

جمعية الدول الأطراف
في نظام روما الأساسي
للمحكمة الجنائية الدولية

الدورة الثامنة عشرة

لاهاي، 2-7 كانون الأول/ديسمبر 2019

الوثائق الرسمية

المجلد الثاني

ملاحظة

تتألف رموز وثائق جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية من حروف وأرقام، ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وتحمل قرارات الجمعية الحروف "Res"، بينما تحمل مقرراتها الحروف "Decision".

ووفقاً للقرار ICC-ASP/7/Res.6، يتوافر المجلد الأول من الوثائق الرسمية بجميع لغات الجمعية بينما يتوافر المجلد الثاني بالإسبانية والإنكليزية والعربية والفرنسية.

Secretariat, Assembly of States Parties

International Criminal Court
P.O. Box 19519
2500 CM The Hague
The Netherlands

asp@asp.icc-cpi.int
www.icc-cpi.int

الهاتف: 70 799 6500 (31)

الفاكس: 70 515 8376 (31)

ICC-ASP/18/20

منشورات المحكمة الجنائية الدولية

ISBN No. 92-9227-368-X

كافة الحقوق محفوظة © للمحكمة الجنائية الدولية 2019

All rights reserved

Printed by Ipskamp, The Hague

	الجزء ألف
10	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 للمحكمة الجنائية الدولية
	الجزء باء
302	التقريران المقدمان من لجنة الميزانية والمالية
302	1- تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين، نيسان/أبريل 2019
380	2- تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثالثة والثلاثين، أيلول/سبتمبر 2019
	الجزء جيم
	الوثائق ذات الصلة
474
	1- البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر
4742018
	2- البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر
576 2018

جدول المحتويات

الصفحة	الفقرات
6	قائمة المختصرات [المستعملة في النسخة الإنكليزية]
9	تصدير بقلم كبار مسؤولي المحكمة الجنائية الدولية
36-1	أولاً - لمحة عامة عن ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة، والأولويات فيما يتعلق بالميزانية، ومعطيات العمل
8-1	ألف - المقدمة
27-9	باء - الأولويات الاستراتيجية الرفيعة للميزانية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء ومسيّبات التكاليف الرئيسية لعام 2020
30-28	جيم - التحليل من منظور كلي
36-31	دال - الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة
747-37	ثانياً - الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020
88-37	ألف - البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية
55-40	1- البرنامج 1100: هيئة الرئاسة
88-56	2- البرنامج 1200: الدوائر
337-89	باء - البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام
337-166	1- البرنامج 2100: ديوان المدعي العام
193-169	(أ) البرنامج الفرعي 2110: ديوان المدعي العام وقسم المشورة القانونية
232-194	(ب) البرنامج الفرعي 2120: قسم الخدمات
257-233	(ج) البرنامج الفرعي 2160: قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة
277-258	2- البرنامج 2200: شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون
304-278	3- البرنامج 2300: شعبة التحقيق
337-305	4- البرنامج 2400: شعبة المقاضاة
625-338	جيم - البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
383-367	1- البرنامج 3100: مكتب رئيس قلم المحكمة
442-384	2- البرنامج 3200: شعبة الخدمات الإدارية
527-443	3- البرنامج 3300: شعبة الخدمات القضائية
625-528	4- البرنامج 3800: شعبة العمليات الخارجية
655-626	دال - البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف
659-656	هـاء - البرنامج الرئيسي الخامس: المباني
716-660	واو - البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للمحني عليهم
722-717	زاي - البرنامج الرئيسي السابع-2: مشروع المباني الدائمة - قرض الدولة المضيفة
733-723	حاء - البرنامج الرئيسي السابع-5: آلية الرقابة المستقلة
747-734	طاء - البرنامج الرئيسي السابع-6: مكتب المراجعة الداخلية

218	المرفقات
218	المرفق الأول الهيكل التنظيمي للمحكمة الجنائية الدولية
219	المرفق الثاني الافتراضات والمعطيات المتعلقة بميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة
222	المرفق الثالث قائمة المستجدات الممكنة الحدوث التي قد تؤثر على ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة
223	المرفق الرابع الغايات الاستراتيجية
223	(أ) قائمة الغايات الاستراتيجية المبيّنة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية (للفترة 2019 - 2021)
224	(ب) قائمة الغايات الاستراتيجية المبيّنة في الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام (للفترة 2019 - 2021)
225	(ج) قائمة الغايات الاستراتيجية المبيّنة في الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة (للفترة 2019 - 2021)
226	(د) البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية
228	(هـ) البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام
239	(و) البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
243	(ز) البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف
244	(حاء) البرنامج الرئيسي السابع - 5: آلية الرقابة المستقلة
244	(طاء) البرنامج الرئيسي السابع-6: مكتب المراجعة الداخلية
245	المرفق الخامس معلومات عن ملاك موظفي المحكمة
245	(أ) ملاك موظفي المحكمة المقترح لعام 2020 بحسب البرامج الرئيسية
245	(ب) قائمة الوظائف المعاد تصنيفها لعام 2020
246	(ج) تعديلات جدول الموظفين
247	المرفق السادس الرواتب والمستحقات لعام 2020
247	(أ) رواتب القضاة ومستحقاتهم لعام 2020
248	(ب) التكاليف القياسية لرواتب الموظفين من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة العاملين في المقر لعام 2020
249	المرفق السابع ميزانية عام 2020 المقترحة لمكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي
250	المرفق الثامن بيان الإيرادات المقدّرة لعام 2020
251	المرفق التاسع تكنولوجيا المعلومات
251	(أ) تكنولوجيا المعلومات وتدبر المعلومات في المحكمة الجنائية الدولية: الاستراتيجية الخمسية للفترة 2017-2021
256	(ب) تكاليف تكنولوجيا المعلومات وتدبر المعلومات على نطاق المحكمة جمعاء
264	المرفق العاشر المقادير المرجعية الأساسية لميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة
266	المرفق الحادي عشر تطور الأنشطة القضائية الحركي الاستراتيجي بحسب الحالة
267	المرفق الثاني عشر الزيادات السنوية في الميزانيات البرنامجية المعتمدة للأعوام 2013 حتى 2019
268	المرفق الثالث عشر مخصّصات الميزانية لعمليات التحقيق الناشط في إطار البرنامج الرئيسي الثاني
269	المرفق الرابع عشر ما يُقترح من الاستثمارات فيما يندرج في عداد رأس المال للفترة 2019-2022
270	المرفق الخامس عشر تكاليف صيانة مباني المحكمة وتكاليف استعمالها والخطة المتوسطة الأجل لاستبدال عناصر فيها مما يندرج في عداد رأس المال لعام 2020
271	المرفق السادس عشر ما تحقّق في عام 2019 من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة ومقدّرات ما سيحقّق منها في عام 2020
282	المرفق السابع عشر الافتراضات والمعطيات للفترة 2016-2020 من فترات الخمس سنوات المتعاقبة المأخوذ بها في المحكمة
292	المرفق الثامن عشر تخصيص الموارد في إطار البرنامج الرئيسي الثاني بحسب الحالة

قائمة المختصرات [المستعملة في النسخة الإنكليزية]

ASG	أمين عام مساعد
ASP	جمعية الدول الأطراف
AU	الاتحاد الأفريقي
AULO	مكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي
AV	سمعي بصري/التجهيزات السمعية والبصرية
BCS	نظام مراقبة الميزانية
BPC	تخطيط الأعمال وإدماجها
BS	قسم الميزانية
CAB	المجلس الاستشاري المعني بتصنيف الوظائف
CAR	جمهورية أفريقيا الوسطى (تنغي)
CBF	لجنة الميزانية والمالية
CIV	كوت ديفوار (أبيجان)
CMS	قسم تدبر الأعمال القضائية
CO	المكاتب القطرية
CoCo	مجلس التنسيق
CSS	قسم دعم المحامين
D	مد (مدير)
DEO	شعبة العمليات الخارجية
DJS	شعبة الخدمات القضائية (كانت تسمى "شعبة خدمات المحكمة": DCS)
DMS	شعبة الخدمات الإدارية (كانت تسمى "شعبة الخدمات الإدارية المشتركة": CASD)
DRC	جمهورية الكونغو الديمقراطية (كنشاسا وبونيا)
DRS	نظام التسجيل الرقمي
DS	قسم الاحتجاز
DSA	بدل المعيشة اليومي
ECOS	نظام عمل المحكمة الإلكترونية (eCourt)
EO	المكاتب الخارجية
EOSS	قسم دعم العمليات الخارجية
FO	مكتب ميداني/المكاتب الميدانية
FPC	التخطيط والمراقبة الماليان
FS	قسم المالية
FSS	قسم البحث الجنائي العلمي
FTE	معادل الموظف الواحد العامل بدوام كامل
GCDN	الشبكة العالمية للاتصالات والبيانات
GEO	جورجيا
GRGB	التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين
GS	الخدمات العامة
GS-OL	خ ع - رأ (الخدمات العامة - رتبة أخرى)
GS-PL	خ ع - رر (الخدمات العامة - رتبة رئيسية)

GSS	قسم الخدمات العامة
GTA	المساعدة المؤقتة العامة
HQ	المقر
HR	الموارد البشرية
HRS	قسم الموارد البشرية
IAS	قسم تحليل عمليات التحقيق
IBA	الرابطة الدولية للمحاميين
ICC	المحكمة الجنائية الدولية
ICCP	برنامج المحكمة الجنائية الدولية الخاص بالحماية
ICS	قسم التعاون الدولي
ICT	تكنولوجيا المعلومات والاتصال
ICTY	المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة
IEU	وحدة المعلومات والأدلة
IGO	منظمة حكومية دولية
IKEMS	قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة
ILOAT	المحكمة الإدارية التابعة لمنظمة العمل الدولية
IMSS	قسم خدمات تدبر المعلومات (كان يسمى "قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال": ICTS)
INTERPOL	المنظمة الدولية للشرطة الجنائية
IOM	آلية الرقابة المستقلة
IOP	ديوان المدعي العام
IOR	ديوان رئيس قلم المحكمة
IPSAS	المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
IRS	نظام التحرك الاستجابي الأولي
IT	تكنولوجيا المعلومات
JCCD	شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون
KBU	وحدة قواعد المعارف
KEN	كينيا (نيروبي)
LAS	قسم المشورة القانونية (في مكتب المدعي العام)
LBY	ليبيا
LO	مكتب الشؤون القانونية (كان يسمى "قسم خدمات المشورة القانونية (في قلم المحكمة)")
LRV	الممثل القانوني للمجنين عليهم
LSS	قسم الخدمات اللغوية (كان يسمى "قسم الترجمة الشفوية والتحريرية في المحكمة": STIC)
LSU	وحدة الخدمات اللغوية (في مكتب المدعي العام)
MIS	نظام المعلومات الإدارية
MLI	مالي
MOSS	معايير العمل الأمنية الدنيا
NGO	منظمة غير حكومية
OD-DEO	مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية
OD-DJS	مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية
OD-DMS	مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية

OIA	مكتب المراجعة الداخلية
OPCD	مكتب المحامي العمومي للدفاع
OPCV	مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم
OTP	مكتب المدعي العام
P	ف (موظف/وظيفة من الفئة الفنية)
PIOS	قسم الإعلام والتوعية (كان يسمى " قسم الإعلام والوثائق": PIDS)
RMT	فريق إدارة قلم المحكمة
RSM	التدابير الأمنية اللائحة
SAP	نظام تخطيط الموارد المؤسسية (ERP) بيرمجيات SAP
SAS	قسم تحليل الحالات
SG	غاية استراتيجية
SO	هدف استراتيجي
SS	قسم الخدمات
SSAFE	نحج السلامة والأمن في البيئات الميدانية
SSS	قسم الأمن والسلامة
SUD	دارفور بالسودان
TFV	الصندوق الاستئماني للمجني عليهم
UGA	أوغندا (كمبالا)
UNDSS	إدارة السلامة والأمن في الأمم المتحدة
UNJSPF	الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة
UNSMS	نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة
USG	وكيل أمين عام
VAMS	نظام إدارة أمن طلبات المجني عليهم
VPRS	قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم
VTC	التباحث/الانتمار عن بعد بواسطة الروابط الفيديوية
VWS	قسم المجني عليهم والشهود (كان يسمى "وحدة المجني عليهم والشهود": VWU)
WCF	صندوق رأس المال العامل

تصدير بقلم كبار مسؤولي المحكمة الجنائية الدولية

لاهاي بهولندا في 12 تموز/يوليو 2019

يسرُّنا أن نقدم ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة لكي تنظر فيها جمعية الدول الأطراف ("الجمعية").

لقد عملت أجهزة المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") بعناية لتقديم وثيقة ميزانية متماسكة ومفصلة وواضحة كل الوضوح، مستندة في ذلك إلى ما سبق بذله من جهود لتحسين سيرورة إعداد الميزانية والمضي في تعزيز مبدأ المحكمة الواحدة. وجرى على النحو الواجب طيلة هذه العملية تدارس الأثر المالي لما تم تمييزه من الأنشطة الأساسية ذات الأولوية، الأمر الذي استتبع مشاورات وتفاعلاً محسّنين فيما بين الأجهزة - بما في ذلك عقد اجتماعات ناجعة متكررة لمجلس التنسيق والفريق العامل المعني بالميزانية - بغية تحديد الأولويات والاحتياجات فيما يخص الميزانية على نطاق المحكمة.

ويتحقق فيما يخص عام 2020 المزيد من الاتساق في سيرورة العمل المتعلق بالميزانية ووثيقتها وذلك بفضل الخطط الاستراتيجية الجديدة التي أُصِّدِرَت في شتى وحدات المحكمة: الخطة الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء للفترة 2019-2021 (تمثّل حجر الزاوية في تخطيط ميزانية المحكمة لعام 2020 وما بعده). وتُكْمَل هذه الخطة بالخطتين الاستراتيجيتين الخاصتين بمكتب المدعي العام وقلم المحكمة للفترة ذاتها، وهي موازنة معهما. كما ستواءم الخطة الاستراتيجية للصندوق الاستئماني للمجني عليهم (للفترة 2019-2021)، التي يجري إعدادها حالياً، على أساس أهمّ الغايات الاستراتيجية المنشودة. إن هذا النهج سيضمن استعمال موارد المحكمة على أفضل وجه، كما يؤكّد في الخطة الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء. كما إنه سيضمن اعتماد منحي منسّق، توضع به في الاعتبار خصائص كل جهاز، فيما يخص المسائل التي تحظى باهتمام مشترك، مثل الموارد البشرية أو تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

ويجدوننا العزم على زيادة سرعة ونجاعة أنشطة المحكمة الأساسية المتمثلة في عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات وأعمال جبر الأضرار ضمن نطاق ولاية كل من الأجهزة. ويجب على المحكمة، إذ تفعل ذلك، أن تصون الاستقلال والإنصاف والوفاء بأعلى المعايير القانونية والجودة الممتازة في إجراءاتها، حامية سلامة ورفاه جميع الأشخاص المنخرطين في الأمر، ولا سيما المجني عليهم والشهود.

وتقترح المحكمة، آخذةً بالحسبان غاياتها الاستراتيجية، زيادة في ميزانية عام 2020 مقدارها 2 389.7 ألف يورو، أي 1.6 في المئة، على الميزانية المعتمدة لعام 2019. ويمثّل ذلك ميزانية مقترحة مجموعها 150 524.8 ألف يورو لسد تكاليف منها تكاليف عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق وأنشطة المقاضاة، والمحاکمات، وحماية الشهود، وخدمات اللغات، والمساعدة القانونية، وتعويض المجني عليهم ومساعدتهم على نحو حقيقي فعال، وتدبر مختلف مرافق المحكمة.

ويفرض نُهج المحكمة الحضيف فيما يتعلق بتخطيط ميزانيتها وتنفيذها، ومقدار الموارد المخصّصة في إطارها، انضباطاً صارماً فيما يخص عمل المحكمة إذ تنفذ استراتيجيتها الجديدة. فالى جانب تحديد درجات أولوية الأنشطة سيُستمر على استطلاع إمكان المزيد من المرونة وإعادة التخصيص وتحقيق المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة وتطوير هذه الإمكانيات. لكن لا يجوز أن ينال ذلك من جودة عمل المحكمة. فغالباً ما يؤثر عدم توفر الموارد الكافية على سرعة عمليات التحقيق أو الإجراءات أو جودة الأنشطة التي يمكن أن يُضطلع بها في آن معاً.

وتحرص المحكمة على المضي في تعزيز ثقافة وممارسة أعلى درجات النزاهة والاستجابة والتعاون المناسب بين الأجهزة ضمن إطار ولاياتها المتميّزة، واستمرار التعلم والتحسين في شتى وحدات المؤسسة. وتمثّل الخطط الاستراتيجية للمحكمة للفترة الممتدة من عام 2019 حتى عام 2021 تعبيراً ملموساً عن هذا الحرص، الذي يجري بالفعل البناء عليه.

إن المحكمة على أهبة الاستعداد لتكثيف التباحث مع الدول الأطراف بشأن أفضل السبل لضمان علاقة عمل مثلى، مع مراعاة أدوار كلٍ من أصحاب الشأن والاستثمار في المحكمة بغية المزيد من تعزيز منظومة نظام روما الأساسي للعدالة الجنائية الدولية. نأمل أن تحظى ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة المعدة بعناية والمناسبة للغرض منها بموافقتكم. ونشكركم على ما تولونه للأمر من اعتبار.

نرجو تقبل خالص التقدير والاحترام،

[توقيع]

بيتر لويس (Peter Lewis)

رئيس القلم

[توقيع]

فاطو بنسودا (Fatou Bensouda)

المدعية العامة

[توقيع]

تشيلي إبوي أُسوجي (Chile Eboe-Osuji)

رئيس المحكمة

أولاً - لحة عامة عن ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة، والأولويات فيما يتعلق بالميزانية، ومعطيات العمل

ألف - المقدمة

1- أنشئت المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") بموجب نظام روما الأساسي - الذي اعتمد منذ 21 سنة خلت - بصفتها المحكمة الدولية المستقلة الدائمة الوحيدة التي لها اختصاص على الأشخاص فيما يخص أخطر الجرائم التي تثير القلق الدولي ولها ولاية في مجال جبر أضرار المجني عليهم في هذه الجرائم. ويُعتبر اختصاص المحكمة مكملاً لاختصاص المحاكم الجنائية الوطنية، ما يعني أنها لا تعمل إلا عندما تكون الدولة المعنية غير راغبة في ممارسة ولايتها القضائية الرئيسية في القضايا المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي أو غير قادرة على ذلك حقاً.

2- ويُتوقع أن تعمل المحكمة خلال عام 2020 فيما لا يقل عن 11 "حالة"، تسمى على أساس جغرافي: الحالة في بوروندي، والحالتان الأولى والثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار، والحالة في دارفور بالسودان، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والحالة في جورجيا، والحالة في كينيا، والحالة في ليبيا، والحالة في مالي، والحالة في أوغندا. وتخضع هذه الحالات في الوقت الحاضر لعمليات تحقيق أو دعاوى بلغت الإجراءات القضائية المتعلقة بها مراحل مختلفة (المرحلة التمهيدية، أو المرحلة الابتدائية، أو مرحلة الاستئناف، أو مرحلة جبر الأضرار). ويضاف إلى ذلك أن مكتب المدعي العام ("المكتب") يجري حالياً عمليات تدارس أولى لتسع حالات؛ وقد يُنجز بعض عمليات التدارس الأولى هذه خلال الفترة المتبقية من عام 2019 أو في عام 2020.

3- وخلافاً لما عليه الحال في المحاكم الوطنية، تضطلع المحكمة بوظائف وأنشطة شتى تتناولها في النظم الوطنية مكاتب أو وزارات أو وكالات منفصلة. ومن الأنشطة التي تضطلع بها المحكمة إجراء عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق وأعمال المقاضاة والمحاکمات؛ وتوفير الحماية للمجني عليهم والشهود؛ وتدير شؤون قاعات المحكمة، الذي يشمل توفير خدمات الترجمة الفورية وخدمات الترجمة التحريرية وخدمات إعداد المحاضر والخدمات الأمنية؛ والإشراف على مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم وتقديم المساعدة إليهم؛ وضمان تقديم المساعدة القانونية وحقوق الدفاع؛ وتوفير المعلومات للجمهور العام، والسهر على إشهار الإجراءات، وتوعية المجني عليهم والجماعات المتضررة؛ وتسيير شؤون مركز الاحتجاز؛ وإدارة جميع مبانى المحكمة والعمليات المجراة في المقر وفي المكاتب الخارجية، بما في ذلك العمليات المجراة في بلدان الحالات.

4- ولتمكين المحكمة من الاضطلاع بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها المتعددة الوجوه تُقترح ميزانية برنامجية لعام 2020 مقدارها 146 939.7 ألف يورو. وينطوي هذا المبلغ على زيادة مقدارها 389.7 2 ألف يورو، أي 1.7 في المئة، بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة (550.0 144 ألف يورو). وعملاً بالتوصيات الصادرة عن لجنة الميزانية والمالية في دورتها الخامسة والعشرين⁽¹⁾، تُعرض أرقام الميزانية العادية المقترحة بصورة منفصلة عن أرقام الفوائد المستحقة على قرض الدولة المضيفة من أجل المباني الدائمة للمحكمة. وكما أشارت إليه لجنة الميزانية والمالية، يراد بذلك زيادة الشفافية وإتاحة التقييم المقارن للموارد التي تستلزمها أنشطة المحكمة في عام 2020. وإذا شمل الحساب المقدار المستحق تسديده فيما

(1) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الرابعة عشرة، لاهاي، 18-26 تشرين الثاني/نوفمبر 2015 (ICC-ASP/14/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-3، الفقرة 12.

يتعلق بمشروع الميزانية الدائمة البالغ 389.7 2 ألف يورو (مجموع الفوائد المستحقة على فرض الدولة المضيفة والمقدار الذي يتعين دفعه تسديداً لمبلغه الأصلي)، تبلغ الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة لعام 2020 مبلغاً مقداره 524.8 150 ألف يورو، ينطوي على زيادة نسبتها 1.6 في المئة [بالقياس إلى عام 2019].

5- ويعود لمجلس التنسيق الدور المتمثل في الموافقة على الافتراضات والأولويات الاستراتيجية التي يُستند إليها في الميزانية المقترحة، والتكفل بالاتساق في عرض الاستثمارات الخاصة بأجهزة المحكمة ومتطلباتها من الموارد. ويتولى كلٌّ من البرامج الرئيسية ضمن المحكمة مسؤولية التخطيط لمصروفاته وللنقطة الخاص به من ميزانية المحكمة الأكبر، التي تُعرض بعد ذلك على الدول الأطراف نشداناً لإقرارها باعتبارها ميزانية مقترحة مشتركة للمحكمة [جمعاء].

6- لقد قُيِّم مقدار ميزانية عام 2020 المقترحة تقييماً دقيقاً مقابل غايات المحكمة وتوخيات أصحاب الشأن فيما يخص أداءها العام واضطلاعها الفعال بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها، ومدى التعقيد الذي تتسم به البيئات التي تعمل فيها (بما في ذلك شؤون الأمن، والتعاون، والدعم السياسي) وكبر وتزايد مقدار طلبات تدخل المحكمة. كما تؤخذ بالحسبان في إطار الميزانية المقترحة الأولويات التي حددها مجلس التنسيق مُضَيِّباً في أعمال الخطط الاستراتيجية المصمَّمة حديثاً فيما يخص الفترة الممتدة من عام 2019 حتى عام 2021⁽²⁾. وأخذت المحكمة بالاعتبار ضرورة الحد قدر الإمكان من زيادات الميزانية نظراً إلى القيود المالية الواقعة على الدول الأطراف، وضرورة عدم طلب الاعتمادات إلا بعد اتخاذ جميع التدابير الممكنة لتمويل الزيادات من خلال الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة⁽³⁾. إن المحكمة تعتقد أن الاعتمادات المقترحة ستسهم في تحقيق مكاسب طويلة الأمد عن طريق زيادة النجاعة، وذلك بصورة رئيسية من خلال تسريع الإجراءات القضائية، والسهر على التقيد بمبادئ المحاكمة العادلة؛ واستدامة علوِّ درجة جودة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق وأعمال المقاضاة؛ وتعزيز الأثر على صعيد الواقع؛ وجعل بيئة المعلومات آمنة فيما يخص عمل المحكمة.

7- وثمة عاملان خارجان عن نطاق تنفيذ افتراضات المحكمة على صعيد أنشطتها القضائية وأنشطتها الاشتغالية لعام 2020 أفضيا إلى زيادة كبيرة في ميزانيتها البرنامجية المقترحة لعام 2020 مقداره 3.7 ملايين يورو. وهذان العاملان هما تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة (2.4 مليون يورو) وما يلزم من عمليات استبدال عناصر تدرج في عداد رأس المال بغية صيانة مباني المحكمة (1.3 مليون يورو)، عملاً بقرارات اتخذتها جمعية الدول الأطراف في هذا الخصوص. وقد عُوض قسط كبير من الزيادة الناتجة عن ذلك بجهود بُذلت على نطاق المحكمة لتقليل التكاليف من خلال إعادة تخصيص بعض الوظائف، أو إلغائها، أو عدم تمويلها. والواقع أنه، عندما لا يؤخذ بالاعتبار العاملان الأتفا الذكر، تعني الزيادة الاسمية البالغة 2.4 مليون يورو في ميزانية المحكمة المقترحة لعام 2020 انخفاضاً حقيقياً مقداره 1.3 مليون يورو بالقياس إلى القدرة التي يستلزمها اضطلاع المحكمة بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها على نحو يتوافق مع ما يُتوقع الأخذ به من أولويات وافتراضات ومعطيات.

(2) انظر المرفق الرابع [من مرفقات وثيقة الميزانية المقترحة].

(3) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي، 5-12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/17/Res.4، الفقرة كاف-1.

8- ويستند حساب مقدار الميزانية المقترحة لسد تكاليف الموظفين إلى تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة، الذي يتيح للمحكمة أن تعمل في جميع بلدان الحالات التي يمكن أن تحال إليها مع توفير أنجع نظام للأجور فيما يخص موظفيها، ولا سيما فيما يتعلق بنظامها الخاص للمعاشات التعاقدية⁽⁴⁾. إن تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة بصيغته المعدلة، التي أعملتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 2017، غدا أنجع بالقياس إلى تكاليفه، فأفضى إلى بعض التخفيضات في تكاليف الموظفين في بضع السنوات الماضية. لكن عام 2019 شهد تعديلاً لرواتب شاغلي الوظائف الفنية في النظام الموحد للأمم المتحدة زادت به زيادةً تقارب نسبتها 1.8 في المئة. ثم إنه أخذ بالاعتبار في النظام الموحد للأمم المتحدة كون جدول رواتب الموظفين من فئة الخدمات العامة لم يُحَيَّن منذ عام 2013 فطُبِّقت زيادة في هذه الرواتب ارتفعت بمقاديرها إلى مستوى يُعتبر أنسب فيما يخص العامين 2019-2020. وكما سبقت الإشارة إليه يترتب على تعديل متطلبات النظام الموحد للأمم المتحدة أثر مالي في ميزانية عام 2020 المقترحة يبلغ مجمله 2.4 مليون يورو.

الجدول 1: لمحة عامة عن ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة

التغير في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019		الميزانية البرنامجية لعام 2020	
مقداره	نسبته المئوية (%)	(بآلاف اليوروات)	(بآلاف اليوروات)	الميزانية المقترحة لعام 2020	(بآلاف اليوروات)
12 094.8	(0.1)	(12.8)	12 107.6	الهيئة القضائية	البرنامج الرئيسي الأول:
47 936.3	2.4	1 133.8	46 802.5	مكتب المدعي العام	البرنامج الرئيسي الثاني:
76 145.5	(0.7)	(505.7)	76 651.2	قلم المحكمة	البرنامج الرئيسي الثالث:
2 837.0	(0.2)	(4.7)	2 841.7	أمانة جمعية الدول الأطراف	البرنامج الرئيسي الرابع:
3 088.1	71.6	1 288.1	1 800.0	المباني	البرنامج الرئيسي الخامس:
3 333.0	6.5	202.7	3 130.3	أمانة الصندوق الاستثماري للمجني عليهم	البرنامج الرئيسي السادس:
783.8	47.6	252.7	531.1	آلية الرقابة المستقلة	البرنامج الرئيسي السابع-5:
721.2	5.2	35.6	685.6	مكتب المراجعة الداخلية	البرنامج الرئيسي السابع-6:
146 939.7	1.7	2 389.7	144 550.0		المجموع الفرعي
3 585.1	-	-	3 585.1	قرض الدولة المضيفة	البرنامج الرئيسي السابع-2:
150 524.8	1.6	2 389.7	148 135.1		المجموع للمحكمة

باء - الأولويات الاستراتيجية الرفيعة للميزانية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء ومسببات التكاليف الرئيسية لعام 2020

9- حدّد كبار مسؤولي المحكمة، عن طريق مجلس التنسيق، عدداً من الأولويات الاستراتيجية لميزانية أنشطة المحكمة لعام 2020. ومن المهم التنويه إلى أن هذه الأولويات والأنشطة تجسّد ما يمكن إلى حد

(4) الوثيقة ICC-ASP/15/15، الفقرة 225.

معقول ترقُّبه فيما يخص عام 2020 وقت إعداد هذه الوثيقة، وقد تتأثر لاحقاً بواقع عمل المحكمة في المجال القضائي ومجال المقاضاة.

10- لقد وضع كبار مسؤولي المحكمة نصب أعينهم عند صوغهم هذه الأولويات المتعلقة بالميزانية ومسببات التكاليف الرئيسية هذه، الخطة الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء للفترة 2019-2021 والغايات الاستراتيجية المبينة فيها. وتمثل هذه الغايات الاستراتيجية حجر الزاوية في نهج المحكمة فيما يخص المستقبل وهي تظهر على نحو بارز في تخطيط ميزانيتها لعام 2020 وما بعده. وتكتمل الخطة الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء بخطين استراتيجيتين منفصلتين للفترة ذاتها لمكتب المدعي العام وقلم المحكمة، يشار إليهما بحسب الاقتضاء في البرامج الرئيسية ذات الصلة. ويجري وفق مبادئ عامة مشابهة إعداد الخطة الاستراتيجية للصندوق الاستئماني للمعني عليهم للفترة الممتدة من عام 2019 حتى عام 2021.

11- ومن أجل أداء المحكمة رسالتها⁽⁵⁾ يحدو مسؤوليها الرئيسيين العزم على العمل، على النحو المبين في الخطة الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء، لزيادة سرعة ونجاعة أنشطتها الأساسية (عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، والمحاکمات، وأعمال جبر الأضرار) مع صون الاستقلالية والإنصاف والجودة في إجراءاتها، والتكفل بالتقيد بأعلى المعايير القانونية، وحماية سلامة ورفاه الأشخاص ولا سيما المحني عليهم والشهود. وللنهوض بأود هذه الأنشطة ستواصل المحكمة إدارة مواردها على نحو فعال متماسك شفاف مسؤول قابل للتكثيف. إن هدف المحكمة الذي يعلو على غيره يتمثل في التوصل إلى منظومة للعدالة الجنائية الدولية تتسم بالفعالية والنجاعة والطابع العالمي، بموجب نظام روما الأساسي، تُجرى في نطاقها عمليات تحقيق ومحاکمات عادلة وسريعة عندما تكون السلطات الوطنية غير قادرة على فعل ذلك أو غير راغبة في فعله. ولذلك صاغت المحكمة غاياتها الاستراتيجية في ثلاثة مجالات رئيسية تشمل جميع أنشطة المحكمة وتتجسد في الخطة الاستراتيجية لكل من أجهزتها. والمجالات الثلاثة المعنية هي:

(أ) أداء الأنشطة القضائية وأعمال المقاضاة؛

(ب) التعاون والتكامل؛

(ج) الأداء المؤسسي.

12- إن الخطة الاستراتيجية، إضافة إلى تهيئتها مساراً واضحاً لمضي المحكمة قُدماً فيما يتعلق برسالتها ورؤيتها وغاياتها ذات الطابع المحدد، تهيئ أيضاً إطاراً للتنفيذ. ويُشدّد فيها على أهمية قياس الأداء مع الإلحاح على الارتباط بين التخطيط الاستراتيجي، وتدبر المخاطر، وتخطيط الميزانية. وبعد تحديث سجل المخاطر الذي جرى في عام 2019 وتقييم المخاطر على نطاق المحكمة الذي أُجري على نحو متصل بالخطة الاستراتيجية، ستواصل المحكمة تنفيذ التدابير المناسبة لتخفيف المخاطر مُضَيّاً في تعزيز إطارها الخاص بتدبر المخاطر ومواءمة لدورة تدبر المخاطر مع دورة التخطيط الاستراتيجي ودورة الميزانية. وقد أخذ بإطار تنفيذ الخطة الاستراتيجية على نطاق المحكمة في الخطتين الاستراتيجيتين لمكتب المدعي العام وقلم المحكمة، ما سيعم تطبيق مبدأ المحكمة الواحدة في أعمال قياس الأداء مستقبلاً. إن هذا التركيز المجدد على تدبر الأداء

(5) أن تحقق في أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي وأن تحاكم مرتكبيها باعتبارها المحكمة التي تمثل الملاذ الأخير مكتملة دور هيئات القضاء الوطنية بغية وضع حد للإفلات من العقاب على هذه الجرائم ومنع وقوعها.

سيحدو أيضاً أعمال تحسين أداء المحكمة المؤسسي وسيُهدى به في مبادراتها من أجل تحقيق الوفورات والمكاسب المتأنية عن زيادة النجاعة في المستقبل.

13- لقد حددت المحكمة أولويات العمل التالية البيان:

1 تنفيذ ودعم الإجراءات القضائية بحيث تكون عادلة وسريعة

14- يظل تنفيذ إجراءات تمهيدية وإجراءات ابتدائية وإجراءات استئناف عادلة وسريعة أمام الدوائر يمثل جانباً أساسياً من المهام المنوطة بالمحكمة في إطار ولايتها.

15- ويُتصوّر أن عام 2020 سيشهد دعاوى استئناف نهائي لستة أحكام وقرارات في أربع قضايا. وعليه فإن المحكمة ستظل منخرطة باهظ الانخراط في العمل على مستوى الاستئناف وقد تنظر في دعاوى استئناف في حالات معروضة حالياً على الدوائر الابتدائية (قضية بمبا (Bemba) المتعلقة بجرائم منصوص عليها في المادة 70 من النظام الأساسي، وربما قضية أنتاغندا (Ntaganda) وقضية أنغوين (Ongwen) وقضية أغبغبو (Gbagbo) واثلبه غوديه (Blé Goudé)).

16- وعلى المستوى القضائي يُتوقع أن تتعقد طيلة الفترة المتبقية من عام 2019 إجراءات اعتماد التهم في قضية الحسن وقضية يكاتوم (Yekatom) وأنتغيسونا (Ngaiissona)، على أن تصدر القرارات ذات الصلة في أواخر عام 2019. وإذا اعتُمدت التهم في هاتين القضيتين فيمكن أن تبدأ أعمال التحضير للمحاكمة في عام 2019. وعند ذلك ستكون هناك قضيتان في المرحلة الابتدائية يجب الاهتمام بهما في عام 2020، إضافة إلى إعداد نص الحكم في قضية أنغوين. وسيتعيّن أن يُؤلّ في إطار نظام المساعدة القانونية في عام 2020 عدد من أفرقة الدفاع يصل حتى 11 وعدد من أفرقة الممثلين القانونيين للمجني عليهم يصل حتى 7.

17- وإن كان من غير المتوقع أن يشهد عام 2020 جلسات محاكمة، ريثما يصدر قرار اعتماد التهم في قضية الحسن وقضية يكاتوم (Yekatom) وأنتغيسونا (Ngaiissona)، فسيستلزم دعم جميع الإجراءات القضائية السائرة في شتى مراحل الإجراءات استعمال قاعة جلسات واحدة، مع فريق واحد معني بدعم أنشطة جلسات قاعات المحكمة يعمل في إطار قلم المحكمة.

18- وكما أوصت به لجنة الميزانية والمالية⁽⁶⁾، وتماشياً مع الانخفاض المتوقع أن تشهده أنشطة جلسات المحكمة، تنطوي ميزانية عام 2020 المقترحة لقلم المحكمة على انخفاض في المتطلبات من موارد الدعم القضائي. وتخص التخفيضات في المقدار المرجعي الأساسي، على الخصوص، الفريق الثاني المعني بدعم أنشطة جلسات المحكمة. لقد استبق قلم المحكمة انخفاض المتطلبات من الخدمات باتخاذ مبادرات في عام 2019 للاستفادة الكاملة من المرونة في إسناد مهام العمل والسهر على إمكان التحرُّر من بعض مهام الدعم غير الأساسي، عند اللزوم، في عام 2020. ويتمثل أثر هذه الجهود في انخفاض مقداره 2.0 مليون يورو في ميزانية قلم المحكمة. إن هذه التدابير وغيرها أفضت إلى انخفاض اسمي مقداره 0.5 مليون يورو في الميزانية المقترحة لقلم المحكمة، وذلك بعد الزيادة المعزوة إلى تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة⁽⁷⁾.

(6) الوثيقة ICC-ASP/18/5/AV، الفقرة 57.

(7) أثر تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة على ميزانية قلم المحكمة يتمثل في زيادة مقدارها 1.4 مليون يورو.

19- إن إجراءات المحكمة معقدة على نحو استثنائي من حيث القضايا المعروضة عليها والقواعد الإجرائية الواجب اتباعها، قياساً إلى معظم الإجراءات الوطنية. فكثير عدد الشهود وضخامة حجم الأدلة وكثرة اللغات المستخدمة في هذه الإجراءات، مع ضرورة توفّر الأمن في الميدان والتعاون من الهيئات القضائية الوطنية، هي أمور تجعل المحاكمات تستلزم قدرًا باهظًا من الموارد ووقتًا طويلاً. ويمكن أن تؤثر حالات التأخير في جانب من محاكمة واحدة أثراً مضاعفاً على جوانب أخرى لعمليات المحكمة وميزانيتها - مثل تكاليف الاحتجاز أو تكاليف الشهود. وعليه فإن النجاعة تتسم بأهمية حاسمة، وتظل المحكمة تعمل بلا كلل لتسريع الإجراءات، بوسائل منها مثلاً وضع الدوائر كتيبات موحدة لممارستها وعزم مكتب المدعي العام المستمر على التركيز على جعل دفعه جاهزة للمحاكمة أقصى جهوزية ممكنة قبل عرضها على القضاة.

2 إجراء ودعم تسع عمليات تحقيق ناشط، بما يشمل عمليات ميدانية

20- تقضي المادة 53 من نظام روما الأساسي بأن يباشر المدعي العام عمليات تحقيق في الحالات التي يخلص فيها إلى وجود أساس معقول لمباشرة هذه العمليات. ويندرج في اختصاص المحكمة أخطر الجرائم التي تقلق المجتمع الدولي، وغالباً ما تجري عملياتها في بيئة بالغة الصعوبة فيما يتعلق بالأمن والتعاون. ويضاف إلى ذلك أن اللغات المحلية وغيرها من ظروف العمل تتباين في جميع الحالات تقريباً. وبالتالي فإن عمليات التحقيق التي تجريها المحكمة تتميز عما يجري في النظم الوطنية بكونها بالغة التعقيد وتستلزم موارد طائلة. وحتى عمليات التحقيق التي تُجرى في ظروف مثلى من حيث الموارد والتعاون والأمن يمكن أن تستلزم ثلاث سنوات قبل أن تغدو القضية جاهزة لتقديمها للمحكمة. وفي معظم الحالات لا تكون الظروف مثلى وقد يتأخر تحقيق النتائج.

21- عملاً بقرار صادر عن اللجنة التنفيذية لمكتب المدعي العام، يتسق مع خطة المكتب الاستراتيجية وسياسته في مجال انتقاء القضايا وتحديد درجات أولويتها، سيُجري المكتب في عام 2020 على أساس الأولوية عمليات تحقيق ناشط في الحالات التالية⁽⁸⁾: الحالة في بوروندي، والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية)، والحالة في دارفور بالسودان (خلال ربع السنة الأول فقط)، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (بدءاً من ربع السنة الثاني)، والحالة في جورجيا، والحالة في ليبيا (حيث ستُجرى عمليات تحقيق)، والحالة في مالي. ويلزم هذا المنحى المتمثل في تناول القضايا على أساس درجات أولويتها للتكفل بسرعة العمليات ونجاعتها وفعاليتها، وزيادتها سرعةً ونجاعةً وفعاليتها عند الإمكان، مع مراعاة محدودية الموارد المتاحة لمكتب المدعي العام وضرورة تفادي التوسّع المفرط في مجالات استخدام هذه الموارد. لكن ستواصل متابعة جميع الحالات الخاضعة للتحقيق، وذلك مثلاً فيما يخص الدلائل أو الآفاق الجديدة لإلقاء القبض على المشتبه بهم، واستمرار التواصل مع الشهود في القضايا التي لمّا يزل يُنتظر القبض على المشتبه بهم فيها. وتُبيّن في إطار الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الثاني تفاصيل تخطيط مكتب المدعي العام.

(8) يعتمد المكتب تخصيص موارد لكل من أفرقة المتكاملة الثمانية على نحو يتسم بأكبر درجة ممكنة من الفعالية بحسب الاحتياجات والمستجدات المحددة الطابع في كل حالة. وهذا يعني أن قد الأفرقة العاملة حالياً قد يختلف. ويضاف إلى ذلك أنه ستجري عمليات إعادة تخصيص للعاملين خلال السنة. فعلى سبيل المثال يُتوقع أن يُجهز الفريق المعني بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بموارد من الموظفين آتية من أفرقة متكاملة أخرى، ولا سيما الفريق العامل المعني بالحالة في دارفور بالسودان، المنتظر أن ينهي أعماله عند نهاية الربع الأول من عام 2020.

22- وتبلغ الزيادة في الميزانية المقترحة من أجل سد تكاليف أنشطة مكتب المدعي العام مبلغاً مقداره 1.1 مليون يورو، منه 0.4 مليون يورو فقط تمثل موارد جديدة⁽⁹⁾. لقد راجع مكتب المدعي العام بصورة دقيقة احتياجاته من الموظفين في ضوء أنشطته المتوقعة وعبء العمل المناظر لها فيما يخص عام 2020. وقد تأثرت وتيرة بعض الأنشطة التحقيقية سلباً بسبب محدودية مقدار الموارد الذي أُقِرَّ لعام 2019 وما ترتب على ذلك من إعادة تخصيص داخلي للموارد فيما بين الحالات والقضايا المُهتَم بها. وإذ يُفترض أن يظل مقدار الأنشطة التحقيقية الجارية التي يضطلع بها المكتب وعبء العمل المتصل بها عالياً طيلة عام 2020، فليس هناك فسحة تُذكر لمزيد من المرونة في إعادة تخصيص الموظفين بما يتخطى الحد المُحدَّد بالفعل في التخطيط لعام 2020. فمن المهم بالغ الأهمية أن يتمكن المكتب من استدامة المستوى الحالي لتجهيزه بالموظفين، كحد أدنى، لكي يتسنى له استمرار عملياته في الأمدين المتوسط والطويل. إن مكتب المدعي العام، بإعادته النظر في عملياته وباستفادته من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة التي تحققت في السنوات الأخيرة، تدبر أمره لإبقاء موارده اللازمة من أجل الدعم الإداري والاشتغالي (المتمثلة في تكاليف الموظفين وفي التكاليف غير المتصلة بالعاملين) على نفس مقدارها في الميزانية المقترحة للسنة السابقة.

23- وتجري حالياً تسع عمليات تدارس أولي (في الحالات في أوكرانيا، وبنغلاديش/ميانمار، والعراق، وغينيا، والفلبين، وفلسطين، وفنزويلا، وكولومبيا، ونيجيريا). ولما كانت عدة عمليات تدارس أولي قد بلغت مراحل متقدمة من مراحل التحليل فيمكن كل الإمكان أن يُحتاج إلى مباشرة عمليات تحقيق جديدة في الفترة المتبقية من عام 2019 أو في عام 2020⁽¹⁰⁾. وإذا تحققت هذا الوضع المُتصوَّر فإن المكتب مستعد لإعادة تحديد درجات أولوية أنشطته فيما يتعلق بحالة واحدة أو أكثر من الحالات التي يُحقَّق فيها تحقيقاً ناشطاً، وذلك في ضوء سياسة انتقائه للقضايا وتحديد درجات أولويتها، لكي يظل عدد عمليات التحقيق المتزامنة ثمانية. ولئن كان إجراء ثماني عمليات تحقيق يمثل مقداراً عالياً جداً من النشاط فيجب على المكتب أن يبذل قصاره للاضطلاع بأود هذه العمليات، في ضوء عدد القضايا المحتمل أن تظل تستلزم اهتمامه.

24- وتظل المحكمة تعتمد على دعم قلم المحكمة في الشؤون الإدارية والشؤون الاشتغالية في المقر وفي سبعة مكاتب قُطرية هي مكاتب قائمة في جمهورية أفريقيا الوسطى (بَنُغي)، وكوت ديفوار (أبيجان)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (كينشاسا وبونيا)، وجورجيا (أبيليسي)، ومالي (باماكو)، وأوغندا (كمبالا). ويواصل قلم المحكمة ومكتب المدعي العام، إذ يضعان في اعتبارهما المهام المنوطة بكل منهما وجوانب عمليتهما المتصلة بالأمن والسرية على وجه التحديد، تحسين تعاونهما وتأزرهما على النحو الأمثل سواء في المقر أم في المكاتب القُطرية. وعلى الرغم من تزايد متطلبات العمل في بعض المجالات والسياق الاشتغالي الذي تكتنفه المصاعب في الحالة في مالي والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، تدبّر قلم المحكمة أمره لكي يقترح تخفيضاً في مقدار المتطلبات من الموارد من خلال أعمال تحقيق الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة، ومن خلال تدابير أخرى من قبيل إعادة تخصيص الموظفين داخلياً بنقلهم من أحد المكاتب القُطرية إلى آخر للنهوض بأود ما تشهده الأنشطة من تقلبات. وقد أتاح هذا النهج لقلم المحكمة إعادة تخصيص موارده من الموظفين بنقلها من وحدة قُطرية إلى أخرى، على نحو يتوافق مع التحوُّل على صعيد أولويات العمل والأمن في بلدان الحالات. ويشار في هذا الصدد إلى أنه قد تحققت تخفيضات هامة في وحدات وجود قلم المحكمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا وكوت ديفوار، وذلك رئيسياً عن طريق إعادة

(9) يُعزى باقي الزيادة الإجمالية في ميزانية المكتب إلى أثر تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة البالغ مقداره 0.7 مليون يورو.

(10) انظر <https://www.icc-cpi.int/Pages/item.aspx?name=pr1465>

تخصيص الموارد. وبذلك تسنى تمويل الزيادة اللازمة في المستثمرات في العمليات الفطرية، ولا سيما في مالي وجمهورية أفريقيا الوسطى، حيث يُحتاج إلى موارد إضافية ولا سيما بالنظر إلى الظروف الأمنية السائدة ومتطلبات العمل المزیدة.

25- إن استمرار العمليات في جميع الحالات الخاضعة للتحقيق يجعل من المعقول تُوَقَّع أن يبقى عدد الأشخاص المشمولين بالتدابير الحماية التي تتخذها المحكمة عالياً في عام 2020. واستناداً إلى الأرقام الحالية والافتراضات المقدمة فيما يخص ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة يمكن تقدير أن تشمل الحماية في عام 2020 زهاء 35 شاهداً ومعاليمهم (زهاء 480 شخصاً على الإجمال)، بينهم شهود مشمولون ببرنامج الحماية الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، وعمليات النقل المساعد، والتقييم، وأنواع أخرى من الدعم. وسيظل قسم المجني عليهم والشهود، إذ يُوَفَّر الحماية والدعم لهؤلاء الأشخاص وفق أعلى المعايير، يركّز على إنجاز إعداد استراتيجيات إعادة الإدماج لصالح الشهود والمجني عليهم المشمولين بالحماية، كلما أمكن ذلك، فیتيح لهم التوصل إلى استئناف حياتهم بقدر مُرْضٍ من الاستقلال والاكتفاء الذاتي. وعلاوة على ذلك يُتَوَقَّع أن يطلب زهاء 4 250 شخصاً المشاركة في الإجراءات و/أو جبر الأضرار بصفتهم مجنياً عليهم في الإجراءات القضائية السائرة. وأخيراً وليس آخراً سيظل من اللازم في عام 2020، من أجل عمليات التحقيق الإحدى عشرة التي تجريها المحكمة، تقديم الدعم في مجال الخدمات اللغوية بأكثر من 33 لغة من اللغات المتصلة بالحالات.

3 مواصلة تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار في ثلاث قضايا

26- يُتَوَقَّع أن يشهد عام 2020 تواصل تنفيذ الصندوق الاستئماني للمجني عليهم للأوامر بجبر الأضرار في قضية لوبانغا (*Lubanga*) وقضية كاتنغا (*Katanga*) وقضية المهدي، ما يستلزم استمرار الدعم الذي يقدمه قلم المحكمة. وفي قضية لوبانغا يُتَوَقَّع إشراك زهاء 1500 مستفيد من تعويضات جبر الأضرار في البرنامج ذي الصلة خلال كل من أربعة أرباع عام 2020. وفي قضية المهدي يُتَوَقَّع أن تجري أنشطة تمييز المجني عليهم في الميدان في مطلع عام 2020 وأن تستمر برمجة تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار الجماعي لكل من أربعة أرباع السنة. وفي قضية كاتنغا ستستمر برمجة تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار الجماعي طيلة السنة. إن كل أنشطة تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار في عام 2020 ستستلزم استثماراً كبيراً في الأنشطة الميدانية ودعم طائلاً من المكاتب الفطرية التابعة لقلم المحكمة وأقسامه ذات الصلة. ويضاف إلى ذلك أنه يُتَوَقَّع أن يلزم استمرار نشاط الممثلين القانونيين للمجني عليهم خلال النصف الأول من عام 2020. ثم إنه يُتَوَقَّع، إثر إدانة الدائرة الابتدائية السادسة السيد بوسكو أتاغندا (*Bosco Ntaganda*) في 8 تموز/يوليو 2019، بدء إجراءات جبر الأضرار في قضيته.

4 مواصلة تنفيذ استراتيجية تدبر المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء

27- بغية تنفيذ المرحلة الرابعة من الاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء، التي أقرها مجلس الحوكمة المعني بتدبير المعلومات ومجلس التنسيق، تم تمييز عدد من حالات الاستثمار في شتى وحدات المحكمة لعام 2020. ومن الاستثمارات التي تم تمييزها استمرار تنفيذ منتج الحد الأدنى القابل للاستمرار فيما يخص منصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية، ومشاريع تحسين احتياز بيانات البحث الجنائي العلمي وتدبير الأدلة من أجل مكتب المدعي العام، وتحقيق تحسينات أخرى لأمن المعلومات. وتبغى ملاحظة أنه يُتَوَقَّع أن يكون مقدار الاستثمار الإجمالي المقترح للمحكمة جمعاء أقل من الاعتمادات المناظرة التي أُفِرَّت لعام 2019. إن الاستثمارات المعنية ضرورية لدعم عمل المحكمة على النحو الأكثر فعالية ونجاعة. فالتمكين من الاضطلاع بالأنشطة القضائية وأعمال

المقاضاة والأنشطة التحقيقية التي تجريها المحكمة جمعا يستلزم استدامة مستوى معين من الاستثمار، ولا سيما فيما يخص أمن المعلومات.

جيم - التحليل من منظور كلي

28- يبيّن الرسم البياني الوارد فيما يلي توزّع مبلغ ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة للمحكمة على مجالات النشاط. إن أنشطة المحكمة المعروضة في إطار "الأنشطة القضائية وأعمال المقاضاة والأنشطة التحقيقية" تمثل المسببات الرئيسية للتكاليف المهيأ لها في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة للمحكمة، إذ تبلغ المخصّصات لسد تكاليفها 78.9 في المئة من المقدار الإجمالي للميزانية. وتتألف "الأنشطة الأخرى" من المهام الإدارية (12.1 في المئة)، والحوكمة (5.1 في المئة)، والتكاليف المترتبة على صيانة المباني (3.9 في المئة). ولا يشمل الحساب في إطار التحليل من منظور كلي مُقدّر مبلغ الفائدة المستحقة على قرض الدولة المضيفة من أجل المباني الدائمة.


1 الأنشطة القضائية وأعمال المقاضاة والأنشطة التحقيقية

29- ضمن هذه الفئة، تشمل الموارد المتصلة بـ"الأنشطة القضائية وأعمال المقاضاة"، (46.5 في المئة) أموراً منها الدعم المقدم إلى المجني عليهم والشهود، والمساعدة القانونية، وتكنولوجيا المعلومات، والخدمات اللغوية، والدعم الذي يقدمه قلم المحكمة لأنشطة جبر الأضرار. وتلزم هذه الموارد من أجل تنفيذ ودعم الإجراءات القضائية. وتُقدّر تكاليف الأنشطة المدرجة ضمن فئة "عمليات التحقيق (بما فيها التحقيق في الميدان)" بما نسبته 30.0 في المئة وهي تتصل بعمليات التحقيق الناشط التسع التي سيجريها المكتب، بما فيها الأنشطة المجرة في الميدان. ويخص باقي الأنشطة، المدرجة ضمن إطار "أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم" (2.3 في المئة)، تعزيز القدرة المؤسسية لهذه الهيئة للتكفل بقدرتها على الاضطلاع بمهامها وأنشطتها، بما فيه ما تقوم به في مرحلة تنفيذ إجراءات جبر الأضرار.

2 الأنشطة الأخرى

30- تشمل الأنشطة المدرجة في هذه الفئة المهام الإدارية، والحوكمة، وتكاليف صيانة المباني. وقد جُمّعت ضمن فئة "الحوكمة" أمانة جمعية الدول الأطراف، وآلية الرقابة المستقلة، ومكتب المراجعة الداخلية، وجزء صغير من قلم المحكمة (هو مكتب الاتصال القائم في نيويورك).

الرسم البياني 1: التحليل من منظور كلي



دال- الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة

31- في تشرين الثاني/نوفمبر 2016 طلبت جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") المنعقدة في دورتها الخامسة عشرة إلى المحكمة أن تقدّم اقتراح ميزانية مستداماً، حيث لا تُطلب الزيادات المقترحة إلا بعد اتخاذ كل الخطوات الممكنة لتمويل هذه الزيادات من خلال تحقيق الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة⁽¹¹⁾. وإضافةً إلى ذلك طلبت الجمعية إلى المحكمة أن تقدم مرفقاً بوثيقة الميزانية البرنامجية لعام 2018 يتضمن معلومات مفصلة عما حُقّق في عام 2017 من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة وتقديرات ما سيُحقّق منها في عام 2018⁽¹²⁾. فأفيد لاحقاً عن الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة في وثيقة الميزانية البرنامجية لعام 2018 ووثيقتها لعام 2019⁽¹³⁾.

32- وطلبت الجمعية في دورتها السابعة عشرة، التي عُقدت في كانون الأول/ديسمبر 2018، إلى المحكمة أن تضع أهدافاً سنوية يُرمى إلى بلوغها على صعيد تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة على نطاق المحكمة وأن تقدّم مرفقاً للميزانية البرنامجية لعام 2020 متعلقاً ببلوغ هذه الأهداف، ومعلومات مفصلة تميّز بوضوح، بقدر الإمكان، ما يكون قد تحقّق في عام 2019 من الوفورات ومن المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة ومن التخفيضات المتمثلة في التكاليف غير المتكررة ومن تخفيضات التكاليف الإضافية،

(11) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة عشرة، لاهي، 16-24 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 (ICC-ASP/15/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/15/Res.1، الفقرة لام-1.

(12) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة عشرة، لاهي، 16-24 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 (ICC-ASP/15/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/15/Res.1، الفقرة لام-2.

(13) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة عشرة، نيويورك، 4-14 كانون الأول/ديسمبر 2017 (ICC-ASP/16/20)، المجلد الثاني، الجزء ألف، الفقرات 38 حتى 51 والمرفق العاشر؛ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهي، 5-12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء ألف، الفقرات 35 حتى 41 والمرفق الحادي عشر.

وَمُقَدَّرَاتٍ مَا سَيَتَحَقَّقُ مِنْهَا فِي عَامِ 2020⁽¹⁴⁾. وَبِنَاءٍ عَلَى الطَّلَبِ الْمَعْنِي اجْتَمَعَ مُمَثِّلُونَ لِلْمَحْكَمَةِ مَعَ لَجْنَةِ الْمِيزَانِيَةِ وَالْمَالِيَةِ الْمُنْعَقِدَةِ فِي دَوْرَتِهَا الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثِينَ فِي نَيْسَانَ/أَبْرِيلَ 2019 وَذَلِكَ فِي إِطَارِ حَلْقَةِ عَمَلٍ مَعْنِيَةٍ بِتَحْقِيقِ الْوَفُورَاتِ وَالْمَكَاسِبِ الْمَتَأْتِيَةِ عَنْ زِيَادَةِ النِّجَاعَةِ بِغِيَةِ تَبَادُلِ الْأَرَاءِ مِنْ أَجْلِ تَعْزِيزِ وَضُوحِ الْمَعْلُومَاتِ وَتَمَاسِكِهَا وَشَفَافِيَّتِهَا، كَمَا نَوَّهَتْ إِلَيْهِ هَذِهِ اللَّجْنَةُ فِي تَقْرِيرِهَا عَنْ دَوْرَتِهَا تِلْكَ⁽¹⁵⁾.

33- وَإِذْ تَمْضِي الْمَحْكَمَةُ قُدُماً فَإِنَّ غَايَتَهَا الرَّئِيسِيَّةَ الْمُنَشُودَةَ سَتَمَثَلُ فِي النَّهْوِضِ بِثِقَافَةِ التَّحْسِينِ الْمُسْتَمَرِّ بِغِيَةِ جَعْلِ الْمَوْظُفِينَ يَنْخَرِطُونَ فِي تَمْيِيزِ وَتَحْقِيقِ الْوَفُورَاتِ وَالْمَكَاسِبِ الْمَتَأْتِيَةِ عَنْ زِيَادَةِ النِّجَاعَةِ.

34- تَمَّ فِي عَامِ 2017 بَحْثٌ وَتَعْرِيفُ الْفَنَاتِ الْأَرْبَعِ التَّالِيَةِ الْوَاجِبِ اسْتِعْمَالِهَا فِي الْإِفَادَةِ عَنِ الْوَفُورَاتِ وَالْمَكَاسِبِ الْمَتَأْتِيَةِ عَنْ زِيَادَةِ النِّجَاعَةِ، وَيَسْتَمَرُّ اسْتِعْمَالُهَا:

(أ) الْوَفُورَاتِ (فَتَاتَان): '1' التَّكَالِيفِ الْمَتَكَبِّدَةِ فِي الْفَتْرَةِ الْمَالِيَةِ السَّابِقَةِ/الْجَارِيَةِ وَالَّتِي لَمْ تَعُدْ تَظْهَرُ فِي الْمِيزَانِيَةِ الْبَرْنَامِجِيَّةِ التَّالِيَةِ، مَا يَفْضِي إِلَى تَخْفِيزِ فِي الْمَقْدَارِ الْمَرْجِعِيِّ الْأَسَاسِيِّ؛ وَ'2' الزِّيَادَاتِ الْمَتَفَادَةِ فِي التَّكَالِيفِ مِنْ خِلَالِ السِّيَاسَاتِ وَالْإِجْرَاءَاتِ الْمَعْتَمَدَةِ حَدِيثاً وَ/أَوْ الْمَفَاوِضَاتِ مَعَ الْمَوْزِدِينَ أَوْ مَوْقِرِي الْخِدْمَاتِ، مَا يَفْضِي إِلَى الْمَقْدَارِ الْمَرْجِعِيِّ الْأَسَاسِيِّ ذَاتِهِ.

(ب) الْمَكَاسِبِ الْمَتَأْتِيَةِ عَنْ زِيَادَةِ النِّجَاعَةِ: نَتِيجَةُ الْأَنْشِطَةِ الَّتِي تَحُدُّ مِنْ طَلَبَاتِ الْمَوَارِدِ الْإِضَافِيَّةِ أَوْ تَتَبَّحُ تَفَادِيهَا وَ/أَوْ تَهَيِّئُ لَزِيَادَةِ الْإِنْتِاجِيَّةِ، فَتَفْضِي إِلَى نَفْسِ الْمَقْدَارِ الْمَرْجِعِيِّ الْأَسَاسِيِّ لَكِنْ تُتَفَادَى بِهَا كُلُّ زِيَادَةٍ فِي التَّكَالِيفِ.

(ج) التَّكَالِيفِ غَيْرِ الْمَتَكَبِّرَةِ: التَّخْفِيزَاتِ الَّتِي تَحْدُثُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْمَتَطَلَبَاتِ مِنَ الْمَوَارِدِ بِسَبَبِ عَدَمِ اسْتِمْرَارِ الْأَنْشِطَةِ الْمَعْنِيَةِ، مَا يَفْضِي إِلَى تَخْفِيزِ فِي الْمَقْدَارِ الْمَرْجِعِيِّ الْأَسَاسِيِّ.

(د) تَخْفِيزَاتِ التَّكَالِيفِ الْإِضَافِيَّةِ: نَتِيجَةُ التَّغْيِيرَاتِ الْمَتَّصِلَةِ بِعَبءِ الْعَمَلِ الَّتِي تَفْضِي إِلَى تَقْلِيصِ فِي الْمَقْدَارِ الْمَرْجِعِيِّ الْأَسَاسِيِّ.

35- وَكَمَا طُلِبَ فِي قَرَارِ الْجَمْعِيَّةِ ذِي الصَّلَةِ، تَسْعَى الْمَحْكَمَةُ إِلَى اسْتِيعَابِ الزِّيَادَاتِ فِي الْمَتَطَلَبَاتِ مِنَ الْمَوَارِدِ مِنْ أَجْلِ الْأَنْشِطَةِ الْجَدِيدَةِ بِالْقِيَامِ أَوَّلاً بِإِعَادَةِ تَخْصِيفِ الْمَوَارِدِ الَّتِي تُحْرَّرُ عَنْ طَرِيقِ تَحْقِيقِ الْوَفُورَاتِ وَعَدَمِ تَكَبُّدِ التَّكَالِيفِ غَيْرِ الْمَتَكَبِّرَةِ وَتَخْفِيزَاتِ التَّكَالِيفِ الْإِضَافِيَّةِ⁽¹⁶⁾.

36- وَيَهَيِّئُ الْجَدُولُ 2 أَدْنَاهُ عَرْضاً وَجِيزاً لِلْوَفُورَاتِ وَالْمَكَاسِبِ الْمَتَأْتِيَةِ عَنْ زِيَادَةِ النِّجَاعَةِ الَّتِي تَحَقَّقَتْ فِي عَامِ 2019 وَفِي إِطَارِ إِعْدَادِ مِيزَانِيَةِ عَامِ 2020 الْبَرْنَامِجِيَّةِ الْمَقْتَرَحَةِ، وَفَقاً لِلْفَنَاتِ الْمَقَرَّةِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا أَعْلَاهُ. وَيُرَدُّ فِي الْمَرْفُقِ السَّادِسِ عَشَرَ عَرْضَ تَفْصِيلِيٍّ لِجَمِيعِ الْمَبَادِرَاتِ الْمَعْنِيَةِ. لَقَدْ حَقَّقَتْ الْمَحْكَمَةُ بِشْتَى وَحَدَاتِهَا وَفُورَاتٍ وَمَكَاسِبٍ مَتَأْتِيَةٍ عَنْ زِيَادَةِ النِّجَاعَةِ مَقْدَارَهَا 1 714.9 أَلْفَ يُوْرُو (1.2 فِي الْمِئَةِ). إِنْ هَذَا الرَّقْمُ يُحْسَبُ بِالْقِيَامِ أَوَّلاً بِحِسَابِ مَجْمُوعِ التَّخْفِيزَاتِ الْحَقَّقَةِ فِي الْمَقْدَارِ الْمَرْجِعِيِّ الْأَسَاسِيِّ لِمِيزَانِيَةِ عَامِ

(14) الْوَثَائِقُ الرَّسْمِيَّةُ لِجَمْعِيَّةِ الدُّوَلِ الْأَطْرَافِ فِي نِظَامِ رُومَا الْأَسَاسِيِّ لِلْمَحْكَمَةِ الْجِنَائِيَّةِ الدُّوَلِيَّةِ، الدُّوْرَةُ السَّابِعَةُ عَشْرَةَ، لَاهَاي، 5-12 كَانُونِ الْأَوَّلِ/دَيْسَمْبَرِ 2018 (ICC-ASP/17/20)، الْمَجْلَدُ الْأَوَّلُ، الْجِزءُ الثَّالِثُ، الْقَرَارُ ICC-ASP/17/Res.4، الْفَقْرَةُ كَاف-4.

(15) الْوَثِيقَةُ ICC-ASP/18/5/AV، الْفَقْرَةُ 10.

(16) الْوَثَائِقُ الرَّسْمِيَّةُ لِجَمْعِيَّةِ الدُّوَلِ الْأَطْرَافِ فِي نِظَامِ رُومَا الْأَسَاسِيِّ لِلْمَحْكَمَةِ الْجِنَائِيَّةِ الدُّوَلِيَّةِ، الدُّوْرَةُ الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ، لَاهَاي، 16-24 تَشْرِينِ الثَّانِي/نُوفَمْبَرِ 2016 (ICC-ASP/15/20)، الْمَجْلَدُ الْأَوَّلُ، الْجِزءُ الثَّالِثُ، الْقَرَارُ ICC-ASP/15/Res.1، الْفَقْرَةُ لَام-1.

2020 والمعزوة إلى الوفورات، والمقدار الإجمالي للتكاليف المتفاداة لعام 2020 والمعزوة إلى الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة، ثم بتقسيم حاصل عملية الجمع على مقدار الميزانية البرنامجية لعام 2019 (باستثناء ما يخص قرض الدولة المضيفة). وعلى الإجمال يبلغ تخفيض المحكمة للمقدار المرجعي الأساسي للميزانية، بما في ذلك الوفورات التي سبقت الإشارة إليها مع احتساب التكاليف غير المتكررة والتخفيضات الإضافية في التكاليف، مبلغاً مقداره 2 649.6 ألف يورو. ويهيئ المرفق العاشر لمحمة عامة عن مختلف المتطلبات من الموارد التي أفضت إلى المقدار المرجعي الأساسي للميزانية المقترحة، بالشكل الذي طلبته لجنة الميزانية والمالية⁽¹⁷⁾.

(17) الوثيقة ICC-ASP/18/5/AV، الفقرة 15.

الجدول 2: مجموع الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة لعام 2020
(بالآلاف اليوروات)

التكاليف		المتفاداة لعام		2020		تخفيض المقادير (دون تغيير المقادير الأساسية المرجعية لعام 2020)		المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة		الوفورات لعام		2019		2019		فئة المبالغ المعنية		البرنامج الرئيسي	
البرنامج الرئيسي الأول:																			
المهمة القضائية																			
تخفيضات التكاليف الإضافية																			
-	237.0	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البرنامج الرئيسي الثاني:																			
مكتب المدعي العام																			
المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة																			
18.9	-	5.6	-	11.5	0.3	11.5	11.5	0.3	11.5	11.5	0.3	11.5	11.5	0.3	11.5	11.5	0.3	11.5	11.5
البرنامج الرئيسي الثالث:																			
قلم المحكمة																			
تخفيضات التكاليف الإضافية																			
-	1 981.6	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البرنامج الرئيسي الرابع:																			
أمانة جمعية الدول الأطراف																			
المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة																			
235.5	-	129.7	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البرنامج الرئيسي الخامس:																			
السفارة																			
تكاليف غير المتكررة																			
-	120.0	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البرنامج الرئيسي السادس:																			
الاستماني للمجني عليهم																			
المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة																			
734.4	197.6	-	208.1	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البرنامج الرئيسي السابع:																			
أمانة الصندوق																			
تخفيضات التكاليف الإضافية																			
-	2.0	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البرنامج الرئيسي الثامن:																			
المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة																			
31.3	-	31.3	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع العام																			
1 505.8	2 649.6	166.9	219.6	166.9	219.6	166.9	219.6	166.9	219.6	166.9	219.6	166.9	219.6	166.9	219.6	166.9	219.6	166.9	219.6


الجدول 3: المحكمة جمعاء: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (آلاف اليوروات)	التغير في الموارد		مصرفات عام 2018 (آلاف اليوروات)				المحكمة جمعاء
	نسبته المئوية	مقداره (آلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (آلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
5 516.9	(2.6)	(145.2)	5 662.1	5 417.4	89.3	5 328.1	التقضاة
61 591.8	1.4	839.6	60 752.2				الموظفون من الفئة الفنية
26 074.6	2.8	718.0	25 356.6				الموظفون من فئة الخدمات العامة
87 666.4	1.8	1 557.6	86 108.8	87 389.9	87.5	87 302.4	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
17 570.7	2.6	444.1	17 126.6	13 025.7	348.0	12 677.7	المساعدة المؤقتة العامة
276.4	(71.8)	(702.3)	978.7	514.2	3.3	510.8	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
223.5	(25.3)	(75.8)	299.3	211.1	-	211.1	العمل الإضافي
18 070.6	(1.8)	(334.0)	18 404.6	13 750.9	351.3	13 399.6	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
6 354.6	3.3	202.1	6 152.5	5 771.5	452.1	5 319.3	السفر
28.0	(3.4)	(1.0)	29.0	34.7	-	34.7	الضيافة
4 097.2	2.4	94.3	4 002.9	3 992.1	734.2	3 257.9	الخدمات التعاقدية
1 058.4	5.8	57.7	1 000.7	896.5	5.4	891.1	التدريب
560.8	(16.0)	(106.7)	667.5	729.0	-	729.0	الخبراء الاستشاريون
3 247.5	(6.9)	(240.3)	3 487.8	4 232.0	250.7	3 981.3	محامو الدفاع
1 300.0	18.0	198.7	1 101.3	1 466.2	-	1 466.2	محامو المجني عليهم
16 403.0	10.4	1 545.7	14 857.3	14 236.7	216.6	14 020.1	النفقات التشغيلية العامة
1 253.7	6.7	78.2	1 175.5	1 247.7	10.5	1 237.2	اللوازم والمواد
1 382.6	(27.2)	(517.4)	1 900.0	2 275.7	115.0	2 160.7	الأثاث والعتاد
35 685.8	3.8	1 311.3	34 374.5	34 882.1	1 784.6	33 097.5	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
146 939.7	1.7	2 389.7	144 550.0	141 440.3	2 312.7	139 127.6	المجموع
3 585.1	-	-	3 585.1	3 585.1	-	3 585.1	ما يخص قرض الدولة المضيفة
150 524.8	1.6	2 389.7	148 135.1	145 025.4	2 312.7	142 712.7	المجموع، شاملاً قرض الدولة المضيفة

الجدول 4: المحكمة جمعاء: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

ثانياً - الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020

ألف - البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية



المقدمة

37- يتألف البرنامج الرئيسي الأول (الهيئة القضائية) من هيئة الرئاسة والدوائر.

38- وتؤدي هيئة الرئاسة وظائف في ثلاثة مجالات المسؤولية المنوطة بها رئيسياً: المجال القانوني، ومجال العلاقات الخارجية، والمجال الإداري. وستتدبر الدوائر في عام 2020 الأعمال المتصلة بالقضايا الناشئة عن المستجندات في عام 2018 و عام 2019، بما في ذلك التحضير لإجراءات المحاكمة (على سبيل الاحتمال) وإجراءات جبر الأضرار وعدة دعاوى استئناف نهائي (إضافة إلى دعاوى الاستئناف التمهيدي)، والعمل المتصل بمجالات وقضايا أخرى تكون في المرحلة التمهيديّة. وسيستمر العمل الذي تضطلع به الهيئة القضائية لزيادة شفافية المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")، وتعزيز تعاون الدول الأطراف، وتحسين استخدام الموارد المتاحة على نحو مرن وناجع.

39- إن ميزانية البرنامج الرئيسي الأول تستند إلى الأنشطة القضائية اللازمة وفقاً للافتراضات المتعلقة بميزانية المحكمة لعام 2020، التي وُضعت بجهد مشترك بين الأجهزة.

الجدول 5: البرنامج الرئيسي الأول: ميزانية عام 2020

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بالآلاف اليوروات)	التغير في الموارد		مصرفات عام 2018 (بالآلاف اليوروات)				البرنامج الرئيسي الأول الهيئة القضائية
	مقداره (بالآلاف اليوروات)	نسبته المئوية	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بالآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
5 516.9	(2.6)	(145.2)	5 662.1	5 417.4	89.3	5 328.1	القضاة
4 458.6	1.4	59.4	4 399.2				الموظفون من الفئة الفنية
883.3	4.3	36.6	846.7				الموظفون من فئة الخدمات العامة
5 341.9	1.8	96.0	5 245.9	5 525.6	-	5 525.6	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
1 078.2	0.7	7.4	1 070.8	1 007.4	-	1 007.4	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
1 078.2	0.7	7.4	1 070.8	1 007.4	-	1 007.4	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
100.7	10.9	9.9	90.8	156.7	-	156.7	السفر

11.0	-	-	11.0	14.1	-	14.1	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
41.1	86.8	19.1	22.0	22.1	-	22.1	التدريب
5.0	-	-	5.0	5.0	-	5.0	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	88.3	-	88.3	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	1.0	-	1.0	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
157.8	22.5	29.0	128.8	287.2	-	287.2	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعمالين
12 094.8	(0.1)	(12.8)	12 107.6	12 237.7	89.3	12 148.4	المجموع

الجدول 6: البرنامج الرئيسي الأول: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع الموظفين	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة			مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها					وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	البرنامج الرئيسي الأول		
	مجموع الموظفين	الخدمات العامة	خ-ع-رأ	خ-ع-رر	خ-ع-ررر	ف-1 فوقها	ف-2	ف-3				ف-4	ف-5
51	12	11	1	39	-	12	21	3	3	-	-	-	المقررة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
51	12	11	1	39	-	12	21	3	3	-	-	-	المقترحة لعام 2020
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلتها بدوام كامل)													
10.00	-	-	-	10.00	-	6.00	4.00	-	-	-	-	-	المقررة لعام 2019
10.00	-	-	-	10.00	-	6.00	4.00	-	-	-	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الحوالة
10.00	-	-	-	10.00	-	6.00	4.00	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

-1 البرنامج 1100: هيئة الرئاسة

المقدمة

40- هيئة الرئاسة ثلاث أولويات استراتيجية، تجسّد مجالات مسؤولياتها الرئيسية:

(أ) في المجال القانوني: الاضطلاع بمهامها القانونية والقضائية بموجب نظام روما الأساسي، عملاً بمسؤوليتها عن تسيير شؤون المحكمة على نحو سليم. ويشمل ذلك: إقرار الوثائق الإدارية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء؛ والمراجعة القضائية لبعض قرارات رئيس قلم المحكمة؛ والقيام في الوقت المناسب بإسناد الحالات وتشكيل الدوائر⁽¹⁸⁾؛ وتولي التنسيق الإجرائي والفني للجلسات العامة للقضاة، ومعتكفاتهم، واجتماعاتهم؛ والتعاون الدولي، ولا سيما فيما يخص مسؤوليات الإنفاذ المنصوص عليها في الباب العاشر من نظام روما الأساسي⁽¹⁹⁾؛

(ب) في مجال العلاقات الخارجية: استدامة وزيادة الدعم الدولي للمحكمة والتعاون معها⁽²⁰⁾؛ والتشجيع على تنفيذ نظام روما الأساسي بصورة كاملة وتحقيق عملية التصديق عليه؛ وتنسيق تخطيط أنشطة المحكمة على صعيد العلاقات الخارجية؛

(ج) في المجال الإداري: الإسهام النشط في تدبير شؤون المحكمة ضمن إطار توليها قيادتها الاستراتيجية؛ والتفاعل مع مختلف هيئات الرقابة بشأن المسائل المتصلة بإشراف جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") على إدارة المحكمة كما ينص عليه نظام روما الأساسي.

أهداف هيئة الرئاسة

41- تتمثل أهداف هيئة الرئاسة في:

- (1) الإسهام في التكفل بنجاعة سير الإجراءات التمهيدية والإجراءات الابتدائية وإجراءات الاستئناف، ضمن مجالات مسؤولية هيئة الرئاسة؛
- (2) الانخراط في التعاون الدولي الفعال على نطاق المحكمة والنهوض بجميع مسؤولياتها فيما يتصل بإنفاذ العقوبات بالسجن والغرامات كما ينص عليه الباب العاشر من نظام روما الأساسي؛

(18) عملاً لتحقيق الغاية الاستراتيجية 1 المبينة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة للفترة 2019-2021: "زيادة سرعة ونجاعة أنشطة المحكمة الرئيسية (عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، والمحاكمات، وإجراءات جبر الأضرار) مع صون الاستقلال والعدالة والجودة في إجراءاتها، وضمان التقيد بأعلى المعايير القانونية وحماية سلامة الأفراد ورفاههم، ولا سيما المجني عليهم والشهود".

(19) عملاً لتحقيق الغاية الاستراتيجية 4 المبينة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة للفترة 2019-2021: "المضي في تعزيز الدعم السياسي وتطوير أشكال التعاون والدعم الاشتغالي لجميع الأطراف فيما يخص عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وحماية الشهود، وتنفيذ الأوامر بإلقاء القبض، والإجراءات القضائية".

(20) عملاً لتحقيق الغاية الاستراتيجية 5 المبينة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة للفترة 2019-2021: "التباحث مع الدول وسائر أصحاب الشأن فيما يتعلق بالاستراتيجيات الجديدة لزيادة قدرة منظومة نظام روما الأساسي على النهوض بالمسؤولية المشتركة عن سد الثغرة المتمثلة في الإفلات من العقاب، وتصميم هذه الاستراتيجيات، بوسائل منها تشجيع الدول الأطراف على تنفيذ نظام روما على الصعيد الوطني واتخاذ سائر التدابير التكاملية (بما في ذلك تقديم الدعم والمساعدة إلى المجني عليهم)، ووضع استراتيجية لإنجاز تناول الحالات الخاضعة للتحقيق".

- (3) الدفع قدماً باستعراض "العبر المستخلصة" من السيرورات القضائية - مع التركيز على الإجراءات في مرحلة التحضير للمحاكمات/ ومرحلة عقد جلسات المحاكمة، وسيرورات الاهتمام بشؤون المحني عليهم، وإنجاز الإجراءات الابتدائية وإجراءات الاستئناف - والتشاور مع الدول الأطراف، والمشاركين في الإجراءات وسائر أصحاب الشأن، بحسب الاقتضاء؛
- (4) العمل مع سائر الأجهزة للمضي في تحسين التحوار بين المحكمة وجمعية الدول الأطراف وهيئاتها الفرعية؛
- (5) العمل على تعزيز الثقة بالمحكمة لدى الدول والمنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية وسائر الشركاء وأصحاب الشأن الرئيسيين؛ وتشجيع التعاون الفعال مع المحكمة؛ واغتنام جميع الفرص لتبيان وإبراز منافع الانضمام إلى المحكمة في نظر الدول غير الأطراف؛ وإبرام الاتفاقات ذات الصلة مع الدول؛
- (6) السهر على إدارة الموارد على نحو فعال بما في ذلك تمييز وتنفيذ المزيد من تدابير زيادة النجاعة الممكن اتخاذها، وتحسين تدبر أداء الموظفين؛ والعمل بالتوافق مع مؤشرات الأداء المناسبة فيما يخص السيرورات القضائية والدعم القضائي ذا الصلة؛
- (7) المضي في تحسين السيرورات المتعلقة بميزانية المحكمة، في إطار جهد مشترك يُبذل على نطاق المحكمة؛
- (8) السهر على تدبر المخاطر على نحو ناجح؛
- (9) الأخذ على نحو كامل ضمن إطار عمل هيئة الرئاسة بالأهداف الاستراتيجية ذات الصلة المبيّنة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة للفترة 2019-2021، ولا سيما الغايات 1 و4 و5 المتعلقة بالتعاون والتكامل والغايات 6 حتى 9 المتعلقة بالأداء المؤسسي.

الأولويات في المجال القضائي - التعاون والشفافية

- 42- ستواصل الهيئة القضائية العمل على تعزيز تعاون الدول الأطراف والتشجيع عليه. فالدعم القوي والفعال الذي تقدمه الدول يُعتبر أساسياً لاضطلاع المحكمة بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها على نحو فعال. فالدول تنيط بعمل المحكمة وزناً ومفعولاً بتنفيذها قراراتها (بما في ذلك تنفيذ الأوامر بإلقاء القبض)، وتوفير الدعم المالي والإمدادي، وإنفاذ العقوبات.
- 43- وستقود الهيئة القضائية الجهود المتأصلة في إطار معايير السلوك الأخلاقي المعمول بها في المحكمة، للنهوض بثقافة المسؤولية المالية، والشفافية، والمساءلة، التي تلهم الثقة بالهيئة القضائية وبالمحكمة جمعاء، على الصعيدين الداخلي والخارجي. وسيُرمَى من هذه الجهود إلى تزويد الدول الأطراف وعامة الجمهور وسائر الشركاء وأصحاب الشأن الرئيسيين بصورة كاملة عن كيفية عمل المحكمة، رهناً بالتقيد بمقتضيات السرية التي تكتنف العمل في المجال القضائي ومجال المقاضاة، ومسائل استقلال المدّعية العامة وبعض البرامج الرئيسية ضمن ميزانية المحكمة.

1 291.1 ألف يورو**موارد الميزانية**

44- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 35.2 ألف يورو (2.8 في المئة).

الأبدال التي يتقاضها أعضاء هيئة الرئاسة 28.0 ألف يورو

45- يُفرد في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة مبلغ مقداره 28.0 ألف يورو لسد الأبدال الخاصة التي تُدفع للرئيس (21) ولنايبي الأول أو الثاني إذا عمل بالنيابة عنه (22). وقد أُدرجت المخصصات لسد تكاليف الرواتب العادية لأعضاء هيئة الرئاسة الثلاثة ضمن البرنامج 1200.

1 140.3 ألف يورو**الموارد من الموظفين**

46- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 24.2 ألف يورو (2.2 في المئة). ويتألف ملاك هيئة الرئاسة من 11 وظيفة ثابتة. ولا تُفتتح أية وظيفة جديدة.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 1 140.3 ألف يورو

47- إن هيئة الرئاسة مكلفة بمهام تدرج في إطار ثلاثة مجالات رئيسية: مجال المراجعة القانونية/القضائية ومجال العلاقات الخارجية ومجال الإدارة.

48- ويقود موظفي هيئة الرئاسة المعنيين بالدعم رئيس مكتب (موظف من الرتبة ف-5) يتولى المسؤولية عن تدبير شؤونهم وعن التخطيط والتوجيه الاستراتيجيين، وعن تمثيل هيئة الرئاسة في الاجتماعات المشتركة بين الأجهزة والاجتماعات الخارجية على مستوى العمل والمستوى الاستراتيجي والمستوى الرفيع.

49- ويضم ملاك العاملين في هيئة الرئاسة بحسب بنيتها الحالية رئيس وحدة الشؤون القانونية والإنفاذ (من الرتبة ف-4)، ومستشاراً قانونياً (من الرتبة ف-3)، ومستشاراً قانونياً معاوناً (من الرتبة ف-2) ضمن وحدة الشؤون القانونية والإنفاذ، المسؤولة عن تنسيق وتوفير الدعم القانوني الفني لهيئة الرئاسة. وحالياً يؤدي مهام الرئاسة على صعيد العلاقات الخارجية مستشار معني بالعلاقات الخارجية (من الرتبة ف-3)، يساعده مساعد إداري معني بالعلاقات الخارجية (من الرتبة خ ع-رأ). ويؤدي المهام الإدارية لهيئة الرئاسة مساعد خاص للرئيس (من الرتبة ف-3) وموظف إداري معاون (من الرتبة ف-2). ويتألف باقي ملاك العاملين في هيئة الرئاسة من مساعد شخصي للرئيس (من الرتبة خ ع-رر)، ومنسق إداري لدى الهيئة القضائية (من الرتبة خ ع-رأ)، ومساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) منتدب لدى رئيس المكتب، يقدمون دعماً إدارياً وإمدادياً واسع التنوع.

(21) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثانية، نيويورك، 8-12 أيلول/سبتمبر 2003 (ICC-ASP/2/10)، الجزء الثالث-ألف-أولاً-باء.

(22) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثانية، نيويورك، 8-12 أيلول/سبتمبر 2003 (ICC-ASP/2/10)، الجزء الثالث-ألف-أولاً-جيم.

الموارد غير المتصلة بالعاملين

122.8 ألف يورو

50- تلزم الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف السفر، وتكاليف الضيافة، وتكاليف التدريب، وتكاليف الخبراء الاستشاريين. ويشهد المبلغ المقترح زيادة مقدارها 11.0 ألف يورو (9.8 في المئة) تعزى إلى زيادة في متطلبات السفر والتدريب المخطط لهما لعام 2020.

السفر 100.7 ألف يورو

51- يشهد المبلغ المطلوب زيادة مقدارها 9.9 آلاف يورو (10.9 في المئة) تُعزى إلى زيادة متوقعة في أسفار أعضاء هيئة الرئاسة والموظفين المصاحبين لهم. ففي عام 2020 سيعمل أعضاء هيئة الرئاسة ثلاثتهم لبناء الثقة بالحكمة. وسيستلزم ذلك منهم السفر للتواصل مع الدول الأطراف، والمجتمع المدني، والرابطات المهنية، وسائر أصحاب الشأن.

52- إن الاعتمادات الخاصة بأسفار هيئة الرئاسة تلزم لسد تكاليف جميع الأسفار الرسمية التي يقوم بها القضاة وموظفو هيئة الرئاسة والدوائر، بما في ذلك سفر الرئيس ونائبيه والقضاة الآخرين لتمثيل المحكمة في فعاليات خارجية هامة. وتُسد بهذه الاعتمادات أيضاً تكاليف معتكفين قضائيين والتكاليف المتصلة بافتتاح السنة القضائية وتكاليف ما يقوم به أعضاء هيئة الرئاسة أو العاملون في الدوائر من أسفار محدودة العدد يستلزمها نحو هيئة الرئاسة بدورها على الصعيد الخارجي أو تلزم لتقديم إسهامات تخصصية في فعاليات خارجية لا تتحمل الجهات المنظمة لها التكاليف ذات الصلة. إن سد التكاليف المعنية يمثل متطلباً متكرراً.

الضيافة 10.0 آلاف يورو

53- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب، وهو يلزم لسد تكاليف المساعي الحميدة والضيافة المتصلة بزيارات رؤساء الدول أو الحكومات والوزراء وغيرهم من كبار ممثلي الدول (بمن فيهم سفراؤها) والمنظمات الدولية الحكومية للرئيس أو نائبه. كما تُستخدم ميزانية الضيافة لسد تكاليف إسهام الهيئة القضائية في فعاليات للمحكمة يمولها معاً جميع الأجهزة، من قبيل الإحاطات الدبلوماسية، وندوة المائدة المستديرة للمنظمات غير الحكومية، ومراسم الترحيب والتوقيع. إن سد التكاليف المعنية يمثل متطلباً متكرراً.

التدريب 7.1 آلاف يورو

54- يشهد المبلغ المطلوب زيادة مقدارها 1.1 ألف يورو (18.3 في المئة). وتظل هيئة الرئاسة تحتاج إلى المخصصات في بند الميزانية هذا في عام 2020 وذلك رئيسياً لكي تُوفّر للعاملين فيها تدريباً محدّد الطابع متصلاً بمهامهم القانونية ومهامهم في مجال العلاقات الخارجية وتدريباً على الإدارة وتدريباً أقل مدى لتحسين المهارات في مجال لغات العمل. إن سد التكاليف المعنية يمثل متطلباً متكرراً.

الخبراء الاستشاريون 5.0 آلاف يورو

55- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب بالقياس إلى نظيره الذي اعتمد لعام 2019. إن سد التكاليف المعنية يمثل متطلباً متكرراً.

الجدول 7: البرنامج 1100: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بالآلاف اليوروات)	التغير في الموارد		مصرفات عام 2018 (بالآلاف اليوروات)				1100 هيئة الرئاسة
	نسبته المئوية	مقداره (بالآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بالآلاف اليوروات)	المصرفات من صندوق الطوارئ	المصرفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
28.0	-	-	28.0	2.9	-	2.9	القضاة
835.4	1.4	11.6	823.8				الموظفون من الفئة الفنية
304.9	4.3	12.6	292.3				الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 140.3	2.2	24.2	1 116.1	971.6	-	971.6	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
-	-	-	-	(37.3)	-	(37.3)	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
-	-	-	-	(37.3)	-	(37.3)	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
100.7	10.9	9.9	90.8	152.1	-	152.1	السفر
10.0	-	-	10.0	13.5	-	13.5	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
7.1	18.3	1.1	6.0	5.9	-	5.9	التدريب
5.0	-	-	5.0	5.0	-	5.0	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
122.8	9.8	11.0	111.8	176.5	-	176.5	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
1 291.1	2.8	35.2	1 255.9	1 113.7	-	1 113.7	المجموع

مجموع الموظفين	مجموع الخدمات العامة	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	موظفون										1100	
				ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	مساعد	أمين عام	وكيل أمين عام		
11	4	3	1	7	-	2	3	1	1	1	-	-	-	-	الوظائف الثابتة
															المقترحة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
11	4	3	1	7	-	2	3	1	1	1	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معاذلاتها بدوام كامل)

وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معاذلاتها بدوام كامل)															
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

المقدمة

56- عملاً بالمادة 34(ب) والمادة 36(1) من نظام روما الأساسي، تتألف الدوائر من 18 قاضياً، وهي منظّمة في ثلاث شعب: الشعبة التمهيدية، والشعبة الابتدائية، وشعبة الاستئناف. وبالتشاور مع القضاة تبتّ هيئة الرئاسة في انتدابهم للعمل في الشعبة القضائية⁽²³⁾، وتُسند الحالات والقضايا إلى الدوائر التمهيدية والدوائر الابتدائية. وتتناول شعبة الاستئناف دعاوى الاستئناف التمهيدي والاستئناف النهائي للقرارات المتخذة في إطار الشعبتين الأخيرين. ويُعتمد ضمن نطاق نظام روما الأساسي نهج مرن في توزيع عبء العمل بين القضاة لإتاحة استعمال الموارد على النحو الأكثر فعالية وتفادي طلب موارد جديدة، حتى إذا ازداد عبء العمل في بعض الدوائر. وبحسب عبء العمل ضمن الشعب المختصة يمكن أن يُتبدّل قضاة الدرجة التمهيدية للاضطلاع بعمل يتعلق بالمرحلة الابتدائية أو بمرحلة جبر الأضرار، وأن يُتبدّل قضاة الدرجة التمهيدية وقضاة الدرجة الابتدائية للاهتمام بدعاوى استئناف معيّنة، عندما يستلزم ذلك تنازُع المصالح أو ملاسباتٍ أخرى تتطلب استبدال أحد قضاة درجة الاستئناف استبدالاً مؤقتاً.

57- إن الدوائر تُعتبر الجهاز القضائي للمحكمة. ويتمثل دورها الرئيسي، كما يقضي به نظام روما الأساسي، في التكفل بأن تكون الإجراءات "عادلة وسريعة" وبأن "تتخذ في جو من الاحترام التام لحقوق المتهم والمراعاة الواجبة لحماية المحني عليهم والشهود"⁽²⁴⁾.

أهداف الدوائر

- (1) السهر على نجاعة سير الإجراءات التمهيدية والإجراءات الابتدائية وإجراءات الاستئناف؛
- (2) المواظبة على نشدان تقليص مدة الإجراءات بتنفيذ الإصلاحات العديدة التي شرع فيها على مدى السنوات الأخيرة، من قبيل مواصلة استعراض "العبر المستخلصة" من السيرورات القضائية، مع التركيز على الإجراءات في مرحلة التحضير للمحاكمات أو مرحلة عقد جلسات المحاكمة، ثم على إنجاز المحاكمات ودعاوى الاستئناف (يشمل ذلك تحين "كتيب ممارسات الدوائر")؛
- (3) مواصلة العمل بالتوافق مع مؤشرات الأداء التي وُضعت فيما يخص السيرورات القضائية؛
- (4) مواصلة تطوير وتنفيذ نظام تقديم المجني عليهم لطلباتهم ونظام تمثيلهم بالتشاور مع قلم المحكمة؛
- (5) التكفل بفعالية إدارة الموارد من الموظفين والموارد غير المتصلة بالعمالين؛
- (6) المضي في تحسين تدبر أداء الموظفين من خلال النظام الجديد لتقييم الأداء الشامل بنطاقه المحكمة جمعاء؛

(23) القاعدة 4 مكرراً من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

(24) المادة 64(2) من النظام الأساسي.

(7) الأخذ على نحو كامل ضمن إطار عمل الدوائر بالغايات الاستراتيجية ذات الصلة المبيّنة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة للفترة 2019-2021 ولا سيما الغايات 1 حتى 3 المتعلقة بالأداء في مجال القضاء وفي مجال المقاضاة والغايات 6 حتى 9 المتعلقة بالأداء المؤسسي.

أوليات الدوائر - تحسين الممارسة لزيادة النجاعة

58- عملاً لتحقيق الغاية الاستراتيجية 1 من الغايات المبيّنة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة للفترة 2019-2021 انخرطت الدوائر وستظل تنخرط عن كثب في تحسين الممارسات بغية الارتقاء بنجاعة الإجراءات القضائية. وبعد أن أُنجزت عدة دورات من دورات تناول القضايا، يُركّز على توطيد الممارسة القضائية - وذلك لا في المرحلة التمهيدية والمرحلة الابتدائية ومرحلة الاستئناف فحسب بل أيضاً في مرحلة جبر الأضرار، التي تعد أساسية لنهوض المحكمة بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها ولتحقيق الغاية 2 من الغايات المبيّنة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة للفترة 2019-2021⁽²⁵⁾. وقد آتت الخبرة العملية الكبيرة المكتسبة من إجراءات جبر الأضرار في قضية كاتنغا (Katanga) وقضية لوبنغا (Lubanga) وقضية المهدي ممارسات فضلى جديدة. ويضطلع القضاء بعمل هام لتعديل وتحسين الممارسة في حين يطبقون بالفعل الممارسات الفضلى التي تم تمييزها على نحو تعاوني في المعتكفات القضائية.

قاعدة بيانات السوابق القضائية

59- يمثّل مشروع قاعدة بيانات السوابق القضائية مبادرة أساسية مستمرة رامية إلى إنشاء قاعدة بيانات يمكن التفصي فيها تضم السوابق القضائية للمحكمة. وستتضمن الصيغة الناجزة من قاعدة بيانات السوابق القضائية فهرساً بجميع القرارات القضائية الصادرة عن المحكمة في شكل يسهُل به التفصي. وإضافة إلى وظيفة البحث انطلاقاً من عبارة نصية كاملة التي تهيئها قاعدة بيانات السوابق القضائية سُستخرج مقتطفات محدّدة الطابع من نصوص القرارات فتُقرن بكلمات دلالية يمكن البحث انطلاقاً منها وبيانات شرحية أخرى. وستشتمل قاعدة بيانات السوابق القضائية أيضاً على تتبّع تطوّر السوابق القضائية للمحكمة والترابط بين القرارات القضائية. ويُتوقع إكمال الصيغة الأولى من قاعدة بيانات السوابق القضائية خلال عام 2019.

60- وستظل الدوائر تعمل على قاعدة بيانات السوابق القضائية، ساهرة على مواكبتها للمستجدات وعلى المضي في تهذيب الوظائف التي تؤديها. وسيُضطلع بهذا العمل بالاستعانة بالموارد المتوفرة حالياً.

تكاليف القضاة 5 488.9 ألف يورو

61- يُهيئاً في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة لدفع أجور 18 قاضياً يعملون بدوام كامل.

62- وتُعرض تفاصيل أجور القضاة وأبداهم عرضاً وافياً في المرفق السادس (أ). وسبق أن طُلب في ميزانية عام 2017 البرنامجية المقترحة⁽²⁶⁾ تعديل رواتب القضاة تعديلاً يجعل مقاديرها تراعي الزيادات في تكلفة المعيشة في لاهاي وتتواءم مع رواتب قضاة محكمة العدل الدولية وغيرها من المحاكم والهيئات القضائية

(25) الغاية الاستراتيجية 2: "المضي في تطوير نهج المحكمة إزاء المحني عليهم في جميع مراحل الإجراءات القضائية بما فيها مرحلة جبر الأضرار، على أن يجري ذلك بالتعاون مع الصندوق الاستئماني للمجني عليهم فيما يخص الإجراءات الأخيرة الذكر".

(26) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة عشرة، لاهاي، 16-24 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 (ICC-ASP/15/20)، المجلد الثاني، الجزء ألف، الفقرات 163 حتى 168.

الدولية، استناداً إلى المادة 49 من نظام روما الأساسي وإلى القرار ICC-ASP/3/Res.3⁽²⁷⁾. وبعد أن نظرت الجمعية في هذه المسألة خلال دورتها الخامسة عشرة، اتخذت قراراً طلب فيه إلى المكتب "النظر في الطلب المقدم لإعادة النظر في أجور القضاة [...] وتقديم تقرير إلى الجمعية في دورتها السادسة عشرة"⁽²⁸⁾. وقد قرر المكتب لاحقاً أن يقود سيرورة التيسير بشأن هذه المسألة ميسراً يعين لهذا الغرض. إن الجمعية في دورتها السابعة عشرة "طلبت" من قلم المحكمة أن يكلف، بالتنسيق مع الفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة، [خبيراً] في نظم الأجور الدولية ليقوم بإجراء دراسة عن أجور القضاة، بما في ذلك هيكلية الأجور وحرز المزايا التابعة، والنظر في اختصاصات محتملة لآلية مراجعة أجور القضاة، مع [مراعاة] الآثار المترتبة على التكاليف والمقترحات المقدمة في تقرير الفريق العامل المعني بمراجعة أجور القضاة"⁽²⁹⁾. وخلصت الجمعية إلى أنه سيتعين عليها أن تُقَرَّ إطار اختصاص الآلية المعنية، التي يجب أن يوصيها بها الفريق العامل المذكور، وأن تنظر فيها خلال دورتها الثامنة عشرة التي سَتُعقد في كانون الأول/ديسمبر 2019.

63- وبالنظر إلى أن عملية التيسير لمّا تزل جارية وأن نتيجتها لن تُعرف قبل تقديم ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة فقد أُدرج مبلغ ذو صلة في المرفق السادس (أ)، وذلك دون استباق لنتيجة عملية التيسير الجارية ورهنًا بتحديد المقدار المناسب لأي زيادة في الأجور قد تقررها الدول الأطراف.

الأنشطة القضائية المتوقعة

64- لكن كان من المتوقع أن يبقى عبء العمل الإجمالي الواقع على عاتق الدوائر في عام 2020 مماثلاً لمقدار عبء عملها في عام 2019 فُتنبأ بأن معظم عبء العمل الجديد يمكن أن يتركز في المرحلة التمهيديّة ومرحلة التحضير للمحاكمات ومرحلة الاستئناف من مراحل الإجراءات. فالشعبة التمهيديّة تنظر حالياً في 17 حالة. ويضاف إلى ذلك أن ثمة 16 أمراً بالقبض على 15 شخصاً لمّا تنفذ حتى تاريخه. وثمة قضيتان، مجموع المشتبه فيهما ثلاثة، عالقتان حالياً أمام الدائرتين التمهيديتين الأولى والثانية، في مرحلة اعتماد التهم. ويُرجَّح أن تنتهي الإجراءات المعنية قبل نهاية عام 2019؛ فإذا اعتُمدت التهم في هاتين القضيتين فقد تبدأ في عام 2019 أعمال التحضير للمحاكمة فيهما أمام الدوائر الابتدائية. وعلاوة على ذلك تبرز بانتظام مسائل تستلزم تدخل الدوائر التمهيديّة في حالات وقضايا أخرى تنظر فيها المحكمة. ويُتوقع في الشعبة الابتدائية أن يستمر لفترة من عام 2020 النظر في إحدى القضايا، في مرحلة التداول في الدرجة الابتدائية. وستكون إجراءات جبر الأضرار أيضاً عالقة أمام دوائر ابتدائية في عدد من القضايا يصل حتى أربعة، وثمة قضايا أخرى قد تبلغ مرحلة إحالتها إلى الشعبة الابتدائية. ويُرجَّح أن تستمر لفترة من عام 2020 دعاوى استئناف واحدٍ أو أكثر من واحد من القرارات النهائية الصادرة عن الدوائر الابتدائية. وستُعرض على دائرة الاستئناف طيلة السنة دعاوى استئناف تمهيدية متأت من الإجراءات التمهيديّة والإجراءات الابتدائية، ما يجعل عبء العمل الواقع على عاتق هذه الدوائر في عام 2020 مساوياً لعبء العمل الذي وقع على عاتقها في عام 2019، هذا إذا لم يزد عنه، مع احتمال أن يستلزم سير عدة مسائل معقدة في آن معاً.

(27) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثالثة، لاهاي، 6-10 أيلول/سبتمبر 2004 (ICC-ASP/3/25)، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/3/Res.3، المرفق، القسم الثالث عشر.

(28) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة عشرة، لاهاي، 16-24 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 (ICC-ASP/15/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/15/Res.1، القسم سين.

(29) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي، 5-12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/17/Res.1، الفقرة 3.

الافتراضات فيما يتعلق بالأنشطة

الشعبة التمهيدية

65- تتناول الشعبة التمهيدية جميع الطلبات التي تُقدّم خلال عمليات التدارس الأولى، أو المتعلقة بمباشرة التحقيق أو بحفظ الأدلة خلال التحقيق. كما إن هذه الشعبة تتناول مرحلة الإجراءات القضائية الأولى برمتها، حتى اتخاذ القرار بشأن ما إذا كان يجب اعتماد التهم وإحالة القضية للنظر فيها على المستوى الابتدائي.

66- ويبلغ عدد القضاة المنتدبين حالياً للعمل في الشعبة التمهيدية ستة. إن أربعة من قضاة الدرجة التمهيدية الستة ملحقون مؤقتاً بالشعبة الابتدائية في الوقت نفسه ومنخرطون في جلسات المحاكمة وفي شؤون جبر الأضرار. كما إن قضاة الدرجة التمهيدية، شأنهم في ذلك شأن قضاة الدرجة الابتدائية، كانوا فيما سبق يُلحقون مؤقتاً بشعبة الاستئناف للعمل أيضاً ضمن الهيئات التي تنظر في دعاوى الاستئناف التمهيدي. ووفق نصح الدوائر القائم على توشي المرونة فيما يتعلق بالتجهيز بالموظفين فإن عدداً من الموظفين القانونيين المنتدبين للعمل في الشعبة التمهيدية انثدبوا أيضاً في الوقت نفسه للاهتمام بقضايا في الشعبتين الأخريين والدوائر الأخرى. وحتى تاريخه أتاح هذا النهج سد الاحتياجات المنبثقة عن عبء العمل الحالي.

67- وتنظر الدوائر التمهيدية حالياً على نحو ناشط في 17 حالة هي الحالة في أوغندا، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والحالة في دارفور بالسودان، والحالة الأولى في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كينيا، والحالة في ليبيا، والحالة في كوت ديفوار، والحالة في مالي، وحالة السفن المسجلة في اتحاد جزر القمر والجمهورية اليونانية ومملكة كمبوديا، والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في جورجيا، والحالة في غابون، والحالة في بوروندي، والحالة في أفغانستان، والحالة في فلسطين، والحالة في فنزويلا، والحالة في بنغلاديش/ميانمار. ويُتوقع أن يُستمر على الاضطلاع بنشاط في هذه الحالات، ولا سيما الحالة في دارفور بالسودان والحالة في ليبيا والحالة في مالي والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى والحالة في جورجيا والحالة في بوروندي. إن قضية الحسن في الحالة في مالي عالقة حالياً في مرحلة اعتماد التهم أمام الدائرة التمهيدية الأولى ويرجّح أن تبقى أمام هذا الدائرة حتى النصف الثاني من عام 2019. إن قضية يكاتوم (*Yekatom*) وأنغيسونا (*Ngaiissona*) في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى عالقة في مرحلة اعتماد التهم أمام الدائرة التمهيدية الثانية ويرجّح أيضاً أن يستمر نظر هذه الدائرة فيها حتى النصف الثاني من عام 2019. وrehناً باعتماد التهم قد تجري أعمال التحضير للمحاكمة في قضية الحسن وقضية يكاتوم (*Yekatom*) وأنغيسونا (*Ngaiissona*) وأن تبدأ جلسات المحكمة في عام 2020. ومن شأن المحاكمات المعنية أن تؤدي عبء عمل طائلاً نظراً إلى مقدار الأدلة المتوقع أن تُقدّم وإلى درجة التعقيد التي تنسم به القضايا بوجه عام.

68- إن طبيعة الإجراءات أمام الدوائر التمهيدية تجعل من المتعذر التنبؤ ببعض ما يقَدّم من وثائق وما يستجد من تطورات من قبيل طلبات إصدار أوامر بالقبض على المشتبه فيهم، وحالات المثول الأول، والالتماسات الجديدة لاستهلال التحقيقات استناداً إلى نتائج عمليات التدارس الأولى التي يجريها مكتب المدعي العام. ويمكن أن تفضي الحالات المعروضة على الدوائر التمهيدية في عام 2019 إلى تقديم الأطراف والمشاركين في شتى الإجراءات السائرة في عام 2020 مزيداً من الطلبات إلى هذه الدوائر. ثم إن كلاً من الأشخاص الخمسة عشر الذين أصدرت الدوائر التمهيدية أوامر بالقبض عليهم يمكن أن يُقبض عليه وأن يُقدّم إلى المحكمة في غضون أجل قصير، كما حدث عدة مرات في السنوات الأخيرة، كما في قضية الحسن

وقضية يكاتوم (Yekatom) وأنغيسونا (Ngaiissona). وبالتالي لا يمكن للشعبة التمهيدية إلا الاعتماد على تجربة السنوات السابقة للتوصل إلى وضع افتراضاتها فيما يخص عام 2020.

الشعبة الابتدائية

69- تتألف الشعبة الابتدائية من الدوائر الابتدائية، المنوطة بما في إطار ولايتها مهمة إجراء المحاكمات بعد اعتماد الدوائر التمهيدية للتهمة. وتستمر هذه المهمة حتى انتهاء مرحلة جبر الأضرار. وتقضي المادة 64 من نظام روما الأساسي بأن تتكفل الدوائر الابتدائية بعدالة المحاكمة وسرعتها وإجرائها بكل احترام لحقوق المتهم وبإيلاء الاعتبار الواجب لحماية المجني عليهم والشهود.

70- وتتألف الشعبة الابتدائية حالياً من ستة قضاة، منتدبين بتشكيلات شتى للعمل في ثماني دوائر ابتدائية. وثمة أربعة قضاة آخرون منتدبون للعمل في الشعبة التمهيدية أُلحقوا مؤقتاً بالشعبة الابتدائية للفترات التي تُتناول فيها القضايا المعيّنة التي كان قد أُسند إليهم الاهتمام بها. كما يُلحق قضاة من قضاة الدرجة الابتدائية إلحاقاً مؤقتاً بشعبة الاستئناف ليشتركوا في جلسات النظر في دعاوى الاستئناف التمهيدي ودعاوى الاستئناف النهائي.

71- وتتم الشعبة الابتدائية حالياً بإجراءات نشطة أمام ست دوائر، وهي الإجراءات الابتدائية في قضية أنتاغندا (Ntaganda) وقضية أغبغو (Gbagbo) وإبليه غوديه (Blé Goudé) وقضية أنغوين (Ongwen)، وإجراءات جبر الأضرار في قضية لوبنغا (Lubanga) وقضية كاتنغا (Katanga) وقضية المهدي.

72- وقد أصدرت الدائرة الابتدائية السادسة في 8 تموز/يوليو 2019 حكماً في قضية أنتاغندا (Ntaganda) عملاً بالمادة 74 من النظام الأساسي، مُدنيةً المتهم. ويُنتظر أن يصدر في نهاية عام 2019 الحكم في هذه القضية عملاً بالمادة 76 من النظام الأساسي. وستستمر المداولات في قضية أنغوين (Ongwen) لفترة من عام 2020 وسيتلوها صدور الحكم عملاً بالمادة 74 من النظام الأساسي، ثم سيصدر في حال الإدانة حكم عملاً بالمادة 76 من النظام الأساسي. وفيما يخص قضية أغبغو (Gbagbo) وإبليه غوديه (Blé Goudé)، يُنتظر صدور تعليق الدائرة الابتدائية الكتابي لقرارها القاضي بتبرئة المتهمين.

73- وستواصل إجراءات جبر الأضرار في عام 2020. ويستتبع القرار القاضي بالإدانة في قضية أنتاغندا (Ntaganda) أن إجراءات جبر الأضرار ستستمر لعام 2020 بأجمعه. كما يُتوقع فيما يخص قضية كاتنغا (Katanga) وقضية لوبنغا (Lubanga) وقضية المهدي أن تواصل طيلة عام 2020 متابعة مرحلة تنفيذ جبر الأضرار بعد صدور الأوامر القضائية به والإشراف على هذه المرحلة.

74- ونتيجة لما تم عرضه فيما تقدم ثمة قضايا عدة قد يستمر النظر فيها أمام الدوائر الابتدائية في وقت معاً.

شعبة الاستئناف

75- تتألف شعبة الاستئناف من خمسة قضاة بينهم قاض هو رئيس المحكمة. وتتمثل المهمة الرئيسية التي تتولاها دائرة الاستئناف بموجب النظام الأساسي في النظر في دعاوى الاستئناف النهائي للقرارات القضائية بالتبرئة أو بالإدانة أو بإيقاع عقوبة، وللقرارات المتعلقة بجبر الأضرار، وفي دعاوى الاستئناف التمهيدي لبعض قرارات الدوائر التمهيدية والدوائر الابتدائية التي تُتخذ في سياق الإجراءات. وتنطوي دعاوى الاستئناف النهائي على عبء عمل كبير، لأنه قد تتعين فيها مراجعة إجراءات المحاكمة برمتها بما

في ذلك الأدلة المقبولة، كما قد يتعيّن تقييم أدلة إضافية. وفي الوقت نفسه يمكن أن تثير بعض دعاوى الاستئناف التمهيدي مسائل معقّدة وهامة ويمكن أن يترتب على نتائجها أثر على المحكمة جماعاً⁽³⁰⁾. كما يمكن أن تُرفع إلى دائرة الاستئناف مسائل أخرى، مثل طلبات تقليص العقوبة.

76- وإثر صدور قرار الدائرة الابتدائية السادسة القاضي بالإدانة في قضية *انتاغندا (Ntaganda)*، سيصدر قرار بشأن العقوبة في وقت لاحق من عام 2019. ويُرجّح أن يستمر تناول كل دعاوى الاستئناف التي قد تُقدّم لفترة من عام 2020، شأنها في ذلك شأن أي دعاوى استئناف للقرار النهائي الصادر عن الدائرة الابتدائية الأولى في قضية *أغبغبو (Gbagbo)* و*بلييه غوديه (Blé Goudé)*. ولمّا كانت كلٌّ من هذه القضايا تمثل سنوات من الإجراءات التمهيدية والإجراءات الابتدائية وكانت القرارات المعنية الصادرة عن الدوائر الابتدائية تتناول مقادير طائلة من الأدلة فإن أي دعاوى استئناف تُقدّم يُرجّح أن تكون معقّدة وأن تستتبع عبء عمل باهظاً في عام 2020.

77- كما يُتوقع أن تنظر دائرة الاستئناف في عدة دعاوى استئناف تمهيدي متأتية عن قضايا تنظر فيها الآن الدوائر التمهيدية والدوائر الابتدائية. وبالنظر إلى ما تقدم إلى الاتجاهات الحالية على هذا الصعيد يُرتقب أن يفضي شتى دعاوى الاستئناف النهائي ودعاوى الاستئناف التمهيدي المتوقع أن تُقدّم في عام 2020 إلى زيادة في عبء العمل بالقياس إلى نظيره لعام 2019، ويُتوقع أن تُعرض مسائل معقّدة عدة على دائرة الاستئناف في وقت معاً.

7. الموارد الميزانية 10 803 آلاف يورو

موارد الميزانية

78- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 48.0 ألف يورو (0.4 في المئة).

الموارد من الموظفين (المجموع للشعب الثلاث) 5 279.8 ألف يورو

الموارد من الموظفين (المجموع للشعب الثلاث)

79- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 79.2 ألف يورو (1.5 في المئة). فالمبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة ينطوي على زيادة مقدارها 71.8 ألف يورو (1.7 في المئة). والمبلغ المطلوب لسد تكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة ينطوي على زيادة مقدارها 7.4 آلاف يورو (0.7 في المئة).

80- وتواصل الهيئة القضائية، واضعةً في اعتبارها الغاية الاستراتيجية 9 المبينة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة للفترة 2019-2021⁽³¹⁾، جهودها الرامية إلى زيادة نجاعة الإجراءات القضائية وتسريعها، وذلك جزئياً من خلال المزيد من المرونة الاشتغالية في بنية ملاك موظفيها، ما يجسّد حرص المحكمة على الانضباط في استخدام الموارد. وبموجب سياسة المرونة الاشتغالية هذه يُتنبأ للموظفون المعنيون بالدعم القانوني للعمل على أساس الاحتياجات، مع مراعاة عبء العمل الواقع على عاتق كل فريق وكل دائرة وكل شعبة، وبحسب الخبرة اللازمة. ويتيح هذا النهج تحسين التجاوب إزاء تغير الاحتياجات وأعباء العمل، زائداً من فعالية الهيئة القضائية بصورة عامة. كما إنه يزيد مهارات العاملين في الدوائر وخبرتهم وله أثر إيجابي على الحركية العامة للهيئة القضائية. وتُعالج حالات نقص الموظفين الاشتغاليين بالاستعانة بالموارد المتوفرة، حيثما

(30) انظر على سبيل المثال قضية المدعي العام ضد سيف الإسلام القذافي وعبد الله السنوسي، الحكم بشأن استئناف ليبيا قرار الدائرة التمهيدية الأولى الصادر في 31 أيار/مايو 2013 بعنوان "قرار بشأن مقبولة قضية سيف الإسلام القذافي"، 21 أيار/مايو 2014، الوثيقة ICC-01/11-01/11-547-Red-tARB.

(31) الغاية الاستراتيجية 9: "إدارة الموارد على نحو فعال متماسك شفاف مسؤول قابل للتكيف، والمضي في تنمية استدامة المحكمة وصمودها حيال المخاطر المستبانة".

أمكن الأمر، وذلك من خلال توخي المرونة في توزيعها بين الشعب والانتداب المتزامن للاهتمام بقضايا أو طلبات في المرحلة التمهيديّة أو المرحلة الابتدائية أو مرحلة الاستئناف من مراحل الإجراءات.

81- ويُتوقع أن يستمر توخي المرونة في انتداب الموظفين الذين يشغلون الوظائف الثابتة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة على نحو يفضي إلى المزيد من التآزر بين متطلبات العمل القضائي ومجموعة المعارف والخبرات المتوفرة في الدوائر، وأن يكون ذلك أساسياً في ضمان التمكن من تناول عبء العمل الواقع على عاتق الدوائر المتغير السمات (أي زيادة مقدار النشاط المتعلق بالإجراءات التمهيديّة وإجراءات الاستئناف) بالاستعانة بالمقايير المتوفرة من الموارد. وبناء على ذلك تبقى المتطلبات من الموارد من الموظفين من أجل الدوائر لعام 2020 على نفس المقدار الذي أُقِرَّ فيما يخص عام 2019. بيد أنه يُشدد على أن تقدير المتطلبات المعنية قائم على المستوى الحالي للتجهيز بالموظفين، الذين يتألف ملاكهم الحالي من موظفين عاملين بصفة كاملة، جيّدي التدريب، وذوي مراس. فأى تقليص لهذا الملاك سيسبب انقطاعاً في مسارات العمل وحالات تأخير اشتغالي، وسيحول دون سرعة إنجاز المهام.

82- إن ملاك موظفي الدوائر يتألف من 40 وظيفة ثابتة و10 وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة، ولا يطرأ عليه أي تغير بالقياس إلى ما كان عليه في عام 2019. وتُعرض الموارد من الموظفين بصورة مشتركة لجميع الشعب الثلاث، استناداً إلى مبدأ توخي المرونة في تولية المهام للموظفين.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 201.6 4 ألف يورو

83- سيظل لعبء عمل الموظفين الذين يشغلون وظائف ثابتة نفس المقدار تقريباً، ولا سيّما بالنظر إلى مدى التعقيد الذي يعترى القضايا العالقة. فسيُزَمُّ المزيد من الدعم المستفيض لإجراء الأنشطة على المستوى التمهيدي وللعمل فيما يخص العديد من دعاوى الاستئناف التمهيدي والاستئناف النهائي.

84- وثمة 40 وظيفة ثابتة يعمل شاغلوها لخدمة الدوائر. ويتولى رئيس الدوائر (من الرتبة ف-5) المسؤولية عن التخطيط الاستراتيجي وسيرورات العمل في الدوائر. إنه يشرف على التنسيق والتواصل بين الشعب ويقودهما، ويقدم الدعم إلى القضاة ويؤدي مهام القيادة التدريبية العامة للموظفين القانونيين والإداريين العاملين في الدوائر. ويساعده مستشار قانوني رئيسي (من الرتبة ف-5) ومستشاران قانونيان (من الرتبة ف-4) يُعملون خبرتهم الأساسية المتصلة بكل شعبة من الشعب على وجه التحديد ويُشدون الإرشاد لموظفي الشعبة التمهيديّة والشعبة الابتدائية وشعبة الاستئناف، وينسقون عملها المتعلق بالقضايا. كما يضم ملاك موظفي الدوائر 18 موظفاً قانونياً (من الرتبة ف-3) يُشدون المشورة القانونية الرفيعة إلى القضاة الذين يُتدَبَّون للعمل معهم وينسقون عمل أفرقة الدعم القانوني التابعة لدوائهم، بحسب الاقتضاء؛ و10 موظفين قانونيين معاونين (من الرتبة ف-2)، يساعدون في تحليل الدفوع وفي إعداد نصوص القرارات والأحكام وفي تقديم الدعم الإمدادي اليومي لأنشطة جلسات المحكمة؛ و8 مساعدين إداريين (من الرتبة خ ع-رأ)، يقدمون دعماً إدارياً وإمدادياً واسع التنوع إلى القضاة والموظفين.

المساعدة المؤقتة العامة 1 078.2 ألف يورو

85- سيظل عمل الشعب يعتمد اعتماداً حاسماً على توفر عدد كاف من موظفي الدعم من الرتبتين ف-3 وف-2 المستعان بهم في إطار المساعدة المؤقتة العامة. ولذا فإن مواصلة توفير موارد المساعدة المؤقتة العامة التي سبق إقرارها يُعتبر أمراً أساسياً لنجاحة عمل الدوائر. ويُذكَر بأنه، فيما يخص ميزانية عام 2019 البرنامجية المعتمدة، فُلِّص مقدار الدعم المتمثل في المساعدة المؤقتة العامة بما يعادل 24 شهراً من الاعتمادات المخصّصة لسد تكاليف الموظفين القانونيين معاونين (من الرتبة ف-2). ونظراً إلى عبء العمل المتوقع

يُلاحظ أنه يمكن أن يكون للمزيد من التخفيضات في هذا البند أثر سيء كبير على تسلسل مسارات العمل وأن يفضي إلى حالات تأخير اشتغالية. إن كل وظائف المساعدة المؤقتة العامة المعنية تُعتبر وظائف لسنوات متعددة، لأنه يستعان بها بمثابة مجموعة من الموارد ويجري تخصيصها على أساس الاحتياجات. ويعاد النظر في هذا المتطلب كل عام. وبناء عليه تُطلب موارد المساعدة المؤقتة العامة بنفس المقدار الذي أُقِرَّ في إطار ميزانية عام 2019 البرنامجية، كما يلي:

(أ) أربعة موظفين قانونيين (من الرتبة ف-3) تموّل وظائفهم لمدة مجموعها 48 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة): على غرار السنوات السابقة ستستمر الحاجة إلى موظفين قانونيين من الرتبة ف-3 أكثر تمّرساً لكي يتولوا تنسيق عمل الأفرقة والإشراف عليها ويساعدوا في أداء مهمات معيّنة في إطار القضايا، من قبيل البحث والتحليل المتعمقين القانونيين، وإعداد مشاريع القرارات المتعلقة بكل المسائل التي تطرأ خلال الإجراءات، وتقديم الدعم خلال جلسات المحكمة؛

(ب) ستة موظفين قانونيين معاونين (من الرتبة ف-2) تموّل وظائفهم لمدة مجموعها 72 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة): إن هؤلاء الموظفين يقدمون الدعم القانوني اللازم للأنشطة القضائية التي تضطلع بها الدوائر. فيلزم ما يُطلب من وظائف المساعدة المؤقتة العامة من الرتبة ف-2 لكي يقوم شاغلوها بمهام منها دعم الأنشطة المحددة الطابع التالية البيان: تحليل وتلخيص مقادير كبيرة من الأدلة والدفع؛ حضور الجلسات وإعداد محاضر وملخصات عنها؛ الاتصال بحسب اللزوم بقلم المحكمة والأطراف والمشاركين في الإجراءات؛ تحليل طلبات المحني عليهم لجبر أضرارهم؛ أداء أي مهام ذات صلة أخرى تلزم للتكفل بحسن سير عمل الشعب.

الموارد غير المتصلة بالعاملين 35.0 ألف يورو

86- تلزم الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف الضيافة وتكاليف التدريب. ووفقاً لتوصيات لجنة الميزانية والمالية، كما أقرتها الجمعية، أُدرجت المخصصات المالية لسد تكاليف أسفار القضاة ضمن ميزانية هيئة الرئاسة⁽³²⁾. وينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 18.0 ألف يورو (105.9 في المئة) لسد تكاليف تدريب الموظفين اللازم والتهيئة لتحمل تكاليف تدريب القضاة.

الضيافة 1.0 ألف يورو

87- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب، وهو يلزم لسد تكاليف الضيافة المتصلة بزيارات القضاة التي يقوم بها الدبلوماسيون وغيرهم من الزوار الهامين، مثل كبار الفقهاء في القانون والشخصيات المرموقة في الأوساط القانونية الدولية. إن سد التكاليف المعنية يمثّل متطلباً متكرراً.

التدريب 34.0 ألف يورو

88- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 18.0 ألف يورو (112.5 في المئة). ويتألف المبلغ المطلوب من 22.0 ألف يورو لسد تكاليف تدريب الموظفين ومبلغ إضافي مقداره 12.0 ألف يورو لسد تكاليف تدريب القضاة. ويلزم المبلغ المطلوب من أجل تدريب الموظفين لتنمية مهارات مهنية منها إعداد

(32) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة التاسعة، نيويورك، 6-10 كانون الأول/ديسمبر 2010 (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني-هـ، والمجلد الثاني، الجزء باء-2-ثانياً-دال-1، الفقرة 83.

النصوص القانونية ولتعزيز القدرات اللغوية، والتدريب التخصصي فيما يتعلق بالمستجدات في مجال القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي وقانون حقوق الإنسان وفي مجال الأدلة (مثل البحث الجنائي العلمي الرقمي)، وللمزيد من تنمية المهارات في مجال التنسيق والتواصل والإدارة والقيادة. وسيستخدم المبلغ المخصَّص لسد تكاليف تدريب القضاة لتمويل برامج الانغماس اللغوي من أجل القضاة. إن سد التكاليف المعنية بِمِثْلِ متطلباً متكرراً.


الجدول 9: البرنامج 1200: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بالآلاف اليوروات)	التغير في الموارد		مصرفات عام 2018 (بالآلاف اليوروات)			1200 الدوائر
	نسبته المئوية	مقداره (بالآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بالآلاف اليوروات)	المصرفات من صندوق الطوارئ	المصرفات من صندوق الطوارئ	
5 488.9	(2.6)	(145.2)	5 634.1	5 414.5	89.3	5 325.2
3 623.2	1.3	47.8	3 575.4			
578.4	4.3	24.0	554.4			
4 201.6	1.7	71.8	4 129.8	4 330.9	-	4 330.9
1 078.2	0.7	7.4	1 070.8	1 044.8	-	1 044.8
-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-
1 078.2	0.7	7.4	1 070.8	1 044.8	-	1 044.8
-	-	-	-	-	-	-
1.0	-	-	1.0	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-
34.0	112.5	18.0	16.0	16.2	-	16.2
-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-
35.0	105.9	18.0	17.0	16.2	-	16.2
10 803.7	(0.4)	(48.0)	10 851.7	10 806.4	89.3	10 717.1

الجدول 10: البرنامج 1200 ملاك الموظفين المقترح عام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة للموظفين	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	مجموع										1200	
		موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون		
40	32	8	8	-	-	10	18	2	2	-	-	-	2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
40	32	8	8	-	-	10	18	2	2	-	-	-	المقترحة عام 2020
10.00	10.00	-	-	-	6.00	4.00	-	-	-	-	-	-	وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة عام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
10.00	10.00	-	-	-	6.00	4.00	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
10.00	10.00	-	-	-	6.00	4.00	-	-	-	-	-	-	المقترحة عام 2020

باء - البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام



المقدمة

89- تشمل رسالة مكتب المدعي العام ("المكتب") إجراءاته على نحو فعال وناجع عمليات التدارس الأولى والتحقيق ومقاضاة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجريمة العدوان وفقاً للمهام المنوطة به في إطار ولايته بموجب نظام روما الأساسي. وسيعمل المكتب لتحقيق هذه الرسالة متحلياً بالاستقلال والنزاهة والموضوعية، بصورة تتماشى مع قيمه الأساسية المتمثلة في النزاهة والتفاني والنزاهة والاحترام.

90- وتستند ميزانية مكتب المدعي العام المقترحة لعام 2020 إلى ثلاثة منطقتين مترابطة:

(أ) الخطة الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء للفترة 2019-2021؛

(ب) الخطة الاستراتيجية للمكتب للفترة 2019-2021 وسياساته ذات الصلة؛

(ج) تقييم احتياجات المكتب إلى الموارد فيما يخص عام 2020 من أجل الاضطلاع على نحو سليم بالمهام المنوطة به في إطار ولايته بموجب نظام روما الأساسي تقييماً دقيقاً وواقعياً؛ ويتبنى المكتب ويمارس نهجاً صارماً حصيفاً مسؤولاً فيما يتعلق بالتخطيط للميزانية والإدارة المالية.

91- إن الخطط الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") تهيئ النظرة الاستراتيجية والمبادئ التوجيهية العامة لجميع أجهزة المحكمة وبرامجها. وتندرج خطة المكتب - شأنها في ذلك شأن خطة قلم المحكمة - ضمن إطار الاستراتيجية المشتركة المقررة الواردة في الخطة الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء. وقد قدمت مشاريع الخطط الاستراتيجية الثلاث جميعها إلى ممثلي الدول الأطراف في اجتماع فريق لاهي العامل بتاريخ 14 أيار/مايو 2019. وإثر عرض هذه المشاريع طلب من أصحاب الشأن الرئيسيين أن يقدموا ملاحظاتهم عليها ليجري بعد ذلك تنجيز الخطط المعنية ولينظر المكتب في خطته على نحو مستقل.

92- أما الخطة الاستراتيجية للمكتب للفترة 2019-2021 فتقيّم تجربته في السنوات الثلاث الأخيرة من أنشطته وتحدد الطريق إلى تحقيق الغايات التي سيركّز عليها المكتب في الأشهر والسنوات القادمة. وقد اتخذ المكتب، بقيادة المدّعية العامة، التي تولت مهامها في عام 2012، مبادرات عديدة، إدارية واستراتيجية ومتعلقة بالسياسات، يراد بها الارتقاء بالفعالية والنجاعة في ممارسته ولايته محققاً بذلك المزيد من تعزيز ثقة الجمهور العام به. وقد جرى بانتظام تقديم تقارير عن كثير من هذه المبادرات التي أفضت إلى تحسينات مؤسسية واشتغالية داخلية. وتمثل الخطة الاستراتيجية للفترة 2019-2021 إسهاماً آخر من المدّعية العامة ومكتبها على طريق تحقيق هذا الهدف، تحذوه نفس الروح ويبعث عليه الحرص الصادق على مواصلة التحسين والامتياز وإجراء عمليات التضييق اللازمة. ونظراً إلى الأهمية التي ينيطها المكتب بإسهام أصحاب الشأن الذين يتعامل معهم، طُلب إلى الدول والمنظمات غير الحكومية أن تبدي ملاحظاتها على الخطة لكي ينظر فيها المكتب على نحو مستقل قبل إنجازها واعتمادها.

93- وقد حدد مكتب المدعي العام ست غايات استراتيجية في خطته للفترة 2019-2021. ويمكن تجميع هذه الغايات الست⁽³³⁾ ضمن إطار ثلاثة مجالات رئيسية:

- (أ) الارتقاء بجودة الأداء فيما يتعلق بأهم الأنشطة التي يضطلع بها المكتب؛
- (ب) الارتقاء بالممارسات الإدارية والتدبيرية السليمة؛
- (ج) الإسهام في عمل منظومة نظام روما الأساسي على نحو فعال.

94- إن هذه المجالات الرئيسية تنطوي على الغايات الاستراتيجية المميّزة باعتبارها الأكثر إلحاحاً وأهميةً ويجب العمل لتحقيقها في الفترة التالية المشمولة بالتخطيط الاستراتيجي.

95- ويمثل مكتب المدّعي العام - بولايته التي تنيط به القيام على نحو مستقل بمباشرة عمليات التحقيق وعرض القضايا أمام دوائر المحكمة - القوة الدافعة الكامنة وراء الأنشطة القضائية التي تضطلع بها المحكمة. ولئن كانت نتائج الإجراءات تتوقف على عوامل شتى فإن أداء المكتب الفعال هو السبيل إلى تعزيز مصداقية المحكمة وتقوية ثقة الجمهور بقدرتها على تحقيق العدالة فيما يتعلق بأخطر الجرائم التي يشهدها العالم.

96- إن مكتب المدّعي العام منخرط انخراطاً نشطاً في السهر على أن تجري أعماله وفق أعلى معايير الجودة وعلى أن تتوافق أنشطته مع الإطار القانوني لنظام روما الأساسي متحلياً في الوقت نفسه بالمراس المهني والشفافية والنجاعة والفعالية. كما إن مكتب المدّعي العام هيئة تتعلم من تجربتها، حيث تُقيّم حالات

(33) إن الغايات الاستراتيجية المبينة في الخطة الاستراتيجية للفترة 2019-2021 هي: الغاية الاستراتيجية 1: تحقيق معدل عالٍ من النجاح في الترافع أمام المحكمة؛ الغاية الاستراتيجية 2: زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولي وعمليات التحقيق وأعمال المقاضاة؛ الغاية الاستراتيجية 3: وضع استراتيجيات ومنهجيات مُحسّنة لزيادة معدّل القبض على الأشخاص الذين أصدرت المحكمة أوامر بالقبض عليهم؛ لِمَا تُنفَّذ وذلك بالتعاون مع الدول؛ الغاية الاستراتيجية 4: تهذيب وتعزيز نهج المكتب فيما يتعلق بالجني عليهم، ولا سيما الجني عليهم في الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم؛ الغاية الاستراتيجية 5: زيادة قدرة المكتب على إدارة موارد على نحو فعال ومسؤول وخاضع للمساءلة؛ الغاية الاستراتيجية 6: تعزيز قدرة المكتب وقدرة شركائه على سد الفجوة المتمثلة في الإفلات من العقاب. وتبيّن الروابط بين غايات المكتب هذه والغايات الواردة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة في المرفق الرابع(هـ) من الوثيقة الحالية وفي الخطة الاستراتيجية لمكتب المدّعي العام للفترة 2019-2021.

النجاح وحالات القصور تقيماً كاملاً وُستخلص منها العبر بانتظام وتوضع موضع التطبيق لضمان التحسين المتواصل.

97- وتقاس النتائج بصورة منتظمة على محك مجموعة من مؤشرات الأداء قُدِّمت في الخطة الاستراتيجية للفترة 2012 - 2015 ثم هُدِّبت على مدى الفترة 2016 - 2018. وستواصل المتابعة فيما يتعلق بأحد عشر مؤشرًا⁽³⁴⁾ - مجمعة في أربع فئات رئيسية - من خلال "الوحدة قيادية"، يستعان بها بمثابة أداة للتدبر الداخلي، بغية تقييم أداء المكتب بالقياس للخطة الاستراتيجية للفترة 2019-2021.

أنشطة مكتب المدعي العام في عام 2020 - عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وأعمال المقاضاة

98- إن الأنشطة المخطَّط للاضطلاع بها فيما يخص عام 2020 تستند إلى ما تجمَّع من النتائج المحقَّقة والخبرة المكتسبة في تنفيذ خطط المكتب الاستراتيجية السابقة وإلى الغايات المنشودة من الخطة الخاصة بالفترة 2019-2021.

99- ويركِّز المكتب، تماشياً مع رسالته وغاياته الاستراتيجية - مواصلاً في الوقت نفسه العمل بصورة منهجية لتبني ما يمكن تحقيقه من الوفورات في التكاليف والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة - على التحسين الأمثل لعمليات التدارس الأولي، والمضي في تحديد درجات أولوية عمليات التحقيق وأعمال المقاضاة، ووضع استراتيجية واضحة لإنجاز تناول الحالات الخاضعة للتحقيق، وإعداد حجج أضيق نطاقاً عند الاقتضاء، والتأهب والترويج لتسريع الإجراءات القضائية، والارتقاء بجودة التعاون مع الشركاء.

100- ويحرص المكتب على تحسين تدبير شؤونه عن طريق مواصلة إعداد ممارساته في ميدان الأداء وميدان تدبر المخاطر، والمزيد من الاستثمار في تنمية المهارات القيادية وترشيد بنية وسيرورات اتخاذ القرارات، والسهر الدائم على الرقابة الواجبة واتخاذ القرارات المستنير.

101- ثم إن المكتب سيواصل تنمية قدرته على التواصل على نحو أكثر فعالية، داخلياً وخارجياً؛ فالتواصل الواضح والآتي في حينه أمر حاسم لتعظيم الشفافية والسهر على أن تُهيأ لأصحاب الشأن والجمهور العام صورة دقيقة ومحدثة لأعمال المكتب وقراراته، بما في ذلك التقدم فيما يجريه من عمليات تحقيق وأعمال مقاضاة، عند الاقتضاء.

الحالات الخاضعة للتدارس الأولي

102- يُجري مكتب المدعي العام عمليات تدارس أولي لجميع الحالات التي تسترعى إليها عنايته لكي يتبين، على أساس المعايير القانونية المحددة في النظام الأساسي والمعلومات المتاحة، ما إذا كان يجدر التحقيق في الحالات المعنية. ويُجري المكتب حالياً عمليات تدارس أولي في تسع حالات، هي الحالات في أوكرانيا، وبنغلاديش/ميانمار، والعراق/المملكة المتحدة، وغينيا، والفلبين، وفلسطين، وفنزويلا، وكولومبيا، ونيجيريا. إن

(34) نتائج المقاضاة: عدد الأشخاص الذين يُقدَّمون إلى المحكمة/الذين يدانون؛ الامتياز في العمل؛ التقييد بمعايير الجودة، والوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة، وسرعة الأنشطة الأساسية، وإنتاجية المكتب؛ امتياز الإدارة؛ أداء الموظفين وتنمية قدراتهم، ورفاه الموظفين، والتوازن الجنساني والتوازن الجغرافي، وتنفيذ الميزانية والامتثال في مجالها؛ الابتكار والتعلم؛ إجراء عملية استخلاص العبر، وتنفيذ جدول أعمال البحث والتقييم.

المدّعية العامة - بعد أن خلصت من التدارس الأولى إلى أن ثمة أساساً معقولاً لاعتقاد أنه قد ارتكبت في الحالة في بنغلاديش/ميانمار، في الفترة المبتدئة في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2016، جرائم ضد الإنسانية مشمولة باختصاص المحكمة⁽³⁵⁾ - طلبت، في 4 تموز/يوليه 2019، بموجب المادة 15(3) من نظام روما الأساسي، إذن الدائرة التمهيديّة بالمضي إلى التحقيق في هذه الحالة. إن بعض عمليات التدارس الأولى التي يجريها المكتب قد تُنجز خلال الفترة المتبقية من عام 2019 وفي عام 2020.

103- وتهمي المعايير الواردة في الفقرات (أ) و(ب) و(ج) من المادة 53(1) من النظام الأساسي الإطار القانوني للتدارس الأولى. فلاستبانة ما إذا كان ثمة أساس معقول للشروع في تحقيق في الحالة المعنية، يجب على المدّعية العامة أن تنظر فيما إذا كانت هذه الحالة تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة، وفي مقبوليتها، وفيما إذا كان الشروع في التحقيق فيها يخدم مصالح العدالة.

104- ويُجرى التدارس الأولى استناداً إلى وقائع ومعلومات يتوفّر معظمها في المصادر المتاحة للعموم، من قبيل الوثائق العلنية، والتقارير، والتسجيلات الفيديوية، وسائر المواد المتأنية من مصدر يمكن التعويل عليه. كما يوفد مكتب المدّعي العام بعثات، بحسب مقتضى الحال، لمقابلة أصحاب الشأن المعنيين من جميع الجهات، بدءاً من مسؤولي الحكومات ووصولاً إلى ممثلي المجتمع المدني، من أجل جمع المعلومات، والتواصل مع سلطات الدولة المعنية بشأن مسائل التكامل، وتبيان طبيعة ونطاق عملية التدارس الأولى، التي ينبغي عدم اعتبارها خطأً عملية تحقيق بكل معنى الكلمة.

105- ويخضع جميع المعلومات التي يُحصل عليها لتحليل مستقل تماماً ونزيه ووافٍ. إن لاستنتاجات المكتب طبيعة تمهيدية وقد يعاد النظر فيها على ضوء الوقائع أو الأدلة الجديدة. وتمثل الغاية من هذه العملية في التوصل إلى البتّ عن علمٍ كاملٍ فيما إذا كان هناك أساس معقول للشروع في التحقيق. ولا ينص النظام الأساسي على أية آجال للبتّ في الأمر. ويسهر المكتب على أن لا تستغرق أي من عمليات التدارس الأولى زمناً أطول مما يلزم للتوصل إلى قرار مستنير بصورة تامة إثر تقييم شامل ومستقل للمعايير التي يقضي بها النظام الأساسي.

106- ولا يقتصر شأن عمليات التدارس الأولى على أهميتها الحاسمة للبتّ فيما إذا كانت تجب مباشرة تحقيق جديد بل يتعدى هذه الأهمية إلى كونه يفيد أيضاً في إرساء أساس راسخ للتعاون في الحالات التي تباشر فيها عمليات تحقيق جديدة. وإضافةً إلى ذلك يمكن أن يكون لعمليات التدارس الأولى أيضاً أثر وقائي وأن تفيد في تعزيز الجهود المبذولة على الصعيد الوطني من أجل التحقيق والمقاضاة، ويُحتمل أن تغني عن إجراء المكتب عمليات تحقيق جديدة. ثم إن حصيلة العمل التحليلي الحاسم الذي يُجرى في مرحلة التدارس الأولى تندرج ضمن نطاق التحليل الذي يُجرى في مرحلة التحقيق، إذا قررت المدّعية العامة فتح

(35) تهمي المعلومات المتوفرة أساساً لاعتقاد أنه، في سياق موجة العنف التي شهدتها ميانمار في عام 2017، ارتكبت بعض الجرائم التالية في أراضي ميانمار وبعضها الآخر في أراضي بنغلاديش: (أ) جريمة الإبعاد المنصوص عليها في المادة 17(د) من النظام الأساسي (لن كانت الأعمال القسرية التي أجبرت أهالي أقلية الروهنغا إلى الهرب جرت على أراضي ميانمار فإن المجني عليهم اجتازوا الحدود - ما يمثل ركناً أساسياً من أركان جريمة الإبعاد - بدخولهم إلى أراضي بنغلاديش)؛ (ب) الأفعال اللاإنسانية الأخرى المنصوص عليها في المادة 17(ك) من النظام الأساسي، وهي الأفعال التي تسبب معاناة شديدة أو توقع إصابة خطيرة عن طريق الانتهاكات المتعمدة والقاسية لحق النازحين في العودة الآمنة والإنسانية إلى دولتهم الأصلية التي لهم ارتباط وثيق بما إلى حد كاف وهو الحق الذي ينص عليه القانون الدولي العرفي؛ (ج) جريمة الاضطهاد لأسباب إثنية و/أو دينية المنصوص عليها في المادة 17(ح) من النظام الأساسي بواسطة الترحيل والحرمان المتعمد والقاسي من الحق في العودة الذي يعطيه القانون الدولي العرفي. وهذا لا يمس بإمكان أن تكون قد ارتكبت جرائم أخرى تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة قد تُحدّد خلال سير أي عملية تحقيق قد يؤذن بها.

تحقيق في الحالة المعنية. وبالنظر إلى المقدار الكبير المتزايد من المعلومات التي تُستلم من أجل تجهيزها في عمليات التدارس الأولى الأحدث فقد تعيّن على المكتب أن ينظر في سبل تحسين وتعزيز تدبره للمعلومات في مرحلة التدارس الأولى، ما استلزم تخصيص موارد لذلك على وجه التحديد. ويضاف إلى ذلك أنه، وفقاً لخطة المكتب الاستراتيجية، تُبيّن آخر عملية تدارس أولى أجراها في الحالة في بنغلاديش/ميانمار تطبيقه نجحاً جديداً هو أكثر تبسيطاً في مجال عمليات التدارس الأولى وذلك بإشراكه أعضاء شعبة المقاضاة وشعبة التحقيق في مرحلة التحليل الأولى التي يجريها عادة المحلّلون وحدهم، بغية تحقيق انتقال سلس إلى مرحلة التحقيق، إذا أُذُن به.

الحالات الخاضعة للتحقيق والقضايا التي تنظر فيها المحكمة

107- ستظل المحكمة في عام 2020 تعمل فيما لا يقل عن 11 حالة يجري النظر فيها، وهي: الحالة في بوروندي، والحالتان الأولى والثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار، والحالة في دارفور بالسودان، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والحالة في جورجيا، والحالة في كينيا، والحالة في ليبيا، والحالة في مالي، والحالة في أوغندا. وفيما يتعلق بالحالة في جمهورية أفغانستان الإسلامية رفضت الدائرة التمهيدية الثانية في 12 نيسان/أبريل 2019 طلب المدّعية العامة إذناً بمباشرة عملية تحقيق. فقررت المدّعية العامة، ممارسةً ولايتها بموجب نظام روما الأساسي على نحو مستقل ونزيه، إثر تحليل وافٍ لقرار هذه الدائرة، أن تطلب إذناً باستئنافه في 10 حزيران/يونيو 2019.

108- إن اللجنة التنفيذية لمكتب المدّعي العام تنظر بصورة مستفيضة في شتى الجوانب عندما تخطط للأنشطة المزمع الاضطلاع بها في كل سنة مالية وتُعِد الطلب المناظر في الميزانية البرنامجية. ووفقاً لاستراتيجية المكتب تولى درجة الأولوية العليا دائماً للقضايا التي يجري تحضيرها للمحاكمة أو تكون قد بلغت المرحلة الابتدائية. وفي الوقت نفسه تمثّل عمليات التحقيق عادة النشاط الأكثر استلزماً للموارد من بين الأنشطة التي يضطلع بها مكتب المدّعي العام ويُعتبر توقيت هذه العمليات أمراً أساسياً من أجل جعلها تؤتي النتائج المثلى. ولما كانت المحكمة غالباً ما تعمل في بيئات سياسية وأمنية متقلبة فإن التركيز والموارد يُصَبَّان أيضاً على عمليات التحقيق الناشط، من باب الأولوية، لاستغلال الفرص المتاحة إلى أقصى حد ممكن.

109- وتُهيئ ميزانية عام 2020 المقترحة لبعض الزيادات الأساسية اللازمة لتنفيذ أنشطة تحقيقية وعمليات هامة، مهيّئةً في الوقت نفسه أيضاً لسد تكاليف الأنشطة المتصلة بالمقاضاة ودعاوى الاستئناف في إطار الإجراءات السائرة.

110- إن مكتب المدّعي العام، بعد النظر الوافي في الأمر، سيُجري في عام 2020 على أساس درجات الأولوية، على نحو يتوافق مع خطته الاستراتيجية وسياسته في مجال انتقاء القضايا وتحديد درجات أولويتها، تسع عمليات تحقيق ناشط (منها ثماني عمليات متزامنة) في الحالات التالية: الحالة في بوروندي، والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار، والحالة في دارفور بالسودان (خلال ربع السنة الأول فقط)، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (بدءاً من ربع السنة الثاني)، والحالة في جورجيا، والحالة في ليبيا (حيث ستجرى عملينا تحقيق)، والحالة في مالي. وقد تُوجَّي أقصى قدر ممكن من الدقة في عرض التوقعات المتعلقة بعمليات التحقيق الناشط التي ستجرى في عام 2020، عند إعداد مشروع ميزانيته البرنامجية المقترحة. ونظراً إلى الطبيعة الحركية المتأصلة لمهام المكتب وأنشطته يمكن أن تُباشَر عمليات تحقيق إضافية خلال الفترة المتبقية من عام 2019 أو في عام 2020، يُراعى فيها على الخصوص التقدم المحرز في عمليات التدارس الأولى التي يجريها المكتب. وإذا تحقق هذا الوضع المُتصوّر فإن المكتب مستعد لإعادة تحديد درجات الأولوية فيما يتعلق بحالة واحدة أو أكثر من الحالات التي يُحقَّق فيها تحقيقاً ناشطاً، وذلك

في ضوء سياسة انتقائه للقضايا وتحديد درجات أولويتها، لكي يظل عدد عمليات التحقيق المتزامنة ثمانية عند الإمكان. ولئن كانت عمليات التحقيق الثماني تستتبع قدرًا بالغاً جداً من النشاط فإنه يجب على المكتب أن يبذل قصاره للاضطلاع بأودها في ضوء عدد الحالات التي يمكن أن تظل تستلزم عنايته واستجابته.

الحالة في جمهورية بوروندي

111- في 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2017 أذنت الدائرة التمهيديّة الثالثة للمدّعية العامة بمباشرة تحقيق في جرائم ضد الإنسانية مشمولة باختصاص المحكمة مدّعىً بأنها ارتكبت في بوروندي أو ارتكبتها أشخاص من رعايا بوروندي خارج أراضيها منذ 26 نيسان/أبريل 2015 وحتى 26 تشرين الأول/أكتوبر 2017، قبل أن يغدو انسحاب بوروندي من نظام روما الأساسي ساري المفعول في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2017. وأذّن للمدّعية العامة أيضاً بأن توسّع نطاق تحقيقها ليشمل الجرائم التي ارتكبت قبل 26 نيسان/أبريل 2015 أو يواصل ارتكابها بعد 26 تشرين الأول/أكتوبر 2017، طالما أن التحقيق أو المقاضاة يتعلّقان بالجرائم المدّعىً بأنها ارتكبت في الفترة التي كانت بوروندي خلالها دولة طرفاً في نظام روما الأساسي.

112- ولئن كان انسحاب بوروندي من المحكمة أمراً مؤسفاً فإن الدائرة التمهيديّة أكدت التزام بوروندي بالتعاون مع المحكمة بموجب الباب التاسع من نظام روما الأساسي على الرغم من انسحابها. إن كما المكتب بذل أيضاً جهوداً لإقامة واستدامة شبكات تعاون يُرمى منها إلى التخفيف من المصاعب العملية في مجال التحقيق.

113- وستظل تلمز في عام 2020 موارد من أجل أنشطة منها عمليات التحقيق والتعاون والدعم في مجال اللغات المتصلة بالحالات على وجه التحديد. وقد تأثرت وتيرة الأنشطة المضطّعة بما في الحالة في بوروندي سلباً بسبب محدودية مقدار الموارد الإضافية الذي أُفّر في إطار ميزانية عام 2019 المعتمدة وما ترتب على ذلك من إعادة تخصيص داخلي للموارد فيما بين الحالات والقضايا المهمّة بما. وهكذا يُتوقع أن يتعين إبقاء الحالة في بوروندي خاضعة للتحقيق طيلة عام 2020.

الحالة الأولى والقضيتان أ (سيليكّا) و ب (أنّتي - بالاكّا) في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى

114- أحالت جمهورية أفريقيا الوسطى مرتين حالة قائمة في أراضيها إلى المحكمة. وقد ركّزت عمليات التحقيق فيما يتعلق بالحالة الأولى في جمهورية أفريقيا الوسطى على الفظائع التي ارتكبت فيها عام 2002 وعام 2003. ويُرَكّز في إطار عمليات التحقيق الجراة في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى على الجرائم المدّعىً بأنها ارتكبت خلال فترة تجدد العنف في هذا البلد بدءاً من عام 2012 فصاعداً على أيدي كيانات حكومية وجماعات شتى، بمن فيهم عناصر معروفة باسم "سيليكّا" وباسم "أنّتي - بالاكّا" أو عاملة بهذين الاسمين.

115- إن عمليات التحقيق في هذه الحالة تجري حالياً. وثمة فريقان من المحققين يركّزان على الجرائم المدّعىً بأن مختلف الأطراف في النزاع ارتكبتها، بما فيها الجرائم التي ارتكبتها (المجموعات المرتبطة ب) سيليكّا (القضية أ في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى) و(المجموعات المرتبطة ب) أنّتي - بالاكّا (القضية ب في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى).

116- وإثر جهود تحقيقية وتعاونية مستفيضة أفضت عمليات التحقيق في القضية ب في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى القبض في عام 2018 على شخصين مشتبه بهما. فعملاً بأمر بإلقاء القبض صادر عن الدائرة التمهيديّة الثانية في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 سلّمت سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى السيد ألفريد يكاتوم (Alfred Yekatom) إلى المحكمة في 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2018. كما إن الدائرة التمهيديّة الثانية أصدرت في 7 كانون الأول/ديسمبر 2018 أمراً بالقبض على السيد بتريس-إدوار أنغيسونا (Patrice-Edouard Ngaïssona)، فقبضت عليه السلطات الفرنسية في 12 كانون الأول/ديسمبر 2018 ونقلته إلى المحكمة في 23 كانون الثاني/يناير 2019. وفي 20 شباط/فبراير 2019 قررت الدائرة التمهيديّة الثانية ضمّ القضيتين، وحددت 18 حزيران/يونيو 2019 موعداً لبدء جلسة اعتماد التهم. وبحسب نتائج هذه الجلسة يمكن أن تُعقد إجراءات المحاكمة في عام 2020، مع استمرار ارتفاع مقدار الموارد المخصّصة ضمن إطار الفريق المتكامل

117- وسيشهد عام 2020 استمرار أنشطة تحقيقية أخرى في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، ولا سيما تنجيز العمل المنصبّ حالياً على إجراء عمليات التحقيق التي ينفذها المكتب. وفي الوقت نفسه سيستمر المكتب على تواصله مع سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى والمحكمة الجنائية الخاصة لأغراض منها النظر في استراتيجيات تنجيز تناول هذه الحالات.

118- ولئن ساعدت بيئة التعاون الجيدة المكتب على تحقيق تقدم كبير في عمليات التحقيق التي يجريها فإن البيئة الأمنية كانت وستظل بالغة التقلب مسببةً مصاعب تعترض أنشطة المكتب ومستلزمةً المزيد من التدابير الأمنية والدعم الإمدادي لعمليات المحكمة.

الحالة في كوت ديفوار

119- انفجر عنفٌ ما بعد الانتخابات في كوت ديفوار في عامي 2010-2011 بعد الاعتراض على نتائج الانتخابات الرئاسية التي تبارى فيها لوران اغبغبو والحسن وتارا. ويُزعم بأنه ارتكبت فظائع خلال العنف الذي أعقب ذلك منها القتل العمد، والاعتصاب، وسائر الأفعال اللاإنسانية، والشروع في القتل العمد، والاضطهاد. وقد ركّز في عمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدعي العام على الجرائم المدّعى بأن القوى المؤيدة لاغبغبو (القضية الأولى في الحالة في كوت ديفوار) والقوى المؤيدة لوتارا (القضية الثانية في الحالة في كوت ديفوار) قد ارتكبتها.

120- ونتيجةً للتحقيق في القضية الأولى في الحالة في كوت ديفوار انتهت المرحلة الابتدائية من قضية المدعي العام ضد لوران اغبغبو (Laurent Gbagbo) وشارل ابلية غوديه (Charles Blé Goudé) (الناجمة عن ضمّ قضيتين معاً) في 15 كانون الثاني/يناير 2019 إذ برأت الدائرة الابتدائية الأولى السيد اغبغبو والسيد ابلية غوديه من جميع التهم الموجهة إليهما إثر تقديم طلبٍ للقضاء بأنه لا محل للدعاء عليهما. وأشار مكتب المدعي العام إلى أنه سببت فيما إذا كان سيستأنف القرار المعني الصادر عن الدائرة الابتدائية عندما يُقدّم بصيغته الكتابية المعلّلة، وطلّب الإفراج المشروط عن اغبغبو وابلية غوديه، طلباً وافقت عليه دائرة الاستئناف في 1 شباط/فبراير 2019 إبان إعداد الميزانية، ولمّا يكن قرار الدائرة الابتدائية الكتابي قد صدر. وإذا استأنف مكتب المدعي العام هذا القرار فإن التقاضي سيستمر في قضية اغبغبو (لوران) وابلية غوديه. هذا ولم يُنفذ الأمر بالقبض على سيمون اغبغبو (Simone Gbagbo).

121- إن المكتب سيواصل طيلة عام 2020 تحقيقه الناشط في الحالة الثانية في كوت ديفوار حيث أحرز تقدم في الفترة الأخيرة إثر التأخر في بدء التحقيق بسبب الافتقار إلى الموارد الكافية.

الحالة في دارفور [بالسودان]

122- ليس السودان دولة طرفاً في نظام روما الأساسي. وقد أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الحالة في دارفور إلى المدعي العام للمحكمة في 31 آذار/مارس 2005، عملاً بقراره ذي الرقم 1593 والمادة 13(ب) من النظام الأساسي.

123- وفي 6 حزيران/يونيو 2005 شرع مكتب المدعي العام في تحقيق في الحالة في دارفور فيما يتعلق بجرائم تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة ارتكبت منذ 1 تموز/يوليو 2002. وقد تركزت عمليات التحقيق التي أجراها مكتب المدعي العام على ما يُدعى بارتكابه في دارفور من جرائم الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية. ويُزعم بأنه تظل تُرتكب في دارفور جرائم تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة.

124- وثمة في هذه الحالة عدة أوامر بإلقاء القبض لَمَّا تُنفذ (يرقى صدور بعضها إلى عام 2007). إن القضايا المعنية تبقى إما في المرحلة التمهيدية، ريثما يُقبض على المشتبه بهم ويسلمون إلى المحكمة، وإما في المرحلة الابتدائية (قضية عبد الله بندا أبكر نورين) ريثما يُقبض على المتهم فيستنى البدء في تقديم الأدلة. إن الرئيس السابق عمر البشير يواجه تهماً في خمس جرائم ضد الإنسانية وجرمي حرب وثلاث جرائم إبادة جماعية أُدعي بأنها ارتكبت ضد جماعات إثنية في دارفور هي جماعة الفور وجماعة المساليت وجماعة الزغاوة، في الفترة الممتدة من عام 2003 إلى عام 2008. ويواجه أحمد محمد هارون تهماً في 20 جريمة ضد الإنسانية و22 جريمة حرب، وعلي محمد عبد الرحمن ("علي قشيب") تهماً في 22 جريمة ضد الإنسانية و28 جريمة حرب. ويواجه عبد الرحيم محمد حسين تهماً في سبع جرائم ضد الإنسانية وست جرائم حرب أُدعي بأنها ارتكبت في دارفور في الفترة الممتدة من آب/أغسطس 2003 إلى آذار/مارس 2004. ويواجه عبد الله بندا أبكر نورين تهماً في ثلاث جرائم حرب أُدعي بارتكابها في سياق هجمة شنت في 29 أيلول/سبتمبر 2007 على بعثة حفظ السلام في السودان التابعة للاتحاد الأفريقي، في موقع حسكيتا العسكري في محلية أم كدادة في شمال دارفور.

125- وسيواصل المكتب العمل، حتى الربع الأول من عام 2020، لاغتنام جميع الفرص المتاحة لتعزيز وتدعيم الدعاوى القائمة في هذه الحالة. ويظل المكتب يدعو الدول الأطراف إلى السهر على تنفيذ الأوامر بإلقاء القبض في هذه الحالة.

الحالة في جورجيا

126- إثر دراسة أولية للحالة القائمة في جورجيا منذ عام 2008، منحت الدائرة التمهيدية الأولى المدعية العامة في 27 كانون الثاني/يناير 2016، في ظل عدم وجود إجراءات فعالة على المستوى الوطني، الإذن ببدء التحقيق في الحالة في جورجيا، فيما يتعلق بجرائم تندرج في نطاق اختصاص المحكمة يُدعى بأنها ارتكبت في أوسيتيا الجنوبية وحوها في الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليو حتى 10 تشرين الأول/أكتوبر 2008.

127- وسيواصل مكتب المدعي العام التحقيق الناشط في الحالة في جورجيا طيلة عام 2020، بفريق متكامل مخصص وضمن حدود الموارد المتاحة. ونظراً إلى التعقيد الذي تتسم به بيئة التعاون والأمن في الحالة في جورجيا، يظل أحد أهم التحديات فيها يتمثل في ضرورة تعزيز الاتصالات المصونة الأمن لكل موظف يوفد إلى الميدان، وضرورة توفير أمن المعلومات بصورة عامة.

الحالة في ليبيا (عملية تحقيق)

128- أحوال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، بقراره 1970 الصادر في 26 شباط/فبراير 2011، الحالة القائمة في ليبيا منذ 15 شباط/فبراير 2011 إلى المدعى العام للمحكمة. وليست ليبيا دولة طرفاً في نظام روما الأساسي. وفي 3 آذار/مارس 2011 باشر مكتب المدعى العام تحقيقاً في الحالة في ليبيا، فيما يتعلق بجرائم تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة ادعى بأنها ارتكبت منذ 15 شباط/فبراير 2011.

129- ولما تُنفذ في الحالة في ليبيا عدة أوامر بإلقاء القبض على مشتبه بهم: سيف الإسلام القذافي، والتهامي محمد خالد، ومحمد مصطفى يوسف الورفلي.

130- وعلى الرغم من الوضع الأمني والسياسي الصعب السائد في ليبيا، ظل المكتب يحرز تقدماً في الدعاوى القائمة والدعاوى المحتمل إقامتها، وهو يواصل جمع وتسليم وتجهيز الأدلة المتعلقة بالجرائم المدعى بارتكابها. وسيثابر المكتب في عام 2020 على التركيز على منحيين نشطين للتحقيق: منحى يتعلق بجرائم الحرب المدعى بأن الورفلي وآخرون قد ارتكبوها، والآخر يتعلق بجرائم ضد الإنسانية أو جرائم حرب تندرج في إطار اختصاص المحكمة، يدعى بأنها قد تكون ارتكبت ضد لاجئين ومهاجرين عابرين للبيضا. إن المنحى الثاني للتحقيق أتبع على نحو يتوافق إلى حد بعيد مع الغاية 9 من غايات مكتب المدعى العام⁽³⁶⁾. وفي هذا السياق سيواصل المكتب التعاون مع ليبيا وغيرها من الدول، ومع المنظمات الوطنية والمنظمات الدولية، للارتقاء بتنسيق استراتيجية التحقيق واستراتيجية المقاضاة المرمي منهما إلى سد الثغرة المتمثلة في الإفلات من العقاب على الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي والجرائم العابرة للحدود الوطنية، والنشاط الإجرامي المنظم. وعند الاقتضاء تبادل المكتب وسيظل يتبادل معلومات مع الشركاء المعنيين وسلطات إنفاذ القانون وفقاً للأحكام ذات الصلة الواردة في نظام روما الأساسي.

الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

131- في 3 آذار/مارس 2004 أحوالت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المحكمة الحالة القائمة في أراضيها منذ الأول من تموز/يوليو 2002. وقد رُفعت حتى الآن في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ست قضايا، بدعاوى على ستة مشتبه فيهم يواجهون تهماً عديدة بجريمة جرائم منها جرائم ضد الإنسانية (القتل العمد، والاعتصاب، والاستعباد الجنسي) وجرائم حرب (القتل العمد، ومهاجمة السكان المدنيين، والاعتصاب، والاستعباد الجنسي، والنهب، وتجنيد الأطفال الإجباري والطوعي واستخدامهم بصفة جنود). ويتوقع أن تسير طيلة عام 2020 ثلاث مجموعات من الإجراءات الهامة: إجراءات جبر الأضرار وتنفيذ الأوامر بجبر الأضرار في قضية لوبنغا (Lubanga) وقضية كاتنغا (Katanga)، وإعداد نصوص الأحكام التي ستصدر بموجب المادة 74 من النظام الأساسي، والمادة 76 منه عند الاقتضاء، في قضية أنتاغندا (Ntaganda). وفيما يتعلق بالإجراءات في قضية أنتاغندا، عُقدت جلسات المرافعات الختامية في آب/أغسطس 2018. وقد أصدرت الدائرة الابتدائية السادسة قرارها في 8 تموز/يوليو 2019 خالصةً إلى أن السيد أنتاغندا مذنب دون أي شك معقول، في 18 جريمة من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. ولم يُنقذ الأمر بالقبض على سيلفستر موداكومورا (Sylvestre Mudacumura).

132- وقد واصل المكتب تلقي معلومات عن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بما فيها الجرائم المدعى بأنها ارتكبت في منطقة كاساي وغيرها من الأماكن. إنه سيواصل متابعته لهذه التطورات عن كثب

(36) إن هذه الغاية غدت مُتضمنة في الغاية الاستراتيجية 6 المبينة في الخطة الاستراتيجية للفترة 2019-2021.

وسيقم ما يتخذ لمعالجتها من إجراءات على المستوى الوطني. ويضاف إلى ذلك أن المكتب سيجري، بدءاً من الربع الثاني من عام 2020 تحقيقاً نشطاً فيما يتعلق بالدعاوى التي ميزها، وذلك بالتوافق مع سياسته القائمة على انتقاء القضايا وتحديد درجات أولويتها. وفي الوقت نفسه يتواصل المكتب أيضاً مع سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية على نحو يتماشى مع الغاية 6 من غاياته الاستراتيجية بغية سد الثغرة المتمثلة في الإفلات من العقاب.

الحالة في كينيا

133- إثر إجراء تدارس أولي أذنت الدائرة التمهيدية الثانية لمكتب المدعي العام في 31 آذار/مارس 2010 بأن يباشر التحقيق من تلقاء نفسه في الحالة في جمهورية كينيا فيما يتعلق بجرائم ضد الإنسانية تندرج ضمن إطار اختصاص المحكمة اُدعى بأنها ارتكبت بين عام 2005 وعام 2009. وقد تركز التحقيق الذي أجراه المكتب على الجرائم ضد الإنسانية المدعى بارتكابها في سياق العنف الذي شهدته كينيا في أعقاب الانتخابات في الفترة 2007-2008. وآتى التحقيق أدلة ساق المكتب استناداً إليها تهماً في جرائم ضد الإنسانية تتمثل في القتل العمد، وإبعاد السكان أو نقلهم القسري، والاضطهاد، والاعتصاب، وسائر الأفعال اللاإنسانية.

134- وفي 23 كانون الثاني/يناير 2012 اعتمدت الدائرة التمهيدية الثانية التهم الموجهة إلى وليام سامواي روتو (William Samoei Ruto)، وجوشوا أراب سنغ (Joshua Arap Sang)، وفرنسيس كيريمي موثورا (Francis Kirimi Muthaura)، وأوهورو مويغاي كينياتا (Uhuru Muigai Kenyatta).

135- وفي 5 كانون الأول/ديسمبر 2014 سحبت المدعية العامة التهم الموجهة إلى السيد كينياتا. وقالت المدعية العامة إنه، بالنظر إلى حال الأدلة المسوقة في قضيته، لم يكن لديها من بديل إلا سحب التهم الموجهة إليه في ذلك الحين. وقد اتخذت المدعية العامة قرارها بسحب التهم دون المساس بجواز إقامة دعوى جديدة إذا توفرت أدلة إضافية.

136- وفي 5 نيسان/أبريل 2016 ألغت الدائرة الابتدائية الخامسة (أ) التهم الموجهة إلى وليام سامواي روتو و جوشوا أراب سنغ، دون المساس بجواز مقاضاتهم في المستقبل، إما أمام المحكمة الجنائية الدولية أو أمام القضاء الوطني.

137- وقد أصدرت أوامر بالقبض على ثلاثة من رعايا كينيا في أفعال جرمية مزعومة محللة بإقامة العدل (منصوص عليها في المادة 70 من النظام الأساسي)، وهي ممارسة تأثير مفسد على شهود يدلون بشهاداتهم أمام المحكمة أو الشروع في ممارسته. فقد أصدر أمر بالقبض على السيد وولتر أوسايري باراسا (Walter Osapiri Barasa) في 2 آب/أغسطس 2013. وأصدر في 10 آذار/مارس 2015 أمر بالقبض على السيد بول غيشيرو (Paul Gicheru) وأمر بالقبض على السيد فيليب كيكويش بت (Philip Kipkoech Bett). وتبقى هذه القضية في المرحلة التمهيدية وهي لا تستلزم إلا مقداراً محدوداً من موارد المكتب.

الحالة في مالي

138- في 13 تموز/يوليو 2012 أحالت حكومة مالي الحالة القائمة على أراضيها منذ كانون الثاني/يناير 2012 إلى المحكمة. وقد باشر مكتب المدعي العام في 16 كانون الثاني/يناير 2013، بعد إجراء تدارس أولي لهذه الحالة، تحقيقاً في الجرائم المدعى بارتكابها على أراضي مالي منذ كانون الثاني/يناير 2012.

139- وفي 18 أيلول/سبتمبر 2015 أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى أمراً بالقبض على أحمد الفقي المهدي بجريرة جريمة الحرب المتمثلة في تعمد الهجوم على آثار تاريخية وأبنية مخصصة للعبادة. واعتمدت الدائرة التمهيدية الأولى في 24 آذار/مارس 2016 التهم الموجّهة إلى أحمد الفقي المهدي فأحالته للمحاكمة. وقد اعترف المتهم بذنبه عملاً بالمادة 65 من النظام الأساسي. وصدر في 27 أيلول/سبتمبر 2016 الحكم في جوهر القضية والقرار القاضي بالعقوبة.

140- وواصل مكتب المدعي العام إجراء عمليات التحقيق تلبيةً للطلب المستمر الكبير على تدخله، ونظراً إلى الفرص التحقيقية غير المرتقبة ومدى خطورة الجرائم المدّعى بارتكابها، وإن كان قد أجراها مستعيناً بفريق مقلّص القد، فيما يتعلق بطائفة أوسع من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في مالي بغية جمع أدلة قد تفضي إلى رفع المزيد من الدعاوى.

141- لقد أتى ذلك نتيجة أولية هي القبض على الحسن آغ عبد العزيز آغ محمد آغ محمود وتسليمه إلى المحكمة في 31 آذار/مارس 2018. وقد افتُتحت في 8 تموز/يوليو 2019 جلسة اعتماد التهم، التي كان من المقرّر في بادئ الأمر عقدها في 24 أيلول/سبتمبر 2018. وبحسب نتائج هذه الجلسة يمكن أن تتعدّد إجراءات المحاكمة في عام 2020. وستستلزم إجراءات المحاكمة قدراً كبيراً من الموارد المخصصة ضمن إطار الفريق المتكامل، بما في ذلك وكلاء الإِعاء معنيون بالإجراءات الابتدائية وغيرهم من العاملين في شعبة المقاضاة، ودعمًا ثابتاً من المحققين والمحللين، وجهوداً تعاونية.

142- وفي الوقت نفسه سيواصل الفريق طيلة عام 2020 عمليات التحقيق في هذه الحالة ويتابع تمييز القضايا الإضافية على أساس ما يُجمع من أدلة.

الحالة في أوغندا

143- في 16 كانون الأول/ديسمبر 2003 أحالت حكومة أوغندا إلى المحكمة الحالة القائمة في أراضيها منذ 1 تموز/يوليو 2002 فيما يتعلق بجيش الرب للمقاومة.

144- وفي 29 تموز/يوليو 2004 باشر مكتب المدعي العام تحقيقاً موسّعاً في هذه الحالة فيما يخص شمال أوغندا ركّز فيه على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المدّعى بارتكابها، بصرف النظر عن هوية مرتكبيها. وفي 8 تموز/يوليو 2005 أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية أوامرَ بالقاء القبض محرّزةً بالأختام على كبار قادة جيش الرب للمقاومة، وهم جوزيف كوني (Joseph Kony) وفنسنت أوتي (Vincent Otti) ورسكا لُكويَا (Raska Lukwiya) وأكوت أُضيمبو (Okot Odhiambo) ودومينيك أنغوين (Dominic Ongwen)، بجريرة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. وقد أُنعت هذه الدائرة منذ ذلك الحين الدعوى على رسكا لُكويَا وأكوت أُضيمبو بسبب موتهما. ولما ينفذ الأمران بالقبض على السيد كوني والسيد أوتي.

145- وفي 16 كانون الثاني/يناير 2015 قُدِّم دومينيك أنغوين إلى المحكمة. وفي 23 آذار/مارس 2016 اعتمدت الدائرة التمهيدية الثانية سبعين تهمة موجّهة إليه، فأحالته للمحاكمة. ومن الجرائم المتهم هذا المشتبه فيه بارتكابها اتهاماً تم اعتماده جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب ادّعى بارتكابها في شمال أوغندا في الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليو 2002 حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2005، بينها جرائم جنسية وجرائم جنسانية المنطلق ارتكابها دومينيك أنغوين بصورة مباشرة وبصورة غير مباشرة، والتزويج القسري، والاسترقاق، وتجنيد الأطفال ممن لم يبلغوا الخامسة عشرة تحنيداً إجبارياً واستخدامهم بصفة جنود.

146- وفي عام 2018 دخلت المحاكمة مرحلة تقديم حجج الدفاع، الأمر الذي كان جارياً إبان كتابة هذه الوثيقة. وسيظل المكتب يحتاج إلى فريق مخصص معني بدعم الإجراءات الابتدائية لمدة انعقاد جلسات المحاكمة وكل ما قد يُعقد خلال عام 2020 من الإجراءات الأخرى.

الاعتبارات الاستراتيجية والمتعلقة بالميزانية المتصلة بالأنشطة الرئيسية لمكتب المدعي العام: عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأعمال المقاضاة

147- إن عدد القضايا وعمليات التحقيق وعمليات التدارس الأولى المدرجة ضمن الافتراضات المتعلقة بالميزانية يجسد استمرار الطلب على ممارسة المكتب الاختصاص في حالات كثيرة في شتى أنحاء المعمورة حيث يُرتكب أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي. فالمحاكمة ومكتب المدعي العام المستقل إنما أنشئت لتناول هذه الجرائم، حيثما يتيح ذلك اختصاص المحكمة ولا تكون هناك إجراءات وطنية سائرة. والحال أن مكتب المدعي العام يلاحظ أن من المرتقب أن تكون سنة 2020 سنة أخرى تكتنفها التحديات، ولا سيما من حيث الموارد. ولئن كان المكتب سيواصل تحديد درجات الأولوية مقيماً التوازن على أفضل وجه ممكن بين المتطلبات التشغيلية والموارد التي تتيحها الدول الأطراف فإن عدم تناسب ميزانيته مع احتياجاته الأساسية إلى الموارد المخطط لها دقيق التخطيط سيؤثر سلباً على تقدم أنشطته الذي لا تمكن بدونه المحاكمة في أي قضية. ولا مندوحة من أن يفضي نقص الموارد إلى تعريض سمعة كل من المكتب والمحاكمة ونظام روما الأساسي للخطر في نهاية المطاف.

148- وكما دُرِج عليه، تُخصّص الموارد من الموظفين في المكتب وتوزّع بصورة مرنة على القضايا بغية تعظيم فعالية استخدامها وجودة النتائج المحرزة مع السهر على إنجاز العمل الجاري. فعلى سبيل المثال أُعيد تخصيص بعض الموارد من الموظفين، التي سبق أن حُصّصت لمحاكمة أنتاغندا (Ntaganda) في عام 2018، فحُصّصت لحالات أخرى في عام 2019. ويمكن أن يعاد تخصيص الموظفين على نحو فعال وناجع بتخصيصهم لحالات وقضايا جديدة حيثما كانوا يتمتعون بمهارات تتيح أن يحلّ أحدهم في العمل محل الآخر (أي يتمتعون بخبرات يمكن أن يستعان بها في أكثر من قضية، مثل المهارات في مجال التحليل والمهارات في مجال التحقيق والمهارات في مجال المقاضاة).

149- بيد أن بعض الحالات الجديدة يتطلب مهارات معيّنة، ما يستلزم حشد موظفين جدد لتمكين الأفرقة المعنية من إجراء العمليات. فعلى سبيل المثال تستلزم لغات الحالات الجديدة توظيف مترجمين ومعدّي محاضر وتراجمة ميدانيين جدد. وثمة ظروف أخرى يمكن أن يستلزم فيها تكثيف أعمال التحقيق أو المقاضاة موارد إضافية لتعزيز الأفرقة القائمة، ولا سيما عندما يتوجب النهوض في آن معاً بأعباء عمل مزيدة في جميع الحالات الجاري الاهتمام بها. وكذلك يستلزم التحقيق في المجال المالي خبرة محدّدة الطابع لا يمكن توافرها بين الموارد المتاحة. فإذا تَعَدَّرَ حشدُ موظفين جدد فقد تتعرض هذه الأنشطة للتوقف، ما يفضي إلى فقدان فرص تحقيقية وإرجاء تحقيق النتائج المرجوة.

150- ومن جهة أخرى، يثابر المكتب بصورة صارمة على رُوّز وتقييم إمكان تقليص الأثر المالي، وذلك بتمييزه المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة والوفورات قبل أن يطلب أي زيادة.

151- وبالنظر إلى طبيعة ولاية المكتب وعملياته فإن معظم الموارد التي يستعملها يتصل بالعاملين. ولما كانت عمليات المكتب متطورة بطبيعتها فإنه يقيّم الأدوار والوظائف المؤدّاة في إطاره بصورة منتظمة. وقبل طلب وظائف جديدة تجري مراجعة سمات الوظائف القائمة. ويُسعى بقدر المستطاع إلى أن تُعوّض تكاليف الوظائف الجديدة بالكف عن تمويل وظائف ذات سمات أخرى. وفيما يخص ميزانية عام 2020

المقترحة بمثلّ المبلغ المخصّص لسد مجموع تكاليف الموظفين 89.4 في المئة من الاعتمادات التي يطلبها المكتب⁽³⁷⁾.

152- ولما كانت عملية تحقيق الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة على نطاق المحكمة تجري بالفعل منذ بعض الوقت فإن إمكان تحقيق المزيد من الوفورات الجسيمة الهامة محدود بصورة عامة⁽³⁸⁾. وعلى أية حال راجع المكتب بعض السيوروات فيما يخص عام 2019، ما مكّنه من الأداء على نحو أكثر نجاعة مع استدامة الدرجة اللازمة من جودة النتائج التي حققها. وعلى العموم تُحسب مقادير المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة بتحديد ما يحرّر بها من وقت الموظفين الحاليين فيتيح استيعاب أكبر قدر ممكن من العمل الزائد المتأتي عن النشاط المزيد بالاستعانة بالموارد الحالية⁽³⁹⁾.

153- ويبلغ مجموع الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة المحتسبة في ميزانية عام 2020 المقترحة مبلغاً مقداره 516.1 ألف يورو. ومن هذا المجموع مبلغ نسبته 2.2 في المئة يمثل الوفورات التي تقلّص المقدار المرجعي الأساسي، ومبلغ نسبته 94.1 في المئة يمثل مبلغ التكاليف المتفاداة، ومبلغ نسبته 3.7 في المئة يمثل المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة.

154- إن استبانة المجالات التي يمكن فيها للمكتب تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة هي عملية مستمرة. وقد جرى منذ عام 2012 التوثيق لنتائج هذا العمل وإبلاغها إلى لجنة الميزانية والمالية والدول الأطراف. واحتُسبت مقادير الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة عند تحديد مبالغ الميزانيات المعتمدة لمكتب المدعي العام. ويبيّن الجدول أدناه النتائج التي أحرزها المكتب على هذا الصعيد منذ عام 2012.

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	
45 991.80	44 974.20	43 233.70	39 612.60	33 220.00	28 265.70	27 723.70	الميزانية (بالآلاف اليوروات)
							الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة (بالآلاف اليوروات)
240.6	367.7	375.52	366.10	442.67	848.18	183.96	نسبة الوفورات + المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة إلى مقدار الميزانية
%0.5	%0.8	%0.9	%0.9	%1.3	%3.0	%0.7	

(37) بلغت الميزانية الإجمالية المعتمدة لمكتب المدعي العام لعام 2019 مبلغاً مقداره 802.5 46 ألف يورو وبلغ مجموع تكاليف موظفيه 719.4 41 ألف يورو، أي 89.1 في المئة من الميزانية الإجمالية.

(38) إن الناتج (الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة) يتبع في نهاية الأمر قانون تناقص العائدات لأن عدد الإجراءات التي لَمّا تُحسّن يتناقص على مر الزمن.

(39) قدّمت المحكمة منهجيتها إلى لجنة الميزانية والمالية فتم الاتفاق على الفئات التالية البيان: 1- الوفورات (فئتان): '1' التكاليف المُتكبّدة في الفترة المالية السابقة/الحالية والتي لم تعد تظهر في سياق الميزانية البرنامجية التالية، ما يفضي إلى تخفيض في المقدار المرجعي الأساسي؛ '2' الزيادات في التكاليف المُتفاداة من خلال السياسات والإجراءات المأخوذ بها حديثاً و/أو المفاوضات مع الموردين أو مقدّمي الخدمات، ما يفضي إلى المقدار المرجعي الأساسي نفسه. 2- المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة: الأنشطة التي تُحد من طلبات الموارد الإضافية أو تتيح تفاديهما و/أو تهيئ إنتاجية مزيدة، ما يفضي إلى المقدار المرجعي الأساسي نفسه لكن يتيح تفادي كل زيادة في التكاليف. 3- التكاليف غير المتكررة: التخفيضات التي تحصل مرة واحدة في المتطلبات من الموارد وتعرى إلى الكف عن أنشطة معينة، ما يفضي إلى تخفيض في المقدار المرجعي الأساسي. 4- تخفيضات التكاليف الإضافية: التغيرات المتصلة بعبء العمل التي تفضي إلى تخفيض في المقدار المرجعي الأساسي.

155- لقد اتفقت المحكمة ولجنة الميزانية والمالية، بعد عقد جلسات في إطار حلقات عمل مخصصة لتحسين سيورة إعداد الميزانية وشكل مجموعة الوثائق المتعلقة بالميزانية، على السعي إلى زيادة دقة طلبات الاعتمادات على مستوى بنود الميزانية (على الرغم من أن التنبؤ بعمليات مكتب المدعي العام وعمليات المحكمة بصورة عامة متعذرٌ إلى حدٍ ما تعذراً متأسفاً في طبيعة هذه العمليات). وعلى غرار ما حصل عند تقديم الميزانيات المقترحة للسنوات السابقة، تستند ميزانية عام 2020 المقترحة إلى تقديرات ما سيشهده عام 2020 من أنشطة وإلى ما لدى إدارة المكتب من المعلومات المتعلقة بالاتجاهات على صعيد تنفيذ بنود معينة من بنود الميزانية في السنوات السابقة⁽⁴⁰⁾.

156- وتعتبر ميزانية السفر المقترحة لمكتب المدعي العام لعام 2020 مثالا على كيفية سعي المكتب إلى مواءمة ميزانيته المقترحة مع مقادير التكاليف الفعلية المتكبدة في السنوات السابقة. لقد أخذت بالاعتبار في طلبات الاعتمادات الوفورات التي تحققت فيما يخص تكاليف السكن وغيرها من تكاليف البعثات. وهكذا تسنى للمكتب، واضعاً في الاعتبار ضرورة استدامة قدرته على إجراء البعثات بغية دعم الأنشطة في مجال التحقيق ومجال المقاضاة والتقدم على صعيدها⁽⁴¹⁾، لكن مع الاستفادة مما نُقِد من تدابير تحقيق المكاسب عن طريق زيادة النجاعة، أن يقترح إبقاء قيمة الاعتمادات المخصصة للأسفار على مقدارها في ميزانية عام 2019 المعتمدة.

157- إن الميزانية التي يقترحها المكتب تمثل نتاج سيورة قائمة على تمحيص دقيق يهيئ تقييماً واقعياً لاحتياجات المكتب إلى الموارد لكي يلي الطلبات الواقع عبؤها على كاهله في عام 2020، بمقتضى ولايته.

(40) إن المدير الرئيسي يقدم، مستعيناً بالبيانات التي تعدها وحدة التخطيط والمراقبة الماليين، عرضاً شهرياً عن المستجدات المتعلقة بتنفيذ ميزانية مكتب المدعي العام بحسب بند الميزانية والبرنامج الفرعي، ويسدي المشورة إلى المدعية العامة والإدارة العليا بشأن المسائل المالية المتصلة بالأنشطة الجاري الاضطلاع بها. كما إن هناك مجموعات معدة بحسب التسلسل الزمني تبين الاعتمادات المطلوبة والاعتمادات المقررة والاعتمادات المنفقة بحسب السنة وبحسب بند الميزانية وهي متاحة في صفحة التواصل الداخلي الخاصة بوحدة التخطيط والمراقبة الماليين على شبكة الإنترنت: <http://otp.icc.int/sites/ss/gau/pages/Budget%20and%20Expenditure%20Monitoring.aspx>. وقد غدت البيانات المتعلقة بتنفيذ بنود الميزانية تُحجَّن بحيث تبين الوضع في منتصف ليل يوم العمل السابق وذلك بفضل المشروع الذي تتولاه وحدة التخطيط والمراقبة الماليين بمساعدة من فريق قلم المحكمة المعني بتخطيط الموارد المؤسسية وفريقه المعني بالميزانية.

(41) يجري مكتب المدعي العام مهمات في عدة بلدان يوجد فيها شهود ومجني عليهم ويمكن أن تُجمع فيها أدلة فيما يخص الأنشطة التحقيقية وأعمال المقاضاة التي يتدبر أمرها. وقد سعى المكتب منذ عام 2012 إلى أن "يكون جاهزاً للمحاكمة أقصى جاهزية ممكنة" عندما ينشأ اعتماد التهم أمام الدائرة التمهيدية. وعليه فإن عملية جمع وتحليل الأدلة التنبئية تمثل عنصراً رئيسياً في استراتيجية مكتب المدعي العام، ما يجعل المهمات الاشتغالية أمراً أساسياً في تنفيذ الاستراتيجية المعنية.

المعطى	2019	2020
عدد الحالات	11	11 ⁽⁴²⁾
عدد عمليات التحقيق الناشط	8	9 ⁽⁴³⁾
عدد الأوامر بإلقاء القبض التي أُفُعت عنها أختام التحريز ولما يزل يُنتظر تنفيذها	16	16 ⁽⁴⁴⁾
عدد عمليات التدارس الأولي	9	9 ⁽⁴⁵⁾
عدد الأفرقة (التابعة لمكتب المدعي العام) المعنية بالإجراءات الابتدائية (التمهيدية)	3	2 ⁽⁴⁶⁾
عدد دعاوى الاستئناف النهائي	5	1 ⁽⁴⁷⁾

158- ويظل المكتب يتخذ، بقدر الإمكان ضمن حدود ولايته، تدابير للنهوض بالتكامل، والحد بذلك من الحاجة إلى تدخله المباشر. ويشار في هذا الصدد إلى أن إجراء عمليات التدارس الأولي يبقى أمراً أساسياً فيما يخص النهوض بالإجراءات الوطنية عند الاقتضاء.

159- فقد اقترح المكتب، استناداً إلى أنشطته اللازمة المخطط للاضطلاع بها في عام 2020، وتنفيذاً لخطة الاستراتيجية للفترة 2019-2021، ميزانية مقدارها 936.3 47 ألف يورو مزيدةً زيادةً مقدارها 133.8 1 ألف يورو (2.4 في المئة) على نظيرتها لعام 2019 البالغة 802.5 46 ألف يورو. وبحسب الجداول المرجعية للأمم المتحدة يبلغ معدّل تسوية كلفة المعيشة⁽⁴⁸⁾ لعام 2019 في هولندا الواجب تطبيقه لتسوية الحسابات 2.0 في المئة. ولذا فإن الزيادة المقترحة لا تمثل إلا 0.4 نقطة مئوية زيادةً على معدّل التضخم النقدي، ما يجعل ميزانية المكتب المقترحة لعام 2020 تكاد تكون صفرية النمو الحقيقي بالقياس إلى عام 2019. ويبين الجدول أدناه على نحوٍ وجيزٍ الزيادةً بحسب بند الميزانية الرئيسي:

البرنامج الرئيسي الثاني	2019	التغير في الموارد	2020
مكتب المدعي العام	(بآلاف اليوروات)	مقداره بآلاف اليوروات	نسبته المئوية (بآلاف اليوروات)
تكاليف الموظفين	31 526.4	657.7	2.1%
سائر تكاليف العاملين	10 193.0	476.6	4.7%
التكاليف غير المتصلة بالعاملين	5 083.1	(0.5)	0.0%
المجموع	46 802.5	1 133.8	2.4%

(42) الحالة في بوندي، والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والحالة في دارفور بالسودان، والحالة في جورجيا، والحالة في كينيا، والحالة في ليبيا، والحالة في مالي، والحالة في أوغندا.

(43) تسع عمليات تحقيق ناشط، لكن مجموع مدّي التحقيق الناشط المحسوبين عن الحالة في دارفور بالسودان وعن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية يبلغ 12 شهراً.

(44) الحالة في كوت ديفوار (القضية الأولى مكرراً): 1؛ والحالة في دارفور بالسودان (القضية الأولى): 2، والحالة في دارفور بالسودان (القضية الثانية والقضية الرابعة والقضية الخامسة): 2، والحالة في دارفور بالسودان (القضية الثالثة): 1؛ والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (القضية الرابعة): 1؛ والحالة في كينيا (قضية الجرائم المنصوص عليها في المادة 70 من النظام الأساسي): 3؛ والحالة في ليبيا (القضية الأولى): 1، والحالة في ليبيا (القضية الثانية): 1، والحالة في ليبيا (القضية الثالثة): 2؛ والحالة في أوغندا: 2.

(45) أوكرانيا، العراق/المملكة المتحدة، غينيا، الفلبين، فلسطين، فنزويلا، كولومبيا، ميانمار/بنغلاديش، نيجيريا.

(46) الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى - القضية ب (يكتاتوم وأنغيسونا)، والحالة في مالي - القضية 2 (قضية الحسن).

(47) إن لإجراء الاستئناف من طبيعته ما يجعل من المتعذر القطع بأن عملية الاستئناف النهائي أكيدة قبل أن يصدر حكم عن إحدى الدوائر الابتدائية. لكن يُرجح كبيراً الترجيح أن صدور حكم عن إحدى الدوائر الابتدائية (سواء أكان حكماً بالإدانة أم حكماً بالبراءة) سيفضي إلى دعوى استئناف واحدة على الأقل يرفعها واحد من الأطراف أو أكثر. وعليه فإن هذا العدد، استناداً إلى معيار صارم لليتين، سيبلغ الصفر في الوقت الحاضر لكن يُرجح بالغٍ الترجيح أنه سيزداد مع صدور الأحكام في المرحلة الابتدائية في عام 2019.

(48) بحسب الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة تسوية تكاليف المعيشة على أساس تقلبات مؤشر أسعار السلع الاستهلاكية في الولايات المتحدة وغيرها من البلدان.

160- وتشمل زيادة الميزانية المقترحة أثر تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة لعام 2020، الذي يساوي 722.1 ألف يورو. فالتسويتان المقترحتان في نطاق النظام الموحد للأمم المتحدة فيما يخص الوظائف الثابتة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة تبلغان 541.7 ألف يورو و180.4 ألف يورو على الترتيب. وتشمل هاتان التسويتان التغييرات في رواتب الموظفين المحليين و/أو التغييرات في مكان العمل.

161- وتُعزى الزيادة في بند "سائر تكاليف العاملين" - غير التسوية المتأتية عن تطبيق النظام الموحد للأمم المتحدة - إلى أثر بضعة موظفي المساعدة المؤقتة العامة الجدد المطلوبين لتعزيز عمل المكتب وإلى أثر الوظائف التي أُقرت في الميزانيات المقترحة السابقة لمدة تقل عن 12 شهراً. ووفقاً لممارسة المكتب في هذا المجال، مُحصّص بإمعان في تدارس الطلبات المعنية وتقديمها. فقد قُيِّمت كل وظيفة بالتفصيل قياساً إلى الاحتياجات الاستراتيجية والاحتياجات التشغيلية للمكتب مع مراعاة غاياته الاستراتيجية والأنشطة الرئيسية المضطّعة بما في إطار ولايته. وببذل جهد إضافي للحد من الأثر المالي المترتب على لزوم استعادة القدرة المتمثلة في وظائف المساعدة المؤقتة العامة التي شُغلت واستُمر على تمويلها في إطار الميزانيات السابقة لمدة تقل عن 12 شهراً، أُبقيت مدة العقود المقترحة أقل من سنة كاملة. وترد في الأجزاء السردية من النصوص المتعلقة بكل من البرامج تفاصيل عن كل وظيفة ومبرراتها.

162- إن الزيادة الزهيدة المتأتية عن إعادة تصنيف الوظائف المقترحة في إطار هذه الميزانية المقترحة عُوضت تماماً ضمن حدود الاعتمادات الحالية المخصّصة للموظفين، ما يجعل عمليات إعادة تصنيف الوظائف صفرية الأثر تماماً فيما يخص الميزانية.

163- فالزيادات المطلوبة لتقديم دعم أفضل للأفرقة المتكاملة وعمليات المكتب عموماً، ولسد الحاجة إلى مهارات خاصة من أجل النهوض بأود عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأعمال المقاضاة، وإتاحة التقدم في القضايا إلى المرحلة التالية دون مزيد من التأخير.

164- ونظراً إلى زمن التأخر الذي تتميز به عمليات التوظيف في المحكمة، يُعتمد في مقترح مكتب المدعي العام عامل الزمن التوظيف مقداره ستة أشهر⁽⁴⁹⁾ فيما يخص كل وظيفة جديدة (أي ليست وظيفة مرحّلة من عام 2019) تُموّل إما من المخصّصات لسد تكاليف المساعدة المؤقتة العامة أو من المخصّصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة لعام 2020.

165- ولا تُطلب أي زيادة في بند "التكاليف غير المتصلة بالعاملين" وذلك بفضل تقييم طلبات الموارد الدقيق وتمحيصها وبفضل ما تحقق في مجال إدارة الأموال من مكاسب متأتية عن زيادة النجاح (بوسائل منها زيادة نجاعة تخطيط المهمات والأخذ بحلول بديلة للإسكان في الميدان).

(49) اتجه المكتب نجحاً أكثر تحفظاً للمزيد من الحد من الأثر المالي لطلباته، فزاد عامل التأخير من أربعة أشهر (في عام 2019) إلى ستة أشهر (في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020).

الجدول 11: البرنامج الرئيسي الثاني: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بالآلاف اليوروات)	التعثر في الموارد		مصرفات عام 2018 (بالآلاف اليوروات)				البرنامج الرئيسي الثاني مكتب المدعي العام
	نسبته المئوية	مقداره (بالآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بالآلاف اليوروات)	المصرفات من صندوق الطوارئ	المصرفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
26 762.5	1.5	403.8	26 358.7				الموظفون من الفئة الفنية
5 421.6	4.9	253.9	5 167.7				الموظفون من فئة الخدمات العامة
32 184.1	2.1	657.7	31 526.4	31 322.1	11.4	31 310.8	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
10 669.6	4.7	476.6	10 193.0	8 291.8	299.2	7 992.6	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	6.8	-	6.8	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	0.8	-	0.8	العمل الإضافي
10 669.6	4.7	476.6	10 193.0	8 299.5	299.2	8 000.3	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
3 228.1	(0.0)	(0.5)	3 228.6	2 907.6	131.8	2 775.7	السفر
5.0	-	-	5.0	6.7	-	6.7	الضيافة
579.5	-	-	579.5	231.7	-	231.7	الخدمات التعاقدية
290.0	-	-	290.0	250.4	-	250.4	التدريب
70.0	-	-	70.0	42.4	-	42.4	الخبراء الاستشاريون
640.0	-	-	640.0	871.5	33.5	838.0	النفقات التشغيلية العامة
90.0	-	-	90.0	83.2	0.5	82.7	اللوازم والمواد
180.0	-	-	180.0	211.8	15.4	196.5	الأثاث والعتاد
5 082.6	(0.0)	(0.5)	5 083.1	4 605.3	181.2	4 424.1	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
47 936.3	2.4	1 133.8	46 802.5	44 226.9	491.8	43 735.2	المجموع

الجدول 12: البرنامج الرئيسي الثاني: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين عام مساعد											الثاني		
		خ-ع-رر	خ-ع-رأ	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	أمين عام	عام			
320	240	1	33	71	77	36	18	3	-	1	1	1	1	الوظائف الثابتة	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	8	(8)	2	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعادة/المعاداة
320	240	1	33	71	77	34	20	3	-	1	1	1	1	المقترحة لعام 2020	
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)															
102.72	71.70	2.58	10.00	22.92	33.03	5.75	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
104.26	72.76	2.50	10.00	23.25	33.76	5.75	-	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
2.34	1.83	-	-	0.42	-	1.00	0.42	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
(1.50)	(1.00)	-	-	(0.25)	(0.75)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
105.10	73.59	2.50	10.00	23.42	33.01	6.75	0.42	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

-1 البرنامج 2100: ديوان المدعي العام

المقدمة

166- يتألف البرنامج 2100 من جميع الوحدات التي تقدّم الدعم وتُسدي المشورة إلى المدعية العامة ومكتب المدعي العام ("المكتب") برمته. وكان قد دُرّج فيما يخص أغراض الميزنة على عرض المعلومات في إطار برنامجين فرعيين. وإثر إنشاء قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة، أضيف برنامج فرعي ثالث يُذكر أدناه في الفقرة (ج):

(أ) البرنامج الفرعي 2110: ديوان المدعي العام وقسم المشورة القانونية؛

(ب) البرنامج الفرعي 2120: قسم الخدمات، الذي يتألف من وحدتين متخصصتين تؤديان مهام حاسمة الأهمية في مجال الخبرة اللغوية والأعمال المتعلقة بتدبر شؤون الميزانية والشؤون المالية والشؤون الإدارية؛

(ج) البرنامج الفرعي 2160: قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة الذي يتألف من وحدتين متخصصتين تؤديان خدمات دعم في مجال تناول الأدلة بشكليها المادي والإلكتروني ومجال المساعدة التقنية لمكتب المدعي العام فيما يتصل بتدبر المعلومات وسيرورات الكشف عن المعلومات والوثائق.

167- وتبعاً للمصطلحات التي اعتمدت في المشروع المشترك بين الأجهزة فيما يخص المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة والوفورات، يندرج معظم المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة في الفئة المنضوية تحت العنوان "مراجعة وتوحيد السياسات والعمليات والإجراءات". وقد أفضى ذلك إلى إنتاجية أكبر بواسطة نفس المقدار من الموارد وأتاح استيعاب عبء العمل المزيد مع الحد من الحاجة إلى طلب موارد إضافية في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة من أجل السيرورات المعنية.

168- لكن استُبينت الوفورات الممكن تحقيقها فعلاً حيثما تسنى ذلك. وقد استُند إلى هذه الوفورات لتقليص الأثر المالي للزيادات في التكاليف غير المتصلة بالعاملين المرتبطة بعمليات البرنامج 2100 (مثل تكاليف السفر).

البرنامج الفرعي 2110: ديوان المدعي العام وقسم المشورة القانونية

169- يقدم ديوان المدعي العام المساعدة إلى المدعية العامة ويسدي إليها المشورة بشأن اضطلاعها اليومي بمهامها كلها والإدارة العامة لمكتب المدعي العام ("المكتب") ومراقبة جودة عمله. فهو يقوم بتجهيز وإعداد ومراجعة جميع المراسلات والخطب والتقارير وفئة معينة من الوثائق التي يودعها المكتب وغيرها من الوثائق لكي تقرها المدعية العامة نخباً؛ ويسر إعداد جدول أعمال اللجنة التنفيذية وعقد اجتماعاتها واتخاذها القرارات وإعداد السجلات ذات الصلة وحفظها، والتواصل مع الشعب والأقسام والأفرقة المتكاملة؛ ويتدبر الشؤون المشتركة بين الأجهزة والمبادرات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء نيابة عن المدعية العامة؛ ويدعم مشاركة المكتب في الأنشطة المشتركة بين الأجهزة؛ ويقوم بإدارة ومساندة مبادرات الإعلام التي يتخذها المكتب سهرًا على تعميم المعلومات والاهتمام بالعلاقات العامة على نحو فعال واستراتيجي؛ ويتدبر احتياجات المكتب إلى الموارد البشرية في مجموعة متواصلة من الخدمات مع قسم الموارد البشرية التابع لقلم المحكمة سهرًا على توفر عاملين جيدي التأهل ومتحمسين للعمل؛ ويتدبر كل طلبات الموظفين المتعلقة بالموارد البشرية للمكتب التي تستلزم إقرار المدعية العامة عملاً بنظام الموظفين الإداري ونظامهم الأساسي؛ ويضطلع بالتنسيق الوثيق والتواصل مع قسم الموارد البشرية بشأن صوغ السياسات الخاصة بالموارد البشرية وتنفيذها؛ ويقدم الدعم العام للمدعية العامة واللجنة التنفيذية.

170- إن ديوان المدعي العام يقدم خدمات حاسمة الأهمية إلى المدعية العامة ومكتب المدعي العام بموارد زهيدة نسبياً. فهو يسهم في تحقيق الأهداف العامة للمكتب المتمثلة في كونه جهازاً فعالاً ناجحاً يعلي أسمى المعايير المهنية في مجال عمله من خلال المشاركة في تطبيق الممارسات الفضلى وأداء عدد من مهام الدعم والمراجعة وإسداء المشورة، من قبيل مساعدة المدعية العامة في اتخاذها القرارات المستنيرة كل الاستشارة في إطار ممارستها ولايتها وصلاحياتها الإدارية على صعيد اتخاذ القرارات. كما يعمل ديوان المدعي العام بالتعاون الوثيق مع قسم المشورة القانونية التابع للمكتب في وضع وصون معايير المكتب المهنية والأخلاقية وتطبيقها في عمل المكتب اليومي. ويسهر ديوان المدعي العام على كون سيرورات التوظيف تعزز العمل من أجل الهدف المتمثل في التمثيل الجنساني والتمثيل الجغرافي المتوازنين في جميع مستويات الوظائف في المكتب، تحقيقاً لمهامه المتعلقة بالأداء الداخلي، والغاية الاستراتيجية 5 من الغايات المبينة في خطة المكتب الاستراتيجية للفترة 2019-2021 والغاية 8 من الغايات الاستراتيجية للمحكمة. ويعمل ديوان المدعي العام أيضاً مع قسم الخدمات لدعم المدعية العامة في إدارتها لميزانية المكتب لإعمال التأزر والسهر على التنسيق الواسع النطاق للشؤون المؤسسية المشتركة بين الأجهزة، وتوحيد الممارسات فيما يتعلق بالموارد البشرية والإعلام بحسب مقتضى الحال. وكذلك يسهم ديوان المدعي العام في برامج ومبادرات ترمي إلى تبسيط السيرورات وفي الرقابة العامة ومراقبة الجودة في المكتب من خلال المساعدة التي يقدمها إلى المدعية العامة والمكتب.

171- ويلبي قسم المشورة القانونية ("القسم")، عاملاً مع سائر وحدات المكتب بحسب الاقتضاء، طلبات المشورة القانونية الواردة من المدعية العامة، وشعب مكتب المدعي العام وأقسامه وأفرقته. وتعلق هذه الطلبات بما يجريه المكتب من عمليات تحقيق وأعمال مقاضاة وعمليات المكتب الأساسية وعمله العام بصفته جهازاً مستقلاً وبشؤون داخلية أخرى. ويقود القسم وضع سياسات المكتب بشأن أهم المسائل التي تحددها المدعية العامة، بما فيها السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطوق، والسياسة المتعلقة بالأطفال، التي اعتمدت بنجاح، وينسق تنفيذ هذه السياسات وفقاً للغاية 4 من الغايات الاستراتيجية المبينة في الخطة الاستراتيجية للمكتب للفترة 2019-2021. ويجري حالياً إعداد سياسة جديدة بشأن التراث الثقافي. كما يمثل القسم المكتب عند وضع ومراجعة السياسات والنصوص الإدارية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء وسائر الوثائق التنظيمية.

172- ويسهل القسم إعداد واستدامة معايير المكتب المهنية والأخلاقية، قائماً بتنسيق إعداد الإطار التنظيمي الداخلي للمكتب، فيسهم بذلك في تحقيق الغاية 5 من الغايات الاستراتيجية. فهو يتولى المسؤولية عن تنسيق ومراجعة لائحة المكتب التنظيمية وكتيب عملياته وعن تحديث مدونة السلوك الخاصة به بحسب الاقتضاء.

173- وعلاوة على ذلك وضع القسم نظاماً إلكترونياً للمساعدة في تحديد وتسجيل العبر المستخلصة من أجل تحسين جودة العمليات وزيادة نجاعتها، المهتم به أيضاً في إطار الغاية 5 من الغايات الاستراتيجية. ولتحقيق هذه الغاية ذاتها يقوم القسم أيضاً بإعداد برامج لتدريب موظفي المكتب بشأن مدونة السلوك الخاصة بالمكتب وقيمه الرئيسية، ويوفر التدريب المعني وينسقه. ويتدبر القسم مسك الأدوات القانونية المتاحة إلكترونياً على شبكة الإنترنت والشروح وقواعد البيانات الخاصة بالمكتب. ويوفر أيضاً التدريب ذا الصلة بحسب اللزوم. ويضاف إلى ذلك أن القسم يتولى المسؤولية عن إعداد الشبكة القانونية - الأكاديمية للمكتب، ما يشتمل على تنظيم سلسلة من المحاضرات التي يلقاها خبراء خارجيون.

174- كما يتولى القسم المسؤولية عن إسهام المكتب في وضع قاعدة بيانات السوابق القضائية التي تشمل بنطاقها المحكمة جمعاء، وعن إعداد وتعميم تقارير المحكمة الأسبوعية التي يصدرها المكتب، ما يسهم في تحقيق الغاية 5 من الغايات الاستراتيجية. وفي السياق نفسه يسدي القسم إلى المدعية العامة المشورة القانونية بشأن مسائل العمل المتصلة بالموظفين، بما في ذلك فرادى الحالات التي تستتبع التقاضي، ما يستلزم تطبيق نظام الموظفين الأساسي ونظامهم الإداري والتعاميم الإدارية، بالتشاور مع الوحدة المعنية بالموارد البشرية في المكتب بحسب اللزوم ومع ديوان المدعي العام.

موارد الميزانية **2 456.9 ألف يورو**

175- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 48.5 ألف يورو (2.0 في المئة)، تعزى رئيسياً إلى أثر تطبيق المعدلات الجديدة المعمول بها في نظام الأمم المتحدة الموحد.

الموارد من الموظفين **1 880.8 ألف يورو**

176- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 49.6 ألف يورو (2.9 في المئة). ولا يطرأ أي تغيير على عدد الوظائف الثابتة في البرنامج الفرعي 2110 ولا على عدد وظائف المساعدة المؤقتة العامة فيه. ويتألف ملاك ديوان المدعي العام وقسم المشورة القانونية من 16 وظيفة ثابتة ووظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة **1 758.7 ألف يورو**

177- يدعم البرنامج الفرعي 2110 المدعية العامة (وكيل أمين عام) من خلال ديوان المدعي العام وقسم المشورة القانونية.

178- ويرأس ديوان المدعي العام رئيس المكتب (من الرتبة ف-5)، المعاد اقتراح إعادة تصنيف وظيفته، ويتألف ملاكه من الوظائف التالية البيان:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-5	رئيس مكتب ⁽⁵⁰⁾
1	ف-3	موظف معني بالاتصال والتنسيق في مجال الموارد البشرية
2	ف-3	موظف معني بالإعلام
2	ف-2	مساعد خاص للمدعية العامة
1	خ-ع-رر	مساعد شخصي للمدعية العامة
1	خ-ع-رأ	مساعد إداري
1	خ-ع-رأ	مساعد معني بالإعلام
1	خ-ع-رأ	مساعد معني بالعاملين
10		المجموع

179- ويرأس قسم المشورة القانونية مستشار قانوني رئيسي (من الرتبة ف-5)، ويتألف ملاكه من الوظائف التالية البيان:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-5	مستشار قانوني رئيسي
1	ف-4	مستشار قانوني
2	ف-2	مستشار قانوني معاون
1	ف-2	موظف معاون معني بالبرامج
5		المجموع

122.1 ألف يورو المساعدة المؤقتة العامة

180- تُطلب وظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (1.0 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) لسد احتياجات حادة إلى الموارد فيما يخص عام 2020 بغية تلبية الطلبات التي يقع عبؤها على عاتق ديوان المدعي العام. وقد اعتمدت الوظيفة المعنية في إطار المقترحات السابقة المتعلقة بالميزانية وهي بالتالي طلب يشمل سنوات متعددة:

التسمية	الرتبة	العدد	المدة بالشهور	المعاول بدوام كامل	متطلب مستمر
مساعد خاص للمدعية العامة	ف-3	1	12	1.00	متطلب مستمر

576.1 ألف يورو الموارد غير المتصلة بالعاملين

181- إن المبلغ المطلوب أقل بمقدار زهيد عن نظيره في ميزانية عام 2019 (0.6 في المئة). وتُطلب الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف السفر وتكاليف الضيافة وتكاليف الخدمات التعاقدية وتكاليف التدريب وتكاليف الخبراء الاستشاريين. إن الموارد المعنية تمثل متطلباً متكرراً ما لم يُشر إلى خلاف ذلك.

181.1 ألف يورو السفر

182- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 3.4 آلاف يورو (1.8 في المئة). ويراد بطلبه سد تكاليف مهام يُزعم أن تقوم بها المدعية العامة ومعاونوها.

(50) وظيفة يعاد اقتراح إعادة تصنيفها.

183- فيتعيّن على المدّعية العامة الاضطلاع بمهمات خارج بلد المقر بغية شحذ الدعم السياسي وتعزيز التعاون على أرفع المستويات بين الدول الأطراف، والدول غير الأطراف، والمنظمات الدولية، وسائر الشركاء في التعاون، والجماعات المتضررة، من أجل تعزيز عمليات التحقيق التي يجريها المكتب والجهود التي يبذلها للقبض على الأشخاص المطلوبين لدى المحكمة ومقاضاتهم تعظيماً لأثر نظام روما الأساسي. إن انحراط المدّعية العامة الشخصي المباشر على المستوى الرفيع أتى في حالات عديدة نتائج إيجابية على صعيد المضي في الدفع فُدماً بعمليات التحقيق وأعمال المقاضاة وحشد الدعم الدبلوماسي والسياسي البالغ الأهمية بوجه عام، وذلك بالمساعدة على تناول المشاغل والمسائل على أعلى مستويات اتخاذ القرار. وتشارك المدّعية العامة ظرفياً في فعاليات دولية أخرى (وإن كان يُقضى على مشاركتها فيها عند الحد الأدنى) حيث يُستبان أن ذلك يؤتي منافع استراتيجية للمكتب، وحيث يُحد من ميزانية السفر، إذ يتحمل التكاليف منظمو الفعالية المعنية. كما يهيئاً بميزانية السفر لسد تكاليف عدد محدود من مهمات ممثلي قسم المشورة القانونية ووحدة الإعلام والفريق المعني بالموارد البشرية في المكتب، وتكاليف أسفار يقوم بها مستشارو المدّعية العامة الخاصون الخارجيون المعيّنون عملاً بالمادة 42(9) من نظام روما الأساسي الذين يتعيّن عليهم بحكم ولايتهم السفر إلى مقر المحكمة من حين إلى آخر.

الضيافة 5.0 آلاف يورو

184- إن المبلغ المطلوب مساوٍ لنظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة.

185- وتُطلب هذه الموارد المحدودة لسد تكاليف ضيافة الوفود الدولية، والدبلوماسيين، والضيوف المرموقين الذين يزورون المكتب. وقد وافقت المحكمة في السنوات الماضية على أن يوزّع على أجهزتها معظم التكاليف المتكبّدة لاستضافة الدبلوماسيين الزائرين والوفود الرفيعة المستوى الذين يستقبلهم أكثر من واحد من كبار مسؤولي المحكمة. ويمثّل القسط المشترك من التكاليف المعنية زهاء 4.0 آلاف يورو من المبلغ الإجمالي المطلوب (80 في المئة منه). كما سيسهم انتقال المحكمة إلى مبانيها الدائمة (المهياً أيضاً لاستخدامه من أجل توسيع نطاق نشاط توعية الجمهور الذي تقوم به المحكمة) في زيادة عدد الزوار المرموقين المتوقع بصورة معقولة أن يستقبلهم المكتب في عام 2020).

الخدمات التعاقدية 30.0 ألف يورو

186- لا تتغيّر في المبلغ المطلوب. ويحتاج المكتب إلى الموارد المعنية لتحثّل تكاليف مهمات إعلام مستقلة تُجرى في البلدان التي يعمل فيها، وإيجار المرافق المناسبة لعقد المؤتمرات الصحفية، وتكاليف إنتاج وتوزيع المواد الإعلامية.

التدريب 290.0 ألف يورو

187- لا تتغيّر في المبلغ المطلوب. وتبقى ميزانية التدريب للمكتب برمته مركّزة في ديوان المدّعي العام. ويُعتبر التدريب عنصراً حيوي الأهمية لاستحداث ثقافة عمل مشتركة متماسكة ضمن المكتب، وزيادة جودة نواتجه، والارتقاء بأدائه العام، وزيادة نجاعته. كما يتعيّن على المكتب توفير تدريب ملائم لكل من موظفيه الإضافيين الحديثي التوظيف، وتحسين مهارات موظفيه الحاليين بتوفير التدريب والتثقيف المستمرين بحسب اللزوم.

188- ثم إنه، على غرار كثير من النظم الوطنية، يتعيّن على موظفي المكتب من بعض الفئات أن يتابعوا تدريباً خاصاً لاستدامة تأهلهم أو للحصول على التصديق على مهاراتهم وفقاً للمعايير الواجبة التطبيق.

189- وسُتستخدم الاعتمادات المعنية لتوفير برنامج تدريب يتوافق مع أولويات التدريب الخاصة بالمكتب التي يُحطّط لها وتُخصّص بعناية.

190- ومن المهم التنويه إلى أنه سيتسنى للمكتب أن يوفّر جلسات تدريب إضافية لموظفيه دون تكبُّد تكاليف أتعاب المدربين وذلك بفضل منصة التعلُّم الإلكتروني التي أقامتها وحدة تطوير الحلول المؤسسية. وتستند منصة التعلُّم الإلكتروني إلى البنيتين التحتية والمعمارية اللتين هيأهما قسم خدمات تدبير المعلومات التابع لقلم المحكمة. كما إن المكتب ينيق هذا المشروع مع قسم الموارد البشرية التابع لقلم المحكمة بغية إعداد دورات تدريب مشتركة كلما أمكن الأمر، باستغلال المرونة في توفير التدريب واستغلال ما أتاحتها المنصة المعنية من تدنٍ لتكلفته لكل متدرِّب.

191- وسيستمر المكتب على العمل مع سائر الأجهزة والمنظمات والهيئات الوطنية للتكفل بأقصى قدر ممكن من النجاعة بالقياس إلى التكاليف، بوسائل منها مثلاً استطلاع إمكانات التآزر والفرص المتاحة للانخراط في تدريب مشترك، وتقاسم تكاليف التدريب السنوي في مجال المحاماة والمرافعة في دعاوى الاستئناف مع المحاكم المختصة، أو الاستعانة بمنظماتٍ ذائعة الصيت ترغب في تقديم الخدمات دون مقابل.

الخبراء الاستشاريون 70.0 ألف يورو

192- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب بالقياس إلى نظيره للعام السابق. ويعادل هذا المبلغ زهاء خمسة أشهر من عمل الموظف الواحد من الرتبة ف-5، وإن كان المقدار الفعلي لتكاليف خدمات الخبراء الاستشاريين سيُحدّد على أساس العمل اللازم والخبرة الفردية. وتبقى الميزانية المعنية متركّزة في ديوان المدّعي العام بغية السهر على التنسيق بين مختلف الشعب الاشتغالية.

193- ووفقاً للمادة 42(9) من نظام روما الأساسي، تستمر المدّعية العامة على استئجار خدمات مستشارين خاصين وخبراء استشاريين (خارجيين) فيما يتعلق بأمور من قبيل الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال والجرائم المرتكبة ضد التراث الثقافي. ولئن كان الخبراء المعنيون يسهمون بخدماتهم الاستشارية دون مقابل على العموم، فإن تعيينهم يستتبع تحمُّل نفقات سفرهم وبدل معيشتهم اليومي التي ستُستوعب ضمن نطاق ميزانية السفر. لكن تُبذل قصارى الجهود لإبقاء هذه التكاليف عند حدها الأدنى من خلال التخطيط والتمحيص في هذه التكاليف.

الجدول 13: البرنامج 2110: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديلات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				2110 ديوان المدعي العام / قسم المشورة القانونية
	مقداره (بآلاف اليوروات)	نسبته المئوية	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
1 463.5	2.6	37.4	1 426.1				الموظفون من الفئة الفنية
295.2	4.3	12.2	283.0				الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 758.7	2.9	49.6	1 709.1	1 789.4	-	1 789.4	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
122.1	1.9	2.3	119.8	24.3	-	24.3	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
122.1	1.9	2.3	119.8	24.3	-	24.3	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
181.1	(1.8)	(3.4)	184.5	117.1	-	117.1	السفر
5.0	-	-	5.0	6.7	-	6.7	الضيافة
30.0	-	-	30.0	32.4	-	32.4	الخدمات التعاقدية
290.0	-	-	290.0	11.5	-	11.5	التدريب
70.0	-	-	70.0	31.6	-	31.6	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
576.1	(0.6)	(3.4)	579.5	199.4	-	199.4	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
2 456.9	2.0	48.5	2 408.4	2 013.1	-	2 013.1	المجموع

الجدول 14: البرنامج 2110: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع الموظفين	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة			مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها			ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	أمين عام مساعد	وكيل أمين عام	2110	
	مجموع الموظفين	الخدمات العامة	خ-ع-أ	خ-ع-ر	فوقها												
16	4	3	1	12	-	5	3	2	1	-	-	-	-	-	1	1	الوظائف الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	(1)	1	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعادة/المعاداة
16	4	3	1	12	-	5	3	1	2	-	-	-	-	-	1	1	المقترحة لعام 2020
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)																	
1.00	-	-	-	1.00	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
1.00	-	-	-	1.00	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
1.00	-	-	-	1.00	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

(ب) البرنامج الفرعي 2120: قسم الخدمات

194- يتمثل الهدف الرئيسي لقسم الخدمات ("القسم") في تيسير التنفيذ الكامل للولايات المنصوص عليها والتقييد بسياسات المحكمة وإجراءاتها فيما يتعلق بما يلي: (أ) إدارة الموارد المالية للبرنامج الرئيسي الثاني بالسهر على تدبر الاعتمادات بحذر؛ (ب) تدبر الدعم اللغوي اللازم لتنفيذ برنامج عمل المكتب على نحو فعال وتدبر شؤون موظفيه كما يُرتقب في إطار الافتراضات المتعلقة بالميزانية.

195- ويسهم القسم، بأدائه أنشطته على نحو مهني وفعال وناجع ومسؤول، في تحقيق الغايتين 2 و 5 من الغايات الاستراتيجية للمكتب والغايات 6 و 7 و 8 و 9 من الغايات الاستراتيجية للمحكمة⁽⁵¹⁾.

196- ويتألف القسم من وحدتين: وحدة التخطيط والمراقبة الماليين، ووحدة الخدمات اللغوية. إن هاتين الوحدتين تؤديان أنشطة لا تؤديها الأقسام أو الوحدات الأخرى العاملة في سائر أجهزة المحكمة ولا يمكن لها أن تؤديها، وهي أنشطة تتسم بأهمية كبيرة لدعم عمليات مكتب المدعي العام ("المكتب").

197- ويعتمد القسم منحى مرناً ويسهر على التنسيق الفعّال مع قلم المحكمة لإتاحة تقديم خدمات مشتركة على نحو سلس في سياق سلسلة متواصلة من الأنشطة يُرمى منها إلى سد احتياجات الجهات المتعامل معها بأدنى مقدار من الموارد.

198- ويرفد القسمُ الشعبَ الاشتغالية بخدمات الدعم الضروري لكي تؤدي المهام المنوطة بها في إطار ولاياتها. ومن هذه الخدمات على الخصوص:

(أ) تنسيق وإعداد ميزانية البرنامج الرئيسي الثاني من خلال جمع وتقييم ودمج مطالب الموارد التي تقدمها شعب المكتب وأقسامه استناداً إلى الافتراضات المقررة فيما يتعلق بالميزانية؛

(ب) تنجيز إعداد ميزانية البرنامج الرئيسي الثاني من خلال جمع وتقييم ودمج طلبات الخدمات التي تقدمها شعب المكتب وأقسامه إلى موقري الخدمات لقلم المحكمة استناداً إلى الافتراضات المقررة فيما يتعلق بالميزانية؛

(ج) إعداد التقارير القياسية والخاصة والوثائق والملفات لهيئات الإدارة والرقابة (جمعية الدول الأطراف، ومكتبها والأفرقة العاملة التابعة لها، ولجنة الميزانية والمالية، ولجنة المراجعة، والمراجعين الخارجيين) وهيئات توجيه المحكمة الداخلي (مجلس التنسيق، واللجان المشتركة بين الأجهزة، ومكتب المراجعة الداخلية) والجهات الداخلية التي يتعامل معها المكتب (اللجنة التنفيذية، والإدارة العليا، إلخ)؛

(51) الغاية 2 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق وأعمال المقاضاة. الغاية 5 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: زيادة قدرة المكتب على تدبر موارده على نحو فعال ومسؤول وخاضع للمساءلة. الغاية 1 من الغايات الاستراتيجية للمحكمة: زيادة سرعة ونجاعة الأنشطة الأساسية للمحكمة المتمثلة في عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات، مع الحفاظ على الاستقلال والعدالة في إجراءاتها وحماية سلامة ورفاه الأشخاص المعنيين، ولا سيما الجنح عليهم والشهود. الغاية 6 من الغايات الاستراتيجية للمحكمة: ضمان التمرس المهني والتفاني والنزاهة في جميع عمليات المحكمة. الغاية 7 من الغايات الاستراتيجية للمحكمة: تهيئة بيئة عمل سالمة ومصونة الأمن محوراً رفاه الموظفين وتميزهم. الغاية 8 من الغايات الاستراتيجية للمحكمة: التوصل إلى توازن بين الجنسين وتوازن جغرافي أكثر إنصافاً، ولا سيما في الوظائف من الفئات العليا. الغاية 9 من الغايات الاستراتيجية للمحكمة: إدارة الموارد على نحو فعال متماسك شفاف مسؤول قابل للتكيف، والمضي في تنمية استدامة المحكمة وصمودها حيال المخاطر المستبانة.

(د) إدارة الاعتمادات الخاصة بمكتب المدعي العام، بما في ذلك الموافقة والتصديق على المصروفات، وإعداد تقديرات مفصلة للأثر المالي للأنشطة التي يؤديها المكتب، والإبلاغ عن المصروفات والتنبؤ بها؛

(هـ) تسيير شؤون طلبات المكتب لتوفير السلع والخدمات التي تستلزم دعماً من وحدة الشراء ومن سائر كيانات قلم المحكمة؛

(و) تدبر الجوانب الإدارية والمالية لجميع الوظائف التي يتألف منها ملاك العاملين في المكتب، بما في ذلك المساعدة المؤقتة العامة، والموظفون بموجب عقود قصيرة المدة، وفردى المقاولين؛

(ز) التسيير الدقيق لشؤون الأموال المخصصة للعمليات الميدانية وللأنشطة المتصلة بالشهود، والأسفار في مهمات رسمية؛

(ح) إسداء الخبرة التخصصية وتقديم المساعدة التقنية إلى شعب المكتب وأقسامه فيما يتعلق بتطبيق النظام المالي والقواعد المالية والإجراءات والسياسات؛

(ط) القيام على نحو فعال بمتابعة ومراقبة استخدام الموارد طبقاً لنظام المحكمة المالي وقواعدها المالية، بغية تدبر شؤون الاعتمادات المخصصة للمكتب على النحو الأكثر فعالية؛

(ي) إسداء الإرشاد فيما يتعلق بالسياسات عند الطلب، وتدبر وتحليل الموارد الخارجة عن الميزانية المخصصة للأنشطة غير المرتقبة و/أو غير المهيأ لها في الميزانية؛

(ك) تنظيم وإجراء حلقات تدريبية سنوية بشأن المسائل المالية وبشأن المستجدات المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام فيما يخص الموظفين المعنيين بتسيير شؤون المكاتب الميدانية؛

(ل) إسداء المشورة التخصصية فيما يتعلق بالحاسبة والشؤون المالية والنظم ذات الصلة إلى شعب المكتب وأقسامه، بما في ذلك المكاتب البعيدة عن المقر؛

(م) إسداء المشورة التخصصية، بالعمل بصفة منسق للمكتب، بالتفاعل الوثيق مع الأقسام والوحدات المعنية في سائر أجهزة المحكمة فيما يتعلق بما يلي:

'1' مراجعة وتقييم السياسات والإجراءات الحالية المتعلقة بالشؤون الإدارية والشؤون المالية وشؤون الترجمة الفورية وشؤون إعداد المحاضر وشؤون الترجمة التحريرية؛
'2' إعداد مقترحات خاصة بالتحديثات والتحسينات المراد إدخالها على السياسات والإجراءات المتعلقة بالشؤون الإدارية وشؤون الترجمة الشفوية وشؤون إعداد المحاضر وشؤون الترجمة التحريرية؛

(ن) تقييم الاحتياجات إلى خدمات الترجمة الفورية وخدمات إعداد المحاضر وخدمات الترجمة التحريرية دعماً لأنشطة المكتب في مجال التحقيق وفي مجال المقاضاة؛

(س) تنظيم وإجراء حلقات عمل مشتركة بين الممارسين/موقري الخدمات لتعظيم نتائج الإجراءات؛

(ع) توفير ما يلي في الوقت المناسب وبدرجة جودة عالية:

'1' الترجمة الشفوية في الميدان وخلال الفعاليات وعلى الهاتف؛

- '2' نَسْخُ كَلامِ الأَدلةِ السَّمعيَّةِ والبَصريَّةِ ومِراقبَةُ جودتِه؛
- '3' تَرجمةُ ومِراجعةُ الأَدلةِ الَّتِي يَجمَعها المِكتَبُ ووثائِقُه الأساسِيَّةُ المِتلَقةُ بالسياساتِ وبالتوعِيَّةِ؛
- '4' فَحصُ جودَةِ المِوادِ المِعهودِ بإعدادِها إلى مِهنيِّينَ لَغوِيِّينَ خارِجِيِّينَ مِعتمِدِيْنَ أو المِعدَّةِ بِلِغاتِ هِي أَقلُّ اِنتِشاراً حيثُ تَكونُ الخِبرَةُ التَقنيَّةُ الرِسمِيَّةُ غَيرَ كافِيَّةِ؛
- '5' الاِضطِلاعُ بِترجمةِ الوثائِقِ تَرجمةً إِبْجَازِيَّةً ومِجبِجَ معلِوماتِ فِيها وبِتَحْرِيرِها، وإِعدادُ تَرجِماَت/شِرواحِ كَلامِ المِوادِ السَّمعيَّةِ البَصريَّةِ، وبِتمييزِ اللِغاتِ المِستعمَلَةِ، وبِغَيرِ ذلكِ من أنشِطةِ دَعْمِ المِشارِيعِ الَّتِي تَستلِزمُ توفُّرَ الخِبرَةِ اللِغويَّةِ ضَمَنَ المِكتَبِ.

199- إنَّ القِسمَ يَقومُ أيضاً بِتمثِيلِ المِكتَبِ عِندَ البَحْثِ فِي الشُّؤنِ المِاليَّةِ وشُؤنِ المِيزانيَّةِ وشُؤنِ المِواردِ أَمامَ جَمعيَّةِ الدِولِ الأَطرافِ ومِكتَبِها وأَفرِقتِها العَامِلَةِ، ولِجِنةِ المِيزانيَّةِ والمِاليَّةِ، والمِراجِعِيْنَ الخارِجِيِّينَ، ولِجِنةِ المِراجِعةِ، ومِكتَبِ المِراجِعةِ الدِاخلِيَّةِ، وسائِرِ أَصحابِ الشُّأنِ مِثلِ المِنتِظَماتِ غَيرِ الحُكُوميَّةِ والمِنتِظَماتِ الدِولِيَّةِ. ثمَّ إنَّ مِديرَ القِسمِ الرِئِيسيِّ يَتولَّى تَمثِيلَ المِكتَبِ فِي المِبادِراتِ والمِشارِيعِ ذاتِ الصِلَةِ الَّتِي تَشمَلُ بِنِطاقِها المِحكِمةَ جَمعاً.

موارد الميزانية 5 437.8 ألف يورو

200- يَنتَظي مِقدارُ المِواردِ المِطلُوبِ عَلى زِيادةٍ مِقدارِها 42.1 ألفَ يورو (0.8 في المِئَةِ). وتَمثَلُ هِذهُ الزِيادةُ صائِبيَ أَثرِ تَطبيقِ المِعدَّلاتِ الجَديِدةِ المِعمولِ بِها فِي نِظامِ الأُمَمِ المُتَحدَةِ المِوَحَّدِ (الَّتِي تَتمثَلُ من حيثِ الأساسِ فِي تَعيِوضاتِ فِي بَندِ الوِظائِفِ الثابِتَةِ وِوِظائِفِ المِساعدَةِ المُؤقَّتَةِ العَامَةِ) وتَغيِيرِ البَندِ الِذي تُدرِجُ فِيهِ النِفقاتِ التَشغِيليَّةِ العَامَةِ.

201- لَقدَ تَسنَى لِوَحِدَةِ التَخْطِيطِ والمِراقِبَةِ المِاليِّينَ، بِفِضْلِ الجِهودِ المِستَمرَّةِ المِبدِولَةِ لِتَبيسطِ السِيرِوراتِ ومِسارَاتِ تَسلِسلِ الأَعْمالِ، تَدبِرَ أَمرِ عَيبِ العِمالِ الإِضائِفيِّ وتَحقيقِ مِكاسِبِ كَبيِرةٍ مِتأَتِيَّةٍ عَن زِيادةِ النِجاعةِ وَذلكِ بِنِفسِ البَنيَّةِ الأساسِيَّةِ لِمِلاكِ مِوظِفيِّها. وتَتوخَى وَحِدَةُ التَخْطِيطِ والمِراقِبَةِ المِاليِّينَ تَحقيقَ مِقدارِ إِضائِفيِّ زَهيِدٍ من المِكاسِبِ المِتأَتِيَّةِ عَن زِيادةِ النِجاعةِ واستِدامَةِ المِكاسِبِ المِتأَتِيَّةِ عَن زِيادةِ النِجاعةِ الَّتِي حُقيِّقتِ فِي السِنِواتِ السابِقةِ وتَعرِزى رِئِيسياً إلى الاستِمرارِ عَلى مِراجِعةِ السِياساتِ والإِجْراءاتِ فِي عِدَدٍ من المِجالِاتِ وإِضفاءِ الطابِعِ القِياسِيِّ عَليها. وَيساوِي ذلكِ مِبلِغاً يَقاربُ 25.1 ألفَ يورو لِعامِ 2019 وِعامِ 2020، وَيشمَلُ ما يَلي:

- (أ) تَهيِئةُ قِوائمِ مِرجِعيَّةٍ لِلِمِطالباتِ المِتلَقةِ بِالسِفرِ بِغِيَّةِ زِيادةِ الدَقَّةِ وتَقليصِ وِقتِ التَجهِيزِ؛
- (ب) أَمْتَةُ الإِجْراءِ الخِاصِ بِطَبْعِ أرقامِ التَسجيلِ المِسبقِ لِتَقليصِ الوِقتِ الِذي يَستَغرِقُه التَوفِيقُ بَينَ حِساباتِ المِكاتِبِ الفُطْريَّةِ والتَقارِيرِ المِتلَقةِ بِالعَمليَّاتِ؛
- (ج) العِمالُ مَعَ فِريقِ تَخْطِيطِ المِواردِ المُؤسِسيَّةِ بِبرمجِيَّاتِ SAP والفِريقِ المَعنِي بِالمِيزانيَّةِ فِي قِلمِ المِحكِمةِ لِتَوحيدِ "لِوَحَةِ قِيادة" تَفيِذِ المِيزانيَّةِ اسْتِناداً إلى النِموذِجِ وشِكلِ البِبياناتِ الِلَّذينَ تَعدِها وَحِدَةُ التَخْطِيطِ والمِراقِبَةِ المِاليِّينَ، لِيتِمَّ بِذلكِ تَقليصِ الوِقتِ الِذي يَستَغرِقُه إِعدادُ التَقارِيرِ الإِدارِيَّةِ وَزِيادةُ دَقَّةِ واتِساقِ المِعلِوماتِ فِي شِتى وَحِداداتِ المِحكِمةِ؛
- (د) تَحسينِ نِظامِ الطِلباتِ المِقدَّمةِ إَلكِترُونياً فِي وَحِدَةِ التَخْطِيطِ والمِراقِبَةِ الِذي يَقومُ بِأوَدِ التَجهِيزِ دُونَ اسْتِعمالِ الورقِ وَيَقَلِّلُ الحِاجةَ إلى تَبادُلِ الرِسائِلِ الإَلكِترُونِيَّةِ المُضِيعِ لِلِوقتِ. وإِضاَفَةً

إلى ذلك يتيح النظام الجديد الاطلاع بسهولة على حال الطلبات وعلى الإحصائيات المتعلقة بتجهيزها.

وقد أفضت هذه المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة إلى استيعاب مقادير أكبر من الأعمال (انظر الجدول أدناه)، وتحسين رصد ومراقبة الأنشطة، وزيادة الشفافية، والارتقاء بمستوى جودة توفير الخدمات.

التغير	2018	2015	
6.4	46.0	39.6	الميزانية العادية (بملايين اليوروات)
37.5%	11	8	عدد الحالات
40.0%	7	5	عمليات التحقيق الناشط
46.3%	319	218	الوظائف الثابتة المقررة
4.0%	103	99	وظائف المساعدة المؤقتة العامة المقررة
33.1%	422	317	مجموع الوظائف المقررة
14.3%	6	7	عدد موظفي وحدة التخطيط والمراقبة الماليين

202- وحتى تاريخه تسنى لوحدة التخطيط والمراقبة الماليين تقديم دعم عالي مستوى الجودة لتلبية ما ينبثق عن أنشطة المكتب الاشتغالية من الاحتياجات المزيدة التعقيد، دون طلب موارد إضافية. بيد أن تزايد التعقيد الذي يكتنف العمليات (مثل الحاجة إلى تصميم وتنفيذ حلول ناجعة وفعالة لزيادة أمن الموظفين الموفدين في بعثات وذلك بتقليص أثر عمليات المكتب مع السهر على التقيد الكامل بالإطار التنظيمي للمحكمة) وزيادة مقدار المعاملات التي يتعين تدبر أمرها يتطلبان ما يزيد عن طاقة الموارد المتوفرة لوحدة التخطيط والمراقبة إلى حد أنه لم يعد يتسنى لها أن تؤدي مهامها الكبيرة الأهمية على نحو سليم⁽⁵²⁾.

203- لقد أجرت وحدة التخطيط والمراقبة الماليين في عام 2015 تقييماً للاحتياجات إلى الموارد التي تستلزمها المهام الرئيسية التي يؤديها موظفوها. واستناداً إلى عبء العمل طلبت هذه الوحدة ما يبلغ 6.94 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل. وبلغت ميزانية المكتب المعتمدة لعام 2015 مبلغاً مقداره 39.6 مليون يورو. وكان المكتب يعمل في ثنائي (8) حالات مجزياً خمس (5) عمليات تحقيق ناشط مستمرة، وكان ملاك العاملين فيه يتألف من 317 وظيفة (من الوظائف الثابتة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة). وكان ملاك وحدة التخطيط والمراقبة الماليين يتألف من سبع (7) وظائف.

204- وأجري تقييم مماثل للأنشطة المضطلع بها في عام 2018 يبيّن أن النهوض بعبء العمل الواقع على عاتق وحدة التخطيط والمراقبة الماليين يستلزم 7.52 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل. وفعالاً بلغت ميزانية المكتب المعتمدة مبلغاً مقداره 45.99 مليون يورو (+16.1%). وقد عمل المكتب في إحدى عشرة (11) حالة مجزياً سبع (7) عمليات تحقيق ناشط مستمرة⁽⁵³⁾، وكان ملاكها يتألف من 422 وظيفة (من الوظائف الثابتة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة). أما ملاك العاملين في وحدة التخطيط والمراقبة الماليين فقد تناقص خلافاً لذلك ليتألف من ست (6) وظائف مقررة فقط.

(52) استُبين وجود هذا الخطر في سياق عملية تقييم المخاطر التي أُجريت بتيسير من مكتب المراجعة الداخلية، فضمّن في سجل المخاطر الذي يمسكه القسم.

(53) يشمل ذلك الحالة في بوروندي التي بوشر التحقيق فيها بعد اعتماد الميزانية.

		عبء العمل بمعدلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل		
التغير		2018	2015	المهمة
3.3%	0.06	1.90	1.84	إعداد وتنفيذ الميزانية
3.1%	0.07	2.34	2.27	العمليات الميدانية
-16.5%	-0.16	0.81	0.97	مراقبة وتصديق الأسفار
176.2%	0.37	0.58	0.21	ال شراء ولجنة استعراض المشتريات
105.6%	0.19	0.37	0.18	تسيير شؤون الموارد البشرية
15.4%	0.04	0.30	0.26	فرادى المقاولين
15.8%	0.03	0.22	0.19	دعم مستعملي برمجيات SAP من موظفي المكتب
-59.1%	-0.13	0.09	0.22	برنامج المكتب الخاص بالتدريب الداخلي
450.0%	0.09	0.11	0.02	الصندوق الاستثماري الخاص بالمكتب
-100.0%	-0.20	0.00	0.20	دعم الأمانة العامة
184.6%	0.24	0.37	0.13	تطوير المشاريع/المنتجات
-4.4%	-0.02	0.43	0.45	الإدارة
8.4%	0.58	7.52	6.94	المجموع

205- إن وحدة التخطيط والمراقبة الماليين تؤدي دوراً أساسياً لا في تجهيز المعاملات (التي يتزايد مقدارها سنوياً) فحسب بل أيضاً - وفي المقام الأول - في التكفل بأداء الوظائف الرئيسية المتمثلة في رصد ومراقبة تنفيذ الميزانية على نحو سليم أداءً رفيع المستوى. وتنظم وحدة التخطيط والمراقبة الماليين اجتماعات منتظمة (الاجتماعات المعنية بالتخطيط للأنشطة) مع ممثلي الشعب ومكتب الاتصال المعني بشؤون الموارد البشرية في مكتب المدعي العام وذلك لمتابعة تنفيذ الميزانية والمبادرة إلى الترتيب لاستخدام الاعتمادات على النحو الأنجع والأكثر فعالية وللقيام عند اللزوم بإعادة تخصيص الموارد استجابة للاحتياجات المتغيرة في عمليات مكتب المدعي العام.

206- ويضاف إلى ذلك أن وحدة التخطيط والمراقبة الماليين تقدم الدعم للمدير الرئيسي واللجنة التنفيذية في تحليل وتقييم الاتجاهات والأثر المالي الذي يُحتمل أن يترتب على عمليات المكتب خلال تنفيذ الميزانية، بحيث يتسنى إسداء المشورة إلى المدعية العامة على نحو سريع وشفاف بشأن سبل تحقيق غايات المكتب مع التقيد الكامل بالإطار المالي والتوجيهي للمحكمة.

207- وتدعم وحدة التخطيط والمراقبة الماليين أيضاً المدير الرئيسي في تواصله مع أصحاب الشأن الداخليين والخارجيين وذلك بتقديم البيانات والتقارير والقيام بتحليل الجوانب المالية لأنشطة المكتب.

208- وتقوم وحدة التخطيط والمراقبة الماليين بإدماج طلبات العتاد والبرمجيات الحاسوبية الواردة من مستعمليها في إطار الأعمال ضمن إطار خطة للمكتب خاصة بالشراء، وتحقق من التقيد بالمعايير والقواعد في مجال الميزانية، وتنسق مع وحدة الشراء التابعة لقلم المحكمة للسهر على توفير السلع والخدمات في الوقت المناسب وعلى نحو فعال.

209- وتنخرط وحدة التخطيط والمراقبة الماليين في التحسين المستمر لجودة سيرورتها وفي العمل لتقديمها المعلومات إلى المكتب في الوقت المناسب وضمان دقة هذه المعلومات لمساعدة الإدارة في عملية اتخاذها القرارات. كما إن هذه الوحدة حسّنت، بمساعدة تقنية من الفريق المعني ببرمجيات تخطيط الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP التابع لقلم المحكمة، "لوحة القيادة" التي صممتها لمتابعة تنفيذ شتى بنود الميزانية. وستوفر

البيانات ذات الصلة مع آخر ما يتوفر منها في منتصف ليلة اليوم السابق، بدلاً من نهاية كل شهر (54). وسيُوسَّع نطاق هذا النموذج ليشمل باقي وحدات المحكمة بعد فترة تجريبية. إن "لوحة القيادة" المحسَّنة هذه ستزيد من الشفافية في استخدام الموارد وستهيئ نظرة عامة مشتركة إلى تنفيذ الميزانية في شتى وحدات المحكمة.

210- وتستطلع وحدة التخطيط والمراقبة الماليين إمكانية تقييس وأتمتة تقارير أخرى مستخدمة ضمن مكتب المدعي العام. وقد طُلب من وحدة تطوير الحلول المؤسسية تقييم البدائل البرمجية التي يمكن أن تفضي إلى توفير تطبيقات لتحليل البيانات دعماً لوحدة التخطيط والمراقبة الماليين وتقليصاً للتدخل اليدوي في تجهيز المعلومات المتوفرة. وسيُحسب مقدار ما يمكن تحقيقه من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة بعد الاتفاق على حل وتقييم مدى قابليته للتطبيق.

211- وتدعم وحدة الخدمات اللغوية ديوان المدعي العام فيما يتعلق باحتياجاته اللغوية المتصلة بأمور منها الوثائق المراد إيداعها والبلاغات، كما تظل تسدي المشورة إلى الأفرقة المتكاملة وتعمل معها بتعاون وثيق بدءاً من لحظة مباشرة عملية من عمليات التدارس الأولي وحتى اختتام تقديم الدفاع لحججه، عادة. وبذلك تتكفل هذه الوحدة باستمرار الخدمة (بما في ذلك خدمات اللغات الأصعب توفيراً) وبالتطبيق المنتظم للسياسة والممارسة الجيدتين في مجال اللغات على نحو يشمل بنطاقه شتى الأفرقة، مع احترام القيود المفروضة في مجال الأمن المادي وأمن المعلومات التي غالباً ما تكون صارمة لكنها متغيرة.

212- وحتى تاريخه، وفرت وحدة الخدمات اللغوية للخدمات اللغوية بأكثر من 70 لغة من لغات العمل أو اللغات الرسمية أو لغات التعاون أو لغات الحالات. ومن الطبيعي أن بعض هذه اللغات (الإنكليزية والفرنسية والعربية) شهد نمواً ذا شأن على مدى السنوات الأخيرة، بينما تقلب وضع اللغات الأخرى مع ما شهدته الحالات المختلفة من جزر ومد ومع مناحي التحقيق التي أتبعها المكتب. وتسعى وحدة الخدمات اللغوية إلى القياس الحصيف للجهود اللازمة لتميز مهنيي اللغات واختبارهم وتوظيفهم وتعظيم شتى الخيارات التعاقدية المتاحة بغية استبانة الموارد على وجه التحديد والمواعيد التي يتعين أن يتم فيها توفير الخدمات على نحو فعال وإقامة التوازن الأفضل بين الحيلة المالية والتأهب القضائي.

213- إن وحدة الخدمات اللغوية، إذ تعلم بالافتراضات فيما يتعلق بالميزانية، وإذ تراعي بيئة أمن المعلومات ولزوم الممارسات المالية السليمة، تتوقع أن توفر خدمات الترجمة في عام 2020 سيستلزم ما يلي من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل:

اللغات	الترجمة	الجودة	الميدان (البعثات)	الترجمة على الهاتف	المجموع من معادلات الموظف		
					مقدار ما يُتوقع	ترجمته بالموارد	مقدار ما يمكن
	التحرير والقرأة	التدقيق ومراجعة	الميدان (البعثات)	الترجمة على الهاتف	العامل بدوام لزم ترجمته	ترجمته بالموارد	مقدار ما يمكن
	الجودة	الميدان (البعثات)	الترجمة على الهاتف	العامل بدوام لزم ترجمته	ترجمته بالموارد	مقدار ما يمكن	مقدار ما يمكن
الإنكليزية - الفرنسية	0.4	0.1	0.025	6	8 150	6 023	2 127.5
العربية - الإنكليزية أو الفرنسية	-	0.1	0.025	3	4 250	3 163	1 087.5
لغات الحالة في بوندي/الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	0.2	0.15	0.05	2.25	2 350	2 035	315.0

(54) انظر الحاشية 40 فيما تقدّم. وتلك واحدة من أدوات التحليل التي وضعها القسم لمراقبة تنفيذ بنود الميزانية وإسداء المشورة إلى المدعية العامة سهرراً على إدارة الموارد التي تخصصها الجمعية لتحقيق غايات مكتب المدعي العام إدارة سليمة.

لغات الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى							
90.0	440	350	0.5	0.05	0.05	-	0.4
لغات الحالة في كوت ديفوار							
20.0	220	200	0.2	-	-	-	0.2
لغات الحالة في دارفور بالسودان/							
5.0	55	50	0.05	-	-	-	0.05
الحالة في ليبيا/ الحالة في مالي							
77.5	1 678	1 600	2	0.025	0.1	0.35	1.525
لغات الحالة في جورجيا							
المجموع من معادلات الموظف الواحد							
(3 415.0)	11 935	16 950	14	0.175	0.5	0.95	12.375
العامل بدوام كامل							

214- وتُطلب وظيفة مراجع (لغة العربية) للنهوض بأداء العمل المتزايد المقدار والمتعاطف الصعوبة للترجمة من العربية إلى كلتا لغتي العمل ومن هاتين اللغتين إلى العربية، ما يتطلب فهماً للجوانب الثقافية واللغوية المتنوعة لعالم اللغة العربية المتعددة اللهجات المستعملة في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى والحالة في دارفور بالسودان والحالة في مالي والحالة في ليبيا وفي إطار عملية التدارس الأولى للحالة في فلسطين التي ينظر فيها مكتب المدعي العام. وتعبّر عن تزايد عبء العمل أبلغَ تعبيراً قضية الحزن حيث زاد مقدار الأدلة اللازمة ترجمتها عن 5 000 صفحة بلغة الأصل وبلغ عدد صفحات الوثيقة المتضمنة للتهمة 500 صفحة (بدلاً من القدر المعتاد البالغ 30 صفحة). إن المهمة الأساسية لشاغل هذه الوظيفة ستتمثل في تطبيق المعايير المناسبة والمتسقة لجودة الترجمة والمصطلحات تكيفاً بإمكان التعويل على ترجمات المكتب المستخدمة في آتباع مناحي التحقيق وتقديم الأدلة في الوقت المناسب وبشكل جاهز للعرض في قاعات المحكمة في مرحلة المقاضاة. ولئن كانت الحساسية الخاصة التي يتسم بها كثير من المواد التي تجب ترجمتها تستتبع تعذر العهد بترجمتها إلى جهات خارجية تحت أي ذريعة فسيستولى المراجع أيضاً، حيثما أمكن الأمر، الإشراف على الاستعانة المثلى بالخدمات التعاقدية الخارجية.

215- إن وحدة الخدمات اللغوية دشنت في أواسط عام 2019 نظامها المصمّم خصيصاً لمسارات تسلسل الأعمال لإعداد المحاضر والترجمة التحريرية المترابط مع برنامج تحليل الأدلة المسمى Ringtail وبرنامج تدبر الوثائق المسمى Records Manager للارتقاء بنجاحة تدبر هذه الوحدة للوثائق وضوابط الاطلاع عليها، والتنسيق فيما يتعلق بالجهات المتعامل معها، وتوفير الخدمات، محققة بذلك أموراً منها استبعاد الازدواج في تقديم الأدلة، وأتمتة المهام المتصلة بأمن المعلومات والإبلاغ، وتحيئة "لوحة قيادة" لتوفير الخدمات على المنوال الآني، وبالتالي استحداث قدرة على الاضطلاع بمهام أخرى لم تكن تولى لها الأولوية سابقاً. وتعزز وحدة الخدمات اللغوية أن توسع في عام 2020 نطاق أتمتتها للسيرورات يجعلها تشمل مترابطين القائم بالفعل الخاص بتدبر بيانات الاتصال ونظاماً حديث التصميم لتناول طلبات الترجمة الفورية والتخطيط في مجالها.

الموارد من الموظفين

216- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 57.4 ألف يورو (5.2 في المئة). لكن المبلغ المطلوب لسد تكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة ينطوي على انخفاض مقداره 5.3 آلاف يورو (0.3 في المئة). وسيألف ملاك القسم في عام 2020 من 26 وظيفة ثابتة، و27 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة يمثل تمويلها متطلباً متكرراً منها وظائف تراجم يعملون في الميدان (20.76 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

2 394.8 ألف يورو

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة

217- يتألف قسم الخدمات من وحدتين ويشرف عليه المدير الرئيسي (من الرتبة ف-5).

218- ويرأس وحدة التخطيط والمراقبة الماليين موظف معني بالشؤون الإدارية (من الرتبة ف-3)، ويتألف ملاكها من الوظائف التالية البيان:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-3	موظف معني بالشؤون الإدارية
1	ف-2	موظف معاون معني بالشؤون الإدارية
3	خ-ع-رأ	مساعد معني بالشؤون المالية والإدارة العامة
5		المجموع

219- ويرأس وحدة الخدمات اللغوية منسق لغوي (من الرتبة ف-4)، ويتألف ملاكها من الوظائف التالية البيان:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-4	منسق لغوي
2	ف-4	مراجعان (واحد للغة الإنكليزية وواحد للغة الفرنسية)
1	ف-3	منسق للترجمة الشفوية
1	ف-3	مترجم (لغة الإنكليزية)
1	ف-3	مترجم (لغة الفرنسية)
1	ف-3	مترجم (لغة العربية)
1	ف-2	مترجم معاون (لغة الإنكليزية)
1	ف-2	مترجم معاون (لغة الفرنسية)
1	ف-2	مترجم معاون (لغة العربية)
3	خ-ع-رأ	مساعد معني بالخدمات اللغوية
1	خ-ع-رأ	منسق رئيسي معني بالمحاضر
1	خ-ع-رأ	منسق ومدقق للمحاضر
4	خ-ع-رأ	مدقق للمحاضر
1	خ-ع-رأ	مساعد معني بإعداد المحاضر
20		المجموع

2 048.9 ألف يورو

المساعدة المؤقتة العامة

220- يظل قسم الخدمات يحتاج إلى موارد توفر في إطار المساعدة المؤقتة العامة من أجل الترجمة، وإعداد المحاضر، والترجمة الشفوية الميدانية، وطائفة واسعة من الخدمات المالية والتخطيطية والإدارية التي تقدم بمثابة دعم مباشر لأنشطة المكتب. وعليه فإن من الضروري مواصلة توفير الموارد الحالية.

221- ويقوم القسم، من خلال عقد اجتماعات منتظمة مع الجهات التي يتعامل معها، بتحليل وتقييم دقيقين لأفضل السبل الكفيلة بقرن النجاعة والفعالية في توفيره خدماته ضمن حدود الموارد المقررة.

222- وتتوزع وظائف المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة لعام 2020 كما يلي، بحسب الترتيب التنازلي للرتب في القسم. إن الوظائف المعنية تمثل متطلباً متكرراً لسنوات متعددة، ما لم يشير إلى خلاف ذلك:

التسمية	الرتبة	العدد	المدة بالشهور	المعادل بدوام كامل
مراجع (لغة العربية)	ف-4	1	6	0.50
موظف معني بالترجمة	ف-3	1	12	1.00
مترجم	ف-3	7	72.1	6.01
مترجم معاون	ف-2	1	12	1.00
منسّق معاون معني بالترجمة الشفوية	ف-2	1	12	1.00
موظف معاون معني بالشؤون الإدارية	ف-2	1	12	1.00
مترجم مساعد	ف-1	2	24	2.00
مساعد معني بالدعم الإداري	خ-ع-رأ	1	12	1.00
مدقّق للمحاضر	خ-ع-رأ	3	34	2.83
مساعد معني بالخدمات اللغوية	خ-ع-رأ	1	12	1.00
ترجمان ميداني	خ-ع-رأ	8	41	3.42
المجموع		27	249.1	20.67

994.1 ألف يورو

الموارد غير المتصلة بالعاملين

223- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 10.0 آلاف يورو (1.0 في المئة). وتستخدم الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف السفر، وتكاليف الخدمات التعاقدية، والنفقات التشغيلية العامة، وتكاليف اللوازم والمواد، وتكاليف الأثاث والعتاد. إن الموارد المطلوبة تمثل مطلباً متكرراً، ما لم يشر إلى خلاف ذلك.

224- ويستمر المكتب على معاملته المركزية لبعض بنود الميزانية غير المتصلة بالعاملين مثل بند "الخبراء الاستشاريون" وبند "اللوازم والمواد" وبند "الأثاث والعتاد" وبند "التدريب" (55) بحيث يتحلّى بالسرعة والمرونة في تلبية الاحتياجات المتغيرة التي قد تطرأ خلال تنفيذ الميزانية. إن الموارد المطلوبة في إطار ميزانية عام 2020 تلزم لتوفير الدعم والمواد اللذين تستلزمهما الأنشطة المضطلع بها في إطار برامج فرعية أخرى ضمن المكتب.

414.6 ألف يورو

السفر

225- لا تغيّر في المبلغ المطلوب بالقياس إلى نظيره الذي اعتمد لعام 2019. إن البعثات إلى الميدان تستلزم سفر التراجمه محلياً ودولياً لتقديم الدعم اللازم للأنشطة المتصلة بالتحقيق والأنشطة المتصلة بالمقاضاة خلال مرحلة التدارس الأولى ومرحلة التحقيق والمرحلة التمهيديّة والمرحلة الابتدائية. وكذلك يشمل بند الميزانية المعني أموالاً تخصّص لبعثات عديدة إلى بلدان الحالات تُجرى لتقييم وحشد التراجمه الميدانيين. إن تدابير تحقيق الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة التي أُخذت في شتى وحدات المكتب يُفترض أن تضمن بقاء الاعتمادات اللازمة لدعم الأنشطة التي سيشهدها عام 2020 ضمن حدود المقدار المناظر لعام 2019. وعلى غرار الأعوام السابقة تُطلب الموارد المخصّصة للسفر أيضاً من أجل بضع مهمات يضطلع بها الموظفون للمشاركة في مؤتمرات مهنية، للانغماس في التطورات في مجالات عملهم ومواكبتها، ولتقصي ونشردان المشورة بشأن التحديات الماثلة حديثاً (مثل التحديات في مجال اللغات الأقل انتشاراً).

(55) إن بندي "التدريب" و"الخبراء الاستشاريون" مدرجان ضمن البرنامج الفرعي 2110 (ديوان المدعي العام)، وغدا بنداً "اللوازم والمواد" و"الأثاث والعتاد" مدرجين ضمن البرنامج الفرعي 2160 (قسم تدبير المعلومات والمعارف والأدلة).

الخدمات التعاقدية

549.5 ألف يورو

226- لا تغيير في المبلغ المطلوب. وتواصل وحدة الخدمات اللغوية رصد الخيارات المتاحة لأتمتة جزء على الأقل من عملية إعداد نصوص المحاضر، لكن التكنولوجيا الحالية في هذا المجال تظل غير مكتملة بصورة كافية لتلبية الاحتياجات اللغوية المعقدة التي تقوم في إطار أنشطة المكتب.

227- ويُحتاج إلى الخدمات التعاقدية لرفد مشاريع داخلية أو لتوفير موارد من أجل المتطلبات الخاصة وحالات الارتفاع الكبير في مقدار الأنشطة التي يتعذر النهوض بأودها على نحو فعال وفي الوقت المناسب بموارد داخلية. وتلكم هي الحال مثلاً فيما يخص الاستعانة بترجمين ومعدّي محاضر خارجيين رداً للقدرات الداخلية في المكتب، عندما لا يتعارض ذلك مع مقتضيات السرية. والأهم أن ذلك يلزم لمواجهة حالات بلوغ النشاط أوجهُ بفعل أعباء عمل متصلة بالقضايا على وجه التحديد يتوجب النهوض بها في آجال معينة، وحالات المواد التي تتعين ترجمتها أو إعداد محاضر لها بلغة لا توجد ولا تُطلب قدرة داخلية على إعداد المحاضر بها أو على الترجمة منها أو إليها.

النفقات التشغيلية العامة

0.0 ألف يورو

228- إن بعض الاعتمادات التي يطلبها المكتب لسد النفقات التشغيلية العامة يلزم لسد تكاليف الصيانة السنوية لتطبيقات برمجية خاصة بالمكتب. وفي الميزانيات المعتمدة للأعوام السابقة أُدرجت هذه النفقات ضمن نطاق مسؤولية وحدة التخطيط والمراقبة الماليين. وإثر استحداث قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة أُعيد تخصيص هذه الاعتمادات بنقلها إلى البرنامج الفرعي للقسم المستحدث (2160) تحسباً للشفافية والمساءلة في مجال الميزانية.

اللوازم والمواد

30.0 ألف يورو

229- يساوي المبلغ المطلوب نظيره لعام 2019. لقد حُصّصت الاعتمادات الأخرى لهذا البند من بنود الميزانية ضمن ميزانية قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة (البرنامج الفرعي 2160). إن بند الميزانية هذا بند يعامل بصورة مركزية، فالاعتمادات المعنية تستخدم للأغراض التشغيلية.

230- ويُخصّص قسط من الاعتمادات في إطار بند الميزانية هذا (20.0 ألف يورو) لتجديد الاشتراكات السنوية في مجلات تخص مكتب المدعي العام على وجه التحديد وغيرها من الاشتراكات المهنية (مثل الاشتراك في الرابطة الدولية للمدعين العامين)، ولشراء مجلدات مرجعية هامة تلزم لدعم أنشطة المكتب الأساسية. أما الاشتراكات في قواعد البيانات والخدمات والمجلات المتاحة على الإنترنت والمشاركة بين جميع وحدات المحكمة فتعامل معاملة مركزية ضمن مكتبة المحكمة وقسم خدمات تدبر المعلومات.

231- ويُطلب المقدار الباقي البالغ 10.0 آلاف يورو لاستبدال وإضافة بعض المواد واللوازم الخاصة (مثل الصور التي تلتقطها السواتل، والأكياس التي يوضع فيها الرفات البشري، والقفايز المطاطية، والمستهلكات، والأجهزة) التي تستلزمها أعمال البحث الجنائي العلمي المتعلقة بمسارح الجرائم التي تُجرى في إطار عمليات التحقيق.

الأثاث والعتاد

0.0 ألف يورو

232- إن الموارد المطلوبة في إطار بند الميزانية هذا نُقلت، منذ تقديم ميزانية 2019 البرنامجية المقترحة، إلى ميزانية البرنامج الفرعي 2160 (قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة).

الجدول 15: البرنامج 2120: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديرات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				2120 قسم الخدمات
	مقداره (بآلاف اليوروات)	نسبته المئوية	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
1 484.8	1.3	19.7	1 465.1				الموظفون من الفئة الفنية
910.0	4.3	37.7	872.3				الموظفون من فئة الخدمات العامة
2 394.8	2.5	57.4	2 337.4	3 693.9	-	3 693.9	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
2 048.9	(0.3)	(5.3)	2 054.2	2 520.6	104.0	2 416.6	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	6.8	-	6.8	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	0.8	-	0.8	العمل الإضافي
2 048.9	(0.3)	(5.3)	2 054.2	2 528.2	104.0	2 424.2	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
414.6	-	-	414.6	445.1	17.2	427.8	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
549.5	-	-	549.5	162.2	-	162.2	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	37.8	-	37.8	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	(100.0)	(10.0)	10.0	28.8	1.5	27.2	النفقات التشغيلية العامة
30.0	-	-	30.0	83.2	0.5	82.7	اللوازم والمواد
-	-	-	-	211.2	15.4	195.8	الأثاث والعتاد
994.1	(1.0)	(10.0)	1 004.1	968.2	34.6	933.6	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
5 437.8	0.8	42.1	5 395.7	7 190.3	138.7	7 051.7	المجموع

الجدول 16: البرنامج 2120: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع الموظفين	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين عام مساعد										2120	
			ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	أمين عام	وكيل أمين عام			
26	13	13	-	4	5	3	1	-	-	-	-	-	-	الوظائف الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
26	13	13	-	4	5	3	1	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)														
21.27	8.27	8.27	-	3.00	8.00	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
20.26	8.25	8.25	-	3.00	7.01	-	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
0.50	-	-	0.50	-	-	-	0.50	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المؤقتة
20.76	8.25	8.25	-	3.00	7.01	0.50	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

(ج) البرنامج الفرعي 2160: قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة

233- منذ ضم وحدة المعلومات والأدلة، ووحدة قاعدة المعارف (التي غدت تسمى وحدة تطوير الحلول المؤسسية)، ووحدة تجهيز البيانات، ومجموعة المساعدين المعيّنين بتدبر المعلومات، ضمن قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة في كانون الثاني/يناير 2019، أنجز المكتب المعاملة المركزية لجميع أنشطته في مجال تدبر المعلومات وتجهيز الأدلة تحت سقف واحد وزاد على ذلك أنه يواصل اتخاذ التدابير على طريق التحسين الأمثل للسيرورات والنظم التي تكتنف مهام العمل الأساسية هذه.

234- ولما كان مكتب المدعي العام جهازاً تحرّكه المعلومات فإن هذا النهج الكلي والمركزي الجديد يتيح له إيلاء العناية اللازمة للمعلومات والأدلة على نحو يبيّنه مكانة استراتيجية تمكّنه من:

(أ) المثابرة على زيادة تجاوبه ومرونته وتكييفه لتلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة فيما يتعلق بتدبر المعلومات والأدلة والمعارف، مع تعزيز وتبسيط تعاونه مع قلم المحكمة في هذا المجال؛

(ب) التقليل التدريجي لعبء تدبر المعلومات والمعارف والأدلة الواقع على عاتق شعب المكتب وأقسامه ووحداته، ليتم بذلك تبسيط وزيادة التركيز المؤسسي ضمن مجالات عمل المكتب الأساسية؛

(ج) السهر على تجسيد احتياجات المكتب الاشتغالية وغاياته الاستراتيجية تجسيدا أفضل في مبادراته في مجال استبانة احتياجات الجهات التي يتعامل معها، وجمع المتطلبات، وتدبر المشاريع، وتمييز الحلول وتنفيذها؛

(د) زيادة المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة من خلال تفاعل الأجهزة بجعل المكتب قادراً على معاملة متطلبات تدبر المعلومات والمعارف والأدلة معاملة مركزية ومراجعتها وتقديمها إلى قسم خدمات تدبر المعلومات في شكل منسّق وموحد.

235- ويرأس قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة منسق لتدبر المعلومات، ويتألف هذا القسم من وحدتين هما وحدة المعلومات والأدلة ووحدة تطوير الحلول المؤسسية.

236- وتؤدي هاتان الوحدتان أنشطة أساسية لدعم أنشطة المكتب المؤسسية وعملياته اليومية يُفترض أن لا يضطلع بها غيرهما من شعب المكتب أو أقسامه أو وحداته أو أجهزة المحكمة الأخرى، ولا يمكنها أن تضطلع بها. ويتبع قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة نهجاً قابلاً للتكييف شاملاً بنطاقه المكتب أجمع بغية تلبية احتياجات المكتب في مجال تدبر المعلومات والمعارف والأدلة، بالتوافق مع مبدأ المحكمة الواحدة.

237- إنه يمثل أيضاً المكتب في مبادرات ومشاريع تدبر المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء، متيحاً للمكتب التكفل بأن يقدم بسلاسة خدمات تدبر المعلومات وتجهيز الأدلة إلى جانب سلسلة متواصلة من الأنشطة المتركرة على تلبية احتياجات الجهات المتعامل معها بأدنى قدر من الموارد.

238- فعلى سبيل المثال ميّز قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة، في الأشهر الستة الأولى من وجوده، بعد تطبيق إجراء صارم لتحليل احتياجات العمل، مبادرات غير مكتملة أو غير ضرورية في مجال المصروفات التي تدرج في عداد رأس المال المتصلة بتكنولوجيا المعلومات وتسنّى له إلغاؤها أو تعديلها، كانت ستكلف مبلغاً مقداره 138.0 ألف يورو. وعلى نحو مشابه عُذِل عن طلب ما يسد مصروفات إضافية متعلقة

بالمعدات مقدارها 12.0 ألف يورو وذلك إثر مراجعة أولية لوحدة المعلومات والأدلة، أفضت إلى تعديل بعض سيرورات العمل الداخلية لهذه الوحدة ونهجها فيما يخص تدبير الدعم الإمدادي واللوازم.

239- ويهدف القسم أيضاً إلى ترشيد توفير خدمات تدبير المعلومات وتجهيز الأدلة وتطوير الحلول على نحو أكثر توحيداً وتنسيقاً ونجاعة سواء داخلياً أو بالتنسيق مع قسم خدمات تدبير المعلومات.

240- إن وحدة تطوير الحلول المؤسسية، التي ضُمَّ إليها، نتيجة لعملية الدمج الحديثة، المساعدون في مجال تدبير المعلومات الذين كانوا ضمن ملاك شعبة التحقيق، تتولى المسؤولية عما يلي على وجه التحديد:

(أ) التكفل باتباع نهج استراتيجي منسَّق ومتوازن وشفاف على صعيد تدبير المعلومات والتطوير المؤسسي والابتكار في المكتب؛

(ب) الاضطلاع نيابةً عن المدعية العامة بإجراء عمليات تحليل الأعمال الشامل وتبيان السيرورات وجمع المتطلبات وتقييم الاحتياجات فيما يخص جميع قطاعات عمل المكتب؛

(ج) الاضطلاع بالتعاون الوثيق مع جميع قطاعات عمل المكتب، وقلم المحكمة، ومجلس الحوكمة المعني بتدبير المعلومات على نطاق المحكمة) بقيادة وتنسيق عمليات التطوير المؤسسي في المكتب، بما في ذلك إدارة المشاريع ومتابعتها بغية التكفل بسلاسة تقديم خدمات تدبير المعلومات والمعارف والأدلة؛

(د) الدفع قدماً لاتباع نهج أكثر صرامة في إدارة مبادرات التطوير المؤسسي عن طريق التكفل بتقييم البرامج والمشاريع الداخلي المستمر والمتكرر، وتبادل الخبر المستخلصة في مجال تدبير المعلومات والمعارف والأدلة داخلياً وفيما بين الأجهزة؛

(هـ) إعداد ومسك خطة المكتب الاستراتيجية الخاصة بتدبير المعلومات والمعارف والأدلة، بما في ذلك التقييم التوقعي للتطورات المتصلة بتدبير المعلومات والمعارف والأدلة التي قد تؤثر على العمليات المؤسسية الأساسية؛

(و) دعم نظم تدبير المعلومات والمعارف القائمة وسيرورات الأعمال والاحتياجات إلى التعلم الإلكتروني ضمن المكتب وذلك بالعمل بصفة الوسيط الرئيسي المعني بالمعارف في المكتب على صعيد تدبير المعلومات والمعارف والأدلة؛

(ز) استدامة تقديم الدعم الاشتغالي المباشر (المدمج) إلى الأفرقة المتكاملة التابعة للمكتب فيما يتعلق بتدبير البيانات والمعلومات، بدءاً من عمليات التدارس الأولى فوصولاً إلى المرحلة التمهيديّة.

241- ويتمثل المكوّن الثاني لقسم تدبير المعلومات والمعارف والأدلة، الذي لا يقل أهميةً عن مكوّنه الآخر، في وحدة المعلومات والأدلة، التي أفضت عملية إدماج أُجريت حديثاً إلى استيعابها الوحدة المسماة وحدة تجهيز البيانات التي كانت تتبع لشعبة التحقيق. وتتولى وحدة المعلومات والأدلة المسؤولية عما يلي:

(أ) تدبير الأدلة وتجهيزها، اللذين يشتملان على: تسجيل الأدلة، وتدبير سلسلة الجهات التي يُعهد إليها بحفظها، وتخزينها المادي والرقمي، والقوامة عليها، والخدمات المساندة المتعلقة بما عندما تكون أدلة رقمية، إضافة إلى الدعم الوظيفي الذي يقدم لتلبية الاحتياجات ذات الصلة القانونية منها والمتعلقة باستعراض الأدلة من أجل الكشف عنها؛

(ب) الكشف عن الأدلة دعماً لشعبة المقاضاة التابعة للمكتب؛

- (ج) إسداء المشورة إلى المكتب وتقديم الدعم إليه بشأن جمع الأدلة وتناولها، بما في ذلك الكشف الإلكتروني (eDiscovery) والمراجعة المستعان فيها بالتكنولوجيا (TAR)؛
- (د) تدبر السيرورات الإدارية التي تكتنف المواد التي تُجمع وتقدّم بموجب المادة 15 من نظام روما الأساسي؛
- (هـ) توفير المعدات والدعم في عمليات استجواب الشهود والمهمات ذات الصلة، بما في ذلك حفظ الأدلة ونقلها الآمن؛
- (و) تنفيذ القرارات المتعلقة بالبنية الاشتغالية للمعلومات بحسب التفويض الصادر عن منسّق تدبر المعلومات، بما في ذلك تدبر شؤون البيانات الشرحية ونماذج البيانات دعماً لنظام تدبر الأدلة ونظام الكشف عنها.

242- ويؤدي المنسق المعني بتدبر المعلومات في المكتب دوراً كبير الأهمية في قيادة وحدتي قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة، فيعمل من باب التوسع بمثابة منسق مركزي للمكتب فيما يخص جميع مسائل تدبر المعلومات والمعارف والأدلة. ومن المهام الأساسية التي يضطلع بها شاغل هذه الوظيفة:

- (أ) قيادة وحدتي قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة والسهر على كون المهام التي تضطلعان بها في إطار ولايتهما، والسيرورات المتبعة فيهما، والنواتج التي تحقّقانها، توفّي بانتظام ما يلزم لدعم عمل المكتب في جميع قطاعاته الاشتغالية من حلول مؤسسية ناجعة متركّزة على الجهات المتعامل معها فيما يتعلق بالمعلومات والأدلة؛
- (ب) تنسيق وتوحيد جميع سيرورات تدبر المعلومات والأدلة، والنظم، والمماريات، والمبادرات في المكتب (بالتوافق مع احتياجات المكتب الحالية والمقبلة) على نحو موضوعي شفاف حصيف؛
- (ج) التحسين الأمثل للتعاون والتعاقد بين الأجهزة بصفته منسّق المكتب الذي يتوجه إليه قلم المحكمة فيما يتعلق بجميع الشؤون المتصلة بتدبر المعلومات والمعارف والأدلة؛
- (د) إعداد ومسك الخطة الاستراتيجية الخاصة بتدبر المعلومات والمعارف والأدلة على نطاق المكتب والعمل على جعل هذه الخطة تنسجم مع استراتيجية قلم المحكمة الخاصة بتكنولوجيا المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء؛
- (هـ) النهوض بالابتكار والتفكير الاستشراقي حيثما وعندما يكون ذلك ممكناً، في كل مكوّنات طيف تدبر المعلومات والمعارف والأدلة، سهرّاً على تبنؤ المكتب مكانة استراتيجية تمكّنه من أن يكون هيئة فاعلة لا هيئة منفعة.

3 978.5 ألف يورو

موارد الميزانية

243- ينطوي مقدار الموارد المطلوب على زيادة مقدارها 150.3 ألف يورو (3.9 في المئة). ويمثل ذلك مجموع أثر تطبيق المعدّلات الجديدة المعمول بها في نظام الأمم المتحدة الموحد، وتكاليف منسق تدبر المعلومات لمدة اثني عشر شهراً (كانت مدة عمل شاغل هذه الوظيفة عند إقرارها في عام 2019 ثمانية أشهر)، والزيادات التي شهدتها التكاليف غير المتصلة بالعاملين إثر إعادة تخصيص موارد بنقلها من بنود أخرى من بنود الميزانية.

الموارد من الموظفين

3 711.2 ألف يورو

244- في عام 2020 سيتألف ملاك هذا القسم من 32 وظيفة ثابتة، و 12 وظيفة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة تُعتبر متطلباً متكرراً (12.0 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 2 596.6 ألف يورو

245- يتألف القسم من وحدتين، ويشرف عليه منسق تدبير المعلومات (من الرتبة ف-5).

246- ويتألف ملاك وحدة تطوير الحلول المؤسسية من الوظائف التالية البيان:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-4	مدير لقواعد المعارف
2	ف-2	موظف معني بالمعلومات (نظام الأدلة ونظام التحليل)
3	ف-1	منسق لقواعد المعارف
1	ف-1	موظف مساعد معني بالمعلومات
7		المجموع

247- ويتألف ملاك وحدة المعلومات والأدلة من الوظائف التالية البيان:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-3	رئيس وحدة المعلومات والأدلة
1	ف-2	موظف معاون معني بالمعلومات والأدلة
1	ف-2	مدير لتجهيز البيانات
5	خ-ع-رأ	مساعد معني بتجهيز البيانات
7	خ-ع-رأ	مساعد معني بتدبير المعلومات
3	خ-ع-رأ	مساعد معني بحفظ المعلومات
1	خ-ع-رأ	مساعد معني بكشف المعلومات/تقصيها
1	خ-ع-رأ	مساعد رئيسي معني بالأدلة
4	خ-ع-رأ	مساعد معني بالأدلة
24		المجموع

1 114.6 ألف يورو

المساعدة المؤقتة العامة

248- يحتاج القسم إلى وظائف تمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة دعماً لأنشطة المكتب. إن الموارد المطلوبة تمثل متطلباً مستمراً لسنوات عديدة، ما لم يشر إلى خلاف ذلك. وتتوزع وظائف المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة لعام 2020 التوزيع التالي:

المعادل	المدة	العدد	الرتبة	التسمية
بـدوام	بالشهور			
كامل				
متطلب مستمر	1.00	12	ف-3	موظف معني بتدبير البيانات
متطلب مستمر	2.00	24	ف-2	موظف معاون معني بالأدلة الإلكترونية
متطلب مستمر	2.00	24	ف-1	موظف مساعد معني بالمعلومات والأدلة
متطلب مستمر	1.00	12	خ-ع-رأ	مساعد معني بالأدلة
متطلب مستمر	1.00	12	ف-2	منسق معاون معني بقواعد البيانات
متطلب مستمر	1.00	12	ف-2	موظف معني بالمعلومات

التسمية	الرتبة	العدد	المعادل	
			المدة بالشهور	بدوام كامل
موظف معني بالتعلم	ف-2	1	12	1.00
مساعد معني بعمليات الكشف عن المعلومات/تقصيها	خ-ع-رأ	1	12	1.00
مساعد فني (معني بنظم المعلومات)	خ-ع-رأ	1	12	1.00
مساعد معني بتدبير المعلومات	خ-ع-رأ	1	12	1.00
المجموع		12	144	12.00

الموارد غير المتصلة بالعاملين 267.3 ألف يورو

249- لقد أنشئ هذا القسم بإعادة تخصيص نُقل بها إليه موظفون كانوا يعملون في إطار برامج رئيسية وفرعية شتى ضمن المكتب، تمكن ملاحظة انخفاض مقادير الاعتمادات المطلوبة في بنود الالتزام ذات الصلة الخاصة بها.

250- وينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 20.3 ألف يورو (8.2 في المئة). إن الموارد غير المتصلة بالعاملين تمثل متطلباً متكرراً وتُستخدم لسد تكاليف السفر وتكاليف اللوازم والمواد وتكاليف الأثاث والعتاد.

السفر 17.3 ألف يورو

251- يهياً بالمقدار المطلوب البالغ 17.3 ألف يورو لسد تكاليف عدد محدود من المهمات التي يقوم بها موظفون تقنيون لتقديم الدعم للبعثات الميدانية، وتدبر أو ترحيل أو شطب معدات ولوازم قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة الموجودة حالياً في المكاتب الميدانية، والمشاركة في ندوات ومؤتمرات مهنية. وينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 10.3 ألف يورو. وتُعوض هذه الزيادة بتخفيضات في نفس بند الميزانية الخاص بشعب المكتب الأخرى.

النفقات التشغيلية العامة 10.0 آلاف يورو

252- يُحتاج إلى المقدار المطلوب البالغ 10.0 آلاف يورو لسد تكاليف الصيانة السنوية لتطبيقات حاسوبية خاصة بالمكتب. ففي الميزانيات المعتمدة السابقة، أُدرج كل المبلغ المقر من أجل سد تكاليف النفقات التشغيلية العامة الخاصة بصيانة البرمجيات الحاسوبية ضمن ميزانية البرنامج الفرعي 2120 (قسم الخدمات). والحال أنه، زيادةً للشفافية والمساءلة في مجال الميزانية، غدت المخصصات لسد تكاليف الصيانة السنوية لتطبيقات البرمجيات الحاسوبية الخاصة بالمكتب تُدرج ضمن نطاق مسؤولية قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة. إن إعادة تخصيص الاعتماد في بند الميزانية هذا صفرى الأثر الإجمالي في ميزانية المكتب.

اللوازم والمواد 60.0 ألف يورو

253- إن بند الميزانية هذا بند يعامل بصورة مركزية، فالاعتمادات المعنية تستخدم للأغراض التشغيلية. وفي ميزانيات السنوات السابقة كان المبلغ كله يُطلب في إطار البرنامج الفرعي 2120. وإثر إنشاء قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة، نُقل قسط الاعتمادات المخصصة للوحدات في إطار هذا البند إلى القسم الجديد.

254- ويخصّص جزء من اعتمادات بند الميزانية هذا لشراء مستهلكات رقمية وإلكترونية (مثل بطاقات الذاكرة، والأقراص الصلبة المشقّرة، والبطاريات)، ولسد تكاليف أجهزة يستخدمها المحققون (من قبيل الكاميرات وأجهزة التسجيل).

الأثاث والعتاد 180.0 ألف يورو

255- إن المبالغ المطلوبة لسد تكاليف الأثاث والعتاد لكل من البرامج الرئيسية بُحثت في اجتماعات مشتركة بين الأجهزة بغية التكفل بتماشيها مع الخطة الخمسية لتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات التي وضعتها المحكمة وأقرها مجلس التنسيق. أما الأرقام المتعلقة بالأثاث والعتاد المدرجة ضمن إطار البرنامج الفرعي 2160 فتخص قسط المستثمرات في تكنولوجيا المعلومات الممول في إطار ميزانية المكتب، لأن المصروفات المعنية تتصل ببنود تخصه على وجه التحديد بمثابة جانب من الاستثمارات المقرّة فيما يخص المبادرات الأساسية المرمي منها إلى تحقيق الأهداف المتعلقة بالمقاضاة الواردة في خطة المحكمة.

256- وتتصل هذه المبادرات بزيادة المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة المحققة داخلياً من خلال المراجعات المتمعنة لسيرورات الأعمال وتصميم و/أو تمييز حلول يُرمى منها إلى تدبر عمليات التحقيق وشؤون الشهود، وإعداد المحاضر المؤتمت، وتدبر العقود، وتنسيق الترجمة الشفوية، والاهتمام بأناسق تسلسل أعمال إدارة المشاريع ضمن المكتب. إن هذه المبادرات تدعم مباشرة سد الاحتياجات في مجال التحقيق وفي مجال المقاضاة كما تدعم قدرة المكتب العامة على تقديم الخدمات والمساندة للأنشطة المؤسسية الأساسية.

257- وتتمثل المجموعة الثانية من المبادرات المعنية في أعمال مجموعة أدوات البحث الجنائي العلمي إعمالاً واسع النطاق مع العلم بأن هذه المجموعة تتألف من ثلاثة مشاريع فرعية: تصفح الشبكة العنكبوتية المقترن بإغفال الهوية (WASP)؛ واحتياز البيانات في سياق التحقيق الجنائي العلمي وفرز مواد الأدلة الرقمية التي تستلزم تجهيزاً وتحليلاً ومراجعة إضافية قبل تسجيلها؛ وتطوير وتعزيز أدوات المكتب وقدراته في مجال جمع وتجهيز المعلومات المستقاة من المصادر المتاحة للعموم وإجراء تحقيقات على شبكة الإنترنت دعماً لأنشطته الأساسية في مجال التحقيق ومجال المقاضاة.

الجدول 17: البرنامج 2160: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بالآلاف اليوروات)	التعديرات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بالآلاف اليوروات)				2160 وحدة تدبير المعلومات والمعارف والأدلة
	مقداره (بالآلاف اليوروات)	نسبته المئوية	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بالآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
1 126.6	5.2	56.1	1 070.5				الموظفون من الفئة الفنية
1 470.0	4.3	60.9	1 409.1				الموظفون من فئة الخدمات العامة
2 596.6	4.7	117.0	2 479.6	-	-	-	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
1 114.6	1.2	13.0	1 101.6	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
1 114.6	1.2	13.0	1 101.6	-	-	-	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
17.3	147.1	10.3	7.0	-	-	-	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
10.0	-	10.0	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
60.0	-	-	60.0	-	-	-	اللوازم والمواد
180.0	-	-	180.0	-	-	-	الأثاث والعتاد
267.3	8.2	20.3	247.0	-	-	-	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
3 978.5	3.9	150.3	3 828.2	-	-	-	المجموع

الجدول 18: البرنامج 2160: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع الموظفين	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة		مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها		ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	أمين عام مساعد	وكيل أمين عام	2130
	مجموع	موظفي فئة الخدمات العامة	موظفي فئة الخدمات العامة	موظفي الفئة الفنية وما فوقها										
32	21	21	-	11	4	4	1	1	1	-	-	-	-	الوظائف الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
32	21	21	-	11	4	4	1	1	1	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
12.00	4.00	4.00	-	8.00	2.00	5.00	1.00	-	-	-	-	-	-	وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)
12.00	4.00	4.00	-	8.00	2.00	5.00	1.00	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
12.00	4.00	4.00	-	8.00	2.00	5.00	1.00	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

المقدمة

258- تُجري شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون ("الشعبة") عمليات التدارس الأولى وتيسر عمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدعي العام ("المكتب") بتعزيز التعاون والتعاقد القضائي بموجب الباب التاسع من نظام روما الأساسي وتقديم الدعم العام إلى المكتب في أداء مهامه والاضطلاع بأنشطته. ويتسم التعاون والدعم السياسي بأهمية حيوية للتكفل بالتحقيق ومقاضاة المشتبه بهم في الوقت المناسب في القضايا المعروضة على المحكمة لأنه ليس للمحكمة سلطات إنفاذ خاصة بها. كما إن التعاون والدعم السياسي يؤديان دوراً هاماً في اضطلاع المحكمة بمهامها الوقائية والتكاملية. فلذا، ولتحقيق الغايتين 1 و 4 من الغايات الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء، تم أيضاً تمييز التحسين الأمثل للتعاون مع الشركاء باعتباره هدفاً ذا أولوية في إطار الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام للفترة 2019-2021 نظراً إلى أنه سيسهم في تحقيق غاية المكتب الاستراتيجية المتمثلة في زيادة سرعة ونجاعة وفعالية أنشطته الأساسية (الغاية الاستراتيجية 2). إن لكل من الحالات والقضايا متطلباتها الفريدة في مجال التعاون. ويستتبع ما تضرع به الشعبة من المهام المتصلة بالتعاون القضائي والتعاون العام والعلاقات الخارجية إقامة وتدبر علاقات مع الدول (بما فيها سلكها الدبلوماسي وهيئاتها القضائية وأجهزتها التي تتولى إنفاذ القانون) والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وسائر أصحاب الشأن. ويتمثل الهدف النهائي للشعبة في تيسير اضطلاع المكتب بمهامه في مجال التحقيق ومجال المقاضاة على نحو فعال وفي شحذ الدعم العام لعمله عن طريق الانخراط في الترويج وإبلاغ الرسائل الأساسية.

259- وكذلك تتولى الشعبة المسؤولية عن إجراء عمليات التدارس الأولى لجميع الحالات المعروضة على المكتب، سواء أكان نظر المحكمة فيها متأثراً عن قيام دول أطراف بإحالتها إليها أم عن قيام مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بهذه الإحالة أم عملاً بالمادة 15 من نظام روما الأساسي على أساس البلاغات الواردة والمعلومات المستقاة من المصادر المتاحة للعموم. وهكذا تتولى الشعبة ضمن المكتب المسؤولية عن استلام وتحليل جميع البلاغات المقدمة بموجب المادة 15 من النظام الأساسي، وتقييم مسائل الاختصاص والمقبولية ومصالح العدالة فيما يخص جميع الحالات التي تخضع للتدارس الأولى، بغية تمكين المدعية العامة من أن تتخذ على نحو مستنير قرارات بشأن إمكان مباشرة عمليات تحقيق جديدة. وتتفاعل الشعبة، في إطار أنشطتها على صعيد التدارس الأولى، مع طائفة عريضة من أصحاب الشأن، بمن فيهم مرسلو البلاغات بموجب المادة 15 من النظام الأساسي، والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية، والمنظمات الدولية، والدول. إن التحسين الأمثل لعمليات التدارس الأولى يمثل هدفاً أساسياً آخر يتوافق مع الغاية 1 من الغايات الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء والغاية 2 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام، وسيعمل المكتب للمزيد من الاستفادة من الطابع القيمي لهذه العمليات وللبناء على ما توثبه من زخم.

260- وتتألف شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون من قسمين: قسم التعاون الدولي وقسم تحليل الحالات.

261- إن أنشطة قسم التعاون الدولي تدرج في ثلاثة مجالات رئيسية، أو تتألف من ثلاثة مكونات، مبيّنة أدناه، يسنقها رئيسه وتخضع لإشرافه العام. وهي (أ) التعاون المتعلق بالحالات على وجه التحديد ضمن أفرقة متكاملة؛ (ب) التعاون القضائي المستعرض؛ (ج) التعاون العام والعلاقات الخارجية:

(أ) *التعاون المتعلق بالحالات على وجه التحديد ضمن أفرقة متكاملة:* يوفّر قسم التعاون الدولي الخبرة في مجال التعاون لكل من الأفرقة المتكاملة عن طريق مستشار معني بالتعاون الدولي تغدو له صفة العضوية الكاملة في الفريق المتكامل المعني. إن المستشار المعني بالتعاون الدولي يتولى التيسير فيما يتعلق بتلبية جميع الاحتياجات إلى التعاضد القضائي وكل طلبات التعاون الموجّهة من الفريق المتكامل إلى الشركاء في التعاون؛ وتعبئة واستدامة الدعم المتصل بالحالات على وجه التحديد، والنهوض بالإحاطة بعمل المكتب فيما يتعلق بالتحقيق والمقاضاة في كل قضية تُسند إليه هو؛ وإقامة مراكز للتنسيق الاشتغالي بحيث يتاح للفريق المتكامل النفاذ الدائم إلى ما يخص القضية من أراض وأدلة مادية وشهود؛ والتحرك الاستجابي السريع بشأن كل ما قد يتبينه الفريق المتكامل أو السلطات الوطنية من مشكلات وتقديم معلومات تعقيبية عن ذلك. لقد ازداد عدد الحالات الخاضعة للتحقيق في السنوات الأخيرة، ما أتى عبء عمل أثقل ومتطلبات صعبة على صعيد التعاون. كما شهد عدد طلبات التعاون الواردة زيادة في السنوات الأخيرة، ما أحدث ارتفاعاً آخر في عبء العمل الواقع على عاتق القسم. وينبغي التنويه إلى أن القسم لم يطلب في السنوات الأخيرة موارد إضافية على الرغم من عبء العمل الأثقل الذي يقع على عاتقه. ولما كان التعاون يتسم بأهمية حيوية قصوى فيما يخص عمليات التحقيق فإن الافتقار إلى ملاك الموظفين الكافي ضمن القسم يمكن أن يمثل عائقاً لتيسير التعاون الملموس الآتي في حينه من أجل إجراء عمليات التحقيق على نحو فعال. إن هذه الحقائق والمصاعب في مجال الاشتغال تجعل من الضروري لقسم التعاون الدولي ضرورةً قصوى أن يتاح له فيما يخص عام 2020 نفس المقدار من الموارد الذي أُتيح له فيما يخص عام 2019 على الأقل؛

(ب) *التعاون القضائي المستعرض:* يتولى هذا المكوّن من مكوّنات عمل القسم مستشاراً معني بالتعاون القضائي (من الرتبة ف-4)، ومساعد قانوني (من الرتبة خ ع-رأ) ومساعد معني بالتعاون القضائي (من الرتبة خ ع-رأ). إن هؤلاء الموظفين يقومون، تبعاً للمعايير والإجراءات ذات الصلة، بإسداء المشورة الاستراتيجية والتقنية والاشتغالية إلى المستشارين المعنيين بالتعاون الدولي المعهود إليهم بالحالات ويقدمون الدعم والإرشاد إليهم، بغية التكفل بمراقبة جودة جميع طلبات المساعدة القضائية والردود المرسلّة نيابةً عن الأفرقة المتكاملة، وإبلاغ هذه الطلبات والردود، والمتابعة فيما يتعلق بها. إنهم مسؤولون، بالتشارك مع كل من المستشارين المعنيين بالتعاون الدولي، عن التتبع فيما يخص الامتثال ومسك جميع السجلات المتصلة بطلبات المساعدة الصادرة وطلباتها الواردة في قاعدة البيانات. كما إنهم يؤدون دوراً رائداً في وضع ومراجعة الاستراتيجيات المرمي منها إلى تعزيز وتوسيع شبكة الشركاء المستعرضة، بوسائل منها مثلاً التباحث بشأن الاتفاقات المتعلقة بالتعاون عند اللزوم، وتيسير تبادل المعلومات والتعاون من أجل أمور منها تحقيق الغاية 6 من الغايات الاستراتيجية للمكتب، من أجل تعزيز قدرة المكتب وشركائه على سد الثغرة المتمثلة في الإفلات من العقاب. إن المكوّن المعني بالتعاون القضائي من مكوّنات قسم التعاون الدولي يؤدي أيضاً دوراً بالغ الأهمية، بالتضافر مع سائر الزملاء في قسم التعاون الدولي وفي شعبة التحقيق، في وضع الاستراتيجيات والمنهجيات المحسّنة لزيادة معدل القبض على الأشخاص الذين صدرت بحقهم أوامر بإلقاء القبض لما تُنفذ، ما أُعلن عنه باعتباره الغاية 3 من الغايات الاستراتيجية المبينة في الخطة الاستراتيجية للمكتب؛

(ج) *التعاون العام والعلاقات الخارجية:* يتولى هذا المكوّن من مكوّنات عمل القسم مستشاراً معني بالتعاون الدولي (من الرتبة ف-4) يتناول العلاقات الخارجية ومستشاراً معني بالعلاقات

الخارجية (من الرتبة ف-3). إنهما مسؤولان عن إسداء المشورة الاستراتيجية غير المتعلقة بالحالات على وجه التحديد إلى المدعية العامة والإدارة العليا للمكتب وعن تقديم الدعم إليهما فيما يتعلق بالتعاون العام والعلاقات الخارجية. فبغية القيام على الخصوص بشحن الدعم السياسي، وتحسين التعاون التحسين الأمثل، والارتقاء بالتواصل مع الدول الأطراف وسائر أصحاب الشأن، مثل المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، تنفيذاً للخطة الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء والخطة الاستراتيجية للمكتب، يقدم هذا الفريق الصغير الدعم إلى المكتب في وفائه بالتزاماته الدبلوماسية وغيرها من الالتزامات في نطاق التعاون العام؛ ويسهر على إقامة وإدارة العلاقات الخارجية للمكتب مع الدول وسائر الشركاء وينسق هذه العلاقات؛ ويمثل المكتب خلال المباحثات بشأن شتى المسائل المعروضة على الجمعية و/أو هيئاتها الفرعية لكي تنظر فيها، عندما تؤثر هذه المسائل على عمل المكتب.

262- وضمن شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون يسدي مستشار قانوني (من الرتبة ف-4) المشورة القانونية بشأن مسائل معينة متعلقة بالاختصاص والتكامل والتعاقد القضائي منبثقة عن عمل المحللين المعنيين بالحالات والمستشارين المعنيين بالتعاون الدولي في الحالات الخاضعة للتدريس الأولي والتحقيق. ونظراً إلى المسؤوليات الواسعة التي يتعين على شاغل هذه الوظيفة أن يتولاها في شتى وحدات المكتب، وأخذاً في الحسبان لإصدار التعميم الإداري ذي الصلة⁽⁵⁶⁾ في العام الماضي والمراجعة الداخلية لمواصفات هذه الوظيفة التي أجرتها المحكمة، تُطلب إعادة تصنيفها لتصبح وظيفة مستشار قانوني رئيسي (من الرتبة ف-5)⁽⁵⁷⁾. إن المستشار القانوني الرئيسي يقدم الدعم أيضاً إلى الشعبة والأفرقة المتكاملة بشأن التقاضي والاستراتيجية فيما يتعلق بالاختصاص والمقبولية والتعاقد القضائي وما يتصل بذلك من مجالات القانون الدولي العام مثل قوانين الأمن الوطني، وحصانة رؤساء الدول، والكشف عن المعلومات المصنفة [من حيث السرية]، والعمل إلى جانب قسم المقاضاة وقسم الاستئناف بشأن الدفع الكتابية والشفوية بحسب اللزوم. وعلاوة على ذلك يتفاوض المستشار القانوني الرئيسي بشأن اتفاقات التعاون ومذكرات التفاهم مع الأطراف الفاعلة الوطنية، والمنظمات الدولية، وكيانات حفظ السلام، ويرم هذه الاتفاقات والمذكرات دعماً لعمليات المكتب، ويحضر جميع اجتماعات اللجنة التنفيذية التي تُعقد مع الأفرقة المتكاملة وقسم تحليل الحالات بشأن ما يجري من عمليات التحقيق/أعمال المقاضاة وعمليات التدريس الأولي.

263- ويُجري قسم تحليل الحالات عمليات التدريس الأولي ويسدي المشورة بشأن الأمور المعقدة من الناحية الوقائية ومن الناحية القانونية فيما يتعلق بالاختصاص والمقبولية، وتقييم مصالح العدالة، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بمصالح المجني عليهم. ويمثل إجراء عمليات التدريس الأولي واحداً من ثلاثة الأنشطة الرئيسية للمكتب، إلى جانب إجراء عمليات التحقيق وأعمال المقاضاة. ولا يقتصر شأن عمليات التدريس الأولي على أهميتها الحاسمة للبت فيما إذا كانت تجب مباشرة عمليات تحقيق جديدة بل يتعدى هذه الأهمية إلى كونه يفيد أيضاً في إرساء أساس راسخ للتعاون في الحالات التي يباشر فيها مثل هذه العمليات في نهاية المطاف. وإضافة إلى ذلك يمكن أن يكون لعمليات التدريس الأولي أيضاً أثر وقائي وأن تفيد في تعزيز الجهود المبذولة على الصعيد الوطني من أجل التحقيق والمقاضاة، ويُحتمل أن تغني عن تحقيق يجريه المكتب. ثم إن

(56) انظر "تصنيف الوظائف وإعادة تصنيفها" في التعميم الإداري ICC/AI/2018/002 (Classification and Reclassification of Posts).

(57) يعاد طلب هذه الوظيفة في إطار ميزانية عام 2020 المقترحة. لقد قُيِّم استحقاق هذه الوظيفة للرتبة الجديدة تقييماً آتى نتيجة إيجابية قبل تقديم ميزانية عام 2018 البرنامجية المقترحة، وروجع هذا التقييم في عام 2019 على ضوء التعميم الإداري ذي الصلة.

حصيلة العمل التحليلي الحاسم الذي يجريه قسم تحليل الحالات تندرج ضمن نطاق التحليل ذي الأهمية الكبيرة لنجاح عمليات التحقيق، عندما تقرّر المدّعية العامة فتح تحقيق في الحالة المعنية.

264- و تشمل المهمات التي يضطلع بها قسم تحليل الحالات ما يلي: (أ) استلام وتجهيز المعلومات المتعلقة بالجرائم المدّعى بارتكابها بموجب المادة 15 من النظام الأساسي، بما في ذلك تكوين قواعد بيانات تحليل الجرائم؛ (ب) طلب المعلومات من مصادر عديدة يمكن التعويل عليها للتحقق من إمكان التعويل على المعلومات التي بحوزته فيما يخص الجرائم المدّعى بارتكابها، والاستفسار عن عقد إجراءات سديدة على المستوى الوطني، بوسائل منها البعثات الميدانية؛ (ج) إجراء التحاليل السياقية والوقائية والقانونية لجميع المعلومات المتوفرة بغية تقييم الاختصاص والمقبولية في الدعاوى التي قد تُرفع، ومصالح المجني عليهم؛ (د) التفاعل مع طائفة واسعة من الشركاء لجمع المعلومات وتقييم عمليات التحقيق وأعمال المقاضاة المحرّاة على الصعيد الوطني و/أو التشجيع على إجرائها؛ (هـ) إبلاغ المدّعية العامة عن استنتاجاته وشرح عمليات التدارس الأولى التي يجريها المكتب لأصحاب الشأن المعنيين ولعمامة الجمهور. ويضطلع بأداء كل هذه المهام (المتعلقة بعمليات تدارس أولى يراوح عددها بين 8 و 10 وما متوسطه 500 من البلاغات الجديدة كل عام) فريق صغير مؤلف من ثلاثة محلي حالات وستة محلي حالات معاونين واثنين من محلي الحالات المساعدين ورئيس قسم واحد. ولم تخصص للقسم أي موارد إضافية منذ عام 2014، على الرغم من استمرار تزايد عبء العمل الواقع على عاتقه، ولا سيما المقادير الكبيرة من المعلومات المطلوب تجهيزها في بعض أحدث عمليات التدارس الأولى.

265- فنظراً إلى المقادير الكبيرة من المعلومات التي يتعين على قسم تحليل الحالات تجهيزها واستعمالها (بما في ذلك تدبر المعلومات التي يقدمها مرسلو البلاغات بموجب المادة 15 من النظام الأساسي، والدول، والمنظمات غير الحكومية، واحتياز وتسجيل وتوليف معلومات مستقاة من المصادر المتاحة للعموم ومن وسائل التواصل الاجتماعي) يطلب هذا القسم وظيفة جديدة واحدة لمساعد معني بتدبر المعلومات (من الرتبة خ ع-رأ) يقوم بدعم القسم وتخفيف الضغط الواقع على المحللين من الفئة الفنية المتأني عن تدبر المعلومات وتسجيلها. فسيتيح ذلك للقسم التركيز على إيتاء نواتجه الرئيسية، ولا سيما التقارير المتعلقة بعمليات التدارس الأولى والتوصيات المراد رفعها إلى المدّعية العامة، ما يسرّع إنجاز عمليات التدارس الأولى. كما إنه سيسيط ممارسة تدبر المعلومات في شتى جوانب سيرورة عمل المكتب بأجمعها ويسر تسليم ملفات عمليات التدارس الأولى إلى أفرقة التحقيق في مرحلة لاحقة. وسهراً على التبسيط سيستضيف قسم تدبر المعلومات والمعارف والأدلة المساعد المعني بتدبر المعلومات وسينتدبه للعمل في قسم تحليل الحالات.

موارد الميزانية 107.4 آلاف يورو

266- تُطلب مواصلة تمويل موارد المساعدة المؤقتة العامة التي كانت قد أقرت في إطار ميزانية عام 2019. فهذه الموارد تتسم بأهمية حاسمة لتمكين الشعبة من الاضطلاع بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها على نحو فعال في عام 2020.

الموارد من الموظفين 3 669.4 ألف يورو

267- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 70.0 ألف يورو (2.2 في المئة). وينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة على زيادة مقدارها 46.6 ألف يورو (11.1 في المئة). وتمثل الزيادة في الموارد من الموظفين مجموع أثر تطبيق المعدلات الجديدة المعمول بها في نظام الأمم المتحدة الموحد وأثر تمويل وظيفة المساعدة المؤقتة الجديدة في مجال تدبر المعلومات

(من الرتبة خ ع-رأ) المطلوبة لمدة ستة أشهر. ويتألف ملاك الشعبة من 30 وظيفة ثابتة وخمس وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (4.0 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 3 203.5 آلاف يورو

268- يتأسس الشعبة مديرها (من الرتبة مد-1)، يدعمه مستشار قانوني رئيسي (من الرتبة ف-5)، اقترحت إعادة تصنيف وظيفته التي كانت وظيفة مستشار معني بالتعاون الدولي (من الرتبة ف-4)، ويساعده مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ).

269- ويتألف ملاك قسم التعاون الدولي مما مجموعه 15 وظيفة ثابتة:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-5	رئيس قسم التعاون الدولي
1	ف-4	مستشار معني بالتعاون الدولي
1	ف-4	مستشار معني بالتعاون القضائي
6	ف-3	مستشار معني بالتعاون الدولي
1	ف-3	مستشار معني بالعلاقات الخارجية
1	ف-2	مستشار معني بالتعاون الدولي
1	خ-ع-رأ	مساعد معني بالتعاون القضائي
1	خ-ع-رأ	مساعد معني بالشؤون القانونية
2	خ-ع-رأ	مساعد إداري
15		المجموع

270- ويرأس قسم تحليل الحالات رئيسه (من الرتبة ف-5)، ويتألف ملاكه من 12 وظيفة ثابتة:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-5	رئيس قسم تحليل الحالات
3	ف-3	محلل حالات
6	ف-2	محلل حالات معاون
2	ف-1	محلل حالات مساعد
12		المجموع

المساعدة المؤقتة العامة 465.5 ألف يورو

271- تُطلب لعام 2020 مواصلة تمويل أربع وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (3.5 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) للمساعدة في عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات المتوقع أن يشهدها عام 2020، وتقديم الدعم الإداري والاشتغالي للنهوض بعبء العمل المستمر التزايد المتعلق بالتعاون. إن كلاً من المستشارين المعنيين بالتعاون مُنتدب رسمياً للعمل في فريق متكامل معيّن لكنه يمكن أن يعمل في بعض الأحيان بصفة رديف لفريق آخر. كما يمكن أن تتغير المهمة التي يُنتدب المستشار المعني بالتعاون للاضطلاع بها إذا استلزمت ذلك حالات قائمة أو حالات جديدة، بل يمكن أحياناً أن يُعنى المستشار المعني بالتعاون بأكثر من حالة واحدة إذا أتاح له ذلك عبء العمل الواقع على عاتقه.

272- وفيما سبق كان التحلي بالمرونة في استعمال الموارد يتيح للشعبة وإدارة قسم التعاون الدولي تعظيم النجاعة في تخصيص الموارد المتوفرة عندما كانت تتغير المتطلبات فيما يتعلق بالحالات. بيد أن الزيادة في عدد الحالات، معطوفة على تزايد التعقيد الذي تتسم به متطلبات التعاون، جعلت عمل كثير من المستشارين المعنيين بالتعاون الدولي يشمل بانتظام حالات متعددة في آن معاً، ما يجد من إمكان تطبيق مثل هذه المرونة في المستقبل.

273- ويطلب قسم تحليل الحالات وظيفة جديدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة من الرتبة خ-ع-رأ لأغراض تدبر المعلومات، كما يُبَيّن أعلاه. ويهيئاً لسد تكاليف هذه الوظيفة لمدة ستة أشهر، أُخذاً في الحسبان لعامل التأخر في التوظيف المطبّق على جميع الوظائف الجديدة في مكتب المدعي العام.

274- وتوزع وظائف المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة التوزع التالي:

التسمية	الرتبة	العدد	المدة بالشهور	المعادل بدوام كامل
مستشار معني بالتعاون الدولي	ف-3	2	24	2.00
محلل حالات	ف-3	1	12	1.00
موظف قانوني (يعمل في نيويورك)	ف-3	1	6.1	0.51
مساعد معني بتدبير المعلومات	خ-ع-رأ	1	6	0.50
المجموع		5	48.1	4.01

275- إن مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية يستبقي الموظف القانوني الذي يعمل لدى الأمم المتحدة في نيويورك (من الرتبة ف-3) (0.51 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل)، المستمر تمويل وظيفته للعمل في قسم التعاون الدولي، بصفته موظفاً من موظفي الأمم المتحدة يتولى ضمن منظومة الأمم المتحدة تجهيز وتنسيق جميع طلبات المساعدة الصادرة عن مكتب المدعي العام للمحكمة. وذلك عنصر أساسي من عناصر التمكين من تنفيذ جميع الطلبات بصورة ناجحة وفي الوقت المناسب. ولما كان شاغل هذه الوظيفة يتناول أيضاً طلبات المساعدة التي يرسلها رئيس قلم المحكمة نيابةً عن الدوائر أو عن محامي الدفاع فإن باقي تكاليفها سيقاسم مع ديوان رئيس القلم.

الموارد غير المتصلة بالعاملين 438.3 ألف يورو

276- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الموارد غير المتصلة بالعاملين على انخفاض طفيف مقداره 3.6 آلاف يورو (0.8 في المئة). إن الموارد المعنية مخصصة للسفر وهي تمثل متطلباً متكرراً.

السفر 438.3 ألف يورو

277- لا يختلف مبلغ ميزانية السفر المطلوب عن نظيره لعام 2019 اختلافاً ذا شأن. إن مبلغ الاعتمادات المطلوب لسد تكاليف البعثات أقل بمقدار طفيف عن نظيره المقر لعام 2019 وذلك بفضل اتخاذ تدابير لتحقيق وفورات ومكاسب متأتية عن زيادة النجاعة في شتى وحدات المكتب. ويبقى من المهم أهمية بالغة توفير اعتمادات كافية في هذا البند من بنود الميزانية. إن موظفي الشعبة الاختصاص والتكامل والتعاون يقومون بمهمات فيما يتعلق بالحالات الخاضعة للتدريس الأولي أو للتحقيق لتأمين وتعزيز التعاون أو جمع المعلومات وللمشاركة في لقاءات هامة مع مسؤولي الدول. كما إن موظفي الشعبة سيظلون يرافقون المدعية العامة فيما تقوم به من مهمات متصلة بالحالات. وسيواصل فيما يخص هذه المهمات الاستهداف والتخطيط على نحو يتيح استعمال ميزانية السفر بالصورة الأنجع، ما يتيح تخفيضاً في مقدار الميزانية المطلوب بفضل زيادة النجاعة، وذلك على الرغم من زيادة عدد المهمات المعتمد القيام بها.

الجدول 19: البرنامج 2200: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بالآلاف اليوروات)	التغير في الموارد		(مصرفات عام 2018) (بالآلاف اليوروات)				2200 شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون
	مقداره (بالآلاف اليوروات)	نسبته المئوية	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بالآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
2 853.5	2.0	55.5	2 798.0				الموظفون من الفئة الفنية
350.0	4.3	14.5	335.5				الموظفون من فئة الخدمات العامة
3 203.5	2.2	70.0	3 133.5	3 093.1	-	3 093.1	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
465.9	11.1	46.6	419.3	412.7	-	412.7	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
465.9	11.1	46.6	419.3	412.7	-	412.7	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
438.3	(0.8)	(3.6)	441.9	229.9	17.9	212.1	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	7.0	-	7.0	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	11.0	-	11.0	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
438.3	(0.8)	(3.6)	441.9	247.9	17.9	230.0	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
4 107.7	2.8	113.0	3 994.7	3 753.7	17.9	3 735.9	المجموع

الجدول 20: البرنامج 2200: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين أمين عام مساعد										2200				
		مجموع الموظفين	مجموع الخدمات العامة	خ ع-رأ	خ ع-ر	خ ع-رر	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5		مد-1	مد-2		
30	25	30	5	5	-	25	2	7	10	3	2	1	-	-	-	الوظائف الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	(1)	1	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
30	25	30	5	5	-	25	2	7	10	2	3	1	-	-	-	المقترحة لعام 2020
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)																
3.50	-	-	-	-	3.50	-	-	3.50	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
3.50	-	-	-	-	3.50	-	-	3.50	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
0.51	0.51	0.51	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
4.01	0.51	0.51	-	3.50	-	-	3.50	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

المقدمة

278- توفر شعبة التحقيق ("الشعبة")، التي يتولى إدارتها العامة مديرها وفريقها الإداري، المكون المعني بالتحقيق والتحليل من مكونات الأفرقة المتكاملة. وتتولى الشعبة توظيف وتدريب المحققين والمحللين العاملين ضمن الفريق المتكامل، وتراقب أداءهم. ودعماً للأفرقة المتكاملة تتولى الشعبة أيضاً المسؤولية عن الجوانب العلمية لعمليات التحقيق وجوانبها المتصلة بالبحث الجنائي العلمي، كما تتولى توفير الدعم الاشتغالي لهذه الأفرقة.

279- وتتألف الشعبة من مكتب مديرها وأقسامها الأربعة: قسم التحقيق، وقسم تحليل عمليات التحقيق، وقسم البحث الجنائي العلمي، وقسم التخطيط والعمليات.

280- وتوفر الشعبة أفرقة التحقيق، التي تضم محققين ومحللين ذوي خبرة في التحقيق الجنائي الدولي ويمثلون مكوناً كبيراً وحاسماً من مكونات الأفرقة المتكاملة. وتتولى أفرقة التحقيق أهم الأنشطة التحقيقية مركزة على الجرائم والمشتبه فيهم وعلى صلة المشتبه فيهم بالجرائم. ففيما يخص الجرائم تجمع أفرقة التحقيق الأدلة المتعلقة بالحوادث المشمولة بالتحقيق وما يُرتكب في سياقها من جنایات. أما فيما يخص المشتبه فيهم فتتدبر أفرقة التحقيق مناحي التحقيق في ضلوعهم في الجرائم المدعى بارتكابها، وفي معرفتهم بها، وفي تقصدهم إتيانها. ومن أجل ذلك تجمع الشعبة الأدلة بشأن بنية المنظمة المزعم أنها مسؤولة عن الجرائم المعنية، وأدوار المشتبه بضلوعهم فيها، وصلتهم بها، بما في ذلك التمويل والدعم الإمدادي اللازمان لارتكابها. وتدعم الأقسام المتخصصة العاملة ضمن الشعبة الأفرقة المتكاملة في إعداد وتنفيذ خططها وذلك من خلال إسداء المشورة التخصصية وتقديم المساعدة في إجراء العمليات:

(أ) يتكفل قسم التحقيق بتوفير الموارد لشتى أفرقة التحقيق من أجل إجراء عمليات التحقيق، ويضم جميع المحققين المنتدبين للعمل في إطار الأفرقة المتكاملة. إن منسق عمليات التحقيق، ورؤساء الأفرقة والمحققين، الذين يعملون بدرجات تراتبية مختلفة، يضعون استراتيجيات التحقيق، ويخططون للأنشطة التحقيقية، ويسهرون على جمع الأدلة، ويعدون دلائل التحقيق، ويتدبرون شؤون العاملين الخارجيين الذين يستعان بهم خلال التحقيق، ويضطلعون بغير ذلك من المهام. كما إن قسم التحقيق يسهر على وضع معايير التحقيق من خلال تمييز الممارسات الفضلى، وعلى وضع المعايير والإجراءات والمبادئ التوجيهية، وعلى توفير التدريب وإجراء مراجعات الجودة. ويتولى هذا القسم تنمية قدرة المكتب على التحقيق بوضع وإعمال الإجراءات والأدوات والطرائق الابتكارية سهراً على اتسام أنشطة التحقيق بالنجاعة والفعالية والجودة الرفيعة المستوى، وعلى وفائها بالمعايير النافذة.

(ب) يسهر قسم تحليل عمليات التحقيق على وضع المعايير والممارسات الفضلى، وتوفير التدريب، ومراجعة الجودة، وتوفير الموارد لشتى الأفرقة المعنية بالتحقيق من أجل تحليل الوقائع. إن المحللين والمحللين المساعدين جزء من ملاك هذا القسم ويشكلون مكوناً هاماً من الأفرقة المتكاملة. ويقدم قسم تحليل عمليات التحقيق الدعم لشعبة التحقيق وشعبة المقاضاة في المجالات التالية: تحليل أنماط الجرائم عندما يُدعى بارتكاب جرائم متعددة وذلك بواسطة قواعد بيانات، وإحصاءات، وبيانات عن التسلسل الزمني، وخرائط، وتقارير، لدعم اتخاذ الإدارة للقرارات المتعلقة باصطفاء القضايا، وعمليات التحقيق، وتتبع المشتبه فيهم الفارين، وتقديم إفادات دورية إلى مجلس

الأمن التابع للأمم المتحدة؛ وإعمال قاعدة لبيانات تحليل الوقائع دعماً لعمليات التحقيق من أجل جمع وإدماج جميع مصادر الأدلة المتعلقة بالمجموعات والأماكن المعنية والأشخاص المعنيين وسائر الكيانات المعنية؛ والتقييم المنهجي للشهود وسائر مصادر الأدلة وفق معايير قياسية لإمكانية التعويل والمصادقية؛ وتحليل البنى والشبكات، بما في ذلك بيانات الاتصالات، والمسائل العسكرية (مثل القيادة والسيطرة والعمليات العسكرية والأسلحة) وأساليب تنفيذ الجرائم، والتحليل الجنساني فيما يخص الجرائم والملاسات المعنية؛ ودعم الإجراءات الابتدائية للإعداد لعمليات استجواب الشهود وإيداع إفاداتهم؛ والتحليل الاشتغالي دعماً للمحققين الذين يقومون بمهام ميدانية؛ والاستعمال المنهجي للموارد المتاحة للعموم على الإنترنت.

(ج) يقدم قسم البحث الجنائي العلمي دعماً علمياً لأنشطة التحقيق وأعمال المقاضاة وعمليات التدارس الأولى. إنه يتألف من ثلاث وحدات هي وحدة البحث الجنائي العلمي (التي تتولى فحص مساح الجرائم، وعمليات الانتباش، وعمليات التشريح، والفحوص السريرية، والتحقيق الجنائي، إلخ)، والوحدة السيبرانية (التي تتولى البحث الجنائي الحاسوبي، والبحث الجنائي المتعلق بالأجهزة المتنقلة والاتصالات، وعمليات التحقيق السيبراني، إلخ)، ووحدة تحري الصور (التي تتولى المسؤولية عن نظم المعلومات الجغرافية وتحليل الصور الساتلية، وتحليل الصور الضوئية/الفيديوية، ووضع الخرائط الثلاثية الأبعاد وتبيان مجرى الجرائم عن طريق تمثيل الأدوار فيها، وتحري الصور المنتقطة بالطائرات اليعسوبية، إلخ). وإضافةً إلى ذلك يتدبر قسم البحث الجنائي العلمي شؤون الأمانة التنفيذية للمجلس الاستشاري العلمي التابع لمكتب المدعي العام ويضع إجراءات العمل القياسية والمبادئ التوجيهية المتصلة بالأنشطة العلمية التي يضطلع بها المكتب. إن المجلس الاستشاري العلمي، المؤلف من الرؤساء الحاليين لمؤسسات المجتمع العلمي الدولي الثماني عشرة الأكثر تمثيلاً، يجتمع كل عام ويسدي المشورة إلى المكتب بشأن أحدث المستجدات في مجال التكنولوجيا الجديدة والتكنولوجيا الناشئة، والطرائق والإجراءات العلمية التي قد يمكن أن تعزز جمع وتنظيم وتحليل الأدلة الوثائقية والعلمية والمتأتية عن الشهادات.

(د) قسم التخطيط والعمليات تسهر فيه الوحدة المعنية بالأخطار والدعم الاشتغاليين على سرية نشر البعثات في الميدان وأمنها، وتقديم الدعم الاشتغالي لها. وتتكفل وحدة هذا القسم المعنية باستراتيجيات الحماية بكون استراتيجية التحقيق معدة بصورة تتيح تدبير الأخطار التي يمكن ارتقاب أن يتعرض لها الأشخاص المتعاونون مع المكتب. وتعمل كلتا هاتين الوحدتين بتعاون وثيق وعلى نحو متكامل مع قلم المحكمة من خلال توزيع المسؤوليات استناداً إلى سلسلة متواصلة من الخدمات. وتقوم وحدة هذا القسم المعنية بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال بمساعدة الأفرقة على التعامل مع الشهود الضعيفي الحال والتحقيق في الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال. ثم إن فريق هذا القسم المعني بالتسيير والتخطيط يقدم الخدمات في مجال تجهيز المعلومات وفي مجال الشؤون الإدارية/دعم تدبير المشاريع.

281- إن عدد عمليات التحقيق المتزامنة يبقى دون تغيير، ما يظل يحدث ضغطاً كبيراً ينال من سرعة عمليات التحقيق ومن حسن حال الموظفين. أما تخفيض عدد المحاكمات المتوقع من ثلاث محاكمات إلى اثنتين فليس له إلا أثر محدود على شعبة التحقيق إذ أن الموظفين الذين يمثلون 3 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل الذين يُتدبون عادة لدعم فريق معني بالإجراءات الابتدائية يعاد تخصيصهم لتعزيز أفرقة التحقيق القائمة المنقوصة الملاك. فبالموارد المتاحة حالياً لم يتسنى لشعبة التحقيق استدامة الاتصال

المنتظم مع شهود القضايا السالفة، كما تقضي به معايير الجودة المعمول بها في الشعبة. وقد ازداد عدد عمليات التحقيق اللابث ريثما يُنفذ الأمر بالقبض على المشتبه فيهم، لكن محدودية الموارد تجعل ما يُبدل من جهود في هذا الصدد مقتصرًا على رد الفعل حيال الحوادث والفرص. ولئن كانت الشعبة قد نجحت في استبانة إمكان تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة تبلغ نسبتها 1 إلى 1.7 في المئة في السنوات الخمس الأخيرة وهي تستخدم مواردها على نحو مرن لسد أمس الاحتياجات فإن هذين التديرين لن يكفيا وحدهما لتذليل مشكلة نقص قدرة الشعبة. لقد أُتبع نهج مرن فيما يتعلق بتخصيص الموارد لكن ثمة ما يشير بوضوح إلى أن ما يُطلب الاضطلاع به من شتى وحدات الشعبة أكبر من طاقتها وذلك نتيجةً لكون قَدَّ الفريق أصغر بكثير من قَدَّ الفريق الأمثل: ارتفاع عدد أيام الإجازة التي لم تؤخذ؛ وزيادة الإجازات المرضية؛ والمزيد من طلبات الدعم في مجال التحليل الصادرة عن شعبة المقاضاة؛ وتنامي تراكم الأعمال المؤجلة مما يندرج ضمن عبء العمل الواقع على عاتق قسم البحث الجنائي العلمي. وعلى الرغم من هذا الواقع تحد شعبة التحقيق من كل طلبٍ لموارد جديدة بغية تقييم أثر الاستراتيجية الجديدة (ولا سيما الغاية الاستراتيجية 2: زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق وأعمال المقاضاة).

20 105.5 آلاف يورو

موارد الميزانية

282- على غرار السنوات السابقة بذلت الشعبة جهداً كبيراً في استبانة ما يمكن تحقيقه من المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة والوفورات، وتتوخى تحقيق وفورات يقارب مبلغها 480.0 ألف يورو (58). فطيلة عام 2019 واصلت شعبة التحقيق، بالتنسيق مع سائر شعب مكتب المدعي العام وسائر أجهزة المحكمة، استبانة إمكان تحقيق المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة والوفورات من خلال نشر موظفين من الملاك الدائم المعني بالتحقيق للعمل في الميدان، عند الإمكان؛ والأخذ بحل اقتصادي من أجل إسكان الموظفين في بُغْي؛ وزيادة القدرة على العمل عن بعد؛ وجعل الشهود المقيمين في أوروبا يسافرون إلى المقر لاستجوابهم.

283- وفيما يخص قسم التحقيق لما تزال القدرة الحالية المتمثلة في المحققين أقل من الاحتياجات التي تم تمييزها. وتتمثل التبعات الدائمة لنقص التجهيز بالموظفين فيما يلي: استنزاف إنجاز الأنشطة المخطط لها مزيداً من الوقت؛ تعذر التجاوب المناسب مع الأحداث الهامة غير المتوقعة دون نقل موارد مخصصة لأنشطة أخرى ذات أولوية أو تقليص هذه الموارد بصورة ذات شأن؛ نقص القدرة على إجراء عمليات استخلاص العبر ووضع المعايير والتكفل بالتدريب الملائم؛ محدودية القدرة على التتبع؛ اضمحلال القدرة على تناول القضايا "السائكة"، ولا سيما استدامة الصلة مع الشهود واستبانة فرص جمع أدلة جديدة.

284- إن قسم التحقيق يطلب محققاً رئيسياً إضافياً من الرتبة ف-4 لتعزيز القدرة على إجراء عمليات التحقيق المالي. فقد أشارت الدائرة التمهيدية في قرارات صدرت عنها مؤخراً إلى أنها تتوخى أن يزيد مكتب المدعي العام الجهود المبذولة فيما يخص التحقيق المالي. وقد سلّطت الدول الأطراف الضوء على ضرورة أن يعزز المكتب والمحكمة الأنشطة المضطلع بها في مجال التحقيق المالي وذلك لأغراض متعددة. كما إن المكتب ميّز ذلك، في إطار الغاية 2 من الغايات المنشودة بمقتضى استراتيجيته الحديثة العهد، باعتباره مجالاً أساسياً يجب تناوله في سياق عمليات التحقيق التخصصي. والحال أن ملاك القسم يضم حالياً أربعة محققين ذوي خبرة سديدة في مجال التحقيق المالي لكنهم منخرطون كلَّ الانخراط في أنشطة التحقيق العام. فلست الحاجة المستبانة يتعين على المكتب أن يعيّن مهنيّاً ذا خبرة وتجربة مستفيضة في إجراء عمليات التحقيق المالي

(58) تُعزى الوفورات التي تحققت إلى تحسينات في بند المقابلات التي تُجرى في المقر (94.8 ألف يورو)، وبند الموظفين العاملين في الميدان (209.3 آلاف يورو)، وبند الشقق في بُغْي (181.3 ألف يورو).

المعقد برتبة عالية. وبهذه الوظيفة الجديدة سيتسنى للمكتب أن يرفع قدرته على إجراء عمليات التحقيق هذه ارتفاعاً فائقاً وذلك بتوفيره لكل فريق من أفرقة التحقيق الإرشاد الاستراتيجي العام والتخطيط وتنسيق الأنشطة المتصلة بعمليات التحقيق المالي اللازمة، بما فيها أنشطة تتبع الأصول. ومن شأن ذلك في نهاية المطاف أن يسهم في تحقيق الغايتين 1 و 2 من الغايات الاستراتيجية وعلى الخصوص زيادة معدل النجاح في الترافع أمام المحكمة، وكذلك تسريع الإجراءات. كما يمكن أن يتبين أن إجراء عمليات التحقيق المالي في مرحلة مبكرة من انحراط المكتب بالغ الأهمية فيما يخص الجوانب ذات الأثر على عمل الأجهزة الأخرى، مثل تمييز الأموال فيما يتصل بتقييم المساعدة القانونية، بل وجبر الأضرار، في مرحلة لاحقة من القضايا. إن شاغل هذه الوظيفة العليا، بالتضافر مع المستشار المعني بالتعاون القضائي العامل في شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون، سيعزز أيضاً تركيز المكتب وقدرته على الترابط الشبكي مع الشركاء الخارجيين المعنيين وتحسين التدريب الداخلي الذي يوفره المكتب فيما يتعلق بمثل هذه الشؤون العالية درجة التخصص.

285- ويطلب قسم البحث الجنائي العلمي وظيفة جديدة لموظف معاون معني بدعم النظم من الرتبة ف-2⁽⁵⁹⁾ يتولى إعمال وصيانة منصة البحث على الشبكة العنكبوتية مع إغفال الهوية (WASP) وتسيير شؤون هذه المنصة. إن هذه المنصة مهمة أهمية أساسية لأغراض التحقيق الذي يجريه المكتب. والحال أنها، بسبب مقدار العمل المعني، تستلزم توفير دعم مخصص لمستعمليها النهائيين في المكتب خلال اضطلاعهم بأعمالهم التحقيقية على شبكة الإنترنت، بغية التكفل باستمرار توفّر المنصة العاملة على أساس إغفال الهوية واستمرار عملها. ويقوم بهذا النشاط في الوقت الحاضر المحققون في المجال السيبراني الذين يشغّلهم العمل الأكثر اتساقاً بالطابع الإداري والصياني الذي تستلزمه المنصة عن الاضطلاع بمهمتهم الرئيسية ضمن إطار عمليات التحقيق، كما يجعل الأعمال التي تستلزم الخبرة في مجال التحقيق السيبراني الموجلة تتراكم.

286- ويضم قسم التخطيط والعمليات وحدة استراتيجيات الحماية، المسؤولة عن التدبر العام لشؤون شهود الادعاء. إن هذه الوحدة، إثر مراجعة متعمقة لاحتياجاتها وسماتها في عام 2017 وتنفيذ بعض عمليات إعادة التنظيم الداخلي فيها عام 2018، تدرت أمرها للنهوض بعبء عمل أثقل في عام 2018 دون زيادة في الموارد الموفّرة لها. وعلى الرغم من أن هذه الوحدة تظل تضطلع بعبء عمل يتخطى طاقتها فإنها ستسعى إلى النهوض بأود عبء العمل الواقع على عاتقها مستعينة بمواردها الحالية في عام 2020.

287- وتتولى الوحدة المعنية بالأخطار والدعم الاشتغاليين تطبيق النهج الكلي في العمليات ضمن المكتب، بدءاً من التدارس الأولى فوصولاً إلى التحقيق والمقاضاة. ولا تستخدم هذه الوحدة في الميدان إلا العدد الأدنى من الموظفين ذوي المراس من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة. وقد مكّنتها اتباعها نهجاً مرناً في توزيع العاملين من سد متطلبات الحد الأدنى هذه، لكن أي زيادة في الأنشطة ستستلزم مزيداً من الموارد لأنه لم يعد هناك إلا إمكانية محدودة للتعويل على المرونة في هذا الصدد.

288- وتؤدي الوحدة المعنية بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال دوراً هاماً في وضع سياسة المكتب المتعلقة بتناول هذه الجرائم وشؤون الشهود الضعيفي الحال بصورة عامة. وتساعد هذه الوحدة الأفرقة المتكاملة، خلال عمليات التحقيق وأعمال المقاضاة، في وضع وتنفيذ الاستراتيجيات المتعلقة بهذه الجرائم على وجه التحديد. وتسهر هذه الوحدة على تنفيذ السياسات واستمرار إجراء البحوث لتحسين طرائق المكتب فيما يتعلق بهذه السياسات، بوسائل منها توفير التدريب. وعلى غرار السنوات السابقة تحتاج هذه الوحدة إلى موارد للتعاقد مع خبراء نفسانيين اجتماعيين مدرّجين في قائمة

(59) ريثما يتم تأكيد تسمية الوظيفة وتصنيفها.

الخبراء التي تمسكها عندما تستلزم الأنشطة التحقيقية المتزامنة دعماً أنياً يتخطى قدرتها. ولا تُطلب لهذه الوحدة أية موارد إضافية لعام 2020.

289- ويتولى الفريق المعني بالتسيير والتخطيط المسؤولية عن الدعم الإداري؛ والجزء الأساسي من جمع وتوليف وإعداد المعلومات التدرجية؛ ومتابعة تدبر مسائل النجاعة والمخاطر؛ ودعم المشاريع ذات الأولوية؛ والمساعدة في سد احتياجات الشعبة المعقدة على صعيد إدارة الموارد. ولا تُطلب لهذا الفريق أية موارد إضافية لعام 2020.

الموارد من الموظفين

290- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 245.4 ألف يورو (2.0 في المئة) نتيجة لتطبيق المعدلات الجديدة المعمول بها في نظام الأمم المتحدة الموحد. وينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة على زيادة مقدارها 337.5 ألف يورو (7.2 في المئة). ويمثل ذلك مجموع أثروظيفتين الجديتين من وظائف المساعدة المؤقتة العامة المطلوبتين (وظيفة من الرتبة ف-4 لمدة ستة أشهر ووظيفة من الرتبة ف-2 لمدة خمسة أشهر) مع تعويض الزيادة من خلال التدرج الجزئي في شغل بعض وظائف المساعدة المؤقتة العامة على غرار السنوات السابقة. ويتألف ملاك الشعبة لعام 2020 مما مجموعه 128 وظيفة ثابتة و53 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (50.25 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل)، زائداً وظيفتين من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (0.92 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل، إجمالاً)، أي ما مجموعه 183 موظفاً (179.17 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة

291- يرأس الشعبة مديرها (من الرتبة مد-1) يساعده مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ).

292- ويرأس قسم التحقيق منسق لعمليات التحقيق (من الرتبة ف-5) ويتألف ملاكه مما مجموعه 56 وظيفة:

التسمية	الرتبة	العدد
منسق لعمليات التحقيق	ف-5	1
رئيس فريق	ف-4	3
محقق رئيسي	ف-4	6
محقق	ف-3	21
محقق معاون	ف-2	25
المجموع		56

293- ويرأس قسم تحليل عمليات التحقيق رئيسه (من الرتبة ف-5) ويتألف ملاكه من 20 وظيفة:

التسمية	الرتبة	العدد
رئيس قسم تحليل عمليات التحقيق	ف-5	1
محلل (معني بأنماط الإجرام)	ف-4	1
محلل	ف-3	6
محلل معاون	ف-2	6
محلل معاون (معني بتحليل البيانات)	ف-2	1
مساعد معني بتجهيز البيانات	خ ع-رأ	3

العدد	الرتبة	التسمية
2	خ-ع-رأ	مساعد معني بالتحليل
20		المجموع

294- ويرأس قسم البحث الجنائي العلمي رئيسه (من الرتبة ف-5) ويتألف ملاكه مما مجموعه تسع وظائف:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-5	رئيس قسم البحث الجنائي العلمي
2	ف-3	موظف معني بالبحث الجنائي العلمي
3	ف-3	محقق معني بالبحث الجنائي العلمي السيراني
1	ف-2	محلل معاون (معني بنظم المعلومات الجغرافية)
1	ف-2	محلل معاون
1	خ-ع-رأ	مساعد معني بحفظ المعلومات
9		المجموع

295- ويرأس قسم التخطيط والعمليات رئيسه (من الرتبة ف-5) ويتألف ملاكه من 41 وظيفة:

العدد	الرتبة	التسمية
1	ف-5	رئيس قسم التخطيط والعمليات
1	ف-4	رئيس وحدة استراتيجيات الحماية
1	ف-3	موظف معني باستراتيجيات الحماية
1	ف-2	موظف معاون معني باستراتيجيات الحماية
5	خ-ع-رأ	مساعد معني باستراتيجيات الحماية
1	ف-4	رئيس الوحدة المعنية بالأخطار والدعم الاشتغاليين
2	ف-3	موظف معني بالعمليات
1	ف-3	موظف معني بالعمليات (من الناحية الأمنية)
4	ف-3	موظف معني بالعمل الميداني ومخاطره
2	ف-2	محلل معلومات
1	ف-1	مساعد معني بالتحليل
5	خ-ع-رأ	منسق للعمليات الميدانية
2	خ-ع-رأ	مساعد معني بالعمليات الميدانية
2	خ-ع-رأ	مساعد معني بالعمليات
1	خ-ع-رأ	مساعد معني بتدبير شؤون الشهود
3	خ-ع-رأ	مساعد إداري
1	ف-4	خبير معني بشؤون الجنح عليهم
3	ف-2	خبير معاون معني بشؤون الجنح عليهم
4	خ-ع-رأ	مساعد إداري
41		المجموع

5 046.5 ألف يورو

المساعدة المؤقتة العامة

296- تظل شعبة التحقيق تحتاج لتوفير مساعدة مؤقتة عامة دعماً لأنشطة المكتب المزيدة. وفيما يخص عام 2020 تطلب الشعبة 55 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة، منها وظيفتان جديدتان، وظيفة محقق رئيسي (من الرتبة ف-4) ووظيفة موظف معاون معني بدعم النظم (من الرتبة ف-2) يهياً في الميزانية لسد تكاليفهما لمدة ستة أشهر ولمدة خمسة أشهر على الترتيب (0.92 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) نظراً لتطبيق معدل التأخر في التوظيف المطبق على جميع الوظائف الجديدة في مكتب

المدّعي العام. إن كل موارد المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة تمثّل متطلباً مستمراً لسنوات متعددة. وفيما يلي بيان موارد المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة للبرنامج 2300 في عام 2020:

التسمية	الرتبة	العدد	المدة بالشهور	المعادل بدوام كامل
شعبة التحقيق				
محقّق رئيسي	ف-4	1	12	1.00
محقّق رئيسي	ف-4	1	6	0.50
محقّق	ف-3	8	87	7.25
محقّق معاون	ف-2	8	93	7.75
مساعد معني بالتحقيق في حالات معينة	خ-ع-رأ	6	69	5.75
قسم تحليل عمليات التحقيق				
محلّل	ف-3	7	81	6.75
مساعد معني بالتحليل	خ-ع-رأ	8	96	8.00
قسم البحث الجنائي العلمي				
رئيس لوحدة التحقيق السبراني	ف-4	1	9	0.75
موظف معني بالبحث الجنائي العلمي	ف-3	2	18	1.50
موظف معاون معني بدعم النظم	ف-2	1	5	0.42
وحدة استراتيجيات الحماية				
موظف معاون معني باستراتيجيات الحماية	ف-2	4	48	4.00
الوحدة المعنية بالمخاطر والدعم الاشتغاليين				
موظف معني بالعمل الميداني ومخاطره	ف-3	1	12	1.00
منسق للعمليات الميدانية	خ-ع-رأ	2	48	4.00
الوحدة المعنية بالجرائم الجنسانية والجرائم بحق الأطفال				
خبير نفسي	ف-2	1	6	0.50
فريق التسيير والتخطيط في شعبة التحقيق				
موظف مسؤول عن المشاريع	ف-3	1	12	1.00
موظف مساعد معني بالتخطيط والمراقبة	ف-1	1	12	1.00
المجموع		55	614	51.17

297- ويُطلب في قسم التحقيق محقق رئيسي جديد واحد (من الرتبة ف-4) لمدة ستة أشهر دعماً لأنشطة التحقيق المالي.

298- ويُطلب في قسم البحث الجنائي العلمي موظف معاون جديد يُعنى بدعم النظم (من الرتبة ف-2) لمدة خمسة أشهر لكي يضطلع بتدبير أداة منصة التقصي على الشبكة العنكبوتية مع إغفال الهوية (WASP) والسهر على سرية عمليات التحقيق المجراة على شبكة الإنترنت.

2 438.2 ألف يورو الموارد غير المتصلة بالعاملين

299- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 0.8 ألف يورو وهو يلزم لسد تكاليف السفر والنفقات التشغيلية العامة. إن الموارد المطلوبة تمثّل متطلباً متكرراً ما لم يشر إلى خلاف ذلك.

السفر 1 808.2 آلاف يورو

300- إن المبلغ المطلوب لعام 2020 أدنى بقليل عن نظيره لعام 2019.

301- وتظل شعبة التحقيق تولي عناية وافية لاستبانة ما يمكن تحقيقه من مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة ووفورات متصلة بالأسفار. إنها واصلت تقليص تكاليف السكن وبدل المعيشة اليومي في بلدان

الحالات التي توفد إليها الأفرقة في بعثات وذلك من خلال سيرورة، مستمرة من عام 2017 حتى الوقت الحاضر، لتقييم التكاليف وتقليصها، وتكييف تصميم العمليات، وتحسين ظروف العمل. وباستدامة اتباع هذا النهج يُتوقع أن يتسنى في عام 2020 تحقيق وفورات في التكاليف التشغيلية على افتراض أن تسود ظروف مماثلة. إن مقدار الوفورات يتوقف على تواتر وكثافة الأسفار في المهمات المتركزة على مكان واحد. فقد اقترحت شعبة التحقيق في إطار ميزانية عام 2019 البرنامجية المقترحة العمل للتوصل إلى ميزانية للسفر مسوأة على مدى فترة سنتين (استناداً إلى النشاط المضطّاع به في الوقت المعني) على نحو يلي الاحتياجات الفعلية للشعبة. ولسوء الحظ بقيت ميزانية السفر المعتمدة لعام 2019 أقل من المتطلبات الفعلية، ولن يُتوصل إلى مقدار ميزانية السفر المسوأة إلا على مدى فترة زمنية أطول. وسيواصل المكتب التحلي بأقصى درجة ممكنة من النجاعة، مكثفاً ترتيبات السفر بغية استدامة التوازن الأكثر فعالية بين تكاليف السفر جواً وتكاليف بدل المعيشة اليومي.

630.0 ألف يورو

النفقات التشغيلية العامة

302- إن المبلغ المطلوب مساوٍ لنظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة.

303- ويخص بند الميزانية هذا التكاليف المتكررة التي لا مناص من تكبدها المتصلة بحضور الشهود لكي يُستجوبوا ويواجه المكتب المتمثل في العناية بالشهود خلال كل مراحل الأنشطة (عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، والمحاکمات، وباقي القضايا اللابثة). ولا تُسَدّ هذه التكاليف من المخصّصات لقسم المحني عليهم والشهود التابع لقلم المحكمة، لأنها تتأتى عن التفاعل بين مكتب المدعي العام والشهود (مثل تكاليف سفر الشاهد وسكنه عندما يأتي من أجل استجوابه)، أو تتصل بتدابير أمنية متدنية التكاليف/خفيفة الأثر يتخذها المكتب بالنظر إلى اللحق المبرم بينه وبين قسم المحني عليهم والشهود.

304- وستُسد بجزء من الزيادة المطلوبة في بند النفقات التشغيلية العامة تكاليف العقد الخاص بالسكن في جمهورية أفريقيا الوسطى، الذي يهيم حلاً اقتصادياً بالقياس إلى التكاليف الباهظة المترتبة على النزول في الفنادق إبان العمليات الجارية.

الجدول 21: البرنامج 2300: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بالآلاف اليوروات)	التعديرات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بالآلاف اليوروات)				2300 شعبة التحقيق
	نسبته المئوية	مقداره (بالآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بالآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
10 784.4	1.3	140.0	10 644.4				الموظفون من الفئة الفنية
1 836.4	6.1	105.4	1 731.0				الموظفون من فئة الخدمات العامة
12 620.8	2.0	245.4	12 375.4	13 690.1	11.4	13 678.7	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
5 046.5	7.2	337.5	4 709.0	3 623.8	111.6	3 512.2	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
5 046.5	7.2	337.5	4 709.0	3 623.8	111.6	3 512.2	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
1 808.2	(0.0)	(0.8)	1 809.0	1 869.6	96.7	1 772.9	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	22.5	-	22.5	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	129.3	-	129.3	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
630.0	-	-	630.0	842.8	32.0	810.8	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	0.7	-	0.7	الأثاث والعتاد
2 438.2	(0.0)	(0.8)	2 439.0	2 864.8	128.7	2 736.1	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
20 105.5	3.0	582.1	19 523.4	20 178.7	251.7	19 927.0	المجموع

الجدول 22: البرنامج 2300: ملاك الموظفين المقترح عام 2020

مجموع موظفي الفئة مجموع الموظفين	مجموع موظفي الفئة موظفي الفئة وما فوقها	وكيل أمين عام مساعد											2300		
		مجموع الموظفين	موظفي الفئة العامة	خ-ع-رأ	خ-ع-رر	خ-ع-ررر	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1		مد-2	
128	99	29	29	-	-	1	40	40	13	4	1	-	-	-	الوظائف الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
128	99	29	29	-	-	1	40	40	13	4	1	-	-	-	المقترحة لعام 2020

وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)

49.12	17.67	15.67	2.00	31.45	1.00	12.17	16.53	1.75	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
51.00	17.75	15.75	2.00	33.25	1.00	12.25	18.25	1.75	-	-	-	-	-	-	المستمرة
0.92	-	-	-	0.92	-	0.42	-	0.50	-	-	-	-	-	-	الجديدة
(0.75)	-	-	-	(0.75)	-	-	(0.75)	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
51.17	17.75	15.75	2.00	33.42	1.00	12.67	17.50	2.25	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

المقدمة

305- تؤدي شعبة المقاضاة دوراً محورياً في اضطلاع المحكمة بمهمتها الأساسية، ألا وهي إجراء أنشطة مقاضاة عادلة وفعالة وسريعة وفقاً لنظام روما الأساسي. إنها تتألف من قسم المقاضاة وقسم الاستئناف. وهي تتولى، بإدارة عامة من مديرتها، المسؤولية عن إسداء الإرشادات القانونية إلى المحققين؛ والترافع في القضايا التي تنظر فيها دوائر ثلاث الشعب القضائية في المحكمة جميعاً؛ وتُعد جميع الدفوع الكتابية التي تتضمنها العرائض وغيرها من المذكرات التي تقدّم إلى الدوائر؛ وتشارك في أنشطة التحقيق وأنشطة تحضير القضايا في نطاق الأفرقة المتكاملة. كما يُعهد إلى وكلاء الادعاء الرئيسيين المعنيين بالإجراءات الابتدائية ضمن قسم المقاضاة بمهمة قيادة الأفرقة المتكاملة وإسداء الإرشاد العام بشأن التحقيق في القضايا، وقيادة الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية أمام دوائر المحكمة. وتتولى شعبة المقاضاة توظيف وكلاء الادعاء المعنيين بالإجراءات الابتدائية ووكلاء الادعاء المعنيين بالإجراءات الابتدائية ووكلاء الادعاء الرئيسيين بالموظفين القانونيين ومنظّمي ملفات القضايا والمساعدين المعنيين بدعم الإجراءات الابتدائية، وتدريبهم، ومراقبة أدائهم.

306- ويتولى قسم الاستئناف، الذي يقوده وكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف، الترافع في جميع دعاوى الاستئناف التمهيدي ودعاوى الاستئناف النهائي أمام دائرة الاستئناف؛ وإعداد جميع طلبات الإذن بالاستئناف والردود على طلبات الإذن بالاستئناف التي يودعها الدفاع وغيره من الأطراف أمام الدوائر الابتدائية؛ وصوغ نصوص أهم الوثائق التي تودّع في المرحلة الابتدائية من الإجراءات، ولا سيّما الوثائق التي تشمل مسائل هامة وجديدة من مسائل القانون الجنائي الدولي والقوانين الإجرائية؛ وإسداء المشورة القانونية إلى الأفرقة العاملة في قسم المقاضاة وإلى سائر مكوّنات المكتب بحسب الاقتضاء.

307- كما إن قسم المقاضاة وقسم الاستئناف ينظّمان تدريباً ومحاضرات مستفيضة للعاملين في شعبة المقاضاة وغيرها من مكوّنات المكتب بشأن مواضيع من قبيل المرافعات الكتابية، والمرافعات الشفوية، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الجنائي الدولي. ومن ذلك اجتماع قانوني يُعقد مرة كل أسبوعين لجميع العاملين في الشعبة حيث تناقش المستجدات القانونية والإجرائية ذات الصلة بالشعبة، وتدريب داخلي على المرافعة يُعقد بانتظام، منه تدريب على المرافعة الشفوية وتدريب على استجواب الشهود، بالفرنسية وبالإنكليزية.

308- ويتولى مدير شعبة المقاضاة (من الرتبة مد-1) قيادتها وإدارتها، ويشرف على الاستعانة الفعالة بالموارد وعلى توحيد نسق تحضير الملفات وإيداع الوثائق. كما يتولى مديرتها، يساعده في ذلك وكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-5)، مراجعة جميع ما يودّع من وثائق وعرائض قبل أن يتم تقديمها إلى المحكمة بغية التيقن من أنها متّسقة من الناحية القانونية ومحزرة بصورة مقنعة. ويسدي مدير الشعبة المشورة بشأن القضايا إلى أفرقة التحقيق والأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية، وذلك غالباً بشأن مسائل يُطلب تناولها في أجل قصير. ويساند مدير الشعبة مساعداً خاص (معني بأنشطة المقاضاة) (من الرتبة ف-3) ومنسّق لعمل منظّمي ملفات القضايا (من الرتبة ف-2)، من أجل التخطيط والتنسيق في الشعبة. كما إن لمدير الشعبة مساعداً شخصياً (من الرتبة خ ع-رأ) ومساعدين إداريين (من الرتبة خ ع-رأ) يسانداً الشعبة في تنفيذ كافة الأعمال الإدارية، بما في ذلك معاملة المطالبات المتصلة بالسفر وطلبات الإجازات.

309- وتتولى الأفرقة المتكاملة المسؤولية عن التحقيق والمقاضاة في القضايا المعروضة على المحكمة. وخلال الأشهر الستة الأولى من مدة التحقيق (الفترة الاستهلاكية) يُركّز رئيسياً في أنشطة المكوّن (الصغير) المعني بالمقاضاة من الفريق المتكامل على صوغ المنحى المفترض للقضية. ويقوم فريق المقاضاة بإسداء التوجيه القانوني والاستراتيجي من أجل التحقيق، وتحليل الأدلة، وبوضع الأساس النظري للقضية، وبالمشاركة في الأنشطة التحقيقية (بما فيها أعمال الاستجواب الذي يُجرى بموجب المادة 55(2) من نظام روما الأساسي)، وبالتحضير لكشف المعلومات والوثائق، وإعداد مشاريع الوثائق ذات الصلة بما فيها جميع الوثائق التي قد يلزم إيداعها في مرحلة التحقيق. ويتولى منظّم ملفات القضايا والمساعد المعني بالدعم في الإجراءات الابتدائية تدبر الأدلة والمعلومات والوثائق المراد إيداعها، ومساندة وكلاء الادعاء في مهامهم.

310- وعندما يكون التحقيق قد شهد تقدماً كافياً فتم صوغ منحى القضية المفترض بصورة راسخة، تزيد شعبة المقاضاة قدرتها فتشكل فريق تحقيق يُعنى بالمرحلة التمهيدية من الإجراءات. ويُتوقع أن يشهد عام 2020 تناول بعض القضايا في مرحلتها التمهيدية، إضافة إلى محكمتين وسبع دعاوى استئناف نهائي وعدة دعاوى استئناف تمهيدية. وتبدأ المرحلة التمهيدية بقيام الفريق المتكامل بالتحضير للانتقال من التحقيق إلى المرحلة الابتدائية بتهديب الجوانب القانونية للمنحى المفترض للقضية وإعداد طلبات إصدار أوامر بالقبض على المشتبه بهم فيها. ويشتمل التحضير لطلب إصدار أمر بإلقاء القبض أو أمر بالمثل ("الحضور") على استعراض شامل للأدلة (ينخرط فيه موظفون من مكتب المدعي العام ليسوا أعضاء في الفريق المسند إليه إجراء التحقيق أو المقاضاة)، بغية التمحيص في مدى كفاية الأدلة طبقاً للمعايير الخاصة بالمرحلة المعنية من الإجراءات. فإذا أُصدر أمر بالقبض على مشتبه فيه أو أمر بمثوله أمام المحكمة فإن رئيس قلم المحكمة بالتشاور مع المدعية العامة، يحيل الأمر بالقبض على الشخص المعني وتقديمه إلى المحكمة بموجب المادتين 89 و91 من النظام الأساسي إلى كل دولة قد يوجد هذا الشخص على أراضيها. وبعد القبض على المشتبه فيه المعني أو تقديمه إلى المحكمة يُفترض عادة أن يمثل مثوله الأول أمام المحكمة في غضون 48 إلى 96 ساعة اعتباراً من زمن وصوله إلى مقر المحكمة. وتقضي القاعدة 121(1) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات بأن تحدّد الدائرة التمهيدية، عند أول مثول للمشتبه فيه أمام المحكمة، موعد عقد جلسة اعتماد التهم الموجهة إليه. إن الأشهر التي تنتهي بعقد جلسة اعتماد التهم (زهاء أربعة أشهر إلى ستة بدءاً من تاريخ المثول الأول) تمثل مرحلة تستلزم من شعبة المقاضاة موارد طائلة. ففي الفترة الفاصلة بين المثول الأول أمام المحكمة وموعد انعقاد جلسة اعتماد التهم، يبدأ فريق المقاضاة بكشف الوثائق والمعلومات للدفاع، ما يمثل عملية كثيفة تشمل استعراض المواد المعنية وإجراء عملية حجب ما يجب حجبه فيها من المعلومات، وإعداد الوثيقة المتضمنة للتهم، والعريضة الممهدة لاعتماد التهم، وقائمة الأدلة. ويُجرى عند اللزوم استعراض إضافي للأدلة، ويُتظر فيما إذا كان يتعين الاستناد إلى المادة 56 من نظام روما الأساسي. ويصدر قرار اعتماد التهم في غضون 60 يوماً اعتباراً من تاريخ انعقاد جلسة اعتمادها. وبعد اعتماد التهم تحال القضية إلى الدائرة الابتدائية. وقبل تقديم البيانات الافتتاحية، يقوم فريق المقاضاة بتحديث وتنجز ما يجب كشفه من المعلومات والوثائق، وإعداد أهم الوثائق المراد إيداعها في إطار الإجراءات الابتدائية، مثل العريضة الممهدة للمحاكمة، وقائمة الشهود، وقائمة الأدلة، وطلبات اتخاذ التدابير الحمائية ضمن المحكمة.

311- إن الاهتمام بكل قضية تبلغ المرحلة التمهيدية أو المرحلة الابتدائية يستلزم فريقاً مؤلفاً في المتوسط من ثمانية وكلاء ادعاء معنيين بالإجراءات الابتدائية، ومنظّم ملفات القضية، ومساعد قانوني، ومساعد معني بدعم الإجراءات الابتدائية، يقودهم وكيل ادعاء رئيسي معني بالإجراءات الابتدائية. وقد بينت التجربة أنه يلزم المزيد من الموارد في الأشهر الفاصلة بين المثول الأول وانعقاد جلسة اعتماد التهم. ويقوم وكلاء الادعاء، يقودهم وكيل الادعاء الرئيسي المعني بالإجراءات الابتدائية، بتنظيم وتحضير الحجج التي تساق في القضية

خلال المرحلتين التمهيدية والابتدائية. فيجمعون الأدلة المدينة والأدلة المبرّئة؛ ويتدبرون شؤون الشهود؛ ويسدون الإرشاد فيما يخص عمليات التحقيق الإضافية؛ ويتدبرون كشف المعلومات والوثائق؛ ويعدون نصوص كل الوثائق والعرائض المراد إيداعها أمام الدائرة التمهيدية والدائرة الابتدائية؛ ويشاركون في الجلسات؛ ويتدخلون خلال جلسة اعتماد التهم وخلال المحاكمة، فيستجوبون شهود الادعاء وشهود الدفاع ويقدمون الحجج. ويقوم منظم ملفات القضية والمساعد المعني بدعم الإجراءات الابتدائية بتنظيم الأدلة والمعلومات والوثائق المودعة ويقدمون الدعم لوكلاء الادعاء في الاضطلاع بمهامهم. وتشمل الافتراضات المتعلقة بالميزانية قضيتين ستكونان خلال عام 2020 في المرحلة الابتدائية. إن تكوين الأفرقة المبيّن أعلاه مناسب في معظم القضايا التي تتناولها المحكمة في هذه المرحلة. لكن يمكن أن تشهد عمليات التحقيق وأعمال المقاضاة تبايناً متأتياً عن درجة التعقيد الذي تتسم به القضية وعدد المشتبه بهم فيها والمتهمين في إطارها، مثل زيادة قد الأفرقة المعنية بالقضايا الأوسع والأكثر تعقيداً وتقليص قد الأفرقة المعنية بالقضايا الأقل تعقيداً.

312- وفيما يخص المرحلة الابتدائية، بينت الخبرة المتجمعة أن العمل على القضايا يستمر على الرغم من عدم انعقاد جلسات للمحكمة فيما يخصها بعد تقديم البيانات الختامية وحتى صدور الحكم في جوهر القضية والحكم القاضي بالعقوبة. فمن الأنشطة التي يتعيّن الاضطلاع بها في إطار القضايا المعنية خلال هذه الفترة الرّد على طلبات الدفاع لكشف المعلومات والوثائق، واستعراض عدد أقل من الصيغ المحجوبة فيها معلومات من المحاضر والإفادات، وإيداع الصيغة العلنية المحجوبة فيها معلومات من العريضة الختامية والردود ذات الصلة. ويضاف إلى ذلك أن الفريق يبدأ عند الإمكان مراجعة السيرورات التي أتتبت والخبرات التي اكتسبت بغية استخلاص العبر من أجل المكتب والإعداد لتسليم القضية إلى قسم الاستئناف. وبناءً عليه يُحتاج وظيفياً إلى استدامة فريق أساسي من وكلاء الادعاء في شعبة المقاضاة مكلفين بالاهتمام بالقضية حتى إنجاز جميع المهام المتصلة بها.

313- ويدبر قسم الاستئناف وكيلاً ادعاءً رئيسي معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-5) ويتألف ملاك العاملين فيه من سبعة وكلاء ادعاءً معينين بإجراءات الاستئناف (ثلاثة وكلاء ادعاءً معينين بإجراءات الاستئناف من الرتبة ف-4، وثلاثة وكلاء ادعاءً معينين بإجراءات الاستئناف من الرتبة ف-3، ووكيل ادعاءً معاون معني بإجراءات الاستئناف من الرتبة ف-2)، ومنظمّ ملفات القضايا، ومساعد معني بالإجراءات الابتدائية. إن قسم الاستئناف كان على مدى سنوات يُجري مقدراً متزايداً من العمل المعقد المتعلق بدعاوى الاستئناف، سواء في الوثائق الكتابية التي يتم إيداعها أم في الجلسات الشفوية في دعاوى الاستئناف النهائي ودعاوى الاستئناف التمهيدية التي تنظر فيها دائرة الاستئناف، ما يُتوقع أن يستمر في عام 2020 وما بعده. ويضاف إلى ذلك أنه، إذ لم يعد ملاك شعبة المقاضاة يضم منسقاً للمقاضاة، يقع عبء مهام التنسيق القانوني المتزايدة العدد على عاتق وكيلا الادعاء الرئيسية المعنية بإجراءات الاستئناف والعاملين معها: لقد غدا القسم في المكتب القسم الرئيسي الذي يسدي المشورة القانونية ويضطلع بالتنسيق القانوني من أجل جميع الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية في إطار عملها التمهيدية وعملها الابتدائي؛ ومن أجل قسم تحليل الحالات في عدة جوانب من عمله المتمثل في التدارس الأولى والمتعلق بالمادة 15 من النظام الأساسي، ومن أجل شعبة التحقيق في جوانب من عملها التحقيقي. ويشمل العمل في مجال إسداء المشورة القانونية والتنسيق القانوني من أجل الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية (التمهيدية) إسداء المشورة القانونية بشأن المسائل المعقدة، وتحديد التهم وإعداد الوثائق المتضمنة للتهم، وحضور جلسات الاستعراض الرسمي للأدلة، وإعداد نصوص بشأن مسائل قانونية وإجرائية متعددة ضمن العريضة التمهيدية والعريضة الختامية، وتنسيق المواقف القانونية فيما بين الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية. كما إن هذا القسم، بصفته مركز البحوث القانونية في المكتب، يثابر على تحيين مجموعة المختارات من القرارات الصادرة

في القضايا عن دوائر الشعب القضائية الثلاث (التي تستعملها الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية في عملها)؛ وينظم دورات التدريب في المجال القانوني والاجتماعات من أجل القائمين بأعمال المقاضاة والمحققين وغيرهم من العاملين في المكتب.

314- ولما كان التقاضي أمام الدوائر التمهيديّة والدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف يتزايد من حيث حجم العمل الذي تنطوي عليه القضايا وما تنسم به من تعقيد فإن الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية تحتاج حاجة ماسة إلى المشورة القضائية والمواقف المنسّقة، والمساعدة في إعداد الدفوع الكتابية. ويتزايد طلب الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية المساعدة في أداء هذه المهام من وكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف ووكلاء الادعاء الذين يضمهم ملاك القسم. وفي الوقت نفسه يتزايد العمل الذي يضطلع به القسم فيما يتعلق بدعاوى الاستئناف وما بعد الاستئناف مقداراً وقدماً وتعقيداً أكثر منه في أي وقت مضى: فيُتوقع أن يتناول القسم في عام 2019 على نحو مستمر لفترة من عام 2020 عدة دعاوى استئناف (استئناف القرار القاضي بالعقوبة في قضية بمبا (Bemba) وآخرين وعلى الأرجح دعاوى استئناف في قضية أنثاغندا (Ntaganda) وقضية أنغبو (Gbagbo) وإبليه غوديه (Blé Goudé) ودعاوى استئناف تمهيدي معقدة ومسائل ما بعد الاستئناف (في حالات منها الحالة في أفغانستان، وقضية القذافي، والحالة في جزر القمر، وقضية أنغوين (Ongwen)، ومسألة التعويض في قضية بمبا (Bemba)، ومسائل أخرى يُرجح أن تثار). كما إن هذا القسم يتابع قرارات المحكمة العديدة والتي غالباً ما تكون فائقة الطول التي تصدر كل عام وإجراء مراجعات لها لأغراض دعاوى الاستئناف التي قد تُرفع، ويعد طلبات الإذن بالاستئناف بحسب اللزوم، ويرد على طلبات الدفاع. إن دائرة الاستئناف غدت تعقد جلسات استئناف شفوية مديدة فيما يخص معظم دعاوى الاستئناف النهائي والاستئناف التمهيدي، على نحو يشمل مسائل كثيرة تثار قبل انعقاد الجلسات وخلالها، وذلك أيضاً يزيد من العمل الذي يتناوله وكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف وغيره من وكلاء الادعاء الذين يضمهم القسم. ويُعد القسم أيضاً وثائق السياسات والمبادئ التوجيهية التي يصدرها القسم، ويقدم مساهمة كبيرة فيما يخصها. ويضاف إلى ذلك أن وكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف، بصفته عضواً في اللجنة التنفيذية لمكتب المدعي العام، يشارك في المناقشات وفي اتخاذ القرار فيما يتعلق بجميع الشؤون القانونية والسياساتية والاستراتيجية في المكتب، ويراجع أهم الوثائق التي يجري إيداعها وغيرها من الوثائق التي يقدمها جميع الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية، وقسم تحليل الحالات، وسائر أقسام المكتب. كما إن وكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف يعمل بصفة نائب مدير شعبة المقاضاة، فيضطلع في إطار هذا الدور بمهام إضافية في مجال مراجعة الوثائق التي تعدها الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية ووظائف تدريبية فيما يتعلق بتسيير الشعبة، والسهر على توفير التدريب للموظفين، والمشاركة في مختلف الأفرقة العاملة التي تُعَيَّن لتحسين الأداء ضمن شعبة المقاضاة، سواء في القضايا التي يجري تناولها وفيما يتعلق بتنمية قدرات الموظفين.

315- ويُتوقع أن تبقى شعبة المقاضاة في عام 2020 منخرطة في أنشطة ضمن إطار الإجراءات الابتدائية في قضية يكاتوم (Yekatom) وأنغيسونا (Ngaissona) وقضية الحسن⁽⁶⁰⁾ والمرحلة الأخيرة من المحاكمة في قضية أنغوين (Ongwen). كما يُتوقع أن يُنشد اعتماد تم توجيه في قضية واحدة أو أكثر من القضايا التي تخضع للتحقيق حالياً. وستبقى أفرقة شعبة المقاضاة منخرطة في الأنشطة التحقيقية المجراة في الحالة في جورجيا والحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية) والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى والحالة في ليبيا والحالة في دارفور بالسودان والحالة في بوروندي وغيرها من الحالات الخاضعة للتحقيق. وستعيّن

(60) دون استباق القرار بشأن اعتماد التهم.

على قسم الاستئناف أن يتناول دعاوى الاستئناف النهائي التي يمكن أن تُرفع في إطار القضايا التي تنتهي المحاكمة فيما يخصها في عام 2019 وعام 2020، إضافة إلى دعاوى الاستئناف التمهيدي في إطار قضايا أخرى.

316- وستواصل شعبة المقاضاة استطلاع الوسائل الخلاقة للنجاح في تقديم حججها أمام المحكمة، بما في ذلك مضيئها في استعمال التقنيات والتكنولوجيات الجديدة في قاعات جلسات المحكمة.

317- وستسهر شعبة المقاضاة أيضاً على تطبيقها الملائم لشتى أشكال إسناد المسؤولية الجنائية التي تجيزها المادة 25 من النظام الأساسي (المسؤولية الجنائية الفردية) والمادة 28 منه (مسؤولية القادة والرؤساء الآخرين). وستسعى، تماشياً مع السياسات النافذة، إلى التكفل بأن تشمل التهم التي توجهها أفرقتها الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال، حيثما تقع مثل هذه الجرائم في الحالة الخاضعة للتحقيق، وأشكال الإيذاء الأكثر تمثيلاً في الحالة المعنية. وستولي عناية خاصة لأشكال الإيذاء التي درج القضاء الدولي والقضاء الوطني على عدم المقاضاة عليها إلى الحد اللازم.

318- وقد استحدثت شعبة المقاضاة آليات تنسيق داخلي وأفرقة عاملة، وهي منخرطة في إطار المبادرات المتخذة على نطاق المكتب التي تتناول مجالات أولويات المكتب والمحكمة مثل التدريب على الترافع، وزيادة النجاح، وتدريب المعلومات، والأفرقة المتكاملة. ثم إن شعبة المقاضاة ستواصل استعمال وتحسين نظام المراجعات الداخلية للأدلة (ومراجعات الحالات التي تميّزت بأهميتها من بين حالات تقديم الحجج أمام المحكمة) لإجراء عمليات تقييم نقدي لجودة عملها وضمان إيتائه نتائجاً عالية درجة الجودة.

319- إن استراتيجية الشعبة مواءمة مع الخطة الاستراتيجية للمكتب للفترة 2019-2021. وتظل الشعبة تركز على أمور منها المساواة بين الجنسين. لقد بدأت هذه السيرورة في عام 2016 متابعاً لنتائج الاستقصاء الذي أُجري لدى الموظفين في شعبة المقاضاة في ذلك العام. ومنذ ما انفكت شعبة المقاضاة تخصص الموارد والوقت لتحسين التوازن بين الجنسين وستستمر على فعل ذلك. ثم إن الشعبة، لما كان وكلاء الادعاء الرئيسيون المعنيون بالإجراءات الابتدائية الذين يضمهم ملاكها هم رؤساء الأفرقة المتكاملة، تركز تركيزاً دائماً على المضي في تنمية المهارات القيادية. وستستمر هذه السيرورة في السنوات المقبلة، بتنظيم دورات تدريب مكرّز خاصة بالإدارة العليا، يكملها تدريب في المجال الإداري يكون أكثر اتساقاً بالطابع العام في المجالات التي يُحتاج فيها إليه وبالمستويات اللازمة. لقد أنجزت المحكمة في عام 2018 استقصاءً عن التزام الموظفين على نطاق المحكمة. وتحرص الإدارة العليا للشعبة على أعمال تدابير متعلقة بالتزام الموظفين استناداً إلى نتائج هذا الاستقصاء. وللشعبة فريق عامل معني بالاستقصاء يضم ممثلين من جميع الرتب والمجموعات ضمنها. ومن السيرورات الأساسية التي يشتمل عليها عمل الشعبة كشف المعلومات والوثائق، الذي يمثل مسؤولية أساسية للمكتب وسيرورة تستلزم قدرات طائلاً من العمل. وقد باشرت الشعبة بالفعل العمل على مراجعة هذه السيرورة وستواصل مراجعتها في السنوات المقبلة. ويمكن أن تُستبان مسائل أخرى ذات أولوية طويلة السنة وستُشكّل بحسب الاقتضاء أفرقة عاملة أو لجان للاهتمام بها.

11 849.9 ألف يورو

موارد الميزانية

320- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 197.8 ألف يورو (1.7 في المئة). وتمثل هذه الزيادة مجموع أثر تطبيق المعدلات الجديدة المعمول بها في نظام الأمم المتحدة الموحد وأثر الوظيفة الجديدة المطلوبة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (لمدة خمسة أشهر).

321- إن أنشطة شعبة المقاضاة تتميز بالاستعانة فيها بمهنيين مختصين في القانون الجنائي الدولي وبتوقفها على الاستعانة بهم. وعليه فإن معظم ميزانية الشعبة (96.89 في المئة منها) يتركز في بند الموارد من الموظفين. وبالتالي تركز الشعبة على تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة ووفورات في التكاليف من خلال تحفيز زيادة الإنتاجية، واستبعاد الطالغ من السيرورات، وإعادة تدارس الإجراءات الداخلية، وتبسيط التعاون مع سائر الشعب والأطراف، حيثما أمكن ذلك. وإضافة إلى التدابير الداخلية المحددة أعلاه تعتمد الشعبة وموظفوها على شبكتها المتينة الواسعة المطال حيثما أمكن الأمر. وتبني الشعبة شبكتها بوسائل منها على سبيل المثال إلقاء محاضرات وخطب أمام المهنيين والطلبة في شتى المؤسسات.

322- لقد مُيزت في عام 2018 سيرورتان لزيادة النجاعة، وتم في عام 2019 إدخال التعديلات اللازمة وتطبيق إجراءات جديدة. فبُستطت سيرورة مراجعة وإقرار الوثائق المودعة وأُجريت مواءمة داخلية للأدوار والمسؤوليات في إطار هذه السيرورة. وقد أتاح هذا التغيير المدخل على الإجراءات المعني بتقليص مقدار الوقت الذي تخصصه الإدارة العليا لعملية المراجعة، مع استدامة جميع ما يلزم من ضوابط مراقبة الجودة. وستجري طيلة عام 2020 متابعة هذه السيرورة الجديدة وتعديلها عند اللزوم. ويضاف إلى ذلك أن الشعبة أعادت تدارس حق الاطلاع الداخلي على الوثائق المودعة وأعادته مواءمته تحسناً للقدرات على التقصي القانوني الفعال وزيادة لاتساق الوثائق المعنية.

323- وفيما يخص عام 2019 ميزت الشعبة بالفعل السيرورات الأساسية التي سيراجعها خبراء من الشعبة ومن المكتب بغية المضي في التحسين الأمثل للسيرورات والإجراءات. أما فيما يخص عام 2020 فترمي الشعبة إلى الاستثمار في مجال المعارف والقدرات الداخلية للمضي في تمييز السيرورات الرئيسية واستبعاد الطالغ من السيرورات حيثما أمكن ذلك.


324- وعلى الرغم من وجوب أن يُعتبر أن عبء العمل الواقع على عاتق شعبة المقاضاة يتحدد معظمه بالتزاماتها بموجب نظام روما الأساسي والأوامر الصادرة عن الدوائر فإنها حريصة على مواصلة استطلاع سبل تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة ووفورات. وقد كرسّت الشعبة طيلة السنوات الأخيرة موارد ووقتاً لاستبانة إمكانيات تحقيق المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة والوفورات. وانخرطت الشعبة برمتها في هذه العملية إذ طُلب من كل أفرقتها أن يقدموا أفكارهم وآراءهم بشأن إمكان تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة نجاعة عملهم. وتُعد الشعبة عدة مقترحات لزيادة النجاعة، بما في ذلك تضييق الإجراءات والسياسات الحالية. ويؤمل أن يُخفف تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة ضغط العمل الواقع على كاهل موظفي الشعبة وأن يقلص ساعات العمل المستفيض الذي ينهضون به.

325- وتواصل الشعبة مراجعة احتياجاتها إلى الموظفين، بما في ذلك بنية الموارد اللازمة للاهتمام بالأحداث المتوقعة على نحو استباقي. وستطبق في الشعبة مواءمة صغيرة. وتخص هذه المواءمة تسمية الوظائف ورتبتها لكي تجسد على نحو أفضل المهام المعهود بها إلى الموظفين، وهي لا تؤدي إلى أي زيادة في الاعتمادات اللازمة (أي أنها صفرية الأثر فيما يخص الميزانية).

326- ويضاف إلى ذلك أن الشعبة تحتاج إلى تعزيز قسم الاستئناف لكي يتسنى له الاضطلاع بعبء عمله الباهظ المتزايد المتصل بدعاوى الاستئناف ودوره المحوري على صعيد إسداء المشورة القانونية وتنسيق شؤون المكتب، على النحو الذي عُرض في الفقرتين 227 و228 أعلاه. وبعد تقييم دقيق للموارد وعبء العمل الحاليين، تبين للشعبة أن أنجح مناحي العمل يتمثل في نشدان وظيفة لوكيل ادعاء رئيسي إضافي معني بإجراءات الاستئناف (من الرتبة ف-5) يعمل في قسم الاستئناف في عام 2020.

327- ويؤخى من شاغل هذه الوظيفة الجديدة أن يعمل بصفته وكيل ادعاء رئيسياً مسؤولاً عن عدة دعاوى استئناف نهائي ودعاوى استئناف تمهيدي، ما يتيح تقاسم عبء العمل الباهظ المتصل بالقضايا بينه وبين وكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف. وبهذه الصفة سيقود شاغل هذه الوظيفة الأفرقة المؤلفة من وكلاء ادعاء أدنى رتبة في إعداد الدفوع الكتابية والتدخلات الشفوية في الجلسات وسيتولى المسؤولية عن الإجراءات السابقة للاستئناف. وسيتولى شاغل هذه الوظيفة أيضاً الإشراف على جوانب من العمل المتعلق بإسداء المشورة القانونية المسداة إلى الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية، وقسم تحليل الحالات، وشعبة التحقيق، وسيعد المواقف فيما يتعلق بالمسائل الفنية والمسائل الإجرائية.

328- إن وكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف سيواصل استدامة المهمة التدرجية والمتعلقة بمراقبة الجودة العامة لكل العمل الذي يضطلع به قسم الاستئناف، إضافة إلى عمله بصفة وكيل ادعاء رئيسي في عدة دعاوى استئناف نهائي ودعاوى استئناف تمهيدي. كما سيظل وكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف عضواً في اللجنة التنفيذية. وسيتيح تعيين وكيل الادعاء الرئيسي الجديد المعني بإجراءات الاستئناف لوكيل الادعاء الرئيسي الحالي المعني بإجراءات الاستئناف أن يؤدي دوراً أكبر يُحتاج إليه أيما احتياج في إطار وظيفة التنسيق القانوني للأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية وسائر شعب المكتب، ودوراً معزّزاً في مساعدة مدير شعبة المقاضاة، بصفته نائباً له في مراجعة عمل الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية والوظائف التدرجية ضمن شعبة المقاضاة. وسيتيح ذلك بدوره لمدير الشعبة أن يخصص المزيد من الوقت لعمله في مجال إدارة الشعبة والإشراف عليها ومراقبة جودة أدائها.



* لا يشمل هذا الرسم البياني الهرمي ملاك قسم الاستئناف ولا وظيفة مدير الشعبة ولا ملاك رئيس ديوانه.

329- وتحتاج شعبة المقاضاة أيضاً إلى موارد غير متصلة بالعاملين للنهوض بأود أنشطتها. إن معظم الخدمات التي تستلزم تخصيص موارد غير متصلة بالعاملين توفّر (ويهيأ لها في الميزانية) ضمن مكتب المدعي العام في إطار البرامج الفرعية 2110 و2120 و2160. بيد أنه يُطلب تخصيص مبلغ خاص من أجل سد تكاليف السفر يُدرج في إطار ميزانية شعبة المقاضاة. وينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 3.0 آلاف يورو (0.8 في المئة)⁽⁶¹⁾.

(61) انظر التفاصيل ذات الصلة في الفقرتين 336 و337 أدناه.

الموارد من الموظفين

3 481.11 ألف يورو

330- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 118.3 ألف يورو (1.2 في المئة) تأتي نتيجةً لتطبيق المعدلات الجديدة المعمول بها في نظام الأمم المتحدة الموحد. وينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة على زيادة مقدارها 82.5 ألف يورو (4.6 في المئة) تمثل مجموع نتيجة تطبيق المعدلات الجديدة المعمول بها في نظام الأمم المتحدة الموحد وأثر وظيفة المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة. وسيتألف ملاك الشعبة من 107 موظفين: 88 وظيفة ثابتة و19 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (16.17 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل). وثمة بين الوظائف الثابتة ثماني وظائف لوكلاء ادعاء مساعدين معينين بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-1) اقترح إعادة تصنيفها لتغدو وظائف لوكلاء ادعاء معاونين معينين بالإجراءات الابتدائية (من الرتبة ف-2). إن عملية إعادة التصنيف عديمة الأثر على الميزانية (فالاعتمادات المهيأة في الميزانية للوظائف من الرتبة ف-2 تساوي الاعتمادات المطلوبة لو كانت من الرتبة ف-1).

331- ويُلمَح نائب المدعية العامة (مساعد أمين عام) بشعبة المقاضاة لأغراض الميزنة فقط، بالنظر إلى تخصيص وظيفته الأصلي. بيد أن دوره يتمثل في التفرغ للعمل نائباً للمدعية العامة. وهذه الصفة يتولى نائب المدعية العامة - تحت توجيهها المباشر - الإشراف على ثلاث شعب مكتب المدعي العام وتنسيق عمل هذه الشعب، وهي شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون، وشعبة التحقيق، وشعبة المقاضاة. كما إن المساعد الشخصي لنائب المدعية العامة مُلمَح بشعبة المقاضاة.

9 609.7 آلاف يورو

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة

332- لا تُطلب أية وظائف ثابتة إضافية.

333- إن ملاك شعبة المقاضاة يتألف من الوظائف التالية البيان:

العدد	الرتبة	التسمية
1	أمين عام مساعد	نائب المدّعية العامة (المقاضاة)
1	مد-1	مدير شعبة المقاضاة
8	ف-5	وكيل ادّعاء رئيسي معني بالإجراءات الابتدائية
1	ف-5	وكيل ادّعاء رئيسي معني بإجراءات الاستئناف
13	ف-4	وكيل ادّعاء معني بالإجراءات الابتدائية
3	ف-4	وكيل ادّعاء معني بإجراءات الاستئناف
14	ف-3	وكيل ادّعاء معني بالإجراءات الابتدائية
1	ف-3	موظف قانوني
3	ف-3	وكيل ادّعاء معني بإجراءات الاستئناف
19	ف-2	وكيل ادّعاء معاون معني بالإجراءات الابتدائية ⁽⁶²⁾
10	ف-1	موظف قانوني مساعد
9	ف-1	منظّم الملفات القضايا
5	خ-ع-رأ	مساعد معني بدعم الإجراءات الابتدائية
2	خ-ع-رأ	مساعد إداري
1	خ-ع-رأ	مساعد شخصي
88		المجموع

1 871.6 ألف يورو

المساعدة المؤقتة العامة

334- لتمكين شعبة المقاضاة من الاضطلاع على نحو فعال بأنشطتها المهيأ لها في إطار الافتراضات المتعلقة بالميزانية، تُطلب 19 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (16.17) من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) بمثابة متطلب مستمر لسنوات متعددة، على النحو التالي:

التسمية	الرتبة	العدد	المدة بالشهور	المعادل بدوام كامل
وكيل ادّعاء رئيسي معني بإجراءات الاستئناف	ف-5	1	5	0.42
وكيل ادّعاء معني بالإجراءات الابتدائية	ف-4	4	48	4.00
وكيل ادّعاء معني بالإجراءات الابتدائية	ف-3	2	24	2.00
مساعد خاص (معني بأعمال المقاضاة)	ف-3	1	12	1.00
وكيل ادّعاء معاون معني بالإجراءات الابتدائية	ف-2	2	15	1.25
وكيل ادّعاء معاون معني بإجراءات الاستئناف	ف-2	1	6	0.50
منسّق لتنظيم ملفات القضايا	ف-2	1	12	1.00
وكيل ادّعاء مساعد معني بالإجراءات الابتدائية	ف-1	3	36	3.00
موظف قانوني مساعد	ف-1	1	12	1.00
منظّم ملفات القضايا	ف-1	1	12	1.00
مساعد شخصي لنائب المدّعية العامة	خ-ع-رر	1	6	0.50
مساعد معني بدعم الإجراءات الابتدائية	خ-ع-رأ	1	6	0.50
المجموع		19	194	16.17

335- إن كل الموارد المتوفرة قد حُصّصت للاضطلاع بمهام متصلة بالقضايا والحالات، منها استيعاب الاحتياجات المتأنية عن عمليات التحقيق الجديدة إلى أقصى حد ممكن.

(62) وظائف لثمانية وكلاء ادّعاء مساعدين معينين بالإجراءات الابتدائية يعاد اقتراح إعادة تصنيفها.

الموارد غير المتصلة بالعاملين

368.6 ألف يورو

336- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 3.0 آلاف يورو (0.8 في المئة). إن معظم الموارد غير المتصلة بالعاملين اللازمة للنهوض بأود أنشطة شعبة المقاضاة توفّر (وبهياً لها في الميزانية) في إطار البرنامجين الفرعيين 2110 و2120 ضمن مكتب المدعي العام. بيد أن الموارد غير المتصلة بالعاملين المطلوبة لسد تكاليف السفر أدرجت في ميزانية شعبة المقاضاة.

السفر

368.6 ألف يورو

337- يسافر العاملون في شعبة المقاضاة بانتظام في مهام ضمن إطار الأفرقة المتكاملة لكي يدعموا عمليات التحقيق الجارية. كما تلزم أسفار موظفي شعبة المقاضاة في المرحلة التمهيديّة والمرحلة الابتدائية من مراحل القضايا، لأغراض منها جمع الإعلانات بموجب المادة 68 من النظام الأساسي، وإعداد الشهود، ودعم الشهود الذين يدلون بإفاداتهم عن بعد بواسطة الروابط الفيديوية. كما يُخصّص اعتماد لنائب المدعي العام، ومدير شعبة المقاضاة، ووكيل الادعاء الرئيسي المعني بإجراءات الاستئناف، من أجل ما يقومون به من مهام اضطلاعاً بوظائفهم التمثيلية الرامية إلى توسيع نطاق الإحاطة بأنشطة مكتب المدعي العام والتعاون فيما يخصها. وينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 3.0 آلاف يورو (0.8 في المئة). إن تكاليف السفر تمثل متطلباً متكرراً.


الجدول 23: البرنامج 2400: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعتبر في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				2400 شعبة المقاضاة
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
9 049.7	1.1	95.1	8 954.6				الموظفون من الفئة الفنية
560.0	4.3	23.2	536.8				الموظفون من فئة الخدمات العامة
9 609.7	1.2	118.3	9 491.4	9 055.6	-	9 055.6	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
1 871.6	4.6	82.5	1 789.1	1 710.4	83.5	1 626.8	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
1 871.6	4.6	82.5	1 789.1	1 710.4	83.5	1 626.8	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
368.6	(0.8)	(3.0)	371.6	245.9	-	245.9	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	7.5	-	7.5	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	60.8	-	60.8	التدريب
-	-	-	-	10.8	-	10.8	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
368.6	(0.8)	(3.0)	371.6	325.0	-	325.0	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
11 849.9	1.7	197.8	11 652.1	11 091.0	83.5	11 007.5	المجموع

الجدول 24: البرنامج 2400: ملاك الموظفين المقترح عام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	ملاك الموظفين المقترح عام 2020										مجموع الموظفين	
		خ-ع-رأ	خ-ع-رر	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	أمين عام مساعد		وكيل أمين عام
88	80	8	-	26	11	18	14	9	1	-	1	-	2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة الثانية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	(8)	8	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
88	80	8	-	18	19	18	14	9	1	-	1	-	المقترحة لعام 2020
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)													
15.83	14.75	1.08	0.58	5.00	2.75	3.00	4.00	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
16.50	15.00	1.50	0.50	5.00	3.00	3.00	4.00	-	-	-	-	-	المستمرة
0.42	0.42	-	-	-	-	-	-	0.42	-	-	-	-	الجديدة
(0.75)	(0.25)	(0.50)	-	-	(0.25)	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
16.17	15.17	1.00	0.50	5.00	2.75	3.00	4.00	0.42	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

جيم - البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة



المقدمة

338- يتأسس قلم المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") رئيسه، الذي يُعتبر المسؤول الإداري الرئيسي في المحكمة، ويُعتبر قلم المحكمة ("القلم") الجهاز المسؤول فيها عن الجوانب غير القضائية لتسيير شؤونها وتقديم الخدمات فيها. وينقسم قلم المحكمة إلى ثلاث شعب هي شعبة الخدمات الإدارية وشعبة الخدمات القضائية وشعبة العمليات الخارجية التي يؤدي كل منها دوراً حاسماً في التكفل بعدالة الإجراءات القضائية وسرعتها وشفافيتها وفي دعم عمليات التحقيق والجهات التي يتعامل معها قلم المحكمة. ويضم مكتب رئيس قلم المحكمة ديوانه الذي يساعده في اضطراره الاستراتيجي بتوجيه جميع شعب القلم وأقسامه والتنسيق فيما بينها وإرشادها، بينما يتولى مكتب الشؤون القانونية التابع للقلم دعم أداء المهام القانونية المنوطة برئيس القلم.

339- إن الإجراءات القضائية تمثل المحور الرئيسي لعمل المحكمة ولا يمكن أن تسير بدون الخدمات الضرورية التي يقدمها قلم المحكمة والمهام التي يؤديها. فالقلم مسؤول، بصفته منصة محايدة لتوفير الخدمات، عن دعم الإجراءات القضائية من خلال اضطراره بوظائف منها تدبّر الأعمال القضائية والملفات، وتسيير إلقاء الشهود بإفاداتهم، وتسيير مشاركة المجني عليهم في الإجراءات، وتسيير شؤون المساعدة القانونية ومساندة المحامين، وتوفير خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية للأعمال القضائية، وتدبّر تكنولوجيا المعلومات، والسهر على الأمن، وإدارة مرافق الاحتجاز، وتسيير التعاون والتعاقد القضائيين، والاهتمام بعلمية الإجراءات، والتواصل (ولا سيما مع الجماعات المتضررة)، وإجراء العمليات الميدانية دعماً لعمل القضاة والأطراف في القضايا والمشاركين فيها. ولولا اضطرار قلم المحكمة بهذه الوظائف لتعذر سير الإجراءات القضائية لأن المشاركين في الإجراءات (بمن فيهم القضاة ومكتب المدعي العام والدفاع والمجني عليهم والشهود) كانوا لولاها سيفتقدون ما يلزم من هياكل الدعم التقني أو الاشتغالي أو اللغوي أو سيفتقدون عند الانطباق هياكل الدعم المالي اللازمة لضمان عدالة الإجراءات القضائية وسرعتها. إن احتياجات قلم المحكمة من الموارد للاضطرار بهذه الوظائف تتحدّد مباشرة بالتطورات القضائية والتطورات على صعيد المقاضاة.

340- وتُناط بالخدمات الإدارية التي يقدمها قلم المحكمة أهمية حاسمة فيما يخص سلاسة عمل المحكمة جمعاء. ويتولى قلم المحكمة تدبر الموارد البشرية، والميزنة، والشؤون المالية، والمشتريات، والمرافق، والسفر، والأمن، والعناية بالعاملين، وينسق المهام التنفيذية على نطاق المحكمة مثل تدبر المخاطر، وإبلاغ هيئات التوجيه، والمراجعة، والوفاء بالقواعد والمعايير. ويضاف إلى ذلك أن الخدمات الإدارية التي يقدمها قلم المحكمة

تدعم أيضاً سير الإجراءات القضائية على نحو سريع فيما يخص نقل الشهود، والأمن في قاعات جلسات المحكمة، ومعدات قاعات المحكمة التي يحتاج إليها الأطراف. ولئن كانت المتطلبات من الموارد فيما يتصل بهذه الوظائف التي يضطلع بها قلم المحكمة تتوقف بصورة مباشرة على مقدار الاحتياجات إلى الخدمات في جميع وحدات المحكمة فإن قلم المحكمة استدام على مر السنين قدرة ثابتة نسبياً على النهوض بأود الاحتياجات المستجدة بدون تقلب يذكر.

لمحة عامة عن متطلبات ميزانية قلم المحكمة لعام 2020

341- تبلغ ميزانية عام 2020 المقترحة لقلم المحكمة مبلغاً مقداره 145.5 76 ألف يورو، ينطوي على انخفاض صافٍ مقداره 505.7 آلاف يورو، (0.7 في المئة)، بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة.

342- إن المتغيرات الرئيسية في الميزانية المقترحة لقلم المحكمة تمثل النتيجة المباشرة للعوامل التالية: '1' أثر الزيادات التعاقدية في التكاليف مثل الزيادات المتصلة بتطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد أو الزيادة المتصلة بمؤشر الأسعار؛ '2' الانخفاض المتوقع أن تشهده أنشطة جلسات المحكمة وسائر الأنشطة القضائية في عام 2020؛ '3' التحول في متطلبات الدعم سهراً على سلامة وفعالية العمليات القضائية وعمليات التحقيق في بلدان الحالات. وعلى الرغم من استمرار لزوم الاستثمارات لتنفيذ الاستراتيجية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء فإن الموارد لعام 2020 تُطلب بمقدار يقارب لنظيره في ميزانية قلم المحكمة المعتمدة لعام 2019.

343- لقد حُدِّد سببان رئيسيان باعتبارهما كامينين وراء معظم الزيادة في الموارد اللازمة في قلم المحكمة لعام 2020: زيادة في تكاليف الموظفين يقارب مقدارها 448.1 1 ألف يورو تطبيقاً للنظام الموحد للأمم المتحدة؛ وزيادة في المتطلبات من الموارد يقارب مقدارها 883.5 ألف يورو دعماً لتكثيف العمليات فيما يخص الحالتين في جمهورية أفريقيا الوسطى والحالة في مالي. ومواجهة لهاتين الزيادةتين الكبيرتين وغيرها من حالات الارتفاع المتوقع أن تشهده الاحتياجات إلى الموارد، بادر قلم المحكمة إلى تخفيف وطأتها بإعادة تقييم مقدار الدعم اللازم للأنشطة المعتزم الاضطلاع بها في عام 2020. ونظراً إلى الانخفاض المتوقع أن يشهده مقدار النشاط القضائي وعملاً بتوصية لجنة الميزانية والمالية بتدارس توخي المرونة في الاستعانة بالأفرقة المعنية بأنشطة قاعات المحكمة⁽⁶³⁾، تَدَبَّر قلم المحكمة أمره لتخفيض مقدار التمويل اللازم لدعم أنشطة قاعات المحكمة والدعم القضائي في عام 2020 تخفيضاً مقداره 981.5 1 ألف يورو. كما أُجريت مراجعة للافتراضات التي تقوم عليها ميزانية عام 2020 المقترحة فيما يتعلق بمقدار الأنشطة والعمليات المتوقع إجراؤها في بلدان الحالات أفضت إلى تقليص حذرٍ لعدد الموظفين وبنية الدعم الفُطري في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا وكوت ديفوار، يمثل وفورات صافية يقارب مقدارها 023.5 1 ألف يورو.

344- إن هذه التخفيضات، التي يبلغ مقدارها 398.6 3 ألف يورو مع غيرها من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة، أتاحت لقلم المحكمة أن يُعوَّض كامل التعويض كل الزيادة البالغة زهاء 2 892.9 ألف يورو الناجمة رئيسياً عن السببين الأنفي الذكر، ما أفضى أيضاً إلى تخفيض مقترح يبلغ صافي مقداره 505.7 آلاف يورو بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة. فطلبات الموارد الإضافية محدودة جداً ولا تُقدَّم إلا عندما تكون ضروريةً ضرورةً صارمة لأغراض إجراء أنشطة قلم المحكمة الواجب

(63) الوثيقة ICC-ASP/18/5/AV، الفقرة 57.

الاضطلاع بها في إطار ولايته ضمن سياق ما يخص عام 2020 من الافتراضات والأولويات المتعلقة بالميزانية، وبعد بذل قصارى الجهود لتمويل المتطلبات الإضافية عن طريق ما يتحقق داخلياً من الوفورات والتخفيضات وإعادة تخصيص الموارد، كما يدل عليه التخفيض المقترح البالغ 505.7 آلاف يورو.

345- وكما بيّن في المرفق السادس عشر استُبين، في إطار عملية تحقيق الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة على نطاق المحكمة جمعاء، إمكان تحقيق ما يقارب مبلغه 2.4 مليون يورو مما يقبل التحديد الكمي من الوفورات، والتكاليف غير المتكررة، وتخفيضات التكاليف الإضافية، التي يُقْلَصُ بها المقدار المرجعي الأساسي لميزانية قلم المحكمة. إن معظم الوفورات والتخفيضات المستبان إمكان تحقيقها في قلم المحكمة تمثل نتيجة لإعادة تقييم وافٍ لما يلزم للنهوض بالمقدار المتوقع من النشاط في عام 2020، ولا سيما فيما يتعلق بالدعم في المجال القضائي.

دعم الأنشطة القضائية

346- سيظل يُطلب من قلم المحكمة في عام 2020 مقدار كبير من الدعم في المجال القضائي، ولا سيما فيما يخص تقديم المساعدة القانونية، وتمثيل المجني عليهم، واحتجاز المتهمين، وتقديم الدعم اللغوي. إن هذا الدعم سيلزم فيما يخص الدعاوى التي تكون في المرحلة الابتدائية لكن الأنشطة القضائية الأخرى المتصلة بدعاوى الاستئناف وبجبر الأضرار سيظل لها أثر كبير على مقدار الموارد المطلوبة. وكما أُشير إليه أعلاه في المقدمة (الفقرة 15) ستظل المحكمة منخرطة باهظ الانخراط في دعاوى الاستئناف النهائي ودعاوى الاستئناف التمهيدي، ما سيستلزم تقديم الدعم لأفرقة الدفاع ولأنشطة جلسات المحكمة. ويضاف إلى ذلك أن الإجراءات ستبلغ في ثلاث قضايا على الأقل مرحلة تنفيذ الأوامر بوجبر الأضرار في عام 2020، ما يستلزم من قلم المحكمة توفير المحامين للمجني عليهم وتقديم الدعم إلى الصندوق الاستئماني للمجني عليهم بما في ذلك توفيره في الأنشطة الميدانية، وتقديم المساعدة إلى الدوائر عند الانطباق⁽⁶⁴⁾.

347- وعلى الرغم من هذه الحاجة المستمرة إلى الدعم في المجال القضائي يُتوقع أن يشهد عام 2020 انخفاضاً في أنشطة دعم جلسات المحكمة. وقد سُعي إلى إيجاد حلول ابتكارية عديدة بغية مواءمة التخفيض في عدد أيام انعقاد جلسات المحكمة مع المتطلبات من الموارد في قلم المحكمة، والسهر في الوقت ذاته على استمرارية العمليات. وبالتالي عمّل قلم المحكمة على نحو استراتيجي لتحديد درجات الأولوية على صعيد تحقيق الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة وذلك من خلال إعادة تخصيص الموارد أو العدول عن تمويلها أو الكف عن طلبها حيثما أمكن ذلك، ما أفضى إلى تخفيض مقداره 2.0 مليون يورو.

تقديم الدعم لتسع عمليات تحقيق ناشط وغيرها من الأنشطة الميدانية بما في ذلك جبر الأضرار

348- ستظل المحكمة في عام 2020 تعمل في 11 حالة يجري النظر فيها. ويُتوقع أن يركّز مكتب المدعي العام جهوده على تسع عمليات تحقيق ناشط (منها ثماني عمليات متزامنة) في: بوروندي، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكوت ديفوار، ودارفور بالسودان، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجورجيا، وليبيا (حيث ستجرى عمليتا تحقيق)، ومالي. إن كلاً من عمليات التحقيق هذه ستظل تستلزم دعماً من قلم المحكمة، سواء في المقر أم في بلدان الحالات، في مجالات من قبيل مساندة المجني عليهم والشهود، ومشاركة المجني

(64) ستكون قضية لويغنا وقضية كاثنغا وقضية المهدي قد بلغت مرحلة تنفيذ إجراءات جبر الأضرار، وذلك دون استباق الأحكام النهائية في هذه القضايا. وستبدأ إجراءات جبر الأضرار في قضية أتناغندا في عام 2020، كما يمكن أن تبلغ قضية أنغونين هذه المرحلة في عام 2020 إذا أُدين.

عليهم، وجبر الأضرار، والتواصل بالجماعات المتضررة، والخدمات اللغوية، والمساندة الأمنية والإمدادية. وسيبقى قلم المحكمة على مكاتبه القطرية في سبع مدن هي كينشاسا وبونيا (في جمهورية الكونغو الديمقراطية) وبتنغي (في جمهورية أفريقيا الوسطى) وأبيجان (في كوت ديفوار) وأبيليسي (في جورجيا) وبامكو (في مالي) وكمبالا (في أوغندا)، لكنه بدأ أيضاً اتخاذ تدابير لتقليص عمليات بعض مكاتبه وتخفيض مواردها تدريجياً.

349- ويرى إلى المكاتب القطرية باعتبارها وحداتٍ ظرفيةٍ الوجود ذاتٍ قابلٍ للتكيف وتتحلى بالمرونة اللازمة لمواءمة متطلباتها مع مدى العمليات في الميدان. وقد أتاح هذا النهج لقلم المحكمة إعادة تخصيص موارده من الموظفين بنقلها من وحدةٍ قطريةٍ إلى أخرى، على نحو يتوافق مع التحوّل على صعيد أولويات العمل والأمن في بلدان الحالات. ويشار في هذا الصدد إلى أنه تُوصّل إلى تخفيضات هامة في الوحدات التابعة لقلم المحكمة القائمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي أوغندا وفي كوت ديفوار، بسبل منها إسناد إدارة المكاتب القائمة في كينشاسا وبونيا وكمبالا إلى رئيس مكتبٍ قطريٍ واحد يعمل انطلاقاً من كمبالا. وبذلك وغيره من تدابير إعادة تخصيص الموارد، تسنى تمويل الاستثمارات اللازمة في العمليات القطرية، ولا سيما في مالي وجمهورية أفريقيا الوسطى، حيث يُحتاج إلى موارد إضافية ولا سيما بالنظر إلى الظروف الأمنية السائدة ومتطلبات العمل المزيدة. إن قلم المحكمة سيُعمل، باستخدام القدرات المتوفرة لسد المتطلبات المتزايدة في مالي وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، قدرةً أساسية سيُتسنى بها النهوض بأود الزيادة المتوقعة في المتطلبات في هاتين الحالتين، والنهوض على نحو مرّن بأود متطلبات الدعم الإضافية إذا تم في النصف الثاني من عام 2019 اعتماد التهم في قضية الحسن وقضية يكاتوم (Yekatom) وأنغيسونا (Ngaissona).

الاستثمار في أهم مشاريع تحسين تكنولوجيا المعلومات للمحكمة بشقي وحداتها

350- أجرت المحكمة تحليلاً وافياً للبنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات وتدبر المعلومات القائمة في مختلف أجهزتها وما يرتبط بها من المتطلبات الفورية والمتطلبات الطويلة الأمد. فمنذ إنشاء المحكمة قبل سبع عشرة سنة أُجري عدد من الاستثمارات الهامة في تكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات دعماً لأعمال المحكمة القضائية والتحقيقية والإدارية. وثمة عدد من النظم المعنية تقادم عهده أو يُنتظر أن يغدو عتيقاً في المستقبل القريب إذ يشارف على نهاية عمره الاستعمالي. وعلاوة على ذلك تنامي قُدُ المحكمة إلى حد كبير منذ إنشائها، ويترب عن ذلك أثر على متطلباتها فيما يخص تكنولوجيا المعلومات وعلى مقدار ما يُنشأ فيها من بيانات. ويشار على وجه التحديد إلى أن ثمة متطلبات لا تفي بها النظم القائمة إلا جزئياً في مجالات من قبيل جمع الأدلة الرقمية، وأمن المعلومات، وتدبر المعلومات.

351- ولمواجهة هذه التحديات اعتمدت في شباط/فبراير 2017 الاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات في المحكمة جمعاء بغية السهر على اتباع نهج كلاسيكي فيما يخص تكنولوجيا المعلومات، وأمن المعلومات، وتدبر المعلومات، من أجل سد الاحتياجات الأساسية للمحكمة مع استدامة تحسين مراقبة الموارد المستثمر فيها وتعظيم أثرها. وفي عام 2020 ستدخل الاستراتيجية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات السنة الرابعة من فترة تنفيذها وسيحتاج قلم المحكمة إلى استدامة المقدار المعتمد لعام 2019 البالغ 2.0 مليون يورو لعام 2020 لتمويل المرحلة التالية من الاستثمارات بحسب مشروع تكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات الشامل بنطاقه المحكمة جمعاء، الذي سيخص معظمه مبادراتٍ في مجال القضاء ومجال التحقيق ومجال أمن تكنولوجيا المعلومات (1.4 مليون يورو؛ انظر التفاصيل في المرفق التاسع(أ)). إن القسط الأعظم من الأموال المطلوبة لعام 2020 سيخصّص لمنصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية. وستلزم موارد أخرى من أجل أعمال المقاضاة، وإن كانت هذه الموارد معروضة ضمن ميزانية قلم المحكمة في سياق العمل القائم على التآزر فيما بين الأجهزة. وتخص الاستثمارات المتوقع إجراؤها

على نطاق المحكمة لعام 2020 تحسينات في نظام التخزين الطويل الأجل للأدلة الرقمية وأدلة البحث الجنائي العلمي، والمنصة الجديدة لإيداع المعلومات (منصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية)، وتعزيز سمات أمن المعلومات في المحكمة، وتحديد البنية التحتية الافتراضية للمحكمة، والإعداد لتوسيع نطاق نظام تخطيط الموارد المؤسسية في المحكمة.

352- إن الاستراتيجية المعنية تستند إلى استعمال موارد الميزانية على نحو أكثر فعالية، إذ ستؤتي المبادرات المقترحة القيام بها على مدى خمس سنوات نتائج ملموسة تحسناً لعمل المحكمة من خلال تدبر المعلومات الفعال الآمن. فسيشهد مكتب المدعي العام تقليصاً للزمن والجهد اللازمين لتحليل الأدلة وتجهيزها وتقديمها من أجل ما يُجرىه من عمليات تحقيق وأعمال مقاضاة. وسيُتاح للهيئة القضائية الحصول على الأدوات التي تحتاجها لإجراء المحاكمات على نحو سريع وعادل وشفاف ولإنصاف المجني عليهم. وسيكون قلم المحكمة أفضل تجهيزاً لتوفير الخدمات لسائر أجهزة المحكمة ولجميع الجهات التي يتعامل معها. فما من سبيل إلى تمكين المحكمة من معالجة حالات عدم النجاعة الحالية وأداء المهام المنوطة بها في إطار ولايتها على أكمل وجه سوى اتباع استراتيجية متماسكة كلية طويلة الأمد تشمل بنطاقها المحكمة جمعاء.

الأولويات الاستراتيجية لعام 2020 وارتباطها بميزانيته البرنامجية المقترحة

353- نشر قلم المحكمة في عام 2019 خطته الاستراتيجية للفترة 2019-2021، ويُسترشد في الميزانية المقترحة لقلم المحكمة لعام 2020 بالأولويات الاستراتيجية المبينة في تلك الخطة. ويشار في الخطة المعنية على الخصوص إلى أن قلم المحكمة شرع في تنفيذ برنامج مدته ثلاث سنوات لتعظيم الإنتاجية ونشاندان الامتياز في جميع الخدمات الأساسية التي يقدمها إلى المحكمة. وينبثق هذا النهج من الخطة الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء، التي تنص على أن المحكمة منظمة تسعى إلى التحسين المستمر: يتمثل الهدف المشترك في استحداث ثقافة وبيئة عمل تثير حماس جميع الموظفين وتمكنهم من تحقيق أهدافهم بمواصلة استبانة ما يمكن تحقيقه من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة. إن هذا المبدأ الأساسي يُطبَّق أيضاً في قلم المحكمة. ولبلوغ هذه الغايات، يُنظَّم برنامج قلم المحكمة الممتد لتنفيذه لثلاث سنوات حول الأولويات الاستراتيجية الثلاث التالية البيان:

- (أ) التحسين المستمر (الامتياز)؛
- (ب) التزام الموظفين (الإنتاجية)؛
- (ج) التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين.

354- وستوضع مؤشرات الأداء الرئيسية، تبعاً للمبادئ المنصوص عليها في الخطة الاستراتيجية، بتطبيق مؤشرات مرجعية لتحديد أثر التعديلات التي يتم تنفيذها. ويُعمل بهذا النهج أيضاً في شتى وحدات المحكمة. ويتوقع تحقيق أنواع عدة من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة وذلك بفضل هذه الثقافة الجديدة للتحسين المستمر وإنشاء "لوحة قيادة" جديدة لأداء قلم المحكمة تشتمل على مؤشرات الأداء الرئيسية لقياس مدى تحسين الإنتاجية أو الوفورات المالية. إن تنفيذ الخطة الاستراتيجية سيسهم مساهمة كبيرة في النجاح في تحقيق تحسين الإنتاجية. وعلى نحو مماثل يُرجَّح أن يكون التحول الثقافي الشامل بنطاقه المحكمة جمعاء والمسترشد فيه بمبادئ خطة العمل سبباً فعالاً لاستحداث ثقافة ابتكارية للتحسين المستمر.

التحسين المستمر

355- كما يشار إليه في الخطة الاستراتيجية تم بالفعل تطبيق كثير من الممارسات الجيدة في قلم المحكمة وحسّنت أقساماً كثيرة فيها سيرورتها وحققت مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة. وسيُستند في تنفيذ الخطة

الاستراتيجية إلى هذه المبادرات القائمة وسيواصل قلم المحكمة نشدان فرص تحسين السياسات، وإعادة تصميم السيرورات، وزيادة مدى الأتمتة. إن هذه العملية تعتمد على استشارة الموظفين، وعقد جلسات مع المستفيدين من الخدمات المقدمة للاستماع إلى ملاحظاتهم ذات الصلة، واستعمال البيانات والمؤشرات المرجعية، وتحديد الأولويات السنوية، والإبلاغ عن المنافع المحققة. وسيدير هذه العملية فريق معني بالتحسين المستمر ضمن قلم المحكمة. وستُحقق مكاسب كبيرة متأتية عن زيادة النجاعة نتيجةً للتعديلات التدريجية المتأتية عن التحسينات المستمرة. وسيفاد عن هذه التعديلات لاحقاً ضمن التقرير عن التحسينات على صعيد الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة على نطاق المحكمة. وفيما يخص الميزانية المقترحة الحالية، ركّز قلم المحكمة على المجالات التالية.

356- حُدِّدت فيما يخص عام 2019 أربعة مشاريع تمكينية سيستمر تنفيذها في عام 2020، تحدو الجهود التي يبذلها قلم المحكمة على طريق التغيير الثقافي اللازم الذي تتوقف عليه النجاعة في الأمد الطويل. إن أربعة المشاريع التمكينية هذه، المأخوذة بالاعتبار في إطار أهداف الشعبة فيما يخص الميزانية المقترحة لعام 2020، هي:

- (أ) تعزيز فريق إدارة قلم المحكمة - يتولى هذا الفريق، باعتباره أرفع محفل في قلم المحكمة، إعلام رئيس القلم ويسدي إليه المشورة ويساعده فيما يتعلق بسياسة اتخاذ القرارات الاستراتيجية والتحديات الاشتغالية الكبرى؛
- (ب) تدبر الأداء - الذي يمثل شرطاً أساسياً مسبقاً لإدارة التعديلات التي تستلزمها هذه الخطة وإرساء دورة "التخطيط للتنفيذ فالتحقق فالعمل" التي تستند إليها برامج التعديل الناجح؛
- (ج) المرونة وحراك الموظفين - فذلك ضروري للتجاوب مع التغير في أعباء العمل والأولويات؛
- (د) ثقافة راسخة لتدبر المعارف - تسهّل التحلي بالمرونة وتدعم ثقافة التحسين المستمر. فالجهات المؤفّرة للخدمات، مثل قلم المحكمة، يجب أن تقندر على اكتساب المعارف والمعلومات وتدبرها واستعمالها لكي تغدو أكثر فعالية.

357- إن قلم المحكمة سيركز، استناداً إلى الاستقصاء الذي سيجريه مع المستفيدين من خدماته الرئيسية، جهوده في مجال التحسين المستمر في عام 2020، وعمل فريقه المعني بإعادة تصميم سيرورات الأعمال، على تحديد المجالات ذات الأولوية وإعمال أولى السيرورات المعاد تصميمها. وسيمثّل التحسين المستمر هدفاً لجميع المديرين وجميع العاملين، وسيُنشر دليل بمصادر تدبر المعارف دعماً لأنشطتهم.

التزام الموظفين

358- يعتمد قلم المحكمة، بصفته جهة مؤفّرة للخدمات، اعتماداً كاملاً على قدرات موظفيه وتفانيهم. فالالتزام الموظفين أمر أساسي لاتسام أنشطته بالجودة والنجاعة. وبالتالي يبقى النهوض بالالتزام الموظفين وتحسينه، وبث روح العمل الجماعي، والتواصل الداخلي، في عداد أرفع مسؤولياته، كما سبق أن أشير إليه في عام 2019. فسيواصل قلم المحكمة الاضطلاع بأنشطة ترمي إلى توثيق التماسك وتيسير التواصل، ووضع وتنفيذ برامج تدريب مركّز فيها على رعاية الموظفين وزيادة تحمسهم وإنتاجيتهم. وقد اتُّخذت بالفعل مبادرات عدة على هذا الصعيد ويُتوقع تنفيذها (إبان كتابة هذه الوثيقة) قبل نهاية عام 2019، من قبيل تكوين القدرة على حل النزاعات غير الرسمي وإنشاء لجنة معنية بحسن حال العاملين.

359- وعلاوة على ذلك سيركز قلم المحكمة في عام 2020 على تنجيز وضع إطار جديد للقيادة وسيعمّمه في شتى وحدات المحكمة، يدعمه برنامج تدريب مستفيض. كما ستبدل جهود مُجَدَّدة لإنجاز إعداد السياسات السديدة المتعلقة بالموارد البشرية ولا سيما وضع إطار شامل لحراك الموظفين على نطاق المحكمة. ومن الأولويات الأخرى المستبانة المساواة بين الجنسين باعتبارها موضوعاً مستعرضاً، وانتقاء الموظفين وتنمية قدراتهم، والصحة المهنية والتوازن بين شؤون العمل وهموم الحياة، وأخلاقيات/معايير السلوك.

360- وإضافة إلى ذلك ستواصل في عام 2020 مبادرة للوقاية من الصدمات الثانوية استُهلّت في عام 2019، تستلزم مقداراً محدوداً من الموارد الإضافية من أجل شحذ الوعي بالصدمات الثانوية في أوساط جميع الموظفين وتحديد المجالات التي قد يتعين فيها على المحكمة اتخاذ تدابير تخفيفية سهرّاً على وفائها بواجبها القاضي بالعناية بموظفيها.

التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين

361- يدرك قلم المحكمة، باعتباره جهاز المحكمة الذي يعمل فيه أكبر عدد من موظفيها، دوره الريادي في التصدي للتحديات الماثلة حالياً أمام المحكمة فيما يخص التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في تشكيل مجموعة موظفيها. وقد اتخذت مبادرات جديدة، من قبيل إنشاء برنامج توجيهي خاص بالنساء، بغية تذليل حالات عدم التوازن هذه على نحو يضمن استمرار المحكمة على الانتقاء من بين المرشحين على أساس الجدارة. وسيواصل بذل الجهود ذات الصلة وسيوسّع نطاقها في عام 2020 إذ ستعيد المحكمة تركيز جهودها على صعيد التوظيف، وذلك أولاً بوضع خطط دقيقة الاستهداف للتكفل بأن يترشّح لشغل الوظائف التي تعرضها المحكمة عدد أكبر من مواطني الدول الأطراف المنقوصة التمثيل ضمن مجموعة العاملين في المحكمة أو غير الممثّلة فيها، وثانياً بالمزيد من التركيز على جعل عملية التوظيف تشمل مثل هؤلاء المرشحين. وإضافة إلى ذلك ستُنشر بيانات عن الأداء فيما يخص جميع أنشطة التوظيف والتمثيل الجغرافي العام في مجموعة الموظفين والتوازن بين الجنسين فيها وذلك لمواصلة شحذ الوعي بهذه المسائل ضمن المحكمة والسهر على الشفافية الكاملة حيال أصحاب الشأن الخارجيين الذين تتعامل معهم. وفي نهاية المطاف سيعمل منسقون ضمن المحكمة فيما يخص مسألة النساء وذلك تكملاً ودعماً لبرنامج التوجيه الخاص بهن.

الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة

362- لئن كانت العملية المستمرة في المحكمة لتحقيق الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة في عام 2019 قد أتاحت لقلم المحكمة تمييز مبادرات تفضي إلى تحسينات ترقّي ما قيمته 1.0 مليون يورو فإن محور تركيزها قد انتقل من المنظور القصير الأجل لهذه العملية السنوية إلى المنظور الأبعد أمداً لاستمرار العمل لتحقيق الأهداف الاستراتيجية على صعيد التحسين المفاد بما أعلاه.

363- وفيما يخص ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة، تسنى بالوفورات التي حققها قلم المحكمة تقليص الميزانية بمقدار 197.6 ألف يورو. وعلى سبيل المثال يتجسد في الميزانية المقترحة تطبيق نموذج عمل جديد فيما يخص سكن الموظفين الموفدين في بعثات إلى جمهورية أفريقيا الوسطى. فبالنظر إلى مقدار الأنشطة الكبير الذي يُتوقع أن يُضطلع به في بلد الحالة هذا، يرتقب قلم المحكمة تنظيم عددٍ عالٍ من البعثات، ما يفضي إلى بلوغ الحد الحرج اللازم الذي يبرّر استئجار شقة على أساس سنوي بدلاً من الاعتماد على الإسكان في الفنادق.

364- إن الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة المتصلة بالتخفيضات في المقدار المرجعي الأساسي لميزانية قلم المحكمة تتعلق رئيسياً بتخفيضات التكاليف الإضافية التي تُعتبر، كما أتفق عليه مع

لجنة الميزانية والمالية "نتيجة التغييرات المتصلة بعبء العمل التي تفضي إلى تقليص في المقدار المرجعي الأساسي". لقد أتاح التخفيض المخطط له في الأنشطة القضائية والأنشطة المتصلة بجلسات المحكمة بعض الفرص لتحقيق تخفيضات في التكاليف ضمن قلم المحكمة، لأن الاعتمادات الخاصة بجميع الوظائف التي كانت تلزم في السابق لدعم الأنشطة في قاعة المحكمة الثانية قد أُغيت فيما يخص عام 2020. وبإجراء مراجعة دقيقة للأدوار والمهام المضطلع بها في إطار الوظائف المنخرط شاغلوها في دعم أنشطة قاعات المحكمة تسنت لقلم المحكمة الاستفادة من المرونة التي يهيئها شغور الوظائف المعنية ومن قدرة بعض الموظفين المدربين في مجالات مختلفة لإعادة تخصيص الموارد عند اللزوم. وقد تُكبدت في قلم المحكمة في عام 2019 تكاليف إضافية بلغ مجموعها 1 981.6 ألف يورو ولن يُتكدب نظير لها في عام 2020.

365- إن قلم المحكمة سيواصل جهوده فيما يخص عام 2020 ضمن إطار خطته الاستراتيجية. وسيركّز قلم المحكمة بوجه خاص على الخدمات التي لها أثر على النجاعة في شتى وحدات المحكمة والتي حُدّدت في هذه المرحلة باعتبارها أساسية لتخفيف المخاطر الكبيرة التي استُبينت في إطار تدبر المخاطر في المحكمة. وسيُشكّل في عام 2019 فريق مخصّص تابع لقلم المحكمة، يتألف من موظفين عاملين في قلم المحكمة وخبراء خارجيين، لإجراء دراسة أولية للخدمات الأكثر مناسبةً وللتوصية بمرامٍ أولية يراد تحقيقها على صعيد زيادة النجاعة. وسيتيح هذا النهج المركز لفريق قلم المحكمة إجراء دراسات مفصّلة لتحديد الخيارات وتقديم توصيات من أجل زيادة النجاعة. وفي نهاية المطاف سيستهل الفريق أيضاً مشروعاً لتنفيذ الحل المختار، وإيتاء المنافع المرجوة، وتحديد واحد أو أكثر من واحد من مؤشرات الأداء الرئيسية الجديدة، بوسائل منها تحديد مؤشرات مرجعية، بغية استدامة جودة الأداء. وقد تم في هذه المرحلة تمييز الخدمات التالية البيان، لكن يمكن أن تضاف إليها خدمات أخرى على ضوء تطور سمات الأخطار في المحكمة:

(أ) الخدمات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء:

'1' التوظيف؛

'2' الشراء؛

'3' السفر؛

'4' أنساق تسلسل الأعمال القضائية؛

(ب) الخدمات الأساسية التي يقدمها قلم المحكمة:

'1' مشاركة المجني عليهم؛

'2' إعادة توطين الشهود المشمولين بالحماية والمجني عليهم.

الخلاصة

366- إن الحصيلة النهائية لما بذله قلم المحكمة من جهود لتحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة وتحقيق وفورات، مقرونةً بالمتطلبات الآنف الذكر فيما يخص تنفيذ الأولويات الاستراتيجية لقلم المحكمة فيما يخص عام 2020، هي تخفيض صافٍ مقداره 505.7 آلاف يورو.

الجدول 25: البرنامج الرئيسي الثالث ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديلات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				البرنامج الرئيسي الثالث قلم المحكمة
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصرفات من صندوق الطوارئ	المصرفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
27 710.0	0.6	163.0	27 547.0				الموظفون من الفئة الفنية
19 108.4	2.1	399.8	18 708.6				الموظفون من فئة الخدمات العامة
46 818.4	1.2	562.8	46 255.6	47 634.8	76.2	47 558.6	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
3 645.4	(3.0)	(113.8)	3 759.2	2 709.7	48.8	2 660.9	المساعدة المؤقتة العامة
189.3	(76.7)	(622.3)	811.6	356.2	3.3	352.9	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
209.5	(19.8)	(51.8)	261.3	192.7	-	192.7	العمل الإضافي
4 044.2	(16.3)	(787.9)	4 832.1	3 258.5	52.1	3 206.4	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
2 058.2	1.9	37.7	2 020.5	2 006.1	320.3	1 685.8	السفر
4.0	(20.0)	(1.0)	5.0	7.0	-	7.0	الضيافة
2 785.5	2.9	77.8	2 707.7	2 875.9	734.2	2 141.8	الخدمات التعاقدية
642.8	5.4	32.8	610.0	584.6	5.4	579.2	التدريب
260.8	(44.2)	(206.7)	467.5	615.7	-	615.7	الخبراء الاستشاريون
3 247.5	(6.9)	(240.3)	3 487.8	4 232.0	250.7	3 981.3	مهام الدفاع
1 300.0	18.0	198.7	1 101.3	1 466.2	-	1 466.2	مهام المنحني عليهم
12 645.5	2.1	259.6	12 385.9	11 777.3	183.1	11 594.2	النفقات التشغيلية العامة
1 146.0	7.3	78.2	1 067.8	1 155.6	10.0	1 145.6	اللوازم والمواد
1 192.6	(30.3)	(517.4)	1 710.0	2 063.5	99.6	1 963.9	الأثاث والعتاد
25 282.9	(1.1)	(280.6)	25 563.5	26 783.9	1 603.4	25 180.5	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
76 145.5	(0.7)	(505.7)	76 651.2	77 677.2	1 731.7	75 945.5	المجموع

الجدول 26 البرنامج الرئيسي الثالث ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين أمين عام مساعد											مجموع الموظفين
		خ-ع-رر	خ-ع-رأ	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	مساعد	عام	
327	248	15	5	89	84	43	23	3	-	1	-	-	575
1	1	-	-	1	-	-	-	-	-	-	-	-	1
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	(1)	1	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
327	249	15	5	90	83	44	23	3	-	1	-	-	576

وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)

المرة لعام 2019	المستمرة	الجديدة	المعاداة التخصيص	المعاداة التصنيف	المحوّلة	المقترحة لعام 2020
40.24	28.00	8.97	-	-	-	36.97
34.73	26.00	2.50	-	-	-	28.50
5.51	2.00	6.47	-	-	-	8.47
20.92	19.00	1.00	-	-	-	20.00
4.00	2.50	-	-	-	-	2.50
11.92	12.00	-	-	-	-	12.00
4.00	3.50	1.00	-	-	-	4.50
1.00	1.00	-	-	-	-	1.00
-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-
61.16	47.00	9.97	-	-	-	56.97

1- البرنامج 3100: مكتب رئيس قلم المحكمة

المقدمة

367- يضم مكتب رئيس قلم المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") ديوان رئيس قلمها، ومكتب الشؤون القانونية. ويقدم ديوان رئيس قلم المحكمة الدعم مباشرة إلى رئيس القلم في توجيهه الاستراتيجي لجميع شعب القلم وأقسامه ومكاتبه وفي اضطراره بالتنسيق فيما بينها وإرشاده إياها، وفي إدارة قلم المحكمة بأكمله والإشراف عليه. كما إن ديوان رئيس القلم ييسر ورود المعلومات إلى شعب القلم وصدورها منها، ويسهر على التنسيق السليم الرفيع المستوى مع سائر أجهزة المحكمة، ومع أصحاب الشأن الخارجيين. إنه يدعم رئيس القلم في أداء وظائفه التنفيذية وينسق شؤون باقي الوظائف التنفيذية المفوضه إلى مديري شعب القلم.

368- ويتولى مكتب الشؤون القانونية أداء الوظائف القانونية المرتبطة بالمهام الموكلة إلى رئيس القلم بموجب الإطار القانوني للمحكمة. إنه يسهر على جودة واتساق النهج القانونية والسياساتية المتبعة في سائر وحدات القلم والمتعلقة بطائفة من المواضيع، منها الموارد البشرية والشؤون المالية والمشتريات، ويقوم بالتنسيق فيما يخص جميع المذكرات القانونية التي يقدمها القلم في إطار الإجراءات القضائية. وبالإضافة إلى ذلك يتفاوض مكتب الشؤون القانونية بشأن الاتفاقات والترتيبات بين المحكمة والغير ويُعد هذه الاتفاقات والترتيبات، ويسدي بحسب الاقتضاء المشورة بشأن تفسير أحكام اتفاق المقر وغيره من الاتفاقات.

بيئة العمل

369- سيظل مكتب رئيس قلم المحكمة يسهر على تمتع القلم بأكمله بالقدرة على الاضلاع على نحو ناجح بالمهام الإدارية والاشتغالية المطلوب منه أداؤها في عام 2020. وعلى هذه الصعيد يسهر مكتب رئيس القلم على التنسيق فيما بين الأجهزة على النحو المناسب، ويقدم الدعم اللازم لعمل فريق إدارة القلم، ويمكّن رئيس القلم من التكفل بتوفير خدمات عالية درجة الجودة لأجهزة المحكمة ومن النهوض بمسؤولياته الفنية فيما يخص أموراً من قبيل حماية الشهود، والمساعدة القانونية، ودعم المحامين، والتوعية.

الأولويات

تعزيز القيادة الاستراتيجية من خلال فريق إدارة قلم المحكمة

370- يتولى فريق إدارة قلم المحكمة الإشراف على إدارة القلم التنفيذية وتوجيهه. إنه أرفع محفل في قلم المحكمة معني بإسداء المشورة إلى رئيس القلم ومساعدته فيما يتعلق بالاستراتيجية، والسياسات، والتحديات الكبرى التي قد تواجهها المحكمة على صعيد العمل في عام 2020. ويتألف فريق إدارة قلم المحكمة من رئيس القلم، ومديري شعبه الثلاث، ورئيس ديوان رئيس القلم. إن الأدوار المنوطة بديوان رئيس القلم وبمكاتب مديري شعب القلم تتعلق رئيسياً بالإرشاد والقيادة الاستراتيجيين. وسيكون بوسع فريق إدارة قلم المحكمة السهر على تحقيق الغايات المحددة فيما يخص عام 2020، ولا سيما جانبها المتعلق بتنفيذ الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة، وعلى اتخاذ التدابير المناسبة.

وضع الاستراتيجيات والسياسات

371- سيظل مكتب رئيس قلم المحكمة في الطليعة على صعيد العمل لتعزيز وضع الاستراتيجيات والسياسات بحيث تتسم بالوضوح والاتساق والشفافية، ضمن القلم وعلى نطاق المحكمة، بحسب الاقتضاء.

وسيظل القلم والمحكمة جمعاء يركزان على التحسين المستمر وعلى الاهتمام برفاه الموظفين سعياً إلى شحذ تحمُّسهم للعمل وزيادة إنتاجيتهم وتحسين التوازن لديهم بين شؤون العمل وهموم الحياة. ولتحقيق التحسين المستمر ضمن قلم المحكمة سيتولى مكتب رئيس القلم بنفسه عدداً من المهام أو سيتولى تسييرها. وستُجرى استطلاعات لرأي الجهات المتعامل معها في إطار برنامج قلم المحكمة الخاص بتحسين توفير الخدمات الأساسية. وسيُنشر دليل بالمصادر المتعلقة بتدبير المعارف. وسيُجرى الفريق المعني بإعادة تصميم سيرورات الأعمال الحديث الإنشاء تحليلاً للجوانب ذات الأولوية في برنامج التحسين المستمر، وسيجري أعمال أولى السيرورات المعادة التصميم.

372- إن تحسين التزام الموظفين سيمثل هدفاً لجميع المديرين وجميع العاملين ضمن قلم المحكمة في عام 2020. وسيسهل مكتب رئيس القلم على إقرار وإعمال إطار الحراك الجديد وعلى الأخذ بالإطار الجديد للقيادة في عملية التوظيف وتدبير الأداء.

373- ومن المجالات الأخرى التي سينخرط فيها مكتب رئيس قلم المحكمة انخراطاً خاصاً بالإشراف انطلاقاً من قلم المحكمة على وضع وتنفيذ المبادرات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء الرامية إلى تحسين التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين ضمن مجموعة العاملين في المحكمة. وسيُنقل في سرورة التوظيف المعمول بها في المحكمة إلى التركيز على النهوض بإدراج رعايا الدول غير الممثلة ضمن مجموعة العاملين في المحكمة أو المنقوصة التمثيل فيها في قوائم المنتقنين أولاً من المرشحين لشغل الوظائف في المحكمة. وستُنقذ خطط خاصة دقيقة الاستهداف فيما يخص الدول المنقوصة التمثيل أشدّ النقص. وإضافة إلى ذلك سيُعَيَّن منسق معني بمسألة النساء وسيوضع برنامج توجيهي خاص بالنساء. وستُنشر البيانات المتعلقة بالأداء فيما يخص جميع أنشطة التوظيف والتمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين بصورة عامة ضمن مجموعة العاملين في المحكمة.

374- ومن الأولويات الاستراتيجية لمكتب الشؤون القانونية فيما يخص عام 2020، عدا توفير الخدمات القانونية المعتادة في شتى وحدات قلم المحكمة، مواصلة مراجعة الإطار القانوني الإداري للمحكمة، ولا سيما فيما يخص الآليات البديلة لحل المنازعات مع الموظفين. كما إن مكتب الشؤون القانونية سينجّز إعداد الإجراء التأديبي الجديد الخاص بالمحكمة الذي يواءم به بين دور آلية الرقابة المستقلة ودور المجلس الاستشاري التأديبي.

1 698.0 ألف يورو

موارد الميزانية

375- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض إجمالي مقداره 22.4 ألف يورو (1.3 في المئة)، ناتج عن انخفاضين في المخصّصات لسد التكاليف غير المتصلة بالعاملين أحدهما مقداره 53.4 ألف يورو يُعزى إلى عدم تكبد مصروفات إضافية في إطار بند الخبراء الاستشاريين والآخر مقداره 13.4 ألف يورو ناجم عن تخفيضات في ميزانية السفر، وذلك مقابل زيادة في تكاليف الموظفين مقدارها 31.0 ألف يورو (1.9 في المئة).

1 651.8 ألف يورو

الموارد من الموظفين

376- يتألف ملاك مكتب رئيس قلم المحكمة من 14 وظيفة ثابتة.

1 651.8 ألف يورو

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة

377- لا تُطلب أي وظائف ثابتة جديدة. وينطوي المبلغ المقترح لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 31.0 ألف يورو (1.9 في المئة) تعزى إلى تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد.

الموارد غير المتصلة بالعاملين

46.2 ألف يورو

378- ينطوي مبلغ الميزانية الإجمالي المطلوب لسد تكاليف الموارد غير المتصلة بالعاملين لمكتب رئيس قلم المحكمة على انخفاض مقداره 53.4 ألف يورو (53.6 في المئة). ويعزى ذلك إلى أن الخبراء الاستشاريين القانونيين الذين لزموا في السنة السابقة لم يعودوا لازمين. إن المبلغ المطلوب في بند الموارد غير المتصلة بالعاملين يلزم لسد تكاليف السفر وتكاليف الضيافة وتكاليف التدريب.

السفر

34.2 ألف يورو

379- ينطوي المبلغ المقترح في بند السفر ضمن إطار مكتب رئيس قلم المحكمة على انخفاض مقداره 13.4 ألف يورو (28.2 في المئة) يقابل انخفاضاً للمخصصات فيه ضمن إطار ديوان رئيس القلم وزيادة طفيفة للمخصصات فيه ضمن إطار مكتب الشؤون القانونية.

380- تنطوي الميزانية المقترحة في بند السفر لديوان رئيس قلم المحكمة على انخفاض مقداره 13.9 ألف يورو (39.8 في المئة) بالقياس إلى نظيرتها لعام 2019. إن الموارد المعنية تظل تلزم لتمكين رئيس قلم المحكمة، أو من يمثله، من السفر لكي يشهد على أعلى المستويات دعم وتعاون الدول الأطراف والشركاء الخارجيين الرئيسيين، مثل الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية. ويعتزم رئيس قلم المحكمة مواصلة زيارة المكاتب القطرية في إطار استراتيجيته المتعلقة بالتزام العاملين ومن أجل تعزيز العلاقات مع بلدان الحالات والسلطات المحلية بغية ضمان تعاونها مع المحكمة دون عقبات. إن الموارد المعنية تمثل متطلباً متكرراً.

381- وينطوي المبلغ المطلوب لمكتب الشؤون القانونية على زيادة مقدارها 0.5 ألف يورو (3.9 في المئة). وتنطوي ميزانية السفر المقترحة لمكتب الشؤون القانونية البالغة 13.20 ألف يورو على زيادة طفيفة مقدارها 500 يورو وسُئد بها تكاليف السفر والنفقات ذات الصلة المتكبدة في اضطلاع مكتب الشؤون القانونية بمهامه، بما في ذلك: '1' المشاركة في اجتماع سنوي للمستشارين القانونيين للوكالات المتخصصة لمنظمة الأمم المتحدة والمنظمات ذات الصلة؛ '2' المشاركة في اجتماعات معينة بالقانون الإداري الدولي؛ '3' إسداء المشورة وتقديم المساعدة في تصديق الإفادات السالفة التسجيل (خارج هولندا) عملاً بالقاعدة 68(2)(ب) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

الضيافة

4.0 آلاف يورو

382- لا تغُير في المبلغ المقترح لميزانية الضيافة. فقلم المحكمة يقترح بذل جهود محدودة في مجال ضيافة يُرمى منها إلى زيادة الدعم والتعاون اللذين تقدّمهما الدول الأطراف والشركاء الخارجيون الرئيسيون. إن الموارد المطلوبة تمثل متطلباً متكرراً.

التدريب

8.0 آلاف يورو

383- لا تغُير في ميزانية التدريب المقترحة بالقياس إلى ميزانيته المعتمدة لعام 2019. وتمثل الموارد المعنية متطلباً متكرراً. ويلزم المبلغ المقترح لسد الاحتياجات إلى تدريب موظفي مكتب الشؤون القانونية. وبالنظر إلى ما تتسم به المهام المنوطة بهذا القسم من تعقيد واتساع فلا بد من الاستثمار في التدريب الفني والتدريب التقني، ولا سيما التدريب الرامي إلى تحسين المهارات في مجال إعداد النصوص القانونية.

الجدول 27: البرنامج 3100: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديرات في الموارد		(مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				3100 مكتب رئيس القلم
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
1 500.0	1.7	24.7	1 475.3				الموظفون من الفئة الفنية
151.8	4.3	6.3	145.5				الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 651.8	1.9	31.0	1 620.8	1 824.8	-	1 824.8	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
-	-	-	-	30.6	-	30.6	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
-	-	-	-	30.6	-	30.6	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
34.2	(28.2)	(13.4)	47.6	70.1	-	70.1	السفر
4.0	-	-	4.0	7.0	-	7.0	الضيافة
-	-	-	-	20.9	-	20.9	الخدمات التعاقدية
8.0	-	-	8.0	21.9	-	21.9	التدريب
-	(100.0)	(40.0)	40.0	127.0	-	127.0	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	0.3	-	0.3	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
46.2	(53.6)	(53.4)	99.6	247.2	-	247.2	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
1 698.0	(1.3)	(22.4)	1 720.4	2 102.6	-	2 102.6	المجموع

الجدول 28: البرنامج 3100: ملاك الموظفين المقترح عام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين عام مساعد										3100
		م-1	م-2	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	م-1	م-2	عام	
14	12	-	2	5	2	2	-	-	1	-	-	الوظائف الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة عام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
14	12	-	2	5	2	2	-	-	1	-	-	المقترحة عام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلها بدوام كامل)
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة عام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة عام 2020

-2- البرنامج 3200: شعبة الخدمات الإدارية

المقدمة

384- إن شعبة الخدمات الإدارية ("الشعبة") تقدّم خدمات إدارية وتدريبية دعماً لعمل المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") جمعاء. ويقود الشعبة مديرها، وهي تتألف من مكتبه ومن قسم الموارد البشرية وقسم الميزانية وقسم المالية وقسم الخدمات العامة وقسم الأمن والسلامة.

385- ويتولى مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية المسؤولية عن التوجيه العام والتخطيط الاستراتيجي وعن توفير كل الدعم الإداري والتدريبي لقلم المحكمة وللمحكمة جمعاء. إنه مسؤول عن مهام تنفيذية حاسمة عديدة منها تخطيط ومراقبة الموارد الاستراتيجيان، وتدبير المخاطر، والإبلاغ عن الأداء المؤسسي. وهو يبتغى العمل للتقيد بالتوصيات التي تقدّم في سياق المراجعة في جميع وحدات المحكمة والجهود الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء المبذولة للوفاء بمتطلبات إبلاغ هيئات الإشراف بما فيها لجنة الميزانية والمالية ولجنة المراجعة. كما ينهض مكتب مدير الشعبة بتأدية واجب العناية بالموظفين عن طريق سياسات وبرامج تضمن حسن حالهم الجسماني والنفساني والوجداني من خلال وحدة الصحة المهنية. وهو يهيئ، عن طريق الفريق المعني بنظام تخطيط الموارد المؤسسية (ERP) ببرمجيات SAP، الإطار الاستراتيجي والدعم الاشتغالي لاستعانة المحكمة بهذا النظام، ويدعم تنفيذ المشاريع المتصلة به الهادفة إلى أتمتة سيرورات العمل.

386- وتقدّم الشعبة طائفة واسعة من الخدمات في مجال إدارة الموارد البشرية، من قبيل إسداء المشورة الاستراتيجية بشأن مسائل الموارد البشرية، ووضع السياسات ذات الصلة، وتظلمات الموظفين، والتوظيف، وتدبير شؤون الوظائف، وتسيير شؤون العقود (العقود الخاصة بالعمالين والعقود غير المتصلة بهم)، والتعويضات، والمستحقات وكشوف الرواتب، وشؤون التأمين والمعاشات التقاعدية. كما يركّز على تدبير الأداء، وتدريب الموظفين، والتطوير الإداري. وسيواصل قسم الموارد البشرية، بدعم من الفريق المعني بتخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP، تبسيط وأتمتة الإجراءات المتصلة بالموارد البشرية، مثل تقديم المدفوعات المؤتمتة إسهاماً في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وتحقيق المزيد من المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة. وتعتمد شعبة الخدمات الإدارية وضع وإعمال شبكة للوساطة في عام 2020 دعماً لتناول المسائل المتعلقة بحل المنازعات داخلياً.

387- وفيما يتعلق بسيرورة إعداد وتنفيذ ميزانية المحكمة، تتولى الشعبة الإشراف المركزي على الميزانية وتسهر على تعظيم النجاعة في استخدام الموارد. ويشمل ذلك تنسيق وإعداد الميزانية البرنامجية السنوية، والميزانيات التكميلية، والإخطارات بإمكان لزوم استخدام مبالغ من صندوق الطوارئ؛ ومراقبة الأداء فيما يتعلق بالميزانية؛ والإبلاغ عن المسائل المتصلة بالميزانية. كما تتولى الشعبة المسؤولية عن مراقبة تنفيذ الميزانية وتقييمه والتنبؤ به.

388- وعلاوة على ذلك تقدم الشعبة خدمات التدبير المالي وتتولى تنسيق وإعداد البيانات المالية للمحكمة وللصندوق الاستئماني للمجني عليهم. إنهما تدير جميع أموال المحكمة وتراقبها وتقوم بالإبلاغ بشأنها. وهي تتولى أيضاً المسؤولية عن الاضطلاع بكل أعمال الإنفاق، وإدارة الاشتراكات المقررة والتبرعات، وعمليات الخزينة بما فيها عمليات تقدير التدفق النقدي بغية مراقبة المخاطر المتعلقة بالسيولة، والمحاسبة، والإبلاغ المالي. وإضافةً إلى ذلك تقدم الشعبة المساعدة وتسدي الإرشاد إلى شتى وحدات المحكمة فيما يتعلق بالسياسات والإجراءات المالية.

389- وفي مجال الخدمات العامة تتولى الشعبة المسؤولية عن الاستعمال اليومي لمبنى المقر، بما في ذلك تدبير الخدمات الخفيفة مثل خدمات الإطعام، والتنظيف، والمرافقات، والخدمات التي تقدم لمجمع المؤتمرات، فضلاً عن الخدمات الثقيلة مثل صيانة المباني، وأعمال التصليح، وأعمال الاستبدال. وتتولى الشعبة في الميدان تقييم المحالّ وتكييفها. إنَّها توفّر، من خلال الوحدة المعنية بالشراء، سلعاً وخدمات جيدة المرودود بالقياس إلى تكاليفها تحتاج إليها المحكمة وغيرها من الخدمات في المجالات التالية: إدارة مجموعة المَرَكَبات، والشحن، والنقل (بما فيه دعم نقل الشهود الذي يقدّم في مقر المحكمة)، وعمليات البريد، وتدبير الممتلكات، وإدارة شؤون المستودعات. كما ترتّب الشعبة جميعّ الأسفار الرسمية للعاملين في المحكمة، وخدمات استصدار التأشيرات والأذون بالإقامة في لاهاي، والمهامّ الإدارية المتصلة بالامتيازات والحصانات.

390- ثم إن الشعبة تهيئ بيئة عمل سالمة وآمنة في المقر وتحمي جميع الأشخاص الذين يقع على عاتق المحكمة واجب العناية بهم، كما تحمي ممتلكات المحكمة المادية وغير المادية. وتتولى الشعبة المسؤولية عن إعداد السياسات المتعلقة بالأمن والسلامة، في الميدان وفي المقر، وتتصل بالدولة المضيفة فيما يخص المسائل المتصلة بالأمن. وفي المقر تقدّم الشعبة خدمات الأمن والسلامة على مدار الساعة دون انقطاع طيلة أيام الأسبوع السبعة، بما في ذلك ما يلزم لانعقاد جلسات المحكمة على نحو آمن ولا يعثره الخلل.

بيئة العمل

391- لقد تسنى للشعبة أن تتكيف على نحو فعال مع بيئتها المتغيرة واحتياجاتها التشغيلية المتطورة. ويشار في هذا الصدد إلى أن الميزانية المقترحة تتناول الخدمات اللازمة في المجالات التالية: توفير خدمات الشراء التي يكتنفها التعقيد بما في ذلك الأنشطة المتصلة بجبر الأضرار؛ والمضي في أعمال تدبير المخاطر على نطاق المحكمة إثر إنجاز وضع الخطة الاستراتيجية للمحكمة في عام 2019؛ وتنفيذ المبادرات المتصلة بواجب العناية، بما في ذلك مشروع الوقاية من الصدمات الثانوية. وفي الوقت نفسه أجرت الشعبة تسويات مكنتها من احتواء الزيادة في التكاليف التعاقدية، مثل التكاليف المتصلة بتطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد، وفي أسعار السلع والخدمات التي تخص المحكمة جمعاء والتي تندرج ضمن مجالات عمل الشعبة.

392- وعلاوة على ذلك ستواصل الشعبة توفير الخدمات في مجال الميزانية والمجال المالي ومجال الموارد البشرية ومجال الخدمات العامة ومجال الأمن والسلامة؛ وتنسيق توفير المعلومات لهيئات الإشراف وسائر أصحاب الشأن، بمن فيهم فريق لاهاي العامل، ولجنة الميزانية والمالية، ولجنة المراجعة، والمراجع الخارجي، ومكتب المراجعة الداخلية، لكي يتسنى لهم أداء المهام المنوطة بهم في إطار ولاياتهم على نحو ناجح وفعال. وستواصل الشعبة أيضاً العمل لتبسيط السيرورات والإجراءات وتعزيز ضوابط المراقبة الداخلية، بما في ذلك الأنشطة المخطط لها في سياق الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة (للفترة 2019-2021).

الأولويات الاستراتيجية لعام 2020 وصلتها بميزانيته البرنامجية المقترحة

393- يتمثّل الهدف الأسمى لشعبة الخدمات الإدارية في توفير الخدمات الإدارية والاشتغالية اللازمة للمحكمة جمعاء. ولهذا الغاية ستركّز الشعبة في عام 2020 على الحلول اللازمة لتعزيز ما تقدّمه من الخدمات دعماً لتحقيق أولويات المحكمة الرفيعة لعام 2020 فيما يتعلق بإجراء الأنشطة القضائية وأعمال المقاضاة ومشاريع تحسين تكنولوجيا المعلومات، والسيرورات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء مثل السيرورات المتعلقة بالشراء والسفر والتوظيف. وكذلك ستدعم أولويات قلم المحكمة فيما يخص المهام المنوطة به والمهام المنوطة بالمحكمة، واستمرار تحسين وتعزيز التزام الموظفين والتوزيع الجغرافي والتوازن بين الجنسين.

الأنشطة القضائية وأعمال المقاضاة في عام 2020 والتركيز فيها على المهام المنوطة بالمحكمة وقلمها بموجب ولايتيهما

394- إضافة إلى توفير الخدمات الإدارية للمحكمة جمعاء (في المقر وفي الميدان) كما بيّن في المقدمّة الواردة آنفاً، ستوفّر شعبة الخدمات الإدارية الدعم المباشر للأنشطة القضائية وأعمال المقاضاة. وستدعم الشعبة أنشطة جلسات المحكمة مُقلّصة المقدار: دعاوى استئناف نهائي خمسة أحكام في ثلاث قضايا يُتّهم أن ترفع في عام 2020، وربما أنشطة محاكمة في قضيتين على ضوء التطورات في عام 2019. وستستلزم هذه القضايا توفير الخدمات الأمنية اللازمة من أجل سير جلسات المحكمة على نحو آمن ولا يعتريه الخلل؛ ونقل الشهود على الصعيد المحلي لحضور جلسات المحاكمة؛ وترتيب أسفار الشهود؛ وترتيب أسفار محامي الدفاع ومحامي المجني عليهم وتراجم جلسات المحكمة والصحفيين الذين يحضرونها، والمتطلبات المتعلقة بمصولهم على تأشيرات؛ وتدبير شؤون المرتفقات في المقر، بما في ذلك تدبير قاعات جلسات المحكمة، والمرافق القائمة في الميدان. ثم إن عام 2020 سيشهد استمرار تنفيذ جبر الأضرار في قضية لوتنغا وقضية كاتنغا وقضية المهدي، ما سيستلزم من الشعبة توفير الدعم من المقر (مثل ما يتعلق بالخدمات المتصلة بالأسفار والخدمات المالية والخدمات المتصلة بالشراء) ومن الميدان (مثل النقل المحلي وتدبير المرافق)، بما في ذلك ما يخص الصندوق الاستئماني للمجني عليهم.

395- كما إن عمليات التحقيق الناشط التي سيواصل مكتب المدعي العام إجراءها في عام 2020 ستستلزم من شعبة الخدمات الإدارية تقديم الدعم لترتيب الأسفار في مهمات رسمية والخدمات الطبية، بما فيه ما يخص المحققين والمحللين؛ وشحن المعدات (مثل معدات البحث الجنائي العلمي)؛ وتدبير شؤون مرزّكيات المحكمة في أماكن المكاتب القطرية سهرًا على أمن ونجاعة عمليات المحكمة في بيئات العمل المحفوفة بالمصاعب. وثمة جهات فاعلة أخرى، مثل الصندوق الاستئماني للمجني عليهم، ستعتمد أيضاً على المساعدة التي ستقدمها الشعبة لإجراء عملياتها. كما سيستلزم استمراؤ تقلب الظروف الأمنية في بلدان الحالات التي تعمل فيها المحكمة تقديم الشعبة دعماً مباشراً لوضع مبادئ توجيهية بشأن الأمن والسلامة تفي باحتياجات المحكمة ذات الصلة في شتى مجالات العمل.

مشاريع تحسين تكنولوجيا المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء واستمرار التحسين على هذا الصعيد

396- ستظل شعبة الخدمات الإدارية تؤدي دوراً رائداً في تمييز وتنفيذ المقترحات الرامية إلى تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة ووفورات في مختلف مجالات الخدمات الإدارية، بوسائل أهمها تبسيط السيرورات والأتمتة والمراقبة. ويشار في هذا الصدد إلى أن الشعبة ستستفيد أفضل فائدة من برمجيات التدبير الإداري المستعملة في المحكمة (برمجيات SAP).

397- ولدعم تنفيذ استراتيجية التحسين المستمر هذه، ستعمل الشعبة على تحسين السيرورات الإدارية وتنفيذ المبادرات في مجال الأتمتة. ويشار في هذا الصدد إلى أن هدف الشعبة يتمثل في مراجعة وتبسيط ورقمنة السيرورات الإدارية القائمة على الوثائق المطبوعة، وزيادة النجاعة عن طريق رفع درجة الأتمتة وتعزيز ضوابط المراقبة الداخلية. وسيُركّز بوجه خاص على السيرورات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء مثل السيرورات المتعلقة بالشراء، والسفر، والتوظيف، على النحو المحدد في إطار الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة (للفترة 2019-2020).

398- وستواصل الشعبة في عام 2020 تقديم المساعدة في تنفيذ استراتيجية المحكمة الحتمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات، ما سيؤتي تحسينات في عدد من المجالات. ويشمل هذه المجالات نظم

المعلومات الخاصة بتسيير شؤون الموارد البشرية والشؤون المالية وشؤون الميزانية. وقد استهلّت الشعبة في عام 2019 مشروعاً للمضي في أتمتة السيرورات الإدارية من خلال رقمنة الملفات الشخصية. ويضاف إلى ذلك أن الشعبة كتّفت جهودها لمعاملة الإبلاغ التدريبي معاملة مركزية وأتمتته. وتعتزم الشعبة أن تنجز في عام 2020 عملها الجاري في إطار المشاريع التالية: تسليم المدفوعات إسهاماً في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة تسليماً أوتوماتياً كما طلبه هذا الصندوق؛ دمج برمجيات SAP بنظام تخطيط المهمات تفادياً لازدواج إدخال البيانات؛ وميزة الوظائف ومراقبتها (PBC) من أجل تحسين تدبير تكاليف الموظفين من خلال أتمتة التنبؤ. ويضاف إلى ذلك أن الشعبة ستشرع في إعداد خريطة طريق لإجراء ترقية هامة للصيغة الحالية من برمجيات تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP، التي سيعفو عليها الزمن في عام 2025. إن مبلغ الاستثمار اللازم لمواصلة تنفيذ الاستراتيجية في عام 2020 حُفّض بمقدار 130.0 ألف يورو فأصبح 120.0 ألف يورو.

النهوض بالتزام الموظفين وبالثقافة المؤسسية

399- سيشتتمل تحسين التزام الموظفين وبت روح العمل الجماعي والتواصل الداخلي على الاضطلاع بأنشطة ترمي إلى توثيق التماسك وتيسير التواصل؛ وتنفيذ ما يلزم لأداء المهام الفعال من برامج التدريب بما فيه تدريب المديرين؛ والاهتمام بمسائل رعاية الموظفين لزيادة تمسكهم وإنتاجيتهم والتوازن لديهم بين شؤون العمل وهموم الحياة. ويتمثل الهدف من ذلك في تحفيز الموظفين لكي يؤدوا مهامهم على أفضل وجه، حيث يؤدي التواصل والتعقيب المستمر دوراً رئيسياً في تحديد المنجزات، ومواطن القوة، والجوانب التي يجب تطويرها، وبالتالي وضع خطط العمل التي تساعد قلم المحكمة والمحكمة جمعاء على تحسين أدائهما المؤسسي بصورة مستمرة.

400- كما تشمل المبادرات المتصلة بالتزام الموظفين وحسن حالهم مشروع الوقاية من الصدمات الثانوية، وإعداد وتنفيذ السياسات المتعلقة بالموارد البشرية.

موارد الميزانية 19 237.4 ألف يورو

401- على الرغم من الزيادات المتصلة بأثر تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد والزيادات المتصلة بمؤشر أسعار السلع والخدمات التي تُعتبر شعبة الخدمات الإدارية جهةً توفّر لها على نطاق المحكمة، تسنى للشعبة احتواء الزيادة الإجمالية يجعلها تبلغ 389.4 ألف يورو (2.1 في المئة). فقد استُبينت حلول للتجاوب مع التغيرات في الاحتياجات التشغيلية من خلال تخصيص الموارد على نحو ناجع، ولولا الزيادة المرتبطة بتطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد لكان مبلغ ميزانية الشعبة الإجمالي ينطوي على تخفيض، كما يبيّن فيما يلي. فقد بلغ ما حُفّظ من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة والتكاليف غير المتكثّرة وتخفيضات التكاليف الإضافية مبلغاً مقداره 470.1 ألف يورو، كما ترد تفاصيله في المرفق السادس عشر. ومن هذا المبلغ جزء مقداره 347.5 ألف يورو يمثل تخفيضاً في المقدار المرجعي الأساسي لتكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة وتكاليف العمل الإضافي لعام 2020 يعزى تحقيقه في المقام الأول إلى تقلُّص الحاجة إلى المساعدة المؤقتة العامة (بمقدار سبع وظائف)، نتيجةً للانخفاض المتوقع أن يشهده مقدار الأنشطة القضائية في إطار جلسات المحكمة.

الموارد من الموظفين

8 495.14 ألف يورو

402- فيما يخص عام 2020، تقترح شعبة الخدمات الإدارية ملاكاً لموظفيها يتألف من 179 وظيفة ثابتة و8 وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (7.5 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 13 555.4 ألف يورو

403- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الموظفين على زيادة مقدارها 423.0 ألف يورو (3.2 في المئة)، تُعزى إلى تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد.

404- وتطلب شعبة الخدمات الإدارية إعادة تصنيف وظيفة واحدة، ما استوعبت تكاليفه في إطار ميزانية الشعبة البرنامجية المقترحة لعام 2020 على نحو يجعله غير ذي تبعات مالية.

405- موظف إداري ومنسق معني بتدبير المخاطر (من الرتبة ف-4) (وظيفة معادة التصنيف). يطلب مدير مكتب شعبة الخدمات الإدارية إعادة تصنيف وظيفة الموظف الإداري (من الرتبة ف-3) لتصبح وظيفة موظف إداري ومنسق معني بتدبير المخاطر (من الرتبة ف-4). ويأتي هذا الطلب انطلاقاً من الأسباب الرئيسية التالية: (أ) تلبية توصية مكتب المراجعة الداخلية ولجنة المراجعة توصيات متكررة بتعيين منسق لتدبير المخاطر على نطاق المحكمة بالاستعانة بموارد داخلية؛ (ب) إدماج تدبير المخاطر ضمن إطار دورة التخطيط الاستراتيجي في المحكمة ودورة إعداد وتنفيذ ميزانيتها على النحو الذي أقرّه مجلس التنسيق فيها؛ (ج) تعزيز القدرات على تدبير المخاطر في المحكمة باتباع نهج متسق ومنهجي فيما يتعلق بتدبير المخاطر، على النحو المبين في التعميم الإداري بشأن تدبير المخاطر.

406- نظراً إلى ما تقدّم بالإضافة إلى زيادة مجموعة أنشطة مكتب مدير الشعبة، من قبيل المهام التنفيذية، مُيّر حلٌّ ناجعٌ يتمثل في تعديل بنية مكتب مديرها واقتراح إسناد المسؤوليات الإضافية إلى الموظف الإداري الذي يضمه ملاكه. وقد أوصت لجنة الميزانية والمالية بإعادة تصنيف الوظيفة المعنية في دورتها الحادية والثلاثين⁽⁶⁵⁾ لكن جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") لم توافق على إعادة تصنيفها ريثما تقوم لجنة الميزانية والمالية بمراجعة التعميم الإداري المتعلق بتصنيف الوظائف وإعادة تصنيفها⁽⁶⁶⁾. وبناءً عليه تُقترح إعادة تصنيفها من جديد.

المساعدة المؤقتة العامة

9 745.7 ألف يورو

407- نظراً إلى الاحتياجات التشغيلية المتوقع أن يشهدها عام 2020، تقترح شعبة الخدمات الإدارية إجراء تسويات في بند الميزانية هذا. ولئن كُفّ عن طلب تمويل عدد من الوظائف بسبب تقلص مقدار خدمات الدعم الأمني لأنشطة جلسات المحكمة، فيُطلب تمويل وظائف جديدة تعادل 1.5 من معادلات

⁽⁶⁵⁾ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي، 5-12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/18/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرة 93.

⁽⁶⁶⁾ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي، 5-12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/17/20)، الجزء الثالث، القسم ميم، القرار ICC-ASP/17/Res.4.

الموظف الواحد العامل بدوام كامل وتمويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة التي تمثل متطلباً مستمراً. ويفضي ذلك إلى اقتراح زيادة صافية في هذا البند مقدارها 128.4 ألف يورو (20.8 في المئة).

408- مستشار نفسي اجتماعي للموظفين (من الرتبة ف-3) لمدة 12 شهراً (متطلب جديد، لسنوات متعددة). تلزم هذه الوظيفة بمثابة وظيفية جديدة في ملاك وحدة الصحة المهنية لتنفيذ مشروع الوقاية من الصدمات الثانوية. فئمة كثير من الموظفين يتعرضون، إذ يؤدون مهامهم ويضطلعون بمسؤولياتهم، تعرضاً مباشراً أو غير مباشر لأدلة على الجرائم المرتكبة في القضايا التي تنظر فيها المحكمة أو لروايات عن حيثيات هذه الجرائم. وقد بينت الدراسات أن التعرض الشديد لمواد يحتمل أن تكون صادمة يمكن أن يؤدي إلى ظهور أعراض نفسية أو بدنية مماثلة للأعراض التي يسببها الاكتراب اللاحق للصدمات، مثل الحذر، والحزن، والغم، ومشكلات النوم والتركيز أو الآلام العضلية والصداع. وسيجري في إطار واجب المحكمة القاضي بالعناية بموظفيها، تنفيذ مشروع للوقاية من الصدمات الثانوية حتى كانون الأول/ديسمبر 2021 على ثلاث مراحل: (أ) الإعداد لإجراء دراسة استقصائية وتسيير شؤونها؛ (ب) تحليل البيانات، والتباحث بشأن التدابير التخفيفية، وإعداد التقرير؛ (ج) إعمال التدابير الرامية إلى تقليص أخطار الإصابة بالاكتراب اللاحق للصدمات، بوسائل منها توفير التدريب للأقسام المعنية وتنظيم حلقات عمل. ولتنفيذ هذا المشروع تعتمد المحكمة على خبرة سائر منظمات الأمم المتحدة في هذا المجال وهي ستشارك بصدده مع جامعات فيما يخص الدعم التقني (تحليل البيانات والطرائق الإحصائية).

409- مساعد معني بالميزانية (من الرتبة خ ع-ر) لمدة ستة أشهر (متطلب جديد، غير متكرر). تلزم هذه الوظيفة لتقديم الدعم التقني لمشاريع الأتمتة التالية البيان: '1' تكييف مراقبة تكاليف الموظفين والتنبؤ بها بعد إعمال منصة ميزنة الوظائف ومراقبتها (PBC) في نظام SAP في النصف الثاني من عام 2019؛ '2' الاتصال بقسم دعم المحامين لإعمال وأتمتة نظام المساعدة القانونية الجديد ضمن نظام التشغيل المستخدم في المحكمة (SAP).

410- موظف معني بالموارد البشرية (الشؤون القانونية وشؤون السياسات) (من الرتبة ف-3) لمدة 12 شهراً (متطلب جديد، لسنوات متعددة). يلزم الموظف المعني بالموارد البشرية لكي يتولى المهام القانونية التي نقلت إلى القسم في عام 2017 مع إعادة تصميم نسق تسلسل الأعمال. إن هذه الوظيفة بالغة الأهمية فيما يخص قدرة القسم على تقديم الدعم في وضع السياسات والعمل من أجل تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمحكمة في مجال الموارد البشرية المتصلة بانتقاء الموظفين وتنمية قدراتهم وحوارهم، بما في ذلك المبادرات المتعلقة باعتبارات التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في مجموعة العاملين في المحكمة. ثم إن القدرة التي تهيئها الوظيفة الإضافية ستتيح للقسم الإسهام في وضع آليات لحل المنازعات بصورة غير رسمية وتناول الوظائف المتصلة بالموارد البشرية.

411- موظف معاون معني بنظم تخطيط الموارد المؤسسية (من الرتبة ف-2)، لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). تظل هذه الوظيفة لازمة للمساعدة في تنفيذ المبادرات المتعلقة بعام 2020 التي تنص عليها الاستراتيجية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات وتدبر المعلومات، التي أقرها مجلس الحوكمة المعني بتدبر المعلومات. إن هذه المبادرات تستتبع إعداد نظام SAP S/4 HANA والتقارير الجديدة و"لوحات القيادة" الخاصة بمراقبة السيوروات الإدارية في وحدة الشراء، ووحدة السفر، وقسم الموارد البشرية، وقسم الميزانية. كما تلزم هذه الوظيفة للمساعدة في تنفيذ مشاريع تخطيط الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP، بما في ذلك تنفيذ ما لم يزل عالماً من التوصيات المقدّمة في إطار المراجعات، والمساعدة فيما يتعلق بمسائل التقيد بالقواعد والمعايير وتحسينات النظم، من قبيل تحسين إمكان الاستعمال والتكامل مع النظم التي لا تستعمل

برمجيات SAP، بغية الاستمرار على زيادة درجة أتمتة الشؤون الإدارية. فنظراً إلى عدد طلبات الدعم ومتطلبات الأعمال تلزم هذه الوظيفة للنهوض بأود عبء العمل الواقع على عاتق الفريق المعني بتخطيط الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP.

412- موظف معاون معني بالشراء (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يجري توظيف من يشغل هذه الوظيفة التي تظل لازمة بالنظر إلى نقل وظيفة أمين لجنة استعراض المشتريات من مكتب الشؤون القانونية التابع لقلم المحكمة، ولزوم متابعة العقود، وتوسيع وتحسين قاعدة بيانات الموردين، وتزايد سيرورات الشراء عدداً وتعقيداً.

413- موظف إداري معاون (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). تلزم هذه الوظيفة لمواصلة دعم أنشطة مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية، بما فيها الأنشطة المتصلة بالاضطلاع بوظائف تنفيذية من قبيل التنسيق والتوجيه والإشراف على التقيد بالتوصيات المقدمة في إطار المراجعات، والتخطيط الاستراتيجي للموارد، وتدبر المخاطر؛ والعمل اليومي المضطّع به في مكتب مدير الشعبة، الذي يشمل الإشراف الاستراتيجي على الأقسام التي تضمها الشعبة. كما إن شاغل هذه الوظيفة سيستمر على تقديم الدعم لمكتب مدير الشعبة في تلبية متطلبات أصحاب الشأن الخارجيين مثل لجنة الميزانية والمالية، وفريق لاهاي العامل، والجمعية، والمراجع الخارجي، ولجنة المراجعة.

414- ممرض رئيسي (من الرتبة خ ع-ر) ومساعد طبي يعمل في الميدان (من الرتبة خ ع-ر) لمدة 12 شهراً لكل منهما (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). سيهتم الممرض بالمسائل الصحية العاجلة وتنفيذ البرامج والتدابير الوقائية، ويعمل رديفاً حينما يكون الموظفون الطبيون العاملون في وحدة الصحة المهنية في إجازة سنوية أو يتلقون تدريباً إلزامياً لاستدامة تصديق مهاراتهم. أما المساعد الطبي العامل في الميدان فسيقوم بصيانة وتدبر المعدات الطبية، والمنتجات الصيدلانية والبنية التحتية المعنية في إطار العمليات الميدانية؛ وسيساعد في البعثات إلى الأصقاع النائية (التي تنطوي على خطر كبير)، وسيدرب الموظفين الميدانيين على أعمال الإسعاف وقواعد العمل في حالات الطوارئ؛ وسيتولى إعداد ومسك إجراءات العمل القياسية فيما يخص الدعم الطبي الميداني؛ وسيعد التقارير ويعرض المستجدات بحسب اللزوم.

415- إن كلتا هاتين الوظائفيتين من وظائف المساعدة المؤقتة العامة مهمة أهمية أساسية لاستمرارية أعمال وحدة الصحة المهنية ولتوفير الخدمات في مجال الصحة المهنية في الوقت المناسب وعلى نحو ناجح في المقر وفي الميدان. وقد أسهمتتا في زيادة قدرة هذه الوحدة على توفير ما يلزم من الخدمات الطبية والخدمات المتعلقة بالعناية بالموظفين، ما أفضى إلى أنساق لتسلسل الأعمال ناجحة جديدة. إن لتوظيف مساعد طبي ميداني داخلي أثراً إيجابياً في المحكمة، لأن بمقدوره أن يتحرك سريعاً وعلى نحو ناجح عندما تقوم طوارئ طبية في الميدان أو عندما تُجرى مهمات بالغة الأهمية.

194.5 ألف يورو

العمل الإضافي

416- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 48.8 ألف يورو (20.1 في المئة). إن الموارد المطلوبة في إطار بند العمل الإضافي تمثل متطلباً متكرراً ويتباين مقدارها بحسب احتياجات العمل الذي يتعين النهوض بأوده. ويعاد تقييم الاحتياجات إلى العمل الإضافي سنوياً.

417- وفي مجال الخدمات العامة، تلزم المخصصات للعمل الإضافي بصورة رئيسية لسد تكاليف الخدمات التي يقدمها السائقون خارج أوقات الدوام الرسمي، لكنها تلزم أيضاً فيما يخص العاملين المعنيين بالمرافق،

والمساعدين المعيّنين بشؤون السفر، وتلزم أحياناً للموظفين المعيّنين بالشراء. وفيما يخص عام 2020، يُطلب مبلغ مقداره 90.0 ألف يورو، يقل بمقدار 10.0 آلاف يورو عن نظيره في الميزانية المعتمدة لعام 2019، ما يجسّد انخفاضاً في عدد ما يلزم من ساعات عمل السائقين من أجل الشهود المتوقع أن يأتوا للمثول أمام المحكمة في لاهاي في عام 2020.

418- وتشهد المتطلبات في بند العمل الإضافي فيما يخص قسم الأمن والسلامة انخفاضاً مقداره 38.8 ألف يورو يعزى إلى التقليل المتوقع في عدد أيام انعقاد جلسات المحكمة في عام 2020. إن المقدار البالغ 98.0 ألف يورو يلزم لتوفير خدمات الأمن والسلامة خلال العطل القضائية الرسمية ولتعويض فارق العمل الليلي للموظفين من الرتبة خ ع- رأ الذين يعملون مساءً وليلاً. وتستلزم استدامة توفير الخدمات في مجال الأمن والسلامة على مدار الساعة عدداً من الوظائف الدائم شغلها. فخيار العمل الإضافي هو الخيار المفضل والأمنج بالقياس إلى تكاليفه من أجل توفير الخدمات المعنية.

419- ولا تغير في المبلغ المطلوب في إطار هذا البند لقسم الميزانية ولقسم المالية فهو يبقى مساوياً 6.5 آلاف يورو لكل منهما ويظل يلزم لسد تكاليف أنشطة يجب أن يُضطلع بها في مواعيد محدّدة من قبيل إعداد الميزانيات السنوية البرنامجية المقترحة والمعتمدة، وإقفال فترات المحاسبة، والإبلاغ المالي، والمراجعة الخارجية.

الموارد غير المتصلة بالعاملين 4 741.6 ألف يورو

420- تلزم الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف السفر، وتكاليف الخدمات التعاقدية، وتكاليف التدريب، وتكاليف الخبراء الاستشاريين، والنفقات التشغيلية العامة، وتكاليف اللوازم والمواد، وتكاليف الأثاث والعتاد. إن الموارد المطلوبة لسد التكاليف غير المتصلة بالعاملين في شعبة الخدمات الإدارية تشمل المخصصات المتصلة بعقود السلع والخدمات التي تُوفّر للمحكمة جمعاء وتخضع للتسويات المتصلة بمؤشر أسعار السلع الاستهلاكية. وتشهد بعض المبالغ في بنود التكاليف غير المتصلة بالعاملين في الميزانية زيادات صغيرة تعوّضها تخفيضات في غيرها من بنود هذه التكاليف، ما يؤتي انخفاضاً إجمالياً مقداره 113.0 ألف يورو (2.3 في المئة).

السفر 208.2 آلاف يورو

421- يمثّل المبلغ المطلوب متطلباً متكرراً وهو ينطوي على زيادة مقدارها 16.0 ألف يورو (8.3 في المئة). إن الزيادة المقترحة تعزى رئيسياً إلى المشاركة في الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف التي ستعقد في نيويورك عام 2020. كما تلزم موارد لسد تكاليف المشاركة في الشبكات ذات الصلة من شبكات الأمم المتحدة بغية مواكبة ما تشارك فيه وكالاتها من سياسات وإصلاحات ومستجدات تقنية.

422- كما سُنسد بالمبلغ المقترح تكاليف السفر إلى الميدان من أجل تقييم حال المرافق والتخطيط لإجراء تعديلات فيها، وصيانتها؛ وتقييم حال مجموعة المركبات لأغراض صيانتها، والتخطيط لاستبدال ما يندرج في عداد رأس المال؛ والمشاركة في اجتماعات سهرراً على توافر المحكمة مع نظام الأمم المتحدة الموحد والمعايير المحاسبية/المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الخدمات التعاقدية 390.5 ألف يورو

423- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 125.2 ألف يورو (24.3 في المئة) يعزى رئيسياً إلى تخفيضات في عدد مشاريع تخطيط الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP المزمع تنفيذها والتي يتعين أن يديرها

فريق تخطيط الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP على النحو المبين في الخطة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات.

424- وفي مجال الخدمات العامة، تنطوي الاعتمادات المطلوبة لسد التكاليف على انخفاض مقداره 15.0 ألف يورو. إن المقدار المقترح البالغ 126.0 ألف يورو يلزم لسد تكاليف تجديد جوازات الأمم المتحدة، والمدفوعات لشركة مقاوله تخص المؤتمر والدعم الإمدادي، وتكاليف صيانة برمجيات تدبير المباني، وتكاليف الطبع الخارجي والتخليص البريدي. إن توفير الموارد المعنية يمثل متطلباً متكرراً.

425- وتلزم موارد مقدارها 108.7 آلاف يورو لأن مشاريع تخطيط الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP تستلزم طائفة من الخبرات الوظيفية والتقنية لا تتوفر داخلياً على الدوام. إن هذا المبلغ ينطوي على انخفاض مقداره 110.0 آلاف يورو وهو يلزم رئيسياً من أجل سد تكاليف في مجالات عالية درجة التخصص دعماً لتنفيذ المشاريع و"لوحات القيادة" الجديدة والعمل التمهيدي المتعلق بالانتقال إلى نظام SAP S/4 HANA. كما تلزم موارد لسد تكاليف مكتب المساعدة المعني بدعم استعمال البرنامج الحاسوبي للموارد البشرية المسمى Success Factors. إن معظم الموارد المعنية لا يمثل متطلباً متكرراً (100.0 ألف يورو).

426- وتُطلب لوحدة الصحة المهنية موارد مقدارها 66.2 ألف يورو من أجل تنجيز نظام المحفوظات الطبية الرقمية بغية تحديد وتحليل وتقييم المخاطر الطبية والنفسية التي يتعرض لها الموظفون والتوصية بتحقيق تحسينات واتخاذ تدابير وقائية، وكذلك لتقديم دعم محدود لمشروع الوقاية من الصدمات الثانوية. كما تلزم موارد لسد تكاليف مشاركة المحكمة بصفة مراقب في نظام الأمم المتحدة الموحد وشبكة الأمم المتحدة للموظفين الطبيين، وتكاليف ما يتصل بذلك من إشراف على الموظف الطبي والمستشار الاجتماعي النفسي وتدريبهما. إن معظم الموارد المعنية (60.0 ألف يورو) لا يمثل متطلباً متكرراً.

427- ويلزم مبلغ مقداره 43.0 ألف يورو لسد تكاليف خدمات أمنية منها تكاليف التحقق من الخبرة المهنية والمؤهلات الدراسية، والرسوم السنوية التي تُدفع للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (إنتربول)، وتكاليف خدمات حفظ مفاتيح منازل المسؤولين المنتخبين، وإيجار ميدان الرمي الذي يُجرى فيه التدريب على استعمال الأسلحة النارية والاختبار الرامي إلى تصديق مهارات موظفي الأمن والسلامة. إن الموارد المعنية تمثل متطلباً مستمراً.

428- ثم إن الشعبة تحتاج إلى مبلغ مقداره 46.6 ألف يورو يلزم في المقام الأول لسد التكاليف الإدارية المترتبة على رد الضرائب التي تجبها الولايات المتحدة الأمريكية من رعاياها وتكاليف التقييم الاحتسابي الإلزامي اللازم لمطابقة البيانات المالية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

التدريب 361.4 ألف يورو

429- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض طفيف مقداره 1.9 ألف يورو (0.5 في المئة). ويُطلب مبلغ مقداره 200.1 ألف يورو بصورة رئيسية لسد تكاليف برامج التدريب المؤسسي الذي توفره المحكمة، بما في ذلك منصة تعلم على الإنترنت تهيئ مكتبة إلكترونية وبرامج توجيه أولي مرنة وناجعة بالقياس إلى تكاليفها بلغات مختلفة يراد بها مساعدة الدارسين على تحقيق غاياتهم الشخصية والمهنية؛ وتنمية المهارات القيادية؛ والتدريب على تدبير الأداء، والتدريب على تدبير المخاطر، والتدريب في مجال اللغات. كما إنه يشمل برنامج المحكمة الخاص بتوجيه الموظفين الجدد عند توليهم مهامهم. إن توفير الموارد المعنية يمثل متطلباً مستمراً.

430- ويلزم مبلغ مقداره 111.4 ألف يورو للتكفل بتوفير التدريب الإلزامي لموظفي الأمن وغيرهم من الموظفين المنخرطين في أنشطة التحرك الاستجابي في حالات الطوارئ، على نحو يتوافق تماماً مع الأنظمة المعمول بها في المحكمة وفي الدولة المضيفة. ويشتمل التدريب الإلزامي المعني على دورات تدريب على الإسعاف، وإطفاء الحرائق، والتحرك إزاء الطوارئ، والأسلحة النارية، إضافةً إلى مواضيع تخصصية من قبيل نقل المتهمين والحماية اللصيقة. ويضاف إلى ذلك أنه سيواصل توفير التدريب على نُهوج السلامة والأمن في البيئات الميدانية بالتعاون مع جيش الدولة المضيفة. إن توفير الموارد المعنية يمثل متطلباً مستمراً.

431- ثم إنه يلزم مبلغ مقداره 49.9 ألف يورو لسد تكاليف تدريب تخصصي منه تدريب يرمي إلى استدامة تصديق المهارات الطبية للموظفين المعنيين وتسجيلها في هولندا، وتدريب في مجال المستجندات والسماط الوظيفية الجديدة لتطبيقات تخطيط الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP، وتدريب على الإبلاغ المالي، وتدريب إلزامي للسائقين في المقر، وتدريب يرمي إلى تصديق مهارات التقنيين المعنيين بالمباني. إن توفير معظم الموارد المعنية يمثل متطلباً مستمراً (33.2 ألف يورو).

الخبراء الاستشاريون 33.0 ألف يورو

432- ينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 9.0 آلاف يورو (21.4 في المئة).

433- ويُحتاج إلى موارد يمثل توفيرها متطلباً متكرراً تلزم رئيسياً لدعم برنامج المحكمة التوجيهي الخاص بالنساء وتكاليف عمليات (إعادة) تصنيف الوظائف التي يجربها خبراء خارجيون وفق إجراء المحكمة الجديد ذي الصلة.

النفقات التشغيلية العامة 3 078.3 ألف يورو

434- ينطوي المبلغ المقترح على زيادة إجمالية مقدارها 6.9 آلاف يورو (0.2 في المئة)، سببها التضخم المتوقع فيما يتعلق بتكاليف تراخيص البرمجيات الحاسوبية. إن جميع الموارد المبيّنة أدناه تمثل متطلباً متكرراً.

435- يلزم مبلغ مقداره 543.0 ألف يورو لسد تكاليف التنظيف (900.0 ألف يورو)؛ وتكاليف المرتفعات (783.0 ألف يورو)؛ وصيانة الأثاث والعتاد وعمليات تضييطة (581.2 ألف يورو)، ما يشمل الصيانة المنتظمة والإلزامية للمركبات، وتصلح الأثاث وعمليات التعديل المجرأة في محال المحكمة في لاهاي وفي الميدان؛ والتكاليف المنفرقة المتصلة بالعمليات (278.8 ألف يورو) مثل عقود التأمين التجارية، والتخليص البريدي، والشحن، وخدمات السعاة.

436- ويلزم مبلغ مقداره 352.5 ألف يورو لسد تكاليف عقود الترخيص المتعلقة ببرمجيات SAP الحالية، والاشتراكات في برمجيات خاصة بالسيرورات المتعلقة بالتوظيف وأداء الموظفين والغايات ذات الصلة، إضافة إلى البرنامج الحاسوبي الجديد الداعم لسيورة إعداد الميزانية. ويُتوخى الترشيد في هذا المجال باختيار نوع الترخيص الأكثر اقتصاداً فيما يخص كلاً من مستعملي البرنامج المعني. أما الزيادة الصغيرة التي ينطوي عليها هذا المبلغ بالقياس إلى نظيره لعام 2019 (6.9 آلاف يورو) فسببها التضخم النقدي.

437- وتلزم في مجال الأمن موارد مقدارها 112.8 ألف يورو لسد تكاليف صيانة معدات الفحص الأمني؛ وصيانة الأسلحة النارية وشتى المعدات الأمنية ومعدات التدريب من أجل إعادة تصديق مهارات موظفي الأمن؛ ورسوم العضوية في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن.

438- ويظل يلزم مبلغ مقداره 70.0 ألف يورو لسد الرسوم والنفقات المصرفية.

اللوازم والمواد

291.7 ألف يورو

439- لا تغيير في المبلغ المقترح بالقياس إلى نظيره لعام 2019. إن جميع الموارد المعنية تمثّل متطلباً متكرراً.

440- يلزم مبلغ مقداره 228.0 ألف يورو من المخصّصات للخدمات العامة من أجل سد تكاليف الوقود وغيره من لوازم المَرَكبات؛ واللوازم المكتبية وخراطيش الحبر؛ والورق الخاص بالطابعات؛ والجُيب التي تُرتدى خلال جلسات المحكمة؛ وبدلات السائقين والموظفين المعيّنين بتدبير المرافق؛ واللوازم الخاصة بتدبير شؤون المباني؛ والعتاد واللوازم الكهربائية.

441- تبلغ الموارد المطلوبة المتصلة بالأمن والسلامة مبلغاً مقداره 63.7 ألف يورو. وتلزم الموارد المعنية لسد تكاليف إصدار شارات الموظفين والزوار؛ واللوازم والمواد الخاصة بالتدريب على استعمال الأسلحة النارية؛ واستبدال بدلات موظفي الأمن، وأحذية السلامة ومعدات الأمن الحمايية من قبيل الألبسة الواقية من الرصاص غير المرئية، والسترات والخوذات الواقية من الرصاص، وذلك بالنظر إلى انتهاء العمر الاستعمالي للمعدات الأقدم.

الأثاث والعتاد

378.5 ألف يورو

442- لا تغيير في المبلغ المطلوب بالقياس إلى نظيره لعام 2019. إن جميع الموارد المعنية تمثّل متطلباً متكرراً. ويقع على عاتق المحكمة واجب العناية بالعاملين فيها لضمان سلامتهم في أداء مهامهم وهي مسؤولة عن كل قصور قد يحصل في هذا الصدد. وفي ضوء ذلك تعتزم المحكمة استبدال أربع مَرَكبات (ثلاث منها عادية وواحدة مدرّعة) في أماكن حضورها الميداني (310.0 آلاف يورو). كما تلزم موارد لاستبدال أثاثٍ وعتادٍ في المقر وفي الميدان (68.5 ألف يورو).

الجدول 29: البرنامج 3200: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التغير في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				3200 شعبة الخدمات الإدارية
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
3 869.1	1.6	62.3	3 806.8				الموظفون من الفئة الفنية
9 686.3	3.9	360.7	9 325.6				الموظفون من فئة الخدمات العامة
13 555.4	3.2	423.0	13 132.4	13 309.7	-	13 309.7	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
745.9	20.8	128.4	617.5	457.0	-	457.0	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
194.5	(20.1)	(48.8)	243.3	179.2	-	179.2	العمل الإضافي
940.4	9.2	79.6	860.8	636.2	-	636.2	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
208.2	8.3	16.0	192.2	186.5	4.3	182.2	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
390.5	(24.3)	(125.2)	515.7	633.3	-	633.3	الخدمات التعاقدية
361.4	(0.5)	(1.9)	363.3	283.7	-	283.7	التدريب
33.0	(21.4)	(9.0)	42.0	34.4	-	34.4	الخبراء الاستشاريون
3 078.3	0.2	6.9	3 071.4	3 413.4	-	3 413.4	النفقات التشغيلية العامة
291.7	-	-	291.7	260.7	-	260.7	اللوازم والمواد
378.5	-	-	378.5	650.5	-	650.5	الأثاث والعتاد
4 741.6	(2.3)	(113.2)	4 854.8	5 462.6	4.3	5 458.3	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
19 237.4	2.1	389.4	18 848.0	19 408.5	4.3	19 404.2	المجموع

الجدول 30: البرنامج 3200: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين أمين عام مساعد										3200			
		موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون				
179	147	139	8	32	-	6	12	8	5	1	-	-	-	الموظفون الثابتة	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	(1)	1	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
179	147	139	8	32	-	6	11	9	5	1	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معاذلاتها بدوام كامل)

10.75	7.83	6.83	1.00	2.92	-	1.92	1.00	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
6.00	2.00	1.00	1.00	4.00	-	3.00	1.00	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
1.50	0.50	0.50	-	1.00	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
7.50	2.50	1.50	1.00	5.00	-	3.00	2.00	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

المقدمة

443- تتولى شعبة الخدمات القضائية ("الشعبة") المسؤولية عن تقديم الدعم في الإجراءات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة"). وهي تتألف من مكتب مديرها، وقسم تدبر الأعمال القضائية، وقسم خدمات تدبر المعلومات، وقسم الاحتجاز، وقسم الخدمات اللغوية، وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم، وقسم دعم المحامين، ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم، ومكتب المحامي العمومي للدفاع.

444- وتقدم شعبة الخدمات القضائية عدداً من الخدمات الحاسمة الأهمية لتنفيذ الأنشطة الرئيسية التي تضطلع بها المحكمة. فهي تقوم في إطار دعمها للإجراءات القضائية بتدبير شؤون قاعات جلسات المحكمة وتنظيم هذه الجلسات، بما في ذلك الجلسات التي يُتواصل فيها عن بعد بواسطة الروابط الفيديوية. وإضافة إلى ذلك تتولى الشعبة المسؤولية عن تدبير الوثائق القضائية وعن عمل نظام المحكمة الإلكترونية (eCourt). وهي تساعد المجني عليهم على المشاركة في شتى مراحل الإجراءات القضائية، بما فيها إجراءات جبر الأضرار، وذلك باستلام طلباتهم وتجهيزها، وتسعى إلى تبسيط سيرورات جمع طلباتهم مستعينةً بتكنولوجيا المعلومات. كما تقوم الشعبة، عن طريق قسم دعم المحامين، بتدبير شؤون المساعدة القانونية التي تقدّم للمعوزين من المجني عليهم ومن المدعى عليهم ويتنسّق كل المساعدة التي تقدمها المحكمة إلى المحامين. ويسهر قسم الاحتجاز على تهيئة ظروف سالمة وأمنة وإنسانية للمحتجزين في عهدة المحكمة ويسهر على سلاسة عمل مرافق الاحتجاز وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة.

445- ولا تقتصر الخدمات التي تقدمها شعبة الخدمات القضائية على ما يخص أنشطة جلسات المحكمة: فهي تقدم الدعم في مجال تدبير المعلومات إلى المحكمة جمعاء والأطراف في المحاكمات والمشاركين فيها. وتُعدّ خدمات المكتبة المتاحة لجميع موظفي المحكمة وللمحامين الخارجيين جانباً من المهام المنوطة بالشعبة في إطار ولايتها. ويمثّل أمن المعلومات مجالاً هاماً من المجالات التي تقدم فيها الشعبة الدعم، وذلك بالنظر إلى طبيعة أنشطة المحكمة. وتوفّر خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية للمساعدة في سير إجراءات المحكمة، ولصون حقوق المشتبه بهم والمتهمين في متابعة الإجراءات وحقوق الشهود في الإدلاء بشهادتهم باللغة التي يختارونها. كما تتاح هذه الخدمات في المقر وفي الميدان لطائفة متنوعة من أصحاب الشأن، ومنهم أفرقة الدفاع وأفرقة الممثلين القانونيين للمجني عليهم، والصندوق الاستئماني للمجني عليهم. وعملاً بالمادة 87(2) من نظام روما الأساسي ("النظام الأساسي") تُوفّر خدمات الترجمة من أكثر من 30 لغة وإليها من أجل التعاون القضائي، الذي تحيل المحكمة من أجله طلباتها إلى الدول الأطراف.

446- ولئن كان مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم ومكتب المحامي العمومي للدفاع مكتبتين مستقلتين من ناحية عملهما الفني فإنهما يتبعان، فيما يخص الأغراض الإدارية فقط، لشعبة الخدمات القضائية التابعة لقلم المحكمة. إنهما يعملان ضمن إطار ولايتهما المحدّتين في لائحة المحكمة فيقدمان دعماً إضافياً إلى أفرقة ممثلي المجني عليهم وأفرقة الدفاع، على الترتيب. فمكتب المحامي العمومي للمجني عليهم يمثل المجني عليهم خلال إجراءات المحكمة عندما تعيّن الدوائر لتولي ذلك. وقد ازداد الخراطه في الإجراءات زيادة مطّردة منذ عام 2012. ويبلغ عدد المجني عليهم المشاركين في الإجراءات أمام المحكمة 8 174 يتولّى مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم حالياً تمثيل أكثر من 4 418 منهم ويتولّى المحامون الخارجيون تمثيل أكثر من 3 756 منهم. وعندما يتعلق الأمر بالتمثيل الفعلي للمتهمين، يؤدي مكتب المحامي العمومي للدفاع دوراً حاسماً في حماية المشتبه فيهم، وتمثيلهم، والنهوض بحقوقهم ريثما يُعيّن فريق للدفاع عنهم، ويقدم بحسب

الاقتضاء عندما يتم انتداب أفرقة الدفاع هذه المساعدة إليها في تنظيم ملفات القضايا وإجراء البحوث القانونية طيلة الإجراءات.

بيئة العمل

447- إن عمليات شعبة الخدمات القضائية مرتبطة مباشرة بالأنشطة القضائية ولا سيما أنشطة جلسات المحكمة، التي يُتوقع أن تشهد انخفاضاً في عام 2020، ما يعني أن هذه الشعبة ستكون الأشد تأثراً بهذا الانخفاض بين شعب قلم المحكمة في عام 2020. وقد عملت هذه الشعبة على نحو استراتيجي لإيلاء الأولوية لتحقيق الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة ما سيتيح لها تقديم الدعم الكامل للأنشطة القضائية في عام 2020 وتنفيذ الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة للفترة 2019-2021. إنها ستتمكن من فعل ذلك بإعمال حلول مُكيّفة.

448- كما سبق أن نُوه إليه، لن تُستخدم قاعة ثانية من قاعات المحكمة طيلة عام 2020 وذلك بسبب الانخفاض المتوقع أن تشهده أنشطة جلسات المحكمة. ونظراً إلى الانخفاض المتوقع أن يشهده مقدار أنشطة جلسات المحكمة وعملاً بتوصية لجنة الميزانية والمالية بتدارس "توخي المرونة في الاستعانة بالأفرقة المعنية بأنشطة قاعات المحكمة"⁽⁶⁷⁾، تُدبّر شعبة الخدمات القضائية أمرها لتخفيض مقدار التمويل اللازم لدعم أنشطة جلسات المحكمة والدعم القضائي في عام 2020 تخفيضاً كبيراً يناهز مقداره 1 390.6 ألف يورو. ومن أجل ذلك طُبِّقت حلول لتقليل التكاليف لعام 2020، استباقاً لهذه التخفيضات التي ستشدها الأنشطة. إن التدابير المعنية ستتيح بقاء مقدار الميزانية متسقاً مع الانخفاض المتوقع في متطلبات دعم أنشطة جلسات المحكمة، مساعدةً في الوقت نفسه على التكفل بتوفر القدرة الكافية لتلبية الاحتياجات إلى الدعم.

449- وتماشياً مع التوصية الأنفة الذكر الصادرة عن لجنة الميزانية والمالية ستحقق شعبة الخدمات القضائية هذه النتائج من خلال إدارة أفرقتها المعنية بدعم أنشطة جلسات المحكمة على نحو مرن وإعادة تخصيص الموارد الحالية على أساس متطلبات عبء العمل المتوقع والتخطيط الأمثل للقدرة المتوفرة على دعم أنشطة جلسات المحكمة. إن قلم المحكمة يعتمد اعتماداً شديداً على استمرار قدرات موظفيه والتزامهم القوي، ما يجعل من المهم أهمية حاسمة تعزيز وتنمية واستدامة مصدر الدعم الهام هذا. وتسعى الشعبة من خلال تدريب موظفيها تدريباً متنويعاً التخصصات إلى النهوض بكل من '1' تعزيز التزام الموظفين، إذ سيُحتفظ بهم وسيشجّعون على الانخراط في العمل في شتى أقسام الشعبة؛ '2' تحقيق أولوية قلم المحكمة الاستراتيجية المتمثلة في مواصلة التحسين ضمن الشعبة. وفي نهاية المطاف سيدفع التدريب المتنوع التخصصات إلى زيادة تأهل الموظفين لأداء وظائف متعددة وقدرتهم على الاضطلاع بمهام متعددة، ما سيحقق المزيد من تحسين التزام الموظفين والحض على تحقيق المزيد من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة نتيجةً لذلك.

450- وفيما يخص عام 2020 تُؤتي التدابير المقترحة تخفيضاً مقداره 1 390.6 ألف يورو في الميزانية المقترحة لشعبة الخدمات القضائية بالقياس إلى ميزانيتها المعتمدة لعام 2019.

(67) الوثيقة ICC-ASP/18/5/AV، الفقرة 57.

الإجراءات التمهيدية، بما فيها عمليات التحقيق

451- إن عمليات التحقيق الناشط التي سيجريها مكتب المدعي العام ("المكتب") في تسع حالات (منها ثماني عمليات متزامنة) هي الحالة في بوروندي، والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية)، والحالة في دارفور بالسودان، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والحالة في جورجيا، والحالة في ليبيا (عمليتنا تحقيق)، والحالة في مالي، ستظل تستلزم الدعم من شعبة الخدمات القضائية في مجالات الخدمات اللغوية، والمساعدة على صعيد تكنولوجيا المعلومات، وتدبر شؤون المساعدة القانونية، وتجهيز طلبات المجني عليهم.

452- كما سيلزم تقديم الدعم اللغوي، بما فيه الدعم باللغات الأقل انتشاراً، للأنشطة الميدانية في حالات أخرى (التواصل مع المجني عليهم، وحماية الشهود، إلخ). ويُتوقع أن يودع زهاء ألف من المجني عليهم طلباتهم المشاركة في الإجراءات المتصلة بقضية الحسن، وقد قُبل طلب مشاركة 882 مجنياً عليه في جلسة اعتماد التهم. ويُتوقع أيضاً أن يودع زهاء ثلاثة آلاف من المجني عليهم طلباتهم للمشاركة في الإجراءات في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى. كما يُتوقع أن تقدّم طلبات أخرى للمشاركة في الإجراءات في القضية الثانية في كوت ديفوار (التي طُلب بالفعل المشاركة فيها أكثر من ثلاثة آلاف مجني عليه ويُتوقع أن يطلبها المزيد) وفي الحالة في بوروندي. ويُتوقع أن يلزم توفير خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية من أجل الإجراءات التمهيدية باللغات المستخدمة في سياق هذه الحالات.

الإجراءات الابتدائية

453- في عام 2020 سيظل الدعم القضائي لازماً فيما مجموعه أربع قضايا تشهد المرحلة الابتدائية من الإجراءات.

454- ويشار فيما يخص قضية المدعي العام ضد دومينيك أنغوين (*Dominic Ongwen*) إلى أن هذا المتهم محتجز في عهدة المحكمة وتموّل أتعاب فريق الدفاع عنه من خلال نظام المساعدة القانونية. ويبلغ مجموع المجني عليهم المشاركين في هذه الإجراءات 4 100 مجني عليه يمثلهم فريقان من الممثلين القانونيين: فريق خارجي يمثل 2 599 مجنياً عليه وفريق من مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم يمثل 1 501 من المجني عليهم. وسيلزم الدعم اللغوي بلغة الآشولي، ولا سيما من أجل جلسات النطق بالحكم البات في جوهر القضية والجلسات المتعلقة بالعقوبة (إذا قُضي بها)، لكي توفر للمتهم خدمات ترجمة شفوية ملائمة وترجمة الوثائق القضائية والإعلامية إلى هذه اللغة.

455- ويشار فيما يخص قضية المدعي العام ضد بوسكو أنتاغندا (*Bosco Ntaganda*) إلى أن هذا المتهم محتجز في عهدة المحكمة وتموّل فريق الدفاع عنه من خلال نظام المساعدة القانونية. وقد شارك في الإجراءات في هذه القضية زهاء 129 2 مجنياً عليهم يمثلهم فريقان تابعان لمكتب المحامي العمومي للمجني عليهم. وقد صدر القرار بموجب المادة 74 من النظام الأساسي في 8 تموز/يوليو 2019 قاضياً بإدانة السيد أنتاغندا (*Ntaganda*) في ثماني عشرة جريمة من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

456- ويشار فيما يخص قضية المدعي العام ضد الحسن آغ عبد العزيز آغ محمد آغ محمود إلى أن هذا المتهم محتجز في عهدة المحكمة وتموّل أتعاب فريق الدفاع عنه من خلال نظام المساعدة القانونية. وقد قُبل طلب 882 مجنياً عليه المشاركة في جلسة اعتماد التهم المقرر عقدها في 8 تموز/يوليو 2019، وفي الإجراءات الابتدائية التي قد تعقب ذلك. وفيما يخص هذه القضية سيلزم في عام 2020 الدعم اللغوي

باللغة العربية ولغة البُمارا ولغة التماشيق لسد الاحتياجات إلى خدمات الترجمة التحريرية وخدمات الترجمة الشفوية في سياق العمل.

457- ويشار فيما يخص قضية المدعى العام ضد يكاتوم (*Yekatom*) وأنغيسونا (*Ngaissona*) إلى أن كلا هذين المتهمين محتجز في عهدة المحكمة ويمول فريقا الدفاع عنهما من خلال نظام المساعدة القانونية. ويُتوقع أن يشارك عدد كبير من المجني عليهم في جلسة اعتماد التهم المقرر عقدها في 19 أيلول/سبتمبر 2019، وفي الإجراءات الابتدائية التي قد تعقب ذلك. وفيما يخص هذه القضية سيلزم في عام 2020 الدعم اللغوي بلغة السنغو لسد الاحتياجات إلى خدمات الترجمة التحريرية وخدمات الترجمة الشفوية في سياق العمل. ومن المهم التنويه إلى أنه، بينما لمّا تزل هذه القضية وقضية الحسن في المرحلة التمهيديّة إبان إعداد هذه الميزانية المقترحة، وأن القرار بشأن اعتماد التهم يُتوقع حالياً أن يصدر في الربع الأخير من عام 2019، يُفترض أن يتسنى بباقي القدرة الأساسية على دعم أنشطة جلسات المحكمة الاهتمام بجلسات المحكمة التي يُرجح أن تُعقد في نهاية عام 2020 إذا اعتمدت التهم في القضيتين المعنيتين. وبعبارة أخرى، فيما يتعلق بدعم أنشطة جلسات المحكمة، سيُنهض بأود أي زيادة تطراً في عدد أيام جلسات المحكمة من جراء اعتماد التهم المحتمل بالاستعانة بالقدرة الباقية دون أن يُحدث ذلك أي أثر إضافي على الميزانية الخاصة بدعم جلسات المحكمة في عام 2020.

إجراءات الاستئناف

458- قد تصل إلى دائرة الاستئناف في عام 2020 دعاوى استئناف نهائي متأتية عن الدعاوى التي تنظر فيها الدوائر الابتدائية حالياً (قضية أنتاغندا (*Ntaganda*) وقضية أغبغو (*Gbagbo*) وأثلبه غوديه (*Blé Goudé*)). ويُتوقع أيضاً أن تُرفع إلى دائرة الاستئناف عدة دعاوى استئناف تمهيدي طيلة عام 2020.

459- وسيُتعيّن على شعبة الخدمات القضائية أن تساعد أفرقة الدفاع بتقديمها المساعدة القانونية والدعم الإمدادي وباططلاعها بالبحوث القانونية. وستتولى الأفرقة الحالية المعنية بأنشطة جلسات المحكمة تقديم الدعم لجلسات النظر في دعاوى الاستئناف.

إجراءات جبر الأضرار

460- لقد بلغت مرحلة جبر الأضرار ثلاث قضايا (قضية لوبنغا (*Lubanga*)، وقضية كاتنغا (*Katanga*)، وقضية المهدي). وفي قضية كاتنغا أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية في أيار/مايو 2017 أمرها القاضي بجبر الأضرار، الذي أفضى إلى مرحلة تنفيذ جبر الأضرار. وفي قضية لوبنغا وقضية المهدي صدر الأمران القاضيان بجبر الأضرار في آذار/مارس 2018 وتجرى أنشطة تنفيذ جبر الأضرار ذات الصلة.

461- وستستمر في عام 2020 إجراءات جبر الأضرار في هذه القضايا الثلاث. فيُتوقع أن يستمر في عام 2020 تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار في قضية لوبنغا، وقضية كاتنغا، وقضية المهدي. وسيحتاج قلم المحكمة إلى موارد كافية لكي يتسنى له تقديم عدد من الخدمات إلى الدوائر والأطراف المشمولة بعملية جبر الأضرار. وسيستلزم التمثيل القانوني الفعال من المحامين، ومن المكتب العمومي لمحامي المجني عليهم وقلم المحكمة، أن يكونوا نشيطين في الميدان، لجمع المعلومات السديدة المتعلقة بالمجني عليهم والتشاور مع الجهات المتعامل معها في هذا الشأن. وسيُتعيّن على قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم أن يجهز المزيد من استمارات طلب جبر الأضرار وأن يقوم بالمراجعة القانونية اللازمة لدعم الصندوق الاستئماني للمجني عليهم، بحسب الاقتضاء، وتقديم التقارير الوافية وغير ذلك من أشكال المساعدة إلى الدوائر. وستتطلب الأنشطة الميدانية أيضاً دعماً لغوياً.

462- ويضاف إلى ذلك أن إجراءات جبر الأضرار في قضية *أنتاغندا (Ntaganda)* ستبدأ في الربع الأول من عام 2020. فإذا آلت الإجراءات في قضية *أونغوين (Ongwen)* إلى إدانته فإن إجراءات جبر الأضرار فيها يُتوقع أن تبدأ في الربع الأخير من عام 2020.

الأولويات الاستراتيجية لعام 2020

463- علاوة على تقديم الدعم في المجال القضائي وتنفيذ الأولويات الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعا، يشمل ما تخطط له شعبة الخدمات القضائية لعام 2020 تنفيذ الأولويات الثلاث المبيّنة في الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة للفترة 2019-2021: التحسين المستمر، والتزام الموظفين، والتوزيع الجغرافي [العادل] والتوازن بين الجنسين ضمن مجموعة الموظفين. كما تلزم موارد إضافية لتعزيز تقديم الدعم على نحو ناجح وفعال لإجراءات جبر الأضرار ولتنفيذ استراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات.

عقد الإجراءات القضائية ودعمها

464- في عام 2020 ستقدم الشعبة كل الدعم اللازم - في إطار أنشطة جلسات المحكمة وفي إطار البعثات - للإجراءات القضائية المعقدة، بما في ذلك الإجراءات الابتدائية في قضية *يكاتوم (Yekatom)* و*أنغيسونا (Ngaiisona)* وقضية *الحسن* التي قد تُعقد على نحو متزامن في الربع الأخير من عام 2020، إذا اعتُمدت التهم في هاتين القضيتين. وإضافة إلى ذلك ستواصل الشعبة تولي المسؤولية عن تدبير الوثائق القضائية وعن عمل نظام المحكمة الإلكترونية (eCourt). إنها ستظل تدعم مشاركة المحني عليهم وتيسيرها في مختلف مراحل الإجراءات السائرة أمام المحكمة وستدير المساعدة القانونية للمعوزين من المحني عليهم ومن المدعى عليهم. ويُتوقع أن يبقى خمسة متهمين محتجزين طيلة عام 2020.

تنفيذ الاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات

465- إن الاستراتيجية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات للفترة الممتدة من عام 2017 حتى عام 2021، التي أقرها مجلس الحوكمة المعني بتدبير المعلومات وصادق عليها مجلس التنسيق في عام 2017، ستدخل السنة الرابعة من فترة تنفيذها. ويراد بهذه الاستراتيجية تحسين جميع السيرورات المعمول بها في المحكمة لجعلها أنسب وأمن وأكثر شفافية. ويضطلع معظم الأنشطة ذات الصلة قسم خدمات تدبير المعلومات لصالح جميع أجهزة المحكمة والجهات الخارجية المستفيدة من الخدمات المعنية مثل أفرقة تمثيل المحني عليهم وأفرقة الدفاع. إن القسط الأعظم من الأموال المطلوبة لعام 2020 مخصّص لمنصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية.

موارد الميزانية

466- تنطوي ميزانية الشعبة المقترحة على انخفاض إجمالي صافٍ مقداره 149.4 ألف يورو (3.4 في المئة). إن هذا الانخفاض الصافي في ميزانية الشعبة يعزى معظمه إلى التدابير التي تم إعمالها لتدبير عمل الأفرقة الحالية المعنية بأنشطة جلسات المحكمة على نحوٍ يراعي مقدار أنشطة جلسات المحكمة المتوقع أن يشهدها عام 2020، ما يمثل انخفاضاً إجمالياً مقداره 1390.6 ألف يورو. وعلاوة على ذلك استبانة الشعبة إمكان تحقيق وفورات وتخفيضات إضافية مقدارها 149.5 ألف يورو، ما يجعل مجموع التخفيضات المقترح تحقيقها في الشعبة لعام 2020 يبلغ 1540.1 ألف يورو. إن هذه التخفيضات تعوّض كامل التعويض المتطلبات الإضافية اللازمة لسد الزيادات الناتجة عن تطبيق ما يقضي به نظام الأمم المتحدة الموحد،

البالغ مجموعها في الشعبة 377.5 ألف يورو، ومتطلبات إضافية طفيفة في مجال تجهيز بالموظفين لعام 2020 بمبلغ مقداره 149.9 ألف يورو.

467- ويبلغ مجموع الوفورات التي استبانته الشعبة إمكان تحقيقها تقليصاً للمقدار المرجعي الأساسي لميزانية عام 2020 في بند تكاليف الموظفين وبند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات وبند النفقات التشغيلية العامة مبلغاً مقداره 1 540.1 ألف يورو. ويعزى ذلك رئيسياً إلى تقليص تكاليف الموظفين المتصل بتدني مقدار أنشطة جلسات المحكمة ودعم هذه الأنشطة، بما مجموعه 818.1 ألف يورو، وتقليص خدمات المساعدة المؤقتة العامة الخاصة بالاجتماعات دعماً لأنشطة جلسات المحكمة بما مقداره 515.9 ألف يورو. واستُبين إمكان تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة مقدارها 37.1 ألف يورو و116.4 ألف يورو لعام 2019 وعام 2020، على الترتيب، ناجمة رئيسياً عن تحسينات لسيرورات دعم التطبيقات في المحكمة (68.5 ألف يورو)، وعن سمة وظيفية جديدة لنظام تشغيل المحكمة الإلكترونية (eCourt) يؤتمت بما توزيع الوثائق على المشاركين في الإجراءات وتسيير الاطلاع عليها والضوابط الأمنية، وغير ذلك من الأمور (ما مجموعه 32.7 ألف يورو)؛ وعن إعمال نظام تدبير الاتصالات الهاتفية (ما مجموعه 15.2 ألف يورو)؛ وعن مكاسب متأتية عن زيادة نجاعة نظام تدبير طلبات المجني عليهم (7.9 آلاف يورو). وتستوي بوفورات إضافية في التكاليف تخفيض المقدار المرجعي الأساسي لتكاليف المساعدة المؤقتة العامة لعام 2020 تخفيضاً مقداره 145.9 ألف يورو. ويعزى ذلك رئيسياً إلى انخفاض في عدد الأيام المقدر أن تنعقد فيها جلسات المحكمة، ما يقلص الحاجة إلى ترجمة بعض لغات الحالات في جلسات المحكمة، كما سبق ذكره. وترد في المرفق السادس عشر معلومات مفصلة عن الوفورات، والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة، وتخفيضات التكاليف الإضافية.

468- ويبلغ مجمل المستثمرات اللازمة ضمن الشعبة فيما يخص التكاليف غير المتصلة بالعاملين من أجل مواصلة تنفيذ الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات في عام 2020 مبلغاً مقداره 1 747.5 ألف يورو. ويتألف هذا المبلغ من جزء مقداره 146.5 ألف يورو في بند الموارد من الموظفين لسد تكاليف وظيفة مدير مشاريع المحكمة الإلكترونية (eCourt) المستعان به ضمن إطار المساعدة المؤقتة العامة في قسم تدبير الأعمال القضائية، وجزء مقداره 1 601.0 ألف يورو في بند التكاليف غير المتصلة بالعاملين لاستثمارات في قسم خدمات تدبير المعلومات. ويتألف مجموع المستثمرات المخصصة للاستراتيجية البالغ 1 601.0 ألف يورو من جزء مقداره 220.0 ألف يورو مهياً لإعمال حلول في مكتب المدعي العام، تتصل رئيسياً بتجهيز الأدلة وتسجيلها وتحليلها؛ وجزء مقداره 709.0 آلاف يورو يلزم مواصلة تطوير منصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية؛ وجزء مقداره 172.0 ألف يورو يلزم مواصلة تحسين أمن المعلومات من أجل كشف التهديدات ورصد الهجمات السيبرانية والتصدي لها وتحديث نظام المحكمة لتدبير أمن المعلومات؛ وجزء مقداره 500.0 ألف يورو لتجديد البنية التحتية الافتراضية.

469- ونتيجةً لاستبانته المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة والوفورات الممكن تحقيقها على نطاق المحكمة، أُدرجت تكاليف بعض الموارد الإضافية في الميزانية المقترحة لقلم المحكمة بغية تكثير الاستعانة بالموارد المتوفرة ضمن المحكمة.

18 181.6 ألف يورو

الموارد من الموظفين

470- تبلغ المخصصات المقترحة لسد تكاليف الموارد من الموظفين لعام 2020 مبلغاً مقداره 18 181.6 ألف يورو ينطوي على انخفاض صافٍ مقداره 952.6 ألف يورو يقابل تخفيضاً إجمالياً

مقداره 638.0 ألف يورو في المخصصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة، وتخفيضاً مقداره 950.5 ألف يورو في المخصصات لسد تكاليف المساعدة المؤقتة العامة والمساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات، ما يعوّض زيادة مقدارها 635.9 ألف يورو في المخصصات لسد تكاليف الموظفين تعزى إلى تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد (377.5 ألف يورو) والمتطلبات الإضافية للتجهيز بالموظفين لعام 2020 (258.4 ألف يورو).

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 16 705.9 آلاف يورو

471- يبلغ الانخفاض الإجمالي في المخصصات لسد تكاليف الموظفين مبلغاً مقداره 274.0 ألف يورو (1.6 في المئة) يجسد الزيادة البالغة 364.5 ألف يورو المرتبطة بأثر تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد، وعدم تمويل سبع وظائف من جراء التخفيضات المتوقع أن تشهدها الأنشطة القضائية ما يمثل تخفيضاً إجمالياً مقداره 638.0 ألف يورو، منها جزء مقداره 68.5 ألف يورو يقابل نقل وظيفة من شعبة الخدمات القضائية إلى شعبة العمليات الخارجية (نقل المساعد الإداري من قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم إلى قسم الإعلام والتوعية بسبب متطلبات اشتغالية). وإثر نقل الوظيفة هذا انخفض العدد الإجمالي للوظائف الثابتة في شعبة الخدمات القضائية من 188 إلى 187. ولا تُقترح أية تغييرات في جدول موظفي الشعبة بإضافة وظائف ثابتة جديدة إليه.

المساعدة المؤقتة العامة 1 271.4 ألف يورو

472- استناداً إلى الانخفاض المتوقع أن تشهده الأنشطة القضائية في عام 2020 ينطوي المبلغ المطلوب في بند المساعدة المؤقتة العامة للشعبة على انخفاض صاف مقداره 162.7 ألف يورو (11.3 في المئة) يعزى معظمه إلى تقليص في المتطلبات في قسم تدبر الأعمال القضائية (241.7 ألف يورو)، حيث لن تلزم خدمات اثنين من مجهّزي النصوص (بالفرنسية) إلا لمدة ستة أشهر في عام 2020، وفي قسم الخدمات اللغوية (147.3 ألف يورو) نتيجةً لتقليص مدة تمويل وظائف ثلاثة تراجمة مؤازرين (للغة الأشولي) بمقدار ستة أشهر؛ كما إن الانخفاض المعني يجسّد تقليصاً لمدة تمويل وظيفة موظف قانوني في مكتب المحامي العمومي للدفاع بمقدار ستة أشهر (61.0 ألف يورو). وكما يُبيّن أدناه ليس في الشعبة إلا قسمان يطلبان مخصصات لسد موارد جديدة تُموّل في إطار المساعدة المؤقتة العامة هما قسم الاحتجاز وقسم الخدمات اللغوية، ما يمثل متطلباً إضافياً إجمالياً مقداره 258.4 ألف يورو إضافةً إلى الزيادة البالغة 13.5 ألف يورو المتأتية عن تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد.

473- إن المبلغ المطلوب لسد تكاليف موارد المساعدة المؤقتة العامة في قسم تدبر الأعمال القضائية ينطوي على انخفاض مقداره 241.7 ألف يورو. وتلزم الموارد المطلوبة المخفضة المقدار من أجل قسم تدبر الأعمال القضائية لسد تكاليف الوظائف على النحو المبين أدناه.

474- موظف قانوني معاون/موظف معني بأنشطة جلسات المحكمة (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، وظيفة غير ممولة). بينما تظل هذه الوظيفة لازمة في قسم تدبر الأعمال القضائية ليدعم شاغلها أنشطة جلسات المحكمة إلى جانب الموظفَيْن القانونيَيْن/الموظفَيْن المعنِيَيْن بأنشطة جلسات المحكمة الحاليَيْن من أجل محاکمتين متزامنتين، فإنها تُقترح بمثابة وظيفة غير ممولة بالنظر إلى الانخفاض المتوقع أن يشهده عدد أيام انعقاد جلسات المحكمة.

475- مدير لمشروع المحكمة الإلكترونية (من الرتبة ف-4) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر). لقد عُهد إلى قسم تدبير الأعمال القضائية بتسيير وإدارة نظام المحكمة الإلكترونية (eCourt). وتظل هذه الوظيفة لازمة للتكفل باستمرار تنفيذ مشروع منصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية المخطط لها في إطار الاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء، المراد أن تتم إقامتها بحلول عام 2021. إن هذا المشروع يُعد عنصراً أساسياً جوهرياً من عناصر الاستراتيجية الخمسية ويستلزم مديراً مخصّصاً له. وبالنظر إلى طول مدة المشروع ومداه فإن تمويل وظيفة للاضطلاع بالمهام المعنية في إطار المساعدة المؤقتة العامة يظل أنجع من حيث التكاليف من استعانة المحكمة بموارد خارجية لهذا الغرض.

476- ولا تنطوي موارد المساعدة المؤقتة العامة المقترحة لقسم خدمات تدبير المعلومات على أي تغيير بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة.

477- مساعد معني بتدبير المعلومات (يأخذ عمله شكل التعاون عبر الإنترنت) (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر). تم في عام 2018، كجانب من السعي إلى العمل التآزري على نطاق المحكمة، نقل الموظف المعني بالتصميم على الموقع الشبكي من أمانة جمعية الدول الأطراف إلى قلم المحكمة تجميعاً للخبرة في مجال تكنولوجيا المعلومات. ويتولى شاغل هذه الوظيفة المسؤولية عن صيانة نظم تكنولوجيا المعلومات التي توفر الوثائق والمعلومات لجمعية الدول الأطراف وهيئاتها الفرعية عن طريق الموقع الشبكي لأمانة الجمعية. وتلزم هذه الوظيفة للتكفل بتوفير المعلومات والوثائق لأمانة الجمعية والجمهور العام على نحو دقيق وفي الوقت المناسب، ما يشمل أعمالاً تتعلق بتعيين هيئات الجمعية.

478- وينطوي المبلغ المطلوب في بند الموارد الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة في قسم الاحتجاز على زيادة مقدارها 76.1 ألف يورو بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة.

479- مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة 12 شهراً (متطلب جديد). يلزم المساعد الإداري لدعم قسم الاحتجاز في أعمال موارد الترجمة الشفوية، والوسائل التقنية، والسجلات المادية فيما يخص أربعة أوامر قضائية تتعلق بالمراقبة النشطة للمكالمات الهاتفية غير المشمولة بالحصانة والزيارات غير المشمولة بالحصانة لأربعة محتجزين.

480- وينطوي المبلغ المطلوب في بند الموارد الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة لقسم الخدمات اللغوية على زيادة مقدارها 55.8 ألف يورو، تراد بها التهيئة لتوظيف مساعدتين لغويتين جديدتين (من الرتبة خ ع-رأ)، واحد للغة السنغو وآخر للغة التماشيق.

481- ثلاثة تراجمة مؤازرين (لغة الآشولي) (من الرتبة ف-1) (1.5 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) لمدة 6 أشهر لكل منهم (متطلب مستمر لسنوات متعددة) (من أجل قضية أنغوين). إن فريق لغة الآشولي، مدعوماً على سبيل الإعارة بمترجم تحريري معاون (لغة الإنكليزية)، يترجم ترجمة شفوية من لغة الآشولي واللغة الإنكليزية وإليهما من أجل المتهم، ويترجم خلال الإجراءات القضائية من أجل الدوائر والأطراف في الدعوى والمشاركين في الإجراءات. كما يتولى أعضاء هذا الفريق مهام في مجال الترجمة التحريرية عندما لا يعملون في مقصورات الترجمة الشفوية. وسيتكفل فريق لغة الآشولي في عام 2020 بتوفير قدرة للمحكمة على النهوض بأود أي إجراءات قضائية يحتتمل أن تُعقد لاحقاً وعلى مواصلة توفير الدعم بلغة الآشولي في مركز الاحتجاز وفي الميدان، كلما كان ذلك ضرورياً. كما سيتولى الفريق الترجمة التحريرية للحكم الذي يصدر في الدرجة الابتدائية إلى لغة الآشولي وترجمة كل القرارات المحتمل أن تصدر لاحقاً في

دعاوى الاستئناف، والأوامر بجبر الأضرار، والمواد الخاصة بإعلام الجمهور العام، وتوفير الدعم المخصص لوحدة الإنتاج السمعي البصري. ولا يمكن التكفل بالترجمة الفورية من لغة الأشولي وإليها عن طريق فريق من الترجمة المستقلين.

482- مساعد لغوي (لغة الأشولي) (من الرتبة خ ع-ر) (1 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لقضية أنغوين). يلزم المساعد اللغوي ليقدم الدعم في توفير الترجمة الشفوية للمتهم، وإعداد ترجمات تحريرية مخصصة وترجمات تحريرية وهلية بحسب اللزوم (تتعلق بمسائل الاحتجاز والمسائل الطبية وغيرها من المسائل).

483- مساعد لغوي (لغة التماشيق) (من الرتبة خ ع-ر) (1 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) لمدة 12 شهراً (متطلب جديد، لقضية الحسن). إن المساعد اللغوي، المستعان به حالياً بموجب عقد قصير المدة، سيواصل توفير الدعم اللغوي من لغة التماشيق، بحسب اللزوم، لمركز الاحتجاز وقسم المحني عليهم والشهود. وبدون هذه الوظيفة ستعذر مواصلة توفير الخدمات اللغوية بمقتضى الأوامر الصادرة عن الدوائر.

484- مساعد لغوي للغة السنغو (من الرتبة خ ع-ر) (1 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) لمدة 12 شهراً (متطلب جديد، لقضية يكاتوم). إن المساعد اللغوي، المستعان به حالياً بموجب عقد خدمات خاصة بصفة مقاول فردي، سيوظف لتوفير خدمات الترجمة الشفوية في الميدان وفي سياق العمليات، وكذلك الترجمة التحريرية. وذلك خياراً لتوفير الخدمات المعنية هو أكثر قابلية للاستدامة وأكثر اتساقاً بالطابع الاقتصادي بالنظر إلى استمرار وكثافة طلبات توفيرها الواردة من مركز الاحتجاز، وقسم المحني عليهم والشهود، وقسم مشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم، وقسم دعم المحامين، والمكتب العمومي لمحامي المحني عليهم، والصندوق الاستئماني للمحني عليهم.

485- إن المتطلبات من خدمات الترجمة الشفوية الميدانية (عقود الخدمات الخاصة - فرادى المقاولين) أُدرجت في بند تكاليف المساعدة المؤقتة العامة. فيلزم ترجمة ميدانيون وترجمة يعملون في سياق العمليات (من الرتبة خ ع-ر أو خ ع-1/7) لمدة 53.6 شهراً بحسب طلبات الجهات المتعامل معها، ما ينطوي على زيادة مقدارها 11.5 شهراً بالقياس إلى عام 2019. ويتعين انتداب الترجمة الميدانيين والترجمة العاملين في سياق العمليات لتيسير التواصل الشفوي في جميع الحالات التي يُحَقَّق فيها تحقيقاً ناشطاً بجميع التشكيلات اللغوية ذات الصلة، بما في ذلك اللغات الأقل انتشاراً. فبدون خدمات الترجمة الميدانيين والترجمة العاملين في سياق العمليات سيتعذر عقد الاجتماعات بين موظفي المحكمة والشهود والمحني عليهم والمحامين وموكليهم وسائر الجهات التي لا تتكلم وتفهم إحدى لغتي عمل المحكمة.

486- ولا يطرأ أي تغيير على المتطلبات من المساعدة المؤقتة العامة في قسم مشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم. وسيحتاج القسم في عام 2020 إلى الإبقاء على المقدار الذي خصص له في ميزانية عام 2019 المعتمدة لسد تكاليف الموارد من المساعدة المؤقتة العامة إلى درجة تفي بالاحتياجات المستمرة لما يُرْمَع عقده من الإجراءات، بما في ذلك تنفيذ إجراءات جبر الأضرار في تشارك معزز مع أمانة الصندوق الاستئماني للمحني عليهم.

487- موظف قانوني مساعد (من الرتبة ف-1) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر). يتوقع قسم مشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم تلقي عدد من طلبات المحني عليهم يستلزم تحليلاً قانونياً يماثل عدد ما تلقاه منها في عام 2019. ويضاف إلى ذلك أن ما يوظف به مكتب المدعي العام من نشاط مزيد متصل بالحالات

زاد من إلحاح الحاجة إلى تقديم الردود القانونية الشاملة على الطلبات الخارجية الموجّهة إلى هذا القسم وإنجاز معاملة هذه الطلبات بسرعة وفعالية. ويتوقع قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم أن ترده من بلدان حالات عديدة طلبات من المجني عليهم للمشاركة في الإجراءات القضائية و/أو إجراءات جبر الأضرار بمئات عددها نظيره لعام 2019، مع العلم بأن هذه الطلبات تستلزم تحليلاً قانونياً⁽⁶⁸⁾. إن استمرار المساعدة التي يقدمها الموظف القانوني المساعد بصفته منجزاً أساسياً في عدد من القضايا سيكون ذا أهمية أساسية للتقيد بالآجال التي تحددها الدوائر في الشؤون المتصلة بالمجني عليهم في جميع الإجراءات السائرة.

488- مساعد معني بتجهيز البيانات (من الرتبة خ ع-أ) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر). تظل هذه الوظيفة لازمة للقيام بأعمال التجهيز (مثل الاستنساخ الإلكتروني، والتسجيل، والإيداع)، وإدخال البيانات، وحجب ما يلزم حجبه من معلومات في الطلبات الجمة المتوقع أن يقدمها المجني عليهم للمشاركة في الإجراءات بما فيها إجراءات جبر الأضرار. وعلاوة على ذلك سيشهد عام 2020 جعل النفاذ إلى قاعدة البيانات المتعلقة بالمجني عليهم التي يمسكها قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم أوسع نطاقاً ضمن المحكمة من أجل تهيئة أنساق أفضل لتسلسل الأعمال في مجال المعلومات والبيانات (تقديم الطلبات عبر الشبكة العنكبوتية). وفي عام 2019 نُجِح في تيسير الانتفاع بالصندوق الاستئماني للمجني عليهم وبُذلت جهود مماثلة من أجل ممثلي المجني عليهم. ويضاف إلى ذلك أن المساعدة المزيدة المقدمة إلى الصندوق الاستئماني للمجني عليهم على النحو المبين بالتفصيل فيما تقدّم ستستلزم ملاكاً من العاملين المعيّنين بتجهيز البيانات مماثلاً لنظيره لعام 2019 بغية سد احتياجات الصندوق الاستئماني للمجني عليهم.

489- ولا يطرأ أي تغيير على ما يقترح من المتطلبات في إطار المساعدة المؤقتة العامة في مكتب المحامي العمومي للدفاع، بينما يقترح قلم المحكمة تقليص المخصصات لتمويل الوظيفة التالية البيان التي تمثل متطلباً مستمراً.

490- موظف قانوني (من الرتبة ف-3) لمدة 6 أشهر (متطلب مستمر). تلزم هذه الوظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة في المكتب العمومي لمحامي الدفاع لمدة 6 أشهر على الأقل في عام 2020 للنهوض بأود عبء العمل المستمر المتصل بإحدى عشرة حالة منظور فيها تشمل ما لا يقل عن أحد عشر مدعى عليه. فسيحتاج المحامون/الأفرقة المنتدبون للدفاع إلى دعم مستمر ولا سيما فيما يتعلق بثلاث محاكمات (أربعة أفرقة من أفرقة الدفاع) يُحتمل أن تفضي إلى مرحلة النطق بالعقوبة/مرحلة الاستئناف/مرحلة جبر الأضرار، وما لا يقل عن قضية واحدة يُحتمل أن يُنتقل فيها إلى الإجراءات التمهيدية ثم الإجراءات الابتدائية. فمكتب المحامي العمومي للدفاع يحتاج إلى الاحتفاظ بملاكه من الموظفين ليتسنى له تقديم المساعدة إلى جميع الأفرقة دون تأخير ضمن آجال معقولة. إن الموظف القانوني سيضطلع بقسط من عبء العمل المتمثل في إجراء البحوث القانونية وإعداد الكتيبات من أجل تقديم المساعدة إلى أفرقة الدفاع، وسيساعد أيضاً في المهام المتعلقة بالسياسات والإدارة عند اللزوم. ونظراً إلى إمكان تقلص مقدار المساعدة الواجب تقديمها في عام 2020 سيسعى مكتب المحامي العمومي للدفاع إلى تحديد درجات الأولوية لاستعانتها بالموارد بغية تحمّل أثر تقليص مدة تمويل هذه الوظيفة بمقدار ستة أشهر، وستبذل الجهود للنهوض بأود مقدار الأنشطة المتوقع أن يشهدها عام 2020 بالاستعانة بالمقدار المطلوب من الموارد. لكن سيعاد النظر في استمرار لزوم

(68) تستند الافتراضات المتعلقة بأعداد استمارات الطلب المتوقع أن تُقدّم في الحالات ذات الصلة إلى المعلومات التي تتوفر لقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم فيما يخص '1' التطورات في القضايا كما يتوقعها مكتب المدعي العام/الدوائر؛ '2' المعلومات المتلقاة من ممثلي المجني عليهم والوسطاء وغيرهم من الجهات المتخاطب معها فيما يتعلق بالقضايا الجاري التحقيق فيها؛ '3' التقديرات الموسوعة على أساس الخبرة الإحصائية السابقة.

هذه الوظيفة طيلة عام 2020 إذا بقيت متطلبات دعم أفرقة الدفاع في عام 2020 على نفس المقدار الذي شهدته عام 2019، بل إذا زادت عنه، في حالة اعتماد التهم في قضية الحسن و/أو قضية يكاتوم (Yekatom) وأنغيسونا (Ngaiissona).

491- وتبقى المتطلبات من المساعدة المؤقتة العامة المقترح تمويلها في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم على نفس مقدارها الذي أقر لعام 2019.

492- موظف قانوني معاون (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر). تظل هذه الوظيفة لازمة وتُعتبر أساسية لكي يضطلع مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم بالمهام المنوطة به في إطار ولايته على نحو مُرضٍ. وثمة أربعة أفرقة مخصصة تابعة لهذا المكتب تُعنى بالمحاكمات السائرة التي تستلزم الحضور في قاعة المحكمة يومياً. ويُحتاج إلى هذه الوظيفة للتمكن من متابعة الإجراءات السائرة الأخرى ولتوفير خدمات البحث القانوني وإسداء المشورة للمحامين الخارجيين.

المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات 189.3 ألف يورو

493- ينطوي مقدار الموارد المقترحة في بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات على انخفاض مقداره 515.9 ألف يورو (73.2 في المئة). ويُعزى هذا الانخفاض رئيسياً إلى تعديل في مقدار المتطلبات الخاصة بقسم تدبر الأعمال القضائية على ضوء الافتراضات والمعطيات الخاصة بالميزانية المقترحة لعام 2020، التي تنطوي على انخفاض مقداره 72.9 ألف يورو (100.0 في المئة)، وإلى انخفاض مقداره 443.0 ألف يورو (71.2 في المئة) في قسم الخدمات اللغوية.

494- وبينما يظل قسم الخدمات اللغوية يحتاج إلى تكملة لموارده الداخلية في عام 2020 فإن الموارد المقترحة له في بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات تبلغ مبلغاً مقداره 179.3 ألف يورو، ينطوي على انخفاض مقداره 443.0 ألف يورو (71.2 في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة. ويعزى ذلك إلى انخفاض مدى الاستعانة بالتراجمة المستقلين. فالتراجمة الداخليون سيضطلعون بالترجمة الشفوية لمعظم الفعاليات وسيستعان بالتراجمة المستقلين عند اللزوم. إن الموارد المطلوبة في بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات تلزم لتوفير خدمات الترجمة الشفوية لفعاليات مؤكدة ينظمها قسم الإعلام والتوعية، تستلزم ترجمة شفوية من الإسبانية والعربية وإليهما بالإضافة إلى لغتي العمل (الإنكليزية والفرنسية). وستوظف وحدات الترجمة الثلاث (وحدة اللغة الفرنسية ووحدة اللغة الإنكليزية ووحدة لغات الحالات) مترجمين ومراجعين بعقود قصيرة المدة بغية استيعاب عبء العمل الإضافي في الفترات التي يبلغ فيها مقدار الأنشطة ذروته.

العمل الإضافي 15.0 ألف يورو

495- لا تغير في المبلغ المقترح بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 البرنامجية المعتمدة. ويلزم هذا المبلغ لتعويض الموظفين الذين يُحتاج إليهم لكي يضطلعوا بعمل معقد من قبيل ترقية نظم المحكمة الأساسية وتذليل المشكلات الأمنية مما لا يمكن القيام به إلا خارج ساعات العمل لكي لا يعترى أنشطة المحكمة أي انقطاع. وفي عام 2019 أقرّ مجلس الحوكمة المعني بتدبير المعلومات فترة صيانة شهرية سهرًا على إمكان التعويل على تطبيقات تكنولوجيا المعلومات في المحكمة والبنية التحتية الداعمة لها وعلى سلامة وأمن هذه التطبيقات وهذه البنية. ولا تلزم أية زيادة في المخصصات في إطار هذا البند نظراً إلى التعميم الإداري بشأن مرونة العمل في المحكمة الذي صدر في أوائل عام 2019 وإلى الإجازات التعويضية.

الموارد غير المتصلة بالعاملين

14 041.9 ألف يورو

496- يبلغ التخفيض الصافي المقترح في المخصصات لسد التكاليف غير المتصلة بالعاملين مبلغاً مقداره 196.8 ألف يورو (1.4 في المئة). ويقابل هذا التخفيضُ الصافي انخفاضاً في التكاليف غير المتصلة بالعاملين مقداره 291.6 ألف يورو في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم إلى جانب تخفيضات إضافية في مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية وقسم تدبر الأعمال القضائية وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم يبلغ مجموعها 60.9 ألف يورو. إن التخفيضات المعنية، البالغ مجموعها 352.5 ألف يورو، تعوّض كامل التعويض المتطلباتِ الزائدةً زيادةً زهيدةً في قسم خدمات تدبر المعلومات وقسم الخدمات اللغوية وقسم دعم المحامين، التي يبلغ مجموعها 155.7 ألف يورو.

497- ويخص القسطُ الأعظم من الموارد غير المتصلة بالعاملين اللازمة في شعبة الخدمات القضائية مواصلة الاستثمارات الاستراتيجية في مجال تكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات في قسم خدمات تدبر المعلومات. ويبلغ المقدار الإجمالي المخصّص لهذه الاستثمارات مبلغاً مقداره 601.0 1 ألف يورو، منه مبلغ يقارب مقداره 220.0 ألف يورو يراد أن تُسَدَّ به تكاليف تنفيذ حلول في مكتب المدعي العام، تخص بصورة رئيسية تجهيز الأدلة وتسجيلها وتحليلها؛ ومبلغ مقداره 709.0 آلاف يورو يلزم من أجل تحقيق تحسينات في السيورة القضائية، بما في ذلك تدبر المعلومات المتصلة بالمجني عليهم؛ ومبلغ مقداره 172.0 ألف يورو يلزم لتحقيق تحسينات في أمن المعلومات، بما في ذلك الحماية من الهجمات السيبرانية وصون أمن الاتصالات؛ ومبلغ مقداره 500.0 ألف يورو يُقترح تخصيصه لترشيد وتحديد البنية التحتية الافتراضية.

السفر

324.3 ألف يورو

498- على الإجمال ينطوي مقدار الموارد المقترح توفيرها لسد تكاليف السفر على انخفاض مقداره 41.2 ألف يورو (11.3 في المئة) يجسّد انخفاضاً في المتطلباتِ معظمه في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم (88.5 ألف يورو)، وقسم تدبر الأعمال القضائية (16.4 ألف يورو)، وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم (15.1 ألف يورو). لقد عُدِّل مقدار الموارد المخصصة لمكتب المحامي العمومي للمجني عليهم تجسيدا لمقدار الأنشطة القضائية المتوقع أن يشهدها عام 2020 وهي تظل تلزم لدعم اضطلاع هذا المكتب بالمهام المنوطة به في إطار ولايته خلال إجراءات جبر الأضرار السائرة وسد تكاليف ما يلزم من مشاورات مع الجهات التي يتعامل معها في الإجراءات الابتدائية السائرة. ولا تغير في مقدار الموارد المقترحة لعام 2020 في إطار هذا البند لمكتب مدير شعبة الخدمات القضائية وقسم الاحتجاز ومكتب المحامي العمومي للدفاع.

499- إن الموارد المخصصة لسد تكاليف السفر تظل تلزم في شعبة الخدمات القضائية من أجل المهام المقرر إجراؤها لتوفير الخدمات القضائية ذات الصلة. ومن هذه الخدمات الترجمة الشفوية (قسم الخدمات اللغوية)، وتيسير مشاركة المجني عليهم في الإجراءات (قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم)، وأعمال تقييم أمن المعلومات وصيانة البنية التحتية للمكاتب القطرية (قسم خدمات تدبر المعلومات).

الخدمات التعاقدية

1 236.7 ألف يورو

500- يشهد صافي مبلغ الموارد المقترحة في بند الخدمات التعاقدية في شعبة الخدمات القضائية زيادة مقدراها 214.0 ألف يورو (20.9 في المئة). ويعزى ذلك إلى زيادة مقدراها 209.0 آلاف يورو في قسم خدمات تدبر المعلومات يتصل جزء منها باستراتيجية المحكمة الخمسية ذات الصلة وزيادة مقدراها

20.0 ألف يورو في قسم الخدمات اللغوية تعزى إلى المتطلبات الإضافية لتكليف جهات خارجية بتوفير خدمات ترجمة الوثائق القضائية باللغات الرسمية ولغات الحالات.

501- وينطوي المبلغ المطلوب في إطار هذا البند لعام 2020، البالغ 1 046.0 ألف يورو، على زيادة صافية نسبتها 25 في المئة ومقدارها 209.0 آلاف يورو بالقياس إلى نظيره المعتمد في إطار ميزانية عام 2019، البالغ 837.0 ألف يورو. ويتألف المبلغ المطلوب من جزء مقداره 981.0 ألف يورو لاستثمار غير متكرر يخص مبادرات مقررة في السنة الرابعة من فترة تنفيذ استراتيجية المحكمة الخمسية ذات الصلة ومن الجزء الباقي البالغ 65.0 ألف يورو الذي يمثل تكاليف خبرة استشارية تُعتبر متطلباً متكرراً وتلزم لزيادة قدرات موظفي قسم خدمات تدبير المعلومات على دعم النظم الأساسية لتكنولوجيا المعلومات وتدبير المعلومات في المحكمة. ويخص المقدار المطلوب من أجل استراتيجية المحكمة الخمسية البالغ 981.0 ألف يورو تنفيذ مشاريع أمن الإجراءات القضائية وأمن المعلومات في مكتب المدعي العام. ويشمل ذلك ما يلي:

(أ) في مكتب المدعي العام: يلزم لعام 2020 استثمار مبلغ مقداره 100.0 ألف يورو من أجل خدمات استشارية تُخص المبادرات التاليتين: تحسين نظم بيانات البحث الجنائي العلمي (25.0 ألف يورو) واستبدال نظام تدبير شؤون الشهود (75.0 ألف يورو)؛

(ب) في المجال القضائي: يلزم لعام 2020 مبلغ مقداره 709.0 آلاف يورو من أجل السنة الثانية من فترة إعمال منصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية، منه جزء مقداره 415.0 ألف يورو سيخصص لإعمال منصة التقاضي وجزء مقداره 150.0 ألف يورو يخص مستودع المعلومات الموحد وجزء مقداره 144.0 ألف يورو يخص منصة تنظيم ملفات القضايا. لقد أقر مجلس المحكمة المعني بتدبير المعلومات ولجنة الميزانية والمالية في عام 2019 دراسة الجدوى ووافقا على الميزانية الخاصة بالتنفيذ الذي سيستمر طيلة عام 2020 ولفترة من عام 2021؛

(ج) في مجال أمن المعلومات: يطلب قسم خدمات تدبير المعلومات لعام 2020 استثمار مبلغ مقداره 172.0 ألف يورو من أجل المبادرات التالية: توفير خدمات مهنية لتحديث نظام تدبير أمن المعلومات في المحكمة مواصلةً لما تم على هذا الصعيد في عام 2019 (70.0 ألف يورو)؛ وتوفير خبرة استشارية لإعمال مرفق جديد في منصة الاستخبار عن التهديدات المحيطة بالمحكمة التي أُعملت في عام 2017 خلال السنة الأولى من مدة تنفيذ استراتيجية المحكمة الخمسية ذات الصلة (50.0 ألف يورو)؛ وإعمال نظام تصنيف المعلومات وقرنها بعلامات أمنية (32.0 ألف يورو)؛ وأخيراً إجراء اختبار اختراق شبكات المحكمة (20.0 ألف يورو). إن العمل المعني بدأ أولاً في عام 2019 ومن المقرر معاودته في أوائل عام 2020.

502- ويُطلب باقي الموارد في بند الخدمات التعاقدية البالغ 65.0 ألف يورو لزيادة ملاك موظفي قسم خدمات تدبير المعلومات من أجل الأنشطة الاشتغالية الجارية فيما يخص جلسات المحكمة، والشبكة، ومركز البيانات، وخدمات الأرشفة. وللحد من التكاليف حيثما أمكن الأمر، يستخدم قسم خدمات تدبير المعلومات الموارد من الموظفين في المقام الأول لتصميم حلول تقدم إلى المحكمة. ويستعان بالموارد الخارجيين عندما يُحتاج حاجة خاصة إلى تكنولوجيا معيّنة لا يمكن أن تُلبى بالاختصار على الاستعانة بالموارد المتاحة من الموظفين.

503- ويظل باقي الموارد المطلوبة يلزم في قسم الخدمات اللغوية في عام 2020 لتكليف مترجمين خارجيين بتوفير قسط من خدمات الترجمة التحريرية، إذ لا تتوفر قدرة داخلية على توفير الخدمات بجميع اللغات، مثل اللغات المستعملة في إطار التعاون القضائي، وبعض اللغات الرسمية، ولغات حالات منها لغة الآشولي ولغة التماشيق ولغة البمبارا واللغة الجورجية ولغة السنغو واللغة السواحلية الفصحى واللغة السواحلية الكونغولية ولغة الكينيووندا.

504- وينطوي المبلغ المقترح في إطار هذا البند لقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم على انخفاض مقداره 15.0 ألف يورو (46.9 في المئة). وبينما يعزى هذا الانخفاض إلى مقدار الأنشطة القضائية المتوقع الاضطلاع بها فإن الموارد تظل تلزم من أجل ما يلي: '1' سد تكاليف خدمات خارجية متخصصة تتعلق ببعض جوانب تطوير قاعدة بيانات قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم (لتحسين برمجيات هذا القسم وتكليف نظمه لتلبية المتطلبات الجديدة المتأتية عن تقديم الطلبات عبر الشبكة العنكبوتية)؛ '2' خدمات تعاقدية متصلة بالتفاعل مع المجني عليهم والوسطاء في البلدان ذات الصلة (خصوصاً عندما لا تستطيع المكاتب القطرية تقديم المساعدة في هذا الصدد)؛ '3' سد تكاليف قدر محدود من بعض أعمال طبع الكتيبات والمواد الإيضاحية الخاصة بالمجني عليهم فيما يتعلق بمشاركتهم وجبر أضرارهم، التي يُعهد بها إلى جهات خارجية.

505- ويبقى المبلغ المقترح لمكتب المحامي العمومي للمجني عليهم (50.0 ألف يورو) مساوياً لنظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة، ويظل يلزم من أجل أنشطة هذا المكتب القضائية المضطلع بها في الإجراءات السائرة التي ينشط في إطارها، ونقل المجني عليهم من مكان إقامتهم إلى مكان آمن يمكنهم أن يلتقوا فيه بمحاميتهم.

التدريب 91.1 ألف يورو

506- تشهد ميزانية التدريب المقترحة لشعبة الخدمات القضائية انخفاضاً طفيفاً مقداره 0.4 ألف يورو (0.4 في المئة). إن تدريب الموظفين المهياً له في الميزانية لعام 2020 يُعتبر عنصراً أساسياً يسهم في تمكين الشعبة من مواكبة التغيرات في عبء عملها، ويسد تكاليف الخبرة الإضافية اللازمة. ويشار في هذا الصدد إلى أنه يجب أن تستديم أقسام عديدة قدرماً معيناً من الخبرة التقنية إذا أُريد لِقلم المحكمة أن يوفّر خدمات مثلى لجميع أجهزة المحكمة، بما فيها الدوائر ومكتب المدعي العام. فستحتاج الأقسام التالية الذكر إلى مخصّصات لسد تكاليف التدريب في إطار نفقاتها المتكرّرة: مكتب مدير شعبة الخدمات القضائية (3.4 آلاف يورو)، وقسم تدبر الأعمال القضائية (6.0 آلاف يورو)، وقسم خدمات تدبر المعلومات (59.0 ألف يورو)، وقسم الاحتجاز (16.8 ألف يورو)، وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم (5.3 آلاف يورو)، ومكتب المحامي العمومي للدفاع (0.6 ألف يورو). وبمناة الحل الأنجع بالقياس إلى التكاليف، يوصى بأن يُجرى التدريب على الإنترنت أو بأن يُستعان بمدرب يوفّره في محال المحكمة كلما أمكن ذلك.

507- وينطوي المبلغ المطلوب في إطار هذا البند من أجل التدريب في قسم خدمات تدبر المعلومات، البالغ 59.0 ألف يورو، على زيادة زهيدة مقدارها 0.2 ألف يورو (0.3 في المئة). ويستمر التركيز في التدريب المقترح على توفير التدريب التقني اللازم لموظفي هذا القسم لكي يستدعموا شهادات تصديق كفاءتهم مع التركيز بصورة أساسية على ما يلزم من شهادات التصديق المتعلقة بالترقيات الإلزامية للنظم الأساسية للمحكمة مثل الشبكة، وحاجز الحماية، والبريد الإلكتروني، ونظم التشغيل، ونظام SharePoint الذي يوفّر شبكة التواصل الداخلي للمحكمة مع أحيار إيداع المحتوى والتطبيقات المكثفة. فعدم ماثرة قسم خدمات

تدبر المعلومات على تحديث شهادات تصديق الكفاءات والمهارات وتوفير التدريب اللازم لاستدامتها يُرَجَّح أن يزيد من الاعتماد على موردين لتوفير خدمات الصيانة والترقية المعتادة، ما قد يفضي إلى زيادات في تكاليف الخدمات التعاقدية. إن قسم خدمات تدبر المعلومات، نشداناً لتعظيم أثر التدريب، يستعين كلما أمكن الأمر بالتدريب على شبكة الإنترنت أو التدريب المحلي. وإذا استلزم الأمر أسفاراً فإن هذه الميزانية تهيئ لسد جميع النفقات.

227.8 ألف يورو

الخبراء الاستشاريون

508- تقترح شعبة الخدمات القضائية تخفيضاً لمبلغ المخصصات في بند "الخبراء الاستشاريون" لعام 2020 يبلغ صافي مقداره 157.7 ألف يورو (40.9 في المئة). ويُعزى هذا التخفيض إلى تقليص المتطلبات ضمن إطار هذا البند في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم بمقدار 203.1 آلاف يورو وفي قسم الخدمات اللغوية بمقدار 4.6 آلاف يورو.

509- إن المقدار المقترح في إطار هذا البند لمكتب المحامي العمومي للمجني عليهم، البالغ 134.4 ألف يورو، يلزم من أجل تعيين محامين ميدانيين يقيمون في بلدان الحالات، ما يُعتبر أمراً أساسياً لاستدامة الصلة مع من يجري تمثيلهم من المجني عليهم وإطلاعهم المستمر على أحدث المستجدات التي تشهدها الإجراءات، والاطلاع على آرائهم وشواغلهم، وجمع الأدلة.

510- ويلزم المقدار المقترح في إطار هذا البند لقسم الخدمات اللغوية، البالغ 7.4 آلاف يورو، من أجل الاستعانة بخبير لغوي ليتولى اختبار الترجمة الميدانيين باللغات الأقل انتشاراً من بين لغات الحالات التي لا تتوفر في مجالها خبرة داخلية وذلك لتصديق مهاراتهم في هذه اللغات.

511- ويُقترح إفراد مخصص جديد مقداره 50.0 ألف يورو في إطار هذا البند لقسم دعم المحامين من أجل المساعدة الخارجية في تنجيز الوثائق والاستمارات والإجراءات المتصلة بالسياسة الجديدة الخاصة بالمساعدة القانونية ومن أجل إتاحة اطلاع المستخدمين على هذه المواد على شبكة الإنترنت. أما الموارد المطلوبة في إطار هذا البند لمكتب مدير شعبة الخدمات القضائية (5.0 آلاف يورو)، ولمكتب المحامي العمومي للدفاع (20.0 ألف يورو)، ولقسم الاحتجاز (6.0 آلاف يورو)، ولقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم (5.0 آلاف يورو)، فلا يطرأ عليها أي تغيير وهي تظل لازمة لعام 2020.

3 247.5 ألف يورو

محامو الدفاع

512- ينطوي المبلغ المقترح في إطار ميزانية المساعدة القانونية لمحامي الدفاع على انخفاض مقداره 240.3 ألف يورو (6.9 في المئة). ويُعزى هذا الانخفاض إلى تطبيق نظام المساعدة القانونية المعمول به في المحكمة على أساس الأنشطة القضائية القائمة والافتراضات ذات الصلة فيما يخص عام 2020. إن الميزانية المقترحة لمحامي الدفاع ستسد تكاليف أفرقة الدفاع عن أنغوين (Ongwen) وعن الحسن وعن كاتنغا (Katanga) وعن أنغيسونا (Ngaissona) وعن يكاتوم (Yekatom) وعن اغبغبو (Gbagbo) وعن ابليه غوديه (Blé Goudé) وعن اثناغندا (Ntaganda) وعن بندا (Banda) وعن القذافي.

513- ويُطلب مبلغ إضافي لسد تكاليف المحامين المناوبين والمحامين المخصصين، الذين يعينهم رئيس قلم المحكمة ودوائرها، على الترتيب، وفق الشروط المحددة في النظام الأساسي، والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، ولائحة المحكمة.

محامو المجني عليهم

1 300.0 ألف يورو

514- ينطوي مبلغ ميزانية المساعدة القانونية المقترح لمحامي المجني عليهم على زيادة مقدارها 198.7 ألف يورو (18.0 في المئة) بالقياس إلى الميزانية المعتمدة لعام 2019. وتلزم الميزانية المقترحة لسد تكاليف جميع الأفرقة الخارجية الحالية وتكاليف الممثلين القانونيين لأكثر من 756 3 من المجني عليهم المشاركين حالياً في الإجراءات أمام المحكمة. ويشمل هذا الرقم 2 599 مجنياً عليه في قضية أنغوين (Ongwen) (لمدة ثلاثة أشهر) والممثلين القانونيين المشتركين للمجني عليهم في قضية لوبنغا (Lubanga) (فريقان)، وقضية كاتنغا (Katanga) وقضية الحسن (التي أضيفت في عام 2019). ويطلب مبلغ إضافي من أجل الأنشطة المضطّعة بما على مستوى الحالات أو للقضايا التي يستلزم سد الاحتياجات فيها تدخل ممثل قانوني.

النفقات التشغيلية العامة

6 516.0 ألف يورو

515- ينطوي مبلغ الميزانية المقترحة في بند النفقات التشغيلية العامة على زيادة مقدارها 391.1 ألف يورو (6.4 في المئة). إن هذه الزيادة في المخصصات لسد النفقات التشغيلية العامة، البالغ مقدارها 391.1 ألف يورو، تقترح لقسم خدمات تدبير المعلومات. أما الموارد المقترحة لقسم الاحتجاز (2 062.0 ألف يورو) ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم (11.0 ألف يورو) فتبقى على مقدارها الذي اعتمد لعام 2019.

516- ويشمل المقدار المقترح البالغ 6 516.0 ألف يورو مبلغاً مقداره 4 443.0 ألف يورو يمثل الموارد اللازمة في قسم خدمات تدبير المعلومات ومبلغاً مقداره 2 062.0 ألف يورو يمثل الموارد اللازمة في قسم الاحتجاز ومبلغاً مقداره 11.0 ألف يورو يمثل الموارد اللازمة في مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم.

517- وتبلغ الميزانية المقترحة لسد النفقات التشغيلية العامة لقسم خدمات تدبير المعلومات مبلغاً مقداره 4 443.0 ألف يورو، ينطوي على زيادة صافية مقدارها 391.1 ألف يورو. وتشمل الموارد المقترحة مخصصات لسد تكاليف متكررة سنوية تتألف من (أ) إيجار الأثاث والعتاد (146.6 ألف يورو)؛ (ب) تكاليف الاتصالات (1 084.0 ألف يورو)؛ (ج) تكاليف الدعم المتمثل في صيانة الأثاث والعتاد في المقر وفي المكاتب القطرية (3 212.4 ألف يورو). ولا ينطوي المبلغ المطلوب في عام 2020 لسد تكاليف استئجار الأثاث والعتاد على أي زيادة بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة، ويشهد المبلغ المطلوب لسد تكاليف الاتصالات انخفاضاً زهيداً مقداره 13.8 ألف يورو بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة؛ بيد أن التكاليف المتكررة السنوية المترتبة على صيانة الأثاث والعتاد تزداد بمقدار 404.9 آلاف يورو، من مقدارها في ميزانية عام 2019 المعتمدة البالغ 2 580.7 آلاف يورو إلى 3 421.2 ألف يورو لعام 2020.

518- ويُقترح مبلغ مقداره 3 421.2 ألف يورو لسد تكاليف صيانة الأثاث والعتاد، ينطوي على زيادة مقدارها 404.9 آلاف يورو بالقياس إلى نظيره المعتمد لعام 2019 البالغ 2 580.7 آلاف يورو. إن جميع تكاليف صيانة الأثاث والعتاد هي تكاليف متكررة ويمكن إدراجها في ثلاث فئات: (أ) تكاليف صيانة عتاد تكنولوجيا المعلومات وبرمجياتها في مقر المحكمة بمبلغ مقداره 3 421.2 ألف يورو. إن سد هذه التكاليف المتكررة يتسم بأهمية أساسية لعمليات المحكمة الجارية واستقرارها وهي تُحدّد مدة العقد ذي الصلة؛ (ب) جزء التكاليف المعنية الذي يخص المكاتب القطرية على وجه التحديد والبالغ 82 ألف يورو

منها مبلغ مقداره 20 ألف يورو مخصّص للمكتبتين القائمتين في كوت ديفوار ومالي وقد يمكن تقليصه إذا نُحِيَ في هذين المكتبتين نحو تقليص عدد الموظفين؛ (ج) تكاليف الاشتراكات المتصلة بالبرمجيات الحاسوبية من أجل النظم التي تُصمّم ضمن إطار تنفيذ استراتيجية المحكمة الخمسية، بمبلغ مقداره 154.4 ألف يورو. وفيما سبق كانت هذه العناصر تُدرج في بند المشتريات الأصلية من الأثاث والعتاد، لكن تكاليف تراخيص البرمجيات هي اشتراكات سنوية وبالتالي يجب أن تُدرج ضمن فئة تكاليف الصيانة وفقاً لمقتضيات المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام. ولئن كانت هذه التكاليف المتكرّرة تسجّل خصماً على المخصصات لتنفيذ استراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات لعام 2020 فإنها تُحتسب بالفعل ضمن بند التكاليف الأساسية المقدّر أن يتكبدها قسم خدمات تدبير المعلومات بدءاً من عام 2022 فصاعداً.

519- ولا تغير في مقدار المخصصات لسد النفقات التشغيلية العامة لقسم الاحتجاز على الرغم من تطبيق ما يقضي به المؤشر السنوي لأسعار استئجار الزنازين بموجب الاتفاق بشأن هذه الأسعار. ولئن كانت هذه التكاليف المتكرّرة تزداد على العموم تماشياً مع مؤشر أسعار السلع الاستهلاكية فإن مركز الاحتجاز يتوخى أن يستوعب الزيادة المتوقعة بفضل الانخفاض الطفيف المقدّر أن يشهده عدد ساعات العمل الفعلي (بمعدلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل) الذي سيؤديه بعض حراس أمن السجن في مركز الاحتجاز في عام 2020 (80 في المئة مثلاً).

520- ولا تغير في المقدار المقترح في إطار هذا البند لمكتب المحامي العمومي للمجنّي عليهم، البالغ 11.0 ألف يورو. وتلزم الموارد المعنية لسد تكاليف استئجار محالّ يمكن فيها اللقاء بالمجنّي عليهم بأمان وعلى نحو يصون العلاقة المتميّزة بين المحامين وموكليهم.

اللوازم والمواد 338.5 ألف يورو

521- ينطوي المبلغ المقترح في بند اللوازم والمواد على انخفاض صافٍ مقداره 15.0 ألف يورو (4.2 في المئة). إن معظم الموارد المطلوبة في إطار ميزانية الشعبة في بند اللوازم والمواد يلزم في قسم خدمات تدبير المعلومات (322.0 ألف يورو)، وقسم الاحتجاز (7.5 آلاف يورو)، وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم (2.0 ألف يورو). وتُقدّر تخفيضات للمخصصات في إطار هذا البند لقسم تدبير الأعمال القضائية (13.8 ألف يورو) وقسم الخدمات اللغوية (1.2 ألف يورو).

522- وتبقى المخصصات في ميزانية عام 2020 المقترحة لسد تكاليف اللوازم والمواد في قسم خدمات تدبير المعلومات مساوية لنظيرتها في ميزانية عام 2019 المعتمدة. إن المبلغ المطلوب يتألف كله من المخصصات لسد تكاليف متكرّرة، منها 216.0 ألف يورو من أجل مواصلة توفير المراجع والمواد للمكتبة، مثل الاشتراكات في المنشورات الدورية والدراسات الأحادية الموضوع الصادرة بصيغة رقمية أو مطبوعة، التي يستعين بها يومياً مكتب المدّعي العام والدوائر وقلم المحكمة في البحوث القانونية. ويتألف المقدار البالغ 216.0 ألف يورو من مبلغ مقداره 64.0 ألف يورو يلزم لسد تكاليف اشتراكات ومنشورات دورية للمكتبة بلغات مختلفة وعناوين شتى في القانون الجنائي الدولي، وحقوق الإنسان، والدراسات المعنية بالإبادة الجماعية، والتحليلات المعنية بالدفاع والأمن، يستعملها بصورة رئيسية مكتب نائب المدّعي العامة، وشعبة التحقيق، وقسم تحليل الحالات، والموظفون القانونيون العاملون في الدوائر بالنيابة عن القضاة. كما تشمل المخصصات لسد التكاليف المتكرّرة مبلغاً مقداره 75.0 ألف يورو لسد تكاليف الاشتراكات في قواعد بيانات ومنشورات يستعملها الموظفون القانونيون والباحثون في مجال القانون، من قبيل خدمة البحث القانوني

على الإنترنت المسماة Westlaw ومجموعة منظومة الأمم المتحدة لاحتياز المعلومات الإلكترونية (UNSEIAC) التي تضم شركة Lexis-Nexis، وقاعدة البيانات Factiva، وتقارير أكسفورد المتعلقة بالقانون الدولي (Oxford Reports on International Law)، وقاعدة بيانات HeinOnline للقوانين الأجنبية والدولية؛ ومبلغاً مقداره 42.0 ألف يورو لشراء كتب شتى صادرة بصيغة مطبوعة وصيغة إلكترونية بلغات مختلفة تُستعمل في شتى وحدات المحكمة، بما فيها أفرقة الدفاع، من أجل إجراء البحوث القانونية؛ ومبلغاً مقداره 35.0 ألف يورو مطلوباً لاقتناء مواد جديدة تعويضاً عن الإعارات فيما بين المكتبات التي لم تعد ممكنة إثر إغلاق مكتبة قصر السلام [محكمة العدل الدولية]. أما باقي المخصصات لسد المصروفات المعنية، البالغ 106.0 آلاف يورو، فيخص دعم خدمات أساسية في مجال الطبع (خراطيش الحبر، والورق)، واستبدال جذاذات الذاكرة في العتاد، ولوازم أرشفة لصون تراث المحكمة الوثائقي، واللوازم السمعية البصرية الخاصة بقاعات المحكمة والمكاتب، وطلب المستعملين النهائيين لوحات مفاتيح لحواسيب بأبجديات خاصة بلغات معيّنة وأقراصاً مشفرة وبطاريات للحواسيب المحمولة.

523- ولا تغير في المبلغين المطلوبين لسد تكاليف اللوازم والمواد في الميزانيتين المقترحتين لقسم الاحتجاز ولقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم بالقياس إلى نظيريهما لعام 2019. ويقترح تخفيض مقداره 1.2 ألف يورو في المخصصات في إطار هذا البند لقسم الخدمات اللغوية نظراً إلى انخفاض عدد الاشتراكات على شبكة الإنترنت في القواميس والمواد المرجعية المحدثة، بينما يُقترح تخفيض مقداره 13.8 ألف يورو في إطار هذا البند لقسم تدبر الأعمال القضائية نظراً إلى التقليل المتوقع أن تشهده أنشطة جلسات المحكمة.

760.0 ألف يورو

الأثاث والعتاد

524- ينطوي المبلغ المقترح لسد تكاليف الأثاث والعتاد لشعبة الخدمات القضائية على انخفاض مقداره 546.0 ألف يورو (41.8 في المئة) وهو يقتصر على مبلغ الاستثمارات اللازمة في قسم خدمات تدبر المعلومات. وثمة فئتان واسعتان من البرمجيات والعتاد الحاسوبيين: البرمجيات والعتاد اللذان يستعملهما موظفو المحكمة مباشرة، المعروفان باسم تكنولوجيا المعلومات العاملة، والبرمجيات والعتاد اللازمان لدعم هذه التكنولوجيا، المعروفان باسم تكنولوجيا المعلومات الداعمة. وتندرج في عداد تكنولوجيا المعلومات العاملة برمجيات وعتاد من قبيل تطبيقات تدبر الأدلة التي تُستخدم للنهوض بأود إجراءات تجهيز وتدبر الأدلة، إضافة إلى العتاد الخاص بالمستعملين النهائيين مثل الحواسيب المكتبية والحواسيب المحمولة والأجهزة المتنقلة. ويشار بتكنولوجيا المعلومات الداعمة إلى البنية التحتية التي تستلزمها التطبيقات والعتاد الخاص بالمستعملين النهائيين من أجل العمل على البيانات وتبادلها وتخزينها.

525- إن الميزانية المخصصة للأثاث والعتاد تبلغ 760.0 ألف يورو وهي تلزم لسد تكاليف متكررة، تتباين من سنة إلى أخرى، بسبب تقادم عهد الأثاث والعتاد وما يلحق بها من بلى، ولا استثمار غير متكرر يلزم من أجل مبادرات استراتيجية في إطار تنفيذ الاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات.

526- وتبلغ الميزانية المقترحة لسد تكاليف العناصر المتكررة مبلغاً مقداره 240.0 ألف يورو. وينطوي هذا المبلغ على انخفاض مقداره 286.0 ألف يورو بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة لأن الاستثمار الخاص لشبكة أحياء التخزين (SAN) يعني أن التوسعة السنوية الخاصة بحيز التخزين ليست لازمة. وقد شملت ميزانية عام 2019 استثماراً غير متكرر خاصاً باستبدال حاجز الحماية. إن المخصصات المطلوبة لسد المصروفات المتكررة لعام 2020 هي كما يلي:

(أ) مبلغ مقداره 200.0 ألف يورو مخصص قصراً للاستبدال السنوي للحواسيب المكتبية والحواسيب المحمولة، والأجهزة المتنقلة. إن هذا المبلغ مشمول بحساب المقدّر الأساسي المرجعي السنوي للتكاليف التشغيلية. ومن المهم استدامة العمل بدورة الاستبدال هذه تخفيفاً للأخطار المرتبطة بما تقادم عهده من الحواسيب والأجهزة المتنقلة غير المتوافقة مع التحديثات الأمنية التي تستلزمها حماية نظم المحكمة وبياناتها. ولا تغير بالقياس إلى عام 2019؛

(ب) مبلغ مقداره 40.0 ألف يورو يخص زيادات سنوية في قدرة خواديم المحكمة التي تُدعم بها البنية التحتية لنظم أساسية مثل نظام تدبر الوثائق ونظام تدبر الأدلة ونظام تخطيط الموارد المؤسسية (SAP) ونظام تدبر شؤون الشهود.

527- ويُحتاج إلى مبلغ إجمالي مقداره 520.0 ألف يورو للاستثمارات غير المتكررة الخاصة بالمبادرات الاستراتيجية في إطار استراتيجية المحكمة الخمسية لتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات. وينطوي هذا المبلغ على انخفاض مقداره 300 ألف يورو بالقياس إلى نظيره البالغ 820.0 ألف يورو في ميزانية عام 2019 المعتمدة. وهو يتوزع على مبادرتين كما يلي:

(أ) في مكتب المدعي العام - مبلغ مقداره 20.0 ألف يورو يلزم لشراء نظام مؤتمت لنسخ الكلام؛

(ب) في مجال ترشيد تكنولوجيا المعلومات - مبلغ مقداره 500.0 ألف يورو يلزم لاستثمار لاستبدال شبكة أحياز التخزين الخاصة بالمحكمة التي عفا عليها الزمن، وهي تمثل مكوناً أساسياً من مكونات البنية التحتية للتخزين في المحكمة.

الجدول 31: البرنامج 3300: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديرات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				3300 شعبة الخدمات القضائية
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
11 744.3	(1.6)	(188.6)	11 932.9				الموظفون من الفئة الفنية
4 961.6	(1.7)	(85.4)	5 047.0				الموظفون من فئة الخدمات العامة
16 705.9	(1.6)	(274.0)	16 979.9	17 406.0	-	17 406.0	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
1 271.4	(11.3)	(162.7)	1 434.1	1 429.3	48.8	1 380.5	المساعدة المؤقتة العامة
189.3	(73.2)	(515.9)	705.2	327.6	3.3	324.3	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
15.0	-	-	15.0	11.0	-	11.0	العمل الإضافي
1 475.7	(31.5)	(678.6)	2 154.3	1 767.9	52.1	1 715.8	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
324.3	(11.3)	(41.2)	365.5	236.9	22.1	214.7	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
1 236.7	20.9	214.0	1 022.7	557.0	23.3	533.6	الخدمات التعاقدية
91.1	(0.4)	(0.4)	91.5	100.2	-	100.2	التدريب
227.8	(40.9)	(157.7)	385.5	410.2	-	410.2	الخبراء الاستشاريون
3 247.5	(6.9)	(240.3)	3 487.8	4 232.0	250.7	3 981.3	مهام الدفاع
1 300.0	18.0	198.7	1 101.3	1 466.2	-	1 466.2	مهام الجنبي عليهم
6 516.0	6.4	391.1	6 124.9	6 185.1	131.8	6 053.3	النفقات التشغيلية العامة
338.5	(4.2)	(15.0)	353.5	592.6	4.4	588.2	اللوازم والمواد
760.0	(41.8)	(546.0)	1 306.0	1 213.6	68.2	1 145.4	الأثاث والعتاد
14 041.9	(1.4)	(196.8)	14 238.7	14 993.8	500.6	14 493.2	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
32 223.5	(3.4)	(1 149.4)	33 372.9	34 167.7	552.7	33 615.0	المجموع

الجدول 32: البرنامج 3300: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين أمين عام مساعد										3300		
		خ-ع-رأ	خ-ع-رر	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	عام			
188	77	75	2	111	5	42	33	23	7	1	-	-	-	الوظائف الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
(1)	(1)	(1)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
187	76	74	2	111	5	42	33	23	7	1	-	-	-	المقترحة لعام 2020
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)														
16.51	8.51	4.00	4.51	8.00	4.00	2.00	1.00	1.00	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
9.00	3.00	2.00	1.00	6.00	2.50	2.00	0.50	1.00	-	-	-	-	-	المستمرة
7.47	7.47	1.00	6.47	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الحوالة
16.47	10.47	3.00	7.47	6.00	2.50	2.00	0.50	1.00	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

المقدمة

528- تتولى شعبة العمليات الخارجية ("الشعبة") المسؤولية عن الوظائف المنوطة بقلم المحكمة في مجالات التعاون، والتحليل، والتواصل الخارجي، وحماية الشهود ومساعدتهم، والعمليات الميدانية. وتضم شعبة العمليات الخارجية، بالإضافة إلى مكتب مديرها، ثلاثة أقسام في المقر، هي قسم المجني عليهم والشهود وقسم دعم العمليات الخارجية وقسم الإعلام والتوعية. كما إن هذه الشعبة تضم الممثلات الخارجية للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") في بلدان من بلدان الحالات (المكاتب القطرية) ولدى منظمة الأمم المتحدة في نيويورك.

529- إن المكاتب القطرية للمحكمة تُنشأ بحسب الاقتضاء في بلدان من بلدان الحالات للاضطلاع بالمسؤوليات المنوطة بقلم المحكمة في نطاق ولايته فيما يتعلق بشؤون الشهود والمجني عليهم والتواصل، ولتقديم الدعم لأنشطة مكتب المدعي العام، ومحامي الدفاع، ومحامي المجني عليهم، والصندوق الاستئماني للمجني عليهم. وفي عام 2020 سيظل للمحكمة ما مجموعه سبعة مكاتب قطرية في ستة بلدان من بلدان الحالات هي أوغندا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجورجيا، وكوت ديفوار، ومالي. إن قَد كل من المكاتب القطرية وتشكيل ملاك موظفيه يتحددان بحسب وضعه، مع مراعاة مرحلة المخراط المحكمة في البلد المعني من بلدان الحالات وملايسات الحالة المعنية على وجه التحديد. فالمكاتب القطرية هي ممثلات في بلدان من بلدان الحالات يكون وجودها ظرفياً وتكون قابلة للتكيف، إذ توضع في الاعتبار عوامل متعددة عند تقييم أفضل السبل إلى تقديم الدعم ضمن البلد المعني لأنشطة مكتب المدعي العام، والأطراف في الإجراءات، والمشاركين فيها. وبحسب مرحلة الإجراءات، والوضع والسياق القائمين في الميدان، تتباين أشكال حضور المحكمة وتتغير من مكاتب تمثيل صغيرة إلى أجهزة عمل أكثر تعقيداً لتلبية المتطلبات الاشتغالية المتعددة الوجوه. وينهض مكتب الاتصال التابع للمحكمة القائم لدى منظمة الأمم المتحدة في نيويورك ("مكتب الاتصال") بأود العلاقات الخارجية مع الممثلات الدبلوماسية لدى الأمم المتحدة ويدعم ما تضطلع به جميع أجهزة المحكمة من أنشطة في مجال التعاون تتعلق بالأمم المتحدة نفسها.

530- وتتكفل شعبة العمليات الخارجية، عن طريق التنسيق والدعم اللذين تضطلع بهما انطلاقاً من المقر، بالفعالية والنجاحة في تناول المسائل الإدارية والإمدادية والأمنية المتعلقة بالممثلات الخارجية للمحكمة. ويشار في هذا الصدد إلى أن الشعبة تتولى المعاملة المركزية لأنشطة المحكمة في مجال تخطيط المهمات وتدعم إجراءاتها المتعلقة بإدارة الأزمات. كما إن الشعبة تقدم للجهات التي تتعامل معها تحاليل عالية درجة الجودة ودقيقة الاستهداف بشأن الأمن والتطورات الاجتماعية السياسية ذات الصلة بعمل المحكمة. وتهمي الشعبة، عن طريق قسم المجني عليهم والشهود، تدابير حامية وتقوم بترتيبات أمنية وتقديم مشورة اجتماعية نفسية وأشكالاً أخرى من المساعدة للشهود والمجني عليهم الذين يمثلون أمام المحكمة وغيرهم من الأشخاص المعرضين للخطر بسبب الشهادة التي يدلي بها الشهود المعنيون.

531- وتتولى الشعبة أيضاً المسؤولية عن التواصل الخارجي للمحكمة فتتكفل في هذا الصدد بالقيام في الوقت المناسب وعلى نحو دقيق بتزويد أصحاب الشأن الرئيسيين والجمهور العام بمعلومات عن ولاية المحكمة وأنشطتها من خلال طائفة متنوعة من وسائل الإعلام. ويشمل ذلك على الأخص الأنشطة التوعوية المنصبة على المجني عليهم والجماعات المتضررة في بلدان الحالات. كما تضطلع الشعبة بمسؤوليات قلم المحكمة وفقاً

للنظام الأساسي فيما يخص التعاون الدولي والتعاقد القضائي، فيما يتعلق مثلاً بالقبض على الأشخاص الذين صدرت أوامر بالقبض عليهم وبتسليمهم إلى المحكمة.

بيئة العمل

532- لما كان عمل شعبة العمليات الخارجية يجري معظمه بعيداً عن المقر فإنه يتحدد بحسب شتى مراحل انخراط المحكمة في الحالة المعنية. ويمكن أن يباشر تقديم الدعم الاشتغالي خارج المقر بالبدء على الأغلب بتقديم الدعم لعمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدعي العام، فتتبعين استدامته، بل تعزيزه إلى أبعد من هذا الحد أحياناً، لدعم الإجراءات الابتدائية، مثلاً، فيما يتعلق بمشاركة المجني عليهم، والأنشطة التوعوية، وحماية الشهود، وتقديم الدعم لفريق الدفاع لكي يتسنى له على الخصوص إجراء مهمات وعمليات تحقيق، بل قد يظل لازماً لدعم أنشطة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم، ولا سيما خلال مرحلة جبر الأضرار بما فيها تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار.

533- ويشار في هذا الصدد إلى أن شعبة العمليات الخارجية ستستمر في عام 2020 على الاضطلاع بالمسؤوليات المنوطة بها في إطار ولايتها فتقدم الخدمات إلى الجهات التي تتعامل معها فيما يتعلق بعدد من بلدان الحالات. وستستلزم الأنشطة المزيدة وسيباق العمل الصعب في الحالة في مالي والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى تخصيص موارد إضافية. ونظراً إلى هذه المتطلبات الإضافية استبانة الشعبة إمكان تحقيق وفورات ومكاسب متأتية عن زيادة النجاعة، فيما يخص تكاليف الموظفين والتكاليف غير المتصلة بالعاملين، ضمن نطاق العمليات القائمة، بغية تعويض الزيادات الخاصة بعملها في مالي وفي جمهورية أفريقيا الوسطى. وقد أتاح هذا النهج لقلم المحكمة إعادة تخصيص موارده من الموظفين بنقلها من وحدة قُطرية إلى أخرى، على نحو يتوافق مع التحول على صعيد أولويات العمل والأمن في بلدان الحالات. ويشار في هذا الصدد إلى أنه قد تحققت تخفيضات هامة في وحدات وجود قلم المحكمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا وكوت ديفوار، وذلك رئيسياً عن طريق إعادة تخصيص الموارد. وبذلك تسنى تمويل الزيادة اللازمة في المستثمرات في العمليات القُطرية، ولا سيما في مالي وجمهورية أفريقيا الوسطى، حيث يُحتاج إلى موارد إضافية ولا سيما بالنظر إلى الظروف الأمنية السائدة ومتطلبات العمل المزيدة. وبالاستعانة بالموارد الحالية لتلبية هذه المتطلبات المتزايدة، تكفل قلم المحكمة بتوفير قدرة كافية ويمكن استعمالها على نحو مرن للهبوض بأود المتطلبات الإضافية إذا اعتُمدت التهم في قضية الحسن و/أو قضية يكاتوم (Yekatom) وأنغيسونا (Ngaiissona) في النصف الثاني من عام 2019. وعلاوة على ذلك ستواصل شعبة العلاقات الخارجية أيضاً، عن طريق المكتبين القُطريين القائمين في كوت ديفوار وجورجيا، دعم عمليات التحقيق الناشط التي يجريها مكتب المدعي العام في هاتين الحالتين. وإضافة إلى ذلك سيستمر تقديم المكاتب القُطرية القائمة في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار ومالي الدعم لأنشطة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم.

534- وتماشياً مع الغاية الاستراتيجية الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء الممثلة في تهيئة بيئة عمل سالمة وأمنة يكون فيها حسن حال الموظفين في الصميم، تقترح شعبة العمليات الخارجية استثمارات زهيدة في عام 2020 للتكفل بتوفير قدرٍ كافٍ من الأمن لموظفي المحكمة وحماية أولئك الذين يتعرضون للخطر بسبب تفاعلهم مع المحكمة. وتُستهدف بهذه الاستثمارات على الخصوص المكاتب القُطرية التي ستواجه زيادة كبيرة في عبء العمل الواقع على عاتقها وتُصنّف بأنها مراكز عمل شاقّة. إن السهر على أمن موظفي المحكمة ومحامي الدفاع ومحامي المجني عليهم والصندوق الاستئماني للمجني عليهم، وتهيئة ظروف عمل ملائمة لهم، يعدان شرطاً مسبقاً لا بد منه لكي تظل المحكمة تعمل في بيئات عالية درجة الأمن.

535- وإضافة إلى الممثلات الخارجية التي ستستدعيها شعبة العمليات الخارجية في ستة من بلدان الحالات في عام 2020، تقديم الأقسام في المقر، وبعض المكاتب القطرية، الدعم أيضاً لطائفة من الأنشطة - تتنوع من حماية الشهود إلى التوعية - فيما يتعلق بثلاثة بلدان الحالات الباقية التي لم تُقَم فيها مكاتب، وهي بوروندي والسودان وليبيا.

جمهورية أفريقيا الوسطى

536- إن المتطلبات فيما يتعلق بميزانية عمليات قلم المحكمة في جمهورية أفريقيا الوسطى لعام 2020 ستحدد رئيسياً بالأنشطة المتصلة بالحالة الثانية في هذا البلد، وإن كان للأنشطة اللابئة المتصلة بالحالة الأولى فيه أثر مالي أيضاً. ودون استباق القرار بشأن اعتماد التهم في قضية يكاتوم (Yekatom) وأنغيسونا (Ngaissona)، يشار إلى أنه ستلزم موارد للاضطلاع بأنشطة فيما يخص حماية الشهود والتواصل بالجماعات المتضررة ومشاركة المجني عليهم. لكن إذا اعتُمدت التهم في هذه القضية فإن الاستثمارات المقترحة ستضمن أيضاً توفر قدرة كافية للنهوض بأود متطلبات الدعم الإضافية المتأتية عن هذه القضية. كما إن المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى سيقدم الدعم الأمني والإداري والإمدادي لعدد مزيد من المهمات التي تجربها الجهات المختلفة التي يتعامل معها. كما إن ارتفاع العدد الحالي والمتوقع للشهود الذين يحيلهم مكتب المدعي العام إلى قسم المجني عليهم والشهود في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، سيستلزم موارد إضافية لحماية الشهود.

537- وتظل جمهورية أفريقيا الوسطى، بوضعها الأمني المتوتر وظروفها السياسية المتقلبة، تعد واحدة من أكثر البيئات التي تعمل فيها المحكمة تطلباً. ويترتب على ذلك أثر مباشر على مقدار الموارد اللازمة للاهتمام بأمن وصحة ورخاء الموظفين العاملين في جمهورية أفريقيا الوسطى، بل أيضاً الموظفين المسافرين إليها في مهمة. وسيزداد عدد موظفي المحكمة العاملين بصورة دائمة في بنغي والذاهبين إليها في مهمة زيادة كبيرة بالقياس إلى نظيره للسنة السابقة.

مالي

538- سيستلزم مقدار الأنشطة المتوقع وجوب الاضطلاع بها في مالي في عام 2020 وبيئة العمل الصعبة في هذا البلد زيادة في المستثمرات المندرجة ضمن تكاليف الموظفين والمستثمرات المندرجة ضمن التكاليف غير المتصلة بالعاملين من أجل الاضطلاع بالمسؤوليات المنوطة بقلم المحكمة في إطار ولايته ودعم عمل الجهات التي يتعامل معها. وستمثل حماية الشهود واحداً من أهم مسببات تكاليف عمليات قلم المحكمة في مالي. وعلى نحو مشابه سيركز المكتب القطري القائم في مالي اهتمامه على الأنشطة المتصلة بالتوعية ومشاركة المجني عليهم فيما يتعلق بكل المستجدات التي قد تشهدها الإجراءات القضائية. ولئن كانت هذه الموارد لازمة سواء أتمّ تأكيد التهم في قضية الحسن أم لم يتم في النصف الثاني من عام 2019 فإن الاستثمارات المقترحة ستضمن مع ذلك قدرة كافية للنهوض بأود متطلبات الدعم الإضافي المتأتية عن هذه القضية إذا اعتُمدت التهم فيها.

539- وتتميز بيئة العمل في مالي بتريدي الوضع الأمني مع إمكان أن تستهدف مجموعات إرهابية الأطراف الدولية فيها. وقد شهد عام 2019 انتقال المكتب القائم في باماكو إلى محال "بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي" (MINUSMA). إن الاستثمارات الإضافية التي يستلزمها تقاسم المحال مع هذه البعثة ستتيح للمكتب القطري الاستفادة من درجة مزيدة من الأمن وستمكنه من تبسيط

كثير من سيروراته من خلال انتفاعه بالخدمات الإدارية للأمم المتحدة، متوصلاً بذلك إلى تسيير عملياته بمزيد من النجاحة.

كوت ديفوار

540- ستواصل شعبة العمليات الخارجية، عن طريق المكتب القطري القائم في كوت ديفوار، تقديم الدعم الإمدادي والأمني للتحقيق الناشط الذي يجريه مكتب المدعي العام في القضية الثانية في الحالة كوت ديفوار. وكذلك يعتمد برنامج المساعدة الذي ينفذه الصندوق الاستئماني للمجني عليهم في كوت ديفوار على القدرة المتوفرة حالياً في المكتب القطري القائم في كوت ديفوار على تقديم الدعم. وفيما يتعلق بالمسؤوليات التي يتولاها قلم المحكمة في إطار ولايته، سيستمر المكتب القطري القائم في كوت ديفوار على التواصل النشط مع الجماعات المتضررة والجمهور العام بشأن ولاية المحكمة وعملها في كوت ديفوار.

541- لقد أعادت شعبة العمليات الخارجية النظر في عملياتها في كوت ديفوار بغية الاستعانة بمواردها على أساس الأولوية، بحسب المستجدات اللاحقة في قضية *اغَبُو (Gbagbo)* واثليه غوديه *(Blé Goudé)*، وهي بالتالي ستقلص الموارد بسبلٍ منها على الخصوص إعادة تخصيص الوظائف المدرجة ضمن ملاك موظفي المكتب القطري القائم في كوت ديفوار للهبوط بأود زيادة عبء العمل المضطلع فيه في مالي وفي جمهورية أفريقيا الوسطى. وسيظل المكتبان القطريان القائمان في كوت ديفوار ومالي خاضعين لإشراف رئيس مكتب قطري واحد، ما يزيد من تسيير التحلي بالمرونة في تخصيص الموارد لتلبية الاحتياجات المستجدة.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

542- إن المكتب القطري القائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية سيواصل في عام 2020 دعمه لأنشطة الجهات التي يتعامل معها في هذا البلد، ولا سيما فيما يتعلق بإجراءات جبر الأضرار في قضية *لوبنغا (Lubanga)* وقضية *كاتنغا (Katanga)* في الجزء الشرقي من البلد. وسيجري المكتب القطري أيضاً أنشطة توعوية لإعلام الجماعات المتضررة بالتطورات القضائية في قضية *انتاغندا (Ntaganda)*. وسيُضطلع بهذا العمل في بيئة صعبة حيث يتعين اتخاذ تدابير ملائمة للتكفل بسلامة الموظفين وأمنهم.

543- وتظل شعبة العمليات الخارجية في الوقت الحاضر تعمل لاستدامة المكتب القائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية بفرعه القائم في العاصمة كينشاسا، وفرعه الآخر القائم في بونيا شرقي هذا البلد، لكنها اتخذت الخطوات الأولى لتقليص مدى وجود قلم المحكمة في هذا البلد. وسيُخفّض عدد الوظائف التي يتألف منها ملاك المكتب القطري القائم في كينشاسا على مدى عام 2020 وسيشرف على المكتب القطري القائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية بفرعه رئيس مكتب قطري واحد مقيم في كمالا يتولى الإشراف على عمليات المحكمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي أوغندا. ولا يُعترم إدخال أي تغييرات ذات شأن على الاحتياجات الاشتغالية فيما يخص مكتب بونيا.

أوغندا

544- في عام 2020 سيواصل المكتب القطري القائم في أوغندا التركيز على الأنشطة المتصلة بقضية *أونغوين (Ongwen)*، التي يُحتمل أن تدخل مرحلة جبر الأضرار. كما سيواصل هذا المكتب القطري تقديم الدعم الإمدادي والأمني فيما يتعلق بمشاريع المساعدة التي ينفذها الصندوق الاستئماني للمجني عليهم في شمال أوغندا.

545- ونظراً إلى الانخفاض المتوقع أن تشهده الأنشطة على مدى السنوات المقبلة فيما يخص الحالة في أوغندا والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وإلى الروابط الإمدادية وقرب كمبالا النسبي من مواقع عمل المحكمة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، يُعتبر أن من الأفضل أن يشرف على العمليات في هذين البلدين رئيسُ مكتبٍ فُطري واحد مقيم في كمبالا. ويضاف إلى ذلك أنه سيُستمر على التقييم الدقيق للموارد المخصصة للأنشطة في مجال الأمن والتوعية ومشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم بغية استبانة أشكال التآزر الممكن بين هذين المكتبين الفُطريين والوفورات المتأتية عن تعاونهما.

جورجيا

546- سيقدم المكتب الفُطري القائم في جورجيا الدعم الإمدادي والأمني لعمليات التحقيق الناشط التي يجريها مكتب المدعي العام في هذه الحالة، وللأنشطة المزمع أن يجريها فيها الصندوق الاستئماني للمجني عليهم. كما سيواصل هذا المكتب الفُطري التواصل مع الجماعات المتضررة والجمهور العام بشأن ولاية المحكمة وعملها في جورجيا، على نحو يواكب تطور هذه الحالة. ويُقترح إبقاء مبلغ الموارد المخصص لهذا المكتب الفُطري على المقدار المعتدل الذي بلغه فيما يخص عام 2019 نظراً إلى المرحلة التي تشهدها هذه الحالة حيث لمّا تجر أي إجراءات قضائية.

مكتب الاتصال التابع للمحكمة الجنائية الدولية القائم لدى الأمم المتحدة في نيويورك

547- يتكفل مكتب الاتصال التابع للمحكمة الجنائية الدولية القائم لدى منظمة الأمم المتحدة في نيويورك ("مكتب الاتصال") بالإفادة الدقيقة والآتية في حينها عن المستجدات ذات الصلة بعمل المحكمة ويساعد في المثابرة على إعلام البعثات الدبلوماسية وغيرها من أصحاب الشأن الرئيسيين في نيويورك بالمستجدات في المحكمة. كما يدعم مكتب الاتصال عمل جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") وأمانتها، ويمثّل المحكمة في اجتماعات مكتب الجمعية وسائر هيئاتها الفرعية.

548- لقد صُمّ مكتب الاتصال إلى شعبة العمليات الخارجية التابعة لقلم المحكمة في عام 2019 لكي يتكفل باتّباع استراتيجية موحّدة في شتى الممثلات الخارجية للمحكمة فيما يتعلق بالتواصل والعلاقات الخارجية والتعاون. وستواصل الشعبة تقييم عمليات مكتب الاتصال بعد نقله إليها بغية تعظيم ما يمكن أن يكون لهذا المكتب من أثرٍ في شحذ الوعي بالمحكمة وحشد التعاون معها ودعم عملها. وسينهض مكتب الاتصال في عام 2020 بأود احتياجات المحكمة في مجال علاقاتها مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، وسائر الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، والبعثات الدبلوماسية القائمة في نيويورك. وسيواصل قلم المحكمة عمله لتعزيز التفاعل مع الأمم المتحدة وتيسير التعاون معها على ضوء النجاح في التعاون بين المحكمة والأمم المتحدة، كما يعبر عنه أنصع تعبير انتقال المكتب الفُطري التابع للمحكمة القائم في مالي إلى مجال مجمّع الأمم المتحدة فيها. ويؤدي مكتب الاتصال دوراً قيادياً من خلال صلته الوثيقة بالجهات الهامة التي يخاطبها وعن طريق تمثيله المحكمة في الاجتماعات. إن تبادل المعلومات بين مكتب الاتصال والجهات التي يخاطبها يمكن أن يساعد المحكمة مساعدةً كبيرة في التخطيط لعملياتها وأنشطتها على النحو الأنجع والأكثر فعالية. وترمي شعبة العمليات الخارجية إلى المثابرة على تحسين الطريقة التي يخدم بها مكتب الاتصال التخطيط الاستراتيجي لعمل المحكمة.

الأولويات الاستراتيجية لعام 2020

549- يتمثل الهدف الأسمى لشعبة العمليات الخارجية في التكفل بالتنسيق الاستراتيجي للعمليات الخارجية لقلم المحكمة وفي تنفيذها الفعال. وإضافةً إلى العمل لتحقيق هذا الهدف لقلم المحكمة كما تنص عليه خطته الاستراتيجية الجديدة، ستركز الشعبة في عام 2020، ضمن حدود الموارد الحالية، على تعزيز وتبسيط العمل في ثلاثة المجالات ذات الأولوية التالية البيان.

وضع وتنفيذ استراتيجيات ناجعة بالقياس إلى تكاليفها للعمل في البيئات المتقلبة في بلدان الحالات

550- إن شعبة العمليات الخارجية، تماشياً مع الأولوية الاستراتيجية لقلم المحكمة المتمثلة في تنفيذ برنامج للتحسين المستمر، ستولي الأولوية لاستبانة ما يمكن تحقيقه من المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة في عملياتها الميدانية في عام 2020. فبيئات العمل في بلدان الحالات تتميز بدرجة عالية من التقلب. ويخص ذلك الأوضاع الأمنية المختلفة التي تواجهها المحكمة، حيث تمثل ضرورة توفير الأمن الكافي لحماية موظفي المحكمة ومحالها وأصولها واحداً من المسببات الرئيسية للتكاليف. كما تتسم بيئات عمل المحكمة بتقلبات في أعباء العمل الواجب النهوض بها في شتى المكاتب القطرية. وعلى نحو مماثل يتعين تقليص قَدِّ الممثلات الخارجية للمحكمة في بلدان الحالات، وإغلاقها في نهاية المطاف، عندما تتيح ذلك مرحلة الإجراءات المعنية وعبء العمل الواجب الاضطلاع به إبانها.

551- لقد اتخذت شعبة العمليات الخارجية خطوات في إطار الميزانية المقترحة الحالية لإعادة تخصيص الوظائف بنقلها من المكاتب القطرية القائمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار للعمل في المجالات التي تشهد متطلبات أعلى على صعيد أعباء العمل. وستستمر الشعبة في عام 2020 على وضع وتنفيذ السياسات التي تتيح التحلي بالمزيد من المرونة في استخدام الموارد من الموظفين والموارد غير المتصلة بالعاملين، مراعيةً كلَّ المراعاة مقتضيات رخاء الموظفين وحراكمهم. إن التحلي بالمرونة عامل حاسم في تمكين الشعبة من تدبر العمليات الميدانية على نحو مستدام والتكفل بتوفير قدرٍ كافٍ من أمن العمل، بما في ذلك حماية أولئك الذين يتعرضون للخطر بسبب تعاملهم مع المحكمة.

تعزيز التعاون مع المحكمة فيما يتعلق بإبرام الاتفاقات المتعلقة بالتعاون والقبض على المشتبه فيهم

552- ستواصل شعبة العمليات الخارجية في عام 2020 التركيز على بذل الجهود لإبرام اتفاقات إطارية مع الدول بشأن إعادة توطين الشهود والإفراج المؤقت والنهائي عن المتهمين والمدانين، وعلى دعم هيئة الرئاسة في إبرام المزيد من الاتفاقات بشأن إنفاذ العقوبات. فبدون الإطار المناسب الذي يمكن الدول من التعاون مع المحكمة، يتعذر على المحكمة أن تضطلع بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها على نحو فعال. كما إن لعدم التعاون تبعات شديدة في مجال الميزانية لأنه يجعل من المتعذر على الشهود الخروج من برنامج الحماية الخاص بالمحكمة. كما قد يُضطرَّ قلم المحكمة إلى وضع ترتيبات مخصوصة يترتب عليها تكبد تكاليف طائلة إذا لم تبدِ أي دولة رغبتها في قبول الأشخاص الذي يحظون بإطلاق سراحهم المؤقت على أراضيها. هذا وقد وُقِّعت ثلاثة اتفاقات إطارية جديدة منذ استهلال المشروع التجريبي في عام 2018 لاستهداف عدد من الدول من أجل عقد اتفاقات للتعاون.

553- وستظل شعبة العمليات الخارجية تركز أيضاً، بالتعاون مع مكتب المدعي العام، على حشد دعم الدول من أجل القبض على المشتبه فيهم الذين ما زالوا طلقاء. إن النجاح الذي حُقق مؤخراً في عمليات القبض على مشتبه بهم في الحالة في مالي والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى ونقلهم إلى المحكمة يبيِّن النتائج التي يمكن إحرازها من خلال الاستثمارات المركزة في هذا المجال وإن كانت محدودة (فيما يخص الأسفار

بصورة رئيسية). لكن هناك 15 شخصاً أصدرت المحكمة أوامر بالقبض عليهم لَمَّا يزالوا طلقاءً، ما يستلزم استمرار بذل الجهود لإحالة الفارين من مواجهة العدالة إليها. وتُقدَّرُ الشَّعبة استثمارات معتدلة المقدار تندرج ضمن إطار الموارد من الموظفين فيما يتعلق بقدرتها على التحليل من أجل تعزيز جهود المحكمة الرامية إلى القبض على المشتبه فيهم الطلقاء.

تحسين الدعم المقدم إلى المحكمة من خلال أنشطة التواصل والعلاقات الخارجية

554- ستُعزِّزُ شعبة العلاقات الخارجية، ضمن حدود مواردها الحالية، جهودها الرامية إلى توفير معلومات دقيقة وآتية في حينها عن المحكمة وعملها للجمهور العام ولأصحاب الشأن الرئيسيين، بمن فيهم الجماعات المتضررة في بلدان الحالات، والمحامون والباحثون والطلبة، ونشطاء المجتمع المدني في هذه البلدان وغيرها. وستستخدم الشعبة، في إطار جهود يقودها قسم الإعلام والتوعية، وسائط التواصل الاجتماعي والوسائط التقليدية للإبلاغ عن منجزات المحكمة بغية تعزيز صورتها الإيجابية، وللتصدي في الوقت ذاته للهجمات التي تمس بسمعتها، ولتصويب ما هنالك من تصورات خاطئة عنها.

555- ويجب أن تُكَمَّلَ الجهود التي تبذلها المحكمة في مجال التواصل باستراتيجيات فعالة خاصة بالعلاقات الخارجية بغية تعزيز الدعم السياسي. إن مكتب الاتصال القائم في نيويورك سيؤدي في عام 2020 دوراً أساسياً في استدامة الحوار البناء بين شتى أجهزة المحكمة، من جهة، والدول والمنظمات الدولية، من جهة أخرى، بغية تمييز المجالات الملموسة للتعاون من أجل الفائدة التي تجنيها المحكمة في نهاية المطاف فيما يخص عملياتها التحقيقية وإجراءاتها القضائية. كما ستظل شعبة العمليات الخارجية في عام 2020 تقدم الدعم لهيئة الرئاسة ولجمعية الدول الأطراف في تعزيز الطابع العالمي لنظام روما الأساسي وبالتالي تعزيز مشروعية المحكمة.

موارد الميزانية المخصصة لشعبة العلاقات الخارجية 22 986.6 ألف يورو

556- يبلغ مجمل ميزانية عام 2020 المقترحة لشعبة العمليات الخارجية مبلغاً مقداره 22 986.6 ألف يورو، ينطوي على زيادة صافية مقدارها 276.7 ألف يورو (1.2 في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة. ويُعزى معظم هذه الزيادة الطفيفة إلى أثر تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد على تكاليف موظفي الشعبة، البالغ 614.9 ألف يورو. وبعبارة أخرى، لولا هذه الزيادة لانطوى مبلغ الميزانية المقترحة لعام 2020 على انخفاضٍ صافٍ مقداره 338.2 ألف يورو. ويضاف إلى ذلك أن المتطلبات المزيدة التي يستلزمها دعم العمليات في مالي وفي جمهورية أفريقيا الوسطى أفضت إلى اقتراح استثمارات إضافية في المكتبين القطريين القائمين في هذين البلدين. بيد أن المستثمرات المعنية عُوِّضت تعويضاً كاملاً من خلال مراجعة صارمة للقدرة التشغيلية اللازمة للنهوض بأود المقدار الحالي من الأنشطة في مكاتب قطرية أخرى، ما أفضى إلى تخفيضات في الموارد وإعادة تخصيص لها. وعلى هذا النحو بُذلت بنجاحٍ قصارى الجهود لتمويل المتطلبات الإضافية بوفورات وتخفيضات وإعادة تخصيص للموارد حُقِّقت ضمن الشعبة.

الموارد من الموظفين 16 533.4 ألف يورو

557- تبلغ الزيادة الإجمالية المقترحة في المخصصات لسد تكاليف الموظفين، بما فيها سائر تكاليف العاملين، مبلغاً مقداره 193.9 ألف يورو (1.2 في المئة)، وهي ناجمة عن زيادة صافية مقترحة مقدارها 382.8 ألف يورو (2.6 في المئة) في المخصصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة. ويُعوِّض معظم هذه

الزيادة بتخفيضٍ صافٍ مقداره 79.5 ألف يورو (4.7 في المئة) في المخصصات لسد تكاليف موارد المساعدة المؤقتة العامة، وتخفيض مقداره 106.4 آلاف يورو (100.0 في المئة) في المخصصات لسد تكاليف المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات، وتخفيض مقداره 3.0 آلاف يورو (100.0 في المئة) في المخصصات لسد تكاليف العمل الإضافي. وتجدر ملاحظة أنه، لَمَّا كان الأثر الإجمالي لتطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد على المخصصات المقترحة لسد تكاليف موظفي الشعبة يبلغ 614.9 ألف يورو، وأن الزيادة الصافية المقترحة في المخصصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة وموارد المساعدة المؤقتة العامة معاً تبلغ 303.3 آلاف يورو، استُبين إمكان تحقيق وفورات وتخفيضات إضافية في المخصصات لسد تكاليف الموارد من الموظفين مقدارها 311.6 ألف يورو.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 14 905.3 آلاف يورو

558- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 382.8 ألف يورو (2.6 في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة. إن الزيادة المقترحة في المخصصات لسد تكاليف الوظائف الثابتة تعزى إلى أثر تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد البالغ مجمله 9.572 ألف يورو. وذلك بيّن أن مقدار الميزانية المقترحة لسد تكاليف الوظائف الثابتة في شعبة العمليات الخارجية ينطوي، بالقياس إلى المقدار المرجعي الأساسي في ميزانية عام 2019 المعتمدة، على تخفيض مقداره 190.1 ألف يورو، على الرغم من طلب وظيفة جديدة لمحلّل معاون (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً. فعلى الإجمال تُطلب لعام 2020 وظيفة جديدة واحدة، وتُطلب إعادة تخصيص عشر وظائف بنقلها إلى قسم أو مركز عمل آخر بسبب تعديل الاحتياجات إلى الموارد، ويُطلب إبقاء أربع وظائف غير مُمَوَّلة في عام 2020.

وظيفة جديدة

559- محلّل معاون (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب جديد): تُطلب لعام 2020 وظيفة جديدة لمحلّل معاون يكون في عداد ملاك موظفي وحدة التحاليل القطرية التابعة لقسم دعم العمليات الخارجية، لتهيئة موارد إضافية حاسمة الأهمية تزيد من قدرة وحدة التحاليل القطرية على المضي في تحسين إجراءات التحاليل المتعلقة بالمسائل ذات الأولوية في كلٍّ من ثلاثة بلدان من بلدان الحالات (هي السودان وأوغندا وبوروندي)، بما في ذلك التحاليل المتعلقة بوضع المشتبه فيهم الطلقاء. كما يُتوقع أن يُجري شاغل هذه الوظيفة تحاليل بشأن [الحالة في] ميانمار وبنغلاديش التي طلب مكتب المدعي العام مباشرة تحقيق فيها يتعلق بادعاء إبعاد أهالي ميانمار من جماعة الروهنغا إلى بنغلاديش. لقد أدى المهام المرتبطة بالوظيفة المعنية منذ عام 2018 موظف مهني مبتدئ، ما يجعل من المتعذر على الموظفين بملاكهم الحالي في شتى مكُونات وحدة التحاليل القطرية استيعاب عبء العمل المعني بصورة معقولة.

إعادة تخصيص الوظائف بنقلها إلى مراكز عمل أو أقسام أخرى للاضطلاع فيها بالمهام ذاتها

560- إعادة تخصيص رئيس مكتب قُطري (من الرتبة ف-5) بنقله من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أوغندا لمدة 12 شهراً: نظراً إلى تعديل مقدار موارد المكتب القطري في جمهورية الكونغو الديمقراطية بفرعيه لكي يتماشى مع مقدار الأنشطة التي سُبْطَلع بها في هذا البلد في عام 2020 وإلى التقليل المتوقع أن يشهده في عام 2020 مقدار الأنشطة القضائية المضطلع بها في الحالة في أوغندا، يُعتبر أن رئيساً واحداً يكفي لإدارة المكتب القُطري القائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية (بفرعيه القائمين في كينشاسا وبونيا) والمكتب القُطري القائم في أوغندا. ولذا فإن وظيفة رئيس المكتب القُطري في جمهورية الكونغو الديمقراطية ستنتقل إلى أوغندا لكي يتولى شاغلها الإشراف على الأنشطة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي أوغندا.

ونتيجةً لذلك يُقترح أن تلغى وظيفة رئيس المكتب القطري القائم في أوغندا (من الرتبة ف-5)، مع إبقاء الوظيفة الشاغرة من الرتبة ف-5 غير مُمَوَّلة ضمن البنية التنظيمية لشعبة العمليات الخارجية بمناوبة وظيفة احتياطية يستعان بها لحالات أخرى أو حالات مستجدة إذا استلزمت ذلك تطورات جديدة (انظر الفقرة 570).

561- إعادة تخصيص موظف يعمل في الميدان (معني بمشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم) (من الرتبة ف-3) بنقله من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أوغندا لمدة 12 شهراً: يُتوقع لفرعي المكتب القطري القائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية أن يدعمها في عام 2020 الأنشطة الجارية فيما يتعلق بقضية/اتناغندا (Ntaganda)، والإجراءات اللابئة المتعلقة بجبر الأضرار والأنشطة التوعوية في قضية كاتنغا (Katanga) وقضية لوبنغا (Lubanga) في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. وسيثابر المكتب القطري القائم في أوغندا على إعلام الجماعات المتضررة في أوغندا بالمستجدات القضائية في قضية أنغوين (Ongwen). ونظراً إلى القرب الجغرافي يُرى أن من الأنجع بالقياس إلى التكاليف إعادة تخصيص الموظف الميداني العامل في جمهورية الكونغو الديمقراطية بنقله إلى كئبالا في أوغندا لكي يتولى إدارة الأنشطة المتعلقة بالمحني عليهم التي تجري في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي أوغندا.

562- إعادة تخصيص موظف يعمل في الميدان (معني بمشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم) (من الرتبة ف-3) بنقله من كوت ديفوار إلى جمهورية أفريقيا الوسطى لمدة 12 شهراً: نظراً إلى الانخفاض المتوقع أن تشهد الأنشطة القضائية المضطلع بها في الحالة في كوت ديفوار، لم تعد تلزم وظيفة واحد من الموظفين العاملين في الميدان (معني بمشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم) فيما يخص عام 2020. ولذا سئقل وظيفة موظف واحد يعمل في الميدان (معني بمشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم) من المكتب القطري القائم في كوت ديفوار إلى المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى حيث يلزم الاضطلاع بالمهام المرتبطة بهذه الوظيفة. وستزيد الوظيفة المعنية عديد الفريق العامل في المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى المعني بالأنشطة المتصلة بمشاركة المحني عليهم/جبر أضرارهم وبالتوعية بغية تلبية الطلب المزيد على هذه الأنشطة والنواتج التي تؤتيها الإجراءات في الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى. إن هذه الوظيفة ووظيفة الموظف العامل في الميدان الحالية (من الرتبة ف-3) ستعزز كل منهما الأخرى. فمن جهة، سيخفف شاغل هذه الوظيفة عبء العمل المفرط الذي يؤديه في الوقت الحاضر شاغل الوظيفة الحالية القائمة. ومن جهة أخرى، سيتسنى بوجود الوظيفة الجديدة والوظيفة القائمة معاً أن يسد شاغل إحداها مسد شاغل الأخرى في عمله خلال فترات الإجازة والراحة والاستجمام، ما يضمن استمرارية زخم العمل.

563- إعادة تخصيص موظف معاون معني بالأمن في الميدان (من الرتبة ف-2) بنقله من كوت ديفوار إلى مالي لمدة 12 شهراً: نظراً إلى الانخفاض المتوقع أن تشهد الأنشطة القضائية المضطلع بها في الحالة في كوت ديفوار في عام 2020، لن تلزم لعام 2020 وظيفة موظف معني بالأمن في الميدان في المكتب القطري القائم في كوت ديفوار. ولذا سئقل هذه الوظيفة إلى المكتب القطري القائم في مالي لسد المتطلبات في ضوء الوضع الأمني الحذر القائم في هذا البلد. وسيواصل مكتب المدعي العام عمليات التحقيق التي يجريها في الحالة في مالي. ويحتاج المكتب القطري القائم في مالي إلى ما لا يقل عن موظفين مهنيين معينين بالأمن لكي يتسنى له النهوض بعبء العمل الواقع على عاتقه، مع أخذ الوضع الأمني القائم في مالي بالاعتبار. كما إن وجود موظف إضافي معني بالأمن سيتيح إجراء مهمات خارج بامكو ويضمن استمرار السهر على الأمن خلال أوقات الراحة والاستجمام والإجازة السنوية. إن الوظيفة المعنية كانت قد أُقررت لعام 2019 في إطار بند موارد المساعدة المؤقتة العامة، وفعلاً برهن مقدار النشاط الجاري حتى تاريخه من عام 2019 ضرورة توفّر موظفين مهنيين معينين بالأمن. وبنقل هذه الوظيفة من المكتب القطري القائم في

كوت ديفوار إلى المكتب القطري القائم في مالي لن يعود قلم المحكمة إلى طلب تمويل هذه الوظيفة في إطار بند موارد المساعدة المؤقتة العامة.

564- إعادة تخصيص موظف معاون معني بالقضايا يعمل في الميدان (من الرتبة ف-2) بنقله من أوغندا إلى مالي لمدة 12 شهراً: نظراً إلى زيادة عبء العمل المضطّلع به في الحالة في مالي منذ عام 2018 نتيجةً لعدة إحالات طلباً للحماية في قضية الحسن، غدا من الضروري لقسم المجني عليهم والشهود، أن يتكفل في الحالة في مالي بتوفير البنية الأساسية والدعم اللازم بالموارد من الموظفين. ولهذا السبب سينقل قسم المجني عليهم والشهود وظيفة موظف معاون معني بالقضايا يعمل في الميدان في أوغندا، حيث شهدت أنشطة قسم المجني عليهم والشهود انخفاضاً، إلى مالي لكي ينهض بأود عبء العمل الذي زاد فيها منذ عام 2019. إن البنية الأساسية لملاك الموظفين في الحالة في مالي حُلّت في عام 2017 إثر تقليص للموارد المخصصة للحالة في مالي اقترحت في ذلك الحين. وبتوقيف السيد الحسن لاحقاً في عام 2018، الذي أعقبته عدة إحالات من مكتب المدعي العام في السنة ذاتها طلباً للحماية، تدبّر قسم المجني عليهم والشهود أمر تعزيز الملاك القائم بإرسال عدة بعثات دعم من الموظفين إلى مالي للمساعدة في النهوض بأود عبء العمل المتزايد بدءاً من عام 2018 حتى الوقت الحاضر. إن إعادة تخصيص الموظف المعاون المعني بالقضايا في الميدان المطلوبة تلزم لتكميل البنية الأساسية لملاك الموظفين كما تلزم لأمر مهم هو إجراء عمليات التقييم وتوفير الدعم الاجتماعي النفسي.

565- إعادة تخصيص سائق (من الرتبة خ ع-رأ) بنقله من أوغندا إلى جمهورية أفريقيا الوسطى لمدة 12 شهراً: نظراً إلى التخفيض المتوقع أن تشهده الأنشطة القضائية المضطّلع بها في قضية أونغوين (Ongwen) في عام 2020 لن تعود وظيفة سائق في المكتب القطري القائم في كينشاسا بأوغندا لازمة لعام 2020. ولذا ستُنقل هذه الوظيفة إلى المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى حيث ستزداد الحاجة إليها في عام 2020. إن وظيفة السائق الإضافية هذه ستتيح سداً ما يُتوقع من احتياجات مزيدة إلى دعم المهمات، والوفاء بمتطلبات إلزامية في مجال النقل بمركبتين متصلة بالأمن من أجل المهمات المضطّلع بها خارج بنغي، ومواجهة ارتفاع مقدار الأنشطة العادية التي يضطلع بها المكتب القطري. إن وجود السائق الإضافي سيهيئ للمزيد من المرونة في عمل المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى، وسيقلص عدد ساعات العمل الإضافي الذي يقوم به السائقون، ويمكّن السائقين الحاليين من أخذ إجازاتهم بصورة أكثر تنظيماً.

566- إعادة تخصيص سائق (من الرتبة خ ع-رأ) بنقله من كينشاسا بجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مالي لمدة 12 شهراً: نظراً إلى التعديل المزمع إجراؤه في الموارد المتاحة لفرعي المكتب القطري القائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية لكي يتواءم ملاكهما من الموظفين مع مقدار الأنشطة المضطّلع بها في جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام 2020، لم تعد وظيفة سائق في فرع المكتب القطري القائم في كينشاسا لازمة. ولذا ستُنقل هذه الوظيفة إلى المكتب القطري القائم في مالي حيث ستزداد الحاجة إليها في عام 2020. وتلزم وظيفة السائق الإضافية هذه لضمان استمرارية العمل وهي مهمة أهمية أساسية لتوفير الدعم للمهمات المتزايدة نظراً إلى أن عدد الأنشطة المحلية التي يجب أن يضطلع بها الموظفون في مالي قد ازداد بالفعل من 19 إلى 30 في عام 2019. إن وجود سائق إضافي سيهيئ للمزيد من المرونة في عمل المكتب القطري القائم في مالي، وسيقلص عدد ساعات العمل الإضافي الذي يقوم به السائقون، ويمكّن السائقين الحاليين من أخذ إجازاتهم بصورة أكثر تنظيماً.

567- إعادة تخصيص مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) بنقله من قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم التابع لشعبة الخدمات القضائية إلى قسم الإعلام والتوعية التابع لشعبة العمليات الخارجية لمدة

12 شهراً: لقد أفضت طرائق العمل المتبعة حالياً في قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم التابع لشعبة الخدمات القضائية إلى مزيد من النجاح في تدبير مهام الدعم الإداري في القسم بحيث لم يعد يلزم لعام 2020 إلا واحد من المساعدين الإداريين الحاليين (من الرتبة خ ع-رأ). فيُقترح أن يُنقل الآخر إلى مكتب الإعلام والتوعية التابع لشعبة العمليات الخارجية. إن عملية إعادة تخصيص هذه الوظيفة ستتيح لقسم الإعلام والتوعية سدّ احتياجاته إلى الدعم الإداري وتغيير الدور المنوط بوظيفة المساعد الإداري الحالية (من الرتبة خ ع-رأ) الشاغرة في الوقت الحاضر، ليصبح مساعداً معنياً بالإعلام (من الرتبة خ ع-رأ) (انظر الفقرة 569).

إعادة تخصيص وظيفة المُضطلع في إطارها بمهام مختلفة

568- إعادة تخصيص مساعد معني بالعلاقات الخارجية والتعاون (من الرتبة خ ع-رأ) بنقله من كوت ديفوار إلى قسم دعم العمليات الخارجية لمدة 12 شهراً: نظراً إلى الانخفاض المتوقع أن تشهده الأنشطة القضائية المضطلع بها في كوت ديفوار في عام 2020 لم تعد وظيفة مساعد يعمل في الميدان لازمة لعام 2020 في المكتب القطري القائم في كوت ديفوار. فيُقترح أن يعاد تخصيص هذه الوظيفة بنقلها إلى الوحدة المعنية بالعلاقات الخارجية وتعاون الدول العاملة في المقر ضمن قسم دعم العمليات الخارجية. فتنامي عدد القضايا التي بُلغت فيها مراحل شتى من الإجراءات القضائية (المرحلة التمهيديّة، والمرحلة الابتدائية، ومرحلة الاستئناف، ومرحلة جبر الأضرار)، والجهودُ النشطة التي يبذلها قلم المحكمة في مجال العلاقات الخارجية لحشد الدعم السياسي والدبلوماسي من أجل التوصل إلى التعاون الكامل والفعال، يستلزم دعماً كافياً على المستوى الإداري. إن ملاك الوحدة المعنية بالعلاقات الخارجية وتعاون الدول لا يضم حالياً أية وظيفة من وظائف الدعم الإداري. فُتطلب وظيفة المساعد المعني بالعلاقات الخارجية والتعاون (من الرتبة خ ع-رأ) لدعم هذه الوحدة في إعداد المذكرات الشفوية العادية، وتنسيق ترجمة المراسلات، ومسك قواعد البيانات ذات الصلة المتعلقة بالتعاون الدولي والتعاقد القضائي، بما في ذلك قاعدة بيانات استرداد الأصول. كما تُطلب هذه الوظيفة لكي يقدم شاغلها الدعم إلى الفريق المعني بالعلاقات الخارجية في إعداد نصوص المراسلات الدبلوماسية العادية الموجهة إلى الدول فيما يخص اتفاقات التعاون وفي مجالات أخرى من مجالات العلاقات الخارجية ذات الأولوية.

وظيفة يُغيّر الدور المنوط بشاغلها

569- وظيفة مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة 12 شهراً يُغيّر الدور المنوط بشاغلها ليصبح مساعداً معنياً بالإعلام (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة 12 شهراً: بالنظر إلى ارتفاع عدد الوثائق القضائية التي تودع في المحكمة يومياً، يُطلب تغيير الدور المنوط بوظيفة مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) شاغرة حالياً في قسم الإعلام والتوعية لتصبح وظيفة مساعد معني بالإعلام (من الرتبة خ ع-رأ) بغية سد الاحتياجات إلى القيام سريعاً بتحليل الوثائق القضائية التي تودع في المحكمة ثم القيام دون إبطاء بالإبلاغ بأهم المستجدات القضائية ذات الصلة لأغراض الإعلام والتوعية. كما تلزم هذه الوظيفة للمساعدة في إعداد نماذج الردود وتعيين الصفحات الإعلامية المتعلقة بالقضايا وغيرها من الوثائق الإعلامية. إنهما ستكون في عداد ملاك وحدة الشؤون العامة التابعة لقسم الإعلام والتوعية تحت إشراف الناطق باسمها. وسيتولى مهام الدعم الإداري في القسم المساعد الإداري (من الرتبة خ ع-رأ) المنقول إلى قسم الإعلام والتوعية من قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم (انظر الفقرة 567).

وظائف غير مموّلة

570- وظيفة رئيس مكتب قُطري (من الرتبة ف-5) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر وغير ممول): نظراً إلى نقل رئيس مكتب قُطري قائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المكتب القُطري القائم في أوغندا لكي يتولى الإشراف على الأنشطة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي أوغندا، أُلغيت وظيفة رئيس المكتب القُطري في أوغندا. لكن يُقترح إبقاء الوظيفة الشاغرة من الرتبة ف-5 غير مُمولة ضمن بنية ملاك شعبة العمليات الخارجية بمثابة وظيفة احتياطية يستعان بها في حالات أخرى أو حالات مستجدة إذا استلزمت ذلك تطورات جديدة.

571- وظيفة مساعد رئيسي معني بتنظيم ملفات القضايا (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر وغير ممول): سيُبقى على هذه الوظيفة غير مُمولة نظراً إلى الانخفاض المتوقع أن تشهده أنشطة جلسات المحكمة في عام 2020.

572- وظيفة مساعد معني بتنظيم ملفات القضايا (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر وغير ممول): سيُبقى على هذه الوظيفة غير مُمولة نظراً إلى الانخفاض المتوقع أن تشهده أنشطة جلسات المحكمة في عام 2020.

573- وظيفة مساعد معني بالإنتاج السمعي - البصري (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر وغير ممول): سيُبقى على هذه الوظيفة غير مُمولة نظراً إلى الانخفاض المتوقع أن تشهده أنشطة جلسات المحكمة في عام 2020.

المساعدة المؤقتة العامة 1 628.1 ألف يورو

574- ينطوي مقدار الموارد المطلوبة لسد تكاليف المساعدة المؤقتة العامة في شعبة العمليات الخارجية على انخفاض مقداره 79.5 ألف يورو (4.7 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة، وذلك على الرغم من زيادة مقدارها 42.0 ألف يورو تعزى إلى أثر تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد على موارد المساعدة المؤقتة العامة. وعلى الإجمال يُطلب 33 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل. ويشمل مقدار الموارد الجديدة التي تطلبها شعبة العمليات الخارجية لعام 2020 وظيفة واحدة جديدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة يُقترح أن يعمل شاغلها في قسم المحني عليهم والشهود ووظائف ثلاثة سائقين يستعان بهم في إطار المساعدة المؤقتة العامة يعملون لمدة 13 شهراً إضافية من أجل المكتب القُطري القائم في مالي مقابل مدة عمل مقدارها 23 شهراً في ميزانية عام 2019 المعتمدة. وتُعوض تكاليف الموارد الجديدة المطلوبة تعويضاً كاملاً بالكف عن تمويل ثلاث وظائف مقررّة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة من أجل المكاتب القُطرية. إن وظائف المساعدة المؤقتة العامة التي أُقرت لعام 2019 البالغ عددها 32 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل ستظل تلزم لعام 2020.

575- نظراً إلى تعديل الموارد اللازمة لم تعد شعبة العمليات الخارجية تطلب ثلاث وظائف المساعدة المؤقتة العامة التالية التي أُقرت لعام 2019:

- (أ) موظف معاون معني بالأمن في الميدان (من الرتبة ف-2) (مالي) لمدة 12 شهراً؛
- (ب) مساعد معني بالأمن المحلي (من الرتبة خ ع-رأ) (أوغندا) لمدة 12 شهراً؛
- (ج) مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) (أوغندا) لمدة 12 شهراً.

576- يلزم 33 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل في إطار المساعدة المؤقتة العامة لعام 2020 كما يلي: تظل لازمة لعام 2020 وظيفة جديدة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة تمثل واحداً من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل وما يمثل 32 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل من وظائف المساعدة المؤقتة العامة التي أُقرت في إطار ميزانية عام 2019.

577- مساعد معني بتنظيم ملفات القضايا في الميدان (من الرتبة خ ع-رأ) (جمهورية أفريقيا الوسطى) لمدة 12 شهراً (متطلب جديد): تلزم هذه الوظيفة لكي يدعم شاغلها الموظف المعاون المعني بالقضايا في الميدان نظراً إلى كثرة الإحالات الواردة من مكتب المدعي العام والإحالات المتوقع ورودها منه طلباً للحماية في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. إن شاغل هذه الوظيفة سيساعد في الاتصال بالشهود/المجني عليهم وأسرههم.

578- موظف معاون معني بالحسابات السرية والتخطيط (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): يهياً بهذه الوظيفة للنهوض بأود العمليات المالية ذات الطابع السري المتصلة بحماية المجني عليهم والشهود ولا سيما خلال التنقل الدولي. فشاغلها يدعم مهمات إعادة التوطين العالية درجة السرية، فيتصل بالشركاء الخارجيين ويقدم المساعدة إلى رؤساء الأفرقة والمنقذين خلال العمليات السرية. لقد ثبت أن هذه الوظيفة تلزم للأمد الطويل إذ إنها حاسمة الأهمية لنجاعة عمل برنامج الحماية الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، الذي يستلزم درجة السرية العليا. فنظم الحسابات السرية التي أقامها قسم المجني عليهم والشهود تشتمل على التفاعل المنتظم مع الأطراف الخارجية من الغير الذين تتعامل معهم المحكمة وعلى تناول مقدار كبير من الأموال المشمولة بالسرية. وإضافةً إلى هذه المهام، سيقدم شاغل هذه الوظيفة أيضاً الدعم الجرب للأمد طويل الذي يُحتاج إليه في مراقبة الأموال وتولي مسؤوليات شؤون الميزانية والشؤون المالية. إن التعقيد الذي يكتنف عمليات قسم المجني عليهم والشهود وأهمية انتهاج سياسات يمكن العمل بها لتحقيق الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة يستلزمان استمرار الرصد والمراجعة والتحليل مع السهر في الوقت نفسه على السرية المطلقة لعمليات قسم المجني عليهم والشهود. وتتوافق الحاجة المستمرة إلى هذه الوظيفة مع إضفاء الطابع المركزي على جميع المهام المتصلة بالشؤون المالية وشؤون الميزانية ضمن فريق التخطيط (بما في ذلك تدبر الشؤون المالية في الميدان بعد إلغاء وظائف المساعدين المعنيين بالحسابات السرية في الميدان)، إلى جانب وضع نهج أكثر تنظيماً فيما يتعلق بتحليل الميزانية ومراقبتها والتدابير الرامية إلى زيادة النجاعة. لقد تبينت المنافع التي تؤتيها هذه الوظيفة لقسم المجني عليهم والشهود ولقلم المحكمة من خلال تحسينها إدارة الموارد وتحقيقها وفورات ومكاسب متأتية عن زيادة النجاعة كبيرة المقدار.

579- موظف معاون معني بالتدريب على حماية الشهود (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): يدعم شاغل هذه الوظيفة تنفيذ خطة قسم المجني عليهم والشهود الخاصة بالتدريب التخصصي على حماية الشهود وتنمية القدرات على ذلك. وتلزم هذه الوظيفة لتتسنى للقسم مواصلة تنفيذ استراتيجيته الخاصة بالتدريب والسهر على وضع برامجها الخاصة بالتدريب وتنسيقها واستدامتها وتوفير التدريب في إطارها لكي يحيط موظفو القسم إحاطةً راسخة بما يستلزمه تنفيذ المهام المنوطة به من مفاهيم الحماية والخطر وتدبر ملفات القضايا. وتبرز استمرار تمويل هذه الوظيفة ضرورة أن يكون الموظفون الجدد، ولا سيما العاملون في الميدان، مزوّدين بمعرفة المعايير اللازمة للعمليات، ما يُبرزه أيضاً التطور المستمر على صعيد التحديات المتعلقة بالسرية في مجال حماية الشهود وتقنيات تقليص المخاطر. كما ينبغي تكيف إجراءات الحماية مع التغيرات التي تشهدها الأوضاع الاجتماعية السياسية في كل من المناطق المعينة التي يُعمل فيها. وعليه فإن مواصلة تنمية القدرات المهنية لموظفي قسم المجني عليهم والشهود في مجال حماية الشهود تتسم بأهمية حاسمة فيما يخص نجاعة عمل القسم وحماية المحكمة للمجني عليهم والشهود.

580- رئيس فريق معاون (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (يعمل في الميدان) (للحالة في مالي) (متطلب مستمر): تلزم هذه الوظيفة لكي يقدم شاغلها الدعم اللازم فيما يتعلق بتنظيم ملفات القضايا في الميدان وبشؤون الشهود والمجني عليهم المشمولين بالحماية. إن الفريق المعني بالحالة في مالي هو الجهاز الأساسي اللازم للنهوض بأود عبء العمل المزيد المرتبط بهذه الحالة فيما يتعلق بالمحاكمات وكذلك بنظم التحرك الاستجابي الأولي وسائر الآليات التي يستلزمها عمل مكتب المدعي العام والأنشطة القضائية. وسيتولى شاغل هذه الوظيفة قيادة الفريق العامل في الميدان التابع لقسم المجني عليهم والشهود، وسيساعد رئيس الفريق على الاضطلاع بالتدبير اليومي للمسائل المتصلة بالحماية، وسيدير نظم التحرك الاستجابي الأولي ويتابع حالات إحالة الأطراف للشهود التماساً لحمايتهم ومساندتهم. وسيجري عمليات تقييم للتهديدات والأخطار فيما يتعلق بالاشتمال ببرامج المحكمة الخاص بالحماية ويقدم توصيات بشأن تدابير حماية الشهود، وسيقوم بجمع وتقييم المعلومات المتعلقة بالشهود من أجل المديرين الرئيسيين في المقر وللإدراج في الوثائق المراد تقديمها إلى الدوائر.

581- محلل معاون (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): تلزم موارد للاضطلاع بأعمال التحليل والبحث في الحالة في مالي وقضايا أخرى. فهذه الوظيفة تهتم بالدعم اللازم في التحليل وجمع المعلومات، ومراقبة الوضع الأمني في مالي واستعراضه. وسيساعد شاغل هذه الوظيفة الأفرقة المعنية بالحالات في استبانة الأخطار المحتملة مقدماً وسيسدي المشورة فيما يتعلق بعمليات الحماية. وسيدعم شاغل هذه الوظيفة أيضاً حالات أخرى غير الحالة في مالي، مثل الحالة في جورجيا والحالة في ليبيا والحالات في سائر مناطق النزاعات/ ما بعد النزاعات التي تعمل فيها المحكمة.

582- رئيس فريق (من الرتبة ف-3) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): يتولى شاغل هذه الوظيفة قيادة الفريق المعني بالحالة في جورجيا الذي يمثل الجهاز الأساسي اللازم للعناية بهذه الحالة، انطلاقاً من المقر. إنه يقوم بمهام تنسيقية انطلاقاً من المقر ويتدبر شؤون العمليات اليومية. وتلزم هذه الوظيفة للنهوض بأود عبء العمل المزيد المتأتي عن عمليات التحقيق التي تُجرى في جورجيا والمتصل بإقامة البنية التشغيلية بما في ذلك إعمال "نظم التحرك الاستجابي" وسائر الآليات التي تلزم لا لدعم الأنشطة التي يجريها مكتب المدعي العام فحسب بل أيضاً للتعامل مع مسائل الحماية والنهوض بأود القضايا المعنية. كما يتولى شاغل هذه الوظيفة المسؤولية عن مركز العمليات القائم في المقر والتابع لقسم المجني عليهم والشهود، فيتدبر جميع تنقلات الشهود والمجني عليهم بما في ذلك تنسيق الترتيبات الضرورية للنجاح في تنفيذ إعادة توطين الشهود والمجني عليهم على النطاق الدولي.

583- رئيس فريق معاون (من الرتبة ف-2) (يعمل في الميدان) (للحالة في جورجيا) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): تمثل هذه الوظيفة مكوناً من مكونات الجهاز الأساسي المعني بالحالة في جورجيا. إنها تلزم للنهوض بعبء العمل المزيد المتصل بعمليات التحقيق المجرى حديثاً في جورجيا فيما يتصل بالبنية التشغيلية وبنظم التحرك الاستجابي والآليات التي تستلزمها أنشطة المدعي العام. إن شاغل هذه الوظيفة يقود الفريق الميداني التابع لقسم المجني عليهم والشهود في المكتب القطري ويساعد رئيس الفريق في التدبير اليومي للمسائل المتعلقة بالحماية؛ ويدير نظم التحرك الاستجابي الأولي، ويقوم بالمتابعة فيما يتعلق بإحالة الأطراف أشخاصاً طلباً لحمايتهم ومساندتهم، ويجري عمليات تقييم للتهديدات والمخاطر المحيطة بالأشخاص من أجل اشتمالهم ببرامج المحكمة الخاص بالحماية، ويقدم توصيات في شأن تدابير حماية الشهود.

584- موظف معاون معني بملفات القضايا في الميدان (من الرتبة ف-2) (للحالة في جورجيا) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): تمثل هذه الوظيفة مكوناً من مكونات الجهاز الأساسي المعني بالحالة في جورجيا.

ويتولى شاغلها المسؤولية عن تسيير شؤون إحالات معيّنة واردة من الأطراف الطالبة وتدبر هذه الإحالات. إنها تلزم للنهوض بعبء العمل المزيد المتصل بعمليات التحقيق الجذرة في جورجيا فيما يتصل بالبنية التشغيلية وبنظم التحرك الاستجابي والآليات التي تستلزمها أنشطة المدعي العام. كما يتكفل شاغل هذه الوظيفة بالإدارة اليومية لمركز العمليات القائم في المقر والتابع لقسم المجني عليهم والشهود، فيهتم بجميع تنقلات الشهود والمجني عليهم بما في ذلك تنسيق الترتيبات الضرورية للنجاح في تنفيذ إعادة توطين الشهود والمجني عليهم على النطاق الدولي.

585- موظف معاون معني بإعداد ملفات القضايا (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): يُحتاج إلى هذه الوظيفة احتياجاً طويلاً للأمد لتحقيق الاستمرارية الضرورية في إعداد ملفات قضايا الحالات وجمع المعلومات. وتلزم هذه الوظيفة الوحيدة ضمن ملاك فريق إعداد ملفات القضايا التابع لقسم المجني عليهم والشهود لدعم محلل قسم المجني عليهم والشهود في مراقبة ومراجعة الوضع الأمني في أوغندا ومالي وجورجيا وليبيا وغيرها من مناطق النزاع/ما بعد النزاع التي تعمل فيها المحكمة. فشاغل هذه الوظيفة يأتي على وجه التحديد بالخبرة العسكرية اللازمة للسهر على تمييز الأطراف الفاعلة التي تمثل مصدر التهديد العاملة في مناطق النزاع هذه تمييزاً سليماً وعلى تحليل وفهم استراتيجياتهم العسكرية/التمردية، وقدراتهم، وطرائق عملهم، وعلى تقييم ما يمثلونه من خطر على المجني عليهم والشهود في البيئات العدوانية بناءً على ذلك.

586- أربعة تقنيين مختصين في تكنولوجيا المعلومات يعملون في الميدان (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة 12 شهراً لكل منهم (متطلب مستمر): تظل هذه الوظائف لازمة في المكاتب القطرية القائمة في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى وكوت ديفوار (بلي تقني تكنولوجيا المعلومات العامل في الميدان في المكتب القطري في كوت ديفوار أيضاً للاحتياجات في مجال تكنولوجيا المعلومات في مالي). إن الخدمات التي يقدمونها تشبه الخدمات التي يقدمها مكتب المساعدة التابع لقسم دعم تدبر المعلومات والمساعدون في المجال السمعي البصري. إنهم ينهضون بأود الأنشطة اليومية الجذرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فيسبّرون معالجة الأعطال العامة وتذليل المشكلات، ويخففون من الأخطار في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويشار على الخصوص إلى أنه، نظراً إلى أن المحكمة تحولت إلى محكمة إلكترونية (e-Court)، ثمة حاجة بيّنة إلى أن يكون في عداد ملاك المكاتب القطرية تقني معني بتكنولوجيا المعلومات في الميدان لكي يدعم إجراءات المحكمة بالترتيب للتباحث عن بعد بواسطة وسائل الاتصال الفيديوي من أجل الجلسات والاجتماعات مع المقر. ويضاف إلى ذلك أن وجود التقنيين المعنيين بتكنولوجيا المعلومات في الميدان أمر حاسم الأهمية للتكفل بكون الخدمات المتعلقة بتوصيلية الإنترنت والبيانات المُحتازة بالأجهزة المتنقلة وبالطبع (عندما يُحصل عليها بالإيجار) مطابقة لمقتضيات العقود ذات الصلة ومتوافقة مع متطلبات عمل المكاتب القطرية. كما يقدم التقنيون المعنيون بتكنولوجيا المعلومات في الميدان المساعدة للموظفين المعنيين بالشؤون الإدارية والعمليات في المكاتب القطرية على تدبر الممتلكات من وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فيسدون المشورة بشأن الأجهزة المشاركة على نهاية عمرها التشغيلي، والتخلص من هذه الأجهزة. ويشار أخيراً إلى أن الموظف المعني بالشؤون الإدارية والعمليات والتقني المعني بتكنولوجيا المعلومات في الميدان هما آخر من يغادر المكتب القطري عندما يجري إغلاقه، وذلك للتكفل بأن جميع الممتلكات آمنة وجاهزة للمرحلة التالية.

587- موظف معني بالأمن في الميدان (من الرتبة ف-3) (للحالة في مالي) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): يلزم الموظف المعني بالأمن في الميدان لكي يقود الفريق الأمني الكامل في المكتب القطري في مالي، التي تُعتبر من أخطر البلدان التي تعمل فيها المحكمة، فيمكن هذا المكتب من تقديم مقدار كاف

من الدعم الأمني. وسيواصل الموظف المعني بالأمن في الميدان تولي المهمة الحاسمة الأهمية المتمثلة في مراقبة الأمن وتقييم المخاطر، وتنظيم جلسات الإحاطة ودعم العمليات في الميدان. وتظل هذه الوظيفة لازمة نظراً إلى الزيادة الكبيرة في طلبات دعم الأنشطة الواردة من مختلف الكيانات وإلى أن السياق المعني يبقى واحداً من أفسى الأسبقية وأقلها قابلية للتوقع.

588- مساعد معني بالأمن المحلي (من الرتبة خ ع-رأ) (للحالة في مالي) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): تظل وظيفة المساعد المعني بالأمن المحلي من أجل المكتب القطري القائم في مالي تلزم لكي يقدم شاغلها الدعم للفريق المعني بالأمن في الميدان في هذا البلد. وكما يُبين في معرض الحديث عن وظيفة الموظف المعني بالأمن في الميدان ووظيفة الموظف المعاون المعني بالأمن في الميدان، شهد مقدار أنشطة المحكمة المجرة في مالي زيادة كبيرة ويُتاج حاجة ماسة إلى موارد للتكفل بإمكان إجراء هذه الأنشطة في بيئة سالمة وأمنة إلى أقصى حد ممكن. إن المساعد المعني بالأمن المحلي يقدم الدعم للعضوين الآخرين في الفريق المعني بالأمن في الميدان.

589- أربعة مساعدين يعملون في الميدان (من الرتبة خ ع-رأ) (اثنان فيما يخص مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم واثنان فيما يخص التوعية) (للحالة في مالي) لمدة 12 شهراً لكل منهم (متطلب مستمر): يُطلب أربعة مساعدين يعملون في الميدان (اثنان فيما يخص مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم واثنان فيما يخص التوعية) من أجل المكتب القطري القائم في مالي. وتلزم هذه الوظائف لكي يدعم شاغلوها الموظفين العاملين في الميدان (فيما يخص التوعية وفيما يخص مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم) (من الرتبة ف-3) في الاضطلاع بالنشاط التوعوي الذي يجريه قلم المحكمة، إلى جانب تولي المسؤوليات المتعلقة بمشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم في قضية المهدي وقضية الحسن، بما في ذلك المثابرة على إعلام المجني عليهم والجماعات المتضررة بالمستجدات في الإجراءات القضائية. وكما يُبين فيما تقدم تغيرت سمات الأنشطة التي يضطلع بها المكتب القطري القائم في مالي بالقياس إليها في السنوات السابقة بسبب زيادة الأنشطة القضائية فيما يتعلق بالحالة في هذا البلد وما ينتج عنها من ضرورة التفاعل مع المجني عليهم والجماعات المتضررة.

590- سائق رئيسي (من الرتبة خ ع-رأ)، لمدة 12 شهراً (للحالة في مالي) (متطلب مستمر): ستكون الوظيفة المطلوبة من ملاك المكتب القطري القائم في مالي. إن الزيادة الكبيرة في الدعم الذي يقدم إلى البعثات تستلزم سائقاً رئيسياً يدير سائر السائقين ومجموعة المركبات وينسق الشؤون ذات الصلة. وسيجعل توظيف سائق رئيسي للمكتب القطري القائم في مالي ملاكاً متوائماً مع ملاك المكاتب القطرية القائمة في بلدان الحالات الأخرى من حيث القدرة على الدعم المتمثل في السائقين.

591- ثلاثة سائقين (من الرتبة خ ع-رأ)، لمدة 12 شهراً لكل منهم (للحالة في مالي) (متطلب مستمر): فيما يخص عام 2019 أقرت هذه الوظائف لمدة إجمالية مقدارها 23 شهراً فقط تُوزع على السائقين الثلاثة العاملين في المكتب القطري القائم في مالي. ونظراً إلى زيادة الأنشطة الميدانية التي سيشهدها عام 2020 تظل هذه الوظائف لازمة لكي يقدم شاغلوها الدعم إلى المستفيدين من خدماتهم من أجل ضمان استمرارية العمل، وذلك على أساس العمل بدوام كامل لمدة 12 شهر عملٍ كاملة. إن السائقين الثلاثة المعنيين هم السائقون الوحيدون الذين يوفر خدمات النقل حالياً تحت إشراف السائق الرئيسي.

592- مساعدان يعملان في الميدان (من الرتبة خ ع-رأ) (واحد فيما يخص مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم والآخر فيما يخص التوعية) (للحالة في أوغندا) لمدة 12 شهراً لكل منهما (متطلب مستمر): ستلزموظيفتان المطلوبتان من أجل الأنشطة المضطلع بها في غولو بأوغندا تمكيناً من دعم إجراء مقدار

الأنشطة والمهام المتوقع وجوب الاضطلاع بها في عام 2020 بغية الاتصال بالمجني عليهم والجماعات المتضررة الذين أبدوا اهتمامهم بمتابعة التطورات القضائية.

593- سائق (من الرتبة خ ع-رأ) (للحالة في أوغندا) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): ستكون الوظيفة المعنية في عداد ملاك المكتب القطري القائم في أوغندا. وتظل هذه الوظيفة لازمة لكي يتكفل شاغلها بدعم الأنشطة التي يجريها الأطراف والمشاركون في الإجراءات، وكذلك لدعم أنشطة التوعية والمهام التي يجريها قسم مشاركة المجني عليهم والشهود. لقد عُذِلت رتبة هذه الوظيفة التي كانت من الرتبة خ ع-2 فأصبحت من الرتبة خ ع-3 لأنه لم يُعد يُستعان بوظيفة السائق من الرتبة خ ع-2 ولأن الرتبة خ ع-3 تناسب سماتها.

594- مساعدان يعملان في الميدان (من الرتبة خ ع-رأ) (فيما يخص مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم) (للحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى) لمدة 12 شهراً لكل منهما (متطلب مستمر): إن هاتين الوظيفتين مندرجتان بالفعل ضمن ملاك الفريق المعني بمشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم وبالتوعية القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى والعمل تحت إشراف مباشر من الموظف العامل في الميدان (المعني بالتوعية وبمشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم) (من الرتبة ف-3). ونظراً إلى أنه يُقدَّر أن عدد المجني عليهم الطالبين للمشاركة في الإجراءات المتعلقة بقضايا الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى و/أو الحصول على تعويضات جبر الأضرار في إطار هذه القضايا قد يبلغ 2000 فيتعيَّن أن يستدعم المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى قدرته على أن يلبى بصورة كافية الاحتياجات إلى دعم الأنشطة المتصلة بمشاركة المجني عليهم وتوعيتهم في عام 2020. إن شاغلي هذه الوظائف المستمر تمويلها سَحَرُوا مقدراتهم الجديدة (في مجال المهارات اللغوية، والتواصل مع بعض الجماعات، وتحسين تمثيل الجنسين) وسيُسَحَرُونَهَا في إطار كل طيف الأنشطة المتعلقة بمشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم وبالتوعية التي يحتاج إليها المكتب القطري لكي يؤدي المهام المنوطة به على نحو أكثر فعالية.

595- سائق رئيسي (من الرتبة خ ع-رأ)، (للحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): ستظل الوظيفة المطلوبة من ملاك المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى وسيظل شاغلها يعمل لتمكين هذا المكتب القطري من تقديم الدعم الكافي للمهام المزيدة العدد التي ستُجرى في عام 2020 بما فيها المهام المجرى بغية التواصل مع المجني عليهم والجماعات المتضررة الكثيرين المتواجدين في شتى أنحاء هذا البلد. إن وظيفة السائق الرئيسي تتيح تنظيم ساعات عمل السائقين واستعمال وسائل النقل على نحو أكثر فعالية واقتصاداً، فتقلِّص مدة الإجازات التعويضية ومدة العمل الإضافي، ما يتيح إجراء أعمال الصيانة والتصلُّح في الوقت المناسب واستبانة ما يتصل بذلك من وفورات ومكاسب متأتية عن زيادة النجاعة يمكن تحقيقها.

596- سائق (من الرتبة خ ع-رأ) (للحالة في كوت ديفوار) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): ستظل الوظيفة المعنية تلزم في المكتب القطري القائم في كوت ديفوار. إنهما تلزم للتكفل بتقديم الدعم للملائم على صعيد النقل في سياق العمل بملاك كامل من الموظفين والأنشطة المزيدة المضطلع بها في الميدان/في البلد المعني بسبب تكتيف مكتب المدعي العام لعمليات التحقيق التي يجريها في الحالة الثانية في كوت ديفوار، وتنفيذ الصندوق الاستئماني للمجني عليهم برنامجهم الخاص بالمساعدة وأنشطته على صعيد توعية المجني عليهم والجماعات المتضررة والجمهور العام من أجل سد الثغرات التي تعترى التواصل ومعالجة التصورات الخاطئة.

597- مساعد معني بالأمن المحلي (من الرتبة خ ع-رأ) (للحالة في جورجيا) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): نظراً إلى عدم وجود أي موظف معني بالأمن في الميدان في المكتب القطري القائم في جورجيا، تلزم

وظيفة المساعد المعني بالأمن المحلي (من الرتبة خ ع-رأ) لتوفير الدعم الملازم في مجال الأمن والسلامة من أجل الأنشطة التي تجريها المحكمة في جورجيا. إن المساعد المعني بالأمن المحلي سيقدم الخدمات بسهره على السلامة المادية والأمن لجميع موظفي المحكمة العاملين بصورة دائمة في جورجيا أو الموفدين في بعثة إليها. ونظراً إلى أن عدد الموظفين المخصّصين للعمل في الحالة في جورجيا وعدد الموظفين الموفدين في بعثة إليها سيزدادان في عام 2020 بحسب الخطة التي أعلن عنها مكتب المدعي العام من أجل تكثيف عمليات التحقيق في الحالة في جورجيا، تتسم هذه الوظيفة بأهمية حاسمة لتمكين المكتب القطري من احتياز دراية محلية بالسياق الأمني بغية التصدي للتهديدات والمخاطر عندما تقوم.

598- مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) (للحالة في جورجيا) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): سيواصل شاغل وظيفة المساعد الإداري دعم رئيس المكتب القطري (من الرتبة ف-5) في الشؤون الإدارية والتدريبية للمكتب القطري القائم في أثينا. إن هذا الطلب يتماشى مع ضرورة أن يكون المكتب القطري القائم في جورجيا عاملاً بصورة كاملة لكي تتسنى له الاستجابة للأنشطة المبرمجة التي تجريها المحكمة في هذا البلد. وسيستعان بهذه الوظيفة للتكفل بتسيير شؤون المكتب المتعلقة بالميزانية وشؤونه المالية والتقنية على نحو ناجح.

599- سائق (من الرتبة خ ع-رأ) (للحالة في جورجيا) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر): إن الوظيفة المعنية هي وظيفة السائق الوحيد الذي يقدم خدمات النقل لجميع موظفي المحكمة الموفدين إلى جورجيا في إطار بعثة أو العاملين فيها. وستظل وظيفة السائق هذه تتيح للمكتب القطري تقليص مقدار الأموال اللازم لاستئجار المركبات والدعم الذي يقدمه السائقون. وسيتعين على المكتب القطري القائم في جورجيا أن يقدم في عام 2020 إلى الجهات التي يتعامل معها طائفة من الخدمات أوسع مما في عام 2019. إن الزيادة في عدد المهمات بالقياس إليه في السنوات السابقة تجعل تمويل هذه الوظيفة حلاً ناجحاً بالقياس إلى تكاليفه من أجل توفير الدعم الإمدادي اللازم لمكتب المدعي العام وقلم المحكمة والصندوق الاستئماني للمجني عليهم وسائر الجهات المتعامل معها. كما تُستحسن الاستعانة بسائق داخلي بغية حماية سرية كل ما قد يُجرى من عمليات حساسة.

المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات 0.0 آلاف يورو

600- ينطوي مبلغ الميزانية المخصّصة لسد تكاليف المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات على انخفاض مقداره 106.4 آلاف يورو (مئة في المئة) نتيجة لعدم تجديد عقود الخدمات الخاصة المبرمة مع مساعدي الشهود لأن عام 2020 لن يشهد أنشطة متصلة بمحاكمات.

العمل الإضافي 0.0 آلاف يورو

601- لا تتطلب شعبة العمليات الخارجية أي موارد في إطار بند العمل الإضافي؛ ولذا يشهد مقدار المخصصات في إطار بند العمل الإضافي هذا البند انخفاضاً مقداره 3.0 آلاف يورو (100 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة.

الموارد غير المتصلة بالعاملين 6 453.2 ألف يورو

602- ينطوي المقدار المقترح للموارد غير المتصلة بالعاملين في شعبة العمليات الخارجية لعام 2020 على زيادة إجمالية مقدارها 82.8 ألف يورو (1.3 في المئة). إن الموارد المطلوبة لسد التكاليف غير المتصلة بالعاملين يمثل معظمها متطلباً متكرراً وهي تلزم من جديد فيما يخص عام 2020 لسد تكاليف السفر،

وتكاليف الخدمات التعاقدية، وتكاليف التدريب، والنفقات التشغيلية العامة، وتكاليف اللوازم والمواد، وتكاليف الأثاث والعتاد. ويشمل مقدار الزيادة الإجمالي البالغ 82.8 ألف يورو زيادة مقدارها 38.7 ألف يورو يستجد طلبها لسد تكاليف سفر العاملين في وحدة الصحة المهنية إلى المكاتب القطرية. ويُطلب باقي الزيادة من أجل المكاتب القطرية التابعة لقلم المحكمة لكي تتسنى لها الاستجابة على نحو مناسب لما يرد من مكتب المدعي العام والمحامين والصندوق الاستئماني للمجني عليهم من طلبات تقديم المزيد من الخدمات.

السفر 1 491.5 ألف يورو

603- ينطوي مقدار الموارد المطلوبة على زيادة مقدارها 76.3 ألف يورو (5.4 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة. إن الموارد المعنية يرتبط معظمها بمتطلبات في مجال السفر تخص المكاتب الخارجية وقسم المجني عليهم والشهود. إن الموارد اللازمة لسد تكاليف السفر التي تطلبها المكاتب الخارجية (البالغ مقدارها 543.2 ألف يورو) تمثل متطلبات متكررة بغية دعم المهمات المجرىة ضمن البلد والمهام الخارجية، والبعثات المتصلة بالتقييم الأمني، وأسفار موظفي المكاتب القطرية إلى المقر من أجل الإبلاغ السنوي والاجتماعات ذات الصلة. ويُطلب معظم الموارد الإضافية من أجل المكتبين القطريين القائمين في جمهورية أفريقيا الوسطى ومالي من أجل تقديم الدعم الإمدادي والأمني الكافي إلى مكتب المدعي العام والمحامين (محامي الدفاع والممثلين القانونيين للمجني عليهم) والصندوق الاستئماني للمجني عليهم للاضطلاع بالمهام ضمن البلد وفي إطار البعثات الخارجية. وتستلزم الأوضاع الأمنية الصعبة القائمة، ولا سيما في جمهورية أفريقيا الوسطى ومالي، تدابير أمنية إضافية تُتخذ بسببها تكاليف سفر في المناطق المعنية من أجل إجراء التقييم الأمني.

604- وتبلغ الزيادة الإجمالية المطلوبة من أجل المكاتب الخارجية مبلغاً مقداره 80.9 ألف يورو (17.5 في المئة) منه جزء مقداره 38.7 ألف يورو يمثل زيادة ناتجة عن تفقد وحدة الصحة المهنية للمكاتب القطرية بغية مراقبة الصحة البدنية والنفسية للموظفين العاملين في الميدان. وبمقتضى واجب العناية الواقع على عاتق وحدة الصحة المهنية يُتوقع أن يقوم المسؤول الطبي العامل في المقر و/أو المستشار الاجتماعي النفسي للموظفين بزيارة كل مكتب قطري مرة واحدة على الأقل كل سنة (بالتناوب بينهما من سنة إلى أخرى). إن موظفي المحكمة يعملون في مناطق نائية وتتسم بخطورة متأصلة. وبالتالي فإن الموظفين المقيمين أو العاملين في هذه المناطق يتعرضون لمخاطر صحية كبيرة (نفسانية ووجدانية وعقلية).

605- وينتج باقي الزيادة البالغ 42.2 ألف يورو (9 في المئة) عن زيادة في المكاتب الخارجية التابعة لقلم المحكمة تعزى رئيسياً إلى متطلبات إضافية في مجال السفر في جمهورية أفريقيا الوسطى ومالي (78.5 ألف يورو)، تخص في المقام الأول طلبات دعم المهمات التي يقدمها مكتب المدعي العام والمحامين (محامو الدفاع والممثلون القانونيون للمجني عليهم) والصندوق الاستئماني للمجني عليهم، وتعوض جزئياً بتخفيضات في متطلبات السفر في كوت ديفوار (19.1 ألف يورو).

606- ويبقى مقدار الموارد التي يحتاج إليها قسم دعم العمليات الخارجية (60.6 ألف يورو) مساوياً لنظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة مردداً عليه زيادة زهيدة مقدارها 0.1 ألف يورو، تجسد متطلبات أنشطة متكررة يُضطلع بها لتنفيذ الأوامر القضائية، وحضور أو تنظيم فعاليات رامية إلى التوعية بأهمية تعاون الدول مع المحكمة فيما يتعلق باسترداد الأصول، وعمليات التحقيق المالي المراد بها التحقق من إعواز طالبي المساعدة القانونية التي تدفع تكاليفها المحكمة، ومهام التقييم المراد بها جمع معلومات معينة على نحو دقيق متصلة بالحالات، وعمليات التدارس الأولى، والمفاوضات على اتفاقات التعاون مع الدول.

607- وينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف السفر لقسم الإعلام والتوعية (42.8 ألف يورو) على زيادة زهيدة مقدارها 0.2 ألف يورو (0.5 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة من أجل الأنشطة المتكررة. ويراد استخدام الموارد التي يطلبها قسم الإعلام والتوعية لتيسير التواصل الفعال مع الجماعات المتضررة وأصحاب الشأن الرئيسيين، ومع المؤسسات الإعلامية تيسيراً للتغطية الإعلامية الدقيقة للحالة في مالي والحالة في كوت ديفوار والحالة في جورجيا والحالة في بوروندي. وسيظل قسم الإعلام والتوعية يشارك في الاجتماعات بغية إنشاء واستدامة الشبكات لأغراض التعاون مع مكاتب الإعلام التابعة للأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي. وستُعقد جلسات إعلامية مع وسائل الإعلام الإقليمية والمحلية للتصدي للتصورات الخاطئة عن المحكمة وتقديم معلومات عن دورها وأشطتها، وبناء واستدامة الثقة مع وسائل الإعلام المحلية والإقليمية في أوروبا وشمال أفريقيا.

608- إن مقدار ميزانية السفر المقترح لقسم المجني عليهم والشهود، البالغ 768.7 ألف يورو، يستند حسابه إلى مقدار الأنشطة المضطّعة بما حالياً في مجال تدبر القضايا في الميدان والمتطلبات المقدّرة فيما يتعلق بالخدمات التي يجب تقديمها إلى مكتب المدعي العام. ويشير المقدار المحتمل لعدد الحالات طلباً للحماية التي سيشهدها عام 2020 زيادة في تدبر شؤون الشهود والمجني عليهم المشمولين ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية بالقياس إلى عام 2019. وعلى الإجمال يحتاج قسم المجني عليهم والشهود إلى موارد من أجل دعم مهمات التقييم، وإعادة التوطين، وإعادة الإسكان، والتنقل المُساعد، ومهمات صيانة نظام التحرك الاستجابي الأولي، وتنفيذ تدابير الحماية على الصعيد المحلي، والمهمات المتصلة بتقليل المخاطر في القضايا الحالية محلياً ودولياً. إن المبلغ الذي يطلبه قسم المجني عليهم والشهود ينطوي على زيادة زهيدة مقدارها 5.5 آلاف يورو (0.7 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة. فأنشطة الحماية الزائدة في الحالة في مالي والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، والافتراضات فيما يخص عام 2020، تشير إلى زيادة في الأنشطة في هاتين الحالتين، إلى جانب تدبر القضايا في جميع الحالات الأخرى الجاري النظر فيها. إن تشكيل الفريقين المعيّنين بالحالة في مالي وبالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، على النحو المطلوب في إطار المساعدة المؤقتة العامة، سيقصص الحاجة إلى الاعتماد المفرط على الموظفين الذين سيجلبون لولاه في إطار بعثات إلى بلدي الحالتين هذين.

609- وستستخدم الموارد التي يطلبها قسم المجني عليهم والشهود في إطار بند السفر لدعم المهمات الاشتغالية وكذلك المهمات الرامية إلى التفاوض بشأن اتفاقات إعادة التوطين، ولتنظيم حلقات دراسية إقليمية من أجل الترويج لإعادة توطين الشهود والمجني عليهم المعرضين للخطر في بلدان أخرى.

610- ويشهد مقدار الموارد التي يطلبها مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية (البالغ 76.2 ألف يورو) انخفاضاً مقداره 10.4 آلاف يورو لأن المكتب لم يعد يطلب سد تكاليف زيارات المكاتب القطرية التي يقوم بها موظفو وحدة الصحة المهنية؛ فبدلاً من ذلك تُطلب الموارد اللازمة (البالغ مقدارها 38.7 ألف يورو) من أجل المكاتب القطرية.

الخدمات التعاقدية 1 158.3 ألف يورو

611- يشهد مقدار الموارد المطلوب في هذا البند انخفاضاً مقداره 11.0 ألف يورو (0.9 في المئة). ويظل القسط الأعظم من الموارد المطلوبة يخص المكاتب الخارجية (976.3 ألف يورو). إن للموارد المطلوبة أهمية أساسية فيما يخص التدابير الأمنية الواجب تنفيذها في المكاتب القطرية، وخدمات النقل والحماية في إطار المهمات، وتعويض الأمم المتحدة عن الدعم الذي تقدمه في مجال حفظ السلام والدعم الشرطي المحلي في بلدان الحالات على أساس استرداد التكاليف، وتقاسم التكاليف المُتكبّدة محلياً فيما يتصل بنظام الأمم

المتحدة لإدارة الشؤون الأمنية، والتوعية، والأنشطة المتصلة بمشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم الجسدية في الميدان. وثمة زيادة يطلبها المكتبان القطريان القائمان في جمهورية أفريقيا الوسطى ومالي تعزى إلى زيادة في مُقدَّر تكاليف الأمن المتصلة بالمرافقين المسلحين للبعثات خارج بُنغي، وخدمات حراس أمن المكتب القطري في مالي، وزيادة في عدد أيام المهمات المضطلع بها ضمن البلد يطلبها مكتب المدعي العام والمحامون (محامو الدفاع والممثلون القانونيون للمجني عليهم) والصندوق الاستئماني للمجني عليهم في الحالة في مالي والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. ويعوّض هذه الزيادات انخفاضُ استئجار إمكان تحقيق معظمه المكتب القطري في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمكتب القطري في أوغندا والمكتب القطري في كوت ديفوار.

612- ويشهد مقدار الموارد التي يطلبها قسم الإعلام والتوعية في إطار هذا البند (البالغ 169.0 ألف يورو) انخفاضاً مقداره 9.0 آلاف يورو (5.1 في المئة) يعزى إلى إعادة تنظيم الميزانية. وتلزم موارد لنشر مقالات رأي وبيانات صحفية وتعميمها في شتى أنحاء العالم، وإنتاج أدوات للإعلام الفعال يرمى منها إلى التوعية بالمحكمة وإقامة الصلات على نحو استراتيجي مع الجهات ذات النفوذ بغية زيادة أثر عمل قسم الإعلام والتوعية، بصورة تتوافق مع استراتيجية المحكمة الخاصة بوسائل التواصل الاجتماعي، وتحديث وتطوير الموقع الشبكي للمحكمة والخدمات الأخرى ذات الصلة.

613- ويبقى المقدار المطلوب في إطار هذا البند لقسم دعم العمليات الخارجية (البالغ 13.0 ألف يورو) مساوياً لنظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة. إن الموارد اللازمة تمثل متطلباً متكرراً يراد به سد تكاليف الدعم بتقديم الخدمات الاستشارية فيما يتعلق بمجالات عمل قسم دعم العمليات الخارجية، ولا سيما الدعم الذي يقدمه الغير على صعيد الخدمات الإعلامية المتعلقة بالمشتهه فيهم الطلقاء.

614- ولا يطلب قسم المجني عليهم والشهود موارد في إطار هذا البند لعام 2020 لأنه لا يُتوقع أن يُطلب من شهود المثل أمام المحكمة.

التدريب 182.3 ألف يورو

615- ينطوي مقدار الموارد المطلوبة لسد تكاليف التدريب على زيادة مقدارها 35.1 ألف يورو (23.8 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة تُعزى رئيسياً إلى الزيادة البالغة 26.1 ألف يورو المطلوبة من أجل المكاتب الخارجية التابعة لقلم المحكمة. وتعزى الزيادة رئيسياً إلى إعادة تنظيم الميزانية وجزئياً إلى زيادة عدد موظفي المكاتب القطرية الذين يحتاجون إلى تدريب في مجال الأمن. ويراد بالبلغ الذي تطلبه المكاتب القطرية تيسير توفير التدريب الإلزامي اللازم لاستدامة قدراتها في مجال الأمن، بما في ذلك التدريب الإلزامي السنوي في مجال الأمن للموظفين المعنيين بالأمن في الميدان والسائقين العاملين في الميدان، كما يقضي به نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة (التدابير الأمنية اللاحقة)، مثل التدريب الرامي إلى تصديق المهارات في مجال استعمال الأسلحة النارية والتدريب على القيادة الدفاعية للمركبات المصفحة، مثلاً. وستواصل المكاتب القطرية الاستعانة بوسائل التدريب الناجعة بالقياس إلى تكاليفها التي استُبينت في عام 2018 بغية سد احتياجات المؤسسة والموظفين إلى التدريب، عن طريق أمور منها اغتنام فرص التدريب التي تهيئها الأمم المتحدة، والمزيد من التنسيق بين المكاتب فيما يخص برامج التدريب ووسائل "التعلم الذاتي".

616- كما يلزم تدريب متخصص من أشكال أخرى للعاملين في قسم دعم العمليات الخارجية وقسم الإعلام والتوعية في المقر في مجال التواصل ومجال التعاضد القضائي ومجال تدبير الأزمات ومجال التحليل لكي يتاح للموظفين استدامة المستوى اللازم من الخبرة من أجل أداء مهامهم على النحو الأمثل. وتُطلب الاعتمادات من أجل أمور منها: التدريب على تدبير الأزمات من الناحية الإعلامية من أجل تحليل وإنتاج

محتوى قوي الأثر خاص بوسائل التواصل الاجتماعي؛ والتدريب على العرض والتقديم للارتقاء بمهارات التواصل الفعال مع الصحفيين وزوار المحكمة؛ والتدريب التقني من أجل تحسين درجة جودة ونجاعة المنتجات والخدمات السمعية البصرية والمتعلقة بالإعلام واستحداث منتجات إعلامية جديدة يستعان بها بالمزيد من الوسائل البصرية. كما تظل تلزم موارد لسد تكاليف التدريب فيما يتعلق بتميز الأصول واستردادها، ودورات التدريب المتخصص التي تنظمها وحدة التحليل القطرية، والتدريب على تدبير الأزمات، والتدريب على تقييم المخاطر/التحديات الأمنية، والتدريب في إطار برامج تصديق المهارات في مجال الأمن الخاصة بإدارة الأمم المتحدة للسلامة والأمن.

617- أما الموارد التي يطلبها قسم المجني عليهم والشهود لسد احتياجاته إلى التدريب فُتسَد بها أتعاب المدربين الخارجيين الذين يوفرون للعاملين في هذا القسم في المقر وفي المكاتب القطرية التدريب الخاص على تدبير شؤون الشهود والمجني عليهم، مثل التدريب في مجال التدابير المضادة للمراقبة، والتدريب في مجال الأمن في البيئات العالية درجة الخطر للموظفين العاملين في الميدان، والتدريب المتصل بالأمن وتقنياته. ويراد بمخطة التدريب الخاصة بقسم المجني عليهم والشهود السهر على استمرار تنمية قدرات الموظفين وتدريبهم تدريباً مواكباً للتطورات والإحاطة الراسخة بمفاهيم حماية الشهود، وتقييم المخاطر وتدبير المخاطر، وتدبير ملفات القضايا فيما يخص الشهود والمجني عليهم.

3 051.2 ألف يورو

النفقات التشغيلية العامة

618- تنطوي الميزانية المقترحة لسد النفقات التشغيلية العامة على انخفاض صافي مقداره 138.4 ألف يورو (4.3 في المئة). ويراد بالموارد المطلوبة للمكاتب الخارجية (البالغ مقدارها 1 356.7 ألف يورو) سد تكاليف تسييرها بما في ذلك إيجار محال المكاتب الإقليمية وتكاليف صيانتها، وتكاليف المرتقبات (الماء والكهرباء)، وغير ذلك من تكاليف التشغيل المتفرقة (مثل المصروفات النقدية الصغيرة، وتأمين المحال ومجموعة المركبات، وصيانة المركبات). ويراد استخدام الموارد الزائدة المطلوبة للمكاتب القطرية القائمة في جمهورية أفريقيا الوسطى ومالي وجورجيا لتلبية طلبات الصندوق الاستئماني للمجني عليهم لزيادة ملاكته من الموظفين وطلبات مكتب المدعي العام (مع العلم بأن تكاليف الأسفار الخارجية يجب أن يتحملها المكتب القطري القائم في جورجيا) والصندوق الاستئماني للمجني عليهم (مع العلم أن تكاليف المهمات ضمن البلد يجب أن يتحملها المكتبان القطريان القائمان في جمهورية أفريقيا الوسطى وجورجيا)، والمحامين (مع العلم بأن تكاليف الأسفار يجب أن يتحملها المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى) من أجل زيادة أنشطتها في الميدان في عام 2020. وبالنظر إلى ترددي الوضع الأمني في مالي أنجز المكتب القطري القائم في مالي في أوائل عام 2019 نقل محاله إلى مقر "بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي" (MINUSMA). وتُنكَبُ زيادة في التكاليف المتحملة بصورة مشتركة مع هذه البعثة المترتبة على صيانة محال المكتب القطري لأن مقدار التكاليف المعنية أكبر من تكاليف صيانة المحال السابقة للمكتب القطري. إن الزيادة المعنية تتأتى جزئياً عن زيادة عدد موظفي المكتب القطري الذين يتعين توفير أماكن لهم من 19 إلى 30.

619- وبصورة خاصة يحتاج المكتب القطري القائم في جورجيا إلى حيز مكثي إضافي لتهيئة مكان للموظفين الزائرين الذين سيكلفون بالعمل فيه. ونظراً إلى الاعتبارات الأمنية يلزم المبلغ المطلوب أيضاً لكي يستأجر المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى قطعة أرض ثانوية بالقرب من المكتب القطري لكي تقام عليها مرافق لصف السيارات مصنوعة من الخرسانة. ويُتوقع أن قطعة الأرض هذه ستتيح إيداع معدات تتضمنها حاويات (تُخزن حالياً في موقع لطرف من الغير) في نفس المكان مع مرافق صف السيارات،

ما يقلص مقدار التكاليف التي يتحملها جهاز آخر من أجهزة المحكمة. إن قسطاً كبيراً من الزيادة المذكورة يعوّض بانخفاض في الموارد المطلوبة للمكاتب القطرية القائمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا وكوت ديفوار نظراً إلى تقلص الأنشطة المجرى فيها.

620- ويزيد مقدار الموارد المقترح في إطار هذا البند لقسم الإعلام والتوعية (البالغ 29.0 ألف يورو) زيادة طفيفة مقدارها 4.0 آلاف يورو (16.0 في المئة) للارتقاء بمستوى النجاعة في تنظيم زيارات الإعلام العام؛ وصيانة معدات التحرير والتصوير الفيديوي والضوئي، والخوادم؛ وإقامة وصيانة نظام لتدبير الفعاليات يتيح تنظيم اجتماعات المحكمة وفعاليتها على نحو ناجح. كما تلزم اعتمادات لسد تكاليف متكررة مثل إيجار العتاد لفعالية فتح المحكمة أبوابها للزوار في سياق اليوم الدولي المفتوح.

621- وينطوي المقدار المطلوب في إطار هذا البند لقسم المحني عليهم والشهود، البالغ 1 665.5 ألف يورو، على انخفاض مقداره 149.9 ألف يورو (8.3 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة. وسُئد بالموارد المطلوبة تكاليف دعم برامج الحماية بما فيها نظام التحرك الاستجابي الأولي، وتكاليف تنظيم ملفات القضايا وإعادة التوطين، وتكاليف تحسين تعاون قسم المحني عليهم والشهود مع الدول بغية زيادة عدد الاتفاقات المتعلقة بإعادة التوطين التي من شأنها أن تفضي في نهاية المطاف إلى تخفيض في تكاليف تنظيم ملفات القضايا. بيد أن قسم المحني عليهم والشهود سيواجه مصاعب في تدبير أمر عبء العمل المتزايد دون طلب زيادة بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة، بسبب الزيادة المتوقع أن تشهدها الأنشطة في مالي وجمهورية أفريقيا الوسطى ودارفور بالسودان وبوروندي وليبيا مع استمرار نفس مقدار العمليات في جورجيا وكوت ديفوار وأوغندا.

622- لقد استفاد قسم المحني عليهم والشهود في السنوات الأخيرة من سياسة تمكين الموظفين وبرامج التدريب في الميدان وفي المقر، بالتضافر مع تدابير تقليص المخاطر بغية تخفيض مقدار تكاليف تدبير ملفات القضايا في الأجل المتوسط والأجل الطويل. وسيظل هذا القسم يستفيد من المعاملة المركزية للتخطيط وللمهام المتصلة بالشؤون المالية بغية التوصل إلى اتباع نهج وافي ومنظم في مراقبة الميزانيات على نحو أفضل إلى تحقيق مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة ووفورات في الأقسام.

اللوازم والمواد 515.8 ألف يورو

623- ينطوي مقدار الموارد المطلوبة على زيادة مقدارها 93.2 ألف يورو (22.1 في المئة). إن الزيادة الإجمالية البالغ مقدارها 93.2 ألف يورو تعزى رئيسياً إلى زيادة مقدارها 95.2 ألف يورو تخص المكاتب الخارجية عوّضت جزئياً بانخفاض مقداره 2.0 ألف يورو في المبلغ الذي طلبه قسم الإعلام والتوعية في إطار هذا البند. وتحتاج المكاتب الخارجية إلى موارد (مقدارها 482.3 ألف يورو) لشراء مستهلكات دعماً للعمليات اليومية، بما في ذلك وقود المركبات ومولدات الكهرباء، واللوازم المكتبية، ومعدات تكنولوجيا المعلومات الصغيرة، ومكيفات الهواء، وماء الشرب، والوجبات الخاصة بمحالات الطوارئ. وتخص الزيادة المطلوبة في المقام الأول المكاتب القطرية القائمة في مالي وكوت ديفوار وجمهورية أفريقيا الوسطى لتمكينها من مواجهة الزيادة في مقدار الأنشطة وزيادة عدد الموظفين الذين يوفدهم للعمل فيها كل من الصندوق الاستئماني للمحني عليهم ومكتب المدعي العام. ويشمل بند الميزانية التشغيلية هذا موارد أساسية تتيح للمكاتب القطرية النهوض بأود عدد متزايد من المهمات في الميدان ودعم الموظفين العاملين في مواقع العمل المعنية.

624- وستظل تلزم موارد في قسم المجني عليهم والشهود بمقدار مماثل لنظيره المعتمد لعام 2019 (4.5 آلاف يورو) لسد تكاليف تجديد الاشتراكات السنوية في أدوات تحليل ونشرات إخبارية إلكترونية يستعملها فريق إعداد ملفات القضايا التابع لقسم المجني عليهم والشهود في بحوثه، وتكاليف لوازم لقاءات الانتظار الخاصة بالشهود في المقر. وعلاوة على ذلك يظل مقدار الموارد اللازمة لعام 2020 في قسم دعم العمليات الخارجية مساوياً لنظيره المعتمد لعام 2019 (25.0 ألف يورو) لسد المتطلبات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء فيما يتصل بالاشتراكات في مؤسسة تحليل تجارية، وتطبيقات لبرمجية تحليل المعلومات المسماة Analyst Notebook، والمشاورات، والتراخيص والتطبيقات. وينطوي مقدار الموارد اللازمة في قسم الإعلام والتوعية لعام 2020 (البالغ 4.0 آلاف يورو) على انخفاض مقداره 2.0 ألف يورو فيما يخص التكاليف المتكررة.

54.1 ألف يورو

الأثاث والعتاد

625- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 28.6 ألف يورو (112.2 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة. ويُحتاج إلى القسط الأعظم من الموارد المطلوبة لدعم الأنشطة التي تجريها المحكمة في الميدان. وتُطلب زيادة مقدارها 16.0 ألف يورو في قسم الإعلام والتوعية من أجل ما يلزم من تحديثات استوديو الإنتاج السمعي البصري والمشتريات الجديدة من المعدات من أجل التصوير الفيديوي والتصوير الضوئي. إن الزيادة التي يطلبها المكتب القطري القائم في جمهورية أفريقيا الوسطى، للتهيئة لاستبدال معدات حماية شخصية، والزيادة التي يطلبها المكتب القطري القائم في كوت ديفوار، لشراء أثاث إضافي من أجل الموظفين الموفدين حديثاً للعمل في كوت ديفوار في عام 2020، يعوضهما تعويضاً جزئياً انخفاضاً في مقدار الموارد التي يطلبها المكتبان القطريان القائمان في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا، لأنهما لم يعودا يجريان أي تعديلات جديدة على الحال المكتنية وسيقلصان بالتالي تكاليف الصيانة.


الجدول 33: البرنامج 3800: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (آلاف اليوروات)	التعديرات في الموارد		مصرفات عام 2018 (آلاف اليوروات)				3800 شعبة العمليات الخارجية
	نسبته المئوية	مقداره (آلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (آلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
10 596.6	2.6	264.6	10 332.0				الموظفون من الفئة الفنية
4 308.7	2.8	118.2	4 190.5				الموظفون من فئة الخدمات العامة
14 905.3	2.6	382.8	14 522.5	15 094.3	76.2	15 018.1	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
1 628.1	(4.7)	(79.5)	1 707.6	792.8	-	792.8	المساعدة المؤقتة العامة
-	(100.0)	(106.4)	106.4	28.6	-	28.6	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	(100.0)	(3.0)	3.0	2.5	-	2.5	العمل الإضافي
1 628.1	(10.4)	(188.9)	1 817.0	823.9	-	823.9	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
1 491.5	5.4	76.3	1 415.2	1 512.6	293.9	1 218.7	السفر
-	(100.0)	(1.0)	1.0	-	-	-	الضيافة
1 158.3	(0.9)	(11.0)	1 169.3	1 664.7	710.8	953.9	الخدمات التعاقدية
182.3	23.8	35.1	147.2	178.8	5.4	173.4	التدريب
-	-	-	-	44.1	-	44.1	الخبراء الاستشاريون
3 051.2	(4.3)	(138.4)	3 189.6	2 178.8	51.3	2 127.5	النفقات التشغيلية العامة
515.8	22.1	93.2	422.6	302.0	5.7	296.3	اللوازم والمواد
54.1	112.2	28.6	25.5	199.4	31.4	168.0	الأثاث والعتاد
6 453.2	1.3	82.8	6 370.4	6 080.3	1 098.5	4 981.9	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
22 986.6	1.2	276.7	22 709.9	21 998.4	1 174.6	20 823.8	المجموع

الجدول 34: البرنامج 3800: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين أمين عام مساعد										3800		
		موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون			
193	101	97	4	92	-	39	34	9	9	1	-	-	-	الوظائف الثابتة
1	-	-	-	1	-	1	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
1	1	1	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
195	102	98	4	93	-	40	34	9	9	1	-	-	-	المقترحة لعام 2020
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)														
33.90	23.90	23.90	-	10.00	-	8.00	2.00	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
32.00	23.00	23.00	-	9.00	-	7.00	2.00	-	-	-	-	-	-	المستمرة
1.00	1.00	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
33.00	24.00	24.00	-	9.00	-	7.00	2.00	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

دال- البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف



المقدمة

626- تقدم أمانة جمعية الدول الأطراف ("أمانة الجمعية") إلى جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") ومكتبها وهيئاتها الفرعية مساعدة إدارية وتقنية في اضطلاعها بمهامها بموجب النظام الأساسي⁽⁶⁹⁾. ومن المهام التي تضطلع بها أمانة الجمعية في مجال خدمات المؤتمرات تخطيط وإعداد وتنسيق اجتماعات الجمعية وهيئاتها الفرعية، واستلام وثائقها وتقاريرها وقراراتها، وترجمة هذه المواد واستنساخها وتوزيعها. وتقدم أمانة الجمعية بالإضافة إلى ذلك خدمات فنية للجمعية وهيئاتها الفرعية. ومن المهام التي تضطلع بها في مجال الخدمات الفنية تقديم الخدمات القانونية وخدمات السكرتاريا الفنية، مثل توفير الوثائق والتقارير والملخصات التحليلية، وإسداء المشورة على الصعيد الداخلي فيما يتعلق بالمسائل القانونية والفنية المتصلة بعمل الجمعية.

627- ويشتمل هذا البرنامج الرئيسي (أمانة جمعية الدول الأطراف) على أربعة برامج: البرنامج 4100 (وحدة خدمات المؤتمرات)، والبرنامج 4200 (سكرتاريا الجمعية)، والبرنامج 4400 (مكتب رئيس الجمعية)، والبرنامج 4500 (لجنة الميزانية والمالية).

موارد الميزانية 2 837.0 ألف يورو

628- ينطوي المبلغ المطلوب لعام 2020 على انخفاض مقداره 4.7 آلاف يورو (0.2 في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة. وتتضمن الميزانية المقترحة بعض التكاليف التي لا تُتكدب إلا مرة كل ثلاث سنوات وبالتالي لا تندرج عادةً ضمن إطار الميزانية العادية للبرنامج الرئيسي الرابع: (أ) تكاليف

⁽⁶⁹⁾ من هذه الهيئات مكتب جمعية الدول الأطراف، وفريقه العاملان (القائمان في لاهاي ونيويورك)، واللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات قضاة المحكمة، ولجنة الميزانية والمالية، ولجنة المراجعة. إن مقر أمانة الجمعية قائم في لاهاي لكنها تقدم الخدمات الفنية إلى هيئة رئاسة الجمعية ومكتبها وفريقه العامل القائم في نيويورك، من خلال إعداد وثائق ما قبل الدورات ووثائق ما بعد الدورات. وكذلك كلف مكتب الجمعية أمانتها بأن تقدم في عام 2020 الدعم إلى اللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام، ما قد يشتمل على تحمل تكاليف سفر عدد من الأشخاص يصل حتى عشرة (خمسة أعضاء هذه اللجنة وخمسة خبراء).

أسفار تسعة أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة التابعة للجمعية، التي تجتمع، من حيث المبدأ، مرة كل ثلاث سنوات (خلال السنة التي يجب أن تنتخب جمعية الدول الأطراف فيها ستة قضاة)، و(ب) تكاليف أسفار موظفي الأمانة إلى نيويورك لخدمة الدورة التاسعة عشرة لجمعية الدول الأطراف لتسعة أيام عمل⁽⁷⁰⁾.

629- وعلى الرغم من هذه التكاليف التي تُتكبَّد مرة كل ثلاث سنوات كما أُشير إليه أعلاه، حُقِّق تخفيض في مقدار الموارد المطلوبة نسبته 0.2 في المئة من خلال تشكيلة من التداوير، مثل التأزر وإعادة توزيع الموارد من الموظفين لسد الاحتياجات الفعلية للأمانة على نحو مرّن مع مراعاة اعتبارات النجاعة وآثار التأزر. كما إن هذا التخفيض تَسَيَّ بتقليص ميزانية الخدمات التعاقدية الذي يحصل مرّة كل ثلاث سنوات عندما تُعقد دورة جمعية الدول الأطراف في نيويورك فتُدفع تكاليف المرافق والخدمات ذات الصلة للأمم المتحدة.

الموارد من الموظفين 1 613.7 ألف يورو

630- يتألف ملاك العاملين في أمانة الجمعية من 10 وظائف ثابتة (5 وظائف من الفئة الفنية و5 وظائف من فئة الخدمات العامة) و7 وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة من الفئة الفنية (4.18 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل). لقد أُلغِيَ طلب عدد من الوظائف القصيرة المدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة الذي تضمنته ميزانية عام 2019 المعتمدة لأن تحقيق المزيد من المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة وتحسين طرائق العمل يتيحان في بعض الحالات الاضطلاع بالعمل بالاستعانة بالموارد المتوفرة أو بدعم من الأمانة العامة للأمم المتحدة عندما تُعقد جمعية الدول الأطراف دوراتها في نيويورك⁽⁷¹⁾.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 1 030.5 ألف يورو

631- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 26.2 ألف يورو (2.6 في المئة) تُعزى إلى تطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد. ويتألف ملاك العاملين في أمانة الجمعية حالياً من مديرها (من الرتبة مد-1) والأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية (من الرتبة ف-5)، وموظف قانوني (من الرتبة ف-4)، وموظف قانوني (من الرتبة ف-3)، ومساعد خاص للمدير (من الرتبة ف-2)، ومساعد إداري رئيسي (من الرتبة خ ع-رر)، وموظف معني بالوثائق/المحفوظات (من الرتبة خ ع-رر)، ومساعد معني بالاجتماعات والشؤون الإدارية (من الرتبة خ ع-رأ)، ومساعدَين إداريين (من الرتبة خ ع-رأ). وفيما عدا الاستثناء المذكور في الفقرة التالية، يؤدي جميع العاملين في أمانة الجمعية مهامهم تحت إشراف مديرها. ويقدم العاملون فيها إلى الجمعية وإلى هيئاتها الفرعية خدمات فنية (يقدمها الموظفون القانونيون) وخدمات تقنية (يقدمها الموظفون المعنيون بدعم الائتمار وبالشؤون الإدارية).

632- ويشار فيما يخص التراتب الإداري إلى أن المساعد الخاص لرئيس الجمعية يرفع تقاريره إلى الرئيس مباشرة. أما الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية فيرفع تقاريره إلى رئيس هذه اللجنة مباشرة. إنه، إضافة إلى المهام التي يضطلع بها بصفته الأمين التنفيذي، يواصل الاضطلاع بمهام عامة ضمن الأمانة جمعاء، ولا سيّما فيما يخص تمويل البرنامج الرئيسي الرابع وتسيير شؤونه. وبناءً على توصية من لجنة الميزانية والمالية

(70) ستعقد الجمعية في نيويورك في النصف الأول من كانون الأول/ديسمبر 2020.

(71) على سبيل المثال ستقدّم الأمانة العامة للأمم المتحدة الدعم في مجال تكنولوجيا المعلومات خلال الدورة.

وافقت الجمعية في عام 2015 على تعيينه أميناً للجنة المراجعة⁽⁷²⁾ إضافةً إلى المهام الآتية الذكر التي يتولاها. ويقدم الموظفان المعنيان بالشؤون الإدارية (انظر أدناه) والمساعد الإداري الرئيسي المساعدة إلى الأمين التنفيذي في عمله من أجل هاتين اللجنتين، كما يقدمها إليه بالقدر اللازم باقّي العاملين في الأمانة.

المساعدة المؤقتة العامة 583.2 ألف يورو

633- يضم ملاك العاملين في الأمانة حالياً أربع وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة بدوام كامل، والعديد من الوظائف التي تُشغل في إطار المساعدة المؤقتة العامة لأجل قصير بغية تقديم الخدمات إلى الجمعية وهيئتها الفرعية (482.1 ألف يورو). إن الميزانية المقترحة تنطوي على زيادة صافية مقدارها 31.1 ألف يورو (5.5 في المئة)، تعزى رئيسياً إلى الزيادات الناجمة عن تعديل جدول رواتب الموظفين من فئة الخدمات العامة المطبّق في إطار نظام الأمم المتحدة الموحد.

634- موظف قانوني رئيسي (من الرتبة ف-5) لمدة 0.6 شهر (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يقوم الموظف القانوني الرئيسي (من الرتبة ف-5)، خلال عدد محدود من الأيام، بتقديم الخدمات الفنية للجمعية وفريقيها العاملين (إعداد وثائق ما قبل الدورة، ووثائق الدورة، ومشاريع التقارير). إن عمل هذا الموظف الإضافي يرفد عمل الموظفَيْن القانونيَيْن اللذين يضمهما ملاك الأمانة الأساسي.

635- موظف قانوني (من الرتبة ف-4) لمدة 0.6 شهر (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يقوم الموظف القانوني (من الرتبة ف-4)، خلال عدد محدود من الأيام، بتقديم الخدمات الفنية للجمعية وفريقيها العاملين (إعداد وثائق ما قبل الدورة، ووثائق الدورة، ومشاريع التقارير). إن عمل هذا الموظف الإضافي يرفد عمل الموظفَيْن القانونيَيْن اللذين يضمهما ملاك الأمانة الأساسي.

636- موظف معني بالشؤون الإدارية (من الرتبة ف-3) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة): يساعد شاغل هذه الوظيفة الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية في التحضير لدورتها، وفي متابعة تنفيذ التوصيات التي تقدّمها والشؤون ذات الصلة، بما في ذلك التحضير لدورات لجنة المراجعة. كما إن وجود هذه الوظيفة يهيئ للأمين التنفيذي فرصة الاهتمام بالمزيد من اجتماعات فريق لاهاي العامل وإبلاغ لجنة الميزانية والمالية عن المسائل الرئيسية المتصلة بشؤون الميزانية والشؤون المالية والشؤون الإدارية.

637- موظف معني بالشؤون الإدارية (من الرتبة ف-3) لمدة شهر واحد (متطلب مستمر، لسنوات متعددة): يساعد شاغل هذه الوظيفة الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية في كتابة المحاضر وإعداد التقارير بشأن دورتي لجنة الميزانية والمالية ودورتي لجنة المراجعة.

638- موظف قانوني (من الرتبة ف-3) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يساعد شاغل هذه الوظيفة الأمانة فيما يتعلق بأهم المسائل المتصلة بشؤون الميزانية والشؤون المالية والشؤون الإدارية، ويساعد الميسّر المعني بالميزانية البرنامجية المقترحة.

639- مساعد خاص للرئيس (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). إن مكان عمل شاغل هذه الوظيفة في نيويورك، وهو يساند الرئيس خلال زيارته لها التي تُتناول في سياقها الشؤون المتصلة بالأمم المتحدة والمتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية. إنه يقدم دعماً فنياً وتقنياً إلى الرئيس فيما

(72) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الرابعة عشرة، لاهاي، 18-26 تشرين الثاني/نوفمبر 2015 (ICC-ASP/14/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-3، الفقرة 145.

يتعلق بإعداد بياناته، ومراسلاته، وتنسيقه مع أصحاب الشأن الرئيسيين. ويساعد هذا الموظف أيضاً في إعداد البلاغات الرسمية، والاهتمام بالمسائل المتصلة بالجمعية في مقر الأمم المتحدة (مثل تدوين الملاحظات)، والتواصل المستمر مع الدول المتمتعة بصفة المراقب للترويج لعالمية نظام روما الأساسي. كما إن هذا الموظف يقدم خدمات فنية إلى المكتب وإلى فريق نيويورك العامل، وإلى دورات الجمعية، وذلك بتوجيه من أمانة الجمعية. أما تقديم الخدمات التقنية فسيواصل توليها مكتب الاتصال التابع للمحكمة القائم لدى منظمة الأمم المتحدة في نيويورك.

640- مساعد خاص للمدير (من الرتبة ف-1) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يساعد شاغل هذه الوظيفة مدير أمانة الجمعية في شؤون منها التحضير الإمدادي لدورة الجمعية، ومشاركة ممثلي المنظمات غير الحكومية⁽⁷³⁾ ووسائل الإعلام، وتنظيم الفعاليات الجانبية. كما إن هذا الموظف يقدم المساعدة باضطلاعاًه بأشطة أخرى على صعيد الدعم الإمدادي طيلة السنة، وينظم لقاءات المدير مع مسؤولي المحكمة وممثلي الدول الأطراف.

المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات 87.1 ألف يورو

641- يشمل ذلك تكاليف الترجمة الشفوية لجلسات الجمعية واجتماعات مكتبها وهيئاتها الفرعية. وينطوي المبلغ المطلوب على انخفاض مقداره 80.0 ألف يورو (47.9 في المئة) يُعزى إلى أن تكاليف الترجمة الشفوية للدورة التاسعة عشرة للجمعية محسوبة ضمن تكاليف الخدمات التعاقدية بمثابة جزء من التكاليف المُتكبَّدة مع الأمانة العامة للأمم المتحدة. وستسعى الأمانة إلى الحد من التبعات المالية لهذا التغيير بالتنسيق مع قلم المحكمة بغية الاستعانة بالترجمة الداخليين في لاهاي كلما أمكن ذلك.

العمل الإضافي 14.0 ألف يورو

642- يشهد المبلغ المطلوب في بند العمل الإضافي انخفاضاً مقداره 24.0 ألف يورو (63.2 في المئة). ويُدفع تعويض عن العمل الإضافي للموظفين من فئة الخدمات العامة الذين يُطلب منهم تقديم المساعدة المذكورة أعلاه ويتوجب عليهم بالضرورة أن يعملوا لمدةٍ تتجاوز ساعات العمل المعتادة، وقد تمتد لتشمل عطل نهاية الأسبوع، خلال دورة الجمعية ودورات اللجان⁽⁷⁴⁾.

الموارد غير المتصلة بالعاملين 1 223.3 ألف يورو

643- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 157.3 ألف يورو (14.8 في المئة)، تعزى رئيسياً إلى سفر تسعة أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بتشريحات القضاة إلى لاهاي. وتتألف الموارد غير المتصلة بالعاملين من الموارد اللازمة لسد تكاليف السفر، وتكاليف الضيافة، وتكاليف الخدمات التعاقدية، وتكاليف التدريب، والنفقات التشغيلية العامة، وتكاليف اللوازم والمواد، وتكاليف الأثاث والعتاد.

⁽⁷³⁾ في عام 2018 طلب أكثر من 800 ممثل للمنظمات غير الحكومية اعتماداً لحضور الدورة السنوية للجمعية. وفيما يخص دورات الجمعية التي تُعقد في لاهاي، يتعين على الأمانة أن تعد جميع الشارات اللازمة للنفوذ إلى مركز المؤتمرات.

⁽⁷⁴⁾ خلافاً لدورات الجمعية التي تُعقد في لاهاي، لا تشمل الدورات التي تُعقد في مقر الأمم المتحدة على جلسات في أيام السبت.

السفر

581.6 ألف يورو

644- يشهد المبلغ المقترح في بند السفر زيادة مقدارها 142.7 ألف يورو (32.5 في المئة) بسبب أسفار تسعة أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة إلى لاهاي وأسفار موظفي الأمانة إلى نيويورك لتقديم خدماتهم للدورة التاسعة عشرة للجمعية⁽⁷⁵⁾. إن ميزانية السفر تُهيئ لسد تكاليف أسفار أعضاء لجنة الميزانية والمالية للمشاركة في دوراتها، وأسفار رئيس هذه اللجنة للمشاركة في جلسات مع فريق نيويورك العامل وفريق لاهاي العامل ومسؤولي المحكمة، والأسفار التي يقوم بها بضعة من أعضاء هذه اللجنة لزيارة المكاتب القطرية. كما إن المخصص في إطار هذا البند من بنود الميزانية يسد تكاليف سفر أعضاء مكتب رئيس الجمعية، بما في ذلك زيارات مقر المحكمة في لاهاي وزيارات نيويورك⁽⁷⁶⁾. وتُسدّ الموارد المطلوبة أيضاً تكاليف سفر خمسة من أعضاء لجنة المراجعة إلى لاهاي.

الضيافة

7.0 آلاف يورو

645- لا تُغيّر في المقدار المطلوب من أجل الضيافة. إن المخصصات للضيافة تُستخدم رئيسياً من أجل دوريّ لجنة الميزانية والمالية ودوريّ لجنة المراجعة.

الخدمات التعاقدية

585.2 ألف يورو

646- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الخدمات التعاقدية على زيادة مقدارها 16.5 ألف يورو (2.9 في المئة) تُعزى رئيسياً إلى احتساب التكاليف الفعلية لعقد الدورة التاسعة عشرة للجمعية في مقر منظمة الأمم المتحدة في نيويورك، ومنها تكاليف خدمات متفرقة ومرافق في مكان انعقاد الجمعية، وأعمال الطباعة، والمعدات، وما يُعهد به إلى جهات خارجية من خدمات الترجمة والطباعة الخارجية.

التدريب

7.4 آلاف يورو

647- يشهد المبلغ المطلوب في بند التدريب زيادة مقدارها 0.1 ألف يورو (1.4 في المئة). وتُستخدم المخصصات للتدريب بغية استدامة مواكبة الموظفين للمستجدات في مجالات عملهم المحددة.

النفقات التشغيلية العامة

22.4 ألف يورو

648- ينطوي المبلغ المطلوب لسد النفقات التشغيلية العامة على انخفاض مقداره 2.0 ألف يورو (8.2 في المئة). وتُسد بالمخصصات في إطار هذا البند المصروفات على إرسال الوثائق والمذكرات الشفوية والمطبوعات (إلى الدول الأطراف وإلى أعضاء لجنة الميزانية والمالية وأعضاء لجنة المراجعة)، وإرسال معلومات متعلقة بمحلقات التدارس الرامية إلى النهوض بعالمية نظام روما الأساسي في بعض المناسبات، وذلك بالبريد العادي أو بالبريد المسجّل أو بالبريد الخاص.

(75) في السنوات الأخيرة عُقدت دورات الجمعية كما يلي: دورتان في لاهاي، تلتهما دورة في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. إن انعقاد الجمعية في نيويورك يستتبع انخفاضاً في بعض بنود الميزانية (مثل بند التكاليف التعاقدية) لكنه يستتبع زيادة في تكاليف السفر.

(76) إن رئيس الجمعية للفترة الممتدة من عام 2018 حتى عام 2020، السيد أو-غون كون، مقيم في سيؤول بجمهورية كوريا. وستنتهي مدة ولاية الرئيس كون البالغة ثلاث سنوات في كانون الأول/ديسمبر 2020، عند اختتام أعمال الدورة التاسعة عشرة للجمعية.

اللوازم والمواد

14.7 ألف يورو

649- لا تُغيّر في مقدار المخصّصات لسد تكاليف اللوازم والمواد بالقياس إلى نظيره لعام 2019. وتُسد بالمخصّصات في إطار هذا البند تكاليف اللوازم المكتبيّة، بما فيها لوازم الكتابة التي يستخدمها موظفو الأمانة (ومنها القرطاس، وخرطيش الحبر، وأقلام الحبر، ودفاتر المذكرات، والأضابير)، ولوازم الكتابة لدورتيّ لجنة الميزانية والمالية، ودورتيّ لجنة المراجعة، والدورة السنوية للجمعية، والاجتماعات العادية لفريق لاهاي العامل.

الأثاث والعتاد

5.0 آلاف يورو

650- لا تُغيّر في مقدار المخصّصات لسد تكاليف الأثاث والعتاد بالقياس إلى نظيره لعام 2019. وتظل أمانة الجمعية تعمل من أجل زيادة النجاعة من خلال استعمال حافظات إلكترونية من النوع USB، تُوزّع على المندوبين المشاركين في دورة الجمعية، متضمّنة الوثائق الرسمية من وثائق ما قبل الدورة باللغات الرسمية، الأمر الذي يُوّقي وفورات في تكاليف طبع النسخ الورقية من هذه الوثائق، ونقلها، وخزنها، وتوزيعها. إن زيادة أتباع النهج القائم على "التقليل من استخدام الورق" والاستعانة بالموقع الشبكي للجمعية وشبكات الترابط الخارجي يمكن أن يتيح المزيد من تقليص الحاجة إلى المواد المطبوعة في الأجل المتوسط.

الجدول 35: البرنامج الرئيسي الرابع: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديلات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				البرنامج الرئيسي الرابع أمانة جمعية الدول الأطراف
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
658.4	1.7	10.7	647.7				الموظفون من الفئة الفنية
372.1	4.3	15.5	356.6				الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 030.5	2.6	26.2	1 004.3	1 114.5	-	1 114.5	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
482.1	(14.9)	(84.2)	566.3	345.1	-	345.1	المساعدة المؤقتة العامة
87.1	(47.9)	(80.0)	167.1	151.2	-	151.2	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
14.0	(63.2)	(24.0)	38.0	8.0	-	8.0	العمل الإضافي
583.2	(24.4)	(188.2)	771.4	504.3	-	504.3	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
581.6	32.5	142.7	438.9	314.8	-	314.8	السفر
7.0	-	-	7.0	6.9	-	6.9	الضيافة
585.2	2.9	16.5	568.7	736.3	-	736.3	الخدمات التعاقدية
7.4	1.4	0.1	7.3	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
22.4	(8.2)	(2.0)	24.4	1.0	-	1.0	النفقات التشغيلية العامة
14.7	-	-	14.7	4.7	-	4.7	اللوازم والمواد
5.0	-	-	5.0	-	-	-	الأثاث والعتاد
1 223.3	14.8	157.3	1 066.0	1 063.8	-	1 063.8	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
2 837.0	(0.2)	(4.7)	2 841.7	2 682.6	-	2 682.6	المجموع

الجدول 36: البرنامج الرئيسي الرابع: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين أمين عام مساعد										البرنامج الرئيسي الرابع
		ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	عام	مساعد		
مجموع الموظفين	مجموع الموظفين	فوقها	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	عام	مساعد	البرنامج الرئيسي الرابع
10	5	3	2	5	-	1	1	1	1	1	-	الموظفون الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
10	5	3	2	5	-	1	1	1	1	1	-	المقترحة لعام 2020
(وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلتها بدوام كامل)												
5.75	1.58	1.58	-	4.18	1.00	1.00	2.08	0.05	0.05	-	-	المرة لعام 2019
4.18	-	-	-	4.18	1.00	1.00	2.08	0.05	0.05	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
4.18	-	-	-	4.18	1.00	1.00	2.08	0.05	0.05	-	-	المقترحة لعام 2020

الجدول 37: البرنامج 4100: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بالآلاف اليوروات)	التغير في الموارد		مصرفات عام 2018 (بالآلاف اليوروات)				4100 وحدة خدمات المؤتمرات
	نسبته المئوية	مقداره (بالآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بالآلاف اليوروات)	المصرفات من صندوق الطوارئ	المصرفات من صندوق الطوارئ	المصرفات من صندوق الطوارئ	
-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من الفئة الفنية
-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من فئة الخدمات العامة
-	-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
236.3	(27.8)	(90.9)	327.2	171.3	-	171.3	المساعدة المؤقتة العامة
27.1	(74.7)	(80.0)	107.1	89.1	-	89.1	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
9.0	(55.0)	(11.0)	20.0	3.3	-	3.3	العمل الإضافي
272.4	(40.0)	(181.9)	454.3	263.7	-	263.7	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
64.0	-	64.0	-	9.0	-	9.0	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
428.9	3.8	15.9	413.0	697.0	-	697.0	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
11.0	-	-	11.0	0.2	-	0.2	النفقات التشغيلية العامة
10.0	-	-	10.0	4.7	-	4.7	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
513.9	18.4	79.9	434.0	710.9	-	710.9	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
786.3	(11.5)	(102.0)	888.3	974.6	-	974.6	المجموع

الجدول 38: البرنامج 4100: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين عام مساعد										4100		
		خ-ع-ر	خ-ع-أ	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	عام			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الوظائف الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعادة/المعاداة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلها بدوام كامل)														
3.67	1.58	1.58	-	2.09	1.00	-	1.00	0.05	0.05	-	-	-	-	المقترحة لعام 2019
2.10	-	-	-	2.10	1.00	-	1.00	0.05	0.05	-	-	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
2.10	-	-	-	2.10	1.00	-	1.00	0.05	0.05	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

651- لقد أُدرجت في إطار البرنامج 4100 (وحدة خدمات المؤتمرات) تكاليف الانتماء، التي تتألف من عناصر منها تكاليف دورة الجمعية، وتكاليف الاجتماعات العادية لمكتب الجمعية وفريقه العاملين (فريق نيويورك العامل وفريق لاهاي العامل). وتشمل هذه التكاليف أيضاً تكاليف المساعدة المؤقتة العامة الخاصة بالاجتماعات وتكاليف السفر.

الجدول 39: البرنامج 4200: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التغير في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				4200 سكرتاريا الجمعية
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصرفات من صندوق الطوارئ	المصرفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
505.9	1.6	7.8	498.1				الموظفون من الفئة الفنية
288.8	4.4	12.1	276.7				الموظفون من فئة الخدمات العامة
794.7	2.6	19.9	774.8	825.3	-	825.3	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
-	-	-	-	4.8	-	4.8	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
5.0	(72.2)	(13.0)	18.0	4.7	-	4.7	العمل الإضافي
5.0	(72.2)	(13.0)	18.0	9.5	-	9.5	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
102.1	538.1	86.1	16.0	23.1	-	23.1	السفر
1.0	-	-	1.0	1.0	-	1.0	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
2.9	-	-	2.9	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
4.7	-	-	4.7	-	-	-	اللوازم والمواد
5.0	-	-	5.0	-	-	-	الأثاث والعتاد
115.7	290.9	86.1	29.6	24.1	-	24.1	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
915.4	11.3	93.0	822.4	858.8	-	858.8	المجموع

الجدول 40: البرنامج 4200: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	ملاك الموظفين المقترح لعام 2020										مجموع الموظفين		
		خ-ع-رر	خ-ع-رأ	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	أمين عام مساعد		وكيل أمين عام	
8	4	3	1	4	-	1	1	1	-	1	-	-	-	4200
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الوظائف الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
8	4	3	1	4	-	1	1	1	-	1	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معاذلاتها بدوام كامل)
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المخولة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

652- لقد أدرجت في إطار البرنامج 4200 (سكرتاريا الجمعية) الموارد الخاصة بالسكرتاريا بما فيها الموارد المخصصة لسد التكاليف المتصلة بالخدمات والعمل المؤقتين من أجل مكتب الجمعية، وفريقه العاملين (فريق نيويورك العامل وفريق لاهاي العامل).

الجدول 41: البرنامج 4400: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديرات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				4400 مكتب رئيس الجمعية
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من الفئة الفنية
-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من فئة الخدمات العامة
-	-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
113.5	3.8	4.2	109.3	77.8	-	77.8	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
113.5	3.8	4.2	109.3	77.8	-	77.8	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
115.7	0.3	0.3	115.4	82.7	-	82.7	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
12.0	-	-	12.0	0.1	-	0.1	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
127.7	0.2	0.3	127.4	82.8	-	82.8	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
241.2	1.9	4.5	236.7	160.6	-	160.6	المجموع

الجدول 42: البرنامج 4400: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	ملاك الموظفين المقترح لعام 2020										مجموع الموظفين					
		مدير	مدير	مدير	مدير	مدير	مدير	مدير	مدير	مدير	مدير		مدير				
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
1.00	-	-	-	1.00	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
1.00	-	-	-	1.00	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
1.00	-	-	-	1.00	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

653- لقد أُدرجت في إطار البرنامج 4400 (مكتب رئيس الجمعية) التكاليف المباشرة المتصلة بمكتب رئيس الجمعية، مثل تكاليف سفر الرئيس إلى لاهاي ونيويورك وغيرها، وتكاليف وظيفة المساعد الخاص للرئيس، وتكاليف الخدمات التعاقدية للنهوض بأود اللقاءات مع الدبلوماسيين وكبار المسؤولين.

الجدول 43: البرنامج 4500: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بالآلاف اليوروات)	التغير في الموارد		مصرفات عام 2018 (بالآلاف اليوروات)				4500 لجنة الميزانية والمالية
	نسبته المئوية	مقداره (بالآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بالآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
152.5	1.9	2.9	149.6				الموظفون من الفئة الفنية
83.3	4.3	3.4	79.9				الموظفون من فئة الخدمات العامة
235.8	2.7	6.3	229.5	289.2	-	289.2	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
132.3	1.9	2.5	129.8	91.2	-	91.2	المساعدة المؤقتة العامة
60.0	-	-	60.0	62.1	-	62.1	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
192.3	1.3	2.5	189.8	153.3	-	153.3	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
299.8	(2.5)	(7.7)	307.5	200.0	-	200.0	السفر
6.0	-	-	6.0	5.9	-	5.9	الضيافة
144.3	0.4	0.6	143.7	39.2	-	39.2	الخدمات التعاقدية
4.5	2.3	0.1	4.4	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
11.4	(14.9)	(2.0)	13.4	0.8	-	0.8	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
466.0	(1.9)	(9.0)	475.0	246.0	-	246.0	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
894.1	(0.0)	(0.2)	894.3	688.5	-	688.5	المجموع

الجدول 44: البرنامج 4500: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	ملاك الموظفين المقترح لعام 2020										مجموع الموظفين		
		خ-ع-رر	خ-ع-رأ	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	أمين عام مساعد		وكيل أمين عام	
2	1	-	1	1	-	-	-	-	1	-	-	-	-	2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
1.08	-	-	-	1.08	-	-	1.08	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
1.08	-	-	-	1.08	-	-	1.08	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
1.08	-	-	-	1.08	-	-	1.08	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)

654- لقد أُدرجت في إطار البرنامج 4500 (لجنة الميزانية والمالية) التكاليف المباشرة المتصلة بلجنة الميزانية والمالية ولجنة المراجعة، مثل تكاليف الترجمة الشفوية، المحتسبة في إطار بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات، وتكاليف الترجمة التحريرية، المحتسبة في إطار بند الخدمات التعاقدية، وتكاليف أسفار أعضاء لجنة الميزانية والمالية وأعضاء لجنة المراجعة، وتكاليف وظيفة الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية، وتكاليف وظيفة المساعد الإداري الرئيسي، وتكاليف اثني عشر شهراً من عمل الموظف المعني بالشؤون الإدارية في إطار المساعدة المؤقتة العامة، وتكاليف شهر واحد من عمل الموظف المعني بالشؤون الإدارية في إطار المساعدة المؤقتة العامة، وتكاليف الضيافة فيما يخص دورتي لجنة الميزانية والمالية ودورتي لجنة المراجعة، وتكاليف التدريب، وتكاليف الطباعة الخارجية للتوصيات الصادرة عن لجنة الميزانية والمالية وعن لجنة المراجعة.

655- وبالنظر إلى أن لجنة المراجعة غدت مكلفة بتقديم توصيات إلى الجمعية بشأن تعيين المراجعين الخارجيين، على النحو المبين في النظام الأساسي للجنة المراجعة⁽⁷⁷⁾، يشمل البرنامج 4500 أيضاً (في إطار بند الخدمات التعاقدية) الأتعاب المتقاضاة لقاء خدمات المراجعة الخارجية، وهي الأتعاب المتقاضاة لقاء مراجعة البيانات المالية للمحكمة ومراجعة بيانات الصندوق الاستئماني للمجني عليهم ومراجعة الأداء. وسيشمل البرنامج 4500 إجراء الشراء ذا الصلة بالمراجعين الخارجيين كما سيشمل المهام المتصلة بموظفي التصديق، بينما ستتفاعل الجهات المراجع لها (مثل المحكمة وأمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم) مع المراجعين الخارجيين بشأن المسائل الفنية المتصلة بعمليات المراجعة المحددة الطابع وبشأن الدعم الإمدادي خلال مهام المراجعة. ولا تترتب على عمليات النقل المعنية أية تكاليف تتكبدها الدول الأطراف.

(77) النظام الأساسي للجنة المراجعة، الفقرة 60. إن هذه الوثيقة متاحة في الموقع:
https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP16/AC-Charter-ENG.pdf

هاء- البرنامج الرئيسي الخامس: المباني

المقدمة

656- أنشئ هذا البرنامج الرئيسي للهيئة لصيانة مقر المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") في لاهاي. وتوفّر الصيانة الوقائية والصيانة التصحيحية حالياً بموجب عقد مبرم مع شركة هايمنس (Heijmans). وتبلغ مدة العقد المعني ثلاث سنوات تنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، مع خيار تمديدتها لمدتين متتاليتين مقدار كل منهما ثلاث سنوات ومدة نهائية مقدارها اثنا عشر شهراً.

موارد الميزانية 3 088.1 ألف يورو

657- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 1 288.1 ألف يورو (71.6 في المئة)، منها 1 243.1 ألف يورو يخص ما يُرمَع إجراؤه في عام 2020 من عمليات استبدال عناصر تدرج في عداد رأس المال، كما نُحِثُ بالفعل مع لجنة الميزانية والمالية. أما باقي الزيادة فيتعلق بالزيادة المتوقعة البالغة نسبتها 2.5 في المئة المتصلة بمؤشر الأسعار المطبّق في إطار مهنة إدارة المرافق.


النفقات التشغيلية العامة 3 088.1 ألف يورو

658- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 1 288.1 ألف يورو (71.6 في المئة) بالقياس إلى ميزانية عام 2019 المعتمدة. إن السبب الرئيسي لاقتراح هذه الزيادة هو التهيئة للتطورين التاليين: (أ) زيادة نسبتها 2.5 في المئة، من 1 800.0 ألف يورو إلى 1 845.0 ألف يورو، في مبلغ عقد الصيانة الوقائية والتصحيحية، ناجمة عن الزيادة المتوقعة البالغة نسبتها 2.5 في المئة المتأتية عن تطبيق مؤشر الأسعار؛ (ب) استبدال عناصر تدرج في عداد رأس المال بما يبلغ مقداره 1 243.1 ألف يورو، مع احتساب الزيادة البالغة نسبتها 2.5 في المئة المتصلة بمؤشر الأسعار المطبّق في إطار مهنة إدارة المرافق، من أجل أعمال تجديد محدّدة على نحو دقيق للمكوّنات التالية من البنية التحتية: نظام إدارة المباني، ونظام تدبير الأمن، والمنشآت الكهروميكانيكية، وتكنولوجيا التدفئة والتهوية والتبريد (انظر المرفق الخامس عشر).

659- وسيُقَدَّر مبلغ الزيادة المتأتية عن تطبيق مؤشر الأسعار وفقاً للفقرة 13-5 من العقد الذي رسّته المحكمة في عام 2018 على أساس العروض التنافسية وأبرمته المحكمة والشركة المقدّمة للخدمات المعنية (شركة Heijmans) في الأول من كانون الثاني/يناير 2019، التي تنص على ما يلي: "يجوز تعديل التكاليف والأسعار المشار إليها في المادتين 13-1 و13-2 مرة في السنة، على أن يجري ذلك في المرة الأولى بعد سنة واحدة (1) من تاريخ البدء (أي 1 كانون الثاني/يناير 2020). ويبلغ مقدار التعديل المبلغ الذي يؤتبه تطبيق مؤشر الأسعار الذي يحدده المكتب الهولندي المختص (BDB) لصيانة المنشآت التقنية في مباني المكاتب، على أن تكون النقطة المرجعية السنوية نيسان/أبريل 2012، مقرباً إلى أقرب منزلتين عشريتين. ويستند تطبيق مؤشر الأسعار إلى طريقة الحساب من سنة إلى أخرى حيث يُتخذ من شهر تموز/يوليو شهراً مرجعياً. وإذا شاء المفاوض اغتنام هذه الإمكانية لتطبيق مؤشر الأسعار على التكاليف والأسعار فيجب أن يقدم طلب تطبيق المؤشر كتابة إلى المحكمة قبل تاريخ التطبيق الفعلي لمؤشر الأسعار بما لا يقل عن شهرين".

الجدول 45 : البرنامج الرئيسي الخامس: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديرات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				البرنامج الرئيسي الخامس المبابي
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	المصروفات من صندوق الطوارئ	المجموع	
-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من الفئة الفنية
-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من فئة الخدمات العامة
-	-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
-	-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
-	-	-	-	-	-	-	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
3 088.1	71.6	1 288.1	1 800.0	1 498.5	-	1 498.5	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
3 088.1	71.6	1 288.1	1 800.0	1 498.5	-	1 498.5	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
3 088.1	71.6	1 288.1	1 800.0	1 498.5	-	1 498.5	المجموع



المقدمة

660- يعمل الصندوق الاستئماني للمجني عليهم لدى المحكمة ("الصندوق الاستئماني") لرأب الأذى الناتج عن الجرائم التي تندرج ضمن نطاق اختصاص المحكمة وذلك بالسهر على إعمال حقوق المجني عليهم وأسراهم من خلال توفير تعويضات جبر الضرر والمساعدة. ويؤدي الصندوق الاستئماني مهمتين: (1) تسيير شؤون جبر الأضرار الذي تأمر به المحكمة بحق المدانين⁽⁷⁸⁾؛ (2) تسخير موارده الأخرى لصالح المجني عليهم وفقاً لأحكام المادة 79 من نظام روما الأساسي⁽⁷⁹⁾. وتنصب الجهود المبذولة في إطار كلتا هاتين المهمتين على مساعدة المجني عليهم في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجريمة العدوان⁽⁸⁰⁾.

661- إن ممارسة المحكمة والصندوق الاستئماني على صعيد جبر الأضرار شهدت طيلة عام 2018 و عام 2019 مزيداً من النضج وتبلورت (بتنفيذ الأوامر الأولى بجبر الأضرار) وسيظل شأنها كذلك في عام 2020. إن المعلومات والأفكار التي قدمها الصندوق الاستئماني إلى لجنة الميزانية والمالية في تقاريره⁽⁸¹⁾، التي تُعرض فيها المراحل الرئيسية لجبر الأضرار ويبيّن المشاركون فيها وعبء العمل المحتمل أن يتعيّن النهوض

(78) القاعدة 298(2) و(3) و(4) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

(79) القاعدة 98(5) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. وللإستزادة من المعلومات عن الأساس القانوني للصندوق الاستئماني للمجني

عليهم يرجى الرجوع إلى الموقع الشبكي <https://www.trustfundforvictims.org/en/about/legal-basis>.

(80) كما يرد تعريفها في المواد 6 و7 و8 من نظام روما الأساسي.

(81) "التقرير المشترك للمحكمة والصندوق الاستئماني للمجني عليهم بشأن ما يرتقب من تبعات إدارية ومتعلقة بالتكاليف التشغيلية لإجراءات جبر الأضرار"، الوثيقة CBF/30/8، التي قُدمت إلى لجنة الميزانية والمالية قبل انعقاد دورتها الثلاثين في نيسان/أبريل 2018؛ "تقرير الصندوق الاستئماني للمجني عليهم بشأن عبء العمل المرتقب أن يتعيّن النهوض به فيما يتعلق ببنية التنظيمية"، الوثيقة CBF/30/13.

به المتأني عن عملية جبر الأضرار برمتها وآثارها المالية، تظل سديدة بمثابة أساس لميزانية الصندوق المقترحة لعام 2020.

الغايات الاستراتيجية

662- لأن كان كل من المحكمة والصندوق الاستثماري للمجني عليهم يقر بأن استراتيجيتهما مترابطتان ومتوائمتان فإن الغايات الاستراتيجية للصندوق الاستثماري تتصل على وجه التحديد بولايتيه المشتمة على مهمتين هما مهمة تقديم المساعدة إلى المجني عليهم في جرائم تدرج ضمن إطار اختصاص المحكمة ومهمة جبر أضرارهم. ويدير الصندوق الاستثماري مجلس إدارته ("مجلس إدارة الصندوق") ويخضع مجلس إدارة الصندوق لمساءلة مباشرة من الدول الأطراف بشأن جميع أنشطة الصندوق⁽⁸²⁾. ثم إن مشاريع مساعدة المجني عليهم التي ينفذها الصندوق لا تمول من الاشتراكات المقررة بل تمول رئيسياً عن طريق التبرعات والهبات التي تقدمها جهات خاصة. ويمول جبر الأضرار بما قد تأمر به المحكمة من التعويضات والغرامات والمصادرات التي يمكن أن تُستكمل بـ "الموارد الأخرى للصندوق الاستثماري"، إذا قرّر ذلك مجلس إدارة الصندوق⁽⁸³⁾.

663- ويجري إعداد الخطة الاستراتيجية الجديدة للصندوق الاستثماري للمجني عليهم للفترة الممتدة من عام 2019 حتى عام 2022. ومن المرتقب أن يعتمد مجلس إدارة الصندوق، الذي انتُخب أعضاؤه حديثاً خلال جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") التي عُقدت في كانون الأول/ديسمبر 2018، هذه الخطة رسمياً في عام 2019. لقد قرّر مجلس الإدارة في اجتماعه الذي عُقد في نيسان/أبريل 2019 الإبقاء على غايات الصندوق الاستراتيجية الرئيسية الأربع والمضني في تطويرها، ووضع خطة عمل لثلاث سنوات فيما يخص كلاً منها. فمن أجل إعداد ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة، يظل معمولاً بالغايات الاستراتيجية الرئيسية الأربع للصندوق الاستثماري وبخطة مراقبة أدائه وإطار تدبير المخاطر الخاص به.

664- وتتمثل رسالة الصندوق الاستثماري للمجني عليهم في رآب الأذى الناتج عن الجرائم التي تدرج ضمن نطاق اختصاص المحكمة وذلك بالسهل على احترام حقوق المجني عليهم وأسرهم من خلال توفير تعويضات جبر الضرر والمساعدة.

665- إن الغايات الاستراتيجية للصندوق الاستثماري للمجني عليهم هي:

(أ) إقامة العدل التعويضي لصالح المجني عليهم؛ التغلب على الأذى وتحويل الحياة: أن يتغلب المجني عليهم وأسرهم على ما لحق بهم من أذى فيحيوا حياة كريمة ويسهموا في المصالحة وبناء السلام ضمن جماعاتهم؛

(ب) الدفاع عن المجني عليهم: أن يكون الصندوق الاستثماري للمجني عليهم المنافح العنيد عن حقوق المجني عليهم وأسرهم في المضمار العام وعلى الخصوص في النظام القضائي العالمي والقطاع الإنساني؛

(ج) النمو والاستدامة الماليان: أن تتكفل الدول الأطراف والجهات المانحة بالنمو والاستدامة الماليين؛

(82) نظام الصندوق الاستثماري للمجني عليهم (القرار ICC-ASP/4/Res.3)، البند 76.

(83) نظام الصندوق الاستثماري للمجني عليهم، البند 56.

(د) استحداث بنية تنظيمية فعالة: أن يتكفل الصندوق الاستثماري للمجني عليهم، عاملاً بالتشارك التعاوني مع المحكمة وغيرها من شركائه الاستراتيجيين، برشاد الإدارة وبالمساءلة وبالشفافية في جميع عملياته.

المهام المنوطة بالصندوق الاستثماري للمجني عليهم في إطار ولايته

المساعدة

666- اعتباراً من عام 2019 دخل برنامج المساعدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وشمال أوغندا دورة تنفيذ خمسية جديدة. ومن المقرر بدء تنفيذ برنامج المساعدة في كوت ديفوار في عام 2019 ويُهيئاً لاشتماله على مكوّن لبناء القدرات من أجل تعزيز أداء الهيئات الحكومية في هذا البلد على صعيد تنفيذ المبادرات الوطنية لجبر الأضرار.

667- ويعتزم الصندوق الاستثماري للمجني عليهم استهلال برنامجه الكامل الخاص بالمساعدة في جمهورية أفريقيا الوسطى في عام 2020، بعد مرحلة تقييمية وبرنامج تجريبي يُشرع في تنفيذها في الربع الثالث من عام 2019. ومنذ أوائل عام 2019 يُجري الصندوق الاستثماري عمليات تقييم لبرنامجيه اللذين يجري تنفيذهما في كينيا وجورجيا، رهناً بموافقة مجلس إدارة الصندوق في كانون الأول/ديسمبر 2019. فإذا أعطى الصندوق موافقته فسيلي ذلك إجراء تنافسي لانتقاء شركاء الصندوق المشاركين في التنفيذ. وعلاوة على ذلك سيسعى الصندوق إلى وضع برنامج للمساعدة في الحالة في مالي يراد تنفيذه في نفس الوقت مع تنفيذ برنامج جبر الأضرار في قضية المهدي. إن برامج المساعدة الجديدة يُرجح أن تتباين قدماً ونطاقاً لكن كلاً منها سيستلزم قدرة الصندوق الاستثماري على التكفل بتوجيه تنفيذ البرنامج وإدارته ميدانياً.

668- إن استهلالاً وتديرَ برامج متعددة خاصة بالمساعدة يستلزمان قدرات تنظيمية كافية واستراتيجيات عمل رزينة، وذلك على الأخص سهرًا على التكامل مع المبادرات الوطنية القائمة في مجال جبر الأضرار - وحرصاً على تعزيزها عند الإمكان - ما يُعدّ مكوّنًا متّصلاً من مكوّنات مهمة الصندوق المتمثلة في المساعدة. ويذكر الصندوق بتوصيات المراجع الخارجي بأن يعزز الصندوق أفرقه الميدانية سهرًا على فعالية متابعة مشاريع أنشطته ومراقبتها.

جبر الأضرار

669- ثمة ثلاث قضايا معروضة على المحكمة بُلغ فيها طور تنفيذ جبر الأضرار: قضية المهدي في الحالة في مالي وقضية لوينغا وقضية كاتنغا في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويُتوقع أن تبدأ إجراءات لجبر الأضرار في قضية أُنثاغندا في الربع الأخير من عام 2019، بعد مرحلة الحكم بعقوبته. ويمكن أن تبدأ إجراءات لجبر الأضرار في قضية أنغوين في عام 2019 أو بعده، رهناً بإدائته.

670- إن عبء العمل الواقع على عاتق الصندوق الاستثماري فيما يتعلق بجبر الأضرار عرضةً لزيادة كبيرة و/أو ارتفاع كبير طارئٍ في فترات تقع ضمن ثلاث مراحل من سيورة جبر الأضرار:

(أ) المرحلة القضائية المفضية إلى صدور أمر بجبر الأضرار: يتزايد عدد القضايا التي تبلغ فيها الإجراءات طور جبر الأضرار. ويخصّص الصندوق الاستثماري، بصفته مشاركاً رئيسياً في هذا الطور من الإجراءات أمام المحكمة، قدرًا كبيراً من الوقت والموارد للتحليل القانوني واستطلاع سبل التنفيذ للنهوض بأود إعداد وثائقه المتعلقة بجبر الأضرار، التي تُودَع بناءً على دعوة من الدوائر؛

(ب) إعداد الصندوق الاستئماني مشروع خطط التنفيذ: يمثّل ذلك نشاطاً يستلزم بصورة خاصة مقداراً طائلاً من الموارد، ذاهباً بقسط باهظ من موارد الصندوق القانونية والاشتغالية، ويتطلب جهوداً كثيفة في مجال التشاور مع المحجني عليهم وأصحاب الشأن في الميدان وفي المقر (فمساعدةً وتعاوناً أقسام قلم المحكمة والممثلين القانونيين للمحجني عليهم لآزمان في هذا الصدد أيضاً)؛

(ج) ما بعد إقرار خطة التنفيذ: تؤدي هذه المرحلة من عملية جبر الأضرار أكبر زيادة في عبء العمل الواقع على عاتق الصندوق الاستئماني، نظراً إلى المسؤولية العامة التي يتولاها وانخراطه المباشر بصفته الجهاز المعني بتنفيذ الأوامر بجبر الأضرار. ويشمل ذلك المجالات التالية: دفع التعويضات الفردية؛ والتشاور مع المحجني عليهم وممثلهم القانونيين فيما يخص استحقاقهم لتعويضات جبر الأضرار، وما ينتج عن ذلك من تسويات لمقادير التعويضات الجماعية؛ والتواصل وتمييز المحجني عليهم الجدد، والتحقق من أوضاعهم فيما يخص أهليتهم لنوال التعويضات الفردية والتعويضات الجماعية؛ وتنفيذ الأوامر بجبر الأضرار القاضية بتقديم تعويضات جماعية والقاضية بتقديم تعويضات رمزية. ويشار على الخصوص إلى أن تمييز المحجني عليهم والتحقق من أوضاعهم (في قضية لوتنغا وقضية المهدي) وتنفيذ الأوامر بجبر الأضرار - تنفيذاً مباشراً يقوم به موظفو الصندوق الاستئماني أو تنفيذاً غير مباشر يقوم به الشركاء في التنفيذ الذين يُتفقون من خلال عملية لشراء خدماتهم تترتب عليها تكاليف كبيرة - يمثلان نشاطين يستلزمان مقداراً طائلاً من الموارد ويتطلبان قدرة اشتغالية سواء في المكاتب القطرية المعنية أم في المقر.

671- وفي شتى هذه المراحل يلاحظ الصندوق الاستئماني حالات ارتفاع كبير طارئ في عبء العمل المتصل بمرحلة تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار. ومن المجالات التي يحصل فيها هذا الارتفاع:

(أ) العمل القانوني اللازم لإرساء أساس تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار والإرشاد فيما يخصه، بما في ذلك تمييز المحجني عليهم والتحقق من أوضاعهم بالنيابة عن مجلس إدارة الصندوق والتوجيه الوظيفي العام لمراقبة الجودة وإبلاغ الدوائر؛

(ب) شراء خدمات الشركاء في التنفيذ والخبراء الاستشاريين. ويشار على الخصوص إلى أن إجراء استدرج العروض التنافسية على النطاق الدولي، فيما يخص تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار المحددة تحديداً صارماً، يستلزم اتباع نهج صارم بغية التوصل إلى الحصول على أفضل مردود في أسواق خدمات غالباً ما تكون واهنة والعمل على أساس التحديد البالغ التفصيل لنطاق الأعمال على نحو لا يجوز أن يُجاد عنه أي حيدان؛

(ج) الأنشطة الميدانية التي يُضطلع بها دعماً لإعداد مشاريع خطط تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار والإشراف على تنفيذها من الناحيتين الاشتغالية والإدارية. ويشمل ذلك تدبر شؤون الشركاء في التنفيذ، والسهر على اتباع الممارسات الفضلى والإجراءات القياسية على صعيد التنسيق، والتواصل مع الشهود المؤهلين (أو يحتمل أن يكونوا مؤهلين) وجماعاتهم، وإقامة الصلات مع سائر أصحاب الشأن بمن فيهم الهيئات والأجهزة الحكومية.

(د) أنشطة المتابعة والتقييم المضطلع بها للتحقق من مناسبة وفعالية تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار. ويشمل ذلك قياس درجة رضا المحجني عليهم المستفيدين من التعويضات واستدامة إبلاغ الدوائر على النحو اللازم بشأن التقدم المحرز والنتائج المحققة. ولأغراض التقييم يعتمد الصندوق

الاستثماني على خدمات خبراء خارجيين لإجراء دراسات مرجعية وعمليات تقييم لاحق، وإجراء استقصاءات لقياس درجة رضا المستفيدين من خدماته؛

(هـ) أنشطة جمع الأموال التي يجب الاضطلاع بها فيما يخص تعويضات جبر أضرار معيّنة استجاباً لمساهمات من الدول وهبات خاصة تخصّص لدفع تعويضات جبر الأضرار أو دفع عناصر معيّنة منها، إذا تعيّن أن يستعين الصندوق الاستثماني بموارده الأخرى تكمةً للمدفوعات تعويضاً لجبر الأضرار من جزاء إعواز الشخص المدان.

672- ويدكر الصندوق الاستثماني بالقرار 6 الصادر عن الجمعية في دورتها السادسة عشرة (84)، الذي طلبت فيه الدول الأطراف إلى المحكمة والصندوق الاستثماني مواصلة توطيد شراكتها التعاونية واضعين في الاعتبار دور كلٍ منهما ومسؤولياته لتنفيذ جبر الأضرار الذي تأمر به المحكمة. ويشار على الخصوص إلى أن الصندوق الاستثماني تعاون وتعاوناً وثيقاً مع المكاتب الميدانية، وقسم المالية، والوحدة المعنية بالشراء، وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم، والوحدة المعنية بالعلاقات الخارجية وتعاون الدول، وقسم دعم المحامين، ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم، وقسم الأمن والسلامة، وقسم الإعلام والتوعية. ويُقدّر الصندوق الاستثماني عالي التقدير تعاون قلم المحكمة والممثلين القانونيين للمجني عليهم ومساعدتهم طيلة إعداد وتنفيذ الأوامر بجبر الأضرار في السنة الماضية، ويسعى إلى تعزيز تعاونه معهم في عام 2020.

الأمن

673- إن التنفيذ الفعال لبرامج المساعدة والأوامر بجبر الأضرار يتأثر بشدة بالتأثر بانعدام الأمن أو بالنزاعات أو بتفشي الأمراض المعدية مثل حمى الإيبولا في المناطق التي يعمل فيها الصندوق الاستثماني. ويظهر ذلك حالياً في إقليم إيتوري في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي شمال مالي، وفي جمهورية أفريقيا الوسطى.

674- وتمثل أمام المحكمة والصندوق الاستثماني في عمل كليهما تحديات أمنية متأصلة، لكن هذه التحديات تتسم بأهمية قصوى فيما يخص الصندوق الاستثماني، لأن اضطلاعهم بمهمتيه المتمثلتين في المساعدة وجبر الأضرار يسير على أفضل وجه في سياق الاستقرار الطويل الأمد حيث يمكن أن تؤدي تدابير جبر الأضرار أكلها كاملاً، فتتيح للمجني عليهم وجماعاتهم التغلب على الأذى الذي لحق بهم، وإعادة بناء حياتهم، والإسهام في التعايش السلمي.

675- ويمكن أن تترتب على وجوه التعقيد الاشتغالي الناجمة عن التحديات الأمنية آثار عديدة على وتيرة عمليات الصندوق الاستثماني وسرعة تنفيذها مجبرةً إياه على إعادة تحديد درجات الأولوية والقيام بأعمال تكييف ومضيفةً طابعاً من التعقيد على انتقاء الشركاء المناسبين في التنفيذ وتدبر شؤونهم. إن كل تحدٍ جديد يمكن أن يوقع عبئاً على عاتق الصندوق الاستثماني متصلاً بالموارد البشرية والمالية، يتعين عليه أن يستوعبه بغية مواصلة وفائه بالتزاماته أمام المحكمة والمجني عليهم. ولهذا السبب يجب أن تظل البنية التنظيمية للصندوق الاستثماني تتيح له الحفاظ على قدرته على الاستجابة على نحو مرن للتطورات غير المتوقعة، بوسائل منها تناوب موظفيه العاملين في الميدان وانتداب موظفي المقر و/أو قلم المحكمة مؤقتاً للعمل

(84) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة عشرة، نيويورك، 4-14 كانون الأول/ديسمبر 2017 (ICC-ASP/16/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث-ألف، القرار ICC-ASP/16/Res.6، المرفق، الفقرة 12(ج).

في الميدان. ثم إنه يجب أن يكون بمقدور الصندوق الاستئماني الاستعانة بموظفين إضافيين بموجب عقود مؤقتة لسد الاحتياجات المترتبة على الارتفاع الكبير الطارئ في عبء العمل.

التطوير التنظيمي

676- إن العوامل الآتية الذكر توجب على الصندوق الاستئماني إقامة واستدامة بنية تنظيمية له تمكّنه من التجاوب نحوياً بالمهام المنوطة به في إطار ولايته، ولا سيما عندما تنجم عملياته عن الإجراءات القضائية المتعلقة بجبر الأضرار.

677- ويتولى إدارة برامج الصندوق الاستئماني وتعيضات جبر الأضرار مديرو البرامج انطلاقاً من المكاتب القطرية. أما التوجيه الوظيفي (وضع المعايير، وإسداء المشورة التقنية، ومراقبة الجودة) فيتولى المسؤولية عنه شاغلو الوظائف التالية البيان: المستشار القانوني، والموظف المعني بالشؤون المالية، والموظف المعني بالمتابعة والتقييم، وإلى حدٍ أقلّ الموظف المعني بجمع الأموال للصندوق وبيروزه للبيان. كما يُعنى انطلاقاً من المكتب القائم في لاهاي بتنظيم أو تنسيق الإجراءات الإدارية، بما فيها المراقبة الداخلية، المتعلقة بدعم عمليات التنفيذ، ويتولى المسؤولية الرئيسية عنها الموظف المعني بالشؤون المالية. أما الموظفون القانونيون فهم منخرطون في العمل في لاهاي وفي الميدان (لتدريب الوسطاء، والتشاور مع المجني عليهم، والتحقق من أوضاع المجني عليهم، والمساعدة في تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار).

التعاون والتآزر مع قلم المحكمة

678- في آذار/مارس 2019 اتفقت أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم وقلم المحكمة على إطار للتعاون والتعاقد ("إطار التعاون")، يُنشد منه غرضان: وضع مفهوم مشترك لمجالات التعاون والتعاقد بين قلم المحكمة وأمانة الصندوق الاستئماني⁽⁸⁵⁾، وتمكين قلم المحكمة وأمانة الصندوق الاستئماني من التخطيط لأفضل إدارة لمواردهما وقدراتهما بغية الاضطلاع بمهامهما على نحو فعال وناجع.

679- ويشمل إطار التعاون مجالات العمل الوظيفي التالية: الخدمات القانونية؛ والإبلاغ إلى هيئات الإشراف؛ وإدارة الموارد البشرية وتنمية قدراتها؛ والشراء؛ والشؤون المالية؛ وإعداد الميزانية ومراقبة تنفيذها والإفادة بشأنها؛ والفريق المعني بتخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP؛ والأمن؛ والاتصالات والتواصل؛ ودعم المكاتب القطرية؛ والعلاقات الخارجية (بما فيها تخطيط البعثات)؛ وجمع الأموال؛ وجبر الأضرار؛ وتدبير المعلومات؛ ودعم المحامين؛ والدعم اللغوي، بما فيه خدمات الترجمة الشفوية.

680- ويبين إطار التعاون أيضاً الطرائق الاشتغالية لعلاقة العمل بين أمانة الصندوق الاستئماني وقلم المحكمة، بما في ذلك الأدوات الاشتغالية (التخطيط والرصد المشترك)؛ ومسؤولي التنسيق؛ ودورية الاجتماعات؛ وآليات التداعي على مستوى أرفع لمعالجة المعاصر وغيرها من المشكلات سريعاً؛ واجتماعات التنسيق واستعراض التقدم على المستوى الإداري الرفيع.

681- فعلى سبيل المثال، يتّسم التعاون مع قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم والمكاتب القطرية بأهمية بالغة في تصميم إجراءات الصندوق الاستئماني للتحقق من أوضاع المجني عليهم، ليتاح للمجني عليهم الذين لم

(85) انظر البند 19 من نظام الصندوق الاستئماني للمجني عليهم (القرار ICC-ASP/4/Res.3، الذي اعتمد في 3 كانون الأول/ديسمبر 2005): "تستشير الأمانة [رئيس قلم المحكمة] بشأن جميع المسائل الإدارية والمالية التي تتلقى مساعدة بشأنها من قلم المحكمة، مع مراعاة استقلاليتها".

يسبق تمييزهم نوال تعويضات جبر الأضرار الجماعية في قضية لوبنغا وتعويضاته الفردية في قضية المهدي. فاستمرار استعداد قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم للعمل، وخبرته، وتجربته، ودوره الداعم، في لاهاي، وفي الميدان على الخصوص، أمورٌ تتوقف عليها قدرة الصندوق الاستئماني على تدبير هذه العمليات دون الاضطرار إلى استحداث ما يناظر الوظائف اللازمة ضمن بنيته الخاصة.

682- كما يُعَوَّل الصندوق الاستئماني على قسم المالية والفريق المعني بتخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP والوحدة المعنية بالشراء لانتقاء الشركاء في التنفيذ ودفع تعويضات جبر الأضرار أو غيرها من المبالغ، والسهر على جودة الإبلاغ المالي من أجل رفع التقارير إلى أصحاب الشأن المعنيين. ويتوخى الصندوق الاستئماني المضى في تعزيز هذا التعاون في عام 2020 بغية مواصلة تنفيذ الأوامر بجبر الأضرار وبرامج المساعدة.

683- ويتعيّن على الصندوق الاستئماني الاعتماد المتزايد على الخدمات التي يقدمها قلم المحكمة للمساعدة في تقييم وتوقع وتخفيف المضاعب الأمنية التي تهدد تنفيذ برامج المساعدة والأوامر بجبر الأضرار.

684- إن إطار التعاون وما يهيئ له من مراقبة وتشاور وآليات للتداعي على مستوى أرفع لمعالجة المعاصر والمشكلات أمور يُتوقع أن تزيد من تعظيم أثر التآزر بين أمانة الصندوق الاستئماني وقلم المحكمة، وبما فيه المكاتب القطرية، زائدةً بذلك من نجاعة وفعالية عمليات الصندوق الاستئماني.

موارد الميزانية 3 333.0 ألف يورو

685- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 202.7 ألف يورو (6.5 في المئة). وتجسّد هذه الزيادة المقترحة أثر تعديل مستحقات الموظفين العادية طبقاً لنظام الأمم المتحدة الموحد، وزيادةً نظامية في تكاليف الموظفين يعزى كلها إلى استمرار تمويل وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة أُقِرَّت في إطار ميزانية عام 2019 للعمل بدوام كامل.

686- فعند إعداد ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة أخذ الصندوق الاستئماني للمجني عليهم بخيار إرجاء توظيف وتعبئة من يشغل عدداً من وظائف المساعدة المؤقتة العامة حتى نهاية عام 2020 بغية الحد من نسبة نمو الميزانية في عام 2020، مع تخفيف الأثر المالي للزيادة في تكاليف الموظفين العادية.

687- ولا تُقترح أي وظائف جديدة. ويُبقى مقدار المخصصات لسد التكاليف غير المتصلة بالعاملين مساوياً لنظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة.

الموارد من الموظفين 2 687.0 ألف يورو

688- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف الوظائف الثابتة على زيادة مقدارها 46.9 ألف يورو (4.4 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة. وينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة على زيادة مقدارها 155.8 ألف يورو (11.0 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة. وكما أشير إليه أعلاه تلزم زيادة في الاعتمادات لكي يتسنى للصندوق الاستئماني أن ينفذ الأوامر المتعددة القاضية بجبر الأضرار موسّعاً في الوقت ذاته نطاق برامجه الخاصة بمهمته المتمثلة في تقديم المساعدة لتشمل بلداناً أخرى من بلدان الحالات.

689- ويقترح أن يتألف ملاك الصندوق الاستئماني من 9 وظائف ثابتة و18 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (15.13 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل). ويبلغ المقدار المطلوب

لسد تكاليف الوظائف الثابتة 1 113.7 ألف يورو. ويبلغ المقدار المطلوب لسد تكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة 1 573.3 ألف يورو.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 1 113.7 ألف يورو

690- مدير الصندوق الاستئماني مدير تنفيذي (من الرتبة مد-1) (متطلب مستمر).

691- مستشار قانوني (من الرتبة ف-4) (متطلب مستمر). يسدي شاغل هذه الوظيفة إلى مجلس إدارة الصندوق وأمانة الصندوق المشورة القانونية التخصصية فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ الأنشطة المدرجة ضمن إطار مهتمتي الصندوق المتمثلتين في تقديم المساعدة وجبر الأضرار. ويندرج في إطار مسؤولية شاغل هذه الوظيفة إسداء المشورة الرفيعة المستوى بشأن وضع الاستراتيجية القانونية للصندوق، وإدارة سيورة إعداد المذكرات القانونية التي تودع لدى المحكمة، وتمثيل الصندوق خارجياً، والتوجيه الوظيفي للجانب القانوني لتنفيذ جبر الأضرار بناءً على أوامر صادرة عن المحكمة.

692- ثلاثة مديري برامج (من الرتبة ف-4) (متطلب مستمر). ويعمل واحد من شاغلي هذه الوظائف في المكتب الميداني القائم في كمبالا (أوغندا) وآخر في المكتب الميداني القائم في بونيا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) والثالث في المكتب الميداني القائم في أبيجان (كوت ديفوار). إن شاغلي هذه الوظائف مسؤولون ومسؤولون فيما يتعلق بتصميم برامج الصندوق وتعويضات جبر الأضرار وتنفيذ هذه البرامج والتعويضات والإشراف التدريبي عليها. وهم مسؤولون مباشرة أمام المدير التنفيذي.

693- موظف معني بالمتابعة والتقييم (من الرتبة ف-3) (متطلب مستمر). يعمل شاغل هذه الوظيفة في لاهاي، ويؤدي دوراً محورياً في تنسيق البرامج، ويرفع التقارير إلى المدير التنفيذي أو إلى المستشار القانوني أو إلى المفوضة إليه مهامهما. إنه يتولى المسؤولية عن توجيه جميع أنشطة متابعة البرامج وتقييمها والإبلاغ عنها وضمان مراقبة جودتها. كما يتولى المسؤولية عن وضع معايير للمتابعة والتقييم من خلال خطة مراقبة أداء الصندوق.

694- موظف معني بالشؤون المالية (من الرتبة ف-3) (متطلب مستمر). يسهر شاغل هذه الوظيفة على تعزيز الإشراف المالي، والإبلاغ، والمراقبة (الداخلية)، والتقييد بالمعايير ضمن نطاق الصندوق وفيما يتعلق بالشركاء في التنفيذ. ويتولى شاغل هذه الوظيفة أيضاً إدارة ومواصلة تطوير نظام تدبير المنح في إطار نظام تخطيط الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP، والسياسات المالية المتصلة بمهام الصندوق وأنشطته. كما يركز شاغل هذه الوظيفة على تنسيق وتنفيذ عمليات الشراء، بصفته المسؤول الرئيسي عن تنسيق عمليات الشراء المتصلة بالمساعدة وجبر الأضرار.

695- مساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ) (متطلب مستمر). يتولى شاغل هذه الوظيفة الدور البالغ الأهمية المتمثل في النهوض بعبء العمل الإداري الملازم لحسن اشتغال مجلس إدارة الصندوق الاستئماني وأمانته.

696- مساعد معني بالبرامج (من الرتبة خ ع-رأ) (متطلب مستمر). يراد لشاغل هذه الوظيفة أن يقدم الدعم في وضع وتنفيذ برامج المساعدة والأوامر بجبر الأضرار إلى فريق تدبير البرامج في لاهاي.

1 573.3 ألف يورو

- 697- ينطوي المبلغ المطلوب لسد تكاليف وظائف المساعدة المؤقتة العامة على زيادة مقاديرها 155.8 ألف يورو (11.0 في المئة) بالقياس إلى نظيره في ميزانية عام 2019 المعتمدة. وكما أشير إليه أعلاه لا تتخطى هذه الزيادة ما يلزم لسد تكاليف الموظفين العادية المتزايدة وتكاليف استمرار تمويل وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة التي أُقرت في إطار ميزانية عام 2019 المعتمدة، للعمل بدوام كامل.
- 698- وكان ملاك الصندوق في عام 2019 يضم 18 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (13.87 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل)، تُقترح مواصلة تمويلها لعام 2020 (15.13 من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل).

في المقر

699- موظف معني بجمع الأموال للصندوق وبيروزه للعيان (من الرتبة ف-3) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يتلزم شحذ الوعي وجمع الأموال ليؤتي تضافرها أساساً سياسياً ومالياً أقوى لإنجاز المهام المنوطة بالصندوق في إطار ولايته وتحقيق رسالته وغاياته. فتتبع مصادر إيرادات الصندوق تنوعاً استراتيجياً، لكي تغدو في عدادها جهات مانحة من القطاع الخاص إلى جانب الدول الأطراف المانحة المتزايدة العدد، يستتبع قدرته على البناء على توفّر الخبرة الداخلية. فشحذ الوعي وتنمية الموارد مهمتان استراتيجيتان من مهام الصندوق تستلزمان قدرة مخصّصةً لهما، سيكون بوسع الموظف المعني بجمع الأموال للصندوق وبيروزه للعيان توفيرها.

700- موظف تنفيذي معاون (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يتولى شاغل هذه الوظيفة المسؤولية عن السهر على سلاسة عمل المكتب التنفيذي، ما يشتمل على تقديم الدعم وإسداء المشورة إلى المدير التنفيذي للصندوق ومجلس إدارته، وإلى المستشار القانوني، وإلى الموظف المعني بالشؤون المالية، وإلى الموظف المعني بجمع الأموال للصندوق وبيروزه للعيان. إن الموظف التنفيذي المعاون يشارك في تدبر العلاقات مع أصحاب الشأن الخارجيين الرفيعي المستوى المعنيين بالصندوق ويقوم مع الموظف المعني بجمع الأموال للصندوق وبيروزه للعيان، بتنظيم فعاليات يُرمى منها إلى زيادة بروز الصندوق في الأوساط العامة، والتشجيع على زيادة التبرعات والهبات التي تقدمها إلى الصندوق جهات خاصة.

701- موظف معاون معني بالبرامج (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يعمل شاغل هذه الوظيفة في لاهاي. إنه يدعم عمل مدير البرامج، دعماً يشمل برامج الصندوق الخاصة بتقديم المساعدة وبرامجه الخاصة بجبر الأضرار، ويعمل بتعاون وثيق مع الموظف المعني بالشؤون المالية (من الرتبة ف-3) فيما يخص المسائل ذات الصلة بإدارة البرامج (بما في ذلك عمليات الشراء)، ويشرف على مهام الدعم الإداري في أمانة الصندوق. ويعمل شاغل الوظيفة أيضاً بتعاون وثيق مع الموظف المعني بالمتابعة والتقييم (من الرتبة ف-3)، متولياً مسؤولية دعم إعداد برامج الصندوق والإشراف عليها والإبلاغ عن نتائجها في إطار مهمته المتمثلين في جبر الأضرار وتقديم المساعدة في بلدان الحالات. ويستفيد شاغل هذه الوظيفة الأساسية علاقات عمل مباشرة مع مديري البرامج والموظفين المعاونين المعنيين بالبرامج في الميدان، ومع الموظف التنفيذي المعاون العامل في لاهاي. ويدعم شاغل هذه الوظيفة وضع الأطر البرنامجية لعمليات التقييم (مهمة الصندوق المتمثلة في تقديم المساعدة) ولشاريع خطط التنفيذ (مهمة الصندوق المتمثلة في جبر الأضرار) التي يضطلع بها موظفو الصندوق العاملون في الميدان. ومن النواتج ذات الصلة بالبحوث التحضيرية وتوظيف الخبراء على النحو اللازم. كما ييسر شاغل هذه الوظيفة تحقيق النجاعة

والفعالية والشفافية في ما يقوم به الصندوق من عمليات ضمن إطار البرامج، والإبلاغ الشامل والدقيق والآتي في حينه بشأن نتائج البرامج، وإفادة أصحاب الشأن الخارجيين بهذه النتائج على نحو ملائم.

702- موظفان قانونيان معاونان (من الرتبة ف-2) لمدة 12 شهراً لكل منهما (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يلزم الموظفان القانونيان المعاوان لكي يقوموا بأنشطة بحث وتحرير وإبلاغ طيلة مرحلة جبر الأضرار، ولكي يستديما علاقات العمل مع الأطراف والمشاركين في إجراءات جبر الأضرار ومع الموظفَيْن المعينين في المحكمة، بمن فيهم العاملون في الهيئة القضائية وفي قلم المحكمة. وستُسند المهام إلى الموظفَيْن القانونيين المعاوين بحسب الحالة فيما يخص إجراءات جبر الأضرار السائرة وستشتمل هذه المهام على وجه التحديد على تسيير شؤون إجراءات الصندوق الخاصة بعملية التحقق من أوضاع المحني عليهم، مثل تنظيم ملفات المحني عليهم ودعم مجلس إدارة الصندوق في اتخاذ القرارات بشأن استحقاقهم تعويضات جبر الأضرار ثم إبلاغ هذه القرارات إلى الدوائر الابتدائية. ومن المسؤوليات الأخرى التي سيتولاها الموظفان القانونيان المعاوان متابعة القضايا في المرحلة الابتدائية، لكي يكون الصندوق الاستئماني على درجة مناسبة من الاطلاع والتأهب عند بداية مرحلة جبر الأضرار. ويتعين على الموظفَيْن القانونيين المعاوين دعم عمل المستشار القانوني.

703- مساعد معني بالشؤون المالية (من الرتبة خ ع-رأ) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يلزم تعزيز ملاك العاملين المعينين بالشؤون المالية لدعم سيورة التوظيف، وتنفيذ برامج المساعدة والتحضير لتقديم تعويضات جبر الأضرار الفردية والجماعية من الناحية المالية ودعم تنفيذها طيلة عام 2020. إن شاغل هذه الوظيفة يدعم الموظف المعني بالشؤون المالية (من الرتبة ف-3) في تسيير الأنشطة المالية والسهر على تطبيق ضوابط المراقبة الداخلية على برامج الصندوق. ويبيّن الحاجة إلى تعزيز ملاك موظفي الدعم في المجال المالي أن عدد الشركاء في التنفيذ العاملين في إطار المهمة المتمثلة في تقديم المساعدة يُتوقع أن يزداد من 17 إلى 25 (في زهاء خمسة بلدان من بلدان الحالات، ما يفضي إلى خمسة برامج خاصة بالمساعدة: في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي أوغندا وفي كوت ديفوار وفي جمهورية أفريقيا الوسطى وفي جورجيا). كما تلزم زيادة القدرة على تقديم الدعم في المجال المالي لمواجهة الزيادة المتوقع أن تشهدها الأنشطة المالية في إطار المهمة المتمثلة في جبر الأضرار في عام 2020 بسبب الزيادة الكبيرة المقدّر أن تشهدها أنشطة تقديم تعويضات جبر الأضرار الفردية والجماعية.

704- مساعد معني بالبرامج (من الرتبة خ ع-رأ) (متطلب مستمر). يراد لشاغل هذه الوظيفة أن يقدم إلى فريق إدارة البرامج في لاهاي الدعم في وضع وتنفيذ برامج المساعدة والأوامر بجبر الأضرار.

إدارة البرامج والعمليات الميدانية

705- مدير معني بالبرامج (من الرتبة ف-4) لمدة نصف شهر (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). سيعمل شاغل هذه الوظيفة المقترحة في مالي. إن تنفيذ جبر الأضرار في قضية المهدي (الحالة في مالي) يستلزم من الصندوق الاستئماني أن ينفذ برامج لجبر الأضرار واسعة ومعقدة وحساسة من الناحية القضائية في سياقٍ أمّني بالغ التغير. كما سيتعين على الصندوق الاستئماني النظر في إمكانية توسيع نطاق برامجه الخاصة بالمساعدة ليشمل مالي. وسيحتاج إلى الإشراف المهني المناسب في عين المكان لإعداد عمليات تدخل معقدة في ظروف تتأثر بالنزاعات والإشراف على هذه العمليات. وبسبب الاعتبارات المتعلقة بالميزانية أُرجئ حشد وتعبئة من يشغل هذه الوظيفة حتى نهاية عام 2020 بغية تخفيف معدل نمو الميزانية في عام

2020. وحتى ذلك الحين يتولى مهمة الإشراف على الأنشطة المتصلة بجزر الأضرار والأنشطة المتصلة بالمساعدة المحتمل وجوب تقديمها في مالي مؤقتاً مدير آخر من مديري البرامج في الصندوق يعمل في أبيجان.

706- سبعة موظفين معاونين معنيين بالبرامج في الميدان (من الرتبة ف-2)، 12 شهراً لكل منهم (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يعمل شاغلو هذه الوظائف في المكاتب القطرية: اثنان في جمهورية الكونغو الديمقراطية)، وواحد في أوغندا، وواحد في مالي، وواحد في كوت ديفوار، وواحد في جمهورية أفريقيا الوسطى، وواحد فيما يخص كينيا (انطلاقاً من أوغندا). إن شاغلي الوظائف المعنية يمثلون جزءاً من الملاك العامل في الصندوق الاستثماري للأجل الطويل معنياً بالأنشطة في الميدان إلى جانب مديري البرامج (من الرتبة ف-4). إنهم يساعدون على ضمان الاستمرارية والاتساق ومراقبة الجودة فيما يتعلق بتنفيذ برامج المساعدة والأوامر بجزر الأضرار.

707- مساعد معني بالبرامج في الميدان (من الرتبة خ ع-5)، لمدة 12 شهراً (للحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية) (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يعمل شاغل هذه الوظيفة في جمهورية الكونغو الديمقراطية للنهوض بأود تنفيذ الأمرين بجزر الأضرار في قضية لوتنغا وقضية كاتنغا ودورة جديدة للبرنامج الخاص بالمهمة المتمثلة في تقديم المساعدة. فيحتاج إلى تعزيز القدرات على هذا النحو للتكفل بالاضطلاع بالمهام الأساسية لدعم البرامج في الميدان ومساندة الموظفين المعنيين بالبرامج بجمع وتسجيل وحفظ المعلومات المتعلقة بأنشطة التنفيذ، وإعداد التقارير المرحلية وتقارير تبيان الحال، والسهر على توافق أعمال مراقبة جودة نشاط الشركاء في التنفيذ مع قواعد الصندوق وإجراءاته، وتقديم الدعم الإداري إلى فريق العمل الميداني التابع للصندوق.

708- مساعداً معنيان بالمتابعة والتقييم (من الرتبة خ ع-5) لمدة نصف شهر لكل منهما (للحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية) (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). إن هاتينوظيفتين حاسمتا الأهمية للنهوض بأود أعمال تحليل الأدلة والتحقق المتصلة بمتابعة تنفيذ برامج المساعدة والأوامر القاضية بجزر الأضرار (في قضية لوتنغا وقضية كاتنغا) والإبلاغ عن هذا التنفيذ وتقييمه، بما في ذلك دعم الاستقصاءات المجرية لاستطلاع مدى رضا المستفيدين من البرامج المعنية. ويوجه عمل شاغلي هذه الوظائف من الناحية الوظيفية الموظف المعني بالمتابعة والتقييم العامل في لاهاي دعماً لاتساق وتماسك ممارسة الصندوق في مجال المتابعة والإبلاغ والتقييم، وفقاً للمعايير والقواعد الواردة في خطة مراقبة أداء الصندوق. وبسبب الاعتبارات المتعلقة بالميزانية أرجى توظيف وتعبئة من يشغل هذه الوظائف حتى نهاية عام 2020. وحتى ذلك الحين يتولى الأنشطة المعنية مؤقتاً موظفون عاملون في الميدان مع إمكان الاستعانة بخبراء استشاريين.

الموارد غير المتصلة بالعاملين 646.0 ألف يورو

709- تلزم الموارد غير المتصلة بالعاملين من أجل سد تكاليف السفر وتكاليف الضيافة وتكاليف الخدمات التعاقدية وتكاليف التدريب وتكاليف الخبراء الاستشاريين والنفقات التشغيلية العامة وتكاليف اللوازم والمواد. ولا تغير في المبلغ المطلوب في إطار هذا البند، ما يجسد النهج المتحفظ فائق التحفظ المتبع في هذا الصدد نظراً إلى تزايد مقادير النشاط، مع بدء الدورة الجديدة للبرامج الخاصة بالمساعدة إلى جانب تنفيذ الأوامر بجزر الأضرار في ثلاث قضايا. إن الموارد غير المتصلة بالعاملين تمثل متطلباً متكرراً.

السفر 352.8 ألف يورو

710- لا تغير في المبلغ المطلوب وهو سيلزم رئيسياً فيما يتعلق بأنشطة برامج الصندوق (في إطار مهمته المتمثلتين في جزر الأضرار وفي تقديم المساعدة)، وأنشطته على صعيد البروز للعيان/جمع الأموال، والمبادرات

المتصلة بمجلس إدارته. وستُسد بالمبلغ المطلوب تكاليف اجتماعات مجلس إدارة الصندوق وأسفار أعضائه إلى الميدان، وتكاليف اللقاءات مع الجهات المانحة وغيرها من أصحاب الشأن الخارجيين المعنيين بالصندوق (أعضاء مجلس الإدارة، المدير التنفيذي، وموظفين آخرين بحسب اللزوم)، وتكاليف العمل من أجل بروز الصندوق للعيان وجمع الأموال له، وتكاليف تصميم البرامج والتواصل مع الشركاء في تنفيذها ومع الهيئات وسائر أصحاب الشأن ذوي الصلة بها، وتكاليف الاجتماع السنوي لموظفي الصندوق.

الضيافة *1.0 ألف يورو*

711- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب، وهو يلزم لسد تكاليف التواصل مع الغير على نحو فعال في سياق تدبّر الصندوق لعلاقاته الخارجية.

الخدمات التعاقدية *147.0 ألف يورو*

712- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب. إن المخصّصات للخدمات التعاقدية تلزم لسد تكاليف الطبع الخارجي في الميدان وفي المقر، وتكاليف نميطة برمجيات SAP الخاصة بدعم تدبّر المنح، بما في ذلك خدمات دعم الأعمال، وتكاليف إعداد الفعاليات والمواد الخاصة بجمع الأموال، وتكاليف إيجار المحالّ في الميدان، وأتعاب المراجع الخارجي، وتكاليف اجتماعات مجلس إدارة الصندوق، وتكاليف الترجمة الإنكليزية - الفرنسية التي يتولاها مترجمون خارجيون.

التدريب *32.2 ألف يورو*

713- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب. إنه يلزم لسد تكاليف توفير التدريب الذي يحتاج إليه الموظفون الحاليون والموظفون الجدد العاملون في لاهاي وفي المكاتب القطرية ضمن ملاك أمانة الصندوق ببنيتها الموسّعة.

الخبراء الاستشاريون *105.0 آلاف يورو*

714- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب. ويلزم الخبراء الاستشاريون للمساعدة في كتابة التقارير التقنية والتقارير المرئية والمقترحات. وقد يُحتاج إليهم للنهوض بالأنشطة المتعلقة ببروز الصندوق للعيان وجمع الأموال، ولإسداء المشورة التخصصية بشأن جبر الأضرار.

النفقات التشغيلية العامة *5.0 آلاف يورو*

715- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب. إنه يلزم لسد تكاليف حلقات العمل والاجتماعات التي ستُعقد في المكاتب القطرية وتكاليف مواد اتصال وتكاليف إرسال بالبريد.

اللوازم والمواد *3.0 آلاف يورو*

716- لا تُغيّر في المبلغ المطلوب. إنه يلزم لسد تكاليف اللوازم المكتبية الأساسية وغيرها من المستهلكات المكتبية.

الجدول 46: البرنامج الرئيسي السادس: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديرات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				البرنامج الرئيسي السادس أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
976.7	4.4	41.1	935.6				الموظفون من الفئة الفنية
137.0	4.4	5.8	131.2				الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 113.7	4.4	46.9	1 066.8	877.0	-	877.0	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
1 573.3	11.0	155.8	1 417.5	578.0	-	578.0	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	9.6	-	9.6	العمل الإضافي
1 573.3	11.0	155.8	1 417.5	587.6	-	587.6	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
352.8	-	-	352.8	360.5	-	360.5	السفر
1.0	-	-	1.0	-	-	-	الضيافة
147.0	-	-	147.0	131.4	-	131.4	الخدمات التعاقدية
32.2	-	-	32.2	10.2	-	10.2	التدريب
105.0	-	-	105.0	61.4	-	61.4	الخبراء الاستشاريون
5.0	-	-	5.0	0.0	-	0.0	النفقات التشغيلية العامة
3.0	-	-	3.0	3.2	-	3.2	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
646.0	-	-	646.0	566.7	-	566.7	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
3 333.0	6.5	202.7	3 130.3	2 031.3	-	2 031.3	المجموع

الجدول 47: البرنامج الرئيسي السادس: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع الموظفين	مجموع موظفي فئة الخدمات العامة		مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها		ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	مد-1	مد-2	وكيل أمين أمين عام مساعد		البرنامج الرئيسي السادس	
	مجموع	موظفي فئة الخدمات العامة	خ-ع-أ	خ-ع-رر								عام	مساعد		
9	2	2	-	7	-	-	2	4	-	1	-	-	-	-	الموظفون الثابتة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعانة/المعاداة
9	2	2	-	7	-	-	2	4	-	1	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
9.24	-	-	-	9.24	-	8.24	1.00	-	-	-	-	-	-	-	وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)
15.13	3.08	3.08	-	12.04	-	11.00	1.00	0.04	-	-	-	-	-	-	المرة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعاداة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المحوّلة
15.13	3.08	3.08	-	12.04	-	11.00	1.00	0.04	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

زاي- البرنامج الرئيسي السابع-2: مشروع المباني الدائمة - قرض الدولة المضيفة

المقدّمة

717- في عام 2008 قبلت جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") عرض الدولة المضيفة منحها قرضاً خاصاً بمشروع المباني الدائمة يصل مبلغه حتى 200 مليون يورو كحد أقصى، يُردّ على مدى فترة مقدارها 30 سنة بمعدّل فائدة يبلغ 2.5 في المئة⁽⁸⁶⁾.

718- وتلبيةً لطلب لجنة الميزانية والمالية وطلب الجمعية، أنشأت المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")، في إطار ميزانيتها المعتمدة لعام 2011، البرنامج الرئيسي السابع-2 للإبلاغ عن مقدار الفائدة المتوقّع أن تُدفع على مبالغ القرض التي تستلمها المحكمة من أجل مشروع المباني الدائمة⁽⁸⁷⁾.

719- ولا تتربّب التبعات المالية للبرنامج الرئيسي السابع-2 إلا على الدول الأطراف التي لم تأخذ بخيار الدفعة الواحدة أو التي لم تسدّد بصورةٍ كاملةٍ مبلغَ الدفعة الواحدة المستحق عليها⁽⁸⁸⁾.

720- وينص الاتفاق المبرم بين الدولة المضيفة والمحكمة بشأن القرض على وجوب أن تدفع المحكمة في موعد الاستحقاق (أي في أجل أقصاه الأول من شباط/فبراير من كل سنة تقويمية) مبلغ الفائدة المستحقة عليها للدولة المضيفة عن السنة التقويمية السابقة و/أو كل مبلغ قد يُسَدّد إلى السنوات التقويمية السابقة⁽⁸⁹⁾.

721- ويبيّن في الجدول الوارد أدناه بمزيد من التفصيل أثر ذلك فيما يخص السنوات المقبلة.

الجدول 48: أثر دفع الفوائد المستحقة عن القرض وتسديد مبلغه على مدى السنوات المقبلة (بالبيرووات)

2022	2021	2020	2019	2018	
					أقساط تسديد القرض
3 585 127	3 585 127	3 585 127	3 585 127	3 585 127	المبلغ المدفوع تسديداً لرأس مال القرض ولل فوائد المستحقة عنه
3 585 127	3 585 127	3 585 127	3 585 127	3 585 127	مجموع المدفوعات

722- لقد بدأ تسديد مبلغ القرض بعد إنهاء عقود استئجار المباني المؤقتة في 30 حزيران/يونيو 2016. وسيستحق في أجل أقصاه الأول من شباط/فبراير 2020 دفع المبلغ المستحق تسديداً لرأس مال القرض ولل فوائد المستحقة عنه فيما يخص الفترة الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(86) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة، لاهاي، 14-22 تشرين الثاني/نوفمبر 2008 (ICC-ASP/7/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/7/Res.1، الفقرة 2 والمرفق الثاني.

(87) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة التاسعة، نيويورك، 6-10 كانون الأول/ديسمبر 2010 (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء ألف، القسم زاي، الفقرة 466.

(88) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة، لاهاي، 14-22 تشرين الثاني/نوفمبر 2008 (ICC-ASP/7/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/7/Res.1، المرفق الثالث.

(89) الاتفاق المبرم بين دولة هولندا (وزارة الشؤون الخارجية) والمحكمة الجنائية الدولية بشأن القرض، المؤرخ ب 23 آذار/مارس 2009، الفقرة 1-6.

الجدول 49: البرنامج الرئيسي السابع - 2: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديلات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)			البرنامج الرئيسي السابع - 2 قرض الدولة المضيفة
	مقداره (بآلاف اليوروات)	نسبته المئوية	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صندوق الطوارئ	المصروفات من صندوق الطوارئ	
-	-	-	-	-	-	الموظفون من الفئة الفنية
-	-	-	-	-	-	الموظفون من فئة الخدمات العامة
-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين -
-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين -
-	-	-	-	-	-	السفر
-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين -
-	-	-	-	-	-	المجموع
3 585.1	-	-	3 585.1	3 585.1	-	ما يخص قرض الدولة المضيفة
3 585.1	-	-	3 585.1	3 585.1	-	المجموع، شاملاً قرض الدولة المضيفة

حاء- البرنامج الرئيسي السابع-5: آلية الرقابة المستقلة

المقدمة

723- أنشأت جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") في دورتها الثامنة⁽⁹⁰⁾ البرنامج الرئيسي السابع-5 (آلية الرقابة المستقلة) وفقاً للمادة 112(4) من نظام روما الأساسي بغية تهيئة رقابة مستقلة وفعالة ومجدية في المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة"). وقد أصدرت الجمعية في دورتها الثانية عشرة قرارها ICC-ASP/12/Res.6، الذي أقرت بموجبه ولاية آلية الرقابة المستقلة، المشتملة على إجراءات التفتيش والتقييم والتحقيق على نحو مستقل⁽⁹¹⁾. ويتمثل غرض آلية الرقابة المستقلة في طمأننة الجمعية إلى مراقبة المحكمة مراقبة فعالة شاملة بغية تعزيز نجاعة عملها والاقتصاد في نفقاتها. وتقوم آلية الرقابة المستقلة بعمل تقييمي وتفتيشي بناءً على طلب مباشر من الجمعية أو من رؤساء أجهزة المحكمة؛ وتجرى عمليات تحقيق استناداً إلى سلطتها التقديرية فيما تُبَلِّغ عنه من مخالفات أو انتهاكات لقواعد المحكمة ولوائحها. ويجوز لآلية الرقابة المستقلة أن تحقق فيما يخص مسؤولي المحكمة المنتخبين بمقتضى الصيغة المعدلة من القاعدة 26 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

783.8 ألف يورو

موارد الميزانية

724- يظل المبلغ الإجمالي المطلوب زهيداً نسبياً، لكنه يشهد زيادة مقدارها 252.7 ألف يورو. إن هذا المبلغ صغير بالقيمة المطلقة لكنه ينطوي على زيادة كبيرة نسبتها 47.6 في المئة. وتُعزى الزيادة رئيسياً إلى كون عبء العمل التحقيقي أصبح أثقل بعد أن غدت آلية الرقابة المستقلة تعمل بصورة كاملة وتنهض بأود مقدار أعلى من الإفادات عن حالات المخالفات الممكن حدوثها. كما تتأتى هذه الزيادة من حاجة آلية الرقابة المستقلة إلى استدامة استقلالها الاشتغالي الذي يتسم بأهمية مركزية للنهوض بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها.

638.0 ألف يورو

الموارد من الموظفين

725- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 156.0 ألف يورو (32.4 في المئة). إن هذه الزيادة تُعزى رئيسياً إلى إضافة وظيفة جديدة لمُحَقِّق رئيسي من الرتبة ف-4. فملاك آلية الرقابة المستقلة سيتألف من خمس وظائف ثابتة.

638.0 ألف يورو

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفترة الخدمات العامة

726- فيما يخص عام 2019 يتألف ملاك موظفي آلية الرقابة المستقلة من رئيسها (من الرتبة ف-5)، واختصاصي رئيسي معني بالتقييم (من الرتبة ف-4)، ومحقق معاون (من الرتبة ف-2)، ومساعد إداري (من الرتبة خ ع-رأ).

⁽⁹⁰⁾ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثامنة، لاهاي، 18-26 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 (ICC-ASP/8/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني، القرار ICC-ASP/8/Res.1.

⁽⁹¹⁾ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثانية عشرة، لاهاي، 20-28 تشرين الثاني/نوفمبر 2013، (ICC-ASP/12/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/12/Res.6، المرفق، الفقرة 5.

727- وبعد أن غدت آلية الرقابة المستقلة تعمل بصورة تامة وتؤدي دوراً أكبر في المحكمة، لم تعد بنيتها الحالية تسهم في عملها على نحو فعال وناجع من أجل تحقيق أهدافها. وقد ذُكر ذلك لمكتب الجمعية طيلة السنة. وتجدر على الخصوص ملاحظة أن البنية الحالية للآلية لا تهيئ إلا موظفاً واحداً (من الرتبة ف-2) يعمل بدوام كامل فيما يتعلق بعمليات التحقيق؛ وكانت قد طُلبت فيما يخص عام 2019 موارد إضافية تُوظف في إطار العقود القصيرة المدة لكي يتاح للآلية العمل على نحو مقبول بحسب المعايير ذات الصلة. وعلاوة على ذلك حالت محدودية موارد الآلية من الموظفين دون تمكنها من أداء مهمتها المتعلقة بالفتيش على مدى السنتين المنصرمتين. ويُتوخى أن يساعد المحقق الرئيسي الجديد في هذا الصدد إذا أتاح عبء العمل في مجال التحقيق ذلك.

الموارد غير المتصلة بالعاملين 145.8 ألف يورو

728- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 96.7 ألف يورو (196.9 في المئة)، مقارنةً بضعفي نظيره لعام 2019. إنه يلزم لسد تكاليف الخبراء الاستشاريين وتكاليف السفر وتكاليف التدريب والنفقات التشغيلية العامة وتكاليف الأثاث والعتاد. إنه يجسّد زيادة في تكاليف السفر وتكاليف التدريب. أما الزيادة الكبرى فتنطوي عليها المخصصات لسد تكاليف الخبراء الاستشاريين. إن الموارد الخاصة بالخبراء الاستشاريين لا تمثل متطلباً متكرراً؛ أما سائر تكاليف العاملين فتمثل متطلباً متكرراً.

السفر 22.4 ألف يورو

729- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 11.8 ألف يورو (111.3 في المئة)، تجسّد بصورة أساسية الزيادة في العمل المتصل بالتحقيق والمهام المتوقعة الاضطلاع بها في الميدان. ويتعذر التنبؤ على نحو دقيق بعدد عمليات التحقيق التي سيتعيّن إجراؤها ولا يمكن لزوم إجرائها، لكن الطلب يُقدّم على افتراض وجوب الاضطلاع بثلاث مهمات اشتغالية في الميدان لتقديم الدعم المباشر لأنشطة الرقابة. كما يشمل المبلغ المطلوب مخصصات لسد تكاليف السفر فيما يخص اجتماعات سنوية للمهنيين المعيّنين بالتقييم والتحقيق.

التدريب 16.4 ألف يورو

730- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 4.9 آلاف يورو (42.6 في المئة)، وهو يلزم لتمكين موظفي الآلية من المشاركة في تدريب رامٍ إلى استدامة مهاراتهم الفنية، والتكفل بإحاطتهم بأفضل الممارسات الدولية في مجالات اختصاصهم، والمساعدة على استدامة تأهلهم المهني في المجال المعني. وقد حُسب المبلغ المطلوب على أساس الاستفادة الكاملة من الحسوم الممنوحة في الأتعاب المهنية، ومحافل التدريب بتكاليف محفّضة أو التدريب المجاني لدى المؤسسات الدولية، وفرص التدريب الذي يُوفّره مدرّبون محليون. كما أُخذت بالحسبان عند تحديد هذا المبلغ الزيادات المتصلة بالوظيفة الإضافية المطلوبة.

الخبراء الاستشاريون 100.0 ألف يورو

731- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 80.0 ألف يورو (400.0 في المئة). وتلزم الموارد من الخبراء الاستشاريين لكي يقدّموا الدعم عندما يُحتاج إلى مجموعات مهارات تخصصية إضافية محدّدة الطابع أو عندما لا تكفي الموارد المتوفرة للنهوض بأود عبء العمل المزيد. وتلكم هي الحال على وجه الخصوص فيما يتعلق بعمليات التحقيق التي يتعذر التنبؤ على نحو دقيق بمقدار العمل الذي تنطوي عليه وبالموارد اللازمة للقيام به نظراً إلى قصر الوقت الذي انقضى منذ أن أصبحت آلية الرقابة المستقلة مجهّزة بملاك كامل

من الموظفين وعاملة على نحو كامل. إن من المهم أهمية بالغة أن تكون آلية الرقابة المستقلة، من أجل اضطلاعها بواجباتها القاضية بطمأننة الدول، قادرة على النهوض بأود الزيادات غير المتوقعة في عبء العمل الواقع على عاتقها دون أن تُضطر إلى طلب الدعم من أجهزة أخرى من أجهزة المحكمة، لأن طلب مثل هذا الدعم قد يُضُرُّ باستقلالها في عملها الذي يتسم بأهمية قصوى فيما يخص اضطلاعها بالمهام المنوطة بها في إطار ولايتها أو قد يبدو وكأنه يُضُرُّ بهذا الاستقلال. وبناءً عليه يُتوقع أن لا يستخدم المبلغ المطلوب بكامله.

2.0 ألف يورو

النفقات التشغيلية العامة

732- لا تُغيَّرُ في المبلغ المطلوب. إنه يلزم لسد تكاليف لوازم ومواد من أجل دعم أنشطة الآلية. فنجاعة استخدام مرافق المحكمة المتوقَّرة بالفعل تظل تتيح تخفيضاً كبيراً في مقدار المصروفات المتوقَّع تكبُّدها. إن سد التكاليف المعنية يمثِّل متطلباً متكرراً.

5.0 آلاف يورو

الأثاث والعتاد

733- لا يتوقع أن يطرأ تغيُّر في مقدار المصروفات ضمن إطار هذا البند. إن المبلغ المتدني المطلوب يلزم لسد تكاليف الصيانة والتحديث في آلية الرقابة المستقلة لكي تتسنى الاستعانة بعتاد تخصصي خاص بالرقابة لجعل عملياتها أكثر نجاعة وفعالية.

الجدول 50: البرنامج الرئيسي السابع - 5: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعديلات في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				البرنامج الرئيسي السابع - 5 آلية الرقابة المستقلة
	مقداره (بآلاف اليوروات)	نسبته المئوية	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
561.9	37.4	152.8	409.1				الموظفون من الفئة الفنية
76.1	4.4	3.2	72.9				الموظفون من فئة الخدمات العامة
638.0	32.4	156.0	482.0	390.5	-	390.5	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
-	-	-	-	-	-	-	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
22.4	111.3	11.8	10.6	15.6	-	15.6	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
16.4	42.6	4.9	11.5	8.9	-	8.9	التدريب
100.0	400.0	80.0	20.0	4.5	-	4.5	الخبراء الاستشاريون
2.0	-	-	2.0	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
5.0	-	-	5.0	0.3	-	0.3	الأثاث والعتاد
145.8	196.9	96.7	49.1	29.4	-	29.4	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
783.8	47.6	252.7	531.1	419.9	-	419.9	المجموع

الجدول 51: البرنامج الرئيسي السابع - 5: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	البرنامج الرئيسي السابع - 5: وكيل أمين عام مساعد										موظفون
		م-1	م-2	ف-1	ف-2	ف-3	ف-4	ف-5	م-1	م-2	ف-1	
4	3	-	1	-	1	1	-	-	-	-	-	الموظفون الثابتة
1	1	-	-	-	-	1	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعادلة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعادلة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستعادة/المعادلة
5	4	-	1	-	2	1	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020
وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)												
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2019
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المستمرة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الجديدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعادلة التخصيص
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المعادلة التصنيف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الحوالة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المقترحة لعام 2020

طاء- البرنامج الرئيسي السابع-6: مكتب المراجعة الداخلية

المقدّمة

734- إن مكتب المراجعة الداخلية ("المكتب") يساعد المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") في تحقيق أهدافها الاستراتيجية والاشتغالية بمراجعته الصارمة للنظم والعمليات في شتى وحدات المحكمة. وتهدف المراجعات (عمليات التدقيق) التي يجريها إلى تبين مدى جودة تدبّر التهديدات والفرص (المخاطر) المحتملة، ويشمل ذلك استبانة ما إذا كان معمولاً بالبنى والسياسات والسيرورات الأكثر اتّساماً بالفعالية وما إذا كان يُتّقىد بالإجراءات المُقرّة. كما يقدّم المكتب خدمات في مجال إسداء المشورة بناءً على طلب من إدارة المحكمة.

735- وفي عام 2020 سيضطلع المكتب بالأنشطة التالي بيانها:

- (أ) إعداد خطة عمل المكتب العامة وخطة عمله الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصال استناداً إلى خطط المحكمة الاستراتيجية وتحليل المخاطر التي يمكن أن تؤثر على تحقيق أهداف المحكمة؛
- (ب) إجراء ما لا يقل عن ست مراجعات - منها على الخصوص مراجعة لمنصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية، طلبت إجراؤها لجنة الميزانية والمالية في دورتها الحادية والثلاثين⁽⁹²⁾ - ومهمتين من مهمات تقديم خدمات المشورة؛
- (ج) القيام مرتين خلال السنة باستعراض حال تنفيذ التوصيات، بالتشاور مع مديري وحدات العمل في المحكمة، والإبلاغ عن التقدم المحرز على هذا الصعيد؛
- (د) توفير خدمات إسداء المشورة لمديري وحدات المحكمة بناء على طلبهم؛
- (هـ) تنفيذ وتحديث برنامج ضمان الجودة والتحسين؛
- (و) إعداد شتى التقارير الواجب رفعها إلى لجنة المراجعة وحضور اجتماعات هذه اللجنة.

721.2 ألف يورو

موارد الميزانية

736- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 35.6 ألف يورو (5.2 في المئة). وتُعزى الزيادة رئيسياً إلى تكاليف التصديق الإلزامي للمهارات في مجال المراجعة الداخلية أو في مجال المراجعة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات، المحتسبة في إطار بند التدريب (0.8 ألف يورو)، وإلى تكاليف الاستعانة بخدمات خبير استشاري لإجراء مراجعة منصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية، المحتسبة في إطار بند "الخبراء الاستشاريون" (20.0 ألف يورو).

⁽⁹²⁾ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي، 5-12 كانون الأول/ديسمبر 2018، (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرة 100.

الموارد من الموظفين

661.9 ألف يورو

737- يتألف ملاك العاملين في مكتب المراجعة الداخلية من أربع وظائف ثابتة ووظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة. ولا يطلب المكتب أية وظائف ثابتة إضافية لكنه يحتاج إلى استمرار تمويل وظيفة المساعدة المؤقتة العامة التي يضمها ملاكه حالياً.

الوظائف الثابتة: من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة 539.8 ألف يورو

738- مدير مكتب المراجعة الداخلية (من الرتبة مد-1)، يتولى المسؤولية عن تدبير شؤون المكتب الإدارية، ووضع خطة المراجعة المستندة إلى تقييم المخاطر، والإشراف على ما يقوم به المراجعون من أعمال، واستدامة البرنامج الخاص بضمان الجودة والتحسين. ويهيئ المدير ما يطمئن رؤساء أجهزة المحكمة الثلاثة إلى فعالية ونجاعة الإدارة، وتدبّر المخاطر، والضوابط الداخلية. وإضافةً إلى ذلك يعد المدير التقارير المرمي منها إلى إعلام لجنة المراجعة.

739- مراجع رئيسي (من الرتبة ف-4) ومراجع داخلي (من الرتبة ف-3) يُجريان المراجعات، ويسديان خدمات المشورة، ويستعرضان تنفيذ التوصيات، ويضطلعان بمهام إضافية بناءً على طلب المدير.

740- مساعد معني بالمراجعة الداخلية (من الرتبة خ ع-ر) يقدم الدعم الإداري للمكتب ويسهم في إجراء المراجعات. كما إن المساعد المعني بالمراجعة الداخلية يساند المدير في تدبّر برنامج ضمان الجودة والتحسين وفي إعداد التقارير المراد رفعها إلى لجنة المراجعة.

المساعدة المؤقتة العامة 122.1 ألف يورو

741- مراجع معني بتكنولوجيا المعلومات (من الرتبة ف-3) لمدة 12 شهراً (متطلب مستمر، لسنوات متعددة). يعمل في مكتب المراجعة الداخلية حالياً مراجع معني بتكنولوجيا المعلومات (من الرتبة ف-3)، هو خبير في تكنولوجيا المعلومات والاتصال ومراجعة ما يخصها. إن شاغل هذه الوظيفة يقوم بإعداد وتحديث الخطة السنوية لمراجعة الأنشطة المجرأة على صعيد تكنولوجيا المعلومات والاتصال ويجري عمليات المراجعة ذات الصلة ويقدم خدمات استشارية في هذا المجال. كما إنه يقوم بالمتابعة فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات المقدمة في إطار المراجعة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال، التي لا يمكن أن يقوم بها على نحو فعال سائر المراجعين الذين يشغلون وظائف ثابتة بسبب افتقارهم إلى المعارف التقنية في هذا المجال. كما يسهم هذا المراجع (المعني بتكنولوجيا المعلومات) في المراجعات التي يجريها سائر المراجعين عندما تشمل مهامهم المعنية أنشطة متعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصال.

742- إن المراجع المعني بتكنولوجيا المعلومات سيجري في النصف الأول من عام 2020 مراجعة منصة تسلسل الأعمال القضائية التي طلبت إجراؤها لجنة الميزانية والمالية، وذلك بدعم من مراجع آخر عامل في المكتب وخبير خارجي. وسيستعرض المراجع المعني بتكنولوجيا المعلومات في النصف الثاني من عام 2020 سياسات مكتب المدعي العام المتصلة بعملية شراء السلع المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات وسيسدي المشورة بشأن تصميم ضوابط المراقبة الداخلية فيما يخص السياسات المعنية.

59.3 ألف يورو

الموارد غير المتصلة بالعاملين

743- تلزم الموارد غير المتصلة بالعاملين لسد تكاليف السفر (متطلب متكرر) وتكاليف التدريب (متطلب متكرر) وتكاليف الخبراء الاستشاريين (متطلب غير متكرر). وينطوي المبلغ المطلوب على زيادة

مقدارها 21.3 ألف يورو (56.1 في المئة). إن هذه الزيادة تتعلق بطلب تخصيص اعتمادات للتعاقد مع خبير استشاري لكي يقدم خدماته الاستشارية من أجل مراجعة منصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية.

السفر 10.8 ألف يورو

744- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 0.5 ألف يورو (4.9 في المئة) يراد بها تمكين المكتب من إجراء مراجعات في المكاتب القطرية وفقاً لخطة عمله لعام 2020 (متطلب متكرر).

التدريب 28.5 ألف يورو

745- ينطوي المبلغ المطلوب على زيادة مقدارها 0.8 ألف يورو (2.9 في المئة) (متطلب متكرر). فيتعين أن يتدرّب المراجعون بانتظام من أجل استدامة كفاءتهم المهنية. إن كل مراجعي مكتب المراجعة الداخلية الأربعة معتمدو المهارات في مجال المراجعة الداخلية أو مجال مراجعة تكنولوجيا المعلومات. ف"معهد المراجعين الداخليين" و"رابطة مراجعة ومراقبة نظم المعلومات" يطلبان أن يتابع المراجعون المصدّق على تمتعهم بالمهارات 40 ساعة من التدريب المهني المستمر كل عام لاستدامة صلاح شهادات تصديق مهاراتهم. ويجب أن تكون دورات التدريب المعنية متصلة على وجه التحديد بعمل المراجعين المعنيين ومهاراتهم وخبرتهم. ولا توفّر المحكمة حالياً دورات تدريب في مجال الإدارة، ومجال تدبر المخاطر، ومجال المطابقة، ومجال المراجعة العامة، ومجال مراجعة تكنولوجيا المعلومات، ومجال تدبر الضوابط الداخلية، وغير ذلك من مجالات اهتمام مراجعي المكتب.

746- وتبلغ تكاليف دورة التدريب التي توفّر في إطارها 25 ساعة من التدريب المهني المستمر مبلغاً يقارب 5.0 آلاف يورو، بحسب مكان إجرائها في أوروبا. وقد نظر المكتب في جميع الخيارات المتاحة للوفاء على نحو ناجح بالمتطلب القاضي بمتابعة 40 ساعة من التدريب المستمر. فقد نُظِر في دورات التدريب الذي يُوفّر ضمن المحكمة، وحضور المؤتمرات، ودورات التدريب الإلكتروني على الإنترنت، ودورات التدريب التي لا تنظّم إلا في هولندا. والحال أن ثمة قيوداً على هذه الحلول البديلة (كأن لا توفّر الدورات المعنية إلا بالهولندية وأن لا تتناول إلا عدداً محدوداً من المواضيع). أما منصة المحكمة الخاصة بالتدريب على شبكة الإنترنت فلا يمكن أن يستخدمها فريق مكتب المراجعة الداخلية إلا من أجل دورات تدريب غير متصلة بالمراجعة تُصدّر أيضاً شهادات بمتابعتها.

الخبراء الاستشاريون 20.0 ألف يورو

747- زيد المبلغ المطلوب زيادة مقدارها 20.0 ألف يورو (إذ لم تطلب أية اعتمادات في إطار هذا البند لعام 2019) لتمكين المكتب من التعاقد مع خبير استشاري خارجي. ويُتَوَخَّى من الخبير الاستشاري الخارجي أن يقدم خبرته من أجل إجراء مراجعة منصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية التي طلبت إجرائها لجنة الميزانية والمالية. ونظراً إلى ضيق الأجل المتاح لإجراء عمليات المراجعة (حزيران/يونيو 2020) والنطاق الواسع لهذه المراجعات، سيتشارك في إجراء عملية المراجعة المعنية المراجع المعني بتكنولوجيا المعلومات، ومراجع آخر عامل في المكتب، والخبير الاستشاري الخارجي الذي سيتولى بعض الجوانب التقنية للمشروع.

الجدول 52: البرنامج الرئيسي السابع - 6: ميزانية عام 2020 المقترحة

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	التعتبر في الموارد		مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)				البرنامج الرئيسي السابع-6 مكتب المراجعة الداخلية
	نسبته المئوية	مقداره (بآلاف اليوروات)	الميزانية المعتمدة لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	المجموع بما فيه المصروفات من صناديق الطوارئ	المصروفات من صناديق الطوارئ	المجموع	
463.7	1.9	8.8	454.9				الموظفون من الفئة الفنية
76.1	4.4	3.2	72.9				الموظفون من فئة الخدمات العامة
539.8	2.3	12.0	527.8	525.3	-	525.3	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
122.1	1.9	2.3	119.8	93.6	-	93.6	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
122.1	1.9	2.3	119.8	93.6	-	93.6	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
10.8	4.9	0.5	10.3	10.2	-	10.2	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	16.8	-	16.8	الخدمات التعاقدية
28.5	2.9	0.8	27.7	20.3	-	20.3	التدريب
20.0	-	20.0	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والعتاد
59.3	56.1	21.3	38.0	47.3	-	47.3	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
721.2	5.2	35.6	685.6	666.2	-	666.2	المجموع

الجدول 53: البرنامج الرئيسي السابع - 6: ملاك الموظفين المقترح لعام 2020

مجموع موظفي فئة الخدمات العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	وكيل أمين أمين عام مساعد											البرنامج الرئيسي السابع-6	
		مجموع الموظفين	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون	موظفون		موظفون
4	3	1	1	-	-	1	1	-	1	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
4	3	1	1	-	-	1	1	-	1	-	-	-	-	-
1.00	1.00	-	-	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-
1.00	1.00	-	-	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
1.00	1.00	-	-	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-	-


وظائف المساعدة المؤقتة العامة (معادلاتها بدوام كامل)

1.00	-	-	-	1.00	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-
1.00	-	-	-	1.00	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
1.00	-	-	-	1.00	-	-	1.00	-	-	-	-	-	-	-

المرفقات

المرفق الأول

الهيكل التنظيمي للمحكمة الجنائية الدولية



(* تشرف جمعية الدول الأطراف إشرافاً كاملاً على عمل أمانتها، التي تكون مسؤولة أمامها مباشرة. وتعتبر أمانة جمعية الدول الأطراف جزءاً لا يتجزأ من المحكمة الجنائية الدولية، وتتبع هي والعاملون فيها لقلم المحكمة فيما يخص الأغراض الإدارية.

المرفق الثاني

الافتراضات والمعطيات المتعلقة بميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة

المعطي	الافتراض	الوصف
1- عدد أيام انعقاد جلسات المحكمة	0	
2- عدد الحالات الخاضعة للتحقيق	11	الحالة في بوروندي، والحالتان الأولى والثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والحالة في دارفور بالسودان، والحالة في جورجيا، والحالة في كينيا، والحالة في ليبيا، والحالة في مالي، والحالة في أوغندا
3- عدد عمليات التحقيق الناشط	(1)9	الحالة في بوروندي، والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية)، والحالة في دارفور بالسودان(2)، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية(3)، والحالة في جورجيا، والحالة في ليبيا (القضيتان الثالثة والرابعة، والحالة في مالي(4)
4- عدد الأوامر بإلقاء القبض التي رُفعت عنها أختام التحريز ولما يزل يُنتظر تنفيذها	16	القضية الأولى مكرراً في الحالة في كوت ديفوار (1)؛ والقضايا الأولى (2) والثانية والرابعة والخامسة (2) والثالثة (1) في الحالة في دارفور بالسودان؛ والقضية الرابعة في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (1)؛ وقضية الجرائم المنصوص عليها في المادة 70 من النظام الأساسي في الحالة في كينيا (3)؛ والقضايا الأولى (1) والثانية (1) والثالثة (2) في الحالة في ليبيا؛ وقضيتان في الحالة في أوغندا (2)
5- عدد عمليات التدارس الأولى	9	الحالة في كولومبيا، والحالة في غينيا، والحالة في العراق/ المملكة المتحدة، والحالة في بنغلاديش/ميانمار، والحالة في نيجيريا، والحالة في فلسطين، والحالة في الفلبين، والحالة في أوكرانيا، والحالة في فنزويلا
6- عدد الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية (5) (للدوائر)	4	الدائرة الابتدائية السادسة؛ الدائرة الابتدائية التاسعة (أُنغوين)؛ الدائرة الابتدائية الثانية الناطقة في جبر الأضرار (لوتنغا وكاتنغا)؛ الدائرة الابتدائية الثامنة الناطقة في جبر الأضرار (المهدي)
7- عدد الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية (المكتب المدعي العام)	2	الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى - القضية ب (يكاتوم وأنجيسونا)؛ والحالة في مالي - القضية الثانية (الحسن)
8- عدد أفرقة الدعم التابعة لقلم المحكمة المعنية بملساتها	1	
9- عدد أفرقة الدفاع الممولة في إطار نظام المساعدة القانونية	11	في الإجراءات الابتدائية: الحسن، يكاتوم، أنجيسونا؛ في إجراءات الاستئناف: اثناغندا، أنغوين، أنجيبو، انلييه غوديه؛ في الإجراءات الابتدائية (نشاط مقلّص): بُنا؛ في إجراءات جبر الأضرار (نشاط مقلّص): المهدي، كاتنغا، لوتنغا
10- عدد ممثلي المحني عليهم الممولين في إطار نظام المساعدة القانونية	7	كاتنغا، لوتنغا (القضية الأولى)، لوتنغا (القضية الثانية)، المهدي، أنغوين، الحسن، يكاتوم، أنجيسونا

(1) تسع عمليات تحقيق ناشط لكن العمليتين اللتين تجريان في الحالة في دارفور بالسودان والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية يُحتسب لهما 12 شهراً على الإجمال.

(2) للربع الأول من عام 2020 فقط.

(3) بدءاً من الربع الثاني من عام 2020.

(4) ليست الحالة الثانية-(أ) في جمهورية أفريقيا الوسطى مشمولة بهذا البيان. فكما بُحث في الوثيقة التي تتضمن الأولويات الرفيعة فيما يتعلق بالميزانية ومسببات التكاليف، يُرجَّح أن يعاد تصنيف هذه الحالة، لتدرج مثلاً في عداد الحالات المحقَّق فيها ريثما يُقبض على المشتبه بهم فيها، على نحو يتوقف على المستجدات في عام 2019.

(5) الأفرقة المعنية بالإجراءات الابتدائية هي أفرقة تابعة للدوائر قد تشارك في التحضير للمحاكمات المقبلة؛ وجلسات المحكمة؛ وجلسات النطق بالحكم؛ وجلسات النظر في جبر الأضرار.

المعطى	الافتراض	الوصف
11- عدد أفرقة الممثلين القانونيين للمجني عليهم التابعة للمكتب العمومي لمحامي المجني عليهم	4	أنغوين (1)، كاتنغا (1)، لونغغا (1)، إجراءات أخرى (1) ⁽⁶⁾
12- عدد اللغات المنهوض بأود تقديم الخدمات بما في جلسات المحكمة	3	1- لغة الأشولي، 2- الإنكليزية، 3- الفرنسية
13- عدد اللغات المتصلة بالقضايا المنهوض بأود تقديم الخدمات بما	33	1- الإنكليزية، 2- الفرنسية، 3- الأشولي، 4- العربية، 5- العربية (السودانية)، 6- السواحلية (الكونغولية)، 7- لغة الكينزووندا، 8- لغة اللنغالا، 9- لغة الديولا، 10- لغة البيمبارا، 11- لغة الأيسو، 12- لغة الأور، 13- لغة السنغو، 14- لغة الزغاوة، 15- لغة التماشيق، 16- الجورجية، 17- الروسية، 18- لغة السنغاي، 19- لغة اللندو، 20- لغة الغريه، 21- لغة اللنغو، 22- لغة التيرينبا، 23- لغة الفلنلند، 24- لغة الداري، 25- لغة التشتو، 26- لغة الكينزدي، 27- لغة الكيهيما، 28- لغة الموريه، 29- اللأمهرية، 30- معلومة سرية مصنفة (ألف)، 31- العربية، 32- الأوكرانية، 33- معلومة سرية مصنفة (باء)
14- عدد اللغات المنهوض بأود تقديم الخدمات بما من أجل المراسلة مع الدول الأطراف	7	الإنكليزية، والفرنسية، والعربية، والإسبانية، والهولندية، والألمانية، والجورجية، والروسية
15- عدد دعاوى الاستئناف النهائي	1 ⁽⁷⁾	في قضية بما المتصلة بجرائم منصوص عليها في المادة 70 من النظام الأساسي (بموجب المادة 76 منه)
16- عدد الشهود الذين يمثلون للإدلاء بشهاداتهم	0	يُتوقع أن ينتهي مثل الشهود بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2019
17- المدة القصوى المتوقعة لمكوث كل شاهد	10	3 أيام للتحضير + يومان للإلام بالأمور + يومان للجلسات + 3 أيام لعطلة نهاية الأسبوع/الاستراحة = 10 أيام بمثابة متوسط لكل شاهد
18- عدد المجني عليهم الذين يطلبون المشاركة في الإجراءات/ جبر الاضرار	4250 ⁽⁸⁾	الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى: 2000؛ الحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية): 1000؛ الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية: 500؛ الحالة في مالي (القضية الأولى): 250؛ الحالة في أوغندا: 500
19- عدد الشهود والمجني عليهم المشمولين بالحماية	170	الشهود/المجني عليهم وغيرهم من المعرضين للخطر بسبب شهادتهم المشمولين بحماية قسم المجني عليهم والشهود بمن فيهم المشمولون ببرنامج المحكمة الخاص بالحماية وبغير ذلك من أشكال الدعم
20- عدد الأشخاص المشمولين بالحماية	650	إن الحماية والرعاية اللتين يقدمهما قسم المجني عليهم والشهود في عام 2020 قد تشملان زهاء 170 شاهداً/مجنياً عليهم و480 من معاليهم
21- عدد المشتبه فيهم/المتهمين الذين يمثلون أمام المحكمة ⁽⁹⁾	0	
22- عدد المحتجزين من المشتبه فيهم أو المتهمين أو المدانين	1	أنغوين
23- عدد الزنازين اللازمة	6	نموذج استئجار الزنازين: إما ست زنازين أو 12 زنزانة: فمن أجل محتجز واحد يؤخذ بنموذج الزنازين الست

(6) يعني هذا الفريق بالإجراءات اللابئة التي ينخرط في العمل عليها مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم (المقبولة في قضية القنابي، والاستئناف في الحالة في جزر القمر، إلخ).

(7) إن لإجراء الاستئناف من طبيعته ما يجعل من المتعذر القطع بأن عملية الاستئناف النهائي أكيدة قبل أن يصدر حكم عن إحدى الدوائر الابتدائية. لكن يُرجح كبيراً الترجيح أن صدور حكم عن إحدى الدوائر الابتدائية (سواء أكان حكماً بالإدانة أم حكماً بالبراءة) سيفضي إلى دعوى استئناف واحدة على الأقل يرفعها واحد من الأطراف أو أكثر.

(8) الأرقام المعنية تمثل عدد الطلبات الفردية المتوقع أن تستلم. وتُحسب طلبات المشاركة وطلبات جبر الأضرار على حدة. كما تُحسب على حدة الإفادات بمعلومات إضافية عندما يلزم تقييم كامل لمدخلات بيانات قلم المحكمة وتقييم قانوني ذو صلة (عندما تستلم استمارة إضافية مثلاً).

(9) من أجل هذه الوثيقة فقط يشمل مصطلح "المتهم" الأشخاص الذين قُضي في المرحلة الابتدائية بتبرئتهم أو بإدانتهم ويُنتظر في قضاياهم البت في دعاوى الاستئناف النهائي. إنه لا يشمل بنطاقه الأشخاص الذين لا يمثلون أمام المحكمة إلا فيما يخص جلسات النظر في جبر الأضرار.

المعطى	الافتراض	الوصف
24- عدد المكاتب/الوحدات القطرية	8	واحد في جمهورية أفريقيا الوسطى (بُنغي)، وواحد في كوت ديفوار (أبيجان)، واثنان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (كنشاسا وبونيا)، وواحد في جورجيا (أبيليسي)، وواحد في مالي (باماكو)، وواحد في أوغندا (كمبالا)، يضاف إليها مكتب الاتصال القائم في نيويورك

المرفق الثالث

قائمة المستجدات الممكنة الحدوث التي قد تؤثر على ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة

- 1- المستجدات الإجرائية التي تفضي إلى تأخير في الدعاوى القائمة، ومنها:
- (أ) حالات التأخير في الإجراءات بسبب عوائق غير متوقَّعة متعلقة بالأدلة (مثل تعذُّر حضور الشهود (مؤقتاً))؛
- (ب) المسائل التي هي عرضة للطعن فيها بدعاوى استئناف تمهيدي أمام دائرة الاستئناف: كل دعوى استئناف تمهيدي (يُطلب أن يكون له أثر إيقائي) في القضايا المحاكم فيها تؤخر سير الإجراءات فيما يخص جوهر القضايا المعنية؛
- (ج) إيقاف الإجراءات المؤقت بسبب تعذر مشاركة قاض أو طرفٍ في الدعوى (أو الممثل الرئيسي لهذا الطرف) جزاءً أمور منها تنحيته، أو انسحابه، أو مرضه الخطير، أو وفاته.
- 2- المستجدات غير المرتقبة حالياً، ومنها:
- (أ) القبض على أشخاص من المطلوبين لدى المحكمة أو تقديمهم إليها بموجب أمر بالقبض عليهم؛
- (ب) مباشرة المدّعية العامة من تلقاء نفسها التحقيق في حالات جديدة (بعد أن تكون قد التمسّت إذناً بالقيام بذلك من الدائرة التمهيديّة وتكون هذه الدائرة قد منحتها هذا الإذن)؛
- (ج) إحالة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حالات إلى المحكمة؛
- (د) إحالة الدول الأطراف حالات إلى المحكمة.

المرفق الرابع

الغايات الاستراتيجية

المرفق الرابع (أ)

قائمة الغايات الاستراتيجية المبينة في الخطة الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية (للفترة 2019 – 2021)

ألف - الأداء في مجال القضاء وفي مجال المقاضاة	باء - التعاون والتكامل	جيم - الأداء المؤسسي
الغاية 1:	الغاية 4:	الغاية 6:
زيادة سرعة ونجاعة أنشطة المحكمة الرئيسية (عمليات المضي في تعزيز الدعم السياسي وتطوير أشكال التعاون والدعم المضي في زيادة التمرس المهني والتفاني والنزاهة في جميع التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، والمحاکمات، الاشتغالي لجميع الأطراف فيما يخص عمليات التدارس الأولى، عمليات المحكمة وإجراءات جبر الأضرار) مع صون الاستقلال والعدالة وعمليات التحقيق، وحماية الشهود، وتنفيذ الأوامر بإلقاء والجودة في إجراءاتها، وضمان التقيد بأعلى المعايير القبض، والإجراءات القضائية القانونية وحماية سلامة الأفراد ورفاههم، ولا سيما المجني عليهم والشهود		
الغاية 2:	الغاية 5:	الغاية 7:
المضي في تطوير نصح المحكمة لزاء المجني عليهم في جميع التباحث مع الدول وسائر أصحاب الشأن فيما يتعلق تهيئة وضمان بيئة عمل سالمة ومصونة الأمن محورها رفاه مراحل الإجراءات القضائية بما فيها مرحلة جبر الأضرار، بالمبادرات الاستراتيجية الجديدة لزيادة قدرة منظومة نظام روما الموظفين وتحسين مهاراتهم المستمر على أن يجري ذلك بالتعاون مع الصندوق الاستئماني الأساسي على النهوض بالمسؤولية المشتركة عن سد الثغرة للمجني عليهم فيما يخص الإجراءات الأخيرة الذكر المتمثلة في الإفلات من العقاب، وتصميم هذه المبادرات، بوسائل منها تشجيع الدول الأطراف على تنفيذ نظام روما على الصعيد الوطني واتخاذ سائر التدابير التكاملية (بما في ذلك تقديم الدعم والمساعدة إلى المجني عليهم)، ووضع استراتيجية لإنجاز تناول الحالات الخاضعة للتحقيق		
الغاية 3:		الغاية 8:
المضي في تعميم الأخذ بالمنظور الجنساني في جميع جوانب عمل المحكمة في المجال القضائي وفي مجال المقاضاة		التوصل إلى توازن بين الجنسين وتوازن جغرافي أكثر إنصافاً، ولا سيما في الوظائف من الفئات العليا
		الغاية 9:
		إدارة الموارد على نحو فعال متماسك شفاف مسؤول قابل للتكيف، والمضي في تنمية استدامة المحكمة وصمودها حيال المخاطر المستبانة
		الغاية 10:
		وضع استراتيجية لإنجاز تناول الحالات الخاضعة للتحقيق

المرفق الرابع (ب)

قائمة الغايات الاستراتيجية المبيّنة في الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام (للفترة 2019 - 2021)

- 1- الارتقاء بجودة الأداء فيما يتعلق بأهم الأنشطة التي يضطلع بها المكتب:
- (أ) الغاية الاستراتيجية 1: تحقيق معدّل نجاح عال في الترافع أمام المحكمة،
- (ب) الغاية الاستراتيجية 2: زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولي، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة، دون النيل من جودتها ولا من رفاه العاملين؛
- (ج) الغاية الاستراتيجية 3: القيام مع الدول بوضع استراتيجيات ومنهجيات لزيادة معدّل القبض على الأشخاص الذين لمّا تنقذ أوامر بالقبض عليهم صادرة عن المحكمة؛
- (د) الغاية الاستراتيجية 4: تهذيب وتعزيز نصح المكتب تجاه المجني عليهم ولا سيما ضحايا الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم؛
- 2- الارتقاء بالممارسات الإدارية والتدبيرية السليمة:
- (أ) الغاية الاستراتيجية 5: زيادة قدرة المكتب على إدارة موارده البشرية على نحو فعال ومسؤول وخاضع للمساءلة؛
- 3- الإسهام في عمل منظومة نظام روما الأساسي على نحو فعال:
- (أ) الغاية الاستراتيجية 6: تعزيز قدرة المكتب وشركائه على وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب.

المرفق الرابع (ج)

قائمة الغايات الاستراتيجية المبيّنة في الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة
(للفترة 2019 - 2021)

1- نظراً إلى الخدمات الأساسية التي يقدمها قلم المحكمة إلى المحكمة، يجب عليه السهر على توظيف أفدر الأشخاص المستعدين للعمل وأكثرهم إنتاجية والسعي إلى الامتياز في كل ما يفعله. وبغية تعظيم الإنتاجية باشر قلم المحكمة برنامجاً مدته ثلاث سنوات يُرمى منه إلى زيادة التزام الموظفين. كما إن قلم المحكمة، نشداناً منه إلى الامتياز بشق وجوهه، بدأ برنامجاً مدته ثلاث سنوات من أجل تحسين المهارات المستمر.

2- إن المحكمة حريصة على تحسين التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في مجموعة موظفيها. ولتأ كان قلم المحكمة مكّون المحكمة الذي يستخدم أكبر عدد من موظفيها فإن عليه طبعاً أن يولي الأولوية لهذه المسألة. وبناءً عليه فإن قلم المحكمة يشرع في برنامج عمل مدته ثلاث سنوات لتحسين التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين، مركّزاً فيما يخص التوازن الأخير الذكر تركيزاً رئيسياً على الوظائف من الفئة العليا.

3- وعليه فإن لقلم المحكمة ثلاث أولويات هي:

- (أ) التحسين المستمر؛
- (ب) زيادة التزام الموظفين؛
- (ج) التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين.

المرفق الرابع (د)

البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الأهداف 1-4 (الغايات الاستراتيجية 1-3)		
1- الاضطلاع الفعال بالتخطيط فيما يتعلق بهيئة الرئاسة، وتقديم الدعم من أجل نجاعة تدبير الإجراءات القضائية	- استبانة المسائل التي يمكن أن تقوم وتديرها على نحو فعال - مدى جودة أعمال التحضير لاجتماعات هيئة الرئاسة واجتماعات القضاة وجودة دعم هذه الاجتماعات	- 100% - حظؤها بالرضا التام
- نجاعة تنظيم الطلبات/الوثائق التي تودع لدى هيئة الرئاسة	- صدور جميع القرارات في غضون الآجال المقررة	
- مدى التقيد بالمواعيد وتوخي الجودة في المشورة التي تقدّم إلى الرئيس وإلى نائبيه بشأن مسائل التسيير والإدارة	- حظؤه بالرضا التام	
2- التنفيذ والعمل بالتوافق مع مؤشرات الأداء المناسبة فيما يخص السيوروات القضائية والدعم القضائي ذي الصلة		
- مواصلة جمع البيانات ذات الصلة في المجالات الرئيسية لمبادرة مؤشرات الأداء فيما يتعلق بالسيوروات التي يشمل نطاقها المحكمة جمعاء وبالسيوروات الخاصة بالهيئة القضائية	- تطبيق مؤشرات الأداء في السيوروات التي يشمل نطاقها المحكمة جمعاء وفي السيوروات الخاصة بالهيئة القضائية	- 100% - حظؤه بالرضا التام
3- تنفيذ الإجراءات التمهيدية والإجراءات الابتدائية وإجراءات الاستئناف على نحو عادل وسريع، مع الاحترام الكامل لحقوق المتهمين والاعتبار الواجب لحماية المجني عليهم والشهود		
- تقليص الآجال الفاصلة بين مراحل الإجراءات دون المساس بحقوق الأطراف والمشاركين والمجني عليهم في أن تُوفّر لهم العدالة والحماية بحسب الحال	- تحقيق تحسّن قابل للقياس بالمقارنة بالقضايا الأسبق	
4- الدفع فُدماً باستعراض "العبر المستخلصة" من السيوروات القضائية، بالتشاور مع أصحاب الشأن بحسب الاقتضاء، مع التركيز على التغييرات التي لا تستلزم إدخال تعديلات على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات		
- مواصلة تعزيز آتساق الممارسة القضائية	- بحلول نهاية عام 2020	
الأهداف 5-8 (الغايات الاستراتيجية 4-5)		
5- الشفافية والفعالية في التواصل وتبادل المعلومات بين الهيئة القضائية والأفرقة العاملة المنبثقة عن الجمعية		
- عدد اجتماعات فريق لاهاي العامل/فريق الدراسة المعني بالمحكمة التي يشارك فيها ممثل لهيئة الرئاسة/للمحكمة بحسب الاقتضاء	- عدد ما يعقده الرئيس/هيئة الرئاسة من الاجتماعات الرفيعة المستوى مع ممثلي الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني	- تمثيلهما كلما كان ذلك مناسباً
6- تعزيز الثقة، والالتزام، والدعم، فيما بين أصحاب الشأن الخارجيين المعنيين بالمحكمة من خلال تبادل المعلومات في الاجتماعات، والمؤتمرات، وغيرها من المناسبات فيما يتعلق بجهود المحكمة وحرصها على إقامة العدل على نحو سريع ورفيع درجة الجودة		
- مشاركة هيئة الرئاسة في اجتماعات جمعية الدول الأطراف، وفريق لاهاي العامل، وفريق الدراسة المعني بالمحكمة، ولجنة الميزانية والمالية، وجلسات الإحاطة الخاصة بالديبلوماسيين والمنظمات غير الحكومية، إلخ	- كلما كان ذلك لازماً	
7- انضمام المزيد من الدول إلى نظام روما الأساسي والاتفاق بشأن امتيازات المحكمة وحصاناتها أو تصديقها عليهما وتعزيز تواصل وتعاون الدول غير الأطراف مع المحكمة		
- تنسيق الجهود مع سائر أصحاب الشأن لاسترعاء العناية إلى أهمية عالمية نظام روما الأساسي والاتفاق بشأن الامتيازات والحصانات وتشجيع الدول التي لم تصدّق عليهما أو تنضم إليهما على القيام بذلك	- انضمام/تصديق دولة واحدة أخرى إلى/على النظام الأساسي ودولة واحدة أخرى إلى/على الاتفاق بشأن الامتيازات والحصانات	
8- إبرام المزيد من الاتفاقات مع الدول بشأن إنفاذ العقوبات		
- إبرام اتفاقات متعلقة بإنفاذ العقوبات	- 1	

التائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الأهداف 9-11 (الغايات الاستراتيجية 6-9)		
9- المضي في تحسين تدبر أداء الموظفين	- التقيد التام في البرنامج الرئيسي الأول بنظام تقييم الأداء في المحكمة، بما في ذلك تقديم مديري الوحدات والقضاة مساهمات مناسبة	- 100% -
	- تقديم التقارير والمعلومات المطلوبة في الوقت المناسب وعلى نحو شفاف	- 100% -
10- إدارة الموارد على نحو فعال بما في ذلك تمييز وتنفيذ المزيد من تدابير زيادة النجاعة الممكن اتخاذها	- وجوه التحسن في التقيد بالمواعيد في الإجراءات القضائية من خلال تنفيذ التعديلات المتأتمية عن "العبر المستخلصة"	- تحقيق تحسينات يمكن قياسها
11- تحقيق النجاعة في الاستعانة بموارد الدوائر من الموظفين من خلال إدارتهم بصورة مركزية وتوخي المرونة في إعمالهم لمواجهة التغير في عبء العمل المتصل بالقضايا الذي يتعرّن النهوض به	- اضطلاع رئيس الدوائر (موظف من الرتبة ف-5) بإدارة مواردها إدارة مركزية فعالة	- 100% -

المرفق الرابع (هـ)

البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

ألف - البرنامج 2100: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

1- البرنامج الفرعي 2110: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 1 من الغايات الاستراتيجية السهر على جودة عمليات التحقيق وأعمال مكتب المدعي العام ("المكتب"): المقاضاة	مؤشرات الأداء 1-1 و 2-1 و 3-1: نتائج أعمال المقاضاة	مؤشرات الأداء 1-1 و 2-1 و 3-1: نتائج أعمال المقاضاة	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير عن مراجعة المحكمة
تحقيق معدل نجاح عال في الترافع أمام المحكمة	تنجيز مشروع المراجعة	تنجيز مشروع المراجعة	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير عن مراجعة عمليات التحقيق
الغايتان 1 و 10 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 2 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التحقيق والمحاکمات	مؤشر الأداء 7: إنتاجية المكتب وتنجيز المقترحات	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير المرمي منه إلى تحسين الاتساق بين عبء العمل والموارد
الدعوة في الوقت المناسب إلى عقد اجتماعات اللجنة التنفيذية، أصحاب الشأن الداخليين في الأسبوع نفسه	تنجيز إعداد مقترح عالي درجة الجودة بشأن استراتيجية إنجاز تناول الحالات المنظور فيها ينفذها المكتب وشتي وحدات المحكمة	إعداد مقترح عالي درجة الجودة بشأن استراتيجية إنجاز تناول الحالات المنظور فيها ينفذها المكتب وشتي وحدات المحكمة	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير المرمي منه إلى تحسين الاتساق بين عبء العمل والموارد
تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة	تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة	تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير المرمي منه إلى تحسين الاتساق بين عبء العمل والموارد
نسبتها 1%	نسبتها 1%	نسبتها 1%	نسبتها 1%
الغايتان 2 و 3 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 4 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: تهذيب وتعزيز نصح المكتب تجاه المجني عليهم ولا سيما ضحايا الجرائم الجنسية والجرائم الإنسانية المنطلق والمرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	التركيز من باب الأولوية في جميع عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق وأعمال المقاضاة على الجرائم الجنسية والجرائم الإنسانية المنطلق والمرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	مؤشر الأداء 4-8: الاهتمام بالجرائم الجنسية والجرائم الإنسانية المنطلق والمرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	أن يظهر في جميع التقارير المتعلقة بالأنشطة تهذيب وتعزيز نصح المكتب تجاه المجني عليهم ولا سيما ضحايا الجرائم الجنسية والجرائم الإنسانية المنطلق والمرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم
تنفيذ السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الإنسانية المنطلق والمرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	تنفيذ السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الإنسانية المنطلق والمرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	تنفيذ السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الإنسانية المنطلق والمرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	أن يظهر في جميع التقارير المتعلقة بالأنشطة تهذيب وتعزيز نصح المكتب تجاه المجني عليهم ولا سيما ضحايا الجرائم الجنسية والجرائم الإنسانية المنطلق والمرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم
تنفيذاً كاملاً	تنفيذاً كاملاً	تنفيذاً كاملاً	تنفيذاً كاملاً
الإسهام في وضع نصح محسن فيما يتعلق بالمجني عليهم وذلك في إطار المراجعة الجذرة على نطاق المحكمة	تنجيز المقترح	تنجيز المقترح	أن تقر اللجنة التنفيذية التقرير المتعلق بالنهج المحسن وأن يؤخذ به في سائر وحدات المحكمة

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغايات 6 و7 و8 و9 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعا			
الغاية 5 من الغايات الاستراتيجية الإدارة المسؤولة والخاضعة للمساءلة لمكتب المدعي العام: زيادة قدرة المكتب على إدارة موارد البشرية على نحو فعال ومسؤول وخاضع لزيادة الرفاه للمساءلة	مؤشرات الأداء 1-11 حتى 4-11: التخطيط والأداء والتقييد بالقواعد والمعايير في المجال المالي	مؤشرات الأداء 1-11 حتى 4-11: التخطيط والأداء والتقييد بالقواعد والمعايير في المجال المالي	المرامي لعام 2020
المضي في تطبيق نهج التحسين المستمر تحسين التواصل مع أصحاب الشأن	مؤشرات الأداء 1-8 حتى 5-8: الموارد البشرية - أداء الموظفين وتنمية قدراتهم إلى أي استنتاجات سلبية كبيرة الشأن أن لا يُخلص في دعاوى الاستئناف الإداري أن يُعد تقرير مدمج مبسّط عن الأداء يتاح لأصحاب الشأن	مؤشرات الأداء 1-8 حتى 5-8: الموارد البشرية - أداء الموظفين وتنمية قدراتهم إلى أي استنتاجات سلبية كبيرة الشأن أن لا يُخلص في دعاوى الاستئناف الإداري أن يُعد تقرير مدمج مبسّط عن الأداء يتاح لأصحاب الشأن	المرامي لعام 2020
تحسين التوازن بين الجنسين/التوازن الجغرافي	وضع وتنفيذ نظام جديد للإبلاغ بشأن الأداء	وضع وتنفيذ نظام جديد للإبلاغ بشأن الأداء	المرامي لعام 2020
تدريب الموظفين على النحو الملائم لأدائهم مهامهم	وضع إطار للمهارات القيادية (على نطاق المحكمة)	وضع إطار للمهارات القيادية (على نطاق المحكمة) ومتابعة نتائج الاستقصاءات المتعلقة بالنزاهة للموظفين	المرامي لعام 2020
توفير تدريب للتوعية بقضايا الجنسين	تحقيق كل النتائج المرجحة المنشودة على سبيل المثال: أن تُجرى عملية واحدة على الأقل من عمليات استخلاص العبر بعد كل فعالية كبرى من فعاليات التحقيق أو المقاضاة، وأن تزيد نسبة أعضاء هيئة الإدارة الذين يشاركون في تدريب القياديين عن 50%	تحقيق كل النتائج المرجحة المنشودة على سبيل المثال: أن تُجرى عملية واحدة على الأقل من عمليات استخلاص العبر بعد كل فعالية كبرى من فعاليات التحقيق أو المقاضاة، وأن تزيد نسبة أعضاء هيئة الإدارة الذين يشاركون في تدريب القياديين عن 50%	المرامي لعام 2020
النتائج المرجحة المحققة/المزعم تحقيقها	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير المتعلق باستراتيجية التواصل الجديدة والنموذج ذي الصلة	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير المتعلق باستراتيجية التواصل الجديدة والنموذج ذي الصلة	المرامي لعام 2020
النتائج المرجحة المحققة/المزعم تحقيقها فيما يخص المشاريع ذات الأولوية	النتائج المرجحة المحققة/المزعم تحقيقها فيما يخص المشاريع ذات الأولوية في إطار خطة العمل الخاصة بالتوازن بين الجنسين/التوازن الجغرافي	النتائج المرجحة المحققة/المزعم تحقيقها فيما يخص المشاريع ذات الأولوية في إطار خطة العمل الخاصة بالتوازن بين الجنسين/التوازن الجغرافي	المرامي لعام 2020
عدد الموظفين الذين يتم تدريبهم مقابل عدد الموظفين الإجمالي	عدد الموظفين الذين يتم تدريبهم مقابل عدد الموظفين الإجمالي	عدد الموظفين الذين يتم تدريبهم مقابل عدد الموظفين الإجمالي	المرامي لعام 2020
الغاية 4 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعا			
الغاية 3 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: القيام مع الدول بوضع استراتيجيات ومنهجيات لزيادة معدّل القبض على الأشخاص الذين لمّا تنقذ أوامر بالقبض عليهم صادرة عن المحكمة	مؤشر الأداء 7: إنتاجية المكتب	مؤشر الأداء 7: إنتاجية المكتب	المرامي لعام 2020
دعم ومراجعة وإقرار المقترحات كما يقدمها المكتب نشداناً لتحقيق هذه الغاية	مؤشر الأداء 4-7: التعاون الدولي	مؤشر الأداء 4-7: التعاون الدولي	المرامي لعام 2020
توليد الأفكار وحشد الدعم والتعاون	المشاركة في المباحثات الرفيعة المستوى ذات الصلة، بما في ذلك المباحثات الجارية في سياق تيسير التعاون	المشاركة في المباحثات الرفيعة المستوى ذات الصلة، بما في ذلك المباحثات الجارية في سياق تيسير التعاون	المرامي لعام 2020

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
			مواصلة العمل الدعوي أمام مجلس الأمن أن يجري العمل الدعوي في أربع جلسات التابع للأمم المتحدة، وفي المنتديات إحاطة يعقدها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الدبلوماسية الأخرى، وفي إطار التواصل مع المتحدة، وفي الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تعقد سنوياً (وإبان فرص أخرى تتاح للدول للدعوة إلى المزيد من التعاون في شأن القبض على المطلوبين وتبادل الأفكار بشأن ضرورة القبض عليهم والاستراتيجيات المتعلقة بالقبض عليهم)
الغاية 5 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 6 من الغايات الاستراتيجية ملكتب المدعي العام: تعزيز قدرة المكتب وشركائه على وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب		مؤشر الأداء 7: إنتاجية المكتب مؤشرات الأداء 5-1 حتى 4-5: جودة التفاعل مع المكتب	
	دعم ومراجعة وإقرار المقترحات كما يقدمها الرد في الوقت المناسب على طلبات إقرار أن يبلغ مدد الرد على الطلبات المتلقاة المكتب نشداناً لتحقيق هذه الغاية المقترحات		(إيجابياً أو سلباً) في غضون ثلاثة أسابيع %100

-2- البرنامج الفرعي 2120: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 2 من الغايات الاستراتيجية ملكتب المدعي العام: زيادة سرعة وجماعة وفعالية عمليات تنجيز عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وعمليات التحقيق والمحاکمات في وأنشطة المقاضاة		مؤشر الأداء 7: إنتاجية المكتب	
	زيادة سرعة وجماعة وفعالية عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات في وأنشطة المقاضاة	تنجيز إعداد المقترحات	السهر على قدرة الوحدات على تقديم الخدمات للمكتب في الوقت المناسب وعلى نحو ناجع (تقليص مدى البعد عن تحقيق هذا المرمى بحيث يكون أقل من 5%؛ وذلك بالقياس إلى الوقت والجهد المحددين في إطار السيرورات والإجراءات المتفق عليها)
	زيادة سرعة وجماعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات		تقديم الدعم اللغوي بحسب الجدول الزمني المتفق عليه فيما يخص 98% من الحالات
			الإسهام في إعداد التقرير المرمي منه إلى تحسين الاتساق بين عبء العمل والموارد المتاحة، المراد أن تقره اللجنة التنفيذية
			تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة الإسهام في تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة على نطاق المحكمة نسبتها 1%

الغايات 6 و7 و8 و9 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء

الغاية 5 من الغايات الاستراتيجية ملكتب المدعي العام: زيادة قدرة المكتب على إدارة موارده البشرية على نحو فعال ومسؤول والإدارة والتدبر المسؤولان والخاضعان وخاضع للمساءلة		مؤشرات الأداء 11-1 حتى 11-4: التخطيط والأداء والتقييد بالقواعد والمعايير في المجال المالي	
	عدم خلوص المراجعين إلى أي استنتاجات سلبية كبيرة بشأن الموارد البشرية - أداء الموظفين وتنمية قدراتهم		

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
	المضي في تطبيق نَحج التحسين المستمر	التقيد باللائحة والنظام الماليين	التقيد الكامل باللائحة والنظام الماليين واستخدام أموال الصناديق (الميزانية المعتمدة وصندوق الطوارئ) استخداماً سليماً مندرجاً ضمن إطار المعدلات المستهدفة المتفق عليها
	تحسين درجة الرفاه		الإسهام في إعداد تقرير مبسّط مدوّج عن الأداء يتيح لأصحاب الشأن
		إعمال النظام الجديد للإبلاغ عن الأداء	
		النتائج المرحلية المحقّقة/المزوّج تحقيقها فيما يخص المشاريع ذات الأولوية	تحقيق كل النتائج المرحلية المنشودة أن تزيد مشاركة الموظفين في الاستقصاء عن 80%
			إعداد وتنفيذ خطة العمل التي توضع بناءً على نتائج الاستقصاءات
			إجراء عملية واحدة على الأقل من عمليات استخلاص العبر فيما يتعلق بترتيبات العمل المتسمة بالمرونة
			أن تكون جميع استمارات تقييم الأداء قد مُلئت في الوقت المحدد
	تدريب الموظفين على النحو الملائم عدد الموظفين الذين يتم تدريبهم مقابل عدد الموظفين الإجمالي		تحقيق كل النتائج المرحلية المنشودة أن يتابع أكثر من 90% من الموظفين دورات التدريب الإلزامي
	تحسين تدبر المخاطر		تحسين سجل المخاطر الذي يمسكه القسم

3- البرنامج الفرعي 2160: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
		مؤشر الأداء 7: إنتاجية المكتب	
	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	الإسهام في إعداد التقرير عن تحسين التطابق بين عبء العمل والموارد المراد أن تقرّه اللجنة التنفيذية
		تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة الإنتاجية	تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة الإنتاجية على نطاق المحكمة نسبتها 1%
الغايات 6 و 7 و 8 و 9 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
		مؤشرات الأداء 1-11 حتى 4-11: التخطيط والأداء والتقيد بالقواعد والمعايير في المجال المالي	
	زيادة قدرة المكتب على إدارة موارده البشرية على نحو فعال ومسؤول وخاضع للمساءلة	الإدارة والتدبير المسؤولان والخاضعان للمساءلة	مؤشرات الأداء 1-8 حتى 5-8: الموارد البشرية - أداء الموظفين وتنمية قدراتهم
		المضي في تطبيق نَحج التحسين المستمر	الإسهام في إعداد التقرير المبسّط المدوّج المتعلق بالأداء المراد إتاحتها لأصحاب الشأن

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
	زيادة درجة الرفاه	النتائج المحققة/المزمع تحقيقها	تحقيق كل النتائج المرحلية المنشودة
	تحسين تدبر المعلومات	النتائج المحققة/المزمع تحقيقها فيما يخص المشاريع ذات الأولوية	تحقيق كل النتائج المرحلية المنشودة
	تدريب الموظفين تدريباً ملائماً لأداء مهامهم	النتائج المحققة/المزمع تحقيقها فيما يخص المشاريع ذات الأولوية	تحقيق كل النتائج المرحلية المنشودة
عدد الموظفين الذين يتم تدريبهم بالقياس إلى إنشاء مجلس معني بإدارة البيانات تابع للمكتب يتولى تقييم تدبر البيانات والمعلومات والبت في المسائل المتصلة بما إقامه منصة للتعليم الإلكتروني من أجل توفير التدريب داخلياً			
تسجيل الأدلة والكشف عنها في الوقت المناسب وعلى نحو فعال (ضمن المدى المتفق عليه)			
متابعة أكثر من 90% من الموظفين لدورات التدريب الإلزامي			

باء- البرنامج 2200: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والرامي لعام 2020

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 1 من الغايات الاستراتيجية	مكتب المدعي العام:	مؤشرات الأداء 1-1 و 2-1 و 3-1:	نتائج المقاضاة
تحقيق معدل نجاح عال في الترافع أمام المحكمة	ضمان جودة عمليات التحقيق وأعمال المقاضاة	نتائج ضوابط مراقبة الجودة (مثل مراجعة القضايا) وتميز ومعالجة كل ما قد يقوم من المشكلات الهامة المتصلة بالجودة	تنجيز مشروع المراجعة
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 2 من الغايات الاستراتيجية	مكتب المدعي العام:	مؤشر الأداء 7:	إنتاجية المكتب
تنجيز عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات في الوقت المناسب	نتائج المرحلية المحققة/المزمع تحقيقها	تميز ومعالجة أي تأخير كبير يعزى إلى المكتب	

المرامي لعام 2020	مؤشرات الأداء	النتائج المتوخاة	الغاية الاستراتيجية
إقرار اللجنة التنفيذية للتقارير المرمي منها إلى تعظيم سرعة ونجاعة كل من الأنشطة الأساسية	مؤشرات الأداء	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة
الإسهام في إعداد التقرير المرمي منه إلى تحسين الاتساق بين عبء العمل والموارد المراد أن تقرّه اللجنة التنفيذية	مؤشرات الأداء	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة
تقديم تقرير مرحلي واحد على الأقل كل عام عن كل عملية تدارس أولي	مؤشرات الأداء	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة
إعداد وتعميم وإقرار الخطط السنوية الخاصة بالتعاون والعلاقات الخارجية، وتحديد الخطوات اللازمة اتخاذها من أجل تنفيذها في الفترة المعنية، وتحقيق معدل لتنفيذها يزيد عن 80%	مؤشرات الأداء	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة
توسيع شبكة مسؤولي تنسيق العمل لتشمل ثلاثة شركاء	مؤشرات الأداء	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة
أن يُرد خلال الفترة المعنية على أكثر من 75% من طلبات التدابير الإضافية	مؤشرات الأداء	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة
تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة الإسهام في تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة على نطاق المحكمة نسبتها 1%	مؤشرات الأداء	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة
الغاية 4 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
مؤشر الأداء 4-7:		الغاية 3 من الغايات الاستراتيجية	
التعاون الدولي		ملكتب المدعي العام:	
أن تكون اللجنة التنفيذية قد أقرت التقرير وأن يُقدّم إلى الدول الأطراف	النتائج المرحلية المحققة/ المزمع تحقيقها	زيادة القدرة على كشف أماكن وجود المشتبه بهم الطلقاء وعلى القبض عليهم	القيام مع الدول بوضع استراتيجيات ومنهجيات لزيادة معدل القبض على الأشخاص الذين لمّا تنفّذ أوامر بالقبض عليهم صادرة عن المحكمة
أن يكون قد تم بالعمل مع شركاء إعداد المقترح بالمتعلق بالاستراتيجية والنموذج الخاصين بالقبض على المشتبه بهم وتتبعهم في المستقبل			
الغابتان 2 و3 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
مؤشر الأداء 4-8:		الغاية 4 من الغايات الاستراتيجية	
الاهتمام بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والسياسة الخاصة بالأطفال		ملكتب المدعي العام:	
جميع التقارير المتعلقة بالأنشطة الأساسية بذل جهد كاف وتحقيق نتائج في شأن هذه الجرائم المهمة بما على سبيل الأولوية	الدأب على تمييز واستعراض هذه الجرائم المهمة على سبيل الأولوية	جميع الأولوية في جميع عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق وأعمال المقاضاة على الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	تهديب وتعزيز نصح المكتب تجاه المجني عليهم ولا سيما ضحايا الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم
تنفيذ السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والسياسة وثائق هاتين السياستين المتعلقة بالجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم تنفيذاً كاملاً	التدابير المعمول بها مقابل مجموعة التدابير المبينة في 100%		
أن تقر اللجنة التنفيذية التقرير المتعلق بالهجع المحسّن وأن يؤخذ به في سائر وحدات المحكمة	تنفيذ المقترح	الإسهام في وضع نصح محسّن فيما يتعلق بالهجع عليهم وذلك في إطار المراجعة الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء	

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوقعة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغايات 6 و7 و8 و9 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 5 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: زيادة قدرة المكتب على إدارة موارده البشرية على نحو فعال ومسؤول وخاضع للمساءلة	الإدارة والتدبير المسؤولين والخاضعان للمساءلة المضي في تطبيق نهج التحسين المستمر	مؤشرات الأداء 1-11 حتى 4-11: التخطيط والأداء والتقييد بالقواعد والمعايير في المجال المالي مؤشرات الأداء 1-8 حتى 5-8: الموارد البشرية - أداء الموظفين وتنمية قدراتهم	الإسهام في إعداد التقرير المبسط المدمج المتعلق بالأداء المراد إتاحتها لأصحاب الشأن
		تطبيق النظام الجديد للإبلاغ عن الأداء النتائج المحلية المحققة/المزمع تحقيقها النتائج المحلية المحققة/المزمع تحقيقها فيما يخص المشاريع ذات الأولوية	تحقيق كل النتائج المحلية المنشودة تحقيق كل النتائج المحلية المنشودة
	تحسين الرفاه	النتائج المحلية المحققة/المزمع تحقيقها فيما يخص المشاريع ذات الأولوية	تحليل وبحث المعايير الرئيسية المسجلة في إطار الاستقصاء المتعلق بالترام الموظفين، بوسائل منها عقد اجتماعات على مستوى الشعب، والسهر على المتابعة
	تدريب الموظفين تدريباً ملائماً لأداء مهامهم	عدد الموظفين الذين يتم تدريبهم بالقياس إلى عدهم الإجمالي	نتائج الترتيبات التجريبية المتعلقة بالعمل المتسم بالمرونة متابعة أكثر من 90% من الموظفين لدورات التدريب الإلزامي
الغايتان 5 و10 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 6 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: تعزيز قدرة المكتب وشركائه على وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب	دعم جهود مكاتب التحقيق والمقاضاة الوطنية عند الطلب	مؤشرات الأداء 1-5 حتى 4-5: جودة التفاعل مع المكتب	إرسال جميع الردود الأولية (الإيجابية أو السلبية) على الطلبات في غضون ثلاثة أشهر؛ وإرسال 80% من الردود الجوهرية في غضون ستة أشهر
	الإسهام في وضع الاستراتيجية الخاصة بالمكتب والشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء المتعلقة بإنجاز تناول الحالات المنظور فيها	إعداد مشروع المقترح	إنشاء أفرقة عاملة تابعة للمكتب وأفرقة عاملة على نطاق المحكمة، ووضع أطر اختصاصها، وعقد المشاورات ذات الصلة، وإعداد مسودة المقترح
	القيام مع الشركاء بالمتابعة فيما يتعلق بمتابعة تنظيم الاجتماع مع الشركاء	تنظيم الاجتماع مع الشركاء	تنظيم ندوة مائدة مستديرة واحدة

جيم - البرنامج 2300: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 1 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام ("المكتب"):	ضمان جودة عمليات التحقيق وأعمال المقاضاة	مؤشرات الأداء 1-1 و 2-1 و 3-1: نتائج المقاضاة	المرامي لعام 2020
تحقيق معدّل نجاح عالٍ في الترافع أمام المحكمة	تنجيز مشروع المراجعة	أن يتم تمييز ومعالجة كل ما قد يقوم من المشكلات الهامة المتصلة بالجودة	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير المتعلق بمراجعة عمليات التحقيق
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 2 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام:	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة	مؤشر الأداء 7: إنتاجية المكتب	
زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة	تنجيز عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات في الوقت المناسب	تميز ومعالجة أي تأخير كبير الشأن يعزى إلى المكتب	إقرار اللجنة التنفيذية للتقارير المرمي منها إلى تعظيم سرعة ونجاعة كل من الأنشطة الأساسية
زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	تنجيز المقترحات	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير المرمي منه إلى تحسين الاتساق بين عبء العمل والموارد	وضع الاستراتيجية الخاصة بإنجاز تناول حالتين من الحالات المنظور فيها
تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة	تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة	الإسهام في تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة على نطاق المحكمة نسبتها 1%	
الغاية 4 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 3 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام:	زيادة القدرة على كشف أماكن وجود المشتبه بهم الطلقاء وعلى القبض عليهم	مؤشر الأداء 4-7: التعاون الدولي	
القيام مع الدول بوضع استراتيجيات ومنهجيات لزيادة معدّل القبض على الأشخاص الذين لمّا تنفّذ أوامر بالقبض عليهم صادرة عن المحكمة	زيادة القدرة على كشف أماكن وجود المشتبه بهم الطلقاء وعلى القبض عليهم	الناتج المحلي المحقّقة/المزمع تحقيقها	القيام في الوقت المناسب بتطبيق تدابير تحسين العمل الداخلي
		تنجيز المقترح الخاص بالاستراتيجية والنموذج المتعلقين بالقبض على المشتبه بهم وتتبعهم في المستقبل	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغايتان 2 و3 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 4 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: تهديب وتعزيز نصح المكتب تجاه المخني عليهم ولا سيما ضحايا الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	أن يركّز من باب الأولوية في جميع عمليات التندارس الأولي وعمليات التحقيق وأعمال المقاضاة على الجرائم الجنسية والجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	الدأب على تمييز واستعراض هذه الجرائم المهتم بها على سبيل الأولوية	أن تُظهر جميع التقارير المتعلقة بالأنشطة الأساسية بذل جهد كاف في هذا الصدد وتحقيق نتائج في شأن هذه الجرائم المهتم بها على سبيل الأولوية
الغاية 5 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: زيادة قدرة المكتب على إدارة موارده البشرية على نحو فعال ومسؤول وخاضع للمساءلة	تطبيق السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والسياسة المتعلقة بالجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم تطبيقاً كاملاً	مؤشرات الأداء 1-11 حتى 4-11: التخطيط والأداء والتقييد بالقواعد والمعايير في المجال المالي	مؤشرات الأداء 1-11 حتى 4-11: التخطيط والأداء والتقييد بالقواعد والمعايير في المجال المالي
الغاية 6 و7 و8 و9 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء	الإدارة والتدبير المسؤولان والخاضعان للمساءلة	مؤشرات الأداء 1-8 حتى 5-8: الموارد البشرية - أداء الموظفين وتنمية قدراتهم	مؤشرات الأداء 1-8 حتى 5-8: الموارد البشرية - أداء الموظفين وتنمية قدراتهم
الغاية 6 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: زيادة الرفاه	المضي في تطبيق نصح التحسين المستمر	إعمال النظام الجديد للإبلاغ عن الأداء	أن يُتبادل مع الشركاء التقرير المبسط المدّج المتعلق بالأداء المراد إتاحتها لأصحاب الشأن
الغاية 5 و10 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء	تدريب الموظفين تدريباً ملائماً لأدائهم مهامهم	النتائج المرجحة المحققة/المرمّج تحقيقها	تحقيق كل النتائج المرجحة المنشودة
الغاية 6 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: تعزيز قدرة المكتب وشركائه على وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب	دعم جهود مكاتب التحقيق والمقاضاة الوطنية عند الطلب	جودة التفاعل مع المكتب	جودة التفاعل مع المكتب
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء	تقليص لزوم تدخل المكتب	تنجيز المقترح الرفيع درجة الجودة	إعداد الاستراتيجية الخاصة بإنجاز تناول حالتين من الحالات المنظور فيها

دال- البرنامج 2400: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
مؤشرات الأداء 1-1 و2-1 و3-1: نتائج المقاضاة			

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغاية 1 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام ("المكتب"): المقاضاة	التكفل بجودة عمليات التحقيق وأعمال المقاضاة	نتائج تطبيق ضوابط مراقبة الجودة (مثل مراجعة القضايا)	تميز ومعالجة كل ما قد يقوم من مشكلات هامة تتعلق بالجودة
تحقيق معدل نجاح عال في الترافع أمام المحكمة		تنجيز مشروع المراجعة	إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير المتعلق بمراجعة عمليات التحقيق
الغاية 1 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 2 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام:	زيادة سرعة ونجاعة وفعالية عمليات التدارس الأولى، وعمليات التحقيق، وأنشطة المقاضاة	تنجيز عمليات التدارس الأولى والعمليات التحقيق والمحاکمات في الوقت المناسب	تميز ومعالجة كل تأخير كبير الشأن يعزى إلى المكتب
	زيادة سرعة ونجاعة عمليات التدارس الأولى وعمليات التحقيق والمحاکمات	تنجيز المقترحات	إقرار اللجنة التنفيذية للتقارير المرمي منها إلى تعظيم سرعة ونجاعة كل من الأنشطة الأساسية
			إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير المرمي منه إلى تحسين الاتساق بين عبء العمل والموارد المتاحة
			وضع الاستراتيجية الخاصة بإنجاز تناول حالتين من الحالات المنظور فيها
			تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة الإسهام في تحقيق وفورات أو مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة على نطاق المحكمة نسبتها 1%
الغاية 4 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 3 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام:	زيادة القدرة على كشف أماكن وجود المشتبه فيهم الطلقاء وعلى القبض عليهم	التعاون الدولي	القيام في الوقت المناسب بتطبيق تدابير تحسين العمل الداخلي
القيام مع الدول بوضع استراتيجيات ومنهجيات لزيادة معدل القبض على الأشخاص الذين لمّا تنقذ أوامر بالقبض عليهم صادرة عن المحكمة			إقرار اللجنة التنفيذية للتقرير
			أن يتم بالعمل مع الشركاء تنجيز المقترح الخاص بالاستراتيجية والنموذج المتعلقين بالقبض على المشتبه بهم وتتبعهم في المستقبل

الغاية الاستراتيجية	النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الغايتان 2 و3 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 4 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: تهديب وتعزير نصح المكتب تجاه المخني عليهم ولا سيما ضحايا الجرائم الجنسية أن يركز من باب الأولوية في جميع الجرائم الجنسية المنطلق والجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم	الدأب على تمييز واستعراض هذه الجرائم المهتم بما إظهار جميع التقارير المتعلقة بالأنشطة الأساسية بذل جهد كاف في هذا الصدد وتحقيق نتائج في شأن هذه الجرائم المهتم بما على سبيل الأولوية	مؤشر الأداء 4-8: الاهتمام بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والسياسة الخاصة بالأطفال	
تطبيق السياسة المتعلقة بالجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية المنطلق والسياسة وثائق السياستين المعنيتين المتعلقة بالجرائم المرتكبة بحق الأطفال أو الماسة بهم تطبيقاً كاملاً			
الغايات 6 و7 و8 و9 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 5 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: زيادة قدرة المكتب على إدارة موارده البشرية على نحو فعال ومسؤول وخاضع للمساءلة	الإدارة والتدبير المسؤولان والخاضعان للمساءلة	مؤشرات الأداء 11-1 حتى 4-11: التخطيط والأداء والتقييد بالقواعد والمعايير في المجال المالي	
المضي في تطبيق نصح التحسين المستمر زيادة الرفاه			
تدريب الموظفين تدريباً ملائماً لأدائهم مهامهم	إعمال النظام الجديد للإبلاغ عن الأداء	مؤشرات الأداء 8-1 حتى 5-8: الموارد البشرية - أداء الموظفين وتنمية قدراتهم	أن يُتبادل مع الشركاء التقرير المبسط المدمج المتعلق بالأداء المراد إتاحتها لأصحاب الشأن
عدد الموظفين الذين يتم تدريبهم مقابل عددهم أن يكون أكثر من 90% من الموظفين الإجمالي قد تابعوا التدريب الإلزامي			
الغايتان 5 و10 من الغايات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء			
الغاية 6 من الغايات الاستراتيجية لمكتب المدعي العام: تعزير قدرة المكتب وشركائه على وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب	دعم جهود مكاتب التحقيق والمقاضاة الوطنية عند الطلب	مؤشرات الأداء 5-1 حتى 4-5: جودة التفاعل مع المكتب	
تقليص لزوم تدخل المكتب	الرد في الوقت المناسب على طلبات المعلومات (المتعلقة بالقضايا وبالمعايير)	أن تُحدّد استراتيجية إنجاز تناول حالتين من الحالات المنظور فيها	
تنجيز المقترح العالي درجة الجودة			

المرفق الرابع (و)

البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

ألف- مكتب رئيس قلم المحكمة

مكتب رئيس قلم المحكمة: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

المرامي لعام 2020 ⁽¹⁾	مؤشرات الأداء	النتائج المتوخاة
غ/م	- النسبة المئوية من المشورات المسداة في غضون الآجال المتفق عليها	- إسداء المشورة السديدة قانونياً والمنصبة على الجهات المتعامل معها
غ/م	- نسبة الوثائق المودعة التي تكون قد قُدمت في غضون الآجال المحددة	- القيام في الوقت المناسب بإعداد وتقديم وثائق رفيعة مستوى الجودة

باء- شعبة الخدمات الإدارية

(1) ستقاس مؤشرات الأداء الرئيسية في عام 2020 دون وضع مرامٍ محدّدة الطابع. فوفقاً للخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة سُجّمع البيانات وتُقدّم بالمعلومات المرجعية القياسية، وستستشار الجهات التي تتعامل مع قلم المحكمة هي وأقسام القلم في الوقت المناسب لتحديد المرامي المنشودة في الميزانية المقترحة لعام 2021.

شعبة الخدمات الإدارية: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020 ⁽²⁾
- توفير بيئة سليمة من برمجيات تخطيط الموارد المؤسسية في نظام SAP من - متوسط عدد الأيام التي يستغرقها تذليل المشكلات المبلغ عنها بواسطة - غ/م خلال تذليل المسائل التقنية في الوقت المناسب بطاقات الخدمة ضمن نظام SAP		
- تقليص المخاطر الصحية التي يتعرض لها الموظفون خلال العمل - النسبة المئوية لغياب الموظفين (الاتجاه السنوي على هذا الصعيد) - غ/م (وحدة الصحة المهنية)		
- تهيئة بيئة عمل سالمة ومصونة الأمن في مباني المحكمة	- عدد الحوادث المتعلقة بالأمن والسلامة ذات الأثر السلبي على استعمال - غ/م مباني المحكمة أو التي تسبب حالات تأخير في الإجراءات القضائية (الاتجاه السنوي على هذا الصعيد)	
- اتسام إجراء التدقيق الأمني بالفعالية وإنجازه في الوقت المناسب	- النسبة المئوية لحالات التدقيق الأمني المنجزة في الوقت المحدد - غ/م	
- تقديم سجلات محاسبية دقيقة وكاملة في الوقت المناسب	- أن لا يتطوي الرأي المُبدى في إطار المراجعة المالية على أي "تحفظات" - غ/م لأسباب تدرج ضمن إطار سيطرة قسم المالية	
- تبسيط الإجراءات المالية	- عدد الإجراءات التي يتم تبسيطها، بوسائل منها الأتمتة من خلال نظام - غ/م SAP	
- تقديم وثيقة ميزانية متقنة في الوقت المناسب	- عدد ما يُصدر من تصويبات (الاتجاه السنوي على هذا الصعيد) - غ/م - مدى التقيد بالمواعيد في تقديم الوثيقة - عدد الأشهر الذي يستغرقه إعداد الميزانية	
- تقديم تقارير دقيقة وآتية في حينها عن تنفيذ الميزانية والتوقعات المتعلقة - النسبة المئوية للتقارير المقدمة في الوقت المناسب - غ/م بها		
- القيام في الوقت المناسب بشراء السلع والخدمات بأسعار مناسبة من - الوقت الذي تستغرقه عمليات الشراء وتكاليفها (الاتجاه السنوي على - غ/م خلال إجراء منتصف وشفاف هذا الصعيد)		
- القيام بشراء السلع والخدمات بأسعار مناسبة من خلال إجراء منتصف وشفاف	- النسبة المئوية لقيمة المشتريات بأوامر شراء مستند فيها إلى استدراج - غ/م عروض تنافسية - النسبة المئوية للمشتريات من مصدر وحيد المبررة والموثقة بصورة كاملة	
- المباني: صيانة المباني الدائمة للمحكمة على نحو سليم واستعمالها بصورة - النسبة المئوية للطلبات الموجهة إلى مكتب المساعدة التابع لوحدة إدارة - غ/م ناجعة، فيما يخص جميع المنتفعين بها المرافق التي تُلبى في يوم العمل المتفق عليه - عدد الحالات التي يكون فيها جزء من المبنى غير قابل للاستعمال بصورة كاملة - النسبة المئوية للموظفين الراضين		
- الأسفار في مهام رسمية: القيام في الوقت المناسب بترتيب الأسفار في - النسبة المئوية للتقارير عن نفقات السفر التي يُنجز إعدادها في غضون - غ/م مهام رسمية ثلاثة أيام عمل من استلام خطة السفر المنجزة تماماً		
- إدارة الأصول: صيانة قاعدة بيانات الأصول المسجلة بحيث تكون دقيقة - النسبة المئوية للأصول المسجلة في قاعدة البيانات في غضون ثلاثة أيام - غ/م وكاملة عمل من إنجاز إعداد التقرير عن السلع المستلمة في نظام SAP		
- توظيف العاملين في الوقت المناسب وبصورة ناجعة بالقياس إلى التكاليف - وعلى نحو جامع وعلی نحو جامع	- المدة التي يستغرقها التوظيف (الاتجاه السنوي على هذا الصعيد) - غ/م - تكاليف التوظيف (الاتجاه السنوي على هذا الصعيد) - التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في مجموعة الموظفين (الاتجاه السنوي على هذا الصعيد)	
- النهوض بثقافة التزام الموظفين الشديد	- الاستقصاء المتعلق بالالتزام الموظفين (الاتجاه السنوي على هذا الصعيد) - غ/م	
- النهوض بسياسة الثقة القائمة على استمرار التباحث بشأن أداء الموظفين - النسبة المئوية لحالات التباحث بشأن الأداء وتقارير استعراضه المنجزة في - غ/م وتنمية قدراتهم الوقت المحدد		

(2) انظر الحاشية 1 أعلاه.

جيم - شعبة الخدمات القضائية

شعبة الخدمات القضائية: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020 ⁽³⁾
- القيام في الوقت المناسب بتوفير ترجمات عالية درجة الجودة للوثائق - النسبة المئوية للإجراءات أو غيرها من أنشطة المحكمة التي تلغى بسبب - غ/م التي تستلزمها الإجراءات القضائية وعمل المحكمة الإداري الافتقار إلى الترجمة		
- توفير الترجمة الشفوية العالية درجة الجودة للإجراءات القضائية - النسبة المئوية للإجراءات أو الفعاليات التي تلغى بسبب عدم توفر الترجمة - غ/م والفعاليات غير القضائية المجرى في المقر وفي الميدان الشفوية		
- التقييم الدقيق للمستحقات في إطار نظام المساعدة القانونية - معدل النجاح في دعاوى الاستئناف - غ/م		
- الرد في الوقت المناسب على طلبات الدفاع للمساعدة - نسبة الحالات التي يُرد فيها على هذه الطلبات في غضون الأجل المتفق عليه - غ/م		
- استدامة توفر النظم الأساسية - النسبة المئوية لتوفر النظم الأساسية، بما فيها النسبة المئوية للحوادث التي - غ/م تُدلل في الأجل المتفق عليها من بين الحوادث التي تقع في قاعات المحكمة		
- التحرك دون إبطاء حيال الحوادث المتعلقة بأمن المعلومات لتقليل - معدل التحرك في الوقت المناسب (محموساً بالدقائق) فيما يخص الحوادث - غ/م الأذى وتقليص احتمال الانتهاكات الأمنية في المستقبل التي تحظى بالدرجة الأولى من الأولوية (الحوادث المرحجة) والحوادث التي تحظى بالدرجة الثانية من الأولوية (الحوادث العالية درجة الخطورة)		
- استدامة سلامة المحتجزين وصون أمنهم - النسبة المئوية لمحاولات الفرار أو الإصابات (المجموع السنوي) - غ/م		
- المحتجزون الذين يصلون إلى المحكمة في الوقت المحدد - عدد حالات التأخير في الإجراءات القضائية الناجم عن التأخر في القيدوم - غ/م من مركز الاحتجاز (الاتجاه السنوي على هذا الصعيد)		
- القيام على نحو دقيق وفي الوقت المناسب بتميز المجني عليهم من أجل - النسبة المئوية لطلبات المجني عليهم للمشاركة في الإجراءات التي تكون قد - غ/م مشاركتهم في الإجراءات القضائية النشطة خُلبت فُقبلت مقابل العدد الإجمالي لوثائق طلبات المجني عليهم التي تكون قد أُحيلت		
- القيام في الوقت المناسب بتقديم وثائق قسم مشاركة المجني عليهم وجبر - النسبة المئوية للوثائق التي تُقدّم في الأجل الذي تكون الدائرة المعنية قد - غ/م أضرارهم حددته		
- توفر قاعات المحكمة لعقد الجلسات فيها - عدد الجلسات التي تُلغى بسبب عدم توفر موظفي الدعم الرئيسيين - غ/م - عدد الجلسات التي تُلغى بسبب عدم نشر جدول مواعيد المحكمة (نظام المحكمة الإلكترونية، وشبكة التواصل الداخلي، والموقع الشبكي للمحكمة) - عدد الجلسات التي تُلغى بسبب عدم قيام أفرقة قسم تدبير الأعمال القضائية بالتنجيب اللازم		
- توفر الوثائق العلنية، ووثائق الأدلة والمحاظر على موقع المحكمة الشبكي - النسبة المئوية للوثائق التي تتاح في الأجل المقررة - غ/م الخارجي		
- القيام في الوقت المناسب بتوفير الخدمات لأفرقة الدفاع - النسبة المئوية لما يقدمه الدفاع من طلبات المساعدة التي تُلبى على نحو مرضٍ - غ/م في غضون 24 ساعة		
- قيام مكتب المحامي العمومي للدفاع بتقديم الوثائق في الوقت المناسب - النسبة المئوية للوثائق التي تُقدّم في الأجل المحددة - غ/م		
- القيام في الوقت المناسب بتوفير الخدمات لمهامي المجني عليهم - النسبة المئوية لما يقدمه محامو المجني عليهم من طلبات تُلبى على نحو مرضٍ - غ/م في غضون الأجل المتفق عليها		
- تقديم مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم للوثائق في الوقت المناسب - النسبة المئوية للوثائق التي تُقدّم في الأجل المحددة. - غ/م المناسب		

(3) انظر الحاشية [أعلاه.

دال - شعبة العمليات الخارجية

شعبة العمليات الخارجية: النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020 ⁽⁴⁾
- إدلاء الشهود الذين يُدعون إلى المتول أمام الدوائر بإفادتهم في الوقت المحدد	- النسبة المئوية للحلول الإمدادية الضرورية وتقارير التقييم التي تُقدّم إلى المحكمة في الأجل المتفق عليها	- غ/م
- تقليص المخاطر على الشهود والمجني عليهم تقليصاً فعلياً	- الوقت الذي يستغرقه تأمين مكان للشهود والمجني عليهم وتكاليف ذلك	- غ/م
- القيام في الوقت المناسب بتقديم تقييمات تحليلية متكاملة	- النسبة المئوية للتقييمات التي تُقدّم في غضون الأجل المتفق عليها	- غ/م
- الزيادة في عدد اتفاقات التعاون؛ والنهوض بعملية نظام روما الأساسي	- عدد اتفاقات التعاون الجديدة التي يجري التفاوض بشأنها وتُبرم - عدد الدول التي يستجد تصديقها على نظام روما الأساسي أو اتخاذها خطوات نحو التصديق عليه	- غ/م
- تعاون الدول الأطراف وغيرها من الدول والمنظمات الإقليمية والمنظمات الدولية تعاوناً يأتي في الوقت المناسب	- النسبة المئوية لما يحظى برد إيجابي من المسائل التي تدعو إلى تقديم طلبات التعاون - الوقت الذي ينقضي بين إحالة طلب التعاون والإجابة النهائية عنه - النسبة المئوية للعمليات التي تُنجز بنجاح (القبض على المشتبه فيهم، وتقليبهم إلى المحكمة، والزيارات التي تُجرى في عين المكان/الجلسات، وتقييمات بلدان الحالات الجديدة)	- غ/م
- تخطيط المهمات المتكامل الفعال والأسفار الآمنة	- النسبة المئوية للمهمات التي تُقر مع خطط السفر	- غ/م
- النهوض باطلاع الجمهور على عمل المحكمة	- عدد المتابعين الجدد السنوي لكل منصات وسائط التواصل الاجتماعي - عدد زيارات المحكمة - عدد زائري الموقع الشبكي للمحكمة	- غ/م
- إعلام المجني عليهم والجماعات المتضررة في بلدان الحالات بالأنشطة القضائية ذات الصلة بهم	- عدد الأشخاص الذين يحضرون الأنشطة التوعوية في بلدان الحالات	- غ/م
- تلقي جميع الجهات المتعامل معها لدعم إمدادي وأمني مناسب من المكاتب القطرية	- عدد المهمات المدعومة - عدد ما يتعد من التقارير المتعلقة بالأمن والتقارير التقييمية	- غ/م
- رد سلطات الدولة المضيفة وسائر أصحاب الشأن في الوقت المناسب على طلبات التعاون الصادرة عن المحكمة	- عدد المسائل الداعية إلى إصدار طلبات التعاون التي يُرد عليها رداً إيجابياً - الوقت الذي ينقضي بين إحالة طلب التعاون وتلقي الجواب النهائي	- غ/م
- إتاحة الاحتكام إلى القضاء للمجني عليهم والجماعات المتضررة	- عدد الفعاليات المزمع إجراؤها مع المجني عليهم والجماعات المتضررة - عدد الجماعات المتضررة المتواصل معها من خلال التوعية المباشرة وغير المباشرة	- غ/م

(4) انظر الحاشية 1 أعلاه.

المرفق الرابع (ز)

البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

المرامي لعام 2020	مؤشرات الأداء	النتائج المتوخاة
- غ/م	- سير الاجتماعات على نحو سلس، واختتامها في الموعد المحدد؛ واعتماد التقارير ذات الصلة - النظر في جميع بنود جدول الأعمال - تلقي المشاركين دعماً فنياً وإمدادياً في الاجتماعات، بما في ذلك المساعدة في التسجيل وتقديم الوثائق وتوفير الخدمات اللغوية - رضا المشاركين في الجلسات عن الترتيبات ذات الصلة وعمما يُقدّم من معلومات	الهدف 1 الالتزام على النحو المقرّر
- غ/م	- توفير خدمات المؤتمرات الجيدة للدول ورضاها عن هذه الخدمات بما فيها خدمات تحرير الوثائق وترجمتها وإصدارها في الوقت المناسب، بأربع لغات رسمية ⁽⁵⁾ ، على نحو يهيئ لها دعماً كاملاً في مهامها - تقديم المساعدة إلى الدول على النحو اللازم، ولا سيما تزويدها بالمعلومات والوثائق المتعلقة بالجمعية والمحكمة	الهدف 2 تحرير الوثائق وترجمتها بإتقان وإصدارها من أجل تجهيزها واستنساخها وتوزيعها في الوقت المناسب
- غ/م	- تقديم خدمات قانونية فنية إلى الدول، ولا سيما تزويدها بوثائق، تسهّل عملها وتدعمها فيه - رضا المشاركين في الجمعية وأعضاء الهيئات ذات الصلة عن الجلسات	الهدف 3 إسداء المشورة القانونية الجيدة إلى الجمعية وهيئاتها الفرعية
- غ/م	- كثيراً ما يستعان في ذلك بشبكات التواصل الخارجي الخاصة بالجمعية ومكتبها وبلجنة الميزانية والمالية وبلجنة المراجعة - القيام على نحو فعال بتعميم الوثائق والمعلومات على الدول الأطراف (بواسطة شبكة الإنترنت وغيرها من الوسائل)	الهدف 4

(5) اعتباراً من عام 2009 لا تُصدر الوثائق الرسمية للجمعية إلا بأربع لغات رسمية هي الإسبانية والإنكليزية والعربية والفرنسية.

المرفق الرابع (حاء)

البرنامج الرئيسي السابع - 5: آلية الرقابة المستقلة

النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الهدف 1 الإسهام في الرقابة الفعالة التي تمارسها المحكمة من خلال القيام في الوقت المناسب وعلى نحو مهني بعمليات تحقيق في المخالفات المدّعى بها	- النسبة المئوية للقضايا التي يتم تناولها في غضون ستة أشهر من الإبلاغ عنها	60% -

المرفق الرابع (طاء)

البرنامج الرئيسي السابع-6: مكتب المراجعة الداخلية

النتائج المتوخاة ومؤشرات الأداء والمرامي لعام 2020

النتائج المتوخاة	مؤشرات الأداء	المرامي لعام 2020
الهدف 1 الإسهام في تحقيق ما تنشده المحكمة من أهداف استراتيجية واشتغالية بتهيئة ما يطمئن الإدارة إلى نجاعة المراجعة وإسداء المشورة مقابل عددا مهتماً التي تقضي بأدائها وفعالية الحوكمة وأطر المراقبة الداخلية وتدير المخاطر من خلال أعمال المراجعة/إسداء المشورة الخطة المقررة لعمل مكتب المراجعة الداخلية	- عدد ما يؤدى من مهمات	- ست مهام كحد أدنى (من مهام المراجعة ومهام إسداء المشورة)

المرفق الخامس

معلومات عن ملاك موظفي المحكمة

المرفق الخامس (أ)

ملاك موظفي المحكمة المقترح لعام 2020 بحسب البرامج الرئيسية

مجموع موظفي الخدمة مجموع	مجموع موظفي الخدمة مجموع	مجموع موظفي الخدمة مجموع	مجموع موظفي الخدمة مجموع	مجموع موظفي الخدمة مجموع	مجموع موظفي المحكمة المقترح لعام 2020 بحسب البرامج الرئيسية									
					موظفي الخدمة مجموع	موظفي الخدمة مجموع	موظفي الخدمة مجموع	موظفي الخدمة مجموع	موظفي الخدمة مجموع	موظفي الخدمة مجموع	موظفي الخدمة مجموع	موظفي الخدمة مجموع	موظفي الخدمة مجموع	موظفي الخدمة مجموع
51	12	11	1	39	-	12	21	3	3	-	-	-	-	البرنامج الرئيسي الأول
320	80	79	1	240	25	79	77	34	20	3	-	1	1	البرنامج الرئيسي الثاني
576	327	312	15	249	5	90	83	44	23	3	-	1	-	البرنامج الرئيسي الثالث
10	5	3	2	5	-	1	1	1	1	1	-	-	-	البرنامج الرئيسي الرابع
9	2	2	-	7	-	-	2	4	-	1	-	-	-	البرنامج الرئيسي السادس
5	1	1	-	4	-	1	-	2	1	-	-	-	-	البرنامج الرئيسي السابع - 5
4	1	1	-	3	-	-	1	1	-	1	-	-	-	البرنامج الرئيسي السابع - 6
975	428	409	19	547	30	183	185	89	48	9	-	2	1	المجموع العام

المرفق الخامس (ب)

قائمة الوظائف المعاد تصنيفها لعام 2020

عدد الوظائف	الرتبة	الجديدة / المطلوبة	القسم / الجهاز	تسمية الوظيفة	تصحيح
1	4-ف	5-ف	مكتب المدعي العام/ديوان المدعي العام/قسم المشورة القانونية	مدير مكتب	مدير مكتب
1	4-ف	5-ف	مكتب المدعي العام/شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون	مستشار معني بالتعاون الدولي	مستشار قانوني رئيسي
1	6-ع	5-ع	مكتب المدعي العام/شعبة التحقيق	مساعد معني بالعمليات في الميدان	مساعد معني بالعمليات في الميدان
8	1-ف	2-ف	مكتب المدعي العام/شعبة المقاضاة	وكيل ادعاء مساعد معني بالإجراءات الابتدائية	وكيل ادعاء معاون معني بالإجراءات الابتدائية
11 مجموع الوظائف المعاد تصنيفها في مكتب المدعي العام:					
1	3-ف	4-ف	قلم المحكمة / مكتب مدير شعبة العمليات الخارجية	موظف معني بالشؤون الإدارية	موظف إداري ومنسق لتدبير المخاطر
1 مجموع الوظائف المعاد تصنيفها في قلم المحكمة:					

المرفق الخامس (ج)

تعديلات جدول الموظفين

عدد الوظائف	الرتبة	تسمية الوظيفة	من ميزانية عام 2019 المعتمدة	إلى ميزانية عام 2020 المقترحة
1	ف-5	رئيس مكتب فطري	مكتب فطري - جمهورية الكونغو الديمقراطية	مكتب فطري - أوغندا
1	ف-5	رئيس مكتب فطري	مكتب فطري - أوغندا	مكتب فطري - جمهورية الكونغو الديمقراطية
1	ف-3	موظف عامل في الميدان (معني بمشاركة المجني عليهم وجبر مكتب فطري - كوت ديفوار أضرارهم)	مكتب فطري - كوت ديفوار	مكتب فطري - جمهورية أفريقيا الوسطى
1	ف-3	موظف عامل في الميدان (معني بمشاركة المجني عليهم وجبر مكتب فطري - جمهورية الكونغو الديمقراطية أضرارهم)	مكتب فطري - جمهورية الكونغو الديمقراطية	مكتب فطري - أوغندا
1	ف-2	موظف معاون معني بالأمن في الميدان	مكتب فطري - كوت ديفوار	مكتب فطري - مالي
1	خ-ع-رأ	مساعد إداري	قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم	قسم الإعلام والتوعية
1	خ-ع-رأ	مساعد يعمل في الميدان بصفة مساعد معني بالعلاقات الخارجية والتعاون	مكتب فطري - كوت ديفوار	قسم دعم العمليات الخارجية
1	خ-ع-3	سائق	مكتب فطري - أوغندا	مكتب فطري - جمهورية أفريقيا الوسطى
1	خ-ع-3	سائق	مكتب فطري - جمهورية الكونغو الديمقراطية	مكتب فطري - مالي

9

مجموع الوظائف المعاد تخصيصها ضمن قلم المحكمة:

المرفق السادس

الرواتب والمستحقات لعام 2020 (بآلاف اليوروات)

المرفق السادس (أ)

رواتب القضاة ومستحقاتهم لعام 2020 (بآلاف اليوروات)

التكاليف	هيئة الرئاسة
28.0	الأبدال الخاصة للرئيس ونائبه
28.0	المجموع الفرعي لهيئة الرئاسة
الدوائر: 18 قاضياً	
3 240.0	تكاليف الرواتب القياسية - لثمانية عشر قاضياً متفرغاً
1 574.4	المعاشات التقاعدية للقضاة ^(*) - لثمانية عشر قاضياً متفرغاً
4 814.4	المجموع الفرعي للدوائر
المتطلبات الإضافية	
126.0	المستحقات عن الإجازات السنوية المتجمعة
225.0	المستحقات المتصلة بالقدوم (الاستقدام) من الوطن/العودة (الإعادة) إلى الوطن
287.5	مقدّر نفقات إجازات زيارة الوطن ومنح التعليم
36.0	التأمين على الإصابات بسبب الخدمة - متطلب المحكمة
674.5	المجموع الفرعي للمتطلبات الإضافية
5 516.9	مجموع رواتب القضاة ومستحقاتهم لعام 2020
580.9	تعديل رواتب القضاة (رهنأ بيت الدول الأطراف في هذا الشأن) ^(**)
6 097.8	مجموع رواتب القضاة ومستحقاتهم المعدلة لعام 2020

(*) مقدرة على أساس افتراضات مبدئية بشأن شروط العقد المتعلق بالأداء الذي سيبدأ سريانه في الأول من كانون الثاني/يناير 2020. وستعزّن تحديث تقديرها عندما تتوفر تفاصيل العقد المعني.

(**) إن هذا المبلغ، الذي يتوافق مع المبالغ المعدلة المدرجة في الميزانيات المقترحة للأعوام 2017 و 2018 و 2019 من شأنه أن يجعل رواتب القضاة متوائمة مع رواتب قضاة محكمة العدل الدولية والمحكمة الدولية الأخرى.

المرفق السادس (ب)

التكاليف القياسية لرواتب الموظفين من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة العاملين في المقر
عام 2020 (بآلاف اليوروات)

رتبة الوظيفة	صافي الراتب	تكاليف الموظفين العامة	بدل التمثيل	المجموع
	(1)	(2)	(3)	(4)=(3)+(2)+(1)
وكيل أمين عام	171.7	71.8	4	247.5
أمين عام مساعد	157.5	65.8	3	226.3
مد-1	137.2	57.3		194.5
ف-5	119.5	49.9		169.4
ف-4	103.7	43.4		147.1
ف-3	86.1	36.0		122.1
ف-2	69.3	29.0		98.3
ف-1	69.3	29.0		98.3
خ-ع-رر	65.3	27.3		92.6
خ-ع-رأ	53.7	22.4		76.1

فعل عوامل تأخير التوظيف:

- (أ) على ما في البرنامج الرئيسي الأول من الوظائف القائمة من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة: 5 في المئة
- (ب) على ما في البرنامج الرئيسي الثاني من الوظائف القائمة من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة: 8 في المئة
- (ج) على ما في البرامج الرئيسية الثالث والرابع والسادس من الوظائف القائمة من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة: 10 في المئة
- (د) على ما في البرنامجين الرئيسيين السابع-5 والسابع-6 من الوظائف القائمة من الفئة الفنية ومن فئة الخدمات العامة: 0 في المئة

رتبة الوظيفة	(%0)	(%5)	(%8)	(%10)
وكيل أمين عام	247.5	235.1	227.7	222.8
أمين عام مساعد	226.3	215.0	208.2	203.7
مد-1	194.5	184.8	178.9	175.1
ف-5	169.4	160.9	155.8	152.5
ف-4	147.1	139.7	135.3	132.4
ف-3	122.1	116.0	112.3	109.9
ف-2	98.3	93.4	90.4	88.5
ف-1	98.3	93.4	90.4	88.5
خ-ع-رر	92.6	88.0	85.2	83.3
خ-ع-رأ	76.1	72.3	70.0	68.5

المرفق السابع

ميزانية عام 2020 المقترحة لمكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي

1- وفقاً للقسم التاسع من قرار جمعية الدول الأطراف ICC-ASP/9/Res.4⁽¹⁾ لم تخصص موارد لمكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة. فإذا حدث أن وافق الاتحاد الأفريقي على طلب المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") فتح مكتب اتصال في أديس أبابا فإن المحكمة ستخطر لجنة الميزانية والمالية بلزوم استخدام مبلغ من صندوق الطوارئ يصل حتى المقدار ذي الصلة المدرج في ميزانية المحكمة المقترحة لعام 2020 البالغ 400 371 يورو من أجل المضي إلى إنشاء المكتب المعني.

مكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي	مصرفات عام 2018 (بآلاف اليوروات)		الميزانية المعتمدة		التغير في الموارد	
	المجموع	صندوق الطوارئ	صندوق الطوارئ	لعام 2019	مقداره	الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف)
1320						
مكتب الاتصال لدى الاتحاد الأفريقي	المجموع	صندوق الطوارئ	صندوق الطوارئ	لعام 2019	مقداره	الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف)
القضاة						
الموظفون من الفئة الفنية						171.7
الموظفون من فئة الخدمات العامة						65.6
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين						237.3
المساعدة المؤقتة العامة						-
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات						-
العمل الإضافي						-
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين						-
السفر						15.2
الضيافة						1.0
الخدمات التعاقدية						15.6
التدريب						-
الخبراء الاستشاريون						-
النفقات التشغيلية العامة						49.6
اللوازم والمواد						5.0
الأثاث والعتاد						47.7
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين						134.1
المجموع						371.4

(1) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة التاسعة، نيويورك، 6-10 كانون الأول/ديسمبر 2010 (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/9/Res.4.

المرفق الثامن

بيان الإيرادات المقدّرة لعام 2020

الصندوق الاستثماري لأقل البلدان نمواً (باليوروات)

	مقدّر الإيرادات لعام 2020
25 000	تبرعات المانحين
25 000	المجموع الفرعي للإيرادات
	مقدّر المصروفات لعام 2020
21 100	تكاليف السفر
3 900	تكاليف الإدارة
25 000	المجموع الفرعي للمصروفات
0	صافي الإيرادات لعام 2020

المرفق التاسع

تكنولوجيا المعلومات

المرفق التاسع (أ)

تكنولوجيا المعلومات وتدبر المعلومات في المحكمة الجنائية الدولية: الاستراتيجية الخمسية للفترة
2021-2017

1- تضمّنت ميزانية عام 2019 البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")، التي قُدِّمت إلى لجنة الميزانية والمالية لكي تنظر فيها خلال دورتها الحادية والثلاثين في أيلول/سبتمبر 2018، بناءً على طلب هذه اللجنة في دورتها الثلاثين، عرضاً كاملاً يبين الاستثمار المجرى على نطاق المحكمة في إطار المخصّصات لسد تكاليف الموظفين والتكاليف غير المتصلة بالعاملين لاستراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات. ويأتي هذا المرفق، المعد استناداً إلى ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة، بلمحة عامة مُحيّنة عن الاستثمار الإجمالي للفترة الممتدة من عام 2017 حتى عام 2021، والمقادير المتوقّعة للنفقات التشغيلية السنوية المُتكبّدة في إطار قسم خدمات تدبر المعلومات لدعم النظم ذات الصلة خلال تنفيذ الاستراتيجية وبعد تنفيذها، وتوزع الموارد اللازمة من أجل مشاريع الاستراتيجية في عام 2020. وسُتقدّم في تقرير منفصل المعلومات المتعلقة بالمشاريع المحدّدة الطابع للاستراتيجية والمصروفات السنوية المتصلة بها التي تُكَبِّدت في عام 2018 لكي تنظر فيها لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثالثة والثلاثين. ويُقتصر في المعلومات المقدّمة في هذا المرفق على الاستثمار الإجمالي المتصل بالاستراتيجية بحسب مركز التكاليف والاستثمار الشامل بنطاقه المحكمة جمعاء المطلوب بحسب مجال العمل في إطار الاستراتيجية.

2- ويستند الجدول التالي إلى الأرقام الفعلية لعام 2017 وعام 2018، وميزانية عام 2019 البرنامجية المعتمدة، والميزانية البرنامجية المقترحة للمشاريع فيما يخص عام 2020 والتوقعات ذات الصلة فيما يخص عام 2021. وسيُتأبّر على تحيين التوقعات سنوياً وستفاد بها لجنة الميزانية والمالية مع تعليل مفصّل للمصروفات الفعلية. وسيتضمن التقرير المقدم مسبقاً إلى هذه اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين تفاصيل عن المصروفات الفعلية بحسب المشروع ومقدار ما يخصه من المكاسب المتأتية عن زيادة النجاح أو الأرباح.

الجدول 1: مجمل المستثمرات في إطار الاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء للفترة 2021-2017 (بالآلاف اليوروات)

المجموع لمدة تنفيذ الاستراتيجية	2021	2020	2019	2018	2017	مركز التكاليف
						تكاليف الموظفين
						البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
						شعبة الخدمات الإدارية
	400.0	100.0	100.0	100.0	-	شعبة الخدمات القضائية
	501.4	146.5	146.5	61.9	146.5	-
	901.4	246.5	246.5	161.9	246.5	-
						مجموع تكاليف الموظفين
	-	-	+84.6	-84.6	+246.5	-
						فارق تكاليف الموظفين عنها للسنة السابقة
						التكاليف غير المتصلة بالعاملين
						البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام
						البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
	6444.0	1763.0	1601.0	1592.0	824.0	664.0
						شعبة الخدمات القضائية
	765.0	370.0	20.0	150.0	225.0	-
						شعبة الخدمات الإدارية

مركز التكاليف	2017	2018	2019	2020	2021	المجموع لمدة تنفيذ الاستراتيجية
المجموع للبرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة	664.0	1049.0	1742.0	1621.0	2133.0	7209.0
مجموع التكاليف غير المتصلة بالعاملين	664.0	1184.0	1922.0	1801.0	2313.0	7884.0
فارق التكاليف غير المتصلة بالعاملين عنها للسنة السابقة	-	+520.0	+738.0	-121.0	+487.0	-
مجموع المستثمرات للمحكمة جمعاء	664.0	1430.5	2083.9	2047.5	2559.5	8785.4
فارق المجموع عنه للسنة السابقة	-	+766.5	+653.4	-36.4	+512.0	-

3- لقد بلغ الاستثمار المقرر للاستراتيجية فيما يخص المحكمة جمعاء في عام 2018 مبلغاً مقداره 1 206.5 آلاف يورو منه 960 ألف يورو في بند التكاليف غير المتصلة بالعاملين و246.5 ألف يورو في بند تكاليف الموظفين. وبلغ الاستثمار الفعلي في إطار الاستراتيجية على نطاق المحكمة في عام 2018 مبلغاً مقداره 1 430.5 ألف يورو، يزيد بمقدار 224 ألف يورو عن المبلغ المعتمد المخصص للاستراتيجية. ويبين الجدول 1 أعلاه الأرقام الفعلية بحسب مركز التكاليف مع تحيينات للفروق بين المصروفات الفعلية في عام 2017 والمصروفات المقررة لعام 2019. وتعزى الزيادات إلى حالات توسيع النطاق المقررة فيما يخص المشاريع الرئيسية من قبيل نظام تخطيط المهمات بغية التكفل بالوفاء بمقتضيات السرية وإلى زيادات في أسعار منتجات النظم والأعتدة الخاصة بمكتب المدعي العام ومشاريع أمن المعلومات. إن الأموال الإضافية اللازمة تؤخذ من الوفورات المحققة في وحدات أخرى من وحدات المحكمة.

4- ويتألف مبلغ ميزانية عام 2020 المقترحة لقسم خدمات تدبر المعلومات مما يلي:

(أ) التكاليف الأساسية البالغة 9 643.1 ألف يورو، ما يزيد بمقدار 38.1 ألف يورو عن المقدار المتوقع البالغ 9 605 آلاف يورو الذي عُرض على لجنة الميزانية والمالية لكي تنظر فيه خلال دورتها الحادية والثلاثين. بيد أن المقدار المتوقع السابق للتكاليف الأساسية لم يشمل تكاليف الموظفين الإضافية: تكاليف المساعدة المؤقتة العامة، وتكاليف المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات، وتكاليف العمل الإضافي. وتبلغ هذه التكاليف الإضافية فيما يخص عام 2020 مبلغاً مقداره 101.1 ألف يورو. فالمقدار المتوقع السابق كان ينبغي أن يبلغ 9 703 آلاف يورو، إذا أخذت بالحسبان تكاليف الموظفين الإضافية لعام 2018 البالغة 98.0 ألف يورو. وسيُجرى التصويب اللازم في التقرير المحيّن بشأن جميع التكاليف الأساسية للموظفين، لكن ذلك لا يؤثر على التوقعات الخاصة بالميزانية الإجمالية لقسم خدمات تدبر المعلومات أو المصروفات الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات على نطاق المحكمة؛

(ب) يبلغ الجزء الخاص بقسم خدمات تدبر المعلومات من مقدار الاستثمار المقترح في استراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات لعام 2020 مبلغاً مقداره 1 601.0 ألف يورو، يقل بمقدار 25.0 ألف يورو عن المبلغ المتوقع الذي قُدِّم سابقاً.

5- ويبلغ المبلغ الإجمالي المقترح للاستثمار على نطاق المحكمة في مشاريع الاستراتيجية لعام 2020 مبلغاً مقداره 2 047.5 ألف يورو، منه 246.5 ألف يورو في بند تكاليف الموظفين و1 801.0 ألف يورو في بند التكاليف غير المتصلة بالعاملين. إن المبلغ المطلوب يقل بمقدار 25.0 ألف يورو عن المقدار المتوقع البالغ 2 072.5 ألف يورو. ويجب توزيع المبلغ الإجمالي بين مكتب المدعي العام (180.0 ألف يورو)، وشعبة الخدمات الإدارية التابعة لقلم المحكمة (120.0 ألف يورو)، وشعبة الخدمات القضائية التابعة لقلم المحكمة (1 747.5 ألف يورو)، التي تضم قسم تدبر الأعمال القضائية (146.5 ألف يورو) وقسم خدمات تدبر المعلومات (1 601.0 ألف يورو). ويبين الجدول أدناه توزيع تكاليف الموظفين والتكاليف غير المتصلة بالعاملين لكلٍ من مجالات العمل المشمولة بالاستراتيجية بحسب مركز التكاليف.

الجدول 2: بيان وجيز بالمستثمرات في مشاريع الاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء لعام 2020 (بآلاف اليوروات)

المجموع للمجال المعنى	بند التمويل الخاص بالاستراتيجية لعام 2020 البرنامج الرئيسي الثاني: البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة		
	مكتب المدعي العام	شعبة الخدمات الإدارية	شعبة الخدمات القضائية
تكاليف الموظفين			
المتعلقة بالعمل القضائي	-	-	146.5
المتعلقة بالعمل الإداري	-	100.0	100.0
مجموع تكاليف الموظفين	-	100.0	246.5
التكاليف غير المتصلة بالعاملين			
المتعلقة بالمقاضاة	180.0	-	220.0
المتعلقة بالقضاء	-	-	709.0
المتعلقة بالإدارة	-	20.0	20.0
المتعلقة بتدبر المعلومات	-	-	-
المتعلقة بأمن المعلومات	-	-	172.0
المتعلقة بترشيد تكنولوجيا المعلومات	-	-	500.0
مجموع التكاليف غير المتصلة بالعاملين	180.0	20.0	1601.0
المجموع	180.0	120.0	1747.5

6- إن المقدار البالغ 1 747.5 ألف يورو المطلوب لميزانية قسم خدمات تدبر المعلومات يشمل مشاريع استراتيجية تندرج في شتى مجالات العمل المتمثلة في المجال القضائي ومجال أمن المعلومات ومجال ترشيد تكنولوجيا المعلومات. ويشارك في تمويل المشاريع الاستراتيجية الخاصة بمكتب المدعي العام قسم خدمات تدبر المعلومات الذي يسهم بمبلغ مقداره 220.0 ألف يورو ومكتب المدعي العام الذي يسهم بمبلغ مقداره 180.0 ألف يورو. وتنفرد شعبة الخدمات الإدارية بتمويل الشق الخاص بمجال العمل الإداري لعام 2020، الذي تتوزع تكاليفه إلى مبلغ يمثل تكاليف الموظفين وآخر يمثل التكاليف غير المتصلة بالعاملين. وتظل تلزم محصّصات لسد تكاليف الموظفين التي يتكبدها قسم تدبر الأعمال القضائية لكي يواصل تمويل وظيفة المساعدة المؤقتة العامة لمدير مشاريع المحكمة الإلكترونية (eCourt) فيما يتصل بالعمل على منصة مسارات الأعمال القضائية. أما مشاريع تدبر المعلومات في عام 2020 فستستخدم لها الموارد المتوفرة من الموظفين وبالتالي لا تستلزم مزيداً من الاستثمار فيما يخص السنة.

7- وتعرض في الجدول 3 أدناه فرادى المشاريع الاستراتيجية الخاصة بكل مجالٍ من مجالات العمل لعام 2020 يستلزم استثماراً في بند الموارد من الموظفين وبند الموارد غير المتصلة بالعاملين:

(أ) فيما يخص مكتب المدعي العام: تتمثل خطة العمل لعام 2020 في أربعة مشاريع مقترحة، يتشارك في تمويلها مكتب المدعي العام وشعبة الخدمات القضائية للمضي في تحقيق تحسينات في جمع الأدلة المتأتية عن البحث الجنائي العلمي، وتوفير حل جديد لتدبير شؤون عمليات التحقيق وشؤون الشهود خاص بمكتب المدعي العام، واستعمال منصة المحكمة السريعة النمو لإعمال قاعدتي بيانات مكيفتين خاصتين بتدبير بيانات الاتصال وتنسيق خدمات الترجمة الشفوية؛

(ب) في مجال القضاء: يخص مقدار الاستثمار المطلوب البالغ 855.5 ألف يورو مواصلة تهيئة منصة مسارات الأعمال القضائية، ومنه مبلغ مقداره 146.5 ألف يورو يلزم لمدير مشاريع المحكمة الإلكترونية ويلزم باقيه البالغ 709.0 آلاف يورو لتطوير المنصة وفقاً لمتطلبات المحكمة؛

(ج) في مجال الإدارة: يخص الاستثمار المطلوب البالغ 120.0 ألف يورو (100.0 ألف يورو في بند تكاليف الموظفين و20.0 ألف يورو في بند التكاليف غير المتصلة بالعاملين) مواصلة تنفيذ مشاريع الاستراتيجية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات للمضي في أتمتة ورقمنة الشؤون الإدارية ولاستحداث خريطة طريق لنظام SAP S/4 HANA. فنظام SAP لتخطيط الموارد المؤسسية، الذي يناهز عمره الخمس عشرة سنة، يستلزم تحديثاً له طائلاً وإلزامياً قبل نهاية عام 2025. ويتمثل التحديث في عنصرين: منصة قواعد بيانات جديدة (HANA) ونظام محيّن من نظم SAP لتخطيط الموارد المؤسسية (S/4 HANA). وسيقترح في إطار خريطة الطريق الخاصة بنظام SAP S/4 HANA أفضل نهج لإدارة قاعدة البيانات الكبرى هذه وترقية النظام؛

(د) في مجال أمن المعلومات: يُستفاد في الخطة المقترحة لعام 2020 من الاستثمارات التي أجرتها المحكمة في الفترة الممتدة من عام 2017 حتى عام 2019 في منصة الاستخبار عن التهديدات، ومواصلة اختبار الاختراق، واستكمال نظام المحكمة الخاص بإدارة الأمن. ويتمثل المشروع الأخير المقترح في إعمال نظام جديد لتطبيق تصانيف أمنية على وثائق المحكمة وقرنها بعلاوات بناءً على ذلك؛

(هـ) في مجال ترشيد تكنولوجيا المعلومات: يتمثل المشروع الوحيد في استبدال معدات التخزين التي تقادم عهدها وفقاً لنموذج التخزين التراتبي المعمول به في المحكمة (تنفيذ استثمار عام 2017 في إطار الاستراتيجية).

الجدول 3: توزع المستثمرات في مشاريع الاستراتيجية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/ تدبر المعلومات الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء عام 2020 (بالآلاف اليوروات)

المبادرة	البرنامج الرئيسي الثاني:		البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة				
	مكتب المدعي العام		شعبة الخدمات الإدارية		شعبة الخدمات القضائية		
	تكاليف الموظفين	تكاليف غير المتصلة بالعمالين	تكاليف الموظفين	تكاليف غير المتصلة بالعمالين	تكاليف غير المتصلة بالعمالين		
التقانة	تحسين الاستخبار من المصادر المتاحة إتاحة عامة (احتياز بيانات البحث الجنائي العلمي)						
	تدبر شؤون عمليات التحقيق التي يجريها مكتب المدعي العام وشؤون الشهود	75.0		75.0			
	نسخ الكلام نسخاً مؤتمتاً	60.0		20.0	80.0		
	قاعدة بيانات الاتصال لدى مكتب المدعي العام	25.0			20.0		
	نظام تنسيق الترجمة الشفوية لمكتب المدعي العام	20.0			20.0		
	المجموع الفرعي	180.0		220.0	400.0		
القضاء	منصة مسارات الأعمال القضائية - مستودع المعلومات الموحد				415.0		
	منصة مسارات الأعمال القضائية - المنفذ إلى الأدلة وسجلات القضايا			146.5	296.5		
	منصة مسارات الأعمال القضائية - منصة التقاضي				144.0		
	المجموع الفرعي			146.5	855.5		
الإدارة	إعداد خريطة طريق نظام SAP S/4 HANA	100.0	20.0		120.0		
	المجموع الفرعي	100.0	20.0		120.0		
الأمن	إعمال نظام إدارة أمن المعلومات				70.0		
	توسيع نطاق منصة الاستخبار عن التهديدات				50.0		
	اختبار الاختراق				20.0		
	إعمال الحلول الخاصة بتصنيف المعلومات وبتقارها بعلامات أمنية				32.0		
	المجموع الفرعي				172.0		
توسيد المعلومات	تجديد البنية التحتية الافتراضية				500.0		
	المجموع الفرعي				500.0		
المجموع		180.0	100.0	20.0	146.5	1601.0	2047.5

المرفق التاسع (ب)

تكاليف تكنولوجيا المعلومات وتدبير المعلومات على نطاق المحكمة جمعاء

1- قدمت المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") أرقام التكاليف غير المتصلة بالعاملين فيما يخص تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات على نطاق المحكمة إلى لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") لكي تنظر فيها خلال دورتها الحادية والثلاثين التي عقدت في أيلول/سبتمبر 2018⁽¹⁾. وأوصت لجنة الميزانية والمالية في تقريرها اللاحق بأن تقدم المحكمة بمثابة مرفق بوثيقة ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة بياناً بتوزيع تكاليف الموظفين والتكاليف غير المتصلة بالعاملين المُتكبَّدة في مجال تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات في المحكمة جمعاء⁽²⁾. وترد في المرفق الحالي تفاصيل المصروفات المدرجة في بند تكاليف الموظفين والمندرجة في بند التكاليف غير المتصلة بالعاملين فيما يخص تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات ضمن إطار شتى البرامج الرئيسية للمحكمة، وهو يتضمن أرقام المصروفات الفعلية لعام 2017 ولعام 2018. لقد استُقيت أرقام عام 2019 من ميزانية عام 2019 البرنامجية المعتمدة، وأرقام عام 2020 من ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة؛ أما أرقام عام 2021 و عام 2022 فهي أرقام متوقعة على أساس متطلبات المحكمة البرنامجية والاشتغالية المعروفة حالياً. إن الأرقام الواردة في هذا المرفق هي الأرقام التي قدمها كلٌّ من أقسام المحكمة إلى قسم خدمات تدبير المعلومات لكي يجري توليفها وتحليلها، وهي تعرض هنا بالشكل الذي قُدِّمت به.

2- ومن النفقات الأساسية المتصلة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات تكاليفُ الوظائف الثابتة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة في ملاك قلم المحكمة وملاك مكتب المدعي العام التي تلزم لدعم نظم وخدمات تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات في المحكمة. كما إن ميزانية قسم خدمات تدبير المعلومات تتضمن مخصَّصات لسد تكاليف المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات وتكاليف العمل الإضافي. وتُعرَّف النفقات الأساسية في إطار التكاليف غير المتصلة بالعاملين في مجال تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات باعتبارها تتمثل في جميع المصروفات اللازمة لدعم عمليات المحكمة وأنشطتها في حالها الراهنة؛ ويشمل ذلك المصروفات لسد تكاليف الخدمات التعاقدية، والنفقات التشغيلية العامة (المتعلقة بالاتصالات، واستئجار الأثاث والعتاد، وصيانة الأثاث والعتاد، إلخ) والمصروفات لسد تكاليف اللوازم، وتكاليف الأثاث والعتاد، وتكاليف التدريب، وتكاليف السفر المتصل على وجه التحديد بصيانة نظم تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات في المحكمة.

(1) تقرير المحكمة بشأن خططها الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات، الوثيقة CBF/31/12/Rev.3.

(2) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي، 5-

12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرة 108.

الجدول 1: مجموع التكاليف للمحكمة جمعاء بحسب بنودها (بآلاف اليوروات)

المجموع	2022	2021	2020	2019	2018	2017	بند التكاليف
							التكاليف الأساسية
35857.8	5946.2	5946.2	6081.2	6050.6	5946.1	5887.5	تكاليف الموظفين
37552.2	7132.9	6140.6	5973.5	5915.7	6459.4	5930.1	التكاليف غير المتصلة بالعمالين
73410.0	13079.1	12086.8	12054.7	11966.3	12405.5	11817.6	مجموع التكاليف الأساسية
	+992.3	+32.1	+88.4	-439.2	+587.9		فارق المجموع عنه للسنة السابقة
							استراتيجية تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات
901.4	0.0	246.5	246.5	161.9	246.5		تكاليف الموظفين
7884.0	0.0	2313.0	1801.0	1922.0	1184.0	664.0	التكاليف غير المتصلة بالعمالين
8785.4	0.0	2559.5	2047.5	2083.9	1430.5	664.0	المجموع للاستراتيجية
82195.6	13079.1	14646.3	14102.2	14050.2	13836.0	12481.6	المجموع لتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات للمحكمة جمعاء
-	-1567.2	+544.1	+52.0	+214.2	+1354.4	-	فارق المجموع عنه للسنة السابقة (بما فيه ما يخص الاستراتيجية)

3- إن الجدول 1 يأتي بلمحة عامة إجمالية عن التكاليف الفعلية والتكاليف المتوقعة المُتكبَّدة في المحكمة جمعاء فيما يخص تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات وذلك على أساس ما يلي: ميزانيتي عام 2017 وعام 2018 البرنامجيتين المعتمدتين (فيما يخص تكاليف الموظفين) والمصروفات الفعلية (فيما يخص التكاليف غير المتصلة بالعمالين)؛ وميزانية عام 2019 البرنامجية المعتمدة؛ وميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة؛ والتوقعات فيما يخص عام 2021 وعام 2022. ثم يرد في الجدول 2 بيان بالتكاليف بحسب مراكزها. ويُتوقع أن تحدث زيادات من سنة إلى سنة في الفترة الممتدة من عام 2018 حتى عام 2021، لكن يُتوقع أن ينخفض مجموع تكاليف الموظفين والتكاليف غير المتصلة بالعمالين التي تتكبدتها المحكمة فيما يخص تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات من مقداره الفعلي لعام 2018 إلى 13 079 ألف يورو في عام 2022، بعد إنجاز تنفيذ الاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات. ويمكن تلخيص المعلومات التي يتضمنها الجدول 1 كما يلي:

(أ) في عام 2017 بلغت تكاليف تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات في المحكمة جمعاء مبلغاً مقداره 12 481.6 ألف يورو، منها 664 ألف يورو تمثل المصروفات الفعلية المتصلة بالاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات و11 817.6 ألف يورو تمثل التكاليف الأساسية، ومنها 5 887.5 ألف يورو تمثل تكاليف الموظفين و5 930.1 ألف يورو تمثل التكاليف غير المتصلة بالعمالين؛

(ب) في عام 2018 بلغ مجموع تكاليف تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات التي تكبدها المحكمة مبلغاً مقداره 13 836.0 ألف يورو، منه 1 430.5 ألف يورو استثمرت في السنة الثانية من السنوات المشمولة باستراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات. أما باقيه البالغ 12 405.5 ألف يورو فمنه 5 946.1 ألف يورو تمثل تكاليف الموظفين و6 459.4 ألف يورو تمثل التكاليف غير المتصلة بالعمالين. وسيُقدَّم إلى لجنة الميزانية والمالية تقرير عن الإنفاق الفعلي بحسب المشروع المعني من مشاريع تكنولوجيا المعلومات/تدبير

المعلومات لكي تنظر فيه خلال دورتها الثالثة والثلاثين. وسيُدرج في ذلك التقرير مبلغ الزيادة بالقياس إلى السنة السابقة؛

(ج) يشمل المجموع البالغ 14 050.2 ألف يورو فيما يخص عام 2019 مقدار المستثمرات المتوقع البالغ 2 083.9 ألف يورو في السنة الثالثة من السنوات المشمولة بالاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات. إن هذا الرقم يقل عن نظيره الوارد في ميزانية عام 2019 البرنامجية المعتمدة وذلك بسبب بقاء وظيفة مدير مشاريع المحكمة الإلكترونية (eCourt) في قسم تدبر الأعمال القضائية شاغرة لمدة سبعة أشهر. فالرقم المناظر الذي أُقرّ أصلاً، البالغ 2 168.5 ألف يورو، قُلِّص بمقدار 84.6 ألف يورو لتجسيد شغور الوظيفة هذا. أما باقي التكاليف فيما يخص عام 2019 فيتألف من مخصّصات الميزانية المعتمدة لسد تكاليف الموظفين البالغة 6 050.6 ألف يورو والمقدار المتوقع للتكاليف غير المتصلة بالعاملين البالغ 5 915.7 ألف يورو؛

(د) يبلغ مجموع التكاليف المتوقع أن تتكبدها المحكمة فيما يخص تكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات في عام 2020 مبلغاً مقداره 14 102.2 ألف يورو منها المقدار المقترح للمستثمرات البالغ 2 047.5 ألف يورو في السنة الرابعة من السنوات المشمولة باستراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات، ما يقل بمقدار 25 ألف يورو عن المبلغ المتوقع الذي نظرت فيه لجنة الميزانية والمالية خلال دورتها الحادية والثلاثين. أما باقي المصروفات المتوقعة البالغ 12 054.7 ألف يورو فمنه 6 081.2 ألف يورو تمثل تكاليف الموظفين و5 973.5 ألف يورو تمثل التكاليف غير المتصلة بالعاملين؛

(هـ) يبلغ مجموع التكاليف المتوقع فيما يخص عام 2021 مبلغاً مقداره 14 646.3 ألف يورو، منه 2 559.5 ألف يورو تمثل تكاليف الموظفين والتكاليف غير المتصلة بالعاملين للسنة الخامسة والأخيرة من السنوات المشمولة باستراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات. أما الباقي من المقدار المتوقع البالغ 12 086.8 ألف يورو للمصروفات المُتكبَّدة في المحكمة جمعاء فيما يخص تكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات فيتألف من 5 946.2 ألف يورو تمثل تكاليف الموظفين و6 140.6 ألف يورو تمثل التكاليف غير المتصلة بالعاملين. لقد حُسبت الأرقام المتوقعة لتكاليف الموظفين فيما يخص عام 2021 استناداً إلى تقديرات أُجريت على أساس أرقام السنة السابقة. ويتعذر في المرحلة الحالية إعطاء رقم دقيق لهذه التكاليف نظراً إلى أنه ليس من المعلوم الآن ما يترتب على الزيادات المترتبة على تغيير الدرجات في سلم الرواتب وغيرها من التغيرات التي تطرأ على سائر مؤشرات تكاليف الموظفين العامة. ويسري الأمر نفسه على الأرقام المتوقعة لتكاليف الموظفين فيما يخص عام 2022؛

(و) طلبت لجنة الميزانية والمالية في دورتها الحادية والثلاثين أن يُقدّم إليها المبلغ المتوقع لتكاليف تكنولوجيا المعلومات/تدبر المعلومات على نطاق المحكمة بعد تنفيذ الاستراتيجية الخمسية الخاصة

بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات (2017-2021). إن الرقم المطلوب يبلغ مبلغاً مقداره 13 079.1 ألف يورو، منه 5 946.2 ألف يورو تمثل تكاليف الموظفين و7 132.9 ألف يورو تمثل التكاليف غير المتصلة بالعاملين⁽³⁾. ويشمل مبلغ الميزانية الخاصة بقسم خدمات تدبير المعلومات مصروفات متوقعة مقدارها 600.0 ألف يورو يراد بها سد تكاليف استبدال البنية التحتية التي تقادم عهدها.

الجدول 2: مجموع تكاليف الموظفين الأساسية للمحكمة جمعاء بحسب البرنامج الرئيسي/الكيان ضمنه كمركز للتكاليف (بالآلاف اليوروات)

البرامج	2017	2018	2019	2020	2021	2022	المجموع
	(المقادير الفعلية)	(المقادير الفعلية)	(الميزانية المعتمدة)	(المقادير المتوقعة)	(المقادير المتوقعة)	(المقادير المتوقعة)	
تكاليف الموظفين							
البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام	767.7	7893.5	773.2	777.9	777.9	777.9	4658.1
البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة							
شعبة الخدمات القضائية - قسم خدمات تدبير المعلومات	4358.9	4444.7	4526.3	4592.0	4457.0	4457.0	26835.9
شعبة الخدمات القضائية - قسم تدبير الأعمال القضائية	190.8	196.8	196.8	137.0	137.0	137.0	995.4
شعبة الخدمات القضائية - قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم	87.7	90.0	88.7	88.5	88.5	88.5	531.9
شعبة الخدمات الإدارية - نظام SAP	298.8	306.2	304.6	315.4	315.4	315.4	1855.8
شعبة العمليات الخارجية - المكاتب الفطرية	110.7	124.9	161.0	170.4	170.4	170.4	907.8
البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف	72.9	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	72.9
مجموع تكاليف الموظفين	5887.5	5946.1	6050.6	6081.2	5946.2	5946.2	35857.8
فارق المجموع عنه للسنة السابقة	-	+58.6	+104.5	+30.6	-135.0	0.0	-
التكاليف غير المتصلة بالعاملين							
البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام	389.4	96.0	73.4	73.4	73.4	253.4	959.0
البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة							
شعبة الخدمات القضائية - قسم خدمات تدبير المعلومات	4492.0	5496.1	5005.5	5051.1	5158.7	5982.7	31186.1
شعبة الخدمات القضائية - قسم تدبير الأعمال القضائية	0	34.7	8.9	0.0	0.0	0.0	43.6
شعبة الخدمات القضائية - قسم خدمات اللغات	31.3	5.3	0.0	0.0	0.0	0.0	36.6
شعبة الخدمات القضائية - قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم	0	5.7	0.0	0.0	0.0	0.0	5.7

(3) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي، 5-12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرة 108.

البرامج	2017	2018	2019	2020	2021	2022	المجموع
	(المقادير الفعلية)	(المقادير الفعلية)	(الميزانية المعتمدة)	(المقادير المتوقعة)	(المقادير المتوقعة)	(المقادير المتوقعة)	(المقادير المتوقعة)
شعبة الخدمات القضائية - قسم الاحتجاز	21.6	21.6	18.0	18.0	18.0	18.0	115.2
شعبة الخدمات الإدارية - نظام SAP	454.0	382.0	417.0	449.0	432.0	460.0	2594.0
شعبة الخدمات الإدارية - قسم الخدمات العامة	82.5	50.3	100.0	50.2	56.8	40.2	380.0
شعبة الخدمات الإدارية - قسم الأمن والسلامة	15.8	78.5	63.6	63.6	63.6	63.6	348.7
شعبة العمليات الخارجية - المكاتب الطُفرية	54.7	33.1	52.3	57.6	51.6	53.6	302.9
شعبة العمليات الخارجية - قسم دعم العمليات الخارجية	12.1	23.3	12.2	32.0	32.0	32.0	143.6
شعبة العمليات الخارجية - قسم المحني عليهم والشهود	202.7	161.4	53.1	0	0	0	417.2
شعبة العمليات الخارجية - قسم الإعلام والتوعية	59.8	69.4	81.6	80.0	154.1	154.1	599.0
المجموع للبرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة	5426.5	6361.4	5812.2	5801.5	5966.8	6804.2	36172.6
البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للمحني عليهم	114.1	1.9	30.0	98.6	100.4	75.4	420.4
مجموع التكاليف غير المتصلة بالعمالين	5930.0	6459.3	5915.6	5973.5	6140.6	7133.0	37552.0
فارق المجموع عنه للسنة السابقة	-	+529.3	-543.7	+57.9	+167.1	+992.4	-


4- إن ما يؤديه قسم خدمات تدبير المعلومات من مهام وما يوفره من خدمات في مجال تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات وما يؤديه ويوفره منهما سائر الأقسام لا يتداخلان، مع العلم بأن تُوَجَّع المسؤوليات المعنية بيّن في جدول بغية تفادي أي ازدواج أو ثغرة في دعم النظم والخدمات ذات الصلة. ويقوم قسم خدمات تدبير المعلومات، ومكتب المدعي العام، وقسم تدبير الأعمال القضائية، وشعبة الخدمات الإدارية، وقسم مشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم، بتوثيق تقديم الدعم الاشتغالي اليومي (الخدمات الأساسية) بواسطة جدول من الجداول المسماة RACI (مختصر إنكليزي لكلمات تشير إلى المسؤولية والمساءلة والتشاور والاطلاع). وتمثل هذه الجداول وثائق متطورة تُحَيَّن فيما يخص النظم أو الخدمات الجديدة. وإذا بقي نطاق الخدمات والنظم المدعومة في شتى وحدات المحكمة ثابتاً فلا يُتوقع أن تطرأ زيادة في ملاك الوظائف الثابتة أو وظائف المساعدة المؤقتة العامة لسد احتياجات العمل اليومية. ولئن كانت المحكمة لا ترتقب أي زيادة في عدد العاملين بسبب الاستراتيجية الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات فإن مجموعة مهارات الموظفين العاملين في مجال تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات في قسم خدمات تدبير المعلومات وغيره من الأقسام سيتعين أن تتطور لتجاري التغيرات التكنولوجية.

5- أما تُوَجَّع مقدار التكاليف غير المتصلة بالعمالين فهو مهمة أشق، ولا سيما تُوَجَّع مقدارها قبل تكبُّدها بما لا يقل عن ثلاث سنوات. ولئن كانت المحكمة تستعين بالعقود التي تبلغ مدتها عدة سنوات للتحكم بالتكاليف غير المتصلة بالعمالين المُتَكَبِّدة في مجال تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات، وتستفيد بقدر الإمكان من عقود أخرى من عقود النظام الموحد للأمم المتحدة للحصول على أسعار أكثر مواءمة وأفرقة تجارية أكثر ملاءمة فإن سوق الأعتدة والبرامج الحاسوبية تشهد تغيراً سريعاً. فعندما تنتهي مدة العقود

فيحين موعد تجديدها، أو عندما تُحتاز مشتريات أخرى في السوق لها أثر على الأعتدة والبرامج الحاسوبية المستخدمة في المحكمة، غالباً ما تتغير بنية الأسعار وبالتالي التكاليف، وذلك باتجاه الزيادة عادة. ولذا يصعب التنبؤ بيقين مطلق بالتكاليف التشغيلية التي سَتُكَبَّد بعد عدة سنوات في المستقبل. وسيواظَب على تحيين التوقعات عند كل دورة من دورات تخطيط الميزانية وفقاً للنظام الإيكولوجي لتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات المعمول به في المحكمة والتزاماتها التعاقدية المرتبط بها لصيانة النظم المعنية.

6- إن معظم التكاليف غير المتصلة بالعمالين يندرج في ميزانية قسم خدمات تدبير المعلومات (الميزانية المركزية لتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات). وفي عام 2017 مثلت ميزانية قسم خدمات تدبير المعلومات 76 في المئة من مجموع المصروفات المعنية. وفي عام 2018 ازداد هذا الرقم فبلغ 85 في المئة، نظراً إلى المزيد من المعاملة المركزية في إطار عملية التأزر بين شتى وحدات المحكمة. ويُتوقع أن تبقى هذه النسبة المئوية ثابتة لكل المدة المشمولة بالتوقعات حتى عام 2022، باستثناء عام 2020، الذي يُتوقع أن تنخفض فيه طفيفاً إلى 84 في المئة من مجموع التكاليف الأساسية غير المتصلة بالعمالين المُتَكَبَّد في المحكمة جمعاء. إن قسم خدمات تدبير المعلومات يخطط للمصروفات وينسقها سنوياً مع مكتب المدعي العام ومع فريق نظام SAP التابع لشعبة الخدمات الإدارية. وعندما يُجمع بين هذه الكيانات الثلاثة باعتبارها مراكز للتكاليف فإن المصروفات المُعاملة مركزياً والمنسقة تبلغ كنسبة مئوية من التكاليف غير المتصلة بالعمالين : 90 في المئة و 92 في المئة على أساس الأرقام الفعلية لعام 2017 وعام 2018، على الترتيب؛ و 93 في المئة في ميزانية عام 2019 المعتمدة؛ و 93 في المئة في ميزانية عام 2020 المقترحة؛ و 92 في المئة في التوقعات الخاصة بعام 2021، ما يُتوقع له أن يزداد إلى 94 في المئة بعد إنجاز تنفيذ الخطة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات. ويُعْرَض هذا الاتجاه بيانياً في الشكل 1 أدناه.

الشكل 1: النسبة المئوية للتكاليف الأساسية لتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات غير المتصلة بالعمالين المعاملة مركزياً ضمن قسم خدمات تدبير المعلومات (الخط المتقطع) بالتنسيق مع مكتب المدعي العام وفريق نظام SAP التابع لشعبة الخدمات الإدارية




7- وثمة فئتان رئيسيتان للمصروفات المتصلة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات والتي لا تُنسَق بين قسم خدمات تدبير المعلومات ومكتب المدعي العام وفريق SAP التابع لشعبة الخدمات الإدارية. وتضم الفئة الأولى تكاليف أعتدة تكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات ولوازمها المشتراة محلياً لكي تستعملها

المكاتب القطرية والمعدات واللوازم التخصصية التي تخص على وجه التحديد خدمات لا يدعمها قسم خدمات تدبير المعلومات دعماً مركزياً. فعلى سبيل المثال تستخدم وحدة الإنتاج السمعي البصري في قسم الإعلام والتوعية نظام تشغيل ماكنتوش (Mac)، وهو المعيار الصناعي فيما يخص الإنتاج السمعي البصري. ويشترى قسم الإعلام والتوعية الأعتدة والبرامج الحاسوبية المتوافقة مع نظمه ويتدبرها طيلة العمر التشغيلي للمعدات المعنية. وتدرج في الفئة الثانية الاشتراكات في خدمات البرمجيات الحاسوبية التي تشمل عليها عمليات قسم من الأقسام ولا تستلزم من قسم خدمات تدبير المعلومات أي دعم للبنية التحتية، ولذا تبقى مندرجة في إطار الميزانية التشغيلية السنوية للقسم المعني. ومن الأمثلة البارزة على مثل هذه الحلول نظام الإخطار الجماعي الذي يستخدمه قسم الأمن والسلامة لاستدامة إعلام الموظفين إذا حصل طارئ، ونظام بلانون (Planon) الذي يستخدمه قسم الخدمات العامة لدعم مرافقه وعملياته الإمدادية. إن أكبر المصروفات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات والخارجة عن نطاق مراكز التكاليف المنسقة مركزياً تُكبدت في عام 2017 و عام 2018 في قسم المحني عليهم والشهود لشراء نظم لدعم إدارة شؤون الشهود ومتابعتها والإبلاغ عنها على نحو محسّن.

8- وإلى جانب التكاليف الأساسية تمثّل المستثمرات في خطة المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات (2017-2021) المكوّن الآخر للمصروفات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات المُتكبّدة في المحكمة جمعاء. ويبيّن الجدول 3 أدناه توزّع المستثمرات بحسب مركز التكاليف للمدة المشمولة بالاستراتيجية. وقد حُجّنت الأرقام الخاصة بعام 2018 لأخذ المصروفات الفعلية بالحسبان. إن المبلغ المتوقع لعام 2019 أقل من مناظره في الميزانية المعتمدة وذلك بسبب شعور وظيفة مدير مشاريع المحكمة الإلكترونية (eCourt) في قسم تدبير الأعمال القضائية للأشهر السبعة الأولى من السنة. وقد قُلِّص مقدار التكاليف المناظرة المتوقع لعام 2020 تقليصاً طفيفاً بالقياس إلى المقدار الذي حُدِّد توقعاً في عام 2018. ويرد في المرفق التاسع (أ) المزيد من التفاصيل عن الاستثمارات الاستراتيجية المقترحة لعام 2020 بحسب المشروع. ويبلغ مجمل المستثمرات 8 785.4 ألف يورو، ما يزيد بمقدار 114.4 ألف يورو عن الرقم الذي قُدِّم سابقاً البالغ 8 671.0 ألف يورو على مدى السنوات الخمس. وسيقدّم إلى لجنة الميزانية والمالية قبل دورتها الثالثة والثلاثين تقرير مرحلي عن تنفيذ استراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات

9- إن الشكل 2 أدناه يبيّن أثر الاستثمار في إطار استراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات على ميزانية قسم خدمات تدبير المعلومات (الميزانية المركزية لتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات). إن الخط في أسفل الرسم البياني يبيّن ما يندرج في بند تكاليف الموظفين وما يندرج في بند التكاليف غير المتصلة بالعاملين من المستثمرات على نطاق المحكمة في إطار الاستراتيجية لكل مدتها. أما الخط الأعلى فلا يخص إلا ميزانية قسم خدمات تدبير المعلومات. ويبيّن الخط المقطّع ذو الحطّات القصيرة (المرتعات) الميزانية الإجمالية لقسم خدمات تدبير المعلومات بما فيها جميع التكاليف الأساسية المندرجة في بند تكاليف الموظفين (للوظائف الثابتة، ووظائف المساعدة المؤقتة العامة، والمساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات، والعمل الإضافي) والمندرجة في بند التكاليف غير المتصلة بالعاملين. إن أرقام التكاليف الأساسية أعلى من نظيراتها التي قُدمت إلى لجنة الميزانية والمالية لكي تنظر فيها خلال دورتها الحادية والثلاثين، لأن الأرقام السابقة لم تشمل على تكاليف المساعدة المؤقتة العامة وتكاليف المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات وتكاليف العمل الإضافي. بيد أن ذلك لم يؤثر على الأرقام الإجمالية لقسم خدمات تدبير المعلومات.

الشكل 2: ميزانية قسم خدمات تدبير المعلومات، التكاليف الأساسية لتكنولوجيا المعلومات / تدبير المعلومات والمستثمرات في إطار الاستراتيجية على نطاق المحكمة



المرفق العاشر

المقادير المرجعية الأساسية لميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة

1- تماشياً مع توصية لجنة الميزانية والمالية⁽¹⁾، تعرض المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") أدناه جدولاً يبيّن المبالغ المخصّصة في إطار الميزانية في عام 2019 مقارنةً بالمبالغ المطلوب تخصيصها في إطار ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة، يماثل من حيث الشكل الجدول الذي قُدّم إلى لجنة الميزانية والمالية في دورتها الحادية والثلاثين. ويتمثل الغرض من الجدول في مقارنة المقادير المرجعية الأساسية للموارد بين عام 2019 وعام 2020. وتبيّن الأعمدة الأربعة الأولى المبالغ المخصّصة في إطار ميزانية عام 2019 البرنامجية المعتمدة، ومبالغ صندوق الطوارئ المخطّر حتى الآن بلزوم استخدامها فيما يخص عام 2019، ومبالغ التخفيض في المقادير المرجعية الأساسية بفضل الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة التي استبين إمكان تحقيقها على نطاق المحكمة كما يفاد به في المرفق السادس عشر، ومبالغ أثر الزيادة التي شهدتها النظام الموحد للأمم المتحدة، التي تمثّل تكاليف إضافية بالنسبة إلى المقادير المرجعية الأساسية لميزانية المحكمة المعتمدة لعام 2019. فيحصل على المقادير المرجعية الأساسية الإجمالية لعام 2019 التي تقارن بالمقادير المرجعية الأساسية لميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة، ويُظهِر الفرق بين هذه وتلك زيادةً إجمالية في مبلغ الميزانية المرجعية الأساسية المطلوبة مقدارها 473.4 ألف يورو.

2- إن عمودي الجدول قبل عموده الأخير فارغان حالياً لأنهما متصلان بإضافة ممكنة. والحال أنهما أُدرجا فيه احتراماً لتعليمات لجنة الميزانية والمالية القاضي بتقديم جدول يماثل من حيث الشكل الجدول الذي قُدّم سابقاً، والذي تضمن بيانات متصلة بإضافة.

الجدول 1: مقارنة بين المقادير المرجعية الأساسية لعام 2019 ونظيرتها لعام 2020

البرنامج الرئيسي	ميزانية عام 2019 البرنامجية (من صندوق الطوارئ)**	الموارد الإضافية تخفيضات التي شهدتها المقادير المرجعية الأساسية**	أثر التغييرات التي شهدتها المقادير المرجعية الأساسية	فارق ميزانية عام 2020			فارق ميزانية عام 2020			تعديلات مقادير مجموع الموارد	
				ميزانية عام 2020	المقادير المرجعية الأساسية	ميزانية عام 2020	المقادير المرجعية الأساسية	عن ميزانية عام 2019	تعديلات مقادير الإضافة إلى الموارد في ميزانية عام 2020		تعديلات مقادير الإضافة إلى الموارد في ميزانية عام 2020
الكميات	[أ]	[ب]	[ج]	[د]	[هـ=أ+ب+ج+د]	[و]	[ز=و-أ]	[ح=و-أ]	[ط]	[ي=ط-ح]	[ك=أ+ي]
البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية	12 107.6	-	(237.0)	103.4	11 974.0	12 094.8	120.8	(12.8)	-	-	12 094.8
البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام	46 802.5	-	(11.5)	722.1	47 513.1	47 936.3	423.2	1 133.8	-	-	47 936.3
البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة	76 651.2	2 059.9	(2 299.1)	1 448.1	77 860.1	76 145.5	(1 714.6)	(505.7)	-	-	76 145.5
البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف	2 841.7	-	(102.0)	35.3	2 775.0	2 837.0	62.0	(4.7)	-	-	2 837.0

(1) الوثيقة ICC-ASP/18/5/AV، الفقرة 15.

البرنامج الرئيسي	ميزانية عام 2019 البرنامجية (من صندوق الطوارئ)**	المقادير المرجعية الأساسية للامم المتحدة	المقادير المرجعية الأساسية	فارق ميزانية عام 2020		ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة	تعديلات مقادير الموارد بعد ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة	تعديلات مقادير الموارد بعد ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة	مجموع الموارد في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة	مجموع الموارد في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة	مجموع الموارد في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة	مجموع الموارد في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة
				عن ميزانية عام 2019 البرنامجية المقترحة	عن ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة							
الكيان	[ا]	[ب]	[ج]	[د]	[هـ=أ+ب+ج+د]	[و]	[ز=و-هـ]	[ح=و-أ]	[ط]	[ي=ط-ح]	[ك=أ+ي]	
البرنامج الرئيسي المباني	1 800.0	-	-	-	1 800.0	3 088.1	-	-	1 288.1	1 288.1	3 088.1	
البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم	3 130.3	-	-	105.9	3 236.2	3 333.0	-	-	202.7	96.8	3 333.0	
البرنامج الرئيسي آلية الرقابة المستقلة	531.1	-	-	8.9	540.0	783.8	-	-	252.7	243.8	783.8	
البرنامج الرئيسي السابع-5: مكتب المراجعة الداخلية	685.6	-	-	14.3	699.9	721.2	-	-	35.6	21.3	721.2	
البرنامج الرئيسي السابع-6: المجموع للمحكمة جمعاء	144 550.0	2 059.9	(2 649.6)	2 438.0	146 398.3	146 939.7	-	-	2 389.7	541.4	146 939.7	
البرنامج الرئيسي السابع-2: المضيقة	3 585.1	-	-	-	3 585.1	3 585.1	-	-	-	-	3 585.1	
المجموع للمحكمة جمعاء	148 135.1	2 059.9	(2 649.6)	2 438.0	149 983.4	150 524.8	-	-	2 389.7	541.4	150 524.8	

* تشمل الأرقام المعنية مبالغ صندوق الطوارئ المستخدمة من أجل قضية اَغَبَّيُو (Gbagbo) وإثلية غوديه (Blé Goudé) وقضية يَكَاَتوم (Yekatom) وأنغيسونا (Ngaissona)

** نتيجة الوفورات، والتكاليف غير المتكررة، وتخفيضات التكاليف الإضافية.

المرفق الحادي عشر

تطور الأنشطة القضائية الحركي الاستراتيجي بحسب الحالة

الجدول 1: تطور الأنشطة القضائية الحركي الاستراتيجي بحسب الحالة (بآلاف اليوروات)

الميزانية بحسب الحالة: بآلاف اليوروات (1) (2)	الدعم الاشتغالي (أنشطة)		جمهورية الكونغو الديمقراطية		جمهورية أفريقيا الوسطى		كينيا		ليبيا		كوت ديفوار مالي		جورجيا		بورندي			
	جلسات المحكمة والعمليات الميدانية	أوغندا	دارفور بالسودان	الوسطى	كينيا	ليبيا	كوت ديفوار مالي	جورجيا	بورندي	جلسات المحكمة والعمليات الميدانية	أوغندا	دارفور بالسودان	الوسطى	كينيا	ليبيا	كوت ديفوار مالي	جورجيا	بورندي
2015 المعتمدة	30 078.3	980.9	8 264.3	336.0	7 052.7	4 180.9	622.8	5 404.9	4 752.4	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	(21 قضية)	(قضية واحدة)	(6 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(قضية)									
2016 المعتمدة	32 826.4	4 373.9	8 287.4	519.4	8 372.3	4 826.9	733.6	5 699.3	4 186.1	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	(22 قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(قضية)									
2017 المعتمدة	33 157.9	3 010.5	6 660.8	1 399.9	8 447.3	2 362.7	1 568.0	6 390.0	2 483.1	3 666.0	-	-	-	-	-	-	-	-
	(23 قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(قضية)	(قضية واحدة)								
2018 المعتمدة	36 226.1	3 024.5	6 969.4	1 270.3	8 822.7	965.7	1 689.5	6 104.7	2 313.8	3 168.1	-	-	-	-	-	-	-	-
	(23 قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(قضية)	(قضية واحدة)								
2019 المعتمدة	36 276.0	2 681.1	1 869.1	1 364.0	7 425.7	268.2	2 286.9	5 876.8	3 316.0	3 614.5	2 159.8	-	-	-	-	-	-	-
	(23 قضية)	(قضية)	(قضية)	(3 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(قضية)	(قضية واحدة)	(قضية واحدة)							
2020 المقترحة	33 470.9	2 602.3	2 957.3	1 156.1	7 834.4	32.4	3 663.3	5 618.0	3 803.2	4 254.2	3 237.6	-	-	-	-	-	-	-
	(21 قضية)	(قضية)	(قضية)	(3 قضايا)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(قضية)	(قضية واحدة)	(قضية واحدة)							

(1) لا تشمل الأرقام المعنية التكاليف المعزوة إلى أنشطة جلسات المحكمة لكنها تشمل التكاليف المعزوة إلى العمليات المجرة إبان جلسات المحكمة.

(2) لا تشمل الأرقام المعنية مبالغ صندوق الطوارئ المخاطر بلزوم استخدامها.

الجدول 2: توزُّع الموظفين بحسب تخصيصهم للحالات

الموارد من الموظفين بحسب الحالة (1) (2)	الدعم الاشتغالي (أنشطة جلسات المحكمة والعمليات الميدانية)		جمهورية الكونغو الديمقراطية		جمهورية أفريقيا الوسطى		كينيا		ليبيا		كوت ديفوار مالي		جورجيا		بورندي		
	مساعدات	وظائف عامة	مساعدات	وظائف عامة	مساعدات	وظائف عامة	مساعدات	وظائف عامة	مساعدات	وظائف عامة	مساعدات	وظائف عامة	مساعدات	وظائف عامة	مساعدات	وظائف عامة	
2015 المعتمدة	197	14 95.93	1.67	61	23.77	10	47	34.62	17	6	11.69	2.42	32	21.30	10	21.44	
	(21 قضية)	(قضية واحدة)	(6 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(قضية)								
2016 المعتمدة	210	39 78.90	17.47	55	12.65	4	24	25.13	43	3.94	1	1.00	38	8.03	12	8.41	
	(22 قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(قضية)								
2017 المعتمدة	303	24 60.60	7.91	42	3.11	19	56	17.39	56	6	17.39	0.55	14	4.30	11.19	21	18.44
	(23 قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(قضية)								
2018 المعتمدة	287	28 61.87	6.52	52	4.10	10	57	15.10	57	15.10	57	1.08	10	5.00	9.87	18	18.41
	(23 قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(قضية)								
2019 المعتمدة	277	25 70.60	9.96	45	4.75	7	43	17.00	43	2	17.00	0.00	14	5.33	12.08	19	13.50
	(23 قضية)	(قضية)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(4 قضايا)	(قضية)	(قضية)								
2020 المقترحة	270	25 59.18	7.00	51	7.08	9	35	17.75	35	0	17.75	0.00	20	10.58	11.58	22	17.59
	(21 قضية)	(قضية)	(قضية)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)	(3 قضايا)	(قضية)	(3 قضايا)								

(1) لا تشمل الأرقام المعنية الموارد من الموظفين المعزوة إلى أنشطة جلسات المحكمة لكنها تشمل الموارد المعزوة إلى العمليات المجرة إبان جلسات المحكمة.

(2) لا تشمل الأرقام المعنية الوظائف التي تُسد تكاليفها من مبالغ صندوق الطوارئ المخاطر بلزوم استخدامها.

(3) استناداً إلى أعداد هذه الوظائف المبيّنة في الميزانية بحسب الحالة.

(4) استناداً إلى ما يقابل هذه الوظائف من معادلات الموظف الواحد العامل بدوام كامل، المبيّنة في الميزانية بحسب الحالة.

المرفق الثاني عشر

الزيادات السنوية في الميزانيات البرنامجية المعتمدة للأعوام 2013 حتى 2019 (بالآلاف)

(اليوروات)

الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	البرنامج الرئيسي
عام 2013	عام 2014	عام 2015	عام 2016	عام 2017	عام 2018	عام 2019	الزيادة في الفترة 2019-2013	
البرنامج الرئيسي الأول : الهيئة القضائية								
المجموع	10 045.8	12 034.1	12 430.6	12 536.0	12 712.0	12 107.6	1 409.7	
الفارق عن السنة السابقة	-652.1	1 988.4	396.4	105.4	176.0	-604.4		
الفارق عن السنة السابقة بال%	-6.1%	19.8%	3.3%	0.8%	1.4%	-4.8%	13.2%	
المصروفات الفعلية	10 529.8	11 023.8	12 702.8	12 232.3	12 168.7	11 744.4	1 869.9	
معدّل الإنفاق بال%	104.8%	91.6%	102.2%	97.6%	95.7%	97.0%	97.3%	بالمتوسط
البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام								
المجموع	33 220.0	39 612.6	43 233.7	44 974.2	45 991.8	46 802.5	18 536.8	
الفارق عن السنة السابقة	4 954.3	6 392.6	3 621.1	1 740.5	1 017.6	810.7		
الفارق عن السنة السابقة بال%	17.5%	19.2%	9.1%	4.0%	2.3%	1.8%	65.6%	
المصروفات الفعلية	32 723.7	40 581.2	41 960.3	44 432.0	43 735.0	46 977.3	18 052.4	
معدّل الإنفاق بال%	98.5%	102.4%	97.1%	98.8%	95.1%	100.4%	99.2%	بالمتوسط
البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة								
المجموع	66 293.1	65 025.9	72 759.2	76 632.6	77 142.5	76 651.2	12 130.3	
الفارق عن السنة السابقة	1 772.2	-1 267.2	7 733.3	3 873.4	509.9	-491.3		
الفارق عن السنة السابقة بال%	2.7%	-1.9%	11.9%	5.3%	0.7%	0.6%	18.8%	
المصروفات الفعلية	65 738.0	67 988.3	73 278.6	78 811.5	75 956.2	79 786.8	15 583.8	
معدّل الإنفاق بال%	99.2%	104.6%	100.7%	102.8%	98.5%	104.1%	101.3%	بالمتوسط
البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للمحني عليهم								
المجموع	1 585.8	1 815.7	1 884.5	2 174.5	2 541.5	3 130.3	1 550.3	
الفارق عن السنة السابقة	5.8	229.9	68.8	290.0	367.0	588.8		
الفارق عن السنة السابقة بال%	0.4%	14.5%	3.8%	15.4%	16.9%	23.2%	98.1%	
المصروفات الفعلية	1 425.7	1 542.9	1 640.7	1 704.3	2 031.3	2 762.6	1 330.6	
معدّل الإنفاق بال%	89.9%	85.0%	87.1%	78.4%	79.9%	88.3%	85.6%	بالمتوسط

* أرقام مصروفات عام 2019 هي أرقامها المتوقعة في حزيران/يونيو منه.

المرفق الثالث عشر

مخصّصات الميزانية لعمليات التحقيق الناشط في إطار البرنامج الرئيسي الثاني

جدول: مخصّصات الميزانية لعمليات التحقيق الناشط في إطار البرنامج الرئيسي الثاني (بآلاف اليوروات)

الحالة	مقدّر مخصّص ميزانية 2020	مخصّص ميزانية 2019
1 بورندي	3 139.2	2 118.7
2 الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى (القضية أ)	3 908.2	2 939.6
الحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى (القضية ب)		2 138.1
3 الحالة في كوت ديفوار (القضية الثانية)	3 259.5	3 291.3
4 الحالة في دارفور بالسودان (*)	1 086.1	1 319.9
5 الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	1 359.9	
6 الحالة في جورجيا	3 349.6	2 938.9
7 الحالة في ليبيا (القضيتان الثالثة والرابعة)	3 567.3	2 119.2
8 الحالة في مالي	1 434.4	

(*) سيجري مكتب المدعي العام على سبيل الأولوية في عام 2020 ما مجموعه تسع عمليات تحقيق ناشط (ثمانٍ منها متزامنة) في الحالات التالية: الحالة في بوروندي، والحالة الثانية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والحالة في كوت ديفوار، والحالة في دارفور بالسودان (خلال ربع السنة الأول فقط)، والحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (بدءاً من ربع السنة الثاني)، والحالة في جورجيا، والحالة في ليبيا (حيث ستجرى عمليات تحقيق)، والحالة في مالي (انظر الفقرة 110). إن الأرقام الواردة في الجدول الذي يتضمنه المرفق مستقاة من البيانات المدرجة في نظام الميزانية (منصة تخطيط وإدماج الأعمال (BPC)). بيد أن نظام الميزانية لا يتيح تخصيص نفس الموارد لعمليات تحقيق ناشط متعددة خلال العام. ولذا فإن الجدول يبيّن الوضع ثابتاً كما هو في بداية العام، وكأنّ المقادير المعنية باقية دون تغيير طيلة عام 2020 بأكمله. والحال أنه، بدءاً من الربع الثاني من عام 2020، سيعاد تخصيص الموارد المفردة للتحقيق الناشط المجرى في الحالة في دارفور بالسودان بتوزيعها لعمليات تحقيق ناشط أخرى. ويلزم هذا التوضيح للإحاطة الأفضل بالمقارنة بين العامين فيما يخص الحالة في دارفور بالسودان.

المرفق الرابع عشر

ما يُقترح من الاستثمارات فيما يندرج في عداد رأس المال للفترة 2019-2022

1- كما طلبته لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة")، حدّدت المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") تكاليف استثماراتها فيما يندرج في عداد رأس المال وعرضتها على جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") سهرًا على الإحاطة الأفضل بآثارها الشاملة بنطاقها المحكمة جمعاء، وتفادياً لأي مفاجآت عندما يحل أجل تسديد مبلغ مميّز بوضوح⁽¹⁾. ويهيئ الجدول الوارد أدناه لمحة عامة عن هذه التكاليف للفترة الممتدة من عام 2019 حتى عام 2022. وتماشياً مع الممارسة السابقة، تُظمّت المبالغ اللازمة للاستثمار فيما يندرج في عداد رأس المال ضمن إطار ميزانية عام 2019 البرنامجية المقترحة للمحكمة بحسب درجة الأولوية وحُقِّضت إلى الحد الأدنى.

الجدول 1: خطة الاستثمارات فيما يندرج في عداد رأس المال لمدة الأربع سنوات 2019-2022 (المبالغ مبيّنة باليوروات)

2022	2021	2020	2019	الاستثمار فيما يندرج في عداد رأس المال
465 000	420 250	420 500	335 000	المركبات
				الاستثمارات المتعلقة باستراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات
	50 000	500 000	50 000	
465 000	470 250	920 500	385 000	مجموع المستثمرات فيما يندرج في عداد رأس المال

ألف - المركبات

2- حُسِبَت التكاليف المبيّنة في الجدول أعلاه بالاستناد إلى خطة استبدال المركبات المستخدمة في الميدان للسنوات 2019 حتى 2022. وتراوح أعمار المركبات الموزّعة والمتناقلة فيما بين المكاتب القطرية وفقاً لاحتياجات العمل من 8 سنوات إلى 16 سنة.

باء - الاستثمارات المتعلقة باستراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات

3- استناداً إلى معايير الصناعة يقدر عمر مكوّنات وسائل التخزين والبنية التحتية الافتراضية بثلاث سنوات إلى خمس ويتعيّن استبدالها في غضون هذه الفترة. وكما بيّنت في وثيقة استراتيجية المحكمة الخمسية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات/تدبير المعلومات، يلزم استثمار مبلغ فيما يندرج في عداد رأس المال مقداره 100.0 ألف يورو يُوزّع على السنتين 2019 و 2021 لتجديد البنية التحتية الافتراضية للمحكمة. ويلزم استثمار مبلغ أكبر مقداره 500.0 ألف يورو لاستبدال وسائل التخزين في شبكة أحياز التخزين (SAN) في مركز البيانات لاستدامة سعة أحياز التخزين لدى المحكمة.

(1) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة العاشرة، لاهاي، 12-21 كانون الأول/ديسمبر 2011 (ICC-ASP/10/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرة 22.

المرفق الخامس عشر

تكاليف صيانة مباني المحكمة وتكاليف استعمالها والخطة المتوسطة الأجل لاستبدال عناصر فيها

مما يندرج في عداد رأس المال لعام 2020

- 1- يلزم العمل الإضافي الذي يضطلع به تقنيو إدارة المرافق الذين يُستدعون في حالات الطوارئ للقيام بأعمال مثل أعمال التصليح أو العمليات العاجلة خارج ساعات العمل.
- 2- من تكاليف صيانة المباني تكاليف التنظيف، والبستنة، وأعمال التعديل في المباني، وتدبير النفايات، ومكافحة الآفات.
- 3- تشمل تكاليف المرتفعات تكاليف الكهرباء والتدفئة/التبريد ورسوم الصرف الصحي.
- 4- تشمل صيانة الأثاث والمعدات على إصلاح الأثاث والمفروشات النسيجية.
- 5- تشمل اللوازم والمواد الأواني وأدوات المائدة المستخدمة في المقصف، ولوازم أعمال التصليح الصغيرة التي يقوم بها مباشرة موظفو إدارة مرافق المحكمة.
- 6- يُستبدل الأثاث عند عطبه عطياً يتعذر رأيه. إن المبلغ المعني يخص مبنى المقر الرئيسي فقط.

الجدول 1: تكاليف صيانة مباني المحكمة وتكاليف استعمالها والخطة المتوسطة الأجل لاستبدال

عناصر فيها مما يندرج في عداد رأس المال لعام 2020 (بآلاف اليوروات)

قسم الخدمات العامة	
العمل الإضافي	36.0
صيانة المباني	1 212.0
المرتفعات	783.0
صيانة الأثاث والعتاد	38.0
اللوازم والمواد	7.4
الأثاث	36.5
المجموع الفرعي لقسم الخدمات العامة	2 112.9
البرنامج الرئيسي الخامس (المباني)	
عمليات استبدال ما يندرج في عداد رأس المال لعام 2020	1 243.1
الصيانة الوقائية والتنصحية	1 845.0
المجموع الفرعي للبرنامج الرئيسي الخامس (المباني)	3 088.1
المجموع	5 201.0

- 7- ترد في الجدول أدناه التفاصيل المتعلقة بعام 2020 من أعوام الخطة الخمسية (2020-2024) التي نوقشت مع لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثانية والثلاثين (ICC-ASP/18/5/AV)، القسم هاء، الفقرات 76 حتى 83).

الجدول 2: السنة 2020 من السنوات المشمولة بالخطة الخمسية (2020-2024) (بآلاف

اليوروات)

نظام إدارة المباني	130.2
نظام تدبير الأمن	895.7
المنشأة الكهربائية الميكانيكية	174.9
النظام المركزي لتدفئة المبنى وتهويته وتكييف الهواء فيه	42.3
المجموع	1 243.1

المرفق السادس عشر

ما تحقّق في عام 2019 من الوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة ومقدّرات ما
سيتحقّق منها في عام 2020

1- وفقاً للطلبين اللذين تقدمت بهما جمعية الدول الأطراف ولجنة الميزانية والمالية، تُقدّم في هذا المرفق معلومات مفصّلة عن الوفورات، والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة، والتكاليف غير المتكرّرة، وتخفيضات التكاليف الإضافية. وفيما يخص منطلق هذه المبادرة، يرجى الرجوع إلى الأقسام ذات الصلة بالطلبات المتعلقة بالوفورات والمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة⁽¹⁾.

ألف - الوفورات

التكاليف المتفاداة لعام 2020 (دون تغيير)	تقليص المقادير المرجعية المقادير المرجعية الأساسية لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	الوفورات لعام 2019 الأساسية لعام 2020 البرنامجية (بآلاف اليوروات)	النتائج المحقّقة (في ميزانية عام 2020 البرنامجية (بآلاف اليوروات) المقترحة)	الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)
0.3	11.5	11.5	قُلِّص الوقت الذي يستغرقه تجهيز معاملات الأسفار في مهام بمقدار يوم واحد (من أيام عمل الموظف من الرتبة خ ع-رأ) وقُلِّص مقدار الأموال اللازم تخصيصها لسد تكاليف الأسفار ذات الصلة (تكاليف السفر، وبدل المعيشة اليومي، والمصروفات الثرية، إلخ) بمقدار 11 500 يورو في السنة	بدأً من كانون الثاني/يناير 2019 نُقِّدَت إجراءات اعتماد الترجمة الميدانية والتدريب المركّز عن بعد حيثما أتاحت الظروف التقنية والتشغيلية ذلك.
94.8	-	-	قُلِّص مقدار الأموال اللازم تخصيصها لسد تكاليف السفر فتحققت وفورات مقدارها 85 320 يورو في عام 2018 وتخفيض مقداره 94 800 يورو (محسوباً على أساس 20 استجواباً) في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.	في شعبة التحقيق، يسافر شهود مقيمون في أوروبا إلى المقر بدلاً من أن يسافر محققان وترجمان واحد إلى مكان وجود هؤلاء الشهود، بدءاً من عام 2018 (على أن تتيح ذلك الظروف الأمنية).
209.3	-	-	قُلِّص مقدار الأموال اللازم تخصيصها لسد تكاليف السفر فتحققت وفورات مقدارها 112 804 يورو في عام 2018 وتخفيض مقداره 209 388 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.	في شعبة التحقيق، استُحدثت قدرة على التحقيق في الميدان بدءاً من عام 2018 (على أن تتيح ذلك الظروف الأمنية).
181.3	-	-	قُلِّص مقدار الأموال اللازمة لسد تكاليف السفر، وتحققت وفورات مقدارها 300 181 يورو في عام 2018 فقُلِّص المبلغ المرجعي الأساسي المناظر بمقدار 300 181 يورو في عام 2019.	في شعبة التحقيق يُسعى منذ عام 2018 إلى إيجاد الحلول الأكثر اقتصاداً لإسكان الموظفين في بُنْغِي. ورهناً بمتطلبات الأمن والحماية، سيسكن الموظفون في شقق بدلاً من نزولهم في فندق Ledger

(1) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة عشرة، لاهاي، 16-24 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 (ICC-ASP/15/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/15/Res.1، الفقرتان لام-1 ولام-2؛ الوثيقة ICC-ASP/16/10، الفقرات 38 حتى 51 والمرفق العاشر؛ القرار ICC-ASP/16/Res.1 (نسخة مسبقة)، الجزء كاف-2؛ الوثيقة ICC-ASP/17/5، الفقرة 17.

التكاليف المتفاداة لعام 2020 (دون تغيير	الوفورات لعام 2019	الناتج المحقق (في ميزانية عام 2020 البرنامجية) (بآلاف اليوروات)	الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)
تقليص المقادير المرجعية المقادير المرجعية الأساسية لعام 2020 الأساسية) (بآلاف اليوروات)	(بآلاف اليوروات)	(بآلاف اليوروات)	
102.0	-	-	في عام 2018 راجع مكتب المدير (الفريق المعني بنظام SAP) رُخص نظام SAP وأعاد التفاوض بشأنها فيما يخص شتى تطبيقات تخطيط الموارد المؤسسية (ERP).
			تُفوديت زيادة مقدارها 117 000 يورو في تكاليف الصيانة السنوية لرخص نظام SAP وُحِص مبلغ الزيادة ذات الصلة إلى 15 000 يورو فقط وذلك بدمج الرُخص الخاصة باستعمال برمجيات SAP الجديدة والقائمة.
14.9	-	-	أنهى مكتب المدير (وحدة الصحة المهنية) العقد الخاص بالدعم الميداني في مجال المساعدة الطبية المبرم مع جهة خارجية موفِّرة للخدمة المعنية، ويُستعان بالمبلغ المناظر للتكاليف السنوية للعقد المعني لتوظيف ممرض رئيسي يعمل في المقر من الرتبة خ ع-رر ومساعد طبي يعمل في الميدان من الرتبة خ ع-رأ.
			يمثّل الفرق بين التكاليف السنوية للتعاقد مع جهة خارجية وتكاليف الموظفين داخلياً وفورات مقدارها 14 900 يورو. وإضافة إلى هذه الوفورات، يُستعان بالمالاك الداخلي المزيدي لوحدة الصحة المهنية للاضطلاع بأنشطة مزيدة، ما أفضى إلى تقليص المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.
30.0	-	-	توقع قسم الخدمات العامة زيادة في التكاليف السنوية للوزم الكتابة وغيرها من اللوزم مقدارها 30.0 ألف يورو في عام 2019. وقد تُفوديت هذه الزيادة بتجزئة العقد الجديد وترسية أجزائه على موردين مختلفين.
			عدم حصول أي زيادة في تكاليف لوزم الكتابة وغيرها من اللوزم في المقر.
7.0	-	-	في كل عام يراجع قسم الخدمات العامة جميع عقود إدارة المرافق الواجبة التطبيق ويعيد التفاوض بشأنها في إطار إجراءات الشراء.
			أعيد التفاوض بشأن عقد لسمّ القمامة: فقُلِّص مقدار الأموال اللازم تخصيصها لسد النفقات التشغيلية العامة فتحقق تخفيض مقداره 7 000 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.
72.9	-	-	في عام 2019 انتقل قسم الخدمات العامة إلى التعاقد مع مقاول جديد يوفر خدمات الصيانة، ما أغنى عن الحاجة إلى عامل واحد من العمال العاطي الأشغال مستعان به في إطار المساعدة المؤقتة العامة (من الرتبة خ ع-رأ).
			يؤتي ذلك تخفيضاً في المبلغ المرجعي الأساسي لتكاليف المساعدة المؤقتة العامة فيما يخص عام 2019 مقداره 72 900 يورو.
15.0	-	-	أعاد قسم الخدمات العامة النظر في إجراءات إدارة الشحن. فسُدمج عدة شحنات في شحنة واحدة حيثما أمكن ذلك.
			قُلِّص مقدار الأموال اللازم تخصيصها لسد النفقات التشغيلية العامة فتحقق تخفيض مقداره 15 000 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.
10.0	-	-	قلص قسم الخدمات العامة مُقدَّر المتطلب لسد تكاليف الورق وذلك إثر تزايد رقمنة البيانات، على الرغم من تزايد الأنشطة.
			تحقق تخفيض مقداره 10 000 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.
94.0	-	-	يظل قسم الخدمات العامة يسعى إلى تحسين استخدام الطاقة في المقر، مواظباً على إجراء تعديلات ومعايرة لتكنولوجيا مبنى المحكمة.
			تحقق تخفيض مقداره 94 000 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.
22.5	-	-	في عام 2018 أعاد قسم السلامة والأمن النظر في إجراءات الفحص الأمني فاستغنى عن عدد من الخطوات، ما قلَّص مقدار الخدمات اللازمة التي تقدمها جهة خارجية.
			بقي مبلغ الأموال اللازم تخصيصها لسد تكاليف الخدمات التعاقدية المتعلقة بالفحص الأمني عند مقداره المنخفض البالغ 22 500 يورو، المساوي للمبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.

التكاليف المتفاداة لعام 2020 (دون تغيير)	تقليص المقادير المرجعية الأساسية لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	المقدرات لعام 2019 المرجعية (بآلاف اليوروات)	النتائج المحققة (في ميزانية عام 2020 البرنامجية) (بآلاف اليوروات)	الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)
88.5	-	122.8	سُتبقى وظيفتان شاغرتين (واحدة من الرتبة خ ع-رأ وأخرى من الرتبة ف-2).	في عام 2019 لن يوظف قسم تدبير الأعمال القضائية من يشغل بعض شواغر وظائف العاملين المعنيين بدعم الأعمال القضائية وسيبقى شاغرة وذلك بفضل استفادته من توفر موظفين مدربين تدريباً متنوع التخصصات ضمن ملاك سائر أفرقه، مع مراعاة تدني مقدار أنشطة جلسات المحكمة.
-	-	15.83	يُقدَّر أنه ستُحقق بدءاً من عام 2021 فصاعداً وفورات سنوية طيلة مدة العقد الجديد تقارب نسبتها 10%، ما يقابل زهاء 95 000 يورو على مدى ست سنوات.	تحقيق تقليص طويل الأجل في تكاليف الاتصالات الساتلية فيما يخص المكاتب القطرية القائمة في جمهورية أفريقيا الوسطى وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ الاستفادة من الأسعار الأكثر تنافسية التي تطبقها الكيانات التابعة للأمم المتحدة في بلدان الحالات. إن الأجل الطويل هو أجل يزيد عن مدة العقود المعنية البالغة خمس سنوات والتي تبدأ في مواعيد مختلفة فيما يخص جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية.
-	19.5	19.5	تفادي التكاليف الإضافية المترتبة على تضبيب الرخص السنوية لشركة Microsoft في عام 2020.	دمج وترشيد رخص شركة Microsoft فيما يخص البنية التحتية للمحكمة.
25.0	-	-	تحقق تخفيض مقداره 25 000 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.	كف قسم خدمات تدبير المعلومات عن استخدام خطوط الشبكة الرقمية للخدمات المتكاملة (ISDN) بمثابة خطوط داعمة للخدمات الصوتية في مقر المحكمة.
14.0	-	-	تحقق تخفيض مقداره 14 000 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.	كف قسم خدمات تدبير المعلومات عن استخدام معدات الشبكة الفائضة في المكاتب القطرية.
12.0	-	-	تحقق تخفيض مقداره 12 000 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.	استعاض قسم خدمات تدبير المعلومات عن نظام الاستيقان المعمول به القائم على عاملين بنظام أكثر اتساقاً بالاقتصاد.
10.0	-	-	تحقق تخفيض مقداره 10 000 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.	في الفترة السالفة استعانت المحكمة بجهتين من الجهات التي توفر الاتصالات الساتلية في الميدان. وقد أُخذ في عام 2017 قرار بالاستعانة بجهة واحدة توفر الخدمة المعنية.
30.0	-	-	تحقق تخفيض مقداره 30 000 يورو في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019.	تفاوض قسم خدمات تدبير المعلومات من جديد بشأن الاتفاق الخاص بالاتصالات الهاتفية الأرضية في مقر المحكمة.
-	10.0	10.0	يفضي الكف عن استعمال المستودع الإلكتروني Enterprise Vault لحفظ الرسائل الإلكترونية إلى تحقيق وفورات متكررة مقدارها السنوي 10 000 يورو.	لم تعد ترقية نظام البريد الإلكتروني للمحكمة تستلزم المستودع الإلكتروني المسمى Enterprise Vault لحفظ الرسائل الإلكترونية.
68.5	-	-	قُلِّص عدد الوظائف المهيأ لها في إطار ميزانية قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم بمقدار وظيفة واحدة من الرتبة خ ع-رأ. لقد أعيد تخصيص الوظيفة المعنية بنقلها إلى قسم آخر من أقسام قلم المحكمة دون أن يترتب على ذلك أثر مالي.	أتاح تبسيط سيرورات العمل الإداري، وزيادة استعمال تكنولوجيا المعلومات، وتضبيب طائ مسارات العمل، الاستغناء عن وظيفة واحدة من الرتبة خ ع-رأ في قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم من خلال المكاسب المتأتية عن زيادة النجاحة نظراً إلى مقدار الأنشطة المقدر أن يشهده عام 2020.

التكاليف المتفاداة لعام 2020 (دون تغيير)	تقليص المقادير المرجعية الأساسية لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	الوفورات لعام 2019 الناتج المحقق (في ميزانية عام 2020 البرنامجية (بآلاف اليوروات)	الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)
3.0	-	قُلِّص مقدار الأموال اللازم تخصيصها لسد تكاليف السفر، فتحقق تخفيض مقداره 3 000 يورو (محموباً على أساس 18 استجواباً) في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019. ويُتوقع تحقيق تخفيض بالمقدار نفسه في عام 2020.	في عام 2018 بدأ مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم الاستعانة بالرابط الفيديوي في بونيا بجمهورية الكونغو الديمقراطية لمقابلة المجني عليهم في إجراءات جبر الأضرار في قضية كاتنغا.
52.0	-	إن بنية العقود الجديدة تقلص التكاليف الإجمالية المتصلة بنظم الاستجابة الأولية.	في عام 2017 أعاد قسم المجني عليهم والشهود النظر في بنية العقود التي تزم مع الموردين الذين يساعدون فيما يخص نُظُم الاستجابة الأولية لحماية الشهود. فلم تعد العقود الجديدة تتضمن بنوداً عن دفع مبالغ شهرية لقاء الأتعاب بل يُرَكِّز فيها على تسديد دفعات تتواءم مع العمل المؤدى. وتقدَّر الوفورات التي يؤتيها ذلك في المبلغ المرجعي الأساسي للنفقات التشغيلية العامة لعام 2019 بمبلغ مقداره 52 000 يورو.
30.0	-	تم بذلك تفادي زيادة في تكاليف السفر فيما يخص عام 2020 مقدارها 30 000 يورو.	سيتمتع على المكتب القطري القائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية أن يوفر تدريباً على نوحج السلامة والأمن في البيئات الميدانية (SSAFE) لموظفيه. وحتى عهد قريب كان يتعين على الموظفين المعنيين أن يسافروا إلى مقر المحكمة لتلقي هذا التدريب. والحال أنه غدا مهياً لإمكان تلقي الموظفين العاملين في جمهورية الكونغو الديمقراطية هذا التدريب فيها وذلك بفضل مفاوضات مع دائرة الأمم المتحدة للسلامة والأمن.
6.8	-	أدى برنامج توفير التدريب المرن إلى زيادة معدلات المشاركة: يناهز معدل الحضور 100%. ونظراً إلى أن التدريب يجري على شبكة الإنترنت فإنه يوفر به الوقت الذي يستغرقه الانتقال من المكتب القطري إلى مكان التدريب. إن التكاليف الإجمالية للتدريب على شبكة الإنترنت أقل من تكاليف التدريب الذي توفره معاهد قائمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.	في عام 2018 بدأ تدريب على اللغة الإنكليزية على شبكة الإنترنت، استُغني به عن حضور الموظفين العاملين في جمهورية الكونغو الديمقراطية دورات قائمة على التدريب في صفوف تكاليفها أعلى بالقياس إلى التدريب على شبكة الإنترنت، ولا يتمكن الموظفون المعنيون دائماً من حضورها بسبب عبء العمل والأولويات الاشتغالية. إن الموظفين يهتمون عالياً المرونة التي تتيحها جلسات التدريب على شبكة الإنترنت من حيث التصرف بالوقت.
-	97.6	تقدَّر كلفة إيجار الشقة المتضمنة ثلاث غرف نوم بمبلغ مقداره 6 000 يورو شهرياً. ويبلغ بدل المعيشة اليومي الذي يُدفع حالياً للسكن البديل المتمثل في النزول في فندق 271 يورو. وبالنظر إلى كبر عدد المهام المخطط لإجرائها في عام 2020 فإنه يُقدَّر أن الشقة ستستخدم بسعتها الكاملة لمدة عشرة شهور ونصف الشهر (10.5) أي 945 ليلة، لثلاثة موظفين موفدين في مهمة، 30 ليلة في كل شهر). ويفضلى الأخذ بهذا البديل إلى تحقيق وفورات مقداره 97 564 يورو للسنة بكاملها مع تهيئة بديل يتيح استمرار العمل.	يعتزم قلم المحكمة أن يستأجر شقة تضم غرف نوم عديدة (كما يفعل مكتب المدعي العام حالياً) من أجل الموظفين الذين يسافرون في مهمة. ويمكن أيضاً أن تُستخدم هذه الشقة بمثابة حيز مكثي بديل من أجل استمرار العمل، عند الضرورة، أو أن تُوجَّر من الباطن إذا لم تكن مشغولة لفترة ما. إن الحل المأخوذ به حالياً هو النزول في فندق Ledger.

التكاليف المتفاداة لعام 2020 (دون تغيير)	تقليص المقادير المرجعية المقادير المرجعية الأساسية لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	الفوفورات لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	الناتج المحقق (في ميزانية عام 2020 البرنامجية) (بآلاف اليوروات)	الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)
-	30.5	-	يُتوقع أن يتحقق بذلك تخفيض في بدل المعيشة اليومي مقداره 86 يورو، وبحسب الاتجاهات التي شهدتها الفترة السابقة وعدد المهمات المخطط لإجرائها في عام 2020، يُتوقع إمكان تطبيق هذا التدبير على زهاء 350 مهمة (مع مراعاة ليالي الإقامة البالغ عددها 945 ليلة المخطط لقضائها في الشقة المستأجرة، ما لا يتأثر بتقليص معدّل بدل المعيشة اليومي) الأمر الذي يفضي إلى تحقيق وفورات يقارب مقدارها 30 530 يورو.	في بُنغي عدد من الفنادق المعتمدة لدى دائرة السلامة والأمن للأمم المتحدة. ويُدفع بدل المعيشة اليومي فيما يخص أحد هذه الفنادق، هو فندق Ledger، بمعدّل أعلى بكثير من المعدّل الذي يُطبّق فيما يخص غيره من الفنادق المعتمدة أمنياً. وعندما يكون مكان عمل الموظفين قائماً في بُنغي فإن بدل استقرارهم يُحسب بتطبيق معدّل لبدل السكن مختلف عن المعدّل المُطبّق على فندق Ledger، إذ يمكن النزول في فنادق أخرى إبان البحث عن مسكن دائم. وسيوصي المكتب القطري القائم في بُنغي (جمهورية أفريقيا الوسطى) بأن يغدو بدل المعيشة اليومي الخاص بالمهمات يُدفع بمعدّلات مستندة إلى أسعار سكن في فندق غير فندق Ledger، ما لم تكن هناك أسباب محدّدة مقبولة لعدم النزول في فنادق أخرى غير فندق Ledger.
15.0	-	-	تحقق تقليص نسبته 10% في الأموال اللازم تخصيصها لسد تكاليف صيانة الممرّكبات وتكاليف وقودها، محسوبةً على أساس 15 000 يورو في المتوسط	نفذ المكتب القطري القائم في كوت ديفوار استراتيجية جديدة لاستخدام مجموعة الممرّكبات بغية تقليل المسافات المقطوعة بها وتحسين تنسيق استعمالها.
11.3	-	-	قُلّص عدد المهام الإجمالي إلى نصفه، فتنحقت وفورات مقدارها 11 250 يورو في تكاليف وقود الممرّكبات وصيانتها.	نفذ المكتب القطري القائم في كوت ديفوار تعديلاً في إجراء تنسيق المهمات المشتركة المضطّلع بها ضمن البلد فيما يخص الوحدة المعنية بالتنوعية، وقسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم، ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم، والصندوق الاستئماني للمجني عليهم، ما يهيئ فرصاً لتحقيق وفورات متأتية عن اتساع نطاق الأعمال فيما يخص تكاليف وقود الممرّكبات وصيانتها.
-	15.0	15.0	تقليص يقارب مقداره 15 000 يورو سنوياً في تكاليف مهمات من قبيل تكاليف الوقود وتكاليف الصيانة وبدل المعيشة اليومي فيما يخص عمليات التقييم المتعلقة بالمهمات قبل إجرائها (تقييم يقوم به موظفو المحكمة عادة).	يطبّق المكتب القطري القائم في كوت ديفوار نموذجاً جديدة يُستعان وفقها بوحدة الأمم المتحدة الموجودة في البلد ومديري المكاتب الفرعية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في كوت ديفوار لإجراء عمليات تقييم مسبق للمهمات المضطّلع بها ضمن البلد واستقصاءات قبل إجراء الحملات التوعوية.

التكاليف المتفاداة لعام 2020 (دون تغيير)	الوفورات لعام 2019	الناتج المحقق (في ميزانية عام 2020 البرنامجية (بآلاف اليوروات)	الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)
25.0	25.0	تحقيق وفورات مقدارها 25 000 يورو في التكاليف التشغيلية بالقياس إلى اعتماد المحكمة على طرف من الغير.	نظراً إلى أن المكتب القطري القائم في مالي وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (MINUSMA) (بعثة لحفظ السلام) يتشاطران نفس المجال في باماكو، فيُتوقع أن يُنجح في الاستعاضة بدعم المهام الذي تقدمه هذه البعثة عن خدمات الطرف من الغير الذي سبق أن تعاقدت معه المحكمة بغية ضمان التقيّد بمطلب عدم الإفصاح عن الهوية، لتقديم خدمات اشتغالية كبيرة على أساس سد التكلفة +14% تمثّل نفقات/عمولة إدارية، مقابل العمولة البالغة نسبتها 20% التي كانت تُدفع للطرف من الغير. ويضاف إلى ذلك أن هذا الطرف كان يدفع ضريبة قيمة مضافة نسبتها 18%، فيطالب بها المحكمة التي كانت تردها له. والحال أن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي معفية من دفع الضرائب ما يفضي إلى وفورات تتمثّل في مبلغ ضريبة القيمة المضافة البالغة نسبتها 18% التي تُدفع على معظم الخدمات الاشتغالية، ما يمثل زيادة في النجاعة الإدارية.
1 220.1	209.1	219.6	

باء - المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة

التكاليف المتفاداة لعام 2020 (دون تغيير المقادير المرجعية الأساسية) (بآلاف اليوروات)	الوفورات لعام 2019 (بآلاف اليوروات)	الناتج المحقق (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)
16.8	4.2	تقليص الوقت الذي تستغرقه معالجة طلبات الخدمات اللغوية واستخراج البيانات لأغراض تقديم التقارير تقليصاً يشمل وظائف عديدة يبلغ معادله المتجمّع 5 أيام عمل في الشهر لموظف من الرتبة خ-ع-رأ، بدءاً من تشرين الأول/أكتوبر 2019.	بدءاً من تموز/يوليو 2019 يؤخذ بنظام جديد لمسارات العمل المؤتمتة لتقديم طلبات الترجمة التحريرية وطلبات النسخ وإدارة شؤونها.
2.2	1.4	قُلِّص الوقت الذي يستغرقه البحث عن الخبراء الخارجيين وتدبر معلومات الاتصال بالجهات الخارجية تقليصاً مقداره 6 أيام في السنة (لموظف دُرج على أن يكون من الرتبة ف-2). لقد تم بذلك تحسين تبادل المعلومات واستبعاد احتمال ازدواج في بيانات الاتصال.	بدءاً من نيسان/أبريل 2019 أخذ بقاعدة بيانات مركزية لبيانات الاتصال من أجل تدبر جميع بيانات الأشخاص الخارجيين الذين لهم صلات بوحدة خدمات اللغات [في مكتب المدعي العام] (مثل الخبراء اللغويين، والجامعيين، والممتحنين).
2.7	-	قُلِّص الوقت الذي يستغرقه إنشاء وتتبع وإغلاق طلبات الخدمات في مجال برمجيات SAP بمقدار 10 أيام في السنة (لموظف من الرتبة خ-ع-رأ) فتحققت زيادة في النجاعة تتيح للمحكمة تفادي زيادة في التكاليف مقدارها 2 732.2 يورو.	في عام 2018 قام مكتب المدير (الفريق المعني بإدارة الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP) بأتمتة طلبات الدعم في مجال برمجيات SAP عن طريق برمجية قائمة يستخدمها قسم خدمات تدبر المعلومات.

التكاليف المتفاداة لعام		الوفورات لعام		النتائج المحققة (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)		الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	
2020 (دون تغيير المقادير)		2019 (بآلاف المرجعية الأساسية) (بآلاف)		البيرووات		البيرووات	
2.7	-						في عام 2018 قام مكتب المدير (الفريق المعني بإدارة الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP) وقسم المالية بأتمتة جوانب من الإبلاغ وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPSAS). فتحسنت عملية التوفيق بين نتائج الميزانية ونتائج المحاسبة وتسنى الاستغناء عن الجمع اليدوي بين بيانات آتية من مصدرين مختلفين ضمن نمطة الشؤون المالية ونمطة الميزانية في نظام SAP.
2.7	-						في عام 2018 قام مكتب المدير (الفريق المعني بإدارة الموارد المؤسسية ببرمجيات SAP) وقسم المالية بأتمتة حسوم مبالغ بدل المعيشة اليومي في النمطة الخاصة بالسفر في نظام SAP.
3.6	-						في عام 2018 نُقِّد قسم المالية، بالتوافق مع التوصية ذات الصلة الصادرة عن المراجع الخارجي، أتمتة البيانات المالية المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في نظام SAP، مهيباً تتبعاً للمراجعة كاملاً وشفافاً بدءاً من البيانات المالية ووصولاً إلى المعلومات المعدة على أساسها، ومدججاً رقابة داخلية متأصلة في النظام، ومقلِّصاً العمل اليدوي الذي يستلزمه إعداد البيانات المالية.
90.0	90.0						أعاد قسم الخدمات العامة النظر في عقد صيانة مبنى المقر.
							أفضت إعادة النظر إلى أن عام 2019 لم يشهد أي نحو اسمي بالقياس إلى عام 2018 وذلك باستدراج عروض تنافسية للحصول على الخدمات، بينما كان يُقدَّر أن تشهد نفس الفترة زيادة متوقَّعة نسبتها 5%.
-	-						في عام 2019 سيعير قسم تدبير الأعمال القضائية معالج نصوص من الرتبة خ ع-4 (لغة الفرنسية) لقسم مشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم للفترة الممتدة من 30 نيسان/أبريل حتى 31 كانون الأول/ديسمبر، ما يتيح لقسم مشاركة المحني عليهم وجبر أضرارهم تحقيق وفورات ومكاسب متأتية عن زيادة النجاعة بفضل عدم توجُّب تعيينه موظفاً يقوم بالمهمة المعنية وبتيح لقسم تدبير الأعمال القضائية الاحتفاظ بالبحرمة المتوفرة فيه. كما إن القسم سيساعد منظمة أخرى (هي محكمة العدل الدولية)، عن طريق إعاره معوّضة وذلك بإعارتها معالج نصوص (لغة الفرنسية) من الرتبة خ ع-4 (لمدة 30 يوماً يقع جزء منها في الربع الأول من السنة وجزء آخر في الربع الثاني منها).
2.0	2.0						مشروع منصة أنساق تسلسل الأعمال القضائية البالغة مدته عدة سنوات: ينتهز قسم تدبير الأعمال القضائية فرصة تقلص أنشطة جلسات المحكمة لكي يعين موارد البشرية للعمل على هذا المشروع الشامل بنطاقه شتى أجهزة المحكمة (مرحلة تتطلب كثيراً من الموارد مجموعة المستعملين تتألف من أعمال تجريب مستفيض وتنجز لمتطلباتهم).

التكاليف المتفاداة لعام		الوفورات لعام		الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	
2020 (دون تغيير المقادير)		2019 (بآلاف المرجعية الأساسية) (بآلاف اليوروات)		الناتج المحقق (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	
7.9	7.9	7.9	7.9	أضاف قسم تدبر الأعمال القضائية وظيفة جديدة إلى وظائف ECOS (نظام عمل المحكمة الإلكترونية (eCourt)) بغية أتمتة توزيع الوثائق على المشاركين في الإجراءات. وتسنى بذلك أيضاً الاستغناء عن إدخال شتى المعلومات في ثلاث قواعد بيانات مختلفة كُفّ منذئذ عن استعمالها.	فُلِّص الوقت الذي يستغرقه تسيير هذه العملية الذي يضطلع به ستة موظفين (من الرتبة خ ع-رأ) بمقدار 29 ساعة في الشهر.
7.9	7.9	7.9	7.9	أضاف قسم تدبر الأعمال القضائية وظيفة جديدة إلى وظائف نظام عمل المحكمة الإلكترونية (ECOS) بغية أتمتة تسيير شؤون النفاذ إلى النظام، والضوابط الأمنية، والإخطار بوثائق المحكمة.	فُلِّص الوقت الذي يستغرقه تسيير هذه العملية الذي يضطلع به ستة موظفين (من الرتبة خ ع-رأ) بمقدار 29 ساعة في الشهر.
1.7	1.7	1.7	1.7	تقلّص أتمتة متتاليات إعمال التطبيقات الزمن الذي يستغرقه تنفيذ طلبات التعديل وإصدارات البرمجيات الحاسوبية الجديدة بنسبة 80%.	إن ذلك يساعد في توفير وقت الموظفين متيحاً لهم التركيز على تطوير الحلول وتقلّص الزمن الذي يستلزمه إعمالها فيما يخص الجهات التي تستعملها. وقد تسنى بالمكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة تقلّص الوقت الذي يستغرقه عمل الموظفين المعني من 5 ساعات في الشهر إلى أقل من ساعة واحدة. وتتمثل النتيجة في أن الفريق أعاد تخصيص الموظفين مكلفاً إياهم بأنشطة من قبيل تحقيق تحسينات في البنية الأساسية، بما فيها أمن المعلومات.
13.1	13.1	13.1	13.1	إعمال نظام تدبر الاتصالات الهاتفية (CUCM) الذي يتم به توفير الهواتف الثابتة في مكاتب العاملين في المحكمة.	تقلّص الزمن الذي يستلزمه تقديم الخدمة المعنية وإعادة تخصيص أعضاء الفريق بحيث يدعمون تحقيق التحسينات في الشبكة. وبذلك يحقق قسم خدمات تدبر المعلومات وفورات تتمثل في 4 أيام في الشهر من عمل موظف من الرتبة خ ع-رأ ويخصّص الوقت المكتسب على هذا النحو لإجراء صيانة وقائية على نظم الشبكة كانت لولا ذلك ستستلزم دعماً من مورد خارجي.
-	-	-	-	إعمال التدبير عن بعد خارج نطاق التردد لحل المشكلات وتدبر شؤون البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات في المكاتب القطرية انطلاقاً من المقر.	تقلّص الوقت الذي يستغرقه قيام قسم خدمات تدبر المعلومات المقر بمعالجة مسائل البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات عن بعد. إن ذلك يتيح لقسم خدمات تدبر المعلومات تحسين الخدمات المعنية دون أن يستلزم بعثات إضافية.
-	-	-	-	ممارسة الاستعارة الجارية فيما بين المكتبات فيما يتعلق بطلبات المواد غير المتوفرة في مكتبة المحكمة، ما يتيح لهذه المكتبة الحصول على المزيد من المواد من أجل منتفعيها دون أن تتحمل المحكمة نفقات إضافية لقاء ذلك.	لولا هذه الخدمة لتعين على المكتبة، من أجل سد احتياجات المنتفعين بما في مجال البحوث، أن تشتري المواد بدلاً من استعارتها من مكتبة أخرى.
-	-	-	-	توفير التدريب الإلزامي في مجال أمن المعلومات لجميع موظفي المحكمة وإجراء حملة توعية بتصيّد البيانات الاحتيالي.	تقلّص عدد حوادث أمن المعلومات التي تسببها البرمجيات الخبيثة والحمات (الفيروسات) الإلكترونية، ما يتيح لفريق أمن المعلومات التركيز على أنشطة توفّي قيمة مضافة أكبر من قبيل إعمال الضوابط الأمنية في شبكة المحكمة ونظّمها. ويصعب تحديد ما يؤتبه ذلك من مكاسب متأتية عن زيادة النجاعة تحديداً كميّاً لأنه يتوقف على أنواع الحوادث المعنية، مع اختلاف كبير في مقادير ما يخصها من الوفورات في الوقت.
68.5	-	-	-	تحسين السيرورات الذي أتاح لفريق دعم التطبيقات في قسم خدمات تدبر المعلومات أن يدعم 28 تطبيقاً (مقابل 21 تطبيقاً في عام 2015، ما ينطوي على زيادة نسبتها 25%).	هُتِّعَ للنهوض بأود الزيادة في عبء العمل دون الحاجة إلى المزيد من الموارد من الموظفين. فُيقدَر أنه لولا هذه التحسين المعني للزم موظف إضافي واحد من الرتبة خ ع-رأ.

التكاليف المتفاداة لعام		الوفورات لعام		النتائج المحققة (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)		الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	
2020 (دون تغيير المقادير)		2019 (بآلاف المرجعية الأساسية) (بآلاف)		البيرووات		البيرووات	
7.9	-			لأن كان الصندوق الاستثماري للمجني عليهم هو المستفيد من أهم المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة المحققة بذلك فإن تضيق نظام إدارة طلبات المجني عليهم (VAMS) أتى أيضاً مزيداً من النجاعة في تناول الأداة المتصلة بالمهام الخاصة بقلم المحكمة على وجه التحديد. وقد أفضى ذلك إلى مكاسب في وقت العمل تعادل ساعتين في الأسبوع (موظف من الرتبة خ-ع راً وآخر من الرتبة ف-2).	إن نظام إدارة طلبات المجني عليهم في قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم: (أ) أتيح النفوذ إليه للصندوق الاستثماري للمجني عليهم من أجل الأنشطة المتعلقة بجبر أضرار المجني عليهم/مساعدهم فيما مجموعه ثلاثة قضايا؛ (ب) كُتِف ليتواءم مع الاحتياجات الخاصة للصندوق الاستثماري للمجني عليهم بحسب القضية.		
3.9	-			تغدو مسارات تسلسل الأعمال بين المقر والميدان أكثر فعالية بفضل المكاسب المحققة على صعيد وقت العمل لأن النفوذ إلى المعلومات لم يعد يتوجب طلبه بل يصبح تلقائياً أكثر فأكثر. فقد قُلِّص وقت العمل بمقدار ساعة في الأسبوع (موظف من الرتبة خ-ع راً وآخر من الرتبة ف-2). ولما كان هذا الإجراء تدريجياً فينوخى تحقيق المزيد من المكاسب في وقت العمل في عام 2020/عام 2021.	ووصلت ترقية نظام تدبير طلبات المجني عليهم (VAMS) تدريجياً بالانتقال فيه من منصة قائمة على برمجيات Windows إلى منصة قائمة على الشبكة العنكبوتية: سيفضي ذلك إلى تحسين إمكانية نفوذ الموظفين الميدانيين وتسهيل استخلاص المعلومات من أجل أصحاب الشأن (الدائرة المعنية، والممثلين القانونيين، ومكتب المحامي العمومي للمجني عليهم).		
3.3	3.3			يسهل تجهيز الطلبات المتلقاة على هذا النحو بفضل شكلها الإلكتروني. وقد قُلِّص الزمن الذي يستغرقه العمل المعني بمقدار ساعتين في الشهر (موظف من الرتبة خ-ع راً) (بسبب تدني معدل الرد نسبياً في عام 2019 إبان تحرير النص الحالي).	أقر فيما يخص الحالة في مالي والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى نظام تقديم المجني عليهم لطلباتهم على الإنترنت في إطار إجراءات المحكمة؛ فغدا بإمكان المجني عليهم القيام بعملية تقديم الطلب بصورة إلكترونية تماماً.		
2.6	2.6			تحسين الخدمة المقدمة إلى الزوار الخارجيين وزيادة النجاعة من حيث الوقت والجهد اللذان يستلزمهما حجز زيارة للمحكمة. ويُقدَّر أن الوقت الذي يقضيه الموظفون (من الرتبة خ-ع راً) في تسجيل الزيارات سيُقَلِّص بمقدار 6 ساعات في الشهر تقريباً.	أعمل قسم الإعلام والتوعية نظاماً إلكترونياً لتسجيل الزيارات سيهيئ سبيلاً ناجحاً يمكن به للزوار أن يحجزوا زيارتهم للمحكمة إلكترونياً ويتلقوا تأكيد الحجز فوراً. إنه يبسط سيرورة جمع المعلومات التدبيرية المتعلقة بعدد الطلبات المتلقاة وعدد الطلبات المرفوضة وعدد الزوار المستقبلين، والمعلومات المتعلقة بالتمثيل الجغرافي ضمن مجموعة الزوار وسماتهم المميزة.		
5.0	-			قُلِّص مقدار الأموال اللازم تخصيصها لسد تكاليف الخدمات التعاقدية فتحقق تخفيض في المبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة لعام 2019 مقداره 5 000 يورو.	حسَّن المكتب الميداني القائم في كوت ديفوار، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، قدرته على الحظو بأحكام وشروط وأسعار ملائمة فيما يخص الشراء.		
4.8	-			قُلِّص المبلغ المرجعي الأساسي للأموال اللازمة لسد تكاليف السفر لعام 2019 تقليصاً مقداره 4 810 يورو.	زاد المكتب القطري القائم في مالي استعانتة بوسائل التواصل الفيديوي عن بعد.		
5.0	-			قُلِّص المبلغ المرجعي الأساسي للأموال اللازمة لسد تكاليف الخدمات التعاقدية لعام 2019 تقليصاً مقداره 4 950 يورو.	راجع المكتب القطري القائم في مالي تعاونه مع الجهات المؤهَّلة للخدمات فيما يخص شراء السلع والحصول على الخدمات.		

التكاليف المتفاداة لعام		الوفورات لعام		الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	
2020 (دون تغيير المقادير)		2019 (بآلاف المرجعية الأساسية) (بآلاف)		الناتج المحقق (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	
		البيوروات)		البيوروات)	
31.3	31.3	31.3	31.3	تقليل الوقت الذي يقضيه موظفو الأمانة في إعداد التقريرين. إن الوقت الذي يقضيه الموظفون في عملهم يختلف بحسب المهمة، لكن يُقدَّر أن الوقت اللازم سوف يقلص، ما يفضي إلى تحسين محقق عن طريق المكاسب المتأتية عن زيادة النجاعة مقداره 31 000 يورو.	تشمل التقارير ذات الصلة الصادرة عن الصندوق الاستئماني للمجني عليهم فترات إبلاغ مختلفة: '1' التقرير السنوي لمجلس إدارة الصندوق الاستئماني للمجني عليهم المرفوع إلى جمعية الدول الأطراف (من 1 تموز/يوليو من السنة 1 حتى 30 حزيران/يونيو من السنة 2) '2' التقرير المرحلي السنوي للصندوق الاستئماني للمجني عليهم (من 1 كانون الثاني/يناير حتى 31 كانون الأول/ديسمبر). ستوأم فترتا الإبلاغ هاتان فيما يخص التقريرين المعنيين بحيث تمتد من 1 كانون الثاني/يناير حتى 31 كانون الأول/ديسمبر، ما يقلص الوقت الذي يستغرقه إعداد البيانات المعنية.
285.7	165.6				

جيم - التكاليف غير المتكررة

الأثر في المقادير المرجعية الأساسية		الناتج المحقق (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)		الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	
عام 2020 (بآلاف البيوروات)		عام 2020 (بآلاف البيوروات)			
120.0	120.0	120.0	120.0	لا تلزم توسعة سنوية لحيز التخزين فيما يخص عام 2020. وستُدْرَج المتطلبات ذات الصلة في إطار المقدار المتوقع للمبلغ المرجعي الأساسي ذي الصلة فيما يخص عام 2021 فصاعداً.	تحقيق وفورات مؤقتة فيما يخص ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة لأن استبدال وسائل التخزين في شبكة أحياز التخزين (SAN) ضمن إطار المبادرة الاستراتيجية لترشيد تكنولوجيا المعلومات سيغني عن شراء حيز تخزين إضافي في عام 2020.
100.0	100.0	100.0	100.0	تقليل في مقدار المخصّصات لسد تكاليف الخدمات التعاقدية ذات الصلة بفضل انعقاد الجمعية في نيويورك، مقداره 100 000 يورو	تخفيض المخصّصات لسد تكاليف الخدمات التعاقدية بفضل عقد الدورة التاسعة عشرة للجمعية في مقر الأمم المتحدة في نيويورك.
220.0	220.0				

دال - تخفيضات التكاليف الإضافية

الأثر في المقادير المرجعية الأساسية		الناتج المحقق (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)		الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	
عام 2020 (بآلاف البيوروات)		عام 2020 (بآلاف البيوروات)			
237.0	237.0	237.0	237.0	لن تلزم في عام 2020 مخصّصات لسد تكاليف القاضيين اللذين مُدِّدَت فترة ولايتهما في عام 2019: 237 000 يورو	إثر إنجاز تناول قضية الغُعبو و ابليه غوديه وقضية أُنثاغندا في عام 2019 بحسب التوقعات، سيغادر المحكمة قاضيان لن يُعيَّن من يجل محلها.
347.5	347.5	347.5	347.5	تقليل في ملاك وظائف المساعدة المؤقتة العامة (7 وظائف من هذه الفئة) وفي المخصّصات لسد تكاليف العمل الإضافي (38 800 يورو).	حُفِّضَ قسم الأمن والسلامة متطلباته من موارد الموظفين المعنيين نتيجة لانخفاض عدد أيام جلسات المحكمة المتوقع انعقادها ما يجعلها تستلزم مقداراً أقل من الدعم في مجال أمن قاعات المحكمة.

الأثر في المقادير المرجعية الأساسية	النتائج المحققة (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)	الوصف (في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة)
488.4	يشهد عام 2020 عدم تمويل أربع وظائف (3 وظائف ثابتة من الرتبة خ ع-رأ ووظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة من الرتبة خ ع-رأ)، وإلغاء ثلاث وظائف (3 وظائف من وظائف المساعدة المؤقتة العامة)، وتقليص مبلغ المخصصات لسد تكاليف المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات تقلصاً مقداره 72.9 ألف يورو.	مستفيداً من التدني المفترض أن يشهده مقدار الأنشطة القضائية في إطار جلسات المحكمة، سيكلف قسم تدبر الأعمال القضائية عن تمويل بعض الوظائف المتصلة بدعم أنشطة جلسات المحكمة من الوظائف التي يضمها ملاكه وسيعيد تخصيص أكبر عدد ممكن من شاغلي الوظائف غير الممولة بحيث يتولون مهام أخرى، في أقسام أخرى من المحكمة عند اللزوم. إن هذا القسم، مستفيداً من تدني مقدار أنشطة جلسات المحكمة، سيتمكن في عام 2019، بفضل توفر موظفين مدربين تدريباً متنوع التخصصات ضمن سائر أفرقتهم، من عدم تعيين من يشغل بعض شواغل وظائف دعم الأعمال القضائية التي يضمها ملاكه وسيبقى الوظائف المعنية شاغرة.
68.5	عدم تمويل وظيفة واحدة (من الرتبة خ ع-رأ).	مستفيداً من التدني المفترض أن يشهده مقدار الأنشطة القضائية في إطار جلسات المحكمة، سيكلف قسم خدمات تدبر المعلومات عن تمويل بعض الوظائف المتصلة بدعم أنشطة جلسات المحكمة من الوظائف التي يضمها ملاكه وسيعيد تخصيص أكبر عدد ممكن من شاغلي الوظائف غير الممولة بحيث يتولون مهام أخرى، في أقسام أخرى من المحكمة عند اللزوم.
329.7	عدم تمويل 3 وظائف (من الرتبة ف-3)	مستفيداً من التدني المفترض أن يشهده مقدار الأنشطة القضائية في إطار جلسات المحكمة، سيكلف قسم الخدمات اللغوية عن تمويل بعض الوظائف المتصلة بدعم أنشطة جلسات المحكمة من الوظائف التي يضمها ملاكه وسيعيد تخصيص أكبر عدد ممكن من شاغلي الوظائف غير الممولة بحيث يتولون مهام أخرى، في أقسام أخرى من المحكمة عند اللزوم.
443.0	تقليص المخصصات لسد تكاليف المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات من أجل الأنشطة القضائية لجلسات المحكمة تخفيضاً مقداره 443 000 يورو.	مستفيداً من انخفاض مقدار الأنشطة القضائية، قلص قسم الخدمات اللغوية مقدار المخصصات لسد تكاليف خدمات المساعدة المؤقتة العامة الخاصة بالاجتماعات دعماً لجلسات المحكمة.
61.1	تخفيض مقداره 6 أشهر لموظف من الرتبة ف-3	مستفيداً من انخفاض مقدار الأنشطة القضائية، قلص مكتب المحامي العمومي للدفاع مقدار الدعم القضائي الذي يقدمه.
137.0	عدم تمويل وظيفتين (من الرتبة خ ع-رأ).	مستفيداً من التدني المفترض أن يشهده مقدار الأنشطة القضائية في إطار جلسات المحكمة، سيكلف قسم المجني عليهم والشهود عن تمويل بعض الوظائف المتصلة بدعم أنشطة جلسات المحكمة من الوظائف التي يضمها ملاكه وسيعيد تخصيص أكبر عدد ممكن من شاغلي الوظائف غير الممولة بحيث يتولون مهام أخرى، في أقسام أخرى من المحكمة عند اللزوم.
106.4	تخفيض مبلغ المخصصات في إطار بند المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات من أجل الأنشطة القضائية في إطار جلسات المحكمة مقداره 106 400 يورو.	مستفيداً من انخفاض مقدار الأنشطة القضائية، قلص قسم المجني عليهم والشهود مقدار مخصصاته لسد تكاليف خدمات مساعدة الشهود في إطار المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات دعماً لأنشطة جلسات المحكمة.
2.0	تقليص مقدار الأموال اللازمة لسد النفقات التشغيلية العامة في عام 2020، ما أفضى إلى تخفيض إضافي في التكاليف مقداره 2 000 يورو.	قلصت أمانة الجمعية مقدار متطلباتها لسد تكاليف النفقات التشغيلية العامة.
2 220.6		

11	عدد اللغات المنهوض بأود تقديم الخدمات بما في جلسات المحكمة	9	10	10	10	10	10	10	في عام 2016 تم تقديم خدمات اللغات لأنشطة جلسات المحكمة بثلاث لغات إضافية: العربية، والإنكليزية (باللهجة الليبيرية)، ولغة السنغو. ولم يُطلب توفير الخدمات بالسواحلية (الفصحى) ولا بلغة الميمبارا.
12	عدد اللغات المتصلة بالقضايا المنهوض بأود تقديم الخدمات بما	21	24	22	26	22	24	21	تم في عام 2016 دعم الإجراءات في 11 قضية إضافية باللغات التالية: العربية، والفرنسية، والإنكليزية، ولغة الغوريه، ولغة اللندو، واللغة الجورجية، والروسية، والتركية، والألمانية، والإسبانية، والهولندية، ولم يُطلب توفير الخدمات باللغة السواحلية (الفصحى) ولا بلغة الفور ولا بلغة الكالنجين ولا بلغة الكيكويو ولا بلغة اللنغو ولا بلغة اللوغندا ولا بلغة اللوو ولا بلغة الأيجيبي.
13	عدد اللغات المنهوض بأود تقديم الخدمات بما من أجل المراسلة مع الدول الأطراف	25	6	10	6	10	6	25	لقد خطط قسم خدمات اللغات لعدد أقصى من اللغات المستعملة في سياق التعاون القضائي في عام 2016 استناداً إلى البيانات المتعلقة بالفترة السابقة، لكن اللغات التي استعملت فعلاً من أجل التراسل مع الدول الأطراف هي اللغات التالية: الفرنسية، والإنكليزية، والإسبانية، والهولندية، والعربية، والبرتغالية، والألمانية.
1	1- الآشولي	1	1- الإنكليزية	7	1- الإنكليزية	7	1- الإنكليزية	1	1- الآشولي
2	2- الإنكليزية	2	2- الفرنسية	2	2- الفرنسية	2	2- الفرنسية	2	2- الإنكليزية
3	3- الفرنسية	3	3- العربية	3	3- العربية	3	3- العربية	3	3- الفرنسية
4	4- السواحلية الكونغولية	4	4- الإسبانية	4	4- الإسبانية	4	4- الإسبانية	4	4- السواحلية الكونغولية
5	5- الكينزويوندا	5	5- الهولندية	5	5- الهولندية	5	5- الهولندية	5	5- الكينزويوندا
6	6- لغة الآشولي	6	6- الألمانية	6	6- الألمانية	6	6- الألمانية	6	6- لغة الآشولي
7	7- لغة الديولا	7	7- البرتغالية	7	7- البرتغالية	7	7- البرتغالية	7	7- لغة الديولا
8	8- لغة اللبغالا	8	8- الجورجية	8	8- الجورجية	8	8- الجورجية	8	8- لغة اللبغالا
9	9- لغة الأنيسو	9	9- اللغة التورا	9	9- اللغة التورا	9	9- اللغة التورا	9	9- لغة الأنيسو
10	10- لغة اللنغو	10	10- لغة التورا	10	10- لغة التورا	10	10- لغة التورا	10	10- لغة اللنغو
1	1- الإنكليزية	1	1- الإنكليزية	33	1- الإنكليزية	33	1- الإنكليزية	1	1- الإنكليزية
2	2- الفرنسية	2	2- الفرنسية	2	2- الفرنسية	2	2- الفرنسية	2	2- الفرنسية
3	3- الآشولي	3	3- الآشولي	3	3- الآشولي	3	3- الآشولي	3	3- الآشولي
4	4- العربية	4	4- العربية	4	4- العربية	4	4- العربية	4	4- العربية
5	5- العربية (السودانية)	5	5- العربية (السودانية)	5	5- العربية (السودانية)	5	5- العربية (السودانية)	5	5- العربية (السودانية)
6	6- السواحلية (الكونغولية)	6	6- السواحلية (الكونغولية)	6	6- السواحلية (الكونغولية)	6	6- السواحلية (الكونغولية)	6	6- السواحلية (الكونغولية)
7	7- لغة الكينزويوندا	7	7- لغة الكينزويوندا	7	7- لغة الكينزويوندا	7	7- لغة الكينزويوندا	7	7- لغة الكينزويوندا
8	8- لغة اللبغالا	8	8- لغة اللبغالا	8	8- لغة اللبغالا	8	8- لغة اللبغالا	8	8- لغة اللبغالا
9	9- لغة الديولا	9	9- لغة الديولا	9	9- لغة الديولا	9	9- لغة الديولا	9	9- لغة الديولا
10	10- لغة التيمبارا	10	10- لغة التيمبارا	10	10- لغة التيمبارا	10	10- لغة التيمبارا	10	10- لغة التيمبارا
11	11- لغة الأنيسو	11	11- لغة الأنيسو	11	11- لغة الأنيسو	11	11- لغة الأنيسو	11	11- لغة الأنيسو
12	12- لغة الأور	12	12- لغة الأور	12	12- لغة الأور	12	12- لغة الأور	12	12- لغة الأور
13	13- لغة السنغو	13	13- لغة السنغو	13	13- لغة السنغو	13	13- لغة السنغو	13	13- لغة السنغو
14	14- لغة الرغاوة	14	14- لغة الرغاوة	14	14- لغة الرغاوة	14	14- لغة الرغاوة	14	14- لغة الرغاوة
15	15- لغة التماشيق	15	15- لغة التماشيق	15	15- لغة التماشيق	15	15- لغة التماشيق	15	15- لغة التماشيق
16	16- الجورجية	16	16- الجورجية	16	16- الجورجية	16	16- الجورجية	16	16- الجورجية
17	17- الروسية	17	17- الروسية	17	17- الروسية	17	17- الروسية	17	17- الروسية
18	18- لغة الشغاي	18	18- لغة الشغاي	18	18- لغة الشغاي	18	18- لغة الشغاي	18	18- لغة الشغاي
19	19- لغة اللندو	19	19- لغة اللندو	19	19- لغة اللندو	19	19- لغة اللندو	19	19- لغة اللندو
20	20- لغة الغوريه	20	20- لغة الغوريه	20	20- لغة الغوريه	20	20- لغة الغوريه	20	20- لغة الغوريه
21	21- لغة اللنغو	21	21- لغة اللنغو	21	21- لغة اللنغو	21	21- لغة اللنغو	21	21- لغة اللنغو
22	22- لغة التيرغريا	22	22- الأوسيتية	22	22- الأوسيتية	22	22- الأوسيتية	22	22- لغة التيرغريا
23	23- لغة التلغمد	23	23- لغة التلغمد	23	23- لغة التلغمد	23	23- لغة التلغمد	23	23- لغة التلغمد
24	24- لغة الداري	24	24- لغة الداري	24	24- لغة الداري	24	24- لغة الداري	24	24- لغة الداري
25	25- لغة البشتو	25	25- لغة البشتو	25	25- لغة البشتو	25	25- لغة البشتو	25	25- لغة البشتو
26	26- لغة الكيرندي	26	26- لغة الكيرندي	26	26- لغة الكيرندي	26	26- لغة الكيرندي	26	26- لغة الكيرندي
27	27- لغة الكهيمما	27	27- لغة الكهيمما	27	27- لغة الكهيمما	27	27- لغة الكهيمما	27	27- لغة الكهيمما
28	28- لغة الموريه	28	28- لغة الموريه	28	28- لغة الموريه	28	28- لغة الموريه	28	28- لغة الموريه
29	29- اللغة المأمهريه	29	29- لغة التورا	29	29- لغة التورا	29	29- لغة التورا	29	29- اللغة المأمهريه
30	30- معلومة سرّية مصنّفة (الف)	30	30- معلومة سرّية مصنّفة (الف)	30	30- معلومة سرّية مصنّفة (الف)	30	30- معلومة سرّية مصنّفة (الف)	30	30- معلومة سرّية مصنّفة (الف)
31	31- العربية	31	31- العربية	31	31- العربية	31	31- العربية	31	31- العربية
32	32- الأوكرانية	32	32- الأوكرانية	32	32- الأوكرانية	32	32- الأوكرانية	32	32- الأوكرانية
33	33- معلومة سرّية مصنّفة (باء)	33	33- معلومة سرّية مصنّفة (باء)	33	33- معلومة سرّية مصنّفة (باء)	33	33- معلومة سرّية مصنّفة (باء)	33	33- معلومة سرّية مصنّفة (باء)

18	عدد الشهود والمحني عليهم المشمولين بالحماية	-	-	غ/م	110	86	هذان هما عددا الأشخاص المشمولين بحماية قسم المحني عليهم والشهود التابع للمحكمة من فيهم: الأشخاص المشمولون ببرنامح المحكمة الخاص بالحماية وعمليات النقل المساعد وبتدابير الحماية المؤقتة وعمليات التقييم ذات الصلة. ويشمل هذان الرقمان 50 شاهداً من الشهود المعاد توطينهم دولياً الذين يعتني بهم طرف من الغير ويخضعون لمتابعة يقوم بها قسم المحني عليهم والشهود التابع للمحكمة.	100	130	الشهود/المحني عليهم المشمولون بحماية قسم المحني عليهم والشهود من فيهم: الأشخاص المشمولون ببرنامح المحكمة الخاص بالحماية وعمليات التقييم من أجل النقل المساعد وبغير ذلك من أشكال الدعم	90	الشهود/المحني عليهم وغيرهم من المعرضين للخطر بسبب شهادتهم المشمولون بحماية قسم المحني عليهم والشهود من فيهم الأشخاص المشمولون ببرنامح المحكمة الخاص بالحماية وبغير ذلك من أشكال الدعم	170	الشهود/المحني عليهم وغيرهم من المعرضين للخطر بسبب شهادتهم المشمولون بحماية قسم المحني عليهم والشهود من فيهم الأشخاص المشمولون ببرنامح المحكمة الخاص بالحماية وبغير ذلك من أشكال الدعم
19	عدد الأشخاص المشمولين بالحماية	660	428	أفضى العدد الإجمالي للأشخاص (الشهود/المحني عليهم ومعاليهم) المشمولين بالحماية، وعدد الحالات الجديدة المتوقع أن يهتم بها مكتب المدعي العام، بقلم المحكمة إلى توقع أن الحماية ستقدم لـ 660 شخصاً. بيد أن ذلك العدد - الذي يشمل الشهود والمحني عليهم وعائلاتهم - قلص إلى 428 وذلك لكون عدد الأشخاص الذين أحالهم مكتب المدعي العام بغية اشتغالهم بالحماية كان أقل من العدد المخطط له، ويفضل ما تم إعداده من حالات تحقيق المكاسب المتأتبة عن زيادة النجاعة بغية تعزيز حلول حماية للأشخاص الذين شملتهم الحماية لفترة طويلة من الزمن	575	518	يشمل هذا الرقم المستفيدين الرئيسيين من تدابير الحماية ومعاليهم. ويستفيد من الحماية والرعاية اللتين يقدمهما قسم المحني عليهم والشهود حالياً 518 شخصاً (86 شاهداً و432 من معاليهم) في 22 بلداً	500	548	يشار استناداً إلى الأرقام والافتراضات الحالية إلى أن الحماية والرعاية اللتين يقدمهما قسم المحني عليهم والشهود في عام 2018 زهاء 500 شخص (100 من الشهود/المحني عليهم و400 من معاليهم)	450	تشير الأرقام والافتراضات الحالية إلى أن الحماية والرعاية اللتين يقدمهما قسم المحني عليهم والشهود في عام 2019 قد تشملان زهاء 90 شاهداً/محنياً عليهم و360 من معاليهم	650	إن الحماية والرعاية اللتين يقدمهما قسم المحني عليهم والشهود في عام 2020 قد تشملان زهاء 170 شاهداً/محنياً عليهم و480 من معاليهم
20	عدد المشتبه فيهم/المتهمين الذين يمثلون أمام المحكمة (20)	11	12	روتو؛ سنغ؛ أنغوين؛ اثناغندا؛ ميا؛ اغنغو (لوران)؛ ايلي غوديه؛ المهدي؛ كيلولو؛ أريديو؛ منغندا؛ بابالا	9	9	ميا؛ كيلولو؛ أريديو؛ منغندا؛ بابالا؛ اثناغندا؛ اغنغو (لوران)؛ ايلي غوديه؛ أنغوين	9	9	ميا؛ كيلولو؛ أريديو؛ منغندا؛ بابالا؛ اثناغندا؛ اغنغو (لوران)؛ ايلي غوديه؛ أنغوين	8	الحسن ⁽¹⁾ ؛ ميا؛ كيلولو؛ منغندا؛ اثناغندا؛ اغنغو (لوران)؛ ايلي غوديه؛ أنغوين	0	


(20) من أجل هذه الوثيقة فقط يشمل مصطلح "المتهم" الأشخاص الذين قُضي في المرحلة الابتدائية بتبرئتهم أو بإدانتهم ويُتظر في قضاياهم البت في دعاوى الاستئناف النهائي. إنه لا يشمل نطاقه الأشخاص الذين لا يمثلون أمام المحكمة إلا فيما يخص جلسات النظر في جبر الأضرار.

25 عدد المكاتب/الوحدات القطرية(22)	7	7	7	7	7	8	7	7
	في عام 2016 بستر عمليات المحكمة 6 مكاتب ميدانية قائمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكوت ديفوار، وجمهورية أفريقيا الوسطى، ومالي، وكينيا، وأوغندا، ووحدة ميدانية قائمة في بونيا.	اثنان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (كينشاسا وبونيا)، وواحد في أوغندا (كمبالا)، وواحد في جمهورية أفريقيا الوسطى (بنغي)، وواحد في كوت ديفوار (أبيجان)، وواحد في مالي (باماكو)، وواحد في جورجيا (أثبيليسي)	اثنان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (كينشاسا وبونيا)، وواحد في أوغندا (كمبالا)، وواحد في جمهورية أفريقيا الوسطى (بنغي)، وواحد في كوت ديفوار (أبيجان)، وواحد في مالي (باماكو)، وواحد في جورجيا (أثبيليسي)	واحد في جمهورية أفريقيا الوسطى (بنغي)، وواحد في كوت ديفوار (أبيجان)، واثنان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (كينشاسا وبونيا)، وواحد في جورجيا (أثبيليسي)، وواحد في مالي (باماكو)، وواحد في أوغندا (كمبالا)، يضاف إليها مكتب الاتصال القائم في نيويورك	واحد في جمهورية أفريقيا الوسطى (بنغي)، وواحد في كوت ديفوار (أبيجان)، واثنان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (كينشاسا وبونيا)، وواحد في جورجيا (أثبيليسي)، وواحد في مالي (باماكو)، وواحد في أوغندا (كمبالا)	واحد في جمهورية أفريقيا الوسطى (بنغي)، وواحد في كوت ديفوار (أبيجان)، واثنان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (كينشاسا وبونيا)، وواحد في جورجيا (أثبيليسي)، وواحد في مالي (باماكو)، وواحد في أوغندا (كمبالا)، يضاف إليها مكتب الاتصال القائم في نيويورك		

(22) عُدِّلت تسمية "المكاتب الميدانية" اعتباراً من ميزانية عام 2019 البرنامجية المقترحة فعدت تسمى "المكاتب القطرية".

تخصيص الموارد في إطار البرنامج الرئيسي الثاني بحسب الحالة

تطور تخصيص الموارد في إطار البرنامج الرئيسي الثاني بحسب الحالة للأعوام ٢٠١٤ حتى ٢٠٢٠



المرفق التاسع عشر

إضافة إلى ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية - البرنامج الرئيسي الثالث

أولاً - المقدمة

- 1- وفقاً للأحكام ذات الصلة الواردة في النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")، وُضعت الافتراضات المتعلقة بميزانية عام 2020 وأقرتها أجهزة المحكمة استناداً إلى خطة العمل القضائي وخطة العمل المتصل بالمقاضاة للسنة التالية، وذلك بمقدار إمكان تقدير الأعمال المعنية على نحو دقيق قبل تقديم ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة.
- 2- إن ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة للمحكمة قُدمت في 12 تموز/يوليو 2019. وقد وقع هذا الموعد النهائي في الفترة التي عُقدت خلالها جلسات اعتماد التهم في قضية/الحسن، الممتدة من 8 حتى 17 تموز/يوليو 2019. وفي 30 أيلول/سبتمبر، أصدرت الدائرة التمهيدية قراراً مصنفاً في فئة الوثائق السريّة اعتمدت به التهم التي وجهتها المدعية العامة إلى السيد الحسن بارتكاب جريمة حرب وجرائم ضد الإنسانية، وأحالتة للمحاكمة. فالقرار في هذه القضية نُشر بعد تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة وقبل انعقاد جمعية الدول الأطراف في كانون الأول/ديسمبر 2019.
- 3- ولما كان هذا القرار يستتبع زيادة في مقدار الموارد المطلوبة لعام 2020 من أجل أنشطة الدعم في المجال القضائي فإن المحكمة تقدّم بهذه الوثيقة إلى لجنة الميزانية والمالية، وفق البند 3-5 مكرراً من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة،⁽¹⁾ إضافةً إلى الميزانية البرنامجية المقترحة، مبيّنةً ما يمكن تقديره على نحو دقيق في هذه المرحلة من آثار هذا التطور المستجد على الميزانية والمتطلبات المالية المناسبة، ما يمثّل زيادة إجمالية مقدارها 230.7 ألف يورو.

ثانياً - الآثار المالية

- 4- أُخذت بالحسبان عند إعداد هذه الإضافة إلى الميزانية الموارد المهيأة بالفعل لقضية/الحسن في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة. وتجنّب هذه الإضافة أفضل وأدقّ التقديرات الممكنة للآثار المالية المرتقب حالياً أن تترتب على التطور المعني. لقد أصدرت الدائرة التمهيدية قرارها المصنّف في فئة الوثائق السريّة القاضي باعتماد التهم الموجهة إلى السيد الحسن في 30 أيلول/سبتمبر 2019، وبالتالي فإن آثاره الممكنة ترقبها تقتصر على الأنشطة المؤكّدة في الوقت الحاضر أنه سيلزم الاضطلاع بها، ولا سيما فيما يخص الدفاع

(1) انظر النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية.

عن المتهم. أما الأنشطة الأخرى التي يَرَجَّح أن يلزم الاضلاع بها في المستقبل لكن لا يمكن حسابها بدقة (مثل عدد الشهود الذين يُمَثِّلون أمام المحكمة) فليست مشمولة بالإضافة الحالية.

5- إن ما ينجم عن التطور المعني من متطلبات إضافية على صعيد الميزانية يُقدَّر حالياً بزيادة إجمالية تبلغ 230.7 ألف يورو في المخصَّصات لقلم المحكمة.

6- وكما بيَّنت في الجدول أدناه، تخص الموارد الإضافية بند تكاليف محامي الدفاع.

الجدول 1: الموارد المضافة إلى الميزانية البرنامجية المقترحة للنهوض بأود محاكمة الحسن (بآلاف اليوروات)

ميزانية عام 2020 المقترحة	البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
230.7	محامو الدفاع
230.7	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
230.7	المجموع

ثالثاً- بيان الموارد

7- بيَّنت تحليل ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة للهيئة القضائية أنه لن يكون لاعتماد التهم في القضية المعنية أي أثر على المبالغ المقدَّرة المُدرَّجة في هذه الميزانية المقترحة. وبما أن الهيئة القضائية خططت لاستيعاب جميع التكاليف المتصلة بمحاكمة الحسن في إطار الميزانية المعنية، فلا تُطلب أي موارد إضافية.

8- وكذلك لا يتوقع مكتب المدعي العام أن ينجم عن اعتماد التهم في القضية المعنية أي أثر على ميزانيته المقترحة الحالية. فببلوغ هذه القضية مرحلة الإجراءات الابتدائية، سيركِّز الفريق المعني بالحالة في مالي على جوانب الدعوى المتعلقة بالمقاضاة. فليس لاعتماد التهم فيها أي أثر على قَدِّ الفريق المخصَّص لها على النحو المهيَّأ له في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة.

9- ولَمَّا كان قلم المحكمة هو جهازها المسؤول عن الجوانب غير القضائية لتسيير شؤونها وتقديم الخدمات في إطارها فإن ميزانيته تتحدَّد بمقدار الدعم المطلوب. إن الميزانية البرنامجية المقترحة تتضمن بالفعل مخصَّصات لبعض أنشطة الدعم التي يُتوقع إجراؤها بصرف النظر عن نتيجة اعتماد التهم في قضية الحسن، ولا سيما فيما يتعلق بالعمليات القطرية. وإضافةً إلى هذه الموارد، تؤدي الأنشطة المتصلة بالمحاكمة المرتقب الآن أن يشهدها عام 2020 إلى زيادة احتياجات قلم المحكمة لسد أتعاب المستشارين القانونيين. ويرد أدناه بيان هذه الزيادة في التكاليف غير المتصلة بالعاملين.

ألف- البرنامج الرئيسي الثالث (قلم المحكمة)

1- الموارد غير المتصلة بالعاملين (230.7) ألف يورو

محامو الدفاع (230.7) ألف يورو

10- يلزم مبلغ مقداره 230.7 ألف يورو لسد الأتعاب القانونية والمصروفات الشهرية لفريق الدفاع عن السيد الحسن خلال مرحلة الإجراءات الابتدائية في الدعوى عليه، وفقاً للسياسة الخاصة بالمساعدة

القانونية⁽²⁾. وتشمل الافتراضات المتعلقة بميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة موارد مخصصة للدفاع عن المحسن في إطار إجراءات الاستئناف في الدعوى عليه. وقد روعي عند حساب المبلغ الإضافي تكوين الفريق الأساسي المعني بالإجراءات الابتدائية، ومقدار الموارد الإضافية الأخرى المرصودة التي سبق منحها، وحسب مقدار الموارد ذات الصلة المدرج بالفعل في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة. بعبارة أخرى، لا يمثل المبلغ المضاف بموجب هذه الإضافة التكلفة الإجمالية لفريق الدفاع في الإجراءات الابتدائية التي سيشهدها عام 2020، بل يكمل مقدار الموارد المُدرج بالفعل في الميزانية المقترحة لسد كل احتياجات الدفاع خلال هذه المرحلة من مراحل الإجراءات.

الجدول 2: المحكمة جمعاء: ميزانية عام 2020 المقترحة

المحكمة جمعاء	ميزانية عام 2019		ميزانية عام 2020		التغير في الموارد بما في ذلك الإضافة
	المعتمدة (آلاف اليوروات)	المقترحة (آلاف اليوروات)	المعتمدة (آلاف اليوروات)	المقترحة (آلاف اليوروات)	
القضاة	5 662.1	5 516.9	-	5 516.9	5 516.9
الموظفون من الفئة الفنية	60 752.2	61 591.8	-	61 591.8	61 591.8
الموظفون من فئة الخدمات العامة	25 356.6	26 074.6	-	26 074.6	26 074.6
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	86 108.8	87 666.4	-	87 666.4	87 666.4
المساعدة المؤقتة العامة	17 126.6	17 570.7	-	17 570.7	17 570.7
المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	978.7	276.4	-	276.4	276.4
العمل الإضافي	299.3	223.5	-	223.5	223.5
المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين	18 404.6	18 070.6	-	18 070.6	18 070.6
تكاليف السفر	6 152.5	6 354.6	-	6 354.6	6 354.6
الضيافة	29.0	28.0	-	28.0	28.0
الخدمات التعاقدية	4 002.9	4 097.2	-	4 097.2	4 097.2
التدريب	1 000.7	1 058.4	-	1 058.4	1 058.4
الخبراء الاستشاريون	667.5	560.8	-	560.8	560.8
مهام الدفاع	3 487.8	3 247.5	230.7	3 247.5	3 478.2
مهام المحيي عليهم	1 101.3	1 300.0	-	1 300.0	1 300.0
النفقات التشغيلية العامة	14 857.3	16 403.0	-	16 403.0	16 403.0
اللوازم والمواد	1 175.5	1 253.7	-	1 253.7	1 253.7
الأثاث والعتاد	1 900.0	1 382.6	-	1 382.6	1 382.6
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين	34 374.5	35 685.8	230.7	35 685.8	35 916.5
المجموع	144 550.0	146 939.7	230.7	146 939.7	147 170.4

(2) انظر وثيقة السياسة الواحدة لقلم المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بنظام المساعدة القانونية الخاص بها، ICC-ASP/12/3.

الجدول 3: البرنامج الرئيسي الثالث: ميزانية عام 2020 المقترحة

التقديرات المعدلة	التغير في الموارد بما في ذلك الإضافة		الإضافة	ميزانية عام	ميزانية عام	البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
	مقداره بآلاف اليوروات	نسبته المئوية		2020 المقترحة	2019 المعتمدة	
27 710.0	0.6	163.0	-	27 710.0	27 547.0	الموظفون من الفئة الفنية
19 108.4	2.1	399.8	-	19 108.4	18 708.6	الموظفون من فئة الخدمات العامة
46 818.4	1.2	562.8	-	46 818.4	46 255.6	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
3 645.4	(3.0)	(113.8)	-	3 645.4	3 759.2	المساعدة المؤقتة العامة
189.3	(76.7)	(622.3)	-	189.3	811.6	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
209.5	(19.8)	(51.8)	-	209.5	261.3	العمل الإضافي
4 044.2	(16.3)	(787.9)	-	4 044.2	4 832.1	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
2 058.2	1.9	37.7	-	2 058.2	2 020.5	تكاليف السفر
4.0	(20.0)	(1.0)	-	4.0	5.0	الضيافة
2 785.5	2.9	77.8	-	2 785.5	2 707.7	الخدمات التعاقدية
642.8	5.4	32.8	-	642.8	610.0	التدريب
260.8	(44.2)	(206.7)	-	260.8	467.5	الخبراء الاستشاريون
3 478.2	(0.3)	(9.6)	230.7	3 247.5	3 487.8	مهام الدفاع
1 300.0	18.0	198.7	-	1 300.0	1 101.3	مهام المحيي عليهم
12 645.5	2.1	259.6	-	12 645.5	12 385.9	النفقات التشغيلية العامة
1 146.0	7.3	78.2	-	1 146.0	1 067.8	اللوازم والمواد
1 192.6	(30.3)	(517.4)	-	1 192.6	1 710.0	الأثاث والعتاد
25 513.6	(0.2)	(49.9)	230.7	25 282.9	25 563.5	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
76 376.2	(0.4)	(275.0)	230.7	76 145.5	76 651.2	المجموع

الجدول 4: البرنامج 3300: ميزانية عام 2020 المقترحة

التقديرات المعدلة	التغير في الموارد بما في ذلك الإضافة		الإضافة	ميزانية عام	ميزانية عام	شعبة الخدمات القضائية 3300
	مقداره بآلاف اليوروات	نسبته المئوية		2020 المقترحة	2019 المعتمدة	
11 744.3	(1.6)	(188.6)	-	11 744.3	11 932.9	الموظفون من الفئة الفنية
4 961.6	(1.7)	(85.4)	-	4 961.6	5 047.0	الموظفون من فئة الخدمات العامة
16 705.9	(1.6)	(274.0)	-	16 705.9	16 979.9	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
1 271.4	(11.3)	(162.7)	-	1 271.4	1 434.1	المساعدة المؤقتة العامة
189.3	(73.2)	(515.9)	-	189.3	705.2	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
15.0	-	-	-	15.0	15.0	العمل الإضافي
1 475.7	(31.5)	(678.6)	-	1 475.7	2 154.3	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
324.3	(11.3)	(41.2)	-	324.3	365.5	تكاليف السفر
-	-	-	-	-	-	الضيافة
1 236.7	20.9	214.0	-	1 236.7	1 022.7	الخدمات التعاقدية
91.1	(0.4)	(0.4)	-	91.1	91.5	التدريب
227.8	(40.9)	(157.7)	-	227.8	385.5	الخبراء الاستشاريون
3 478.2	(0.3)	(9.6)	230.7	3 247.5	3 487.8	مهام الدفاع
1 300.0	18.0	198.7	-	1 300.0	1 101.3	مهام المحيي عليهم
6 516.0	6.4	391.1	-	6 516.0	6 124.9	النفقات التشغيلية العامة
338.5	(4.2)	(15.0)	-	338.5	353.5	اللوازم والمواد
760.0	(41.8)	(546.0)	-	760.0	1 306.0	الأثاث والعتاد
14 272.6	0.2	33.9	230.7	14 041.9	14 238.7	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
32 454.2	(2.8)	(918.7)	230.7	32 223.5	33 372.9	المجموع

المرفق العشرون

إضافة إلى ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية - البرنامج الرئيسي الرابع

أولاً - المقدمة

1- إن الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الرابع (أمانة جمعية الدول الأطراف) بُنيت بإيجاز في ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") وذلك بقدر إمكان تقديرها على نحو دقيق إبان تقديم الوثيقة المعنية. وفيما بعد أدت تطورات تتعلق بمهيتين معهود إليهما بمهنتين بتكليف من جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") إلى متطلباتٍ أخرى من الموارد يمكن الآن تقديرها بمزيد من الدقة وتقديمها لكي تنظر فيها الجمعية. وتتعلق هذه التطورات بالمراجعة المقترحة للمحكمة التي سيجريها خبراء مستقلون وستنظر في شأها الجمعية خلال دورتها الثامنة عشرة، وبعمل اللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام.

2- ولما كانت هذه التطورات تستتبع زيادة في مقدار الموارد المطلوبة لعام 2020 من أجل البرنامج الرئيسي الرابع فإن المحكمة تقدّم بمذة الوثيقة إلى لجنة الميزانية والمالية، وفق البند 3-5 مكرراً من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، إضافةً إلى الميزانية البرنامجية المقترحة. ويبيّن في هذه الإضافة ما يمكن تقديره على نحو دقيق من آثار التطورات ذات الصلة على الميزانية، وهو يمثّل زيادة إجمالية مقدارها 479.7 ألف يورو.

ثانياً - موارد الميزانية

3- تضمنت ميزانية عام 2020 البرنامجية المقترحة للمحكمة، بصيغتها التي قُدّمت في 12 تموز/يوليو 2019، ميزانيةً مطلوبة للبرنامج الرئيسي الرابع (أمانة جمعية الدول الأطراف) مقدارها الإجمالي 837.0 ألف يورو.

4- وتبلغ المتطلبات المالية الإضافية الحالية الناتجة عن المراجعة المقترحة التي سيجريها خبراء مستقلون وعن اللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام زيادةً إجمالية مقدارها 479.7 ألف يورو. ويُقترح إدراج هذا المبلغ في برنامج جديد ضمن البرنامج الرئيسي الرابع هو البرنامج 4600 (الهيئتان المعهود إليهما بمهنتين بتكليف من الجمعية فيما يخص عام 2020)، على النحو المبين في الجدول 1 أدناه.

الجدول 1: الموارد المضافة للبرنامج 4600 (الهيئتان المعهود إليهما بمهمتين بتكليف من الجمعية فيما يخص عام 2020) (بآلاف اليوروات)

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	البرنامج الرئيسي الرابع: البرنامج 4600
7.1	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
7.1	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
166.6	تكاليف السفر
30.0	الخدمات التعاقدية
276.0	الخبراء الاستشاريون
472.6	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
479.7	المجموع

5- إن المراجعة المقترحة للمحكمة التي سيجريها خبراء مستقلون نوقشت ضمن المكتب وأفرقته العاملة طيلة عام 2019. وشهدت الأشهر الأخيرة من عام 2019 مناقشات مستفيضة تناولت تفاصيل هذه المراجعة، بما في ذلك هوية من سيجرونها وكيفية اضطلاعهم بعملهم. ونظراً إلى أن جميع عناصر هذه العملية تقريباً كان غير معروف إبان تقديم الميزانية، بما فيها ما إذا كانت المراجعة ستُجرى فعلاً، فقد تعذر آنذاك تقدير الموارد اللازمة. وعوضاً عن ذلك وُضعت التقديرات المعنية أثناء المناقشات التي دارت ضمن المكتب وأفرقته العاملة، وستُعرض البنية النهائية للمراجعة على الجمعية في دورتها الثامنة عشرة نشداً لموافقتها عليها.

6- لقد أنشأ المكتب اللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام فعلاً في 3 نيسان/أبريل 2019 باعتماده الإطار المرجعي لانتخاب المدعي العام⁽¹⁾. وتنص الوثيقة المتعلقة بهذا الإطار المرجعي ["الاختصاصات"] على أن تتمثل المهمة المنوطة باللجنة المعنية في تيسير ترشيح وانتخاب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وقرّر المكتب أن تتألف اللجنة من خمسة أعضاء يعيّنهم المكتب بناءً على مشاورات مع المجموعات الإقليمية، ويساعدهم فريق من خمسة خبراء مستقلين يعيّنهم المكتب. ولئن كان وجود اللجنة معروفاً إبان تقديم الميزانية⁽²⁾ فلم تكن هوية أعضائها ومساعدتهم من الخبراء معروفة ولم تكن المتطلبات الفعلية للجنة واضحة في ذلك الحين. وعندما تم تعيين أعضاء اللجنة ومساعدتهم من الخبراء، تمكّنوا من النظر في أنجع وسائل الاضطلاع بالمهمة المنوطة بها والوفاء بالمتطلبات المنصوص عليها في الإطار المرجعي ذي الصلة وأكثر هذه الوسائل فعالية. وبناءً على ذلك قدّمت رئيسة اللجنة إلى المكتب في 12 أيلول/سبتمبر 2019 اقتراحاً لعقد ثلاثة اجتماعات: اجتماع واحد لمدة يومين في لاهاي في كانون الأول/ديسمبر 2019، لفريق الخبراء لفرز الطلبات بدراسة ملفاتها، وإعداد قائمة أولية بالمرشّحين الموصى بمقابلتهم، واقتراح أسئلة تطرحها اللجنة خلال المقابلات؛ واجتماع واحد لمدة يومين لأعضاء اللجنة في نيويورك في شباط/فبراير 2020، لمراجعة نتائج التقييم الذي يكون فريق الخبراء قد أجره، ووضع قائمة بالمرشّحين المراد مقابلتهم، وتحديد الأسئلة المراد طرحها خلال المقابلات وطرائق إجرائها؛ واجتماع لمدة ثلاثة أيام في لاهاي في أبريل/نيسان 2020،

(1) الوثيقة ICC-ASP/18/INF.2.

(2) الوثيقة ICC-ASP/18/10، الحاشية 69.

لأعضاء اللجنة وفريق الخبراء، لإجراء المقابلات والبث بشأن القائمة النهائية بالمرشَّحِين المراد توصية الجمعية بالاختيار من بينهم.

7- وقد تم استيعاب تكاليف اللجنة في عام 2019 ضمن إطار ميزانية البرنامج الرئيسي الرابع، كما نُوهت به الجمعية في دورتها السابعة عشرة⁽³⁾. وفيما يخص التكاليف في عام 2020، وافق المكتب على مقترح اللجنة⁽⁴⁾، بما في ذلك التكاليف المقدَّرة التي ترد تفاصيلها حالياً في هذه الإضافة إلى الميزانية.

ألف - البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

- 8- يُطلب مبلغ إجمالي مقداره 479.7 ألف يورو للبرنامج 4600 فيما يخص عام 2020.
- 9- فلست تكاليف المراجعة المقترحة التي سيجريها خبراء مستقلون في عام 2020، يُطلب مبلغ مقداره 435 ألف يورو. ويتألف هذا المبلغ من تكاليف سفر، وأتعاب لكل خبير، وتكاليف خدمات تعاقدية لتوفير مساعدة من خلال ترتيب يجري حالياً التباحث بشأنه مع جامعة لايدن. إن تكاليف السفر المقدَّرة تبيِّن بمثابة مبالغ محسوبة في المتوسط، إذ يتعذر في هذه المرحلة تحديد مكان وجود الخبراء. كما تم إدراج مخصَّص للطوارئ بالنظر إلى كثرة العوامل غير المعروفة.
- 10- ويُطلب مبلغ مقداره 45 ألف يورو لسد تكاليف اللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام في عام 2020. ويتألف هذا المبلغ من تكاليف سفر أعضاء اللجنة الخمسة لحضور اجتماع يستمر يومين في نيويورك في شباط/فبراير 2020 وتكاليف سفر أعضاء اللجنة الخمسة والخبراء المستقلين الخمسة لحضور اجتماع لمدة ثلاثة أيام في لاهاي في نيسان/أبريل 2020، وتكاليف الترجمة الشفوية.
- 11- وستُسد تكاليف السفر محسوبةً على أساس الدرجة الاقتصادية، وسيُدفع بدل المعيشة اليومي إما بنسبة 100 في المئة (في حالة الإقامة لمدة تقل عن 60 يوماً) وإما بنسبة مخفَّضة (في حالة الإقامة لفترة أطول).

(3) الوثيقة ICC-ASP/17/20، الجزء الثاني، الفقرة 10.

(4) https://asp.icc-cpi.int/en_menus/asp/bureau/decisions/2019/Pages/default.aspx

الجدول 2: المحكمة جمعاء: ميزانية عام 2020 المقترحة

ميزانية عام 2019 المعتمدة	ميزانية عام 2020 المقترحة	التغير في الموارد			ميزانية عام 2020 المقترحة	ميزانية عام 2019 المعتمدة	الخحمة جمعاء
(بآلاف اليوروات)	(بآلاف اليوروات)	مقداره	بآلاف	نسبته	الميزانية والمالية بما في ذلك الإضافة (بآلاف اليوروات)	الميزانية عام 2020 المقترحة بعد الأخذ بتوصيات لجنة الميزانية	القضاة
5 662.1	5 516.9	(145.2)	(2.6)		-	5 516.9	القضاة
60 752.2	61 403.7	651.5	1.1		-	61 403.7	الموظفون من الفئة الفنية
25 356.6	26 082.4	725.8	2.9		-	26 082.4	الموظفون من فئة الخدمات العامة
86 108.8	87 486.1	1 377.3	1.6		-	87 486.1	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
17 126.6	17 194.3	67.7	0.4		-	17 194.3	المساعدة المؤقتة العامة
978.7	283.5	(695.2)	(71.0)		7.1	276.4	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
299.3	223.5	(75.8)	(25.3)		-	223.5	العمل الإضافي
18 404.6	17 701.3	(703.3)	(3.8)		7.1	17 694.2	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
6 152.5	6 332.2	179.7	2.9		166.6	6 165.6	تكاليف السفر
29.0	28.0	(1.0)	(3.4)		-	28.0	الضيافة
4 002.9	4 072.7	69.8	1.7		30.0	4 042.7	الخدمات التعاقدية
1 000.7	1 045.1	44.4	4.4		-	1 045.1	التدريب
667.5	683.7	16.2	2.4		276.0	407.7	الخبراء الاستشاريون
3 487.8	3 167.5	(320.3)	(9.2)		-	3 167.5	مهام الدفاع
1 101.3	1 300.0	198.7	18.0		-	1 300.0	مهام المجني عليهم
14 857.3	16 028.9	1 171.6	7.9		-	16 028.9	النفقات التشغيلية العامة
1 175.5	1 233.7	58.2	5.0		-	1 233.7	اللوازم والمواد
1 900.0	1 376.6	(523.4)	(27.5)		-	1 376.6	الأثاث والعتاد
34 374.5	35 268.4	893.9	2.6		472.6	34 795.8	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
144 550.0	145 972.7	1 422.7	1.0		479.7	145 493.0	المجموع
3 585.1	3 585.1	-	-		-	3 585.1	ما يخص قرض الدولة المضيفة
148 135.1	149 557.8	1 422.7	1.0		479.7	149 078.1	المجموع، شاملاً قرض الدولة المضيفة

ميزانية عام 2019 المعتمدة	التغير في الموارد			ميزانية عام 2020 المقترحة بعد الأخذ	ميزانية عام 2019 المعتمدة	أمانة جمعية الدول الأطراف
	مقداره	بآلاف	نسبته			
(بآلاف اليوروات)	المئوية	اليوروات	الإضافة	بآلاف اليوروات	(بآلاف اليوروات)	
-	-	-	-	-	-	القضاة
647.7	1.7	10.7	-	658.4	647.7	الموظفون من الفئة الفنية
356.6	4.3	15.5	-	372.1	356.6	الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 004.3	2.6	26.2	-	1 030.5	1 004.3	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
566.3	(14.9)	(84.2)	-	482.1	566.3	المساعدة المؤقتة العامة
167.1	(43.6)	(72.9)	7.1	87.1	167.1	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
38.0	(63.2)	(24.0)	-	14.0	38.0	العمل الإضافي
771.4	(23.5)	(181.1)	7.1	583.2	771.4	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
438.9	70.5	309.3	166.6	581.6	438.9	تكاليف السفر
7.0	-	-	-	7.0	7.0	الضيافة
568.7	8.2	46.5	30.0	585.2	568.7	الخدمات التعاقدية
7.3	1.4	0.1	-	7.4	7.3	التدريب
-	-	276.0	276.0	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	مهام المجني عليهم
24.4	(8.2)	(2.0)	-	22.4	24.4	النفقات التشغيلية العامة
14.7	-	-	-	14.7	14.7	اللوازم والمواد
5.0	-	-	-	5.0	5.0	الأثاث والعتاد
1 066.0	59.1	629.9	472.6	1 223.3	1 066.0	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعمالين
2 841.7	16.7	475.0	479.7	2 837.0	2 841.7	المجموع
-	-	-	-	-	-	ما يخص قرض الدولة المضيفة
2 841.7	16.7	475.0	479.7	2 837.0	2 841.7	المجموع، شاملاً قرض الدولة المضيفة

الجزء باء
التقريران المقدمان من لجنة الميزانية والمالية
تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثانية الثلاثين، نيسان/أبريل
2019

المحتويات

3	ملخص تنفيذي.....	أولاً-
4	مقدمة	
4	ألف- إفتتاح الدورة	
4	باء- انتخاب أعضاء المكتب	
4	جيم- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.....	
6	دال- مشاركة المراقبين	
6	النظر في المسائل المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين	ثانيا-
6	ألف- حوكمة الميزانية.....	
6	1- حلقة عمل حول عملية الموازنة والوفورات والكفاءات وتأثيرها على خط الأساس	
7	باء- أساليب عمل لجنة الميزانية والمالية.....	
7	1- تعديلات على نظام القواعد الإجرائية الداخلي للجنة	
8	جيم- المسائل الأخرى المتعلقة بالميزانية والمالية	
8	1- حالة الاشتراكات	
9	2- حالة المتأخرات	
9	3- خطط الدفع	
10	4- إرشادات توجيهية لإشترابات الدول الأطراف الطوعية في ميزانية المحكمة	
10	5- أداء البرامج في الميزانية المعتمدة لعام 2018	
10	(أ) ملاحظات عامة	
10	(ب) التطورات القضائية التي أثرت على استخدام موارد الميزانية	
11	(ج) نفقات تكنولوجيا المعلومات	
12	(د) نفقات السفر	
12	(هـ) ساعات العمل الإضافية	
12	(و) نفقات المساعدة القانونية.....	

- 12 (ز) إخطارات صندوق الطوارئ في عام 2018
- 13 (ح) التزامات غير مصفاة
- 6- أداء الميزانية في الربع الأول من عام 2019 13
- 13 (أ) معدل التنفيذ
- 13 (ب) الأنشطة القضائية واستخدام قاعات المحكمة
- 13 (ج) إخطار صندوق الطوارئ
- 14 (د) تحويل الأموال
- 7- استعراض مستوى الاحتياطات الاحترازية ومسألة السيولة 14
- 14 (أ) صندوق رأس المال العامل
- 16 (ب) صندوق الطوارئ
- 16 (ج) التزامات استحقاقات الموظفين
- 16 دال- الإصلاح المؤسسي والمسائل الإدارية
- 1- إنشاء حساب خاص لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات / إدارة المعلومات وتحويل الأموال غير المنفقة من سنة مالية إلى التالية 16
- 17 هاء- استبدال رأس المال لمباني المحكمة
- 1- الرأي الثاني من قبل المقاول الرئيسي القادم 17
- 2- العناصر الرئيسية لعقد الصيانة 17
- 18 واو- الموارد البشرية
- 1- التقرير السنوي عن إدارة الموارد البشرية 18
- 2- استعراض التعليمات الإدارية لتصنيف الوظائف وإعادة تصنيفها 19
- 3- التوزيع الجغرافي 19
- 4- التوازن بين الجنسين 20
- 5- إطار الانتقال الداخلي وترتيبات تبادل الموظفين ضمن النظام الموحد للأمم المتحدة .. 21
- 6- ترتيبات العمل المرنة وأمن تكنولوجيا المعلومات 22
- 7- برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين 23
- 8- النظام الإداري المعدل للموظفين فيما يتعلق بمنحة التعليم ومنحة التعليم الخاص والاستحقاقات ذات الصلة 23
- 23 زاي- المساعدة القانونية
- 1- التقرير السنوي عن المساعدة القانونية لعام 2018 23
- 2- نفعات المساعدة القانونية خلال مرحلة جبر الأضرار 24
- 3- تعديلات على نظام المساعدة القانونية 24
- 24 هاء- الصندوق الاستئماني للضحايا
- 1- جمع التبرعات من الجهات المانحة الخاصة 24

25	2- تعزيز احتياجات أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا الإضافية في مجال تكنولوجيا المعلومات والضوابط الداخلية
26	طاء- المسائل الأخرى.....
26	1- الدعاوى أمام المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية والقضايا المتعلقة أمام مجلس الاستئناف الداخلي
26	(أ) الدعاوى أمام المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية
26	(ب) القضايا أمام مجلس الاستئناف الداخلي
27	(ج) الأحكام المتعلقة بقضايا محكمة العمل الدولية والقضايا أمام مجلس الاستئناف الداخلي
27	2- إطلاع عن البعثة إلى المكتب القطري في تبليسي
27	3- الدورات المقبلة للجنة
28	المرفق الأول: حالة تسديد الاشتراكات حتى 31 آذار/مارس 2019
31	المرفق الثاني: جداول الموارد البشرية.....
54	المرفق الثالث: المساعدة القانونية للدفاع وللضحايا (2013- 2018)
55	المرفق الرابع: تعديلات على نظام القواعد الإجرائية الداخلي للجنة الميزانية والمالية
55	المرفق الرابع (أ): معلومات أساسية إضافية عن التعديلات على نظام القواعد الإجرائية الداخلي للجنة الميزانية والمالية
57	المرفق الرابع (ب): التعديلات المقترحة على نظام القواعد الإجرائية الداخلي للجنة الميزانية والمالية
64	المرفق الخامس: قائمة الوثائق

1- نظرت لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") في دورتها الثالثة عشرة، المعقودة في الفترة من 29 نيسان/أبريل إلى 3 أيار/مايو 2019 في لاهاي، في عدد كبير من المسائل الموضوعية، مثل كيفية تحسين نظرها باستمرار في مسائل الميزانية المتعلقة بالمحكمة. بالإضافة إلى ذلك، استعرضت اللجنة أساليب عملها والقواعد الإجرائية. رحبت اللجنة بالحوار والتعاون المستمرين مع المحكمة لمواصلة تعزيز عملية وضع الميزانية بهدف التيقن من كفاءتها وشفافيتها وأنها تستند على الأدلة. أبدت اللجنة بعض الملاحظات حول تقديم خط الأساس للميزانية ورأت أنه ينبغي إجراء تحسينات في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 فيما يتعلق بتحديد الوفورات والكفاءة بهدف تحقيق فائض، كلما أمكن ذلك، من أجل تخفيض الاشتراكات المقررة للدول الأطراف و/أو سد نقص الاحتياطات الاحترازية.

2- شددت اللجنة على أن السيولة تبقى أكبر خطر تواجهه المحكمة، مما قد يؤثر على قدرتها على العمل ضمن ميزانيتها لعام 2019. وبالتالي، أكدت اللجنة على أهمية قيام الدول الأطراف بدفع اشتراكاتها المقررة في الوقت المحدد. تتغير أنماط سداد الدول الأطراف من عام إلى آخر، مما يجعل التنبؤ به بشكل موثوق أمراً صعباً. إذا لم يتم سداد مدفوعات الدول الأطراف في الوقت المحدد، فستحتاج المحكمة إلى مواصلة النظر بطرق بديلة لضمان الوفاء بجميع الالتزامات. ناقشت اللجنة مع المحكمة الوضع الحالي للتدفقات النقدية والأفكار بشأن إدارة مخاطر السيولة. لاحظت اللجنة أنه على الرغم من أن المحكمة تواجه مخاطر مماثلة لتلك التي تواجهها المنظمات الدولية الأخرى التي تعتمد على دفع الاشتراكات المقررة، فإن المحكمة - على عكس المنظمات الأخرى - لديها طريقة واحدة فقط للتخفيف من وطء المخاطر، وهي صندوق رأس المال العامل. تنتظر اللجنة نتائج تقرير المراجع الخارجي عن إدارة الميزانية وستحلل بعناية الحلول المقترحة للتخفيف من مشكلة السيولة.

3- في سياق الأعمال التحضيرية للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020، تم إبلاغ اللجنة عن الوثائق الاستراتيجية الجديدة قيد الإعداد، مثل الخطة الاستراتيجية للمحكمة للفترة من 2019 إلى 2021، والخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام، ولأول مرة، خطة قلم المحكمة الاستراتيجية. ورأت اللجنة أنه بمجرد تقديم هذه المعلومات إلى عنايتها، فإن موازنة عملية الميزانية مع الأهداف الاستراتيجية من شأنها أن تساعد اللجنة على فهم تخصيص الموارد والاحتياجات المالية للمحكمة بشكل أفضل. وفيما يتعلق بالخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة، رحبت اللجنة بملاحظات رئيس قلم المحكمة بشأن النهج المتبع في التقرير وبشأن تحديد عدداً محدوداً من مؤشرات الأداء الرئيسية لتقييم أداء وفعالية القلم، الذي يعمل بصفة مقدم للخدمة لبقية المحكمة. ورأت اللجنة أن هذه المعايير القياسية ستسمح بمزيد من الشفافية والاتساق، وكذلك النظر بفعالية فيما إذا كانت الأنشطة والبرامج تعمل على النحو المنشود. وناقشت اللجنة خلال الدورة المجالات الأخرى التي تتطلب المزيد من التعزيز، بما في ذلك اعتماد إرشادات توجيهية للتبرعات الطوعية من الدول الأطراف لميزانية المحكمة. وترى اللجنة أن الإبلاغ عن هذه الإرشادات التوجيهية سيزيد من المساءلة والشفافية والقيمة مقابل التكلفة.

4- بالإضافة إلى المعلومات حول افتراضات التخطيط وتوقعات التكلفة ذات الصلة، تلقت اللجنة تحديثات حول المخاطر الرئيسية، والتي قد تؤثر على الميزانية. أحد أكثر المخاطر التي تدعو إلى القلق ناجم من الدعاوى القضائية ضد المحكمة. تواصل اللجنة طلب تحديثات دقيقة وفي الوقت المناسب بشأن هذه المخاطر، وكذلك إجراء تقييمات دقيقة لتأثير القرارات أو المناهج للتخفيف من تأثيرها.

5- باعتبار أن الموظفين لا يزالون أهم أصول المحكمة، رحبت اللجنة بالجهود التي بذلها قسم الموارد البشرية لتحسين مسائل مثل رفاه الموظفين، والانتقال، والتنوع، والترهيب/المضايقة. وللتيقن من تنفيذ هذه السياسات بفعالية ويكون لها التأثير المنشود، تسعى اللجنة إلى إثبات استمرار الحوار والتنسيق مع الموظفين، سواء بشكل مباشر أو من خلال مجلس اتحاد الموظفين. وطلبت اللجنة من المحكمة أيضاً أن تقدم إلى عنايتها جميع المعلومات ذات الصلة بالجوانب الإدارية والمالية لإجراء استعراض أولي قبل إصدار هذه السياسات.

أولاً المقدمة

• ألف- افتتاح الدورة

- 1- انعقدت الدورة الثانية والثلاثين للجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") التي تكونت من عشرة اجتماعات وعقدت في مقر المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") في لاهاي، في الفترة من 29 إلى 3 أيار/مايو.
- 2- وانعقدت الدورة الثانية والثلاثين للجنة وفقاً للقرار الذي اتخذته جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") في الجلسة السابعة عشرة.¹
- 3- ألقى رئيس المحكمة، القاضي تشيلي إيوي أسوجي، كلمة ترحيب في الجلسة الافتتاحية للدورة.

باء- انتخاب أعضاء المكتب

- 4- انتخبت اللجنة في دورتها الثالثة عشرة السيد هيتوشي كوزاكي (اليابان) رئيساً لها، وفقاً للمادة 10 من نظامها الداخلي. وانتخبت اللجنة أيضاً، وفقاً للمادة 10 من نظامها الداخلي وعملاً بممارسة التناوب الجغرافي، السيد أورمت لي (استونيا) نائباً للرئيس.
- 5- وعيّنت اللجنة السيدة هيلين وارن (المملكة المتحدة) بصفة مقرراً، وفقاً للمادة 13 من نظامها الداخلي.
- 6- وعمل الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية، السيد فخري دجاني، أميناً للجنة. وقام الأمين التنفيذي ورفيقه بالمساعدة في توفير خدمات المؤتمرات الفنية والإدارية.

جيم- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

- 7- أعد الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية، بالتشاور مع الرئيس، جدول أعمال مؤقت وبرنامج عمل للدورة الثانية والثلاثين للجنة. وأقرت اللجنة، في جلستها الأولى، جدول الأعمال التالي:
 - 1- افتتاح الدورة
 - (أ) كلمة ترحيب من رئيس المحكمة
 - (ب) انتخاب أعضاء المكتب
 - (ج) إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل
 - (د) مشاركة المراقبين
 - 2- حوكمة الميزانية
 - (أ) حلقة عمل بشأن عملية الميزانية والوفورات والكفاءات وأثرها على خط الأساس
 - 3- المسائل الأخرى المتعلقة بالميزانية والمالية

¹ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي، 5-12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC ASP/17/20)، المجلد الأول، الفقرة 45.

- (أ) حالة تسديد الاشتراكات والدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها
- (ب) إرشادات توجيهية لخطط السداد الطوعية والمستدامة
- (ج) إرشادات توجيهية لتبرعات الدول الأطراف لميزانية المحكمة
- (د) أداء برنامج ميزانية 2018، وميزانية 2019 للربع الأول
- (هـ) استعراض مستوى الاحتياطات الاحترازية ومسائل السيولة
- 4- الإصلاح المؤسسي والمسائل الإدارية
- (أ) تنفيذ خطة استراتيجية تكنولوجية المعلومات/إدارة المعلومات وتحويل الأموال غير المنفقة من سنة مالية إلى التالية
- (ب) تقرير المحكمة عن الرأي الثاني من قبل المقاول الرئيسي القادم بشأن استبدال الاستثمارات الرأسمالية وخطة استبدال رأس المال الحالية حتى عام 2023
- 5- الموارد البشرية
- (أ) التقرير السنوي لإدارة الموارد البشرية
- (ب) التوزيع الجغرافي والتوازن بين الجنسين
- (ج) إطار الانتقال الداخلي وترتيبات تبادل الموظفين ضمن النظام الموحد للأمم المتحدة
- (د) برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين
- (هـ) مخاطر الدعاوى المتعلقة بالعمليات الإدارية
- (و) النظام الإداري المعدل للموظفين فيما يتعلق بمنحة التعليم ومنحة التعليم الخاص والاستحقاقات ذات الصلة
- (ز) استعراض التعليمات الإدارية المتعلقة بتصنيف الوظائف وإعادة تصنيفها
- 6- المساعدة القانونية
- (أ) التقرير السنوي عن المساعدة القانونية لعام 2018
- (ب) نفقات المساعدة القانونية خلال مرحلة جبر الأضرار
- (ج) تعديلات على نظام المساعدة القانونية
- 7- جبر الأضرار
- 8- الصندوق الاستئماني للضحايا
- (أ) جمع التبرعات من الجهات المانحة الخاصة
- (1) تقرير مرحلي عن العقبات القانونية والمالية والإدارية والسياسية المتعلقة بجمع التبرعات من القطاع الخاص وحلولها الممكنة
- (2) مسودة اختصاصات الفريق العامل المشترك المعني بالتبرعات من القطاع الخاص
- (ب) تقرير مشترك للمحكمة ولأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا عن تعزيز الاحتياجات الإضافية لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا من ناحية تكنولوجيا المعلومات والضوابط الداخلية
- مسائل الحوكمة الداخلية
- (أ) تعديلات على نظام القواعد الإجرائية الداخلي للجنة

10- مسائل أخرى

- (أ) التطورات القضائية
- (ب) استعراض جميع التكاليف المحتملة وما يتعلق بها من تكاليف فيما يتعلق بالقضايا الماثلة أمام منظمة العمل الدولية - المحكمة الإدارية والقضايا المتعلقة أمام مجلس الاستئناف الداخلي.²

8- وحضر أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم الدورة الثانية والثلاثين للجنة:

- (أ) السيدة كارولينا ماريا فيرنانديس أوباسو (المكسيك)؛
- (ب) السيد فوزي غرايبة (الأردن)؛
- (ج) السيد هيتوشي كوزاكي (اليابان)؛
- (د) السيد أورمت لي (استونيا)؛
- (هـ) السيدة مونيكا سانشير إزكيردو (أكوادور)؛
- (و) غيرد ساوب (ألمانيا)؛
- (ز) السيدة مارغريت وامبي نغوي شافا (كينيا)؛
- (ح) السيدة إيلينا سوبكوكفا (سلوفاكيا)؛
- (ط) السيد ريتشارد فينو (فرنسا)؛
- (ي) السيدة هيلين وارين (المملكة المتحدة)؛
- (ك) السيد فرانسوا ماري ديديه زوندي (بوركينافاسو).

دال - مشاركة المراقبين

9- دُعي ممثلون من هيئة الرئاسة، ومكتب المدعية العامة، وقلم المحكمة إلى إلقاء كلمات أمام اللجنة وإلى المشاركة في الدورة، وكذلك في حلقة العمل حول الوفورات والكفاءات، وتأثيرها على خط الأساس. بالإضافة إلى ذلك، ألقى ممثلو مجلس اتحاد الموظفين كلمة أمام اللجنة. وأعربت اللجنة شكرها لمسؤولي المحكمة ومجلس اتحاد الموظفين على تفاعلهم ومدخلاتهم في المناقشة.

ثانياً- النظر في المسائل المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين

ألف - حوكمة الميزانية

1- حلقة عمل حول عملية الموازنة والوفورات والكفاءات وتأثيرها على خط الأساس

- 10- في السنوات الأخيرة، قدمت اللجنة ملاحظات وتوصيات مختلفة في السنوات الأخيرة بهدف تعزيز عملية إعداد الميزانية والوثائق من أجل التيقن من الوضوح والاتساق والشفافية.
- 11- قررت اللجنة في دورتها الحادية والثلاثين إبقاء عملية الميزانية المستمرة بالتطور قيد الاستعراض. ورحبت بالجهود التي بذلتها المحكمة، وأبرزها قلم المحكمة، خلال عملية الميزانية هذه لتحديد الوفورات

والكفاءات. ورأت اللجنة أنه يلزم الاضطلاع بمزيد من العمل من أجل توضيح العلاقة الفعالة بين الوفورات وخطوط الأساس لميزانية البرنامج الرئيسي الفردي ولتحديد قواعد استخدام الوفورات المحددة لإعادة التوزيع الداخلي، مثل دفع تكاليف أعباء عمل جديدة أو إضافية. قررت اللجنة أن تناقش مع المحكمة في نيسان/أبريل 2019 وفي الدورات المقبلة، عمل تحسينات للعمليات والسبل الممكنة للمضي قدماً نحو وضع ميزانية أكثر قابلية للتنبؤ بها وأكثر استقراراً من منظور قصير الأجل إلى متوسط الأجل لما بعد دورة الميزانية السنوية.³

12- رحبت الجمعية في دورتها السابعة عشرة بالحوار البناء بين اللجنة والمحكمة بشأن عرض مقترحات الميزانية، وطلبت بأن تقوم المحكمة بتحديد أهداف الكفاءة السنوية على مستوى المحكمة وأن تقدم مرفقا للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 بشأن إنجازات أهداف الكفاءة هذه، بالإضافة إلى المعلومات التفصيلية التي تميز بوضوح، وإلى أقصى حد ممكن، بين الوفورات والكفاءات وخفض التكاليف غير المتكررة وخفض التكاليف الإضافية التي تحققت في عام 2019 والتقديرية لعام 2020؛ ورحبت أيضا بتوصيات اللجنة فيما يتعلق بتقديم هذه المعلومات. ولاحظت الجمعية كذلك أنه سيتم إطلاع اللجنة قبل دورتها الثالثة والثلاثين بشأن التدابير التي اتخذتها المحكمة وأنها ستشمل في تقاريرها ملاحظاتها إلى الجمعية.⁴

13- خلال الدورة، عقدت اللجنة والمحكمة حلقة عمل أخرى لمناقشة عملية الميزانية والوفورات والكفاءات وأثرها على خط الأساس. ولاحظت اللجنة أن افتراضات التخطيط للأنشطة تستند إلى افتراضات مضطربة وقت إعداد الميزانية، والتي قد تخضع لمزيد من التطورات على مدار العام.

14- تلقت اللجنة تحديثات بشأن الإطار الاستراتيجي للمحكمة. وتم إطلاع اللجنة أن الخطط الاستراتيجية للمحكمة للفترة من 2019 إلى 2021، بما في ذلك لأول مرة خطة استراتيجية لقلم المحكمة التي يتم وضع اللمسات الأخيرة عليها. لاحظت اللجنة أن الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة ستشمل مؤشرات أداء رئيسية لبعض الخدمات الرئيسية مثل الموارد البشرية والمشتريات وحماية الضحايا. وتطلعت اللجنة إلى استلام الخطط الاستراتيجية للمحكمة وقلم المحكمة ومكتب المدعي العام في الوقت المناسب بما في ذلك تقييم الخطة الاستراتيجية السابقة لمكتب المدعي العام.

15- فيما يتعلق بخط الأساس للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020، أوصت اللجنة بأن تتبع المحكمة الجدول الذي تم تقديمه في الدورة الحادية والثلاثين للجنة بشأن الميزانية المخصصة في عام 2019 مقارنة بطلب الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020.

باء - أساليب عمل لجنة الميزانية والمالية

1- تعديلات على نظام القواعد الإجرائية الداخلي للجنة

³ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء - 2، الفقرة 26.

⁴ ICC-ASP/17/ Res.4، القسم كاف، الفقرة 4.

- 16- نظرت اللجنة في دورتها السادسة والعشرين في استعراض عملياتها وإجراءاتها الداخلية للتيقن من الامتثال مع تطور المعايير الدولية بشأن أفضل الممارسات وأنشأت فريقاً عاماً داخلياً في هذا الصدد.⁵
- 17- وافقت اللجنة، في دورتها الثلاثين، على تعديلات على نظامها الداخلي⁶ وأوصت الجمعية باعتمادها. وفي دورتها السابعة عشرة، ذكرت الجمعية بأن التعديلات المقترحة لنظام القواعد الإجرائية الداخلي سيتم تبريرها لكي تنظر الجمعية في اعتمادها، مع مراعاة أن جمعية الدول الأطراف هي الهيئة الوحيدة لاتخاذ القرارات التي تتمتع بالسلطة اللازمة لمراجعة قراراتها. وطلبت الجمعية أن تقدم اللجنة معلومات أساسية أكثر تفصيلاً عن التعديلات المقترحة؛ وطلبت من الفريق العامل في لاهاي مناقشة التعديلات المقترحة، بما في ذلك أي معلومات إضافية تقدمها اللجنة، في سياق تيسير الميزانية، بهدف تمكين الجمعية من اتخاذ قرار، حسب الاقتضاء.⁷
- 18- خلال الدورة، قدمت اللجنة المعلومات التي طلبتها الجمعية (المرفق الرابع (أ)) واستعرضت التعديلات المقترحة على القواعد الإجرائية (المرفق الرابع (ب)).
- 19- تحدد القواعد الإجرائية الطريقة التي تدير بها اللجنة أعمالها وواجباتها كهيئة فرعية تابعة للجمعية وهي تتألف من خبراء مستقلين. أقرت الجمعية القواعد الإجرائية للمرة الأولى في عام 2003 ولم يتم تحديثها منذ عام 2008. ورأت اللجنة أن المراجعة والتحديث ضروريان للتيقن من عمل اللجنة بطريقة شفافة وفعالة بالكامل.
- 20- اللجنة متيقنة أنه لا توجد تغييرات على ولاية اللجنة أو هيكلها أو عملها الأساسي أو أي عبء مالي إضافي ناشئ عن التعديلات المقترحة. التعديلات المقترحة تعمل على تحسين الشفافية والكفاءة والمساءلة مع الحفاظ على المعايير الأخلاقية. وبالإضافة إلى كونها متعادلة من حيث التكلفة، فإنها توضح دور الأمين التنفيذي في دعم اللجنة وتنظم أيضاً متى ينبغي إجراء مراجعة نظام القواعد الإجرائية الداخلي. تقدم اللجنة التعديلات المقترحة لتنظر فيها الجمعية وتوافق عليها في دورتها الثامنة عشرة.

جيم- المسائل الأخرى المتعلقة بالميزانية والمالية

1- حالة تسديد الاشتراكات

- 21- استعرضت اللجنة حالة الاشتراكات حتى 31 آذار/مارس 2019 (انظر المرفق الأول):
- (أ) الاشتراكات المقررة للميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغة 144.55 مليون يورو؛⁸

⁵ الوثائق الرسمية ... الدورة الخامسة عشرة ... 2016 (ICC-ASP/15/20)، المجلد الثاني، الجزء باء 1، الفقرتين 14 و 15.

⁶ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء 1، الفقرات 23 - 25 والمرفق الخامس.

⁷ ICC-ASP/17/Res.4 القسم س.

⁸ ICC-ASP/16/Res.1، القسم ألف، الفقرة 3.

(ب) الاشتراكات المقابلة للبرنامج الرئيسي السابع -2 بشأن القرض المقدم من الدولة المضيفة للمباني الدائمة البالغ قدره 3.56 مليون يورو.

22- ولاحظت اللجنة أنه حتى 31 آذار/مارس 2019، كان مقدار الاشتراكات غير المسددة 63.77 مليون يورو (44.1 في المائة) للميزانية المعتمدة لعام 2019 (باستثناء قرض الدولة المضيفة) البالغ 144.55 مليون يورو. وفي نفس التاريخ، بلغت الاشتراكات غير المسددة لسد نقص موارد صندوق الطوارئ وللمباني الدائمة من قبل الدول الأطراف الجديدة التي انضمت بعد عام 2015 بقيمة 5 379 يورو. ولاحظت اللجنة أن 45 دولة فقط من أصل 122 دولة⁹ من الدول الأطراف قد سددت اشتراكاتها بالكامل في نهاية آذار/مارس 2019.

23- وبلغت الاشتراكات المستحقة/غير المسددة من السنوات السابقة (باستثناء قرض الدولة المضيفة) 19.45 مليون يورو في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة أن الاشتراكات غير المسددة من السنوات السابقة لأربعة دول أطراف يبلغ قدرها حوالي 18.7 مليون يورو (أو 96.1 في المائة من إجمالي الاشتراكات غير المسددة من السنوات السابقة).

24- يتعين على الدول الأطراف التي لم تختار عمل دفعة لمرة واحدة¹⁰ أن تغطي مدفوعات الفوائد المستحقة على القرض من الدولة المضيفة. وبلغت الاشتراكات غير المسددة لقرض الدولة المضيفة، في 31 مارس 2019، مبلغ 2.27 مليون يورو.

25- ولاحظت اللجنة بقلق بالغ أنه حتى 31 آذار/مارس 2019، لم يتم سداد مبلغ إجمالي قدره 85.5 ملايين يورو، بما في ذلك الاشتراكات بشأن قرض الدولة المضيفة، والتي تمثل 57,7 في المائة من الميزانية المعتمدة لعام 2019. وأشارت اللجنة إلى أنه من الضروري للدول الأطراف تسديد اشتراكاتها في الوقت المحدد. وقد يؤدي عدم القيام بذلك إلى عجز في التدفقات النقدية اللازمة للأنشطة والعمليات الأساسية للمحكمة.

26- لاحظت اللجنة أن المحكمة تقوم بانتظام، أي على أساس ربع سنوي، بإرسال رسائل تذكير رسمية وتواصل عن طريق مختلف القنوات الدبلوماسية مع الدول الأطراف التي لديها اشتراكات غير مسددة. بالإضافة إلى ذلك، تقدم المحكمة تقارير مالية شهرية إلى الدول الأطراف، والتي تتضمن معلومات عن الاشتراكات. ونظراً إلى الالتزامات القانونية للدول الأطراف لسداد اشتراكاتها وكذلك التزامات المحكمة لسداد أقساط قرض الدولة المضيفة، حثت اللجنة جميع الدول الأطراف لبذل جميع الجهود لتسديد مدفوعاتها في وقتها المحدد، وفقاً للمادة 5-6 من النظام المالي والقواعد المالية للتيقن من أن يكون لدى المحكمة أموال كافية طوال العام.

⁹ أصبح انسحاب الفلبين من نظام روما الأساسي ساري المفعول اعتباراً من 17 مارس 2019.

¹⁰ حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2014، بلغ عدد الدول الأطراف التي اختارت تسديد نصيبها الكامل في تشييد المباني الدائمة الجديدة للمحكمة بدفعة واحدة والمعفاة من الالتزام بتسديد القرض والفوائد 65 دولة طرفاً.

- 27- طلبت اللجنة من المحكمة مواصلة تذكير الدول الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها بالكامل بشأن التزاماتها. وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة بأن يشارك المكتب، من خلال رئيس الجمعية ومنسق الفريق العامل في نيويورك، ومسؤولو المحكمة، في حوار مع الدول الأطراف التي لديها اشتراكات غير مسددة وأن تتناول هذه المسألة في اجتماعاتها الثنائية والمتعددة الأطراف.
- 28- - أوصت اللجنة بأن تشمل المحكمة في اطلاعها عن حالة الاشتراكات، معلومات عن الاشتراكات المستحقة للدول التي انسحبت من نظام روما الأساسي.

2- حالة المتأخرات

- 29- وفقاً للفقرة 8 من المادة 112 من نظام روما الأساسي، "لا يكون للدولة الطرف التي تتأخر عن تسديد اشتراكاتها المالية في تكاليف المحكمة حق التصويت في الجمعية وفي المكتب إذا كان المتأخر عليها مساوياً لقيمة الاشتراكات المستحقة عليها في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائدة عنها".
- 30- ولاحظت اللجنة أنه حتى 31 آذار/مارس 2019، كانت 13 دولة طرفاً متأخرة عن تسديد اشتراكاتها، وبالتالي لن تتمكن من التصويت وفقاً للفقرة 8 من المادة 112 من نظام روما الأساسي. ولاحظت اللجنة أن الأمانة أرسلت إخطارات في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2018 وكذلك في 11 نيسان/أبريل 2019 إلى جميع الدول الأطراف التي عليها متأخرات بشأن الحد الأدنى للمدفوعات التي يلزم تسديدها لتلافي تطبيق الفقرة 8 من المادة 112 من النظام الأساسي عليها، والإجراءات الواجب إتباعها لإعفائها من فقدان الحق في التصويت. وأوصت اللجنة بشدة بعدم منح طلبات الإعفاء هذه إلا بعد دفع الحد الأدنى من المبالغ المحددة وبعد تقديم خطط لتسديد الرصيد المتبقي.

3- خطط الدفع

- 31- نظرت اللجنة في "تقرير المحكمة بشأن خطط سداد الاشتراكات المقررة"¹¹ ويتناول التقرير طلب الجمعية إلى المحكمة لوضع إرشادات توجيهية تتسق مع النظام المالي والقواعد المالية الحالية للدول الأطراف التي عليها متأخرات رهناً بشروط أحكام الفقرة 8 من المادة 112¹² من نظام روما الأساسي، والتي تواجه صعوبات اقتصادية كبيرة، للدخول في خطط سداد طوعية ومستدامة. وطلبت الجمعية كذلك من المحكمة

¹¹ ICC-ASP/18/6

¹² تنص الفقرة 8 من المادة 112 من نظام روما الأساسي على ما يلي:

"لا يحق لدولة طرف تتأخر عن سداد اشتراكاتها المالية في تكاليف المحكمة التصويت في الجمعية وفي المكتب إذا كانت قيمة متأخراتها تساوي أو تتجاوز مقدار الاشتراكات المستحقة عليها في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائدة عنها. ومع ذلك، يجوز للجمعية أن تسمح لهذه الدولة الطرف بالتصويت في الجمعية وفي المكتب إذا كانت مقتنعة بأن عدم الدفع يرجع إلى ظروف خارجة عن سيطرة الدولة الطرف."

1- تقديم إرشادات توجيهية إلى اللجنة قبل دورتها الثانية والثلاثين؛ و 2- إبقاء الدول الأطراف على علم عن أي خطط دفع من هذا القبيل وتنفيذها من خلال تيسير فريق عمل لاهاي المعني بالميزانية.¹³

32- ووفقاً للتقرير، ينبغي على مقترح الدولة الطرف بشأن خطة سداد متعددة السنوات، أن يفي، في جملة أمور أخرى، بالشروط التالية:

(أ) تقديم ملخصاً للصعوبات الاقتصادية البالغة و/أو الظروف الخارجة عن سيطرة الدولة الطرف؛

(ب) التعهد بعدم وجود التزامات مالية مستحقة للمحكمة بحلول نهاية الخطة؛

(ج) التعهد بدفع الأقساط السنوية¹⁴ المقترحة بالكامل وفي وقتها المحدد؛

(د) يجب ألا تتجاوز المدة القصوى للخطة ست سنوات.

33- سيقوم قلم المحكمة بمراجعة الخطط وتقديم تلك الخطط التي تفي بالمتطلبات إلى الجمعية. وستقوم المحكمة برصد التنفيذ وتقديم تقرير دوري إلى الجمعية في تقاريرها الشهرية. إذا لم تمتثل الدولة الطرف للشروط المتفق عليها، ستصبح خطة الدفع باطلة.

34- ومع ذلك، على الرغم من أن الإرشادات التوجيهية امتثلت لطلب الجمعية، لاحظت اللجنة أنه يمكن للمكتب استكشاف التدابير اللازمة لضمان نجاح خطط الدفع.

35- ورأت اللجنة أن هناك طرقاً بديلة للتعامل مع الأطراف التي عليها متأخرات والتي ينبغي استكشافها تمثيلاً مع الممارسة المتبعة في المنظمات الدولية الأخرى. ينبغي أن تفقد هذه الدول، من حيث المبدأ ووفقاً لنظام روما الأساسي، حقوقها في التصويت تلقائياً، ويتعين على الجمعية عدم إعادة هذه الحقوق إلا إذا أبرمت هذه الدول اتفاقات مع المحكمة بشأن خطط مستدامة للسداد. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للجمعية أن تقرر تدابير أخرى للحد من مشاركة الدول الأطراف التي عليها متأخرات في بعض المجالات.

4- إرشادات توجيهية للمساهمات الطوعية للدول الأطراف في ميزانية المحكمة

36- رحبت اللجنة في دورتها التاسعة والعشرين بالمعلومات التي قدمتها المحكمة فيما يتعلق بالمساهمة الطوعية المقدمة من إحدى الدول الأطراف، لاستخدامها في أنشطة التوعية والإعلام في أوغندا. رحبت اللجنة بالواقع أن بعض البلدان كانت حريصة على تقديم تبرعات لميزانية المحكمة، مع التأكيد في الوقت نفسه على الحاجة إلى إرشادات توجيهية مفصلة واضحة.¹⁵

¹³ ICC-ASP/17/Res.4، القسم ج، الفقرة 2.

¹⁴ يجب أن تتكون هذه الأقساط من الجزأين التاليين: (أ) الدفعة السنوية فيما يتعلق بالمتأخرات، و (ب) السداد الكامل لجميع التقييمات الجديدة خلال فترة الخطة.

¹⁵ الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة عشرة ... 2017 (ICC-ASP/16/20)، المجلد الثاني، الجزء ب- 2، الفقرة 240.

37- كان أمام اللجنة "تحديث بشأن تبرع من دولة طرف لمشروع خاص في أوغندا"¹⁶. في حين أنه يحتوي على معلومات مهمة تتعلق بنطاق المشروع وهدفه، فإنه لا يحتوي على أي إرشادات توجيهية مفصلة وبالتالي أكدت اللجنة الحاجة إلى إرشادات توجيهية مفصلة من أجل التيقن من أن يكون للتبرعات المستقبلية إطار كافٍ. وطلبت اللجنة تقديم إرشادات توجيهية مفصلة للتبرعات في المستقبل مع إطار كافٍ في دورتها الثالثة والثلاثين وأن تخضع الالتزامات المستقبلية للإرشادات التوجيهية المتفق عليها وأن يتم الإبلاغ عنها بالطريقة المناسبة لضمان الشفافية والمساءلة.

-5 أداء البرامج في ميزانية عام 2017 المعتمدة

(أ) ملاحظات عامة

38- نظرت اللجنة في "تقرير عن الأنشطة والأداء البرنامجي للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2018"¹⁷. واستناداً إلى الأرقام الأولية غير المدققة، بلغ معدل التنفيذ الإجمالي للميزانية العادية 96.8 في المائة أو ما مجموعه 142.74 مليون يورو مقابل الميزانية المعتمدة 147.43 مليون يورو.¹⁸

39- ولاحظت اللجنة أن التكاليف الفعلية الإجمالية للمحكمة في عام 2018، بما في ذلك صندوق رأس المال، بلغت 145.1 مليون يورو، التي 98.4 في المائة من ميزانية 2018 المعتمدة (147.43 مليون يورو).¹⁹ رحبت اللجنة بالواقع أن المحكمة قد استوعبت نفقات الحالات والتطورات غير المتوقعة في ميزانيتها العادية.

(ب) التطورات القضائية التي تؤثر على استخدام موارد الميزانية

40- لاحظت اللجنة أنه على الرغم من أن المحكمة قد شهدت أكثر من 15 عاماً من العمليات وقد وصلت إلى درجة من النضج، فإنها لا تزال تواجه درجة عالية من عدم القدرة على التنبؤ فيما يتعلق بالتغيرات في الافتراضات التي تمت الموافقة على الميزانية المقترحة استناداً إليها. للتطورات القضائية غير المنظورة، فضلاً عن العوامل الخارجية والداخلية الأخرى، تأثير مباشر على استخدام موارد الميزانية التي اعتمدها الجمعية وعلى استخدام صندوق رأس المال.

41- في هذا السياق، لاحظت اللجنة أن تبرئة السيد بيمبا وإبقاء الدعوى بشأن غباغبو/بيلي غودي في عام 2018 أدى إلى تدني أنشطة إدارة القضايا والمحاکمات مع عدد أقل بكثير من الشهود الذين حضروا للشهادة (التغيير في الافتراضات من 132 شاهداً إلى عدد فعلي قدره 39) وأيام أقل من جلسات الاستماع في قاعات المحكمة (التغيير في الافتراضات من 400 يوم محطط لقاعات المحكمة إلى 93 يوماً فعلياً).

¹⁶ الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة عشرة ... 2017 (ICC-ASP/16/20)، المجلد الثاني، الجزء ب- 2، الفقرة 240.

¹⁷ ICC-ASP/18/3

¹⁸ المرجع نفسه، الصفحة 109، المرفق السادس عشر، الجدول 1.

¹⁹ المرجع نفسه، الصفحة 57 الجدول 10.

وبالتالي، كان معدل تنفيذ الميزانية المعتمدة أقل مما كان متوقعاً في الأصل، حيث لم يتم تنفيذ نفقات التشغيل العامة بحوالي 1700 ألف يورو، وتنفيذ أقل في المساعدة المؤقتة العامة بمقدار 2.300 ألف يورو.

42- وبشكل أكثر تحديداً، لاحظت اللجنة أن هناك تحويلات للأموال، التي كانت تُستخدم لتلبية احتياجات تشغيلية أخرى:

(أ) تحويل من مصروفات التشغيل العامة إلى بند "الأثاث والمعدات" (لشراء سيارتي نقل مدرعتين للمكاتب القطرية في ضوء المخاوف الأمنية) بمبلغ 200 ألف يورو؛

(ب) تحويل من نفقات التشغيل العامة لتمويل انتقال المكتب القطري في كوت ديفوار المخطط له في البداية بمبلغ 267 ألف يورو. ونظراً لعدم حدوث هذا الانتقال، فقد أعيد توزيع هذه الأموال لتلبية احتياجات تشغيلية أخرى؛

(ج) تحويلات يبلغ مجموعها 746.6 ألف يورو من قسم الضحايا والشهود إلى قسم خدمات إدارة المعلومات؛

1- لشراء أجهزة إضافية للمستخدمين النهائيين لاستبدال المعدات غير المتوافقة مع نظام التشغيل "وندوز 10" بقيمة 200 ألف يورو؛

2- لشراء تراخيص Citrix إضافية لترقية البنية التحتية للعمل عن بعد للمحكمة تمثيلاً مع سياسة المحكمة الأخيرة بشأن ترتيبات العمل المرنة بقيمة 371.6 ألف يورو؛

3- لتمويل الإصدار الثاني لبرمجية التخطيط لبعثات المحكمة بمبلغ 100 ألف يورو؛

4- لتحسين نظام إصدار الفواتير للموظفين فيما يتعلق بالمكالمات الشخصية بقيمة 50 ألف يورو؛

5- وفيما يتعلق بأعمال الشراء لمورد خدمة الإنترنت في المكتب القطري لجمهورية أفريقيا الوسطى بقيمة 25 ألف يورو؛

(د) تحويل مبلغ 241.5 ألف يورو من أقسام مختلفة إلى قسم دعم المحامين نتيجة للقرارات القضائية التي تمنح رسوم المساعدة القانونية فيما يتعلق بقضايا *نتاغاندو* و *بيمبا* وآخرون والمهدي وأنغوين، مما يمثل تكاليف إضافية مقارنة بالفرضات القضائية المدرجة في الميزانية؛

(هـ) وتحويل من المساعدة المؤقتة العامة إلى المتعاقدين الأفراد بقيمة 203 ألف يورو للتيقن من أن تكون سجلات النفقات أكثر دقة في نظام برمجية (SAP).

43- رحبت اللجنة بالشفافية المعززة الواردة في العرض التقديمي بشأن تحويلات الأموال في تقرير أداء البرنامج. في حين أن اللجنة أكدت بأن التحويلات المالية هذه تتمشى مع النظام المالي والقواعد المالية وقد

تكون لازمة للتيقن من المرونة، فقد كررت توصياتها السابقة بشأن تحويل الأموال²⁰ مشددة على ضرورة تطبيق إرشادات الانضباط المالي واستخدام الموارد بشكل معقول.

44- شددت اللجنة على أن أي تحويلات مالية يجب أن لا تتم إلا فيما يتعلق بالاحتياجات للموارد التي لم تكن متوقعة أو التي لم يكن من الممكن التخطيط لها وقت تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة وأنه لا ينبغي أن تؤخذ هذه التحويلات للأموال في الاعتبار عند حساب خط الأساس للسنة التالية.

(ج) نفقات تكنولوجيا المعلومات

45- لاحظت اللجنة الإنفاق المفرط في قسم خدمات إدارة المعلومات البالغ 730.1 ألف يورو.²¹

46- أخذت اللجنة علماً بالتحويلات التي بلغ مجموعها 746.6 ألف يورو (انظر الفقرة 42 أعلاه) من قسم الضحايا والشهود إلى قسم خدمات إدارة المعلومات لما وصفته المحكمة بأنها نفقات غير متوقعة تتعلق بشراء أجهزة إضافية للمستخدمين النهائيين اللازمة لاستبدال محطات العمل وأجهزة الكمبيوتر المحمولة المتقادمة التي لا تتوافق مع نظام ويندوز 10، ولتنفيذ ثلاثة مشاريع ذات أولوية عالية، بما في ذلك شراء 200 رخصة إضافية لبيئة نظام (CITRIX) وذلك لدعم الطلب المتزايد على العمل عن بُعد المتعلق بسياسة ترتيبات العمل المرنة.²²

47- ورأت اللجنة أنه في الظروف العادية، لا يمكن اعتبار شراء أجهزة المستخدمين النهائيين أو ترقية البرمجيات التشغيلية بأنها نفقات غير متوقعة. وبعد النظر في جميع التفسيرات التي تم استلامها، أوصت اللجنة بأن تنظر المحكمة في المستقبل أيضاً في الحاجة إلى سد النقص في الاحتياطات الاحترازية وإمكانية تحقيق فائض نقدي قبل تخصيص أي أموال غير منفقة لبنود تكاليف أخرى.

48- أشارت اللجنة كذلك إلى أنها أوصت في دورتها الحادية والثلاثين بوضع استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات مدتها خمس سنوات بحدود سنوية قصوى، كما اقترحت حداً أقصى للتكاليف الإجمالية المتوقعة لتكنولوجيا المعلومات بمستوى "ما يكفي لإضاءة الأنوار"، والتي وافقت عليها الجمعية العامة. قد يؤدي تحويل الأموال خلال العام إلى تحريف خط الأساس الفعلي ويعيق تنفيذ القيود المفروضة على نفقات تكنولوجيا المعلومات. وأوصت اللجنة بأن تستمر المحكمة في البقاء ضمن الحدود السنوية المعتمدة لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات/ إدارة المعلومات لمدة خمس سنوات.²³

(د) نفقات السفر

²⁰ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء بء 1، الفقرة 58؛ الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة عشرة ... 2017 (ICC-ASP/16/20)، المجلد الثاني، الجزء بء 1، الفقرة 61.

²¹ ICC-ASP/18/3، الصفحة 119، الجدول 27.

²² المرجع نفسه، الصفحة 43 والمعلومات التي قدمتها المحكمة كإجابة على استفسارات اللجنة.

²³ يُرجى الرجوع إلى الفقرة 74 من هذا التقرير.

49- لاحظت اللجنة بارتياح أن نمط التنفيذ المفرط لنفقات السفر لم يتكرر في عام 2018 (معدل التنفيذ 98.6 في المائة من الميزانية المعتمدة)، وتتطلع إلى أن يتكرر هذا التطور في عام 2019.²⁴

(هـ) ساعات العمل الإضافي

50- لاحظت اللجنة بارتياح أيضا أن النفقات الفعلية لساعات العمل الإضافي بلغت 58.5 في المائة من الميزانية المعتمدة البالغة 360.8 ألف يورو.

(و) نفقات المساعدة القانونية

51- لاحظت اللجنة أنه في عام 2018 كان هناك إنفاق مفرط من المساعدة القانونية بنسبة 119.8 في المائة (أو 5.45 مليون يورو) مقابل الميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغة 4.55 مليون يورو.²⁵ بالإضافة إلى ذلك، قارنت اللجنة نفقات المساعدة القانونية، عندما تشمل صندوق رأس المال، بالسنوات السابقة (انظر المرفق الثالث).

(ز) إخطارات صندوق الطوارئ في عام 2018

52- في عام 2018، واجهت المحكمة عدداً من التطورات غير المتوقعة وقدمت أربعة إخطارات لصندوق رأس المال على النحو المفصل في الجدول 1 أدناه:

الجدول 1: ملخص الإخطارات لاستخدام صندوق الطوارئ في عام 2018

التاريخ	التبرير	المبلغ المطلوب (معدل)
2018/04/11	تكاليف غير متوقعة فيما يتعلق بتمديد ولاية القاضي فان دين وينغريت والقاضي موناغنغ من أجل إصدار قرارات في استئنافين في قضية المدعي العام ضد جان بيير بيمبا غومبو ("بيمبا") في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. 116 792 يورو	
2018/11/06	تكاليف غير متوقعة فيما يتعلق بالحالة في جمهورية بوروندي. (كان الطلب الأولي 2.51 مليون يورو).	1 117 100 يورو
2018/11/08	تكاليف غير متوقعة فيما يتعلق بقضية المدعي العام ضد الحسن عبد العزيز محمد محمود بالحالة في جمهورية مالي.	1 754 600 يورو
2018/12/04	تكاليف غير متوقعة فيما يتعلق بقضية المدعي العام ضد ألفريد يكاتوم بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى.	220 300 يورو
	المجموع	3 208 792 يورو

53- لاحظت اللجنة أن الاستخدام الإجمالي للموارد في الحالات غير المتوقعة بلغ 2.36 مليون يورو، أو 73.4 في المائة، مقارنة بالمبلغ الإجمالي الذي تم الإخطار بشأنه وقدره 3.2 مليون يورو وأنه تم استيعاب هذه الاحتياجات من الميزانية العادية المعتمدة.

(ح) التزامات غير المصفاة

²⁴ ICC-ASP/18/3، الصفحة 57، الجدول 10.

²⁵ المرجع نفسه، الفقرة 295.

54- لاحظت اللجنة أن قيمة الالتزامات غير المصفاة للمحكمة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 بلغت 6 054 ألف يورو، مما يمثل زيادة قدرها 767 ألف يورو مقارنة بعام 2017. أما بالنسبة للبرنامج الرئيسي الثالث (قلم المحكمة)، فإن الالتزامات غير المصفاة بلغت 4 716 ألف يورو، أي بزيادة قدرها 18.7 في المائة مقارنة بعام 2017 (3 974 ألف يورو). علاوة على ذلك، لاحظت اللجنة العدد الكبير من الرحلات المفتوحة في شعبة العمليات الخارجية (140 رحلة مفتوحة). أعربت اللجنة عن قلقها إزاء هذه التطورات في الالتزامات غير المصفاة، وطلبت أن يتم اطلاعها عن صرف جميع أوامر الشراء المفتوحة والرحلات المفتوحة في دورتها الرابعة والثلاثين.

6- أداء الميزانية للربع الأول من عام 2019

(أ) معدل التنفيذ

55- كان يوجد أمام اللجنة "تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى 31 آذار/مارس 2019".²⁶ لاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ، في 31 آذار/مارس 2019، كان 30.9 في المائة، أو 44.6 مليون يورو، مقابل الميزانية المعتمدة لعام 2019 وقدرها 144.55 مليون يورو (باستثناء أقساط قرض الدولة المضيفة البالغة 3.59 مليون يورو)، ووافقت على مواصلة رصد الوضع في دورتها الثالثة والثلاثين في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر 2019.

(ب) الأنشطة القضائية واستخدام قاعات المحكمة

56- لاحظت اللجنة الإفراج عن السيد غباغبو والسيد بلي غودي في شباط/فبراير 2019. ولاحظت اللجنة استمرار انخفاض مستوى الأنشطة القضائية في عامي 2018 و 2019 كما يتضح من الاستخدام المحدود لقاعات المحكمة (27 يوم جلسات استماع في الربع الأول من عام 2019). لذلك، لم تكن اللجنة مقتنعة بضرورة استخدام فريقين من موظفي قاعات المحكمة مجهزين بالكامل في عام 2019 وأوصت المحكمة بتحديد الكفاءة في عام 2019.

57- وكررت اللجنة توصيتها²⁷ بأن تقوم المحكمة بإدارة مواردها البشرية بطريقة مرنة لتتيح لها الاستجابة إلى الحالات غير المتوقعة قدر الإمكان وإعادة توزيع الموارد على أساس متطلبات عبء العمل الفعلي، وأوصت اللجنة كذلك بأن تنظر المحكمة في كفاءة ومرونة استخدام فرق قاعة المحكمة والتخطيط لوقت قاعات المحكمة بالشكل الأمثل في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020.

(ج) إخطار صندوق الطوارئ الاحتياطي

²⁶ المرجع نفسه، الفقرة 295.

²⁷ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء - 2، الفقرة 215.

58- لاحظت اللجنة أنه قد تم تقديم إخطار واحد لصندوق رأس المال يتعلق بالإفراج عن السيد غباغبو والسيد بلي غودي (الحالة في كوت ديفوار) بقيمة 327.4 ألف يورو، وأعربت عن توقعها باستيعاب هذا المبلغ. ضمن الميزانية العادية.

(د) تحويل الأموال

59- لاحظت اللجنة أنه تم استخدام مبلغ 451 ألف يورو ضمن الدوائر القضائية لتعيينات قصيرة الأمد (المساعدة قصيرة الأجل) بدلاً من (المساعدة المؤقتة العامة)، كما كان مخصص أصلاً. قررت اللجنة أنها ستواصل رصد استخدام طريقة (المساعدة قصيرة الأجل) امتثالاً للإصدار الإداري²⁸ ذو الصلة في دورتها الرابعة والثلاثين في عام 2020.

7- استعراض مستوى احتياطات الطوارئ الاحترازية وإصدار السيولة

60- قررت اللجنة، في دورتها الحادية والثلاثين، أن تعتبر مستوى احتياطات الطوارئ الاحترازية ومسألة السيولة في دورتها الثانية والثلاثين في ضوء اكتساب المزيد من الخبرة.²⁹ وقد رحبت الجمعية بهذا القرار في دورتها السابعة عشرة.³⁰

(أ) صندوق رأس المال العامل

61- بما أنه يتم تمويل ميزانية المحكمة من الاشتراكات المقررة السنوية، فيلزم التخفيف من مخاطر السيولة، وبالتالي فقد تم إنشاء صندوق رأس المال العامل لكي تتمكن المحكمة من مواجهة مشكلات السيولة قصيرة الأجل ريثما يتم استلام الاشتراكات المقررة.³¹

62- يوضح تحليل الاشتراكات غير المسددة على مدى السنوات العشر الماضية اتجاه الاشتراكات غير المسددة على النحو المبين في الجدول 2 والجدول 3 أدناه:

الجدول 2: تحليل الاتجاه فيما يتعلق بالاشتراكات المستحقة خلال السنوات العشر الماضية (بالآف اليورو)

السنة	ميزانية البرنامج	الاشتركاكات غير المسددة في نهاية الفترة (بما في ذلك للسنوات السابقة)	الاشتركاكات غير المسددة (كنسبة مئوية)
2008	90 382.1	557.5	0,62%
2009	101 229.9	1 093.0	1,08%
2010	103 623.3	6 254.9	6,04%

²⁸ ICC/AI/2016/001.

²⁹ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء - 2، الفقرة 200.


³⁰ ICC-ASP/17/Res.4، القسم باء، الفقرة 4.

³¹ النظام المالي والقواعد المالية، المادة 6-2.

السنة	ميزانية البرنامج	الاشتراكات غير المسددة في نهاية الفترة (بما في ذلك للسنوات السابقة)	الاشتراكات غير المسددة (كنسبة مئوية)
2011	103 607.9	2 791.6	2,69%
2012	108 800.0	6 569.3	6,04%
2013	115 120.3	6 980.2	6,06%
2014	121 656.2	14 489.3	11,91%
2015	130 665.0	20 785.7	15,91%
2016	139 590.6	18 405.0	13,18%
2017	144 587.3	31 047.9	21,47%
2018	1474 431.9	21 121,9	14,33%
*2019	148 135,2	20 400,0 ³²	13,80%

* تنبؤات

الجدول 3: الاشتراكات غير المسددة على مدى السنوات العشر الماضية (بآلاف اليورو)



63- في عام 2016، وافقت الجمعية على رفع المستوى المحدد لصندوق رأس المال العامل إلى 11.6 مليون يورو لتغطية شهر واحد من معدل تكاليف المحكمة³³ تمشيا مع الممارسة الدولية. وقررت الجمعية كذلك أنه لا يجوز للمحكمة إلا أن تستخدم الفائض من الأموال والأموال المستلمة من دفعات الاشتراكات غير

³² تستند الحسابات على التأكيدات المستلمة من السفارات وسجلات الدفع لعام 2018.

³³ بالنسبة إلى ميزانية عام 2016. في السابق، في أعقاب استمرار نمو الميزانية، انخفضت نسبة التغطية إلى أقل من ثلاثة أسابيع.

المسددة فقط للوصول إلى المستوى المحدد لصندوق رأس المال العامل³⁴ والبالغ 11.6 مليون يورو، والذي تتوقع المحكمة أن يتم في نهاية عام 2019.

64- نظرت اللجنة في "تقرير المحكمة عن احتياطات الطوارئ الاحترازية"³⁵، والذي يركز على مستوى صندوق رأس المال العامل. وقامت المحكمة أيضاً بإطلاع اللجنة عن وضع السيولة، والاشتراكات غير المسددة للميزانية البرنامجية العادية وقرض الدولة المضيفة. تم إدراج توقعات التدفق النقدي في "تقرير الوضع المالي الشهري" حتى 31 آذار/مارس 2019.

65- لاحظت اللجنة أن توقعات التدفقات النقدية يتم عملها على أساس (1) المعلومات الواردة من الدول الأطراف، أو (2) في غيابها، عن أنماط سداد الاشتراكات لعام 2018. وفي ضوء عدم وجود معلومات عن تواريخ الدفع، لاحظت اللجنة أن المحكمة لم تكن في وضع يسمح لها بتوفير توقعات موثوقة للاشتراكات المستحقة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. لذلك، حثت اللجنة الدول الأطراف على تأكيد المواعيد المتوقعة لدفع الاشتراكات للمحكمة بغية مساعدة المحكمة في إعداد توقعات التدفق النقدي تستند على افتراضات واقعية. بالإضافة إلى ذلك، أوصت اللجنة بأن تضيف المحكمة إلى "تقاريرها الشهرية عن الوضع المالي" معلومات عن تأثير السيولة في حالة استناد الوضع بشكل حصري على تواريخ الدفع التي تؤكد الدول الأطراف.

66- شددت اللجنة على أن حالة السيولة لا تزال ضعيفة وأن تمويل رأس المال العامل الممول تمويلًا كافيًا هو الضمان الرئيسي لحماية تشغيل المحكمة بشكل مستمر بحيث أنها المصدر الوحيد المتاح للتغلب على مشكلات السيولة القصيرة الأجل. وفي هذا السياق، طلبت المحكمة زيادة رصيد رأس المال العامل بما لا يقل عن 5.4 مليون يورو لتعكس النفقات التشغيلية لمدة ستة أسابيع أو بحدود 17 مليون يورو من أجل معالجة مشكلات السيولة المستمرة. أوصت اللجنة بالإبقاء على مستوى صندوق رأس المال العامل لشهر واحد من نفقات المحكمة، وبالتالي، أوصت بزيادة مستوى افتراضي بقيمة 12.3 مليون يورو.

67- إلى أن يتم الاعتماد على استخدام رأس المال العامل الممول بالكامل، كررت اللجنة توصيتها السابقة بأنه ينبغي على جمعية الدول الأطراف إنشاء "آلية دائمة تحوّل المكتب للتعامل بمسائل السيولة، على سبيل المثال، من خلال الاستخدام المؤقت لصندوق رأس المال و/أو إنشاء تمويل خارجي بناءً على توصية من اللجنة، كتدبير للتخفيف من هذه المخاطر"³⁶.

68- شددت المحكمة أن مسألة السيولة ما زالت مشكلة متكررة بسبب ارتفاع مستوى الاشتراكات المقررة غير المسددة. كما عبر المراجع الخارجي عن نفس المخاوف وأنه يعتقد أن هذه تشكل مشكلة هيكلية تتطلب المزيد من التحليل. وتطلعت اللجنة إلى مراجعة أداء المراجع الخارجي القادمة بشأن إدارة ميزانية المحكمة³⁷ وإلى مناقشة بين المراجع الخارجي والمحكمة حول كيفية إدارة النفقات بصورة فعالة وتحديد تدابير تخفيف المخاطر بما يتماشى مع ممارسات المنظمات الدولية الأخرى.

³⁴ ICC-ASP/17/Res. 4 ، القسم باء، الفقرة 5.

³⁵ CBF/32/2/Rev.1

³⁶ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20) ، المجلد الثاني، الجزء باء - 2 ، الفقرة 209.

³⁷ بناءً على المعلومات الحالية، ستتم عملية التدقيق في أيار/مايو 2019 وسيكون التقرير متاحاً في تموز/يوليو.

(ب) صندوق الطوارئ

69- قررت الجمعية، في دورتها السابعة عشرة في كانون الأول/ديسمبر 2018، أنه ينبغي الحفاظ على صندوق رأس المال في المستوى الافتراضي وهو 7 ملايين يورو لعام 2019، وطلبت من المكتب أن يقي هذا الحد قيد المراجعة في ضوء اكتساب المزيد من الخبرة حول سير عمل صندوق رأس المال.³⁸ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، بلغ مستوى صندوق رأس المال 5.2 مليون يورو.³⁹ وأعربت اللجنة عن قلقها لأن هذا المستوى قد لا يكون كافياً لتغطية المزيد من حالات الطوارئ.

(ب) التزامات استحقاقات الموظفين

70- تناول تقرير المحكمة أيضاً بشكل مختصر تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين. لاحظت المحكمة أن صندوق التزامات استحقاقات الموظفين لا يشمل حالياً تمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. تعتمد المحكمة النظر في مسألة تمويل التزامات التأمين الصحي بعد نهاية الخدمة، تمثياً مع توصيات المراجع الخارجي، وستزود اللجنة بمعلومات بهذا الشأن للنظر فيها.⁴⁰

71- بعد أن لاحظت أن المراجع الخارجي سينظر في مسألة التزامات استحقاقات الموظفين واحتساب نسبة المخاطر "الحسابات الاكتوارية"، قررت اللجنة أن تستعرض الأمر في دورتها الرابعة والثلاثين في نيسان/أبريل 2020.

دال- الإصلاح المؤسسي والمسائل الإدارية

1- إنشاء حساب خاص لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات / إدارة المعلومات وتحويل الأموال غير المنفقة من سنة مالية إلى السنة المالية التالية

72- كررت اللجنة، في دورتها الحادية والثلاثين، فيما يتعلق بالموازنة المتعددة السنوات، توصيتها⁴¹ لإيجاد حل ضمن معايير النظام المالي والقواعد المالية لتحويل الأموال غير المنفقة للاستراتيجية، الناجمة عن التأخير الموضوعي في أعمال الشراء، من سنة مالية إلى السنة المالية التالية. أقرت الجمعية هذه التوصية في دورتها السابعة عشرة.⁴² وأوصت اللجنة أيضاً بالإبلاغ عن الوفورات المحققة ضمن المشروع واستخدامها لخفض تكاليف الاستراتيجية.⁴³

73- استعرضت اللجنة "تقرير المحكمة عن إنشاء حساب خاص لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات/إدارة المعلومات لمدة خمس سنوات".⁴⁴ الحل المقترح من قبل المحكمة هو إنشاء حساب خاص لإدارة تحويل

³⁸ ICC-ASP/17/Res.4 ، القسم دال، الفقرتان 2 و4.

³⁹ ICC-ASP/18/3، الصفحة 95، المرفق الثاني عشر.

⁴⁰ CBF/32/2/Rev.1، الفقرة 5.

⁴¹ الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة عشرة ... 2017 (ICC-ASP/16/20) ، المجلد الثاني، الجزء باء - 2، الفقرة 92.

⁴² ICC-ASP/17/Res.4، القسم عين، الفقرة 1.

⁴³ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20) ، المجلد الثاني، الجزء باء - 2، الفقرة 104.

⁴⁴ CBF/32/4.

الأموال غير المنفقة من استراتيجية تكنولوجيا المعلومات/إدارة المعلومات من سنة مالية إلى السنة المالية التالية هو حل مخصص لهذا الغرض قابل للتطبيق. الغرض الرئيسي منه هو تحسين التخطيط وتوسيع الإطار الزمني للالتزامات، مما يحول دون "الإنفاق المفرط" في نهاية السنة. إن هذا الحل يحمي أموال استراتيجية تكنولوجيا المعلومات غير المنفقة ويمنع تحويلها لتمويل بنود التكاليف الأخرى ضمن البرنامج الرئيسي الثالث (قلم المحكمة) لسد النقص في صندوق رأس المال أو لتحقيق فائض نقدي. قدمت المحكمة تأكيدات بأن الحساب الخاص لا يتطلب تقييماً منفصلاً للاشتراكات، كما أنه لا يضر بالتدفق النقدي للمحكمة.

74- كررت اللجنة توصيتها⁴⁵ بأنه ينبغي تطبيق استراتيجية تكنولوجيا المعلومات/إدارة المعلومات لمدة خمس سنوات ضمن حدود الميزانية القصوى المتفق عليها (2 168 ألف يورو لعام 2019 و 2 072 ألف يورو لعام 2020 و 2 559 ألف يورو لعام 2021)، وأيدت اللجنة الحل المقترح من قبل المحكمة لإنشاء حساب خاص وأوصت بإدراج حدود الميزانية السنوية بصيغة المسودة⁴⁶ لتقديمها قبل الدورة الثامنة عشرة للجمعية. وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة بأن تحدد المحكمة في المسودة المقترحة أن إنشاء الحساب الخاص لن يؤثر سلباً على التدفق النقدي للمحكمة.

75- بالإضافة إلى ذلك، رأت اللجنة أنه بعد مراجعة النتائج التي تحققت عند الانتهاء من استراتيجية تكنولوجيا المعلومات/إدارة المعلومات، يمكن تصور حل دائم للتحويلات المالية بواسطة تغيير النظام المالي والقواعد المالية ذات الصلة.

هاء- استبدال رأس المال لمباني المحكمة

1- الرأي الثاني من قبل المقاول الرئيسي القادم

76- أوصت اللجنة، في دورتها الحادية والثلاثين، بأن تطلب المحكمة - إذا وافق المكتب - رأي مقاولها الرئيسي القادم بشأن عدد معين من المسائل المتعلقة بالتكاليف الطويلة الأجل⁴⁷ وخطة استبدال رأس المال الحالية حتى عام 2023 عن طريق تقديم تقرير إلى اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين.⁴⁸

77- في أيلول/سبتمبر 2018، نظرت اللجنة في الخيارات التي اقترحتها المحكمة لتمويل لاستبدالات رؤوس الأموال طويلة الأجل (أي استبدال مكونات النظام الرئيسية) لمبانيها في لاهاي.⁴⁹ وأيدت المقترح بأن تقوم المحكمة بشكل دوري بتقدير للإنفاق لمدة خمس سنوات إلى جانب عمل توقعات مستقبلية للخطط طويلة الأجل. ولكن، في ظل الظروف الحالية، لم تؤيد إنشاء صندوق مالي. يجب أن يتم تمويل

⁴⁵ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء - 2، الفقرة 102.

⁴⁶ CBF/32/4، المرفق الأول.

⁴⁷ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء - 2، الفقرة 265.

⁴⁸ المرجع نفسه، الفقرة 266.

⁴⁹ المرجع نفسه، الفقرات 264 إلى 268.

احتياجات الاستبدال في المستقبل القريب، كلما كان ذلك ممكناً، ضمن نطاق عملية الميزانية العادية. ومع ذلك، ينبغي للمحكمة أن توفر في الوقت القريب بشأن ارتفاعات حادة في التكاليف، عندما تصل المكونات الهيكلية الرئيسية إلى نهاية عمرها المفيد.

78- فيما يتعلق بالنطاق الزمني المناسب ومنهجية تقديرات التكلفة الأطول أجلاً، طلبت اللجنة مزيداً من التوضيح على النحو المشار إليه في التقارير السابقة.⁵⁰

2- العناصر الرئيسية لعقد الصيانة

79- نظرت اللجنة في "تقرير المحكمة عن تطوير توقعات التكلفة المتوسطة الأجل والطويلة الأجل لاستبدال رأس المال وإدراج مؤشرات الأداء في عقد الصيانة الجديد"⁵¹ ويمكن تلخيص النقاط الرئيسية لهذا التقرير على النحو التالي:

(أ) اعتباراً من كانون الثاني/يناير 2019، سيكون مقاول الصيانة الجديد؛ "هائماتز إن في" (*Heijmans N.V.*). ومدة العقد ستكون لفترة أولية مدتها ثلاثة سنوات مع خيار للمحكمة لتقوم، بحسب تقديرها الخاص الوحيد، بتمديد الفترة إلى 10 سنوات كحد أقصى، مع مراعاة الأداء المرضي.

(ب) فيما يتعلق بالاختصاصات، يجب على المقاول، بصفته كمقاول وحيد متعدد القدرات، توفير حل صيانة كامل للمباني، الذي يغطي الصيانة الوقائية والصيانة التصحيحية واستبدال رأس المال؛⁵²

(ج) ستقوم المحكمة بقياس أداء المقاول باستمرار، بناءً على تقارير منتظمة ومعايير أداء محددة مبينة. ويمكن أن يؤدي عدم الامتثال للمعايير إلى عقوبة تعاقدية ("malus")؛

(د) تجدر الإشارة إلى أن المقاول ينصح المحكمة بأن تتصور جدولاً زمنياً مدته 20 إلى 30 سنة لخطط الاستبدال الطويلة الأجل. أفاد المقاول أن آليات التمويل المحددة مسبقاً يجب أن تكون موجودة لتجنب الآثار السلبية على عمليات المحكمة.

⁵⁰ انظر الأسئلة المدرجة في الفقرة 265 من تقرير اللجنة عن الدورة الحادية والثلاثين:

"(أ) ما هو النطاق الزمني الذي سيكون واقعياً ومقبولاً؟ (ب) ما هي الاختصاصات اللازمة لهذا التمرين، على سبيل المثال: أولوية الاستبدالات، والمخاطر إن لم يتم تنفيذها، والتخطيط لأحداث/طوارئ غير متوقعة؛ مستويات لمعايير الجودة، الفرص للتقدم الفني، ومستوى طاقة الاستخدام المفترض؟

(ج) طرق تحديث التقديرات بمرور الزمن؟ (د) الدروس المستفادة من المنظمات الدولية الأخرى؟ (هـ) التكلفة المحتملة

للتقديرات؟ (و) من سيكون قادراً ليوثق بتكليفه لعمل التقدير الفني؟ (ز) استخدام مؤشرات الأداء الرئيسية؟"

⁵¹ CBF/32/10.

⁵² مسؤوليات المقاول مدرجة بالتفصيل في وثيقة "نطاق العمل".

80- سينعاون المفاوض الرئيسي مع وحدة إدارة المرافق التابعة للمحكمة والتي سيكون تحت إشرافها من أجل الحفاظ على أماكن العمل وحماية مهامها والحفاظ على قيمة الأصول. ورحبت اللجنة بالاهتمام الذي أعطي لعقد الصيانة لتوضيح مسؤوليات المفاوض ورصد أدائه على أساس معايير وحوافز محددة للأداء.

81- تتطلع اللجنة إلى استلام تحديثات دورية حول كيفية سير التعاون مع المفاوض والقضايا التي قد تنشأ. وينبغي أن تشمل التقارير بشكل منتظم التدابير المتخذة أو المتوخاة لتحقيق وفورات وكفاءات.

82- علاوة على ذلك، نظرت اللجنة في التنبؤات المتجددة لفترة خمس سنوات التي قدمها المفاوض.⁵³ بداية من عام 2020، ستبلغ نفقات الاستبدال بحدود 3.6 مليون يورو بحلول عام 2023 مع مبلغ إضافي قدره 0.08 مليون يورو في عام 2024. وفيما يتعلق بمبلغ 3.6 مليون يورو بحلول عام 2023، فإن هذا المبلغ يتجاوز توقعات المحكمة السابقة (2.9 مليون يورو)⁵⁴ لنفس الفترة بمقدار 0.7 مليون يورو. وبما أن التوقعات تستمر بالتطور، أوصت اللجنة بأن تقوم المحكمة بشرح التفاوتات في المستقبل. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تناقش التوقعات المحدثة أيضاً تحديد أولويات البدائل والتدابير المتخذة أو المتوخاة لتحقيق وفورات وكفاءات.

83- تطلعت اللجنة إلى تلقي تحديثات سنوية لخطط الإنفاق لمدة خمسة سنوات لصيانة المباني سوية مع التوقعات طويلة الأجل. بعد التذكير بأن الجمعية عهدت إلى المكتب "بالولاية المتعلقة بميكال الحوكمة والتكلفة الإجمالية للحيازة، من خلال فريقها العامل في لاهاي، والذي يقوم بتيسير الميزانية، أو إذا لزم الأمر، لجنة فرعية منها"⁵⁵، التي تشمل ولايتها، من بين أمور أخرى، "مشروع خطة لتمويل التكلفة الإجمالية للملكية وتقديم التوصيات بعد ذلك إلى الجمعية"⁵⁶. اللجنة تبقى استعداداً لتقديم المساعدة بمشورتها الفنية.

واو- الموارد البشرية

1- التقرير السنوي عن إدارة الموارد البشرية

84- نظرت اللجنة في "تقرير المحكمة عن إدارة الموارد البشرية"⁵⁷ ومبادرات الموارد البشرية الجديدة، مثل رفاه الموظفين وإمكانية تنقلهم، والتي من شأنها أن تجعل تحسين الكفاءة والإنتاجية أمراً ممكناً. وأوصت اللجنة بأن تركز المحكمة على إنهاء مشاريع الموارد البشرية ومواصلة التشاور مع مجلس اتحاد الموظفين بشأن مسائل الموارد البشرية من أجل تعزيز مناخ عمل إيجابي ومتوازن وتقييم تأثيرها قبل تقديم مبادرات أخرى.

⁵³ CBF/32/10، المرفق 1، الصفحة 4.

⁵⁴ CBF/30/3، الصفحة 3.

⁵⁵ ICC-ASP/15/Res.2، المرفق الثاني، الجزء ب، الفقرة 6. وقررت الجمعية أيضاً أن تيسير الميزانية يمكن أن يستفيد من خبرة اللجنة.

⁵⁶ المرجع نفسه، الفقرة 7.

⁵⁷ ICC-ASP/18/4.

85- علاوة على ذلك، ومن أجل التيقن من التنسيق المناسب بين المحكمة والدول الأطراف، طلبت اللجنة التشاور معها في المستقبل وفي الوقت المناسب بشأن مسائل السياسة العامة في إطار ولايتها.

2- استعراض التعليمات الإدارية لتصنيف الوظائف وإعادة تصنيفها

86- في أيلول/سبتمبر 2017، أوصت اللجنة بأن لا توافق الجمعية على أي إعادة تصنيف للوظائف حتى يكون هناك استعراض على مستوى المحكمة لسياسة إعادة التصنيف.

87- قررت الجمعية في دورتها السابعة عشرة في كانون الأول/ديسمبر 2018 عدم الموافقة على أي إعادة تصنيف مطلوبة لعام 2019، وشددت على أن إعادة تصنيف الوظائف لا يمكن استخدامها كأداة للترقية أو كنتيجة لزيادة أعباء العمل، وأشارت إلى أهمية الإنصاف والشفافية في جميع القرارات المتعلقة بالموارد البشرية. ولاحظت الجمعية التعليمات الإدارية المتعلقة بتصنيف الوظائف وإعادة تصنيفها التي أصدرها رئيس قلم المحكمة⁵⁸ وطلبت من اللجنة أن تستعرضه في دورتها الثانية والثلاثين وأن تقدم تقريراً بذلك إلى الجمعية.⁵⁹

88- بناءً على طلب الجمعية، استعرضت اللجنة التعليمات الإدارية المتعلقة بتصنيف الوظائف وإعادة تصنيفها، والتي صدرت في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2018. وفي حين أن التعليمات الإدارية تحدد إجراءات مفصلة حول كيفية اعتبار إعادة تصنيف الوظائف، كان برأي اللجنة أنه قد تكون هناك حاجة إلى مزيد من التعديل الدقيق.

89- لاحظت اللجنة أن هذا التعليمات الإدارية تحتوي على تفاصيل بشأن التبادل مع شاغل الوظيفة. ورحبت اللجنة بمشاورات الموظفين ومشاركتهم في عمليات الموارد البشرية لضمان مستوى من الشفافية والثقة. ولكن، شعرت اللجنة بالقلق بأن التغذية الراجعة من هذا النوع في هذه العملية الإدارية يمكن أن تثير توقعات بشأن نتائجها، وتزيد من الحاجة إلى حل النزاعات، وفي معظم الحالات القصوى، تؤدي إلى زيادة في مخاطر التحديات القانونية. قد تؤثر جميع هذه الجوانب على عملية صنع القرار أو يكون لها آثار مالية. لذلك أوصت اللجنة بأن تتأكد المحكمة من أن جميع العمليات والمخاطر المالية قد تم تخفيضها بشكل مناسب وأن تعيد النظر في صياغة التعليمات الإدارية للتمييز بوضوح بين القرارات المتعلقة بتصنيف الوظائف والقرارات الإدارية المتعلقة بأداء الموظفين.

90- في حين أن اللجنة أقرت حاجة المحكمة إلى المرونة في إدارة الموارد البشرية، أشارت إلى أن إعادة التصنيف ترتبط دائماً بالوظائف وليس بشاغلي الوظائف وأوصت بعدم تقديم طلبات إعادة التصنيف إلا في ظروف استثنائية فقط.

3- التوزيع الجغرافي

⁵⁸ ICC/AI/2018/002.

⁵⁹ ICC-ASP/17/Res.4، القسم ميم، الفقرة 4.

91- كررت اللجنة، في دورتها الثلاثين، توصيتها السابقة،⁶⁰ بأن تتناول المحكمة مسألة العدد الكبير من الموظفين من مواطني الدول التي ليست دولاً أطرافاً في نظام روما الأساسي بالاقتران مع الخلل المتواجد في تمثيل التوازن الجغرافي.⁶¹ وأوصت اللجنة كذلك بأن تواصل المحكمة جهودها لجذب المرشحين خاصة من البلدان الممثلة تمثيلاً منخفضاً وغير الممثلة وأن تقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين في تقريرها السنوي عن إدارة الموارد البشرية.⁶²

92- أعدت المحكمة تقريراً مفصلاً عن التمثيل الجغرافي لموظفيها في الفئات الفنية والفئات العليا، موزعة حسب المنطقة على مدى فترة زمنية مدتها خمس سنوات من 2014 إلى 2018 وعرضته بشكل رسم بياني.

93- أظهر تقرير المحكمة أن عدد الدول الممثلة تمثيلاً زائداً قد تآرجح خلال تلك الفترة. كان العدد 26 في عام 2014، وارتفع إلى 29 في العام التالي، ثم انخفض إلى 27 ووصل في النهاية إلى 29 عام 2018؛ تحسنت الأعداد للدول المتوازنة بشكل كبير خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حيث قفز من 14 في عام 2014 إلى 21 في عام 2018، أي زيادة قدرها 50 في المائة؛ بينما انخفضت الأعداد للدول الممثلة تمثيلاً منخفضاً من 21 دولة في عام 2014 إلى 15 دولة في العام التالي، ثم ارتفعت بشكل كبير إلى 26 في عام 2016 ووصل في النهاية إلى 198 في عام 2018؛ أخيراً، انخفض عدد الدول غير الممثلة من 61 عام 2014 إلى 54 عام 2018، أي بنسبة 10%. بشكل عام، أظهر الاتجاه على مدى السنوات الخمس الماضية تغييرات متواضعة (إيجابية وسلبية) في التوزيع الجغرافي للموظفين، باستثناء الدول المتوازنة.

94- أظهرت مقارنة بين إحصائيات العاميين الأخيرين، 2017 و 2018، أن الدول الممثلة تمثيلاً زائداً زادت بمقدار دولتين في عام 2018؛ والدول المتوازنة بقيت كما هي؛ والدول الممثلة تمثيلاً منخفضاً انخفضت بنسبة دولتين؛ والدول غير الممثلة انخفضت بنسبة دولة واحدة. قد توفر التقلبات التي حدثت خلال فترة التقرير مؤشراً فيما يتعلق بدرجة استقرار موظفي المحكمة. أوصت اللجنة بأن تواصل المحكمة جهودها لتحقيق توزيع جغرافي أكثر إنصافاً.

95- باعتبار أن الدول غير الممثلة تشكل أقل من نصف عدد دول الجمعية بقليل، أوصت اللجنة بأن تولي المحكمة اهتماماً خاصاً لتعيين موظفين من تلك الدول.

96- أظهر تقرير المحكمة عن عدد الدول التي ليست دولاً أطرافاً في نظام روما الأساسي يتخذ اتجاهاً تصاعدياً، حيث ارتفع من 14 دولة في عام 2014 إلى 24 دولة في عام 2018، بزيادة كبيرة بلغت 71 في المائة. لم ينخفض هذا الرقم أبداً عن مستوى 2014. كررت اللجنة توصياتها السابقة وحثت المحكمة

⁶⁰ الوثائق الرسمية ... الدورة الخامسة عشرة ... 2016 (ICC-ASP/15/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-1، الفقرة 98.

⁶¹ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-1، الفقرة 92.

⁶² المرجع نفسه، الفقرة 93.

على بذل جهود جادة لتصحيح الوضع. وأوصت اللجنة كذلك بأن تقدم المحكمة تقريراً عن التمثيل الجغرافي بواسطة التفريق بين موظفي الدول الأطراف وغير الأطراف.

97- فيما يتعلق بالتمثيل الإقليمي، كانت مناطق أفريقيا ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى ممثلة تمثيلاً زائداً في عام 2018، في حين أن مناطق آسيا وشرق أوروبا ومجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي كانت ممثلة تمثيلاً منخفضاً. وكان العدد الإجمالي للموظفين الفنيين، باستثناء الرسميين المنتخبين وموظفي اللغات، 465، منهم 60 (15 في المائة) ينتمون إلى بلدان غير مصدقة. ومن بين مجموع الموظفين الفنيين في الدول الأطراف البالغ عددهم 406، كان 15 في المائة و 4 في المائة و 10 في المائة وسبعة في المائة و 64 في المائة من المجموعات الأفريقية والآسيوية وأوروبا الشرقية ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى على التوالي.

4- التوازن بين الجنسين

98- أوصت اللجنة، في دورتها الثلاثين، بأن تواصل المحكمة، خاصة قلم المحكمة، جهودها لتخفيض الفجوة بين الجنسين وتقديم تحديث إلى اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين.⁶³ ولاحظت اللجنة أن الفجوة بين الجنسين في الرتب الفنية العليا استمرت في عام 2017 وأوصت بأن تواصل المحكمة جهودها لمعالجة هذا الوضع وتقديم معلومات محدثة إلى اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين.⁶⁴ علاوة على ذلك، لاحظت اللجنة انخفاضاً في عدد الموظفات الإناث في الرتبة ف-5 من 35 في المائة إلى 32 في المائة، بينما ازدادت الموظفات بنسبة 2 في المائة في الرتب ف-4 و ف-3 على التوالي. أوصت اللجنة بأن تبذل المحكمة جهوداً إضافية من أجل اجتذاب الموظفات الإناث برتبة ف-5 وأن تقدم معلومات محدثة إلى اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين.⁶⁵

99- قدمت المحكمة معلومات عن التوازن بين الجنسين في جداول ورسم بياني، موزعة بحسب البرنامج الرئيسي. ورحبت اللجنة بهذا التطور بحيث أنها أتاحت مزيداً من المعلومات لتنظر فيها اللجنة.

100- وعموماً، كان التوازن بين الجنسين في المحكمة للموظفات الثابتة 53 في المائة للرجال و 47 في المائة للنساء في عام 2018، كما كان الحال في عام 2017 وعام 2012. التوزيع العام بين الجنسين للرجال والنساء (50 في المائة لكل منهما) والتي تم تقاسمها بالتساوي بين الموظفين الفنيين والموظفين بالرتب العليا.

⁶³ المرجع نفسه، الفقرة 97.

⁶⁴ المرجع نفسه، الفقرة 98.

⁶⁵ المرجع نفسه، الفقرة 99.

101- وكاتجاه، كان التوازن بين الجنسين راكدا نسبيا مع تقلبات بسيطة. يبدو أن المحكمة لم تحسن بشكل ملموس التوازن لصالح الموظفات. وعلى الرغم من توصياتها المتكررة، حثت اللجنة المحكمة مرة أخرى على مواصلة جهودها لتخفيف الفجوة بين الجنسين.

102- على مستوى البرنامج، بلغت نسبة النساء في الفئة المهنية والفئات العليا في القضاء 52 في المائة، و 52 في المائة في مكتب المدعي العام، و 75 في المائة في آلية الرقابة المستقلة، و 75 في المائة في مكتب المراجعة الداخلية للحسابات، وهي فجوة لصالح الموظفات. في حين أن نسبة النساء ضمن موظفي قلم المحكمة، وأمانة الجمعية، وأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا أقل بكثير من التوازن المطلوب، حيث كانت النسبة 43 في المائة و 40 في المائة و 40 في المائة على التوالي. أوصت اللجنة بأن تعالج المحكمة الخلل في التوازن في البرامج الرئيسية الثلاثة الأخيرة حسب الاقتضاء.

103- كان التوزيع العام بين الجنسين لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا منقسماً بالتساوي بين الرجال والنساء (50 في المائة لكل منهما). وقد أعطى تحليل تفصيلي لهذا البرنامج الرئيسي الأكثرية للنساء 53 في المائة و 51 في المائة و 67 في المائة و 67 في المائة في الهيئة القضائية، وقلم المحكمة، وآلية الرقابة المستقلة، ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات على التوالي. بينما كانت النساء ضمن الأقلية ضمن مكتب المدعي العام، وأمانتي الجمعية والصندوق الاستئماني للضحايا، تتكون من 48 في المائة و 40 في المائة و 25 في المائة على التوالي.

104- بلغ عدد النساء العاملات في الوظائف العليا 11 في المائة من الموظفين في الرتبة مد-1 و 33 في المائة في الرتبة ف-5 و 35 في المائة في ف-4. وفي المستويات الأدنى، بلغت نسبة الإناث 45 في المائة في الرتبة ف-3 و 63 في المائة في الرتبة ف-2 و 76 في المائة في ف-1. إن هذا يدل على أن عدم التوازن بين الجنسين لصالح الموظفين الذكور موجود في الوظائف العليا. وعلى العكس من ذلك، كانت الوظائف الدنيا تشغلها نساء بشكل بالغ. كررت اللجنة توصياتها السابقة وطلبت من المحكمة أن تركز جهودها على توظيف النساء في المناصب العليا.

105- أُبلغت اللجنة أن المحكمة تقوم بوضع وتنفيذ التدابير التالية من أجل معالجة هذه المشكلة:

(أ) رصد برنامج للنساء، الذي سيشمل تقديم الدعم للمرأة لتعزيز الشبكات المهنية وتحديد ومتابعة الطموحات المهنية؛

(ب) نقطة اتصال مركزية للنساء، ورؤساء الأجهزة ملتزمون بتعزيز المساواة بين الجنسين ضمن المحكمة. بإنشاء نقطة مركزية، سيكون من الممكن تحديد ما إذا كانت هناك أية مشكلات تنظيمية منهجية التي قد تشكل عقبات أمام التقدم الوظيفي للمرأة؛

(ج) توفير التدريب بشأن التحيز اللاوعي لجميع المديرين المشاركين في أعمال التوظيف؛

(د) التدريب على الوعي الجنساني، وبرنامج التوجيه الإرشادي، والتدريب المحدد لرفع مستوى

الوعي.

١٠٦- رحبت اللجنة بهذه المبادرات وأوصت بأن تعمل المحكمة على هذه المسائل مع جميع الأطراف المعنية، وكذلك بشأن المقترحات التي تمثل لسياسة عدم التسامح مطلقاً بشأن المضايقة وأن تقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين.

5 - إطار تنقل الموظفين الداخلي وترتيبات تبادل الموظفين ضمن النظام الموحد للأمم المتحدة

107- في نيسان/أبريل 2018، أطالعت المحكمة اللجنة عن عملها المتواصل في تطوير إطار تنقل الموظفين. ولاحظت اللجنة أن فرص التعيين المرن ستدعم الموظفين في تطورهم المهني. بالإضافة إلى ذلك، لقد كانت المرونة ضرورية لاستخدام الموارد بشكل فعال في منظمة مثل المحكمة حيث تمثل تكاليف الموظفين وحدها أكثر من ثلثي الميزانية بأكملها. قدمت اللجنة توصيات محددة للإطار وطلبت تقديم تقرير مرحلي عن دورتها الحالية.⁶⁶

١٠٨- استجابة لذلك، أوضحت المحكمة أن تنفيذ إطار تنقل الموظفين كان وسيبقى أحد أولوياتها. بالفعل، تقوم المحكمة بتطبيق عدة أنواع من الترتيبات لدعم تنقل الموظفين داخل المحكمة وخارجها. بالإضافة إلى ذلك، إن خيارات التنقل ستكون مفيدة. لقد تم إجراء بحوث شاملة ووضع معايير مرجعية، التي شملت أطر تنقل الموظفين في المؤسسات الرئيسية للنظام الموحد للأمم المتحدة. هناك مقترح يشمل خيارات تنقل الموظفين ذات الصلة على وشك إنفاذه.

109 - وتطلعت اللجنة إلى تلقي مقترح لإطار تنقل الموظفين لتنظر فيه في دورتها الرابعة والثلاثين. وكررت أيضاً توصيتها الداعية إلى أنه في المستقبل، ينبغي دعم طلبات الوظائف الجديدة في ميزانيات البرنامج المقترح بمبررات أكثر وضوحاً بأن اللجوء إلى الموارد الحالية قد لا يكون عملياً.⁶⁷

6- ترتيبات العمل المرنة وأمن تكنولوجيا المعلومات

110- في شباط/فبراير 2019، أصدر رئيس القلم توجيه إداري يحدد الشروط التي بموجبها يمكن لموظفي المحكمة "الاستفادة من ترتيبات العمل المرنة التي تؤدي إلى توازن أفضل بين العمل والحياة".⁶⁸

111- مع مراعاة الشروط الواردة في التعليمات الإدارية، ستكون ترتيبات العمل المرنة التالية متوفرة:

(أ) جدول عمل مرن؛

(ب) جدول عمل مكثف؛

(ج) العمل عن بعد؛

⁶⁶ المصدر نفسه، الفقرة 104.

⁶⁷ المصدر نفسه، الفقرة 107.

⁶⁸ التعليمات الإدارية، ترتيبات العمل المرنة، ICC/AI/2019/002، القسم 1-1.

(د) فترات فاصلة محدد موعدها لأنشطة التعلم الخارجي.

112- تتطلب كل هذه الترتيبات اتفاقية خطية، وليست تلقائية، وتعتمد على مقتضيات الخدمة المحددة. يتحمل الموظف أي تكاليف ناجمة، مثل تلك المتعلقة بأجهزة الكمبيوتر اللازمة أو البرمجيات أو الوصل بالإنترنت أو أي مصاريف أو رسوم أخرى يتم تكبدها بموجب الترتيبات أو للائتمثال لمتطلبات الأمن والسلامة، ولن يتم تعويضها من قبل المحكمة.⁶⁹

113- لاحظت اللجنة أن التعليمات الإدارية المتعلقة بترتيبات العمل المرنة لن تزيد من مخاطر المحكمة فيما يتعلق بأمن المعلومات أو للعمليات أو للسمعة. وفقاً للتوجيه الإداري، يكون الموظفون "مسؤولون عن التيقن من القيام بأعمالهم أثناء ترتيبات العمل المرنة مع التقيد التام بالسياسات وبخطوات إدارة المخاطر والتدابير الأمنية، على النحو المبين في التعليمات الإدارية ذات الصلة وإجراءات التشغيل والإرشادات التوجيهية".⁷⁰ علاوة على ذلك، لاحظت اللجنة أن سياسة المحكمة لحماية المعلومات تحدد ما يلي: "إن خرق هذه التعليمات الإدارية قد يؤدي إلى اتخاذ إجراءات تأديبية [...]".⁷¹

114- شددت اللجنة على أنه من الأهمية بمكان حماية بيانات المحكمة وعملياتها وسمعتها من المخاطر الناشئة بشكل خاص عن العمل عن بعد القائم على تكنولوجيا المعلومات، وتعتقد اللجنة أنه على الرغم من جهود المحكمة، قد يكون هناك مجال لمزيد من التحسين. وبما أن التعدد الحالي للأدوات القانونية التي تشير إليها المحكمة قد يسبب الارتباك، فإن اللجنة تعتقد أنه ينبغي تقديم الأحكام ذات الصلة وتحديثها بوضوح، وكذلك إتاحة الوصول إليها بسهولة.

115- يبدو أن التعليمات الإدارية في شكلها الحالي تحمّل الموظفين المسؤولية الكاملة عن الامتثال. ولكن، فإن المحكمة مسؤولة بشكل مشترك، على سبيل المثال، من حيث الاستمرار في توفير التدريب الأمني في مجال تكنولوجيا المعلومات،⁷² وتعيين شخص مسؤول في قسم تكنولوجيا المعلومات لدعم الموظفين الذين يرغبون الاستفادة من ترتيبات العمل المرنة. طلبت اللجنة أن تستخدم المحكمة جميع الأساليب والأدوات اللازمة للتيقن من الامتثال التام لمعايير أمن تكنولوجيا المعلومات وتطلعت إلى تحديث، بما في ذلك الاستخدام بشكل عام، وحوادث الاستخدام، كجزء من التقرير السنوي عن إدارة الموارد البشرية في دورتها الثلاثين الدورة الرابعة.

7- برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين

⁶⁹ المرجع نفسه القسم 2-5.

⁷⁰ المرجع نفسه القسم 2-6.

⁷¹ ICC/AI/2007/001 ، الفقرة 3-40.

⁷² لقد كان بالفعل برنامج التوعية والتدريب على أمن تكنولوجيا المعلومات محور اهتمام التدقيق الداخلي من قبل مكتب التدقيق الداخلي في عام 2018. يرجى الرجوع إلى تقرير المراجعة النهائي: التدقيق في أمن المعلومات - برنامج التوعية والتدريب (AC/8/3).

١١٦ - أخذت اللجنة علماً بالقسم الوارد في تقرير إدارة الموارد البشرية بشأن البرنامج القائم للموظفين الفنيين المبتدئين،⁷³ خاصة الطلب المتعلق بمشاركة التكاليف. ولاحظت اللجنة أن برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين التابع للمحكمة مرتبط حالياً مع ستة موظفين من الدول الأطراف الثلاثة الراعية: أربعة من اليابان (اثنان من الذكور واثنان من الإناث)؛ واحد من جمهورية كوريا (أنثى)؛ وواحد من سويسرا (أنثى). يخضع هؤلاء الموظفين الفنيين لبرنامج تدريبي مصمم خصيصاً لكل فرد كما أن أدائهم يخضع بشكل منتظم للتغذية الراجعة وللتقييم.

117 - في حين أن الجمعية قد أقرت هذا البرنامج على أساس تجريبي ومتعادل من حيث التكلفة مع موظفين يخدمون لمدة عامين من تاريخ توقيع مذكرات التفاهم في عام 2017، فقد تم طلب تمديده لمدة سنة إضافية على أساس تقاسم التكاليف،⁷⁴ وقد تم عمل هذا الطلب تمثيلاً مع ممارسة برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين للأمم المتحدة. بالإضافة إلى ذلك، دعت المحكمة البلدان المتقدمة للانضمام إلى هذه المبادرة لدعم البلدان النامية، بهدف تعزيز التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين الذي حددته المحكمة كهدف استراتيجي لإدارة الموارد البشرية.⁷⁵

118 - ورأت اللجنة أن برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين، إذا تمت إدارته بشكل صحيح، يمكن أن يقدم مساهمة قيمة في زيادة الوعي بالمحكمة كخيار مهني محتمل للمهنيين المبتدئين من النظم الوطنية ودعم المحكمة في تحقيق أهدافها.

119 - طلبت اللجنة من المحكمة أن تزودها بأرقام الميزانية الإجمالية لتمديد برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين إلى ما بعد السنة الثانية من توظيفهم لاعتبارها في دورتها الثالثة والثلاثين.

8- تعديل قواعد الموظفين المتعلقة بمنحة التعليم، ومنحة التعليم الخاص والاستحقاقات ذات الصلة

120 - لاحظت الجمعية في دورتها السابعة عشرة أن المحكمة تلقت النص الكامل للنظام قواعد الموظفين بصيغته المعدلة فيما يتعلق بمنحة الأمم المتحدة التعليمية ومنحة التعليم الخاصة والاستحقاقات ذات الصلة، وأن المحكمة بصدد مواءمة قواعد موظفيها وفقاً لذلك.⁷⁶ علاوة على ذلك، طلبت الجمعية من المحكمة أن تقدم إلى اللجنة، في دورتها الثانية والثلاثين، وإلى الجمعية العامة، في دورتها الثامنة عشرة، النص الكامل لنظام قواعد الموظفين المؤقت بصيغته المعدلة المتعلقة بمنحة التعليم ومنحة التعليم الخاصة والاستحقاقات ذات الصلة، وفقاً للمادة 12-2 من نظام قواعد الموظفين.

⁷³ ICC-ASP/18/4، الفقرات 107 وما يليها.

⁷⁴ تتحمل الدولة الراعية نصف التكاليف والنصف الآخر تتحمله قبل المحكمة.

⁷⁵ ICC-ASP/18/4، الفقرة 2.

⁷⁶ ICC-ASP/17/Res.4، القسم ميم، الفقرة 2.

121- كان معروضاً أمام اللجنة "تقرير المحكمة عن التعديلات المقترحة على نظام قواعد الموظفين بشأن منحة التعليم ومنحة التعليم الخاصة والاستحقاقات ذات الصلة"،⁷⁷ وأوصت الجمعية بالموافقة على التغييرات المقترحة.

زاي - المساعدة القانونية

1- التقرير السنوي عن المساعدة القانونية لعام 2018

122- نظرت اللجنة في التقرير السنوي للمحكمة بشأن المساعدة القانونية تحت العنوان "تقرير عن أداء نظام المساعدة القانونية للمحكمة لعام 2018".⁷⁸

123- كان صرف نفقات المساعدة القانونية للدفاع زائداً بحوالي 900 ألف يورو (117.7 في المائة) بسبب تعقيد محاكمة أونجوين والحاجة إلى تقديم مساعدة قانونية فيما يتعلق بقضية الحسن وقضية يكاتوم، وكلاهما لم تكن متوقعة عندما تم اعتماد الميزانية.

124- أما فيما يتعلق بنفقات المساعدة القانونية للضحايا، فإن إجراءات جبر الأضرار تتطلب موارد إضافية للمساعدة القانونية بمبلغ يناهز ٣٠٠ ألف يورو (معدل التنفيذ النهائي للميزانية بلغ ١٢٥،٩ في المائة)، وهو مبلغ لم يكن مدرجا في الميزانية.

2- نفقات المساعدة القانونية خلال مرحلة جبر الأضرار

125- لاحظت اللجنة في دورتها التاسعة والعشرين أن مرحلة جبر الأضرار لا تتم إلا بعد الإدانة النهائية للمتهم وأن مبلغ المساعدة القانونية لفرق الدفاع خلال تلك المرحلة لم يتم إيضاحه بما فيه الكفاية.⁷⁹

١٢٦- لاحظت اللجنة بقلق طول مدة إجراءات جبر الأضرار والتي قد تؤدي إلى تداعيات سلبية محتملة على توقعات الضحايا وعلى الحاجة إلى الموارد المالية. وفي ضوء أهمية التعويضات لسمعة المحكمة، شددت اللجنة على أنه من الأهمية بمكان أن يتم تنفيذ إجراءات جبر الأضرار بكفاءة بهدف التيقن من وصول جبر الأضرار بفعالية وشفافية إلى المستفيدين في أقرب وقت ممكن. قررت اللجنة مواصلة رصد نفقات المساعدة القانونية عن كذب خلال مرحلة جبر الأضرار⁸⁰ وأعربت عن أملها بأن تقييم آلية الرقابة المستقلة⁸¹ لإدارة أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا سوف يعطي توصيات محددة بهدف معالجة هذه المسألة.

3- تعديلات على نظام المساعدة القانونية

⁷⁷ CBF/32/13.

⁷⁸ CBF/32/11.

⁷⁹ الوثائق الرسمية ... الدورة الخامسة عشرة ... 2016 (ICC-ASP/15/20)، المجلد الثاني، الجزء باء 2، الفقرة 184.

⁸⁰ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء 2، الفقرة 115.

⁸¹ ICC-ASP/17/Res.4، القسم لام، الفقرة 7.

127- في دورتها السابعة عشرة، في حين أن الجمعية تأخذ في اعتبارها توصية لجنة الميزانية والمالية بأن تبذل المحكمة قصارى جهدها لتقديم إصلاح يمكن تحقيقه ضمن حدود الموارد الحالية عن طريق استكشاف الفرص المتاحة لاحتواء العبء الإداري بدون الإجحاف بالحاجة إلى المساءلة وبتحديد الأولويات وفقاً لذلك، وطلبت من المحكمة أن تواصل استعراضها لعمل نظام المساعدة القانونية وأن تقدم، في مطلع عام 2019، حسب الاقتضاء، مقترحات لإجراء تعديلات على سياسة الأجور الخاصة بالمساعدة القانونية لكي تنظر فيها الجمعية من خلال لجنة الميزانية والمالية، في دورتها الثامنة عشرة.⁸²

128- ولاحظت اللجنة أن المحكمة لم تقدم مقترحاً لتعديل سياسة الأجور المتعلقة بالمساعدة القانونية، ولكنها قدمت فقط تحديثاً إجرائياً لوضع اقتراح الإصلاح، على النحو الوارد في "تقرير المحكمة عن مراجعة سياسة المساعدة القانونية".⁸³

حاء - الصندوق الاستئماني للضحايا

1- جمع الأموال من الجهات المانحة الخاصة

129- لا يزال الصندوق الاستئماني للضحايا يواجه عقبات قانونية فيما يتعلق بالوصول إلى الجهات الخيرية الرئيسية في عدد من البلدان. وذلك لأن الصندوق الاستئماني للضحايا، كجهاز فرعي للجمعية، ليس له هوية قانونية منفصلة. لذلك، لا يمكنه تلقائياً تقديم إمكانية الخصم الضريبي للجهات المانحة في القطاع الخاص. ولكن، البحوث التي تمت بتكليف من الصندوق الاستئماني للضحايا في عام 2014، اقترحت خيارات لحل المشكلة، والتي اعتبرها الصندوق الاستئماني للضحايا بأنها قابلة للتطبيق.⁸⁴

130- حثت اللجنة، في دورتها الأخيرة، الصندوق الاستئماني للضحايا على المضي قدماً بسرعة أكبر. وأوصت بأن تنشئ أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا سوية مع المحكمة فريقاً عاماً لتحديد الخيارات القابلة للتطبيق، وتقييم مزاياها وعيوبها، وإجراء تحليل كامل للمسائل ذات الصلة، ووضع مقترح محدد لاتخاذ القرارات. كما ينبغي أن تكون التكاليف الإدارية ذات الصلة شفافة وأن تأخذ في الاعتبار ومراجعة البدائل الأقل عبثاً غير تلك التي يتم النظر فيها حالياً والاستفادة من تجربة المؤسسات الأخرى التي تعتمد على المانحين.⁸⁵

⁸² ICC-ASP/17/Res.5، القسم الأول، الفقرة 8(أ).

⁸³ CBF/32/7.

⁸⁴ إما إنشاء "مؤسسة أصدقاء الصندوق الاستئماني للضحايا" أو إشراك كفيل مالي كمتلق بصفة وكيل مفوض للتبرعات قابلة للخصم الضريبي. يرجى الرجوع إلى الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء -1، الفقرة 129.

⁸⁵ المرجع نفسه، الفقرات 128 وما بعدها. و الوثائق الرسمية. الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرات 154-158.

131- واستجابة لذلك، قدم الصندوق الاستئماني للضحايا الآن تقريره المحدث بالعنوان "تقرير الصندوق الاستئماني للضحايا المرحلي حول طرائق جمع التبرعات من القطاع الخاص".⁸⁶ وعلى النحو الذي اقترحتة اللجنة، أنشأت أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا سوية مع قلم المحكمة "الفريق العامل المعني بالتبرعات للصندوق الاستئماني للضحايا"، الذي يركز على أربعة مجالات:

(أ) جدوى ترتيبات الكفيل المالي في الأسواق المختلفة؛

(ب) جدوى الحصول على الوضع القانوني لتمكين تلقي تبرعات من القطاع الخاص قابلة للخصم الضريبي؛

(ج) إجراءات التدقيق في المانحين من القطاع الخاص المحتملين للصندوق الاستئماني للضحايا؛

(د) تحديث سياسة الصندوق الاستئماني للضحايا بشأن قبول هدايا التبرعات من القطاع الخاص.

132- تتصور أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا وكذلك قلم المحكمة اللجوء إلى عملية شراء من أجل الحصول على خدمات الكفيل المالي، إلا أن القرار النهائي سيعتمد على المشاورات مع المحكمة بشأن بيئة المخاطر السياسية.⁸⁷ في الآونة الأخيرة، أصدر الصندوق الاستئماني للضحايا أيضاً دعوة دولية للتعبير عن الاهتمام من قبل المنظمات المناسبة المعنية بتقديم خدمات الكفالة المالية مستهدفة مناطق العالم الخمسة. وفيما يتعلق بالتبرعات القابلة للخصم الضريبي في سوق الاتحاد الأوروبي، تقوم أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا وقلم المحكمة بالنظر في جدوى الخيارات المختلفة، بما في ذلك المسائل القانونية والمتعلقة بالحوكمة.⁸⁸ ومن المتوخى أيضاً إجراء تحليل متعمق لممارسات جمع الأموال للمنظمات المماثلة.

133- لاحظت اللجنة النتائج المتواضعة التي تحققت حتى الآن. من عام 2010 إلى 2018، بلغت التبرعات الخاصة 218 ألف يورو فقط، أي أقل من واحد في المائة من حجم التبرعات العامة، والتي بلغ مجموعها 28502 ألف يورو خلال نفس الفترة. قد تساعد بداية جديدة في اغتنام الفرص، التي ضاعت في السابق.

134- لذلك، شددت اللجنة على ضرورة الملحة للمضي قدماً في جمع الأموال الخاصة دون مزيد من التأخير لتكون مكتملة للتبرعات التي تقدمها الدول الأطراف. أدناه اقتباس من الخطة الإستراتيجية للصندوق الاستئماني للضحايا:

"[...] إن تحقيق قاعدة صلبة للجهات المانحة من القطاع الخاص سيخدم غرضاً مزدوجاً: إلى جانب تعزيز احتياطي الصندوق، لإثبات أن عدالة الصندوق الإصلاحية (والتحويلية) يتردد صداها إلى أبعد من

⁸⁶ CBF/32/8.

⁸⁷ المرجع نفسه، الفقرتين 8 و 9.

⁸⁸ المرجع نفسه، الفقرة 10.

الحكومات إلى المجال العام. إن هذا سوف يساعد على تعزيز صورة الصندوق الاستثماري للضحايا والدعم من العموم. ومن وجهة نظر الصندوق الاستثماري للضحايا، إن التعامل مع المانحين من القطاعين العام والخاص سيشكل استراتيجية لجمع التبرعات تعزز كل منهما للآخر.⁸⁹

135- تتطلع اللجنة إلى مقترحات محددة بشأن التبرعات من القطاع الخاص في دورتها الثالثة والثلاثين.

2- تعزيز احتياجات أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا الإضافية في مجال تكنولوجيا المعلومات والضوابط الداخلية

136- في عام 2018، لفت المراجع الخارجي الانتباه إلى الضوابط الداخلية للصندوق الاستثماري للضحايا عند تنفيذ جبر الأضرار الفردية.⁹⁰ تتطلب هذه جهدا كبيرا من حيث الخبرة القانونية، والتعقب والتوثيق. ووجد المراجع أن الهيكل الحالي للصندوق الاستثماري للضحايا لا يمكن له أن يضمن الدقة بالمستوى المطلوب، خاصة نظراً إلى عدد الضحايا المحتملين.⁹¹ وكان هناك خطر عدم اليقين في البيانات، الذي ما لم تتم معالجته، "قد يؤدي إلى صعوبات كبيرة من حيث التصديق". وبالتالي، أوصى المراجع بما يلي: (أ) يمكن لأمانة الصندوق الاستثماري للضحايا الوصول إلى برمجيات المحكمة لتحديد هوية الضحايا (ب) تكوين تطورات إضافية لتكنولوجيا المعلومات لمراعاة الاحتياجات المحددة لأعمال جبر الأضرار.

137- أعربت اللجنة عن تقديرها للتوصيات ودعت المحكمة إلى مساعدة أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا في تعزيز تكنولوجيا المعلومات والضوابط الداخلية ضمن حدود الموارد الحالية.⁹²

138- نظرت اللجنة خلال الجلسة في "تقرير عن الضوابط الداخلية الحالية لمنح جبر الأضرار"⁹³ الذي قدمته أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا والمحكمة. بشكل أساسي، ذكر التقرير أن أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا وقسم مشاركة الضحايا يتعاونان لتطوير إطار رصد يتكيف مع تنفيذ منح جبر الأضرار. وفي ضوء قلق الصندوق الاستثماري للضحايا بشأن عبء العمل، فإن النقاش حول أفضل طريقة لتقسيم المهام بين أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا وقسم مشاركة الضحايا وجبر الأضرار متواصل.

⁸⁹ الخطة الاستراتيجية للصندوق الاستثماري للضحايا للفترة من 2014 إلى 2017، الصفحة 34. يرجى الملاحظة أن الخطة الاستراتيجية للصندوق الاستثماري للضحايا للفترة من 2014 إلى 2017 قد تم تمديدها إلى 2018. ومن المتوقع أن تصدر خطة استراتيجية جديدة في عام 2019.

⁹⁰ ICC-ASP/17/13، الفقرات 29 إلى 32.

⁹¹ على سبيل المثال، لاحظ المراجع الخارجي أن قرار الدائرة الابتدائية الثانية في قضية *لوبانجا* يذكر مئات أو حتى الآلاف من الضحايا. انظر ICC-ASP/17/13، الفقرة 31.

⁹² الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرة 242 وما بعدها.

⁹³ CBF/32/3.

139- اعتقدت اللجنة أنه لمصلحة الصندوق الاستئماني للضحايا والمحكمة المشتركة أن "الصعوبات الكبيرة من حيث التصديق"، التي أشار المراجع الخارجي إليها لم تتحقق. تماماً مثل المراجع الخارجي، تدرك اللجنة التحديات الصعبة التي تواجه الصندوق الاستئماني للضحايا. أعربت اللجنة عن تقديرها لدعم المحكمة وتطلعت إلى تقديم تقرير مرحلي في دورتها الثالثة والثلاثين حول طرق المضي قدماً بسرعة وتحقيق نتائج ملموسة بشأن "الصعوبات البالغة من حيث التصديق".

طاء - مسائل أخرى

1- الدعاوى أمام المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية والقضايا المتعلقة أمام مجلس الاستئناف الداخلي

140- نظرت اللجنة في "تقرير المحكمة عن تقييم مخاطر الدعاوى القضائية"،⁹⁴ وكذلك المعلومات الإضافية التي قدمتها المحكمة خلال دورة اللجنة التي أعطت معلومات محدثة عن الوضع الحالي المتعلق بجميع القضايا المتعلقة أمام المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية والإجراءات الداخلية .

(أ) الدعاوى القضائية أمام المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية

141- في 6 شباط/فبراير 2019، أصدرت المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية أحكاماً بشأن قضيتين وأمرت المحكمة بدفع تعويض مالي لأحد المدعين قدره 26 ألف يورو، بينما أسقطت القضية للآخر. وتم تسوية ثلاثة قضايا ودياً.

142- لاحظت اللجنة بقلق أثناء دورتها الثانية والثلاثين في أبريل/نيسان 2019، زيادة من 15 قضية معلقة في أيلول/سبتمبر 2018 إلى ما مجموعه 27 قضية تدرسها حالياً المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية.⁹⁵ ولاحظت اللجنة أن هذه الزيادة تتعلق بشكل أساسي بـ 11 قضية كانت معلقة أمام مجلس الاستئناف الداخلي التي انتقلت الآن إلى مرحلة المقاضاة أمام المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية.

143- تعقد المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية دورتين في السنة وأبلغت اللجنة أنه من بين القضايا المعلقة البالغ عددها 27 قضية، قررت المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية اعتبار أحكامها وإصدارها بشأن خمسة قضايا في 3 تموز/يوليه 2019.⁹⁶

144- علاوة على ذلك، لاحظت اللجنة أن هناك نوعين من القضايا المثيرة للخلاف معلقة حالياً: قضية تتعلق بشروط الخدمة للبعض من المسؤولين المنتخبين؛ والقضية الأخرى التي رفعها الموظفون أو الموظفون السابقون إلى المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية.

(ب) القضايا الماثلة أمام مجلس الاستئناف الداخلي

⁹⁴ CBF/32/6.

⁹⁵ 17 قضية من هذه القضايا المعلقة البالغ عددها 27 قضية تتعلق بمشروع مراجعة قلم المحكمة الجنائية الدولية.

⁹⁶ أربعة قضايا منها تتعلق بمشروع مراجعة قلم المحكمة الجنائية الدولية.

145- يتم حالياً اعتبار 20 قضية من قبل الآلية الداخلية للمحكمة وهي في مراحل مختلفة من الإجراءات القضائية.

146- حثت اللجنة المحكمة على التوصل إلى تسويات ودية إلى أقصى حد ممكن قبل المضي قدماً إلى المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية، ودعت إدارة المحكمة كذلك إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتخفيف من مخاطر الدعاوى القضائية.

(ج) الأحكام المتعلقة بقضايا المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية والقضايا الماثلة أمام مجلس الاستئناف الداخلي

147- لاحظت اللجنة أنه بحلول نهاية عام 2017، كان الاعتماد المخصص لقضايا المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية يبلغ 2 060 ألف يورو. وفي عام 2018، تم اقتطاع ما مجموعه 1 295 ألف يورو من هذا الاعتماد. يشمل هذا المبلغ مدفوعات للمدعين في 11 حالة وتعويضاً بقيمة 233 ألف يورو تم دفعها لتسوية قضايا داخلياً.

١٤٨- الاعتماد المخصص لقضايا المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية في نهاية عام 2018، بما في ذلك الرصيد المتبقي من عام 2017، بلغ مجموعه 974 ألف يورو، وتم تسجيل مبلغ قدره 85 ألف يورو كالتزام احتياطي في نهاية عام 2018 لقضيتين معلقتين.⁹⁷

149- لاحظت اللجنة بقلق زيادة عدد قضايا الدعاوى القضائية وتأثيرها المالي البالغ. قررت اللجنة مواصلة رصد نتائج جميع قضايا المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية وأي تسويات ودية في المستقبل وغيرها من التطورات ذات الصلة المتعلقة بالدعاوى في دورتها الثالثة والثلاثين.

150- أوصت اللجنة كذلك بأن يقوم قسم خدمات المحكمة القانونية بعمل تقييم دقيق لمخاطر الدعاوى القضائية بشأن جميع القضايا المعلقة أمام محكمة العمل الدولية ومجلس الاستئناف الداخلي وأن تقدم إطلافاً عن ذلك إلى اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين.

151- لاحظت اللجنة أن قلم المحكمة يسعى حالياً إلى الحصول على خدمات خبير مستقل لإعداد دراسة عن إمكانية إنشاء آليات بديلة لتسوية النزاعات في المحكمة. طلبت اللجنة إطلاعها بالنحو الواجب على نتائج هذا العمل والآثار المالية المحتملة لهذه الآلية في دورتها الرابعة والثلاثين.

١٥٢- علاوة على ذلك، كررت اللجنة توصيتها بأن تعمل المحكمة على تحسين نهجها في مجال إدارة الموارد البشرية من أجل التخفيف إلى أدنى حد ممكن من التأثير على الموظفين وآثاره على التكاليف بقدر الإمكان.

2- إطلاع عن البعثة إلى المكتب القطري في تبليسي

⁹⁷ يرجى الانتباه إلى أن هذه الأرقام لا تزال غير مدققة.

١٥٣- قام فريق من اللجنة مكون من عضوين الذي شارك في البعثة إلى المكتب القطري في تبليسي (جورجيا) بإطلاع اللجنة عن أعمال الزيارة ونتائجها.

154- أخذت اللجنة علماً بالملاحظات والتقارير المتعلقة بتنفيذ أهداف الزيارة، على النحو الذي حدده مسبقاً أعضاء الفريق. أعرب أعضاء الفريق عن قلقهم بأن موظفي مكتب المدعي العام في المكتب القطري لم يجدوا فرصة لمقابلتهم.

155- فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020، أوصى أعضاء الفريق بإيلاء اهتمام خاص للتغيير المقرر لمقر المكتب القطري في تبليسي في ضوء افتراضات مكتب المدعي العام، التي بقيت غير واضحة.

156- بالإضافة إلى ذلك، أوصى أعضاء الفريق بإيلاء اهتمام خاص لأنشطة المساعدة من قبل الصندوق الاستثماري للضحايا في جورجيا لعام 2020 وما بعد. وبما أن المحكمة عملت في البلاد لأكثر من ثلاثة سنوات، لذا فإن العمل الملموس مطلوباً بشكل ملح لبناء الثقة من قبل الضحايا والعموم تجاه المحكمة وأنشطتها في البلد.

3- دورات اللجنة في المستقبل

157- ستعقد الدورة الثالثة والثلاثين للجنة في الفترة من 26 آب/أغسطس إلى 6 أيلول/سبتمبر 2019 في لاهاي، وفقاً للقرار الذي اتخذته الجمعية في دورتها السابعة عشرة.

المرفق الأول

حالة تسديد الاشتراكات حتى 31 آذار/مارس 2019

تاريخ التسديد السابق	الوضع في حساب الدولة الطرف	2019					السنوات السابقة				الدولة الطرف
		المجموع الكلي للاشتراكات غير المسددة	مجموع الصناديق		مجموع الاشتراكات المقررة	الاشتراكات		مجموع الاشتراكات غير المسددة	غير المسددة للقرض	الاشتراكات العادية غير المسددة	
			غير المسددة	المسددة		مجموع الاشتراكات غير الأخرى غير المسددة(1)	المقررة				
18/05/23	مستحقة	15 161	-	15 161	15 161	706	14 455	-	-	-	1- أفغانستان
18/07/23	مستحقة	21 104	-	21 104	21 104	-	21 104	-	-	-	2- ألبانيا
18/05/10	مستحقة	13 299	-	13 299	13 299	-	13 299	-	-	-	3- أندورا
16/10/01	غير مؤهلة للتصويت	22 299	-	534 5	534 5	186	5 348	16 765	186	16 579	4- أنتيغوا وبربودا
18/04/03	متأخرات	4 606 821	-	2 421 357	2 421 357	-	2 421 357	2 185 464	-	2 185 464	5- الأرجنتين
19/02/06	مسددة	-	-	-	5 848 204	-	5 848 204	-	-	-	6- أستراليا
19/01/22	مسددة	-	-	-	1 904 940	113 387	1 791 553	-	-	-	7- النمسا
17/02/27	مسددة	-	-	-	15 348	893	14 455	-	-	-	8- بنغلاديش
18/05/14	مستحقة	18 502	-	18 502	18 502	-	18 502	-	-	-	9- باربادوس
19/02/25	مسددة	-	-	-	2 314 390	141 803	2 172 587	-	-	-	10- بلجيكا
18/12/20	مستحقة	2 745	-	2 745	2 745	143	2 602	-	-	-	11- بليز
18/05/08	مسددة	8 380	-	8 380	8 380	430	7 950	-	-	-	12- بنن
18/06/01	مستحقة	42 353	-	42 353	42 353	-	42 353	-	-	-	13- بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
19/01/31	مسددة	-	-	-	31 801	-	31 801	-	-	-	14- البوسنة والهرسك
19/03/05	مسددة	-	-	-	39 274	2 269	37 005	-	-	-	15- بوتسوانا
18/11/09	متأخرات	18 070 677	-	8 217 956	8 217 956	416 882	7 801 074	9 852 721	416 882	9 435 839	16- البرازيل
19/01/14	مسددة	-	-	-	128 390	6 679	121 711	-	-	-	17- بلغاريا
18/08/29	متأخرات	22 595	-	8 115	8 115	165	7 950	14 480	165	14 315	18- بوركينا فاسو
17/08/02	متأخرات	6 610	-	2 745	2 745	143	2 602	3 865	143	3 722	19- كابو فيردى
18/08/18	مستحقة	14 896	-	14 896	14 896	441	14 455	-	-	-	20- كمبوديا
19/2/07	مسددة	-	-	-	7 234 872	-	7 234 872	-	-	-	21- كندا
14/12/9	غير مؤهلة للتصويت	11 065	-	2 745	2 745	143	2 602	8 312	343	7 969	22- جمهورية إفريقيا الوسطى
15/1/13	غير مؤهلة للتصويت	48 038	-	10 706	10 706	154	10 552	36 939	369	36 570	23- تشاد
18/04/24	مستحقة	1 077 042	-	1 077 042	1 077 042	-	1 077 042	-	-	-	24- شيلي
19/02/27	مستحقة	63 737	-	63 737	762 068	-	762 068	-	-	-	25- كولومبيا
لا توجد مدفوعات	غير مؤهلة للتصويت	24 754	46	2 745	2 745	143	2 602	21 955	371	21 584	26- جزر القمر
11/06/01	غير مؤهلة للتصويت	94 783	73	16 607	16 607	706	15 901	77 768	1 832	75 936	27- الكونغو
18/01/31	مستحقة	2 745	-	2 745	2 745	143	2 602	-	-	-	28- جزر كوك
19/02/22	مستحقة	56 047	-	56 047	164 064	-	164 064	-	-	-	29- كوستاريكا
18/11/23	مستحقة	12 394	-	12 394	35 966	1 563	34 403	-	-	-	30- كوت ديفوار
19/01/19	مسددة	-	-	-	221 717	17 901	203 816	-	-	-	31- كرواتيا
19/02/21	مسددة	-	-	-	95 258	-	95 258	-	-	-	32- قبرص

الدولة الطرف	2019		السنوات السابقة		الاشتراكات		الاشتراكات		تاريخ التسديد السابق
	مجموع الاشتراكات المقررة	مجموع الاشتراكات غير المسددة	مجموع الاشتراكات المقررة	مجموع الاشتراكات غير المسددة	مجموع الاشتراكات المقررة	مجموع الاشتراكات غير المسددة	مجموع الاشتراكات المقررة	مجموع الاشتراكات غير المسددة	
33- الجمهورية التشيكية	822 923	-	822 923	-	-	-	-	-	19/03/18
34- جمهورية الكونغو الديمقراطية	14 487	383	14 487	383	32	14 455	-	-	18/09/18
35- الدانمارك	1 466 026	-	1 466 026	-	-	1 466 026	-	-	19/01/18
36- جيبوتي	2 745	9 462	2 745	9 462	143	2 602	6 717	262	17/11/29
37- دومينيكا	2 745	2 483	2 745	2 483	143	2 602	-	-	18/11/16
38- الجمهورية الدومينيكية	146 606	413 303	146 606	413 303	6 392	140 214	266 697	11 706	18/12/12
39- إكوادور	211 766	211 766	211 766	211 766	-	211 766	-	-	18/08/24
40- السلغادورا	31 801	36 885	31 801	5 084	-	31 801	-	-	18/11/18
41- إستونيا	103 209	-	103 209	-	-	103 209	-	-	19/01/22
42- فيجي	8 380	8 380	8 380	8 380	430	7 950	-	-	18/06/13
43- فنلندا	1 114 047	-	1 114 047	-	-	1 114 047	-	-	19/01/16
44- فرنسا	12 509 604	509 604	12 509 604	509 604	794 694	11 714 910	-	-	18/04/10
45- غابون	41 544	41 544	41 544	41 544	1 793	39 751	-	-	18/06/04
46- غامبيا	2 745	2 753	2 745	2 745	143	2 602	8	-	18/12/11
47- جورجيا	21 104	-	21 104	-	-	21 104	-	-	19/02/06
48- ألمانيا	16 115 590	-	16 115 590	-	-	16 115 590	-	-	19/01/18
49- غانا	41 737	42 950	41 737	39 737	1 986	39 751	1 213	-	19/01/15
50- اليونان	968 485	-	968 485	-	-	968 485	-	-	19/02/21
51- غرينادا	2 745	2 745	2 745	2 745	143	2 602	-	-	18/06/22
52- غواتيمالا	99 094	98 767	99 094	98 767	3 836	95 258	-	-	18/12/14
53- غينيا	8 093	32 851	8 093	84	143	7 950	24 540	371	15/04/20
54- غيانا	5 491	-	5 491	-	143	5 348	-	-	19/03/20
55- هندوراس	987 24	2 037	987 24	2 037	1 136	23 851	-	-	19/03/28
56- هنغاريا	550 687	-	550 687	-	5 589	545 098	-	-	19/01/15
57- أيسلندا	74 154	-	74 154	-	-	74 154	-	-	19/02/13
58- أيرلندا	981 784	-	981 784	-	-	981 784	-	-	19/01/25
59- إيطاليا	8 751 057	-	8 751 057	-	-	8 751 057	-	-	19/02/28
60- اليابان	24 201 348	16 959 589	24 201 348	16	1	22 662 404	-	-	19/02/06
61- الأردن	55 507	55 507	55 507	55 507	-	55 507	-	-	18/12/07
62- كينيا	65 307	65 307	65 307	65 307	1 850	63 457	-	-	18/08/09
63- لاتفيا	124 313	-	124 313	-	-	124 313	-	-	19/01/04
64- ليسوتو	2 745	-	2 745	-	143	2 602	-	-	19/02/08
65- ليبيريا	2 745	8 004	2 745	8 004	143	2 602	5 259	262	16/05/30
66- ليختنشتاين	23 851	-	23 851	-	-	23 851	-	-	19/01/11
67- لتوانيا	187 915	-	187 915	-	-	187 915	-	-	19/01/30
68- لكسمبرغ	177 363	177 363	177 363	177 363	-	177 363	-	-	18/01/17
69- مدغشقر	10 982	11 054	10 982	10 982	430	10 552	72	-	19/01/29

الدولة الطرف	2019		السنوات السابقة		الاشتراكات		الاشتراكات		تاريخ التسديد السابق	
	الوضع في حساب	المجموع الكلي للاشتراكات	مجموع		مجموع		غير			
			الصناديق	مجموع	الاشتراكات المقررة	الاشتراكات المقررة العادية	المسددة للقرض	الاشتراكات العادية غير المسددة		
70- ملاوي	متأخرات	10 813	-	5 635	5 635	287	5 348	5 178	287	4 891
71- ملديف	مستحقة	10 695	-	10 695	10 695	143	10 552	-	-	-
72- مالي	مستحقة	11 126	-	11 126	11 126	574	10 552	-	-	-
73- مالطة	مسددة	-	-	-	44 955	-	44 955	-	-	-
74- جزر مارشال	غير مؤهلة للتصويت	11 304	-	2 745	2 745	143	2 602	8 551	343	8 208
75- موريشيوس	مسددة	-	-	-	29 055	-	29 055	-	-	-
76- المكسيك	مستحقة	3 418 897	-	3 418 897	3 418 897	-	3 418 897	-	-	-
77- منغوليا	مسددة	-	-	-	13 299	-	13 299	-	-	-
78- الجبل الأسود	مسددة	-	-	-	10 552	-	10 552	-	-	-
79- ناميبيا	مسددة	-	-	-	23 851	-	23 851	-	-	-
80- ناورو	متأخرات	5 282	-	2 745	2 745	143	2 602	2 537	92	2 445
81- هولندا	مسددة	-	-	-	3 588 309	-	3 588 309	-	-	-
82- نيوزيلندا	مسددة	-	-	-	805 970	35 952	770 018	-	-	-
83- النيجر	غير مؤهلة للتصويت	42 719	92	5 635	5 635	287	5 348	36 962	744	36 218
84- نيجيريا	متأخرات	1 233 439	-	674 390	674 390	12 785	661 605	559 049	12 785	546 264
85- شمال مقدونيا	مستحقة	19 638	-	19 638	19 638	1 136	18 502	-	-	-
86- التروبيج	مسددة	-	-	-	2 116 140	120 916	1 995 224	-	-	-
87- بنما	مستحقة	119 772	-	119 772	119 858	749	119 109	-	-	-
88- باراغواي	متأخرات	109 190	-	43 776	43 776	1 423 1	42 353	65 414	1 423	63 991
89- بيرو	متأخرات	419 084	-	418 904	418 904	16 621	402 283	180	-	180
90- الفلبين ⁽²⁾	مستحقة	111 448	-	111 448	111 448	-	111 448	-	-	-
91- بولندا	مسددة	-	-	-	2 122 283	-	2 122 283	-	-	-
92- البرتغال	مسددة	-	-	-	926 132	-	926 132	-	-	-
93- جمهورية كوريا	مستحقة	6 229 598	-	6 229 598	6 229 598	230 628	5 998 970	-	-	-
94- جمهورية مولدوفا	مستحقة	7 950	-	7 950	7 950	-	7 950	-	-	-
95- رومانيا	مستحقة	523 994	-	523 994	523 994	-	523 994	-	-	-
96- سانت كيتس ونيفيس	مستحقة	2 745	-	2 745	2 745	143	2 602	-	-	-
97- سانت لوسيا	مستحقة	2 745	-	2 745	2 745	143	2 602	-	-	-
98- سانت فنسنت وجزر غرينادين	مستحقة	2 602	-	2 602	2 602	143	2 602	-	-	-
99- ساموا	مسددة	-	-	-	2 602	-	2 602	-	-	-
100- سان مارينو	مسددة	-	-	-	5 348	-	5 348	-	-	-
101- السنغال	متأخرات	28 708	-	15 305	15 305	850	14 455	13 403	850	12 553
102- صربيا	مسددة	-	-	-	74 154	-	74 154	-	-	-
103- سيشيل	مستحقة	5 491	-	5 491	5 491	143	5 348	-	-	-
104- سيراليون	متأخرات	3 661	-	2 745	2 745	143	2 602	916	-	916
105- سلوفاكيا	مسددة	-	-	-	404 885	-	404 885	-	-	-
106- سلوفينيا	مسددة	-	-	-	201 069	-	201 069	-	-	-
107- جنوب أفريقيا	مسددة	-	-	-	719 714	-	719 714	-	-	-
108- أسبانيا	مسددة	-	-	-	5 678 791	-	5 678 791	-	-	-

الدولة الطرف	2019						السنوات السابقة				
	الوضع في حساب الدولة التاريخ التسديد السابق	المجموع الكلي للاشتراكات غير المسددة	مجموع		الاشتراكات		الاشتراكات		غير المسددة للقرض	الاشتراكات العادية غير المسددة	
			الصناديق	مجموع	المقررة	المقررة العادية	مجموع	غير المسددة			
109 - دولة فلسطين	18/07/06	مستحقة	21 810	-	21 810	21 810	706	21 104	-	-	-
110 - سورينام	17/04/24	متأخرات	28 853	-	13 740	13 740	441	13 299	15 113	441	14 672
111 - السويد	19/02/14	مسددة	-	-	-	2 397 506	-	2 397 506	-	-	-
112 - سويسرا	19/02/01	مستحقة	-	-	197 813	3 045 813	-	3 045 813	-	-	-
113 - طاجيكستان	18/04/06	مستحقة	10 982	-	10 982	10 982	430	10 552	-	-	-
114 - تيمور ليشتي	18/03/14	متأخرات	12 717	-	5 348	5 348	-	5 348	7 369	-	7 369
115 - ترينيداد وتوباغو	17/02/16	متأخرات	189 098	-	105 811	105 811	-	105 811	83 287	-	83 287
116 - تونس	19/03/22	مستحقة	29 905	-	29 905	71 316	5 112	66 204	-	-	-
117 - أوغندا	18/12/12	متأخرات	24 420	-	15 305	15 305	850	14 455	9 115	-	9 115
118 - المملكة المتحدة	19/01/31	مستحقة	9 064 044	-	9 064 044	12 085 392	-	12 085 392	-	-	-
119 - جمهورية تنزانيا المتحدة	18/05/14	متأخرات	17 956	-	15 348	15 348	893	14 455	2 608	-	2 608
120 - أوروغواي	18/12/13	مستحقة	230 268	-	230 268	230 268	-	230 268	-	-	-
121 - فانواتو	18/12/05	مستحقة	2 745	-	2 745	2 745	143	2 602	-	-	-
122 - فنزويلا (جمهورية- البوليفارية)	18/11/26	غير مؤهلة للتصويت	8 773 563	-	2 015 505	2 015 505	89 087	1 926 418	6 758 058	231 031	6 527 027
123 - زامبيا	15/06/29	غير مؤهلة للتصويت	59 581	-	15 305	15 305	850	14 455	44 239	2 035	42 204
الفرق بعد التقريب						130	-16	146			
المجموع			85 503 583	5 379	65 362 497	148 134 984	3 584 984	144 550 000	20 134 754	682 923	19 451 831

(1) يشمل المبالغ غير المسددة من الاشتراكات المقدرة؛ (1) صندوق الطوارئ و(2) المباني الدائمة للدول الأطراف الجديدة التي انضمت بعد عام 2015.

(2) أصبح انسحاب القلبين من نظام روما الأساسي ساري المفعول اعتباراً من 17 آذار/مارس 2019.

المرفق الثاني

جداول الموارد البشرية

التمثيل الجغرافي لموظفي المحكمة من الفئة الفنية

الوضع في 31 آذار/مارس 2019

مجموع الموظفين من الفئة الفنية: 465*

*عدا عن المسؤولين المنتخبين و42 من موظفي اللغات

مجموع الجنسيات: 93

التوزيع بحسب المنطقة

المجموع	الجنسية	المنطقة
1	الجزائر	أفريقيا
1	بنين	
1	بوتسوانا	
1	بوركينافاسو	
8	الكاميرون	
1	الكونغو	
6	جمهورية الكونغو الديمقراطية	
2	كوت ديفوار	
4	مصر	
2	اثيوبيا	
3	غامبيا	
3	غانا	
1	غينيا	
3	كينيا	
1	ليسوتو	
1	مدغشقر	
1	ملاوي	
4	مالي	
1	موريتانيا	
1	موريشيوس	
2	النيجر	
4	نيجيريا	
2	رواندا	
4	السنغال	
3	سيراليون	
8	جنوب أفريقيا	
1	توغو	
5	أوغندا	
2	جمهورية تنزانيا المتحدة	

المجموع	الجنسية	المنطقة
1	زامبيا	
1	زمبابوي	
79		مجموع أفريقيا
1	افغانستان	آسيا
3	الصين	
1	قبرص	
2	الهند	
1	اندونيسيا	
3	إيران (جمهورية - الإسلامية)	
6	اليابان	
1	الأردن	
2	لبنان	
1	منغوليا	
1	باكستان	
2	فلسطين	
3	الفلبين	
1	جمهورية كوريا	
1	سنغافورة	
1	سريلانكا	
1	أوزبكستان	
1	فيت نام	
32		مجموع آسيا
3	ألبانيا	أوروبا الشرقية
3	بيلاروس	
4	البوسنة والهرسك	
6	كرواتيا	
1	إستونيا	
6	جورجيا	
5	بولندا	
3	جمهورية مولدوفا	
8	رومانيا	
2	الاتحاد الروسي	
3	صربيا	
3	سلوفينيا	
2	أوكرانيا	
49		مجموع أوروبا الشرقية
5	الأرجنتين	أمريكا اللاتينية والكاريبي
3	البرازيل	
1	شيلي	
5	كولومبيا	
1	كوستاريكا	
2	إكوادور	
1	غواتيمالا	

المنطقة	الجنسية	المجموع
	جمايكا	2
	المكسيك	4
	بيرو	3
	ترينيداد وتوباغو	2
	فنزويلا	2
مجموع أمريكا اللاتينية والكاريبي		31
أوروبا الغربية ودول أخرى		
	استراليا	14
	بلجيكا	17
	كندا	23
	الدانمرك	2
	فنلندا	6
	فرنسا	57
	ألمانيا	16
	اليونان	3
	آيرلندا	12
	إسرائيل	1
	إيطاليا	21
	هولندا	23
	نيوزيلندا	6
	البرتغال	6
	أسبانيا	16
	السويد	3
	سويسرا	2
	المملكة المتحدة	33
	الولايات المتحدة الأمريكية	13
مجموع أوروبا الغربية ودول أخرى		274

التمثيل الجغرافي لموظفي المحكمة من الفئة الفنية

الوضع في 31 آذار/مارس 2019

عدد الموظفين لكل رتبة، بحسب المنطقة*

*عدا عن المسؤولين المنتخبين و42 من موظفي اللغات

الرتبة	المنطقة	الجنسية	المجموع
مد-1	أفريقيا	ليسوتو	1
		المجموع لأفريقيا	1
	آسيا	اليابان	1
		المجموع لآسيا	1
	أمريكا اللاتينية والكاريبي	الأرجنتين	1
		إكوادور	1
		المجموع لأمريكا اللاتينية والكاريبي	2
	أوروبا الغربية ودول أخرى	بلجيكا	2
		فرنسا	1

1	إيطاليا		
1	هولندا		
5	المجموع لأوروبا الغربية ودول أخرى		
9			المجموع للرتبة مد-1
1	جمهورية الكونغو الديمقراطية	أفريقيا	ف-5
1	غانا		
1	كينيا		
2	مالي		
1	السنغال		
1	جنوب أفريقيا		
7	المجموع لأفريقيا		
1	الأردن	آسيا	
1	المجموع لآسيا		
1	إستونيا	أوروبا الشرقية	
1	جورجيا		
2	صربيا		
4	المجموع لأوروبا الشرقية		
1	جاميكا	أمريكا اللاتينية والكاريبي	
1	المجموع لأمريكا اللاتينية والكاريبي		
2	أستراليا	أوروبا الغربية ودول أخرى	
5	كندا		
1	الدانمرك		
1	فنلندا		
5	فرنسا		
1	المانيا		
1	آيرلندا		
2	إيطاليا		
1	هولندا		
1	نيوزيلندا		
1	البرتغال		
4	أسبانيا		
4	المملكة المتحدة		
1	الولايات المتحدة الأمريكية		
30	المجموع لأوروبا الغربية ودول أخرى		
43			المجموع للرتبة ف-5
1	بوركينافاسو	أفريقيا	ف-4
1	كوت ديفوار		
1	مصر		
2	نيجيريا		
1	السنغال		
1	سيراليون		
3	جنوب أفريقيا		
1	أوغندا		
1	جمهورية تنزانيا المتحدة		
12	المجموع لأفريقيا		
3	ايران (جمهورية - الإسلامية)	آسيا	

2	اليابان	
1	لبنان	
1	الفلبين	
7	المجموع لآسيا	
1	كرواتيا	أوروبا الشرقية
1	جورجيا	
2	رومانيا	
1	صربيا	
1	أوكرانيا	
6	المجموع لأوروبا الشرقية	
1	كولومبيا	أمريكا اللاتينية والكاريبي
1	أكوادور	
1	المكسيك	
2	ترينيداد وتوباغو	
5	المجموع لأمريكا اللاتينية والكاريبي	
2	بلجيكا	أوروبا الغربية ودول أخرى
1	كندا	
1	الدانمرك	
3	فنلندا	
7	فرنسا	
4	ألمانيا	
1	آيرلندا	
3	إيطاليا	
1	هولندا	
1	نيوزيلندا	
1	البرتغال	
2	إسبانيا	
1	السويد	
8	المملكة المتحدة	
3	الولايات المتحدة الأمريكية	
39	المجموع لأوروبا الغربية ودول أخرى	
69		المجموع للرتبة ف-4
1	الجزائر	أفريقيا
1	بنين	
1	بوتسوانا	
2	الكاميرون	
1	الكونغو	
3	جمهورية الكونغو الديمقراطية	
1	كوت ديفوار	
1	مصر	
2	غامبيا	
1	غانا	
1	كينيا	
1	مدغشقر	
1	مالي	
1	موريتانيا	

1	موريشيوس	
1	النيجر	
1	نيجيريا	
1	رواندا	
1	السنغال	
1	سيراليون	
2	جنوب أفريقيا	
1	توغو	
1	أوغندا	
1	جمهورية تنزانيا المتحدة	
1	زيمبابوي	
31	المجموع لأفريقيا	
1	الصين	آسيا
1	الهند	
1	اليابان	
1	منغوليا	
1	فلسطين	
2	الفلبين	
1	جمهورية كوريا	
1	سريلانكا	
10	المجموع لآسيا	
1	ألبانيا	أوروبا الشرقية
1	البوسنة والهرسك	
3	كرواتيا	
1	جورجيا	
1	بولندا	
1	جمهورية مولدوفا	
2	رومانيا	
1	سلوفينيا	
11	المجموع لأوروبا الشرقية	
2	الأرجنتين	أمريكا اللاتينية والكاريبي
2	البرازيل	
1	شيلي	
4	كولومبيا	
1	كوستاريكا	
1	غواتيمالا	
1	جامايكا	
1	المكسيك	
1	بيرو	
1	فنزويلا	
14	المجموع لأمريكا اللاتينية والكاريبي	
7	أستراليا	أوروبا الغربية ودول أخرى
6	بلجيكا	
5	كندا	
1	فنلندا	
16	فرنسا	
5	ألمانيا	

2	اليونان		
5	آيرلندا		
4	إيطاليا		
9	هولندا		
4	نيوزيلندا		
3	البرتغال		
4	إسبانيا		
1	السويد		
1	سويسرا		
13	المملكة المتحدة		
5	الولايات المتحدة الأمريكية		
91		المجموع لأوروبا الغربية ودول أخرى	
157			المجموع للرتبة ف-3
5	الكاميرون	أفريقيا	ف-2
2	جمهورية الكونغو الديمقراطية		
3	مصر		
1	اثيوبيا		
1	غانا		
1	كينيا		
1	ملاوي		
1	النيجر		
1	نيجيريا		
1	رواندا		
1	السنغال		
1	سيراليون		
1	جنوب أفريقيا		
1	أوغندا		
1	زامبيا		
22	المجموع لأفريقيا		
1	افغانستان	آسيا	
1	الصين		
1	قبرص		
1	اندونيسيا		
2	اليابان		
1	لبنان		
1	أوزبكستان		
8	المجموع لآسيا		
1	ألبانيا	أوروبا الشرقية	
2	بيلاروس		
2	البوسنة والهرسك		
1	كرواتيا		
3	جورجيا		
3	بولندا		
3	رومانيا		
2	الاتحاد الروسي		
2	سلوفينيا		

19	المجموع لأوروبا الشرقية		
2	الأرجنتين	أمريكا اللاتينية والكاريبي	
1	كولومبيا		
2	المكسيك		
2	بيرو		
1	فنزويلا		
9	المجموع لأمريكا اللاتينية والكاريبي		
5	أستراليا	أوروبا الغربية ودول أخرى	
6	بلجيكا		
10	كندا		
1	فنلندا		
25	فرنسا		
6	ألمانيا		
4	آيرلندا		
1	اسرائيل		
9	إيطاليا		
10	هولندا		
1	البرتغال		
5	إسبانيا		
1	السويد		
1	سويسرا		
7	المملكة المتحدة		
4	الولايات المتحدة الأمريكية		
96		المجموع لأوروبا الغربية ودول أخرى	
154			المجموع للرتبة ف-2
1	الكاميرون	أفريقيا	ف-1
1	اثيوبيا		
1	غامبيا		
1	غينيا		
2	أوغندا		
6	المجموع لأفريقيا		
1	الصين	آسيا	
1	الهند		
1	فلسطين		
1	سنغافورة		
1	فييت نام		
5	المجموع لآسيا		
1	البانيا	أوروبا الشرقية	
1	البوسنة والهرسك		
1	كرواتيا		
1	بولندا		
2	جمهورية مولدوفا		
1	رومانيا		
1	أوكرانيا		
9	المجموع لأوروبا الشرقية		
1	بلجيكا	أوروبا الغربية ودول أخرى	
2	كندا		


3	فرنسا	
1	اليونان	
1	أيرلندا	
2	إيطاليا	
1	هولندا	
1	إسبانيا	
1	المملكة المتحدة	
13	المجموع لأوروبا الغربية ودول أخرى	
33		المجموع للرتبة ف-1
465		المجموع الكلي

توزيع الموظفين على المناطق، بالنسبة المئوية بحسب الرتبة


توزيع الموظفين من الرتبة مد-1 بالنسبة المئوية

نظراً لعدد المناصب المحدود التسع المعنية فقط، قد تكون البيانات الإحصائية والرسوم البيانية مضللة، يرجى الرجوع إلى الأرقام الدقيقة في الجدول أعلاه.


توزيع الموظفين من الفئة ف-5، بالنسبة المئوية




توزيع الموظفين من الفئة ف-4، بالنسبة المئوية




توزيع الموظفين من الفئة ف-3، بالنسبة المئوية



توزيع الموظفين من الفئة ف-2، بالنسبة المتوقعة



توزيع الموظفين من الفئة ف-1، بالنسبة المتوقعة



النطاق المرغوب بحسب البلد - 2019

الوضع في 31 آذار/مارس 2018

المنطقة	البلد	النصيب المقرر لعام 2018	النطاق المرغوب		العدد الحالي	الفئة	العجز/الزيادة
			الأدنى	الأعلى			
أفريقيا	الجزائر	0.0000%	0	0	1	لم تصدق بعد	1+
	بنين	0.00550%	1	2	1	تمثيل متوازن	
	بوتسوانا	0.02560%	1	2	1	تمثيل متوازن	
	بوركينافاسو	0.00550%	2	2	1	تمثيل ناقص	1-
	الكامرون	0.00000%	0	0	8	لم تصدق بعد	8+
	كابو فيردي	0.00180%	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	جمهورية أفريقيا الوسطى	0.00180%	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	تشاد	0.00730%	2	2	0	ليست ممثلة	2-
	جزر القمر	0.00180%	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	الكونغو	0.01100%	1	2	1	تمثيل متوازن	
	كوت ديفوار	0.02380%	2	2	2	تمثيل متوازن	
	جمهورية الكونغو الديمقراطية	0.01000%	2	3	6	تمثيل زائد	
	حبيوني	0.00180%	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	مصر	0.00000%	0	0	4	لم تصدق بعد	4+
	اثيوبيا	0.00000%	0	0	2	لم تصدق بعد	2+
	غابون	0.02750%	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	غامبيا	0.00180%	1	2	3	تمثيل زائد	1+
	غانا	0.02750%	2	2	3	تمثيل زائد	1+
	غينيا	0.00550%	1	2	1	تمثيل متوازن	
	كينيا	0.04390%	2	2	3	تمثيل زائد	1+
	ليسوتو	0.00180%	1	2	1	تمثيل متوازن	
	ليبيريا	0.00180%	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	مدغشقر	0.00730%	2	2	1	تمثيل ناقص	1-
	ملاوي	0.00370%	2	2	1	تمثيل ناقص	1-
	مالي	0.00730%	2	2	4	تمثيل زائد	2+
	موريتانيا	0.00000%	0	0	1	لم تصدق بعد	1+
	موريشيوس	0.02010%	1	2	0	تمثيل متوازن	
	ناميبيا	0.01650%	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	النيجر	0.00370%	2	2	2	تمثيل متوازن	
	نيجيريا	0.45770%	4	6	4	تمثيل متوازن	
	رواندا	0.00000%	0	0	2	لم تصدق بعد	2+
	السنغال	0.01000%	2	2	4	تمثيل زائد	2+
	سيشيل	0.00370%	1	2	0	ليست ممثلة	1-
سيراليون	0.00180%	1	2	3	تمثيل زائد	2+	
جنوب أفريقيا	0.49790%	3	4	8	تمثيل زائد	4+	
توغو	0.00000%	0	0	1	لم تصدق بعد	1+	
تونس	0.04580%	2	2	0	ليست ممثلة	2-	
أوغندا	0.01000%	2	2	5	تمثيل زائد	3+	
جمهورية تنزانيا المتحدة	0.01000%	2	3	2	تمثيل متوازن		
زامبيا	0.01000%	2	2	1	تمثيل ناقص	1-	
زيمبابوي	0.00000%	0	0	1	لم تصدق بعد	1+	
أفغانستان	0.01000%	2	2	1	تمثيل ناقص	1-	
بنغلاديش	0.01000%	3	4	0	ليست ممثلة	3-	
كمبوديا	0.01000%	2	2	0	ليست ممثلة	2-	
الصين	0.00000%	0	0	3	لم تصدق بعد	3+	
جزر كوك	0.00180%	1	2	0	ليست ممثلة	1-	
قبرص	0.06590%	2	2	1	تمثيل ناقص	1-	
فيجي	0.00550%	1	2	0	ليست ممثلة	1-	
الهند	0.00000%	0	0	2	لم تصدق بعد	2+	
اندونيسيا	0.00000%	0	0	1	لم تصدق بعد	1+	
ايران (جمهورية - الاسلامية)	0.00000%	0	0	3	لم تصدق بعد	3+	
اليابان	15.67790%	39	53	6	تمثيل ناقص	33-	
الأردن	0.03840%	2	2	1	ليست ممثلة	1-	

آسيا

المنطقة	البلد	النصيب المقرر لعام 2018	النطاق المرغوب		العدد الحالي	الفئة	العجز/الزيادة
			الأدنى	الأعلى			
	لبنان	0.00000	0	0	2	لم تصدق بعد	2+
	ملديف	0.00730	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	جزر مارشال	0.00180	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	منغوليا	0.00920	1	2	1	تمثيل متوازن	
	ناورو	0.00180	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	باكستان	0.00000	0	0	1	لم تصدق بعد	1+
	فلسطين	0.01460	1	2	2	تمثيل متوازن	
	الفلبين	0.07710	2	3	3	تمثيل متوازن	
	جمهورية كوريا	4.15010	11	15	1	تمثيل ناقص	10-
	ساموا	0.00180	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	سنغافورة	0.00000	0	0	1	لم تصدق بعد	1+
	سري لانكا	0.00000	0	0	1	لم تصدق بعد	1+
	طاجيكستان	0.00730	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	تيمور - ليشي	0.00370	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	أوزبكستان	0.00000	0	0	1	لم تصدق بعد	1+
	فانواتو	0.00180	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	فييت نام	0.00000	0	0	1	لم تصدق بعد	1+
أوروبا الشرقية	ألبانيا	0.01460	1	2	3	تمثيل زائد	1+
	بيلاروس	0.00000	0	0	3	لم تصدق بعد	3+
	اليوسنة والهرسك	0.02200	1	2	4	تمثيل زائد	2+
	بلغاريا	0.08420	2	2	0	ليست ممثلة	2-
	كرواتيا	0.14100	2	2	6	تمثيل زائد	4+
	الجمهورية التشيكية	0.56930	3	4	0	ليست ممثلة	3-
	استونيا	0.07140	2	2	1	تمثيل ناقص	1-
	جورجيا	0.01460	1	2	6	تمثيل زائد	4+
	هنغاريا	0.37710	2	3	0	ليست ممثلة	2-
	لاتفيا	0.08600	2	2	0	ليست ممثلة	2-
	ليتوانيا	0.13000	2	2	0	ليست ممثلة	2-
	الجبل الأسود	0.00730	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	بولندا	1.46820	5	7	5	تمثيل متوازن	
	جمهورية مولدوفا	0.00550	1	2	3	تمثيل زائد	1+
	رومانيا	0.36250	2	3	8	تمثيل زائد	5+
	الاتحاد الروسي	0.00000	0	0	2	لم تصدق بعد	2+
	صربيا	0.05130	2	2	3	تمثيل زائد	1+
	سلوفاكيا	0.28010	2	3	0	ليست ممثلة	2-
	سلوفينيا	0.13910	2	3	3	تمثيل زائد	1+
	شمال مقدونيا	0.01280	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	أوكرانيا	0.00000	0	0	2	لم تصدق بعد	2+
أمريكا اللاتينية والكاريبي	أنتيغوا وباربودا	0.00370	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	الأرجنتين	1.67510	6	8	5	تمثيل ناقص	1-
	بربادوس	0.01280	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	بليز	0.00180	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	بوليفيا	0.02930	2	2	0	ليست ممثلة	2-
	البرازيل	5.39680	16	21	3	تمثيل ناقص	13-
	شيلي	0.74510	3	4	1	تمثيل ناقص	2-
	كولومبيا	0.52720	3	4	5	تمثيل زائد	1+
	كوستاريكا	0.11350	2	2	1	تمثيل ناقص	1-
	دومينيكا	0.00180	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	الجمهورية الدومينيكية	0.09700	2	3	0	ليست ممثلة	2-
	إكوادور	0.14650	2	3	2	تمثيل متوازن	
	السلفادور	0.02200	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	غرينادا	0.00180	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	غواتيمالا	0.06590	2	2	1	تمثيل ناقص	1-
	غيانا	0.00370	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	هندوراس	0.01650	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	جامايكا	0.00000	0	0	2	لم تصدق بعد	2+

المنطقة	البلد	النصيب المقرر عام 2018	النطاق المرغوب		العدد الحالي	الفئة	العجز/الزيادة
			الأدنى	الأعلى			
	المكسيك	2.36520	8	11	4	تمثيل ناقص	4-
	بنما	0.08240	2	2	0	ليست ممثلة	2-
	باراغواي	0.02930	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	بيرو	0.27830	2	3	3	تمثيل متوازن	
	سانت كيتس ونيفيس	0.00170	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	سانت لوسيا	0.00180	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	سان فنسنت وغرينادين	0.00180	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	سورينام	0.00920	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	ترينيداد وتوباغو	0.07320	2	2	2	تمثيل متوازن	
	أوروغواي	0.15930	2	2	0	ليست ممثلة	2-
	فنزويلا	1.33270	5	6	2	تمثيل ناقص	3-
أوروبا الغربية ودول أخرى	أندورا	0.00920	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	أستراليا	4.04580	11	15	14	تمثيل متوازن	
	النمسا	1.23940	4	6	0	ليست ممثلة	4-
	بلجيكا	1.50300	5	7	17	تمثيل زائد	10+
	كندا	5.00510	13	18	23	تمثيل زائد	5+
	الدانمرك	1.01420	4	5	2	تمثيل ناقص	2-
	فنلندا	0.77070	3	4	6	تمثيل زائد	2+
	فرنسا	8.10440	21	28	57	تمثيل زائد	29+
	ألمانيا	11.14880	28	38	16	تمثيل ناقص	12-
	اليونان	0.67000	3	4	3	تمثيل متوازن	
	آيسلندا	0.05130	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	آيرلندا	0.67920	3	4	12	تمثيل زائد	8+
	اسرائيل	0.00000	0	0	1	لم تصدق بعد	1+
	إيطاليا	6.05400	16	22	21	تمثيل متوازن	
	ليختنشتاين	0.01650	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	لكسمبرغ	0.12270	2	2	0	ليست ممثلة	2-
	مالطة	0.03110	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	هولندا	2.48240	7	10	23	تمثيل زائد	13+
	نيوزيلندا	0.53270	3	4	6	تمثيل زائد	2+
	النرويج	1.38030	5	6	0	ليست ممثلة	5-
	البرتغال	0.64070	3	4	6	تمثيل زائد	2+
	سان مارينو	0.00370	1	2	0	ليست ممثلة	1-
	إسبانيا	3.92860	11	15	16	تمثيل زائد	1+
	السويد	1.65860	5	7	3	تمثيل ناقص	2-
	سويسرا	2.10710	6	9	2	تمثيل ناقص	4-
	المملكة المتحدة	8.36070	21	29	33	تمثيل زائد	4+
	الولايات المتحدة الأمريكية	0.00000	0	0	13	لم تصدق بعد	13+
		٪ 100			465		

المجموع

التوازن بين الجنسين - موظفو المحكمة الجنائية الدولية

الوضع في 31 آذار/مارس 2019

عدد الموظفين الفنيين بحسب نوع الجنس*

* بما في ذلك المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات.

الهيئة القضائية:

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
ف-5	-	1	1
ف-4	1	2	3
ف-3	12	9	21
ف-2	6	6	12
المجموع	19	18	37

مكتب المدعي العام:

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
وكيل الأمين العام	1	-	1
أمين عام مساعد	-	1	1
مد-1	-	3	3
ف-5	4	13	17
ف-4	11	23	34
ف-3	23	49	72
ف-2	44	24	68
ف-1	25	4	29
المجموع	108	117	225

قلم المحكمة:

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
أمين عام مساعد	-	1	1
مد-1	-	3	3
ف-5	9	14	23
ف-4	14	26	40
ف-3	51	31	82
ف-2	44	24	68
ف-1	1	3	4
المجموع	116	118	234

أمانة جمعية الدول الأطراف:

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
--------	------	------	---------

مد-1	-	1	1
ف-5	0	1	1
ف-4	1	0	1
ف-3	-	1	1
المجموع	1	3	4

أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا:

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
مد-1	-	1	1
ف-4	-	1	1
ف-3	1	1	1
المجموع	1	3	4

آلية الرقابة المستقلة:

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
ف-5	-	1	1
ف-4	1	-	1
ف-2	1	-	1
المجموع	2	1	3

مكتب التدقيق الداخلي:

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
مد-1	1	-	1
ف-4	-	1	1
ف-3	1	-	1
ف-2	1	-	1
المجموع	2	1	3

المجموع الكلي:

إناث	ذكور	المجموع
251	259	510

عدد الموظفين - الأرقام الفعلية

في 31 آذار/مارس 2019، الوضع الفعلي فيما يتعلق بعدد موظفي المحكمة هو كما يلي:

عدد الموظفين

897 ⁽¹⁾	الوظائف الثابتة
155	الوظائف المعتمدة في إطار المساعدة المؤقتة العامة
61	التعيينات القصيرة الأجل
6	الموظفين الفنيين المبتدئين
95	المتدربون داخلياً
22	الزائرون من الفئة الفنية
146	المتعاقدون على أساس اتفاقات الخدمة الخاصة
21	المسؤولون المنتخبون/القضاة
1 403	المجموع

عدد الموظفين - الأرقام المتوقعة

بالاستناد إلى الميزانية المعتمدة لعام 2019، ومع مراعاة الأعداد المتوسطة للمتدربين داخلياً والزائرين من الفئة الفنية والمتعاقدين على أساس اتفاقات الخدمة الخاصة في عام 2018، يُتوقع أن يكون عدد موظفي المحكمة بحلول نهاية عام 2019 كما يلي:

عدد الموظفين	
970	الوظائف الثابتة ⁽²⁾
191	الوظائف الموافق على شغلها في إطار المساعدة المؤقتة العامة ⁽³⁾
68	التعيينات القصيرة الأجل
96	المتدربون داخلياً
11	الزائرون من الفئة الفنية
104	المتعاقدون والاستشاريون الأفراد
21	المسؤولون المنتخبون/القضاة
1 461	المجموع

الوظائف الشاغرة - الوظائف الثابتة بالمحكمة

الحالة في 31 آذار/مارس 2019

الملاحظات	المجموع	تسمية الوظيفة	رتبة الوظيفة	البرنامج الفرعي	البرنامج	البرنامج الرئيسي
من المتوقع شغلها في الربع الرابع	1	مساعد خاص لرئيس المحكمة	ف-3	هيئة الرئاسة	الهيئة القضائية	البرنامج الرئيسي الأول
من المتوقع شغلها في الربع الثالث	1	منسق إداري للقضاء	خ ع - ر أ			
من المتوقع شغلها في الربع الرابع	1	مستشار قانوني كبير	ف-4	قسم المشورة القانونية		البرنامج الرئيسي الثاني

(1) يشمل ذلك وظيفة ممثل مجلس الموظفين بقلم المحكمة على أساس أنها شغلت فعلاً.

(2) لم يؤخذ معدل شغور الوظائف في الحسبان عند وضع التقدير.

(3) المرجع نفسه.

البرنامج الرئيسي	البرنامج	البرنامج الفرعي	رتبة الوظيفة	تسمية الوظيفة	المجموع	الملاحظات	
البرنامج الرئيسي	مكتب المدعي العام	قسم الاختصاص والتكامل والتعاون	خ ع - ر أ	مساعد قانوني	1	من المتوقع شغلها في الربع الرابع	
		شعبة التحقيقات	خ ع - ر أ	مساعد استراتيجيات الحماية	2	المنصب قيد المراجعة	
		شعبة الادعاء	ف-1	مساعد محامي المحاكمات	4	مهام المنصب قيد المراجعة	
		قلم المحكمة					
البرنامج الرئيسي الثالث	شعبة الخدمات الإدارية	قسم الخدمات العامة	خ ع - ر أ	منسق توريدات	1	مهام المنصب قيد المراجعة	
			خ ع - ر أ	مراسل وموظف شحن	1	مهام المنصب قيد المراجعة	
		قسم الخدمات الإدارية	خ ع - ر أ	كاتب محكمة	2	مهام المنصب قيد المراجعة	
			خ ع - ر أ	صحفيو المحكمة (الإنجليزية)	1	من المتوقع شغلها في الربع الرابع	
		قسم خدمات إدارة المعلومات	خ ع - ر أ	فني أجهزة سمعية بصرية	1	مهام المنصب قيد المراجعة	
		قسم خدمات اللغات	ف-4	مراجع (الفرنسية)	1	من المتوقع شغلها في الربع الثالث	
		قسم الضحايا والشهود	ف-2	موظف مساعد للعمليات الميدانية (كوت ديفوار وأوغندا)	2	مهام المنصب قيد المراجعة	
			خ ع - ر أ	مساعد كبير لإدارة الحالات	1	مهام المنصب قيد المراجعة	
			خ ع - ر ر	مساعد رعاية كبير	1	من المتوقع شغلها في الربع الرابع	
			ف-2	موظف رعاية مساعد	2	من المتوقع شغلها في الربع الرابع	
			خ ع - ر أ	مساعد إدارة الحالات الميدانية (جمهورية الكونغو الديمقراطية)	3	مهام المنصب قيد المراجعة	
		قسم الدعم والعمليات الخارجية	خ ع - ر أ	مساعد محلل	1	مهام المنصب قيد المراجعة	
			خ ع - ر أ	مساعد في المكتب للحالات	1	من المتوقع شغلها في الربع الرابع	
		قسم الإعلام والتوعية	خ ع - ر أ	موظف مساعد للاتصالات عن طريق الانترنت	1	مهام المنصب قيد المراجعة	
			خ ع - ر أ	مساعد إداري	1	مهام المنصب قيد المراجعة	
		المكتب الميداني في أوغندا	خ ع - ر أ	سائق	1	مهام المنصب قيد المراجعة	
			خ ع - ر أ	مساعد مشاركة اضحايا وجبر أضرارهم	1	من المتوقع شغلها في الربع الثالث	
		المكتب القطري (مالي)	ف-3	موظف ميداني (توعية/جبر الأضرار)	2	من المتوقع شغلها في الربع الثالث	
		المجموع الكلي: 33					

72 وظيفة: قيد التوظيف/التوظيف قد انتهى (36) أو معلن عنها (3) أو شاغرة لم يعلن عنها (33) حتى تاريخ 31 آذار/مارس 2019.

التوظيف: الوظائف الموافق عليها مقابل التي تم شغلها (باستثناء المسؤولين المنتخبين)

الحالة في 31 آذار/مارس 2019

البرنامج الرئيسي	الموافق عليها	تم شغله	انتهى توظيفه ⁽¹⁾	قيد التوظيف	ليست قيد	شاغرة ليس معلن عنها	الشاغرة (%) من الوظائف الثابتة	نسبة الوظائف الشاغرة (%) من الوظائف الثابتة
[1]	[2]	[3]	[4]	[5]	[6]	[7]	$100 \times [2 / (3 - 2)]$	$100 \times [2 / (2 - (3 - 2))]$
الهيئة القضائية	51	46	-	2	1	2	%9.80	%9.80
البرنامج الرئيسي الأول	318	297	2	9	2	8	%6.60	%56.29
مكتب المدعية العامة	574	533	-	18	-	23	%7.14	%6.97
البرنامج الرئيسي الثاني	10	9	-	1	-	-	%10.00	%10.00
قلم المحكمة ⁽²⁾	9	5	1	3	-	-	%44.44	%44.44
البرنامج الرئيسي الثالث	4	4	-	-	-	-	%0.00	%0.00
أمانة جمعية الدول الأطراف	4	4	-	-	-	-	%0.00	%0.00
البرنامج الرئيسي الرابع	970	898	3	33	3	33	%7.42	%7.22
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا								
البرنامج الرئيسي الخامس								
آلية الرقابة المستقلة								
البرنامج الرئيسي السابع-5								
مكتب الرقابة الداخلية								
البرنامج الرئيسي السابع-6								
مجموع المحكمة								
هدف التوظيف			72					
قيد التوظيف/التوظيف المنجز			36					
النسبة المئوية من الهدف			%50.0					

(1) اكتمل التوظيف: تشير إلى أن المرشح الذي وقع الخيار عليه قد قبل العرض.

(2) في البرنامج الرئيسي الثالث، أرقام الوظائف التي تم شغلها تشمل منصب ممثل مجلس الموظفين.

التمثيل الجغرافي لموظفي المحكمة من الفئة الفنية

الوضع في 31 آذار/مارس 2019

104 مجموع الموظفين من الفئة الفنية:

مجموع الجنسيات: 43

التوزيع بحسب المنطقة

المجموع	الجنسية	المنطقة
1	الكاميرون	أفريقيا
3	الكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية	
1	كينيا	
1	السنغال	
2	جنوب أفريقيا	
1	السودان	
6	أوغندا	
16	مجموع أفريقيا	
1	الهند	آسيا
1	اندونيسيا	
2	اليابان	
1	لبنان	
1	جمهورية كوريا	
1	سنغافورة	
1	سيريلانكا	
1	أوزبكستان	
9	مجموع آسيا	
1	البوسنة والهرسك	أوروبا الشرقية
2	جورجيا	
1	هنغاريا	
1	بولندا	
3	رومانيا	
1	صربيا	
9	مجموع أوروبا الشرقية	
1	الأرجنتين	أمريكا اللاتينية والكاريبي
2	البرازيل	
2	كولومبيا	
2	كولومبيا	
1	البيرو	
2	فنزويلا	
8	مجموع أمريكا اللاتينية والكاريبي	
3	أستراليا	مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى
2	النمسا	
3	بلجيكا	
9	كندا	
8	فرنسا	
5	ألمانيا	
2	اليونان	
1	آيسلندا	
4	ايرلندا	
3	إيطاليا	
5	هولندا	
1	نيوزيلندا	

1	إسبانيا
2	سويسرا
8	المملكة المتحدة
5	الولايات المتحدة الأمريكية
62	مجموع أوروبا الغربية ودول أخرى

المرفق الثالث (2013 إلى 2017)

المساعدة القانونية للدفاع والضحايا (2013-2018)⁽¹⁾

الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	ميزانية 2014	نسبة تنفيذ	ميزانية 2015	نسبة تنفيذ	ميزانية 2016	نسبة تنفيذ	ميزانية 2017	نسبة تنفيذ	2013 تشمل إنفاق	2013 تشمل إنفاق	2013 تشمل إنفاق	2013 تشمل إنفاق
الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ
الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ	الميزانية المعتمدة	نسبة تنفيذ
المساعدة القانونية للدفاع	354 400	2	021 528	3	616 400	2	805 610	2	107.2%	155 600	2	786 737	2
مستشار قانوني خاص	250 000		118 000		250 000		154 132		61.7%	200 000		244 642	
صندوق رأس المال للدفاع ⁽²⁾	819 700		493 568		675 500		618 414		91.5%	551 100	1	847 290	1
المجموع الفرعي للمساعدة القانونية للدفاع	428 100	3	633 096	3	541 900	3	578 156	3	101.0%	906 700	3	878 669	4
المساعدة القانونية للضحايا	448 200	3	735 107	1	000 700	3	745 744	1	58.2%	862 100	1	233 556	1
صندوق رأس المال للضحايا	39 300		21 758		26 700		-		0.0%	-		-	
المجموع الفرعي للمساعدة القانونية للضحايا	587 500	3	756 865	1	027 400	3	745 744	1	57.7%	862 100	1	233 556	1
مجموع المساعدة القانونية تشمل صندوق رأس المال	6 915 600		5 385 961		6 569 300		5 323 900		81.0%	5 768 800		6 112 225	

(1) بناء على المعلومات التي قدمتها المحكمة

(2) لعام 2013، بلغ إجمالي الميزانية المعتمدة المحدثة، بما في ذلك الإخطار المنقح لصندوق رأس المال (الدفاع) 819700 يورو والضحايا 39300 يورو، و6,915,600 يورو. ويعكس هذا انخفاضاً قدره 105 225 يورو للدفاع و 31 100 يورو للضحايا من مبلغ الإخطار الأصلي لصندوق رأس المال البالغ 924 925 يورو للدفاع و 70 400 يورو للضحايا مما أدى إلى ما مجموعه: 7 925 051 يورو.

(3) يستند صندوق رأس المال للدفاع والضحايا للسنوات 2013 و 2014 و 2018 على إخطارات صندوق رأس المال المنقحة.

المرفق الثالث (تابع) (2018)

المساعدة القانونية للدفاع والضحايا (2018)

	الميزانية المعتمدة		نسبة تنفيذ
	2018 تشمل صندوق رأس المال ⁽⁴⁾	2018 إنفاق تشمل صندوق رأس المال	
المساعدة القانونية للدفاع	883 000	628 307	71.1%
مستشار قانوني خاص	500 000	352 972	70.6%
صندوق رأس المال للدفاع ⁽⁵⁾	262 700	250 693	95.4%
المجموع الفرعي للمساعدة القانونية للدفاع	645 700	231 975	35.8%
المساعدة القانونية للضحايا	165 000	466 223	125.9%
صندوق رأس المال للضحايا	-	-	0.0%
المجموع الفرعي للمساعدة القانونية للضحايا	165 000	466 223	125.9%
مجموع المساعدة القانونية تشمل صندوق رأس المال	4 810 700	5 698 198	118.4%

(4) لعام 2013، بلغ إجمالي الميزانية المعتمدة المحدثة، بما في ذلك الإخطار المنقح لصندوق رأس المال (الدفاع) 819700 يورو والضحايا 39300 يورو، 6,915,600 يورو. ويعكس هذا انخفاضاً قدره 105 225 يورو للدفاع و 31 100 يورو للضحايا من مبلغ الإخطار الأصلي لصندوق رأس المال البالغ 924 925 يورو للدفاع و 70 400 يورو للضحايا مما أدى إلى ما مجموعه: 7 925 051 يورو.

(5) يستند صندوق رأس المال للدفاع والضحايا للسنوات 2013 و 2014 و 2018 على إخطارات صندوق رأس المال المنقحة.

المرفق الرابع

تعديلات على نظام القواعد الإجرائية الداخلي للجنة الميزانية والمالية

المرفق الرابع (أ)

معلومات خلفية إضافية عن التعديلات على القواعد الإجرائية للجنة الميزانية والمالية

1- تتناول هذه الوثيقة طلب جمعية الدول الأطراف⁽¹⁾ بشأن التعديلات المقترحة على القواعد الإجرائية للجنة الميزانية والمالية (اللجنة)، والتي تقدم: (أ) معلومات خلفية (ب) الحاجة إلى التعديلات ونطاقها على القواعد الإجرائية؛ (ج) الآثار المالية للتعديلات المقترحة؛ و (د) سبل المضي قدماً فيما يتعلق باعتمادها.

ألف - معلومات خلفية

- 2- في أيلول/سبتمبر 2002، أقرت الجمعية إنشاء اللجنة.
- 3- أقرت الجمعية القواعد الإجرائية للجنة في دورتها الثانية في أيلول/سبتمبر 2003.⁽²⁾ وتم اعتماد التعديل الأول للنظام الداخلي في الدورة السابعة للجمعية في عام 2008.⁽³⁾
- 4- في دورتها السادسة والعشرين في نيسان/أبريل 2016، أجرت اللجنة مناقشة أولية حول عملياتها وإجراءاتها الداخلية وخلصت إلى أن نظامها الداخلي يتطلب تعديلات إضافية لمواكبة التطورات التي حدثت منذ التعديل الأخير في عام 2008. ونتيجة لذلك، أنشأت اللجنة مجموعة عمل داخلية للقيام بمهمة استعراض ممارساتها وإجراءات عملها بغية تحديث القواعد الإجرائية.
- 5- وفي دورتها الثامنة والعشرين في أيار/مايو 2017، قامت مجموعة العمل الداخلية بإطلاع اللجنة حول التقدم المحرز واقتُرحت إجراء تعديلات على البعض من نواحي القواعد الإجرائية. قررت اللجنة عند ذلك أن تنظر في التعديلات المحتملة على نظامها الداخلي في دورتها الثلاثين.⁽⁴⁾
- 6- وافقت اللجنة في دورتها الثلاثين في عام 2018 على التعديلات اللازمة واقتُرحت على الجمعية للموافقة عليها. ولكن، طلبت الجمعية، في دورتها السابعة عشرة في كانون الأول/ديسمبر 2018، أن تقدم اللجنة معلومات أساسية أكثر تفصيلاً عن التعديلات المقترحة.

(1) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، ICC-ASP/17/Res.4، القسم قاف.

(2) الوثائق الرسمية ... الجلسة الثانية ... 2003 (ICC-ASP/2/10)، المرفق الثالث.

(3) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة ... 2008 (ICC-ASP/7/20). وتم تعديله بالقرار ICC-ASP/7/Res.7.

(4) الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة عشرة ... 2017 (ICC-ASP/16/20)، المجلد الثاني، الجزء باء - 1، الفقرات 33-38.

باء- ضرورة تعديل نظام القواعد الإجرائية الداخلي ونطاقه

- 7- رأت اللجنة بأنه يجب أن يبقى نظامها الداخلي محدثاً تمشياً مع مختلف القرارات التي اتخذتها الجمعية في العقد الماضي. على وجه التحديد، لا تعكس القواعد الإجرائية الحالية التطورات التي تمت بعد عام 2008. وبالتالي، فإن التعديلات المقترحة تقوم بدمج هذه التطورات في القواعد الإجرائية للجنة.
- 8- بناءً على طلب الجمعية من اللجنة لتوفير نصح أكثر استراتيجية لصالح المحكمة والجمعية في عام 2011، وافقت الجمعية على منصب الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية لتوفير المساعدة الفنية والإدارية إلى اللجنة. إضافة إلى ذلك، أقرت الجمعية في عام 2015 إعادة إنشاء لجنة التدقيق، حيث عُهد إلى الأمين التنفيذي بالواجبات الفنية والخدمات.
- 9- تساعد التعديلات المقترحة أيضاً في توضيح بعض الجوانب الإجرائية والإسراع بها، مثل انتخاب أعضاء المكتب. تنعكس حالياً بالفعل البعض من جوانب ممارسة اللجنة ولكن يلزم إضفاء طابع رسمي صريح عليها ضمن القواعد الإجرائية.
- 10- بالإضافة إلى ذلك، وك ممارسة جيدة وفقاً للمعايير الدولية، يُقترح الآن شمل حالة "تضارب المصالح" المحتملة في القواعد الإجرائية.

جيم- الآثار المالية للتعديلات المقترحة

- 11- من الناحية المالية، التعديلات المقترحة إدخالها على نظام القواعد الإجرائية الداخلي للجنة متعادلة من حيث التكلفة ولا تؤدي إلى أي احتياجات إضافية من الموارد. تجدر الإشارة إلى أن جميع تكاليف الموظفين وغير الموظفين المتعلقة باللجنة مدرجة بالفعل في الميزانية المعتمدة في البرنامج 4500 (لجنة الميزانية والمالية) ضمن البرنامج الرئيسي الرابع.

دال- سبل المضي قدماً

- 12- سيتم تقديم التعديلات المقترحة بالإضافة إلى المعلومات الأساسية الإضافية إلى الجمعية على النحو المطلوب، ويوصى بأن توافق عليها الجمعية في دورتها الثامنة عشرة في كانون الأول/ديسمبر 2019.
- 13- يمكن أن توافق الجمعية على التعديلات المقترحة من خلال (أ) قرار مستقل من الجمعية، أو (ب) الموافقة على تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثالثة والثلاثين، حسب الاقتضاء.

المرفق الرابع (ب)

التعديلات المقترحة على نظام القواعد الإجرائية الداخلي للجنة الميزانية والمالية

أولاً - الدورات

القاعدة 1

تواتر الدورات

تجتمع لجنة الميزانية والمالية (المشار إليها فيما بعد باسم "اللجنة") عند الاقتضاء وعلى الأقل مرتين في السنة.⁽¹⁾

القاعدة 2

مكان عقد الدورات

بشكل عام، تجتمع اللجنة في مقر المحكمة. ويجوز عقد دورات اللجنة في مكان آخر إذا قررت ذلك اللجنة و/أو جمعية الدول الأطراف (المشار إليها فيما بعد باسم "الجمعية").

القاعدة 3

عقد الدورات

1- يتم عقد دورات اللجنة بناء على طلب:

(أ) الجمعية؛

(ب) أغلبية أعضاء اللجنة؛

(ج) أو رئيس اللجنة.

2- قبل أن يقرر الرئيس/الرئيسة تنظيم دورة للجنة، يتشاور مع أعضاء اللجنة، بما في ذلك تاريخ الدورة ومدتها.

3- يتم طلب عقد أي دورة للجنة، بناء على طلب الجمعية، في أقرب وقت ممكن ولكن في موعد لا يتجاوز ستين يوماً من تاريخ تقديم الطلب، ما لم تقرر الجمعية خلاف ذلك.

القاعدة 4

إخطار الأعضاء

نيابة عن الرئيس، يقوم الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية (المشار إليه فيما يلي باسم "الأمين التنفيذي") بإخطار أعضاء اللجنة في أقرب وقت ممكن عن تاريخ ومدة كل دورة.

ثانياً - جدول الأعمال

القاعدة 5

إعداد جدول الأعمال المؤقت

يتم إعداد جدول الأعمال المؤقت لكل دورة من دورات اللجنة من جانب الأمين التنفيذي بالتشاور مع رئيس اللجنة، كلما أمكن، ويشمل ما يلي:

(أ) جميع البنود التي تقترحها الجمعية؛

⁽¹⁾ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الأولى، نيويورك، 3-7 شباط/فبراير 2003 (ICC-ASP/1/3/Add.1 و ICC-ASP/1/Res.4 المرفق، الفقرة 4.

- (ب) جميع البنود التي يقترحها أعضاء اللجنة؛
 (ج) جميع البنود التي يقترحها الرئيس؛
 (د) وجميع البنود التي تقترحها المحكمة.

القاعدة 6

إبلاغ جدول الأعمال المؤقت

يُبلّغ جدول الأعمال المؤقت لكل دورة من دورات اللجنة إلى أعضاء اللجنة والمحكمة في أقرب وقت ممكن قبل انعقاد الدورة، ولكن قبل 21 يوماً على الأقل من افتتاح الدورة. ويُرفع أي تغيير أو إضافة لاحقة في جدول الأعمال المؤقت إلى انتباه أعضاء اللجنة والمحكمة والجمعية قبل انعقاد الدورة بوقت كاف.

القاعدة 7

اعتماد جدول الأعمال

- 1 - في بداية كل دورة، تعتمد اللجنة جدول أعمالها للدورة، على أساس جدول الأعمال المؤقت.
 2- وإذا لزم الأمر، يجوز للجنة تعديل جدول الأعمال، شريطة عدم حذف أو تعديل أي بند تحيله إليها الجمعية.

ثالثاً - مهام اللجنة

القاعدة 8

المهام

اللجنة هي هيئة فرعية للجمعية تتكون من خبراء مستقلين تنتخبهم الجمعية.⁽²⁾ تكون اللجنة مسؤولة عن الفحص الفني لأية وثيقة مقدمة إلى الجمعية تحتوي على تبعات مالية أو على الميزانية أو أي مسألة أخرى ذات طبيعة مالية أو إدارية أو تأثير على الميزانية والتي قد تسندها إليها الجمعية. وعلى وجه التحديد، تقوم اللجنة باستعراض الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة، وتقدم التوصيات ذات الصلة إلى الجمعية. وتنظر اللجنة أيضاً في تقارير لجنة التدقيق في الحسابات⁽³⁾ ومراجعي الحسابات الخارجيين بشأن العمليات المالية للمحكمة، وتحيلها إلى الجمعية مع أي ملاحظات قد تراها مناسبة.

القاعدة 9

الأنشطة غير المتوافقة والسرية

- 1- يجب أن لا يكون لأعضاء اللجنة أي مصلحة مالية في أي نشاط يتعلق بمسائل تقع على عاتق اللجنة مسؤولية تقديم التوصيات بشأنها. ولا يجوز لهم الإفصاح عن أي معلومات سرية تصل إلى علمهم بسبب واجباتهم تجاه اللجنة، حتى بعد إنهاء مهامهم.
 2- لا يحق لأعضاء اللجنة تولي أي مهام أخرى في المحكمة الجنائية الدولية خلال فترة ولايتهم.
 3- على أعضاء اللجنة إبلاغ الرئيس عن أي تضارب محتمل في المصالح التي قد تكون لديهم أو التي قد تنشأ. الأعضاء الذين يجدون أنفسهم في مثل هذه الحالة لن يشاركوا في اعتبار الأمور التي يتعلق بها هذا

(2) ICC-ASP/1/Res.4

(3) وافقت الجمعية في دورتها الرابعة عشرة على إعادة إنشاء لجنة التدقيق في الحسابات. الوثائق الرسمية ... الدورة الرابعة عشرة ... 2015 (ICC-ASP/14/20) المجلد الثاني، الجزء باء-3، الفقرات 140 إلى 145، والمرفق الرابع.

التضارب، كما أنهم لن يصوتون على هذه الأمور. وإذا كان للرئيس أي تضارب في المصالح، فيتعين عليه/ها إبلاغ أعضاء اللجنة حيث سيقوم نائب الرئيس باعتبار هذا الأمر.

رابعاً - أعضاء اللجنة

القاعدة 10

انتخاب الرئيس ونائب الرئيس ومدة ولايتهما

- 1- تقوم اللجنة كل سنة في اجتماعها الأول، بانتخاب رئيساً ونائباً للرئيس من بين أعضائها.
- 2- يتم انتخاب الرئيس ونائب الرئيس لفترة تنتهي في اليوم السابق للدورة الأولى في السنة التقويمية التالية ويكونان مؤهلين لإعادة الانتخاب مرتين.

القاعدة 11

الرئيس بالإنابة

- 1- في غياب الرئيس، يحل نائب الرئيس مكانه ويمارس مهامه/ها.
- 2- إذا توقف الرئيس عن شغل منصبه عملاً بالمادة 15، يقوم نائب الرئيس بأخذ مكانه وممارسة مهامه/ها حتى يتم انتخاب رئيس جديد.

القاعدة 12

صلاحيات الرئيس العامة

- 1- يبقى الرئيس، في قيامه بممارسة مهامه، خاضعاً لسلطة اللجنة.
- 2- بالإضافة إلى ممارسة الصلاحيات المخولة له/ها في أي مكان آخر ضمن هذه القواعد، يجوز للرئيس أن يعلن افتتاح واختتام كل جلسة للجنة، وتوجيه المناقشات، والتيقن من مراعاة هذه القواعد، وإعطاء الحق في الكلام، وطرح الأسئلة للتصويت وإعلان القرارات. والبت في النقاط النظامية، ورهنا بهذه القواعد، يقوم بإدارة أعمال اللجنة الكاملة وحفظ النظام في اجتماعاتها. يجوز للرئيس، أثناء مناقشة أي بند، أن يقترح على اللجنة تحديد الوقت الذي يسمح فيه للمتكلمين، والحد من عدد المرات التي يجوز فيها لكل عضو أن يتكلم بشأن أي مسألة، وإغلاق قائمة المتكلمين أو إغلاق النقاش. كما يجوز له/ها أن يقترح تعليق الجلسة أو رفعها أو مداولة المسألة قيد المناقشة.
- 3- يمثل الرئيس اللجنة في الاجتماعات ذات الصلة لدعم عمل اللجنة أو قد يفوض عضواً آخر للقيام بذلك. يقدم الرئيس تقاريره إلى جميع الأعضاء بشأن أي من هذه الاجتماعات.

القاعدة 13

صلاحيات الرئيس بالإناة

يكون لنائب الرئيس الذي يعمل كرئيس نفس الصلاحيات والواجبات التي يتمتع بها الرئيس.

القاعدة 14

المقرر

يجوز للجنة تعيين أحد أعضائها كمقرر في كل دورة.

القاعدة 15

استبدال الرئيس أو نائب الرئيس

إذا توقف الرئيس أو نائبه عن القيام بمهامه/ها أو توقف عن العمل كعضو في اللجنة، فسيستوقف عن شغل هذا المنصب وسيتم انتخاب رئيس جديد أو نائب للرئيس للمدة ولايته/ها المتبقية.

خامساً - الأمين التنفيذي

القاعدة 16

واجبات الأمين التنفيذي

1- تتلقى اللجنة المساعدة من أمين تنفيذي⁽⁴⁾ الذي يقوم بتلقي وترجمة ونسخ وتوزيع التوصيات والتقارير وغيرها من الوثائق، ويقدم إلى اللجنة، تفسير للبيانات التي أدلى بها في الاجتماعات، وإعداد وتعميم، عندما يتم القرار بذلك، محاضر الجلسات، وصون محفوظات اللجنة وحفظها بالشكل الصحيح، وبشكل عام، القيام بجميع الأعمال الأخرى التي قد تحتاجها اللجنة. وسيقوم الأمين التنفيذي بهذه الواجبات بالتنسيق بين أعضاء اللجنة والوحدات المعنية بالمحكمة.

2- يتصرف الأمين التنفيذي بصفته/ها هذه في جميع اجتماعات اللجنة. كما يتعين عليه/ها القيام بمهام أخرى تكلفه بها اللجنة.

3- يقوم الأمين التنفيذي بتوفير الموظفين وتوجيههم الذين تحتاج لهم اللجنة، مع مراعاة المتطلبات الاقتصادية والكفاءة إلى أقصى حد ممكن، ويكون مسؤولاً عن جميع الترتيبات التي قد تكون لازمة لاجتماعاتها.

4- على الأمين التنفيذي إطلاع أعضاء اللجنة عن أي مسائل قد تُطرح عليهم للنظر فيها.

5- يقدم الأمين التنفيذي إلى اللجنة، بناء على طلبها، معلومات وتقارير بشأن المسائل التي تحددها اللجنة.

سادساً - تصريف الأعمال

القاعدة 17

تصريف الأعمال

وفيما يتعلق بتصريف الأعمال، ودون المساس بهذه القواعد، تخضع إجراءات اللجنة للممارسات العامة على النحو الوارد في القواعد الإجرائية للجمعية.

(4) الوثائق الرسمية ... الدورة العاشرة ... 2011 (ICC-ASP/10/20) المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرة 122.

سابعاً - صنع القرار

القاعدة 18

حقوق التصويت

يكون لكل عضو في اللجنة، بما في ذلك الرئيس، الإدلاء بصوت واحد.

القاعدة 19

اتخاذ القرارات

1- كقاعدة عامة، ينبغي أن يكون صنع القرار في اللجنة بتوافق الآراء. إذا استُنفدت جميع الجهود للتوصل إلى قرار بتوافق الآراء، تتخذ القرارات بأغلبية الأعضاء الحاضرين والمصوتين.

2- إذا انقسمت الأصوات بالتساوي، فسيُعتبر الطرح أو المقترح بأنه مرفوضاً.

القاعدة 20

معنى عبارة "الأعضاء الحاضرين والمصوتين"

لأغراض هذه القواعد، معنى عبارة "الأعضاء الحاضرين والمصوتين" هو الأعضاء الحاضرين الذين يدلون بأصواتهم إيجاباً أو سلباً. والأعضاء الذين يمتنعون عن التصويت يعتبرون غير مصوتين.

القاعدة 21

إجراء التصويت

بدون المساس بهذه القواعد، تُطبق اللجنة مبدأ، مع ما يلزم من تغيير، للقواعد المتعلقة بإجراء التصويت في القواعد الإجرائية للجمعية.

القاعدة 22

الانتخابات

1- تُجرى جميع الانتخابات بالاقتراع السري.

2- يقوم الأمين التنفيذي بالاتصال بكل عضو من أعضاء اللجنة، في موعد لا يتجاوز ستة أسابيع قبل بدء الدورة الأولى من السنة، لدعوتهم إلى ترشيح أنفسهم أو أعضاء آخرين في اللجنة لمنصب رئيس و/أو نائب رئيس اللجنة في غضون فترة أسبوعين. ويقوم الأمين التنفيذي بعد ذلك بإبلاغ المرشحين لتأكيد ترشيحهم وإتاحة قائمة المرشحين لأعضاء اللجنة، قبل أسبوع واحد على الأقل من الدورة.

3- يقوم الأمين التنفيذي بإجراء اقتراع سري في بداية الجلسة التالية. وتستمر الانتخابات بالاقتراع السري حتى يتم التوصل إلى اتفاق.

القاعدة 23

إجراء الانتخابات

بدون المساس بهذه القواعد، تطبق اللجنة مبدأ، مع ما يلزم من تغيير، للقواعد المتعلقة بالانتخابات الواردة في القواعد الإجرائية للجمعية.

ثامناً - اللغات

القاعدة 24

لغات اللجنة

تكون اللغات العربية والصينية والإنكليزية والفرنسية والروسية والإسبانية لغات اللجنة. يمكن للجنة أن تقرر اللغة (اللغات) التي ستستخدمها من اللغات الست كلغات العمل.

القاعدة 25

الترجمة الشفوية

يجوز ترجمة البيانات الصادرة بأي من لغات اللجنة الست إلى اللغات الخمس الأخرى.

القاعدة 26

لغات أخرى

يجوز لأي عضو أن يدلي ببيان بلغة غير لغات اللجنة. في هذه الحالة، يقوم هو نفسه بتوفير الترجمة الشفوية إلى إحدى لغات اللجنة. يجوز أن تستند الترجمة إلى لغات اللجنة الأخرى على ترجمة اللغة الأولى.

القاعدة 27

الترجمة الخطية

يتم نشر جميع التوصيات والوثائق الأخرى الخاصة باللجنة بلغات اللجنة والتي وهي أيضاً اللغات الرسمية لدولة طرف واحدة على الأقل في نظام روما الأساسي، ما لم يقرر رئيس اللجنة خلاف ذلك.⁽⁵⁾

تاسعاً - اللغات

القاعدة 28

الاجتماعات

1- تُعقد اجتماعات اللجنة في جلسات مغلقة، ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك.

2- قد تقرر اللجنة إصدار بيان رسمي عن طريق الأمين التنفيذي.

عاشراً - مراجعة القواعد

القاعدة 29

مراجعة القواعد

ستتم مراجعة نظام القواعد الإجرائية الداخلي وتعديله بشكل دوري، وسيتم إرسال أي تعديلات مقترحة إلى الجمعية للموافقة عليها.

(5) ICC-ASP/7/Res.7

المرفق الخامس

قائمة الوثائق

الرمز في وثائق جمعية الدول الأطراف (إذا تم تحويلها)	العنوان	رمز وثيقة لجنة الميزانية والمالية
	جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والثلاثين	CBF/32/1
	جدول الأعمال المشروح للدورة الثانية والثلاثين	CBF/32/1/Add.1
	تقرير المحكمة بشأن احتياطياتها الاحترازية	CBF/32/2/Rev.1
	تقرير عن الضوابط الداخلية الحالية لمنح جبر الأضرار	CBF/32/3
	تقرير المحكمة عن إنشاء حساب خاص لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات /إدارة المعلومات لمدة خمسة سنوات	CBF/32/4
	تقرير المحكمة عن تقييم مخاطر دعاوى القضاة	CBF/32/6
	تقرير المحكمة عن مراجعة سياسة المساعدة القانونية	CBF/32/7
	تقرير مرحلي للصندوق الاستئماني للضحايا عن طرائق جمع التبرعات من القطاع الخاص	CBF/32/8
	تحديث حول مساهمة طوعية من دولة طرف لمشروع خاص في أوغندا	CBF/32/9
	تقرير المحكمة حول تطوير توقعات التكلفة المتوسطة الأجل والطويلة الأجل لاستبدال رأس المال وإدراج مؤشرات الأداء في عقد الصيانة الجديد	CBF/32/10
	تقرير عن أداء نظام المساعدة القانونية للمحكمة في عام 2018	CBF/32/11
ICC-ASP/18/6	تقرير المحكمة عن خطط دفع الاشتراكات المقررة	CBF/32/12
	تقرير المحكمة عن التعديلات المقترحة على قواعد الموظفين بشأن منحة التعليم ومنحة التعليم الخاصة وما يتصل بها من استحقاقات	CBF/32/13
ICC-ASP/18/3	تقرير عن الأنشطة والأداء البرنامجي للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2018	CBF/32/14
	تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية في 31 آذار/مارس 2019	CBF/32/15
ICC-ASP/18/4	تقرير المحكمة عن إدارة الموارد البشرية	CBF/32/16
	تقرير المحكمة عن مسائل محددة تتعلق بإدارة الموارد البشرية: إعادة تصنيف الوظائف في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020	CBF/32/17

تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثالثة والثلاثين، أيلول/سبتمبر 2019

المحتويات

6	ملخص تنفيذي
10	أولاً- مقدمة
10	ألف- افتتاح الدورة الثالثة والثلاثين
10	باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل
12	جيم- مشاركة المراقبين
12	ثانياً- النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020
12	ألف- المشاكل المتعلقة بالميزانية عبر البرامج الرئيسية
13	1- الملاحظات العامة والتحليل الكلي للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020
13	2- الأولويات والافتراضات الاستراتيجية للميزانية
14	3- الخطة الاستراتيجية الشاملة للمحكمة والخطط الاستراتيجية الخاصة بكل جهاز للفترة 2019-2021
14	(أ) الخطة الاستراتيجية الشاملة للمحكمة
14	(ب) الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة
15	(ج) الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام
15	(د) تقييم الخطط الاستراتيجية السابقة لمكتب المدعي العام في الفترة 2016-2018
16	4- ضبط التكاليف وإدارتها
16	5- الميزانية الحالية مقارنة بالميزانية المقترحة
18	6- التحليل الكلي: نظرة عامة على الزيادات في الميزانيات المعتمدة في الفترة 2014 - 2019
20	7- التكاليف المتصلة بالموظفين على نطاق المحكمة
21	8- المساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة
21	9- مراجعة التوجيه الإداري المتعلق بتصنيف وإعادة تصنيف الوظائف
22	10- التكاليف غير المتصلة بالموظفين على نطاق المحكمة ولكل برنامج رئيسي

- 22 -11 التعديلات في الميزانية التي أوصت بها اللجنة.....
- 23 باء- البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية
- 23 -1 الملاحظات العامة والتحليل
- 23 -2 التكاليف المتصلة بالموظفين
- 23 (أ) الوظائف الثابتة والمساعدة المؤقتة العامة
- 23 -3 التكاليف غير المتصلة بالموظفين.....
- 23 (أ) التكاليف المتعلقة بالسفر
- 24 (ب) التدريب
- 24 -4 الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الأول
- 24 -5 مراجعة مرتبات القضاة
- 24 جيم- البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام
- 24 -1 الملاحظات العامة والتحليل
- 25 -2 التكاليف المتصلة بالموظفين
- 25 (أ) طلبات إعادة التصنيف
- 26 (ب) المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة مؤخراً
- 26 (ج) الآثار المالية المترتبة على تنفيذ التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد
- 27 -3 التكاليف غير المتصلة بالموظفين
- 27 -4 الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الثاني
- 27 دال- البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة
- 27 -1 الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020 ..
- 28 -2 التكاليف المتصلة بالموظفين
- 27 (أ) الإبقاء على بعض الوظائف الحالية بدون تمويل ...
- 28 (ب) طلبات إعادة التصنيف
- 28 (ج) الموارد الجديدة المطلوبة في إطار المساعدة المؤقتة العامة
- 28 -3 الاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات.....
- 29 (أ) تنفيذ الاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات على نطاق المحكمة
- 29 (ب) أرقام التكاليف المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات على نطاق المحكمة في عام 2020....

	(ج) الميزانية الموصى بها لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات	
2020	عام	
30	
31	المساعدة القانونية	-4
31	(أ) المساعدة القانونية للدفاع	
31	(ب) المساعدة القانونية للضحايا	
31	(ج) الميزانية الموصى بها للمساعدة القانونية	
32	التحقيقات المالية وضبط وتجميد الأصول	-5
32	الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الثالث	-6
32	البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف	هاء-
32	1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020 .	
33	2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الرابع	
33	البرنامج الرئيسي الخامس: المباني	واو-
33	1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020 .	
34	2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الخامس	
35	البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا ..	زاي-
	1- الملاحظات العامة والتحليل - الميزانية المطلوبة لعام 2020 ومعدل التنفيذ	
35	في عام 2019	
35	2- ولاية المساعدة	
35	3- ولاية جبر الأضرار	
36	4- التكاليف المتصلة بالموظفين	
36	(أ) الوظائف الثابتة	
36	(ب) المساعدة المؤقتة العامة	
36	5- التكاليف غير المتصلة بالموظفين	
37	6- قضايا السياسة العامة المتعلقة بالصندوق الاستثماري للضحايا	
37	(أ) تعزيز الضوابط الداخلية لتنفيذ الأحكام الصادرة بجر الأضرار	
38	(ب) التكاليف الإدارية للشركاء المنفذين للأحكام الصادرة بجر الأضرار	
38	(ج) الاستدامة الذاتية للصندوق الاستثماري للضحايا ..	

39	(د) التبرعات وجمع الأموال من الجهات المانحة الخاصة	
40	7- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي السادس.....	
40	حاء- البرنامج الرئيسي السابع-2: المباني الدائمة- القرض المقدم من الدولة المضيفة	
40	1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020 ...	
40	2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي السابع-2.....	
41	طاء- البرنامج الرئيسي السابع-5: آلية الرقابة المستقلة	
41	1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020 ...	
41	2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي السابع-5	
41	ياء- البرنامج الرئيسي السابع-6: مكتب المراجعة الداخلية	
41	1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020 .	
42	2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي السابع-6.....	
42	المسائل الأخرى المتعلقة بالميزانية والمالية	ثالثا-
42	ألف- حالة تسديد الاشتراكات في الميزانية العادية، وصندوق الطوارئ، وصندوق رأس المال العامل، والقرض المقدم من الدولة المضيفة	
44	باء- الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها	
45	جيم- تأمين مدفوعات القرض من الدولة المضيفة	
45	دال- الاحتياطات الاحترازية والتدفق النقدي	
45	1- صندوق رأس المال العامل	
46	2- صندوق الطوارئ	
46	3- النقص في السيولة	
48	هاء- أداء الميزانية في عام 2019	
48	1- أداء الميزانية في النصف الأول من عام 2019	
48	2- أيام جلسات الاستماع واستخدام قاعات المحكمة في عام 2019	
49	..	
49	3- إشعارات اللجوء إلى صندوق الطوارئ في عام 2019..	
50	الإصلاح المؤسسي والمسائل الإدارية	رابعا-
50	ألف- اصلاح نظام المساعدة القانونية	
51	باء- التبرعات المقدمة إلى المحكمة	
51	جيم- المسائل المتعلقة بالموارد البشرية	

51	1- التوزيع الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين	
51	(أ) التوزيع الجغرافي	
52	(ب) التوازن بين الجنسين	
52	2- الإجازات المرضية	
	3- تمديد برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين إلى ما بعد السنة الثانية من العمل	
53	
53	دال- المسائل المتعلقة بالمراجعة	
53	1- التقريران المتعلقان بأعمال لجنة المراجعة في عام 2019	
	2- المسائل المتعلقة بالمراجعة الخارجية وتقارير المراجع الخارجي	
54	للهسابات.....	
54	(أ) البيانات المالية للمحكمة لعام 2018	
54	(ب) البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا لعام 2018	
	
55	(ج) تقرير مراجعة الأداء بشأن في عملية الميزانية في المحكمة	
	
55	(د) توصيات المراجع الخارجي	
59	خامسا- المسائل الأخرى
59	ألف- القضايا المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية ومجلس	
	الطعون.....	
59	1- الدعاوى القضائية المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية	
	
60	2- القضايا المعروضة على مجلس الطعون الداخلي	
	3- الاعتمادات المتعلقة بالقضايا المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل	
	الدولية والقضايا المعروضة على مجلس الطعون الداخلي	
60	
60	باء- الإحاطة المتعلقة بالبعثة الموفدة إلى المكتب القطري في أبيدجان	
61	جيم- ولاية أعضاء اللجنة	
61	دال- ملحق للميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020.....	
61	هاء- الدورات المقبلة للجنة	
62	حالة تسديد الاشتراكات حتى 31 آب/أغسطس 2019 (باليورو) ..	المرفق الأول:
66	النفقات المتعلقة بالمساعدة القانونية للدفاع والضحايا، بما في ذلك صندوق الطوارئ	المرفق الثاني:
	في الفترة 2015-2019	
67	الآثار المالية المترتبة على توصيات اللجنة.....	المرفق الثالث:

- 81 طلبات اللجوء إلى صندوق الطوارئ (حتى 1 أيلول/سبتمبر 2019) المرفق الرابع:
- 82 قائمة الوثائق المرفق الخامس:

- 1- نظرت لجنة الميزانية والمالية خلال دورتها الثالثة والثلاثين، المعقودة في الفترة من 26 آب/أغسطس إلى 14 أيلول/سبتمبر 2019 في لاهاي، في الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020، بما في ذلك في ديناميات عبء العمل وتأثيرها على الاحتياجات من الموارد، وفي المسائل المتعلقة بالمراجعة، بما في ذلك في تقارير لجنة المراجعة وتقارير المراجع الخارجي للحسابات، فضلا عن مسائل أخرى، مثل النقص في السيولة، والمتأخرات، والاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات على نطاق المحكمة، والوفورات والكفاءات، وأنشطة ومبادرات الصندوق الاستئماني للضحايا، والمسائل المتعلقة بالموارد البشرية، والدعاوى القضائية الجارية.
- 2- في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2019، وبعد إصدار نسخة التقرير الأولية في 26 أيلول/سبتمبر 2019، قدمت المحكمة إضافة للميزانية المقترحة لعام 2020 إلى قلم المحكمة بقيمة 230.7 ألف يورو للمساعدة القانونية للدفاع من أجل السيد الحسن بناءً على قرار سري صادر عن الدائرة التمهيدية يؤكد إتهامات جريمة الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي رفعها المدعي العام ضد السيد الحسن وإحالاته إلى المحاكمة. نظرت اللجنة في هذا الطلب الإضافي وأظهرته تحت العنوان "مسائل أخرى" في هذا التقرير (انظر الفقرات 272 إلى 276). قررت اللجنة أن تُظهر تأثير هذا الطلب الإضافي في بعض نواحي التقرير.
- 3- وتمشيا مع مبدأ المحكمة الواحدة، قارنت اللجنة بين الميزانية المطلوبة لكل برنامج رئيسي وعبء العمل المشار إليه لهذا البرنامج، فضلا عن تأثيرها على جميع الأجهزة بالمحكمة. وإذ لاحظت اللجنة أن المحكمة ستواجه باستمرار تطورات غير متوقعة، أوصت بأن تعتمد المحكمة سياسات مرنة وبأن تدير مواردها البشرية بطريقة تسمح بمواجهة التطورات غير المتوقعة بشكل مناسب عن طريق إعادة توزيع الموارد على أساس متطلبات عبء العمل.
- 4- ولاحظت اللجنة أنه في حين طلبت الهيئة القضائية وقلم المحكمة ميزانية أقل من الميزانية المعتمدة لعام 2019، طلب مكتب المدعي العام والصندوق الاستئماني للضحايا وآلية الرقابة المستقلة ميزانية أعلى من الميزانية المعتمدة في ذلك العام.
- 5- ودون المساس باستقلال مكتب المدعي العام، لاحظت اللجنة زيادة كبيرة في ميزانية مكتب المدعي العام في السنوات الأخيرة مقارنة بالبرامج الرئيسية الأخرى. ويمكن تفسير هذا الاتجاه بأن مكتب المدعي العام يواصل الاضطلاع بالعديد من الأنشطة، في حين لا تنتقل التحقيقات الجارية إلى مرحلة المحاكمة. ولذلك يظل عدد المحاكمات النشطة، التي تولد التكاليف في البرامج الرئيسية الأخرى، ثابتا.
- 6- ولاحظت اللجنة أن عددا من بنود الميزانية، لا سيما البنود المتعلقة بالتكاليف غير المتصلة بالموظفين لمكتب المدعي العام والصندوق الاستئماني للضحايا في الميزانية المقترحة لعام 2020، مماثل للبنود المقابلة من ميزانية عام 2019. ووافقت اللجنة على ما خلص إليه مراجع الحسابات الخارجي من أن النهج القائم على الميزانية الصفرية على نطاق المحكمة لا يمكن تحقيقه على أساس سنوي. بيد أن اللجنة أكدت أن جميع طلبات الموارد ينبغي أن تستند إلى توقعات قوية تعكس قدر الإمكان النفقات المتوقعة للسنة. وتوقعت اللجنة أن تُعرض التكاليف غير المتصلة بالموظفين بوصفها تقديرات حقيقية في الميزانيات المقبلة، وأعربت عن رغبتها في الحصول على معلومات محدثة عن كيفية إدماجها في عملية تنسيق الميزانية في حلقة العمل المقبلة التي ستعقد في أيار/مايو 2020.
- 7- وتلقت اللجنة ثلاث استراتيجيات جديدة منفصلة ولكن متكاملة للمحكمة ومكتب المدعي العام وقلم المحكمة، اعتمدت بالفعل بعد إجراء مشاورات مسبقة مع الدول الأطراف. وكان معروضا على اللجنة أيضا التقييم النهائي الذي قدمه مكتب المدعي العام لخطته الاستراتيجية السابقة، المقدم الآن استجابة لطلبات سابقة من اللجنة والجمعية لإجراء تقييم كامل. ولاحظت اللجنة طموح المحكمة في العمل على

التحسين والتفوق المستمرين. ورحبت اللجنة بالالتزام بالممارسات المالية السليمة، والوفورات والكفاءات، وتحديد الأولويات، وقياس وإدارة الأداء، وإدارة المخاطر، ومشاركة الموظفين، والتوزيع الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين، والتكامل. غير أنه ينبغي ربط الخطة الاستراتيجية بخطة العمل ومقترحات الميزانية.

8- ورغم التقدم المحرز، تعتقد اللجنة أنه يمكن إجراء مزيد من التحسينات في التحضير للميزانية المقترحة لعام 2021 التي ستكون مشفوعة بمؤشرات أداء رئيسية جديدة، حيث ستواصل المحكمة النظر بالتفصيل في المجالات التي يمكن تحقيق وفورات وكفاءات فيها على نطاق المحكمة وتبين بوضوح كيفية تأثيرها على الميزانية المقترحة. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل المحكمة تقديم معلومات تحليلية عن نسب التكلفة وتحليل الاتجاهات لتحسين عملية وضع الميزانية، وستقدم وتقرن بشكل أكثر وضوحاً بين مخصصات الميزانية في السنة السابقة والمخصصات المقترحة للسنة التالية.

9- ولاحظت اللجنة مع القلق أنه تم في النصف الأول من عام 2019 استخدام 19 عقداً من عقود المساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة على نطاق المحكمة، لا سيما في مكتب المدعي العام (عشرة عقود) وقلم المحكمة (سبعة عقود). ولاحظت اللجنة أن الموارد المتصلة بالمساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة غير مدرجة في الإشعارات المتعلقة بصندوق الطوارئ باعتبارها موارد لا يمكن تجنبها أو غير متوقعة وأنه تم تبريرها أساساً بالزيادة في عبء العمل. وشددت اللجنة على ضرورة تبرير الزيادات في الموارد البشرية بشكل مناسب والموافقة عليها. وأوصت بقوة بأن تتمتع المحكمة في المستقبل عن استخدام عقود المساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة وأن تدير الموارد البشرية بحصافة من أجل ضمان الانضباط المطلوب في الميزانية. وقررت اللجنة مراقبة استخدام المساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة في عام 2019، وقررت أيضاً العودة إلى هذه المسألة في دورتها الرابعة والثلاثين التي ستعقد في أيار/مايو 2020.

10- وفي شباط/فبراير 2019، أدخلت لجنة الخدمة المدنية الدولية التابعة للأمم المتحدة تعديلات على تسوية مقر العمل للوظائف من الفئة الفنية وما فوقها في نيويورك، وكذلك زيادات في مرتبات الموظفين من فئة الخدمات العامة. وبلغ التأثير الإجمالي لهذه التعديلات فيما يتعلق بالمحكمة 2.438 ألف يورو. ولاحظت اللجنة أن عدداً قليلاً من البرامج الرئيسية تمكن من استيعاب الآثار المترتبة على هذه الزيادات في الميزانية المقترحة لعام 2020 في حين لم تتمكن برامج أخرى من ذلك. وأخذت اللجنة في الاعتبار معدل التنفيذ المتوقع لميزانية عام 2019 فيما يتعلق بالتكاليف المتصلة بالموظفين والتكاليف غير المتصلة بالموظفين على السواء ورأت أن البرنامج الرئيسي الثاني يمكنه أن يستوعب 50 في المائة من الزيادة الناجمة عن النظام الموحد وأن الصندوق الاستئماني للضحايا يمكنه أن يستوعب 100 في المائة من هذه الزيادات.

11- وكررت اللجنة توصيتها السابقة بأنه ينبغي الإبقاء على خط الأساس للتكاليف "الحיוية" على نطاق المحكمة عند مستوى الميزانية المعتمدة لعام 2019 (11.966 ألف يورو) واقترحت بالتالي تخفيض التكاليف "الحيوية" لتكنولوجيا المعلومات في عام 2020 في جميع أنحاء المحكمة بمقدار 88 ألف يورو (موزعة بالتناسب بين البرنامج الرئيسي الثاني، والبرنامج الرئيسي الثالث، والبرنامج الرئيسي السادس) من أجل الاتساق مع المستوى المعتمد في عام 2019.

12- ونظرت اللجنة في الميزانية المقترحة للمباني وطلبت إلى المحكمة أن تقدم تقريراً شاملاً يتضمن خططا وتقديرات محدثة ومفصلة، واقترحا لإنشاء آلية تمويل متعددة السنوات تشمل احتياطاً مالياً لمواجهة الاحتياجات غير المتوقعة والناشئة، آلية يمكنها أن توفر حوافز للمتعهد لخفض التكاليف من خلال تحديد المشتريات الأكثر اقتصاداً مع الاستفادة من التقدم التكنولوجي وظروف السوق، ضمن أمور أخرى. وتتطلع اللجنة إلى استعراض الخطط والتقديرات المتوسطة والطويلة الأجل والآليات المالية والإدارية في الدورة القادمة للجنة التي ستعقد في أيار/مايو 2020. وفيما يتعلق باستبدال الأصول الثابتة، أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على مبلغ إجمالي قدره 975 ألف يورو لعام 2020 وأن تطلب إلى المحكمة أن تعمل ضمن هذا الإطار المالي، وقررت أيضاً أن تنظر الجمعية في تخصيص نفس المبلغ لعام 2021، بعد مراجعة الخطط المتوسطة والطويلة الأجل والتكاليف المقدرة. وفي هذا الصدد، تود اللجنة أن تسترعي نظر الدول الأطراف

إلى ضرورة الحفاظ على مبادئ المحكمة وتجنب فقدان قيمتها السوقية باعتبارها نموذجاً لتكنولوجيا البناء المتطورة. وأوصت اللجنة أيضاً بإنشاء آلية يقوم فيها خبير (خبراء) خارجيون من الدول الأطراف بإسداء مشورة الخبراء في تخطيط وتنفيذ خطط استبدال الأصول الثابتة على أساس طوعي، وتقديم تقارير دورية إلى الفريق العامل في لاهاي بشأن المباني، مع تبادل المعلومات مع اللجنة.

13- ونظرت اللجنة في مجموعة من قضايا السياسة العامة المتعلقة بالكفاءة في تشغيل الصندوق الاستئماني للضحايا، والمساءلة، وجمع الأموال. ولاحظت اللجنة أن تنفيذ الأحكام المتعلقة بجبر الأضرار يتطلب هيكلاً تنظيمياً معززاً. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم في دورتها الرابعة والثلاثين، بالتنسيق مع أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا، تقريراً عن تقاسم المسؤوليات بين قلم المحكمة وأمانة الصندوق وعن العمليات الجارية في مرحلة جبر الأضرار، بما في ذلك عن أوجه التآزر والإزدواج المحتملة، ومعلومات محدثة عن تنفيذ أحكام الجبر. وفيما يتعلق بتعزيز الضوابط الداخلية لتنفيذ أحكام الجبر، حثت اللجنة الصندوق الاستئماني والمحكمة على إنجاز الأعمال المتبقية دون تأخير، واستخلاص النتائج مع المراجع الخارجي للحسابات، وتقديم تقرير بذلك في دورتها الخامسة والثلاثين.

14- وأشارت اللجنة إلى أن المحكمة ملزمة قانوناً بدفع أقساط القرض من الدولة المضيفة في اليوم الأول من شهر شباط/فبراير من كل عام. وحثت اللجنة الدول الأطراف التي يتعين عليها المساهمة في سداد القرض من الدولة المضيفة على تسديد أقساطها بالكامل وفي موعد لا يتجاوز نهاية كانون الثاني/يناير من كل عام، مع مراعاة أن المحكمة ستضطر في حالة عدم التسديد إلى الاستعانة بأموالها التشغيلية لتغطية هذه المدفوعات. وأشارت اللجنة إلى أن التأخير في الدفع و/أو عدم الدفع سيفرض ضغطاً إضافياً على الموارد التشغيلية للمحكمة ويزيد من تفاقم مشكلة السيولة.

15- وأشارت اللجنة إلى توصية مراجع الحسابات الخارجي بأنه من أجل تعزيز عملية استرداد الاشتراكات غير المسددة، ينبغي عدم السماح للدول الأطراف التي عليها متأخرات عن السنتين الكاملتين السابقين بالتصويت دون الوفاء بمجدول المدفوعات، أو الموافقة على طلب الاعفاء المقدم منها بعد دفع الحد الأدنى من المبلغ المحدد⁽¹⁾ وتقديم خطة لسداد الرصيد المتبقي. ورأت اللجنة أن الانتخابات المقبلة للقضاة والمدعي العام تقدم وضعاً ستكون فيه حقوق التصويت مطلوبة للغاية وحثت بالتالي الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها على تسوية حساباتها في الوقت المناسب. وأوصت اللجنة بالتالي بأن تقوم جميع الدول الأطراف التي عليها متأخرات بتسوية حساباتها مع المحكمة في أقرب وقت ممكن.

16- ولاحظت اللجنة أنه في ٣٠ حزيران/يونيه 2018، بلغ المستوى الفعلي لصندوق رأس المال العامل 9.1 مليون يورو، وهو أقل من المستوى النظري المحدد للصندوق البالغ قدره 11.6 مليون يورو، وأن ذلك يزيد من احتمال تعرض المحكمة للنقص في التدفق النقدي. وأبلغت اللجنة أثناء الدورة بأن فائضاً نقدياً يبلغ 2.99 مليون يورو سيكون متاحاً فيما يتصل بالسنة المالية 2017. وأوصت اللجنة، إذا ما وافقت الجمعية على زيادة المستوى النظري للصندوق إلى 12.3 مليون يورو، وهو المستوى الذي أوصت به اللجنة بالفعل في دورتها الثانية والثلاثين، بأن يستخدم الفائض النقدي من السنة المالية 2017 البالغ قدره 2.99 مليون يورو لتجديد موارد الصندوق، تمثيلاً مع القرار الذي اتخذته الجمعية في دورتها السابعة عشرة بالتخفيف من مخاطر النقص في السيولة. بيد أن زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل على هذا النحو ستؤدي إلى التخفيف من مخاطر النقص في التدفق النقدي فقط وليست حلاً دائماً للمشكلة. ولا تزال اللجنة ترى أن استكمال صندوق رأس المال العامل بآليات أخرى، مثل تفويض السلطات للمكتب

(1) على سبيل المثال، جميع الاشتراكات التي لم تسدد في الموعد المحدد، بما في ذلك الاشتراكات عن السنة السابقة.

لاتخاذ التدابير اللازمة، سيكون مناسباً. وبدون وفاء الدول الأطراف بالتزاماتها بموجب النظام المالي والقواعد المالية في الوقت المحدد، يلزم حل بديل.

17- ورأى الميسر المعني بالمساعدة القانونية بناء على التعليقات الواردة من الدول الأطراف أن سياسة المساعدة القانونية الجديدة في حاجة إلى مزيد من الدراسة. وهناك مسائل لم تحل ومن الممكن أن تؤدي إلى زيادة كبيرة في التكلفة. ومن هذه المسائل فرض الضرائب على محامي الدفاع ومحامي الضحايا. وكررت اللجنة توصيتها السابقة بأن تقدم المحكمة اقتراحاً للإصلاح عندما يكون جاهزاً وكاملاً فقط. وأكدت مجدداً طلبها بأن تبذل المحكمة قصارى جهدها لتقديم إصلاحات قابلة للتحقيق بالموارد الحالية المطلوبة للمراحل القضائية المعنية.

18- ونظرت اللجنة مرة أخرى في التوزيع الجغرافي والتوازن بين الجنسين، حيث أبلغت المحكمة بأن العدد الإجمالي لموظفيها من الفئة الفنية (باستثناء المسؤولين المنتخبين و42 من موظفي اللغات) يبلغ 470 موظفاً، منهم 60 موظفاً (أو 12.8 في المائة) من دول غير أطراف. وأوصت اللجنة بأن تنظر المحكمة في إمكانية تجميد التوظيف في هذه الفئة. وفيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين، أوصت اللجنة بأن تنظر المحكمة في نهج مختلف واستباقي لمعالجة مسألة التوازن بين الجنسين وتحديد موعد مستهدف للتنفيذ.

19- وبعد أن نظرت اللجنة بدقة في الميزانية البرنامجية المقترحة وفي الإضافة، أوصت بأن تعتمد الجمعية ميزانية قدرها 145 723.75 ألف يورو، أو زيادة تبلغ 0.81 في المائة مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019، باستثناء الأقساط المستحقة لقرض الدولة المضيفة. وفيما يلي الموارد الموصى بها لكل برنامج رئيسي، على النحو الموضح بالتفصيل في المرفق الثالث لهذا التقرير:

- (أ) البرنامج الرئيسي الأول (الهيئة القضائية): 12 081.50 ألف يورو (بتخفيض يبلغ 0.2- في المائة)؛
- (ب) البرنامج الرئيسي الثاني (مكتب المدعي العام): 47 383.45 ألف يورو (بزيادة تبلغ 1.2 في المائة)؛
- (ج) البرنامج الرئيسي الثالث (قلم المحكمة): 76 147.6 ألف يورو (بزيادة تبلغ 0.66 في المائة)؛
- (د) البرنامج الرئيسي الرابع (أمانة جمعية الدول الأطراف): 2 837.0 ألف يورو (بتخفيض يبلغ 0.2- في المائة)؛
- (هـ) البرنامج الرئيسي الخامس (المباني): 2 775.0 ألف يورو (بزيادة تبلغ 54.2 في المائة)؛
- (و) البرنامج الرئيسي السادس (أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا): 3 226.1 ألف يورو (بزيادة تبلغ 3.1 في المائة)؛
- (ز) البرنامج الرئيسي السابع - 5 (آلية الرقابة المستقلة): 551.9 ألف يورو (بزيادة تبلغ 3.9 في المائة)؛
- (ح) البرنامج الرئيسي السابع - 6 (مكتب المراجعة الداخلية): 721.2 ألف يورو (بزيادة تبلغ 5.2 في المائة).

أولاً - مقدمة

ألف - افتتاح الدورة الثالثة والثلاثين

- 1- عملاً بالقرار الذي اتخذته جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") في دورتها السابعة عشرة⁽²⁾، عُقدت الدورة الثالثة والثلاثون للجنة الميزانية والمالية ("اللجنة")، التي تألفت من 20 جلسة، في الفترة من 26 آب/أغسطس إلى 6 أيلول/سبتمبر 2019، في لاهاي.
- 2- وألقى رئيس المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")، القاضي تشيلي إبوي أسوجي، كلمة ترحيب في الجلسة الافتتاحية للدورة.
- 3- وعمل الأمين التنفيذي للجنة الميزانية والمالية، السيد فخري الدجاني، أميناً للجنة، وساعد أعضاء فريقه في توفير الدعم الموضوعي واللوجستي اللازم للجنة.
- 4- وحضر أعضاء اللجنة التالية أسماءهم الدورة الثالثة والثلاثين للجنة:
 - (أ) كارولينا ماريا فيرنانديس أوباسو (المكسيك)؛
 - (ب) فوزي غرايبة (الأردن)؛
 - (ج) هيتوشي كوزاكي (اليابان)؛
 - (د) أورمت لي (استونيا)؛
 - (هـ) مونيكا سانشيرز (اكوادور)؛
 - (و) غيرد ساوب (ألمانيا)؛
 - (ز) مرغاريت وامبوي نغوشي شافا (كينيا)؛
 - (ح) إيلينا سوبكوفافا (سلوفاكيا)؛
 - (ط) ريتشارد فينو (فرنسا)؛
 - (ي) هيلين لويوز وارن (المملكة المتحدة)؛
 - (ك) فرانسوا ماري ديديه زوندي (بوركينافاسو).

باء - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

- 5- أقرت اللجنة، في جلستها الأولى، جدول الأعمال التالي لدورتها الثالثة والثلاثين:

1- افتتاح الدورة

- (أ) كلمة ترحيب من رئيس المحكمة
- (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل
- (ج) مشاركة المراقبين

(2) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية، الدورة السابعة عشرة، لاهاي، 5-12 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الأول، الجزء الأول، باء، الفقرة 45.

- 2- الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020
- (أ) النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020
- (ب) خط الأساس للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020
- (ج) مرفقات الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020
- 3- المسائل المالية والمسائل المتعلقة بالميزانية
- (أ) حالة تسديد الاشتراكات
- (ب) الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها
- (ج) التقرير بشأن الأداء المالي للمحكمة حتى 30 حزيران/يونيه 2019
- (د) الاحتياطات الاحترازية
- (هـ) قضية السيولة
- 4- الإصلاح المؤسسي والمسائل الإدارية
- (أ) المستجدات فيما يتعلق بنسب التكلفة
- (ب) التقرير المرحلي السنوي عن تنفيذ الاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات
- (ج) التقرير الشامل عن التحقيقات المالية وسداد المبالغ المدفوعة سلفاً لأتعباب المساعدة القانونية
- (د) المستجدات فيما يتعلق بأفضل ممارسات المنظمات الدولية بشأن استبدال الأصول الثابتة
- (هـ) تأمين مدفوعات القرض من الدولة المضيفة
- (و) المبادئ التوجيهية المفصلة للتبرعات المقدمة إلى المحكمة وإطار هذه التبرعات
- (ز) الخطة الاستراتيجية للمحكمة
- (ح) الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام
- (ط) الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة
- 5- الصندوق الاستئماني للضحايا
- (أ) مشاريع وأنشطة مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا في الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2019
- (ب) المقترحات المحددة للصندوق الاستئماني للضحايا بشأن التبرعات الخاصة
- (ج) التكاليف الإدارية للشركاء المنفذين فيما يتعلق بجبر الأضرار
- 6- المساعدة القانونية
- 7- الموارد البشرية
- (أ) أرقام الميزانية الإجمالية لتمديد برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين إلى ما بعد السنة الثانية من العمل

8- المسائل المتعلقة بالمراجعة

- (أ) تقارير لجنة المراجعة في عام 2019
 (ب) البيانات المالية للمحكمة لعام 2018
 (ج) البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا لعام 2018
 (د) تقرير المراجعة عن الأداء فيما يتعلق بعملية الميزنة

9- مسائل أخرى

- (أ) التطورات القضائية وآثارها على الميزانية
 (ب) تقييم مخاطر التقاضي المتعلقة بجميع القضايا المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية ومجلس الطعون الداخلي⁽³⁾.

جيم- مشاركة المراقبين

6- عملا بالنظام الداخلي للجمعية⁽⁴⁾، دعت اللجنة كبار المسؤولين بالمحكمة وممثلي هيئة الرئاسة، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة إلى المشاركة في جلسات اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، ألقى رئيس مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا، السيد فيليبي ميشيليني، كلمة أمام اللجنة. وأطلعت الميسرة المعنية بالميزانية، السفيرة مارلين بونيتشي (مالطة)، والميسرة المعنية بالمساعدة القانونية، السفيرة سابين نولكي (كندا)، اللجنة، على المستجدات في عملهما. ووافقت اللجنة على الطلب المقدم من الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية للإدلاء ببيان. ودعت اللجنة السيدة شويتا ديمان، الخبيرة في آليات تسوية المنازعات، إلى المشاركة في الدورة. وأعربت اللجنة عن تقديرها لجميع المراقبين الذين حضروا دورتها الثالثة والثلاثين.

ثانيا- النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 والإضافة إليها

ألف- المشاكل المتعلقة بالميزانية عبر البرامج الرئيسية

1- الملاحظات العامة والتحليل الكلي للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020

7- تقوم اللجنة، وفقا للمادة 9 من نظامها الداخلي، باستعراض الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة وتقديم التوصيات ذات الصلة إلى الجمعية. ونظرت اللجنة في "الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية

(3) جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين للجنة الميزانية والمالية (CBF/33/1).

(4) تنطبق المواد 42 و92 و93 من النظام الداخلي للجمعية المتعلقة بالمراقبين والمشاركين الآخرين على الدورة. وبناء على دعوة من الرئيس ورهنا بموافقة اللجنة، يجوز للمراقبين المشاركة في دورات اللجنة.

الدولية لعام 2020⁽⁵⁾ وفي الإضافة إليها⁽⁶⁾ (أنظر الفقرات 272 إلى 276 في هذا التقرير) وقامت بمراجعتها. واستعرضت اللجنة الموارد المطلوبة للميزانية على أساس المبدأ العام لنزاهة الميزانية.

8- وبعد استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 والإضافة إليها والمبررات المقدمة بشأنها، استنتجت اللجنة أنه يمكن تحقيق تخفيضات يبلغ مجموعها 1 446.65 ألف يورو من مجموع الميزانية البرنامجية المقترحة والإضافة إليها البالغ قدرها 147 170.4 ألف يورو بدون القرض المقدم من الدولة المضيفة. ويمثل ذلك زيادة يبلغ قدرها 1 173.75 ألف يورو (0.81 في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019.

9- وأكدت اللجنة من جديد أن خط الأساس يتمتع بقدر كاف من المرونة، إذا استكمل بادارة مالية حكيمة وسليمة، وتحديد أهداف واضحة، ووضع أولويات صارمة للأنشطة. وأشارت اللجنة إلى أن الجمعية وافقت في دورتها السابعة عشرة على اعتمادات بلغ مجموعها 148 135.1 ألف يورو للسنة المالية 2019⁽⁷⁾. وباستبعاد أقساط القرض من الدولة المضيفة البالغ قدرها 3 585.1 ألف يورو والمستحقة على الدول التي اختارت عدم سداد نصيبها في القرض "دفعة واحدة"، بلغت الميزانية التي وافقت عليها الجمعية لعام 2019، بعد استبعاد أصل القرض والفائدة (الأقساط) المستحقين للدولة المضيفة، 144.550 ألف يورو⁽⁸⁾.

10- وتعلقت الزيادة الرئيسية بالأرقام المطلقة في ميزانية عام 2020 والإضافة إليها بالبرنامج الرئيسي الخامس (المباني)، حيث بلغت 1 288.1 ألف يورو (71.6 في المائة)، ثم بمكتب المدعي العام حيث بلغت 1 133.8 ألف يورو (2.4 في المائة). ولم تتجاوز الزيادة المطلوبة في البرامج الرئيسية الأخرى 800 ألف يورو، موزعة على النحو التالي: 252.7 ألف يورو (أو 47.6 في المائة) لآلية الرقابة المستقلة، و202.7 ألف يورو (6.5 في المائة) لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا، و35.6 ألف يورو (5.2 في المائة) لمكتب المراجعة الداخلية.

11- وسجلت الهيئة القضائية انخفاضا يبلغ 12.8 ألف يورو (-0.1 في المائة)، وقلم المحكمة انخفاضا يبلغ 275 ألف يورو (-0.4 في المائة)، وأمانة جمعية الدول الأطراف انخفاضا يبلغ 4.7 ألف يورو (-0.2 في المائة). وكان مطلوبا علاوة على ذلك 3 585.1 ألف يورو للفائدة وأصل الدين المستحقين للدولة المضيفة.

2- الأولويات والإفتراضات الاستراتيجية للميزانية

12- أحاطت اللجنة علما بالأولويات الاستراتيجية لميزانية المحكمة ومسببات التكاليف الرئيسية في عام 2020، التي وصفتها المحكمة على النحو التالي:

(5) الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 (ICC-ASP/18/10).

(6) إضافة للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 للمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/18/10/Add.1).

(7) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20). المجلد الأول، الجزء الثالث،

ICC-ASP/17/Res.4، ألف، الفقرة 1.

(8) المرجع نفسه.

(أ) الاضطلاع بإجراءات قضائية نزيهة وعاجلة، بما في ذلك بالإجراءات المتصلة بالاستئناف النهائي في ستة أحكام وقرارات صادرة في أربع قضايا على الأكثر، وربما النظر في الطعون المقدمة في قضايا⁽⁹⁾ معروضة على الدائرة الابتدائية حالياً، ودعمها؛

(ب) إجراء تسعة تحقيقات نشطة ودعمها بوسائل منها أنشطة ميدانية؛

(ج) مواصلة تنفيذ أوامر الجبر الصادرة في ثلاث قضايا؛

(د) مواصلة تنفيذ استراتيجية إدارة المعلومات على نطاق المحكمة⁽¹⁰⁾.

13- وفيما يتعلق بعبء العمل الإجمالي وافتراضات وبارامترات المحكمة لعام 2020، يتعلق الأمر وفقاً للعرض الذي قدمته المحكمة بما يلي:

(أ) تسع دراسات أولية؛

(ب) 11 حالة قيد التحقيق؛

(ج) تسعة تحقيقات نشطة، ثمانية منها متوازية؛

(د) عدم إجراء محاكمات لحين تأكيد التهم في قضية يكاتوم/نغابيسونا (جمهورية أفريقيا الوسطى، القضية الثانية (ب)، وقضية الحسن (مالي)؛

(هـ) استئناف نهائي واحد⁽¹¹⁾.

3- الخطة الاستراتيجية الشاملة للمحكمة والخطط الاستراتيجية الخاصة بكل جهاز للفترة 2019-2021

14- كان معروضاً على اللجنة الخطة الاستراتيجية الجديدة للمحكمة للفترة 2019-2021⁽¹²⁾. وأوضحت المحكمة ما يلي:

(أ) أن الاستراتيجية الجديدة وضعت في ثلاث وثائق منفصلة ولكنها متكاملة. وهي '1' الخطة الشاملة للمحكمة، التي تتناول المسائل ذات الاهتمام المشترك لجميع أجهزة المحكمة، التي تكملها '2' خطة قلم المحكمة، و'3' خطة مكتب المدعي العام، اللتين تركزان على الأهداف والاستراتيجيات الخاصة بقلم المحكمة ومكتب المدعي العام؛

(ب) أن هذه الخطط نهائية. وقد اعتمدها المحكمة بالفعل [...] بعد مشاورات سابقة مع الدول الأطراف؛

(9) بما المادة 70، وربما تناغندا، وأونغوين وبلية غوديه.

(10) الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 (ICC-ASP/18/10)، الفقرتان 11 و12.

(11) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(12) وضعت الخطة السابقة للفترة 2013-2017 وتم بعد ذلك تعديدها إلى عام 2018.

(ج) وكان معروضا على اللجنة أيضا التقييم النهائي للخطة الاستراتيجية السابقة لمكتب المدعي العام⁽¹³⁾، المقدم الآن استجابة لطلبات سابقة من اللجنة والجمعية لاجراء تقييم كامل⁽¹⁴⁾.

15- ويمكن تلخيص الخطوط العريضة لهذه الخطط على النحو التالي:

(أ) الخطة الاستراتيجية الشاملة للمحكمة⁽¹⁵⁾

16- تحدد هذه الخطة مهمة المحكمة، وتقدم رؤية لكيفية تحقيق ذلك، والأهداف التي تسعى المحكمة إلى تحقيقها. وتجمع هذه الخطة بين ثلاثة مواضيع رئيسية هي: '1' أداء القضاء والادعاء، و'2' التعاون والتكامل، و'3' الأداء التنظيمي.

(ب) الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة⁽¹⁶⁾

17- يلتزم قلم المحكمة، عند توفير خدماته الأساسية للمحكمة، باستخدام أكثر الناس إنتاجية وكفاءة، وبالسعي إلى التفوق في كل ما يفعله. وسيطلق قلم المحكمة برنامجا مدته ثلاث سنوات يهدف إلى زيادة مشاركة الموظفين في السعي إلى تحقيق التميز من جميع النواحي. وسيطلق أيضا برنامجا مدته ثلاث سنوات للتحسين المستمر وترسيخ التغيير الثقافي الذي تعتمد عليه الكفاءة على المدى الطويل. ولذلك ستكون الأولويات الثلاث لقلم المحكمة هي: '1' التحسين المستمر، و'2' زيادة مشاركة الموظفين، و'3' التوزيع الجغرافي والتوازن بين الجنسين.

(ج) الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام⁽¹⁷⁾

18- لاحظ مكتب المدعي العام أن الخطة الجديدة تتزامن مع فترة من النتائج المختلطة في المحكمة، فضلا عن التحديات الخارجية غير المسبوقة. وحددت الخطة ستة أهداف استراتيجية للفترة المقبلة، تدور حول ثلاثة محاور رئيسية: '1' تحسين الأداء فيما يتعلق بالأنشطة الأساسية لمكتب المدعي العام؛ و'2' ضمان الحوكمة الرشيدة، بما في ذلك الممارسات الإدارية السليمة؛ و'3' زيادة الأداء الفعال لنظام روما الأساسي.

(د) تقييم الخطط الاستراتيجية السابقة لمكتب المدعي العام في الفترة 2016-2018

19- يمكن تلخيص التقرير الذي قدمه مكتب المدعي العام على النحو التالي:

(أ) تحققت أو تقدمت بشكل ملحوظ ثمانية أهداف من الأهداف التسعة للخطة الاستراتيجية للفترة 2016 - 2018، باستثناء الهدف الاستراتيجي الخامس الذي يهدف إلى تحقيق حجم أساسي يعتقد المكتب أنه ينبغي أن يتناسب مع المهام المعهود بها إلى المكتب.

(13) التقرير بشأن تنفيذ الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام للفترة 2016-2018: التحليل النهائي وتقييم النتائج (CBF/33/20).

(14) الوثائق الرسمية... الدورة السابعة عشرة... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرة 59؛ وتقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين (ICC-ASP/18/5)، الفقرة 14. وبالمثل، طلبت الجمعية تقييما شاملا في دورتها السادسة عشرة والسابعة عشرة.

(15) الخطة الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية للفترة 2019-2021 (CBF/33/13).

(16) المحكمة الجنائية الدولية، الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة للفترة 2019-2021 (CBF/33/15).

(17) المحكمة الجنائية الدولية، الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام للفترة 2019-2021 (CBF/33/14).

(ب) أسفرت الفترة الاستراتيجية الممتدة من 2016 إلى 2018 عن أداء مختلط في المحكمة وشهدت تحديات خارجية غير مسبوقه. وسجل مكتب المدعي العام في هذه الفترة عددا من الإدانات والنجاحات في التقاضي، وصدرت بعض القرارات البارزة. ومضى المكتب قدما في الدراسات والتحقيقات الأولية.

20- وأحاطت اللجنة علما بعملية التقييم التي قام بها مكتب المدعي العام بشأن خطته الاستراتيجية السابقة للفترة 2016-2018 وستواصل رصد كيفية استخدام المحكمة لهذه المعلومات واستخلاص الدروس المستفادة منها في تنفيذ استراتيجية مكتب المدعي العام الحالية للفترة 2019-2021 وستنظر في النتائج الواردة في مقترحات الميزانية المقبلة.

٢١- ولاحظت اللجنة طموح المحكمة في العمل نحو التحسين المستمر والتفوق. ورحبت اللجنة بالالتزام بالممارسات المالية السليمة، والوفورات والكفاءات، وتحديد الأولويات، وقياس وإدارة الأداء، وإدارة المخاطر، ومشاركة الموظفين، والتوزيع الجغرافي والتوازن بين الجنسين، والتكامل. ومع ذلك، ينبغي ربط الخطة الاستراتيجية بخطط العمل ومقترحات الميزانية.

22- وأيدت اللجنة الأهداف الواردة في الخطة الإستراتيجية لمكتب المدعي العام، وأوصت بإقامة صلة واضحة بين الميزانية وخطط العمل والخطط الإستراتيجية، بما في ذلك بتحديد الجهود التي ينبغي القيام بها أولا بالموارد الحالية، وبأن يقتصر طلب الموارد الإضافية على الحالات التي تكون فيها ذلك ضروريا فقط.

23- ولاحظت اللجنة مع الاهتمام أن مكتب المدعي العام سيضع استراتيجية لإنجاز الحالات قيد التحقيق. وأوصت اللجنة المحكمة بتوسيع نطاق هذا الإجراء ليشمل مشاركة مكتب المدعي العام في "الدورة الحياتية" لكل حالة ويحدد بوضوح وبساطة جميع مراحل اشتراك المحكمة أي الدراسات الأولية، والتحقيقات، والمحاکمات، فضلا عن محاولة تحديد التكلفة في كل مرحلة.

24- واتفقت اللجنة مع مكتب المدعي العام على أن استكشاف مؤشرات مناسبة لقياس الأثر الحفاز الأوسع للمحكمة على الولايات القضائية الوطنية جدير بالاهتمام⁽¹⁸⁾، ودعت المحكمة إلى اقتراح نهج لذلك في دورتها الخامسة والثلاثين.

25- ورحبت اللجنة بالتزام المحكمة "بتحديد واعتماد إطار مستدام لإنشاء وتشغيل وإغلاق المكاتب القطرية، الأمر الذي سيتطلب أيضاً التشاور والتعاون مع مكتب المدعي العام". ودعت المحكمة إلى تقديم اقتراحاتها بشأن هذه المواضيع لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها الخامسة والثلاثين.

26- وتطلع اللجنة إلى التقارير المرحلية السنوية. واقترحت أيضا أن تقوم المحكمة، في عام 2021، بتقييم أدائها في إطار الخطة الإستراتيجية الجديدة، وبأن تضع خطتها للفترة اللاحقة 2022 - 2024. وأوصت اللجنة بأن تقدم المحكمة كل من تقرير التقييم واستراتيجية المتابعة في دورتها السابعة والثلاثين مع الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022.

4- ضبط التكاليف وإدارتها

27- رحبت اللجنة بالجهود المبذولة لاستخدام ممارسات مالية سليمة عند تقديم طلبات الموارد في المستقبل. غير أن اللجنة لاحظت أيضا أن الاستراتيجيات المقدمة للسنوات المقبلة لا تتضمن معلومات عن

(18) التقرير عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام للفترة 2016-2018: التحليل النهائي وتقييم النتائج

(CBF/33/20)، الفصل 1-6.

الوقت الذي يمكن فيه إعادة النظر في النشاط الحالي ومن ثم إيقافه أو إعادة توزيعه. وهذا يعني أن أي نشاط سيكون إضافياً في المستقبل.

28- وناقشت اللجنة عدداً من الضغوط المستمرة في الميزانية على المدى المتوسط، الناجمة عن مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية. وأحاطت اللجنة علماً بالالتزامات المحتملة في المستقبل، بما في ذلك '1' التغيير المحتمل في تكلفة استخدام الموظفين الحاليين والمقبلين - وهو أكبر البنود بالفعل؛ و'2' الحاجة الناشئة والمتزايدة إلى استبدال الأصول الثابتة والمحافظة على قيمة المباني ومنع تعطل الأعمال؛ و'3' الحاجة إلى البدء في نهاية المطاف في تغطية الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين؛ و'4' التأثير المالي البالغ والمحتمل للمنازعات القضائية الحالية والمقبلة.

29- وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تحدد المحكمة الأولويات، وأن تميز بين ما هو مرغوب فيه وما هو ضروري، وأن تحد من عدد الموظفين، وتحافظ على استجابة نظامها للتغيرات. ومن الجدير بالذكر أن العناصر الأساسية لإدارة وضبط التكاليف موجودة بالفعل. ومع ذلك، تعتقد اللجنة أن من المفيد مراجعة الأدوات والسياسات المطلوبة بشكل منهجي ومتابعة آثارها. وستعود اللجنة إلى هذه المسألة في دورتها الخامسة والثلاثين.

5- الميزانية الحالية مقارنة بالميزانية المقترحة

30- في محاولة لتحسين الشفافية والقدرة على تحليل طلبات الموارد، قدمت اللجنة في الدورات السابقة التوصيات التالية للحصول على معلومات:

(أ) أن ترفق معلومات للتمييز بوضوح بين الوفورات، والتكاليف غير المتكررة، والتخفيضات الإضافية في التكاليف التي ستؤثر على خط الأساس في ميزانية السنة السابقة، والكفاءات التي يمكن من خلالها تجنب "الزيادات في التكاليف" (19)؛

(ب) أن ترفق معلومات لمقارنة الميزانية المعتمدة بالميزانية المطلوبة للسنة التالية (20)؛

(ج) تحديث نسب التكلفة باستخدام متوسط النفقات الفعلية للمحكمة في السنوات الخمس الأخيرة (21).

31- ورحبت اللجنة بالعرض الذي قدمته المحكمة لهذه المعلومات في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020، وتتطلع إلى مواصلة التحسين من خلال حلقات العمل المقبلة المتعلقة بالميزانية والتنسيق بموجب مبدأ المحكمة الواحدة. وأحاطت اللجنة علماً بالجهود التي تبذلها المحكمة لتحديد الوفورات والكفاءات، وعلى وجه الخصوص بالجهود التي يبذلها قلم المحكمة لاستيعاب الزيادات في التكاليف وتخفيض ميزانيته.

32- ورغم التقدم المحرز، تعتقد اللجنة أنه يمكن إجراء المزيد من التحسينات، وأوصت بأن تقوم المحكمة، في إطار إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021، بما يلي:

(أ) مواصلة النظر بالتفصيل في الحالات التي يمكن فيها تحقيق وفورات وكفاءات على نطاق المحكمة وتقديم عرض واضح لكيفية تأثيرها على الميزانية المقترحة. فالعرض التفصيلي الحالي للوفورات والكفاءات بحسب البند مناسب لحساب الوفورات المنعزلة وتصنيفها حسب نوع الوفورات وتأثيرها على

(19) الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 (ICC-ASP/18/10)، المرفق السادس عشر.

(20) المرجع نفسه، الصفحتان 14 و15، الجدولان 2 و3.

(21) تقرير المحكمة عن نسب التكلفة (CBF/33/12).

خط الأساس، ولكن من الصعب حالياً معرفة كيف وأين سيتم إيقاف النشاط، وكيف يمكن زيادة كفاءته أو إعادة توزيعه. وينبغي أن يكون استعراض النشاط الفعلي في طبيعة عملية وضع الميزانية، وبشكل افتراضي، ستقابل أي زيادة في الاحتياجات من الموارد أولاً بتخفيضات أو كفاءات في أماكن أخرى. ومن الأمثلة الواردة في الميزانية المقترحة لعام 2020 توفير الموارد المطلوبة لمستشار الموظفين التي من المتوقع أن تؤثر على أرقام الإجازات المرضية. وقد تسمح أيضاً توصية مراجع الحسابات الخارجي⁽²²⁾ المتعلقة بتطبيق ترتيبات عمل أكثر مرونة بتخفيض التكاليف المتصلة بالموظفين في حالة انخفاض عبء العمل. وأوصت اللجنة بمواصلة تحسين القائمة الحالية للوفورات والكفاءات، واستخدام نهج استراتيجي جديد للتحسين المستمر مصحوباً بمؤشرات أداء رئيسية جديدة لتوفير سياق أفضل لتقديم البيانات، فضلاً عن تفسير المعلومات المتعلقة بالوفورات والكفاءات؛

(ب) مواصلة تقديم وتطوير المعلومات التحليلية عن نسب التكلفة واستخدام تحليل الاتجاهات لتحسين عملية وضع الميزانية. فيشير تحليل المعلومات المقدمة إلى أن 76.9 في المائة في المتوسط من مخصصات ميزانية المحكمة أنفقت على مدى السنوات الخمس الماضية على الأنشطة "الأساسية" (الأنشطة القضائية والادعاء والتحقيق)، و23.1 في المائة على جميع المجالات الأخرى (التكاليف غير المتصلة بالموظفين، إلخ)⁽²³⁾. ويشير تحليل نسب التكلفة السنوية إلى أنه على مدى السنوات الخمس الماضية، ارتفعت حصة الإنفاق على التحقيقات من 14.8 في المائة إلى 19.7 في المائة من إجمالي التكاليف. وبالإضافة إلى ذلك، تشير البيانات إلى أنه بعد الانتقال إلى المباني الدائمة، انخفضت التكاليف المتعلقة بالأصول الثابتة كنسبة من النفقات. وسيزيد هذا العبء مع الجدول الزمني لاستبدال الأصول الثابتة وينبغي أن تأخذ البرامج الرئيسية ذلك في الاعتبار. ومن المهم في هذا الصدد أن تقوم البرامج الرئيسية بمزيد من تحليل الاتجاهات لتبسيط الضوء على كيفية تطور التكلفة مع مرور الزمن. وهذه بعض النقاط البارزة فقط فيما يتعلق بالإمكانات التي توفرها البيانات المتعلقة بنسبة التكلفة التي تقدمها المحكمة. ولم تستغل الإمكانات التحليلية لنسبة التكلفة بقدر كاف في عملية الميزنة حتى الآن. وأوصت اللجنة بأن تواصل المحكمة رصد التكاليف المرتبطة بالأنشطة المختلفة. وفي الوقت نفسه، ينبغي للمحكمة أن تختار شكلاً من أشكال تقديم التحليل الكلي لاستخدام موارد المحكمة (ربما يعكس أيضاً الأولويات الاستراتيجية العامة) وأن تضيف إلى ذلك تحليل الاتجاهات في السنوات الخمس السابقة. ويمكن مناقشة موضوع نسب التكلفة بشكل أوسع خلال حلقة العمل المتعلقة بالميزانية التي ستعقد أثناء الدورة الرابعة والثلاثين للجنة.

(ج) مقارنة مخصصات الميزانية في السنة السابقة مع الميزانية المقترحة للسنة الحالية وتقديمها بمزيد من الوضوح. فقد لاحظت اللجنة أن المنهجية المتبعة لتقديم خط الأساس⁽²⁴⁾ للميزانية هذا العام هي نفس المنهجية المتبعة في عام 2019، ولكن من الواضح الآن أنه يتم فقط مراعاة الوفورات والتكاليف غير المتكررة والوفورات في التكاليف الإضافية التي لها تأثير حقيقي في الميزانية. وهذه الأرقام تقدمها المحكمة ولا يتم تدقيقها أو التحقق منها من قبل أي طرف آخر وبالتالي فإنها قابلة للتأويل. ويتبين من البيانات المتاحة في الوقت الحالي أن خط الأساس للميزانية المقترحة لعام 2020 يبلغ 146.39 مليون يورو مع الإشعارات المقدمة للجوء إلى صندوق الطوارئ وبدون القرض من الدولة المضيفة⁽²⁵⁾. ويترك هذا للمحكمة ما مجموعه 0.6 مليون يورو لإعادة التوزيع بعد خصم المبلغ اللازم لاستيعاب الإشعارات المقدمة لصندوق الطوارئ (0.75 مليون يورو في عام 2019). وبالمقارنة، فإن خط الأساس المقدر لعام 2020 البالغ قدره 146.39 مليون يورو يزيد بمقدار 4.79 مليون يورو عن خط الأساس المقدر لعام 2019 البالغ قدره

(22) تقرير المراجعة النهائي بشأن عملية الميزنة في المحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 (ICC-ASP/18/2/Rev.1)، التوصية 4.

(23) تقرير المحكمة عن نسب التكلفة (CBF/33/12).

(24) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 للمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/18/10)، المرفق العاشر.

(25) المرجع نفسه.

141.60 مليون يورو. وقد تأثرت هذه الدينامية في الغالب بنظام الأمم المتحدة الموحد الذي اختلف في عام 2020 (زيادة تبلغ 2.48 مليون يورو في خط الأساس) عن عام 2019 (انخفاض يبلغ 1.49 مليون يورو في خط الأساس). وباستبعاد تأثير نظام الأمم المتحدة الموحد، ستكون المقارنة بين عامي 2020 و 2019 أي بين 144 مليون يورو لعام 2020 و 142.7 مليون يورو لعام 2019 وزيادة قدرها 1.3 مليون يورو. ولتحليل طلبات الموارد بصورة فعالة، يجب أن يكون خط الأساس الذي تعد الميزانية على أساسه واضحاً للجنة. وبالتالي، فإن وجود منهجية مستقرة وبيانات موثوقة أمر بالغ الأهمية لأن يكون خط الأساس مفيداً لعملية الميزنة. وأوصت اللجنة بأن تقوم المحكمة، بالتوازي مع وضع منهجية للوفورات والكفاءات، بزيادة تحسين حسابات خط الأساس. وينبغي للمحكمة أن تقترح آلية فعالة من حيث التكلفة لتوفير الثقة بأن البيانات المستخدمة في حسابات خط الأساس تغطي جميع الوفورات وأوجه الكفاءة في المحكمة.

-6

التحليل الكلي: نظرة عامة على الزيادات في الميزانيات المعتمدة في الفترة 2014 - 2019

33- رحبت اللجنة بالسلاسل الزمنية المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 التي سمحت للجنة بوضع الأرقام في منظورها الصحيح. وعلى سبيل المثال، سمحت السلاسل الزمنية للجنة بمقارنة الزيادات السنوية المعتمدة في ميزانيات الهيئة القضائية، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة، وأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا في الفترة من عام 2013 إلى عام 2019.

34- وكما يتبين من الجدول 1 والرسم البياني 1 أدناه، لاحظت اللجنة أنه في الفترة 2013-2019، زادت الميزانية المعتمدة للهيئة القضائية بمقدار 1.4 مليون يورو (13.2 في المائة)؛ ومكتب المدعي العام بمقدار 18.5 مليون يورو (65.6 في المائة)؛ وقلم المحكمة بمقدار 12.1 مليون يورو (18.8 في المائة)؛ وأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا بمقدار 1.6 مليون يورو (أو 98.1 في المائة). وبلغ متوسط الإنفاق أو التنفيذ خلال هذه الفترة 97.3 في المائة للهيئة القضائية، و99.1 في المائة لمكتب المدعي العام؛ و101.1 في المائة لقلم المحكمة؛ و85.2 في المائة لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا.


الجدول 1: الزيادات السنوية في الميزانيات المعتمدة والنفقات الفعلية في الفترة 2013-2019 (بالآلاف اليورو)

الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	
عام 2013	عام 2014	عام 2015	عام 2016	عام 2017	عام 2018	عام 2019	الزيادة في الفترة 2019-2013	
10 697,9	10 045,8	12 034,2	12 430,6	12 536,0	12 712,0	12 107,6		البرنامج الرئيسي
413,9	652,1-	1 988,4	396,4	105,4	176	602,4-	1 409,7	البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية
٪ 4.0	٪ 6.1-	٪ 19.8	٪ 3.3	٪ 0.8	٪ 1.4	4,7-	٪ 13,2	الفرق
9 874,5	10 529,8	11 023,8	12 702,8	12 232,3	12 237,7	*11 744,4	1 869,9	التنفيذ الفعلي
٪ 92.3	٪ 104.8	٪ 91.6	٪ 102.2	٪ 97.6	٪ 96,3	٪ 97,0	٪ 97,3 في المتوسط	معدل التنفيذ
28 265,7	33 220,0	39 612,6	43 233,7	44 974,2	45 991,8	46 802,5	18 536,8	البرنامج الرئيسي الثاني:
542,0	4 954,3	6 392,6	3 621,1	1 740,5	1 017,6	810,7		مكتب المدعي العام
٪ 2.0	٪ 17.5	٪ 19.2	٪ 9.1	٪ 4.0	2,٪ 3	1,٪ 8	٪ 65,6	الفرق
9 284,9	32 723,7	40 581,2	41 960,3	44 432	44 226,9	*46 801,9	17 877,9	التنفيذ الفعلي
٪ 102.3	٪ 98.5	٪ 102.4	٪ 97.1	٪ 98.8	٪ 96,2	٪ 100	٪ 99,1 في المتوسط	معدل التنفيذ

الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	الميزانية المعتمدة	البرنامج الرئيسي
عام 2019	عام 2018	عام 2017	عام 2016	عام 2015	عام 2014	عام 2013	الزيادة في الفترة 2019-2013	
12 130,3	76 651,2	77 142,5	76 632,6	72 759,2	65 025,9	66 293,1	64 520,9	المجموع
	491,3-	509,9	3 873,4	7 733,3	1 267,2-	1 772,2	520,8-	الفرق
%18,8	%0,6-	0,7	%5.3	%11.9	%1.9 -	%2.7	%0.8 -	الفرق %
12 368,9	*76 571,9	77 677,2	78 811,5	73 278,6	67 988,3	65 738	64 203	التنفيذ الفعلي
%101.1	%99,9	%100,7	%102.8	%100.7	%104.6	%99.2	%99.5	معدل التنفيذ %
1 550,3	3 130,3	2 541,5	2 174,5	1 884,5	1 815,7	1 585,8	1 580,0	المجموع
	588,8	367	290,0	68,8	229,9	5,8	129,4	الفرق
%98,1	%23,1	%16,9	%15.4	%3.8	%14.5	%0.4	%8.9	الفرق %
1 330,6	*2 762,6	2 031,3	1 704,3	1 640,7	1 542,9	1 425,7	1 432	التنفيذ الفعلي
%85.2	%88,3	%79,9	%78.4	%87.1	%85	%89.5	%90.6	معدل التنفيذ %

* النفقات لعام 2019 هي النفقات المتوقعة في 30 حزيران/يونيه 2019.

الرسم البياني 1: الزيادات السنوية في الميزانيات المعتمدة والنفقات الفعلية في الفترة 2019-2013 (بالآلاف اليورو)



35- وفي سياق التحليل الكلي، نظرت اللجنة أيضا في النفقات المتوقعة لعام 2019 وفي معدلات التنفيذ المتوسطة لجميع البرامج الرئيسية، وحللت الزيادات المقترحة في ضوء هذه المعلومات. وفيما يتعلق بالأداء المالي، فُدرت النفقات المتوقعة لعام 2019 بمبلغ 147.3 مليون يورو، وهو ما يمثل 99.4 في المائة من الميزانية المعتمدة البالغ قدرها 148.1 مليون يورو، بما في ذلك مدفوعات الفائدة والقرض المتعلقة بالمباني البالغ قدرها 3.59 مليون يورو⁽²⁶⁾. ولاحظت اللجنة أنه عند مقارنة ذلك بالموارد المطلوبة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 البالغ قدرها 150.52 مليون يورو، بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة، ستكون الزيادة في الموارد 2.39 مليون يورو (أو 1.6 في المائة).

7- التكاليف المتصلة بالموظفين على نطاق المحكمة

36- وقامت اللجنة أيضا بتحليل الزيادات الصافية المطلوبة في التكاليف المتصلة بالموظفين لعام 2020 من خلال مقارنتها بالمستوى المعتمد في عام 2019 ومع مراعاة الزيادات الناتجة عن تنفيذ التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد، على النحو المبين في الجدول 2 أدناه. ولاحظت اللجنة أن المحكمة طلبت زيادة صافية تبلغ 2 001.7 ألف يورو في التكاليف المتصلة بالموظفين لعام 2020، مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019.

(26) التقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى 30 حزيران/يونيه 2019 (CBF/33/19)، الصفحة 4 الجدول 2.

الجدول 2: التكاليف المتصلة بالموظفين على نطاق المحكمة بحسب البرنامج الرئيسي (بآلاف اليورو)

التكاليف المتصلة بالموظفين	الحكمة بأكملها	البرنامج الرئيسي الأول*	البرنامج الرئيسي الثاني	البرنامج الرئيسي الثالث	البرنامج الرئيسي الرابع	البرنامج الرئيسي السادس	البرنامج الرئيسي السابع-5	البرنامج الرئيسي السابع-6	أمانة الصندوق	
									أمانة جمعية الدول الأطراف	الاستثماني للضحايا
		الهيئة القضائية	مكتب المدعي العام	قلم المحكمة	أمانة جمعية الدول الأطراف	الاستثماني للضحايا	مكتب المراجعة الداخلية	آلية الرقابة المستقلة		
		41	50							
الميزانية المعتمدة في عام 2019	103 235,4	6 316,7	719,4	014,8	1 570,6	2 484,3	482,0	647,6		
تعديلات نظام الأمم المتحدة الموحد	2 438,0	103,4	722,1	1 448,1	35,3	105,9	8,9	14,3		
مجموع التعديلات المتصلة بالموظفين	-436,3	0	412,2	-999,1	-93,3	96,8	147,1	0		
		42	50							
الميزانية المقترحة لعام 2020	105 237,1	6 420,1	853,7	463,8	1 512,6	2 687,0	638,0	661,9		
الزيادة الصافية للتكاليف المتصلة										
بالموظفين 2020/2019	2 001,7	-41,8	1 134,3	-225,1	-162,0	202,7	156,0	14,3		

* لا يشمل مرتبات القضاة

-8 المساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة

37- لاحظت اللجنة مع القلق أنه تم في النصف الأول من عام 2019 استخدام 19 عقدا من عقود المساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة على نطاق المحكمة، ولا سيما في مكتب المدعي العام (عشرة عقود) وقلم المحكمة (سبعة عقود). واستعرضت اللجنة المبررات التي تلقتها من المحكمة ولاحظت أن الموارد المتصلة بالمساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة غير مدرجة في الإشعارات المتعلقة بصندوق الطوارئ باعتبارها موارد لا يمكن تجنبها أو غير متوقعة وأنه تم تبريرها أساسا بالزيادة في عبء العمل. وشددت اللجنة على ضرورة تبرير الزيادات في الموارد البشرية بشكل مناسب والموافقة عليها وأوصت بقوة بأن تمتنع المحكمة في المستقبل عن استخدام عقود المساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة وأن تدير الموارد البشرية بحصافة من أجل ضمان الانضباط المطلوب في الميزانية. وقررت اللجنة مراقبة استخدام المساعدة المؤقتة العامة غير المعتمدة في عام 2019، وقررت أيضا العودة إلى هذه المسألة في دورتها الرابعة والثلاثين التي ستعقد في أيار/مايو 2020.

-9 مراجعة التوجيه الإداري المتعلق بتصنيف وإعادة تصنيف الوظائف

38- تجدر الإشارة إلى أن الجمعية قررت في دورتها السابعة عشرة، المعقودة في كانون الأول/ديسمبر 2018، عدم الموافقة على عمليات إعادة التصنيف المطلوبة لعام 2019، وأكدت من جديد على أن عمليات إعادة التصنيف لا ينبغي أن تستخدم كأداة للترقية ونتيجة لزيادة عبء العمل. وأشارت الجمعية إلى أهمية العدالة والشفافية في جميع القرارات المتعلقة بالموارد البشرية.

- 39 - وأحاطت الجمعية علما بالتوجيه الإداري الذي أصدره المسجل بشأن التصنيف وإعادة تصنيف الوظائف⁽²⁷⁾ وطلبت إلى اللجنة أن تنظر فيه في دورتها الثانية والثلاثين وأن تقدم تقريرا إلى الجمعية بذلك⁽²⁸⁾.
- 40 - وبناء على طلب الجمعية، استعرضت اللجنة التوجيه الإداري ورأت أنه يحدد الإجراءات الواجبة الاتباع لإعادة تصنيف الوظائف بالتفصيل ولكنه في حاجة إلى مزيد من التدقيق. ورحبت اللجنة بالمعلومات التي قدمها المسجل والتي تفيد بأن التوجيه الإداري "وثيقة حية" يتم تحديثها باستمرار بناء على ما يستجد من الأمور، وبأن من المقرر أن يعاد النظر فيه في عام 2021 أو قبل ذلك، عند الاقتضاء.
- 41 - وكررت اللجنة توصياتها السابقة⁽²⁹⁾، وأكدت أن عمليات إعادة التصنيف لا ينبغي أن تستخدم كأداة للترقية، وأنها ستبقي في الاعتبار الآثار المباشرة المترتبة عليها في الميزانية، فضلا عن تأثيرها التنظيمي المحتمل بعد الأجل القصير، لا سيما بالنسبة لطلبات إعادة التصنيف التي من شأنها أن تؤدي إلى إنشاء وظائف اداريه عليا والتي من المحتمل أن تتطلب موارد إضافية من الموظفين في المستقبل و/أو تغييرات في هياكل الإبلاغ.
- 42 - وبعد مزيد من النظر في التوجيه الإداري وتحليل كل طلب من طلبات إعادة التصنيف بناء على أسسه الموضوعية، رأت اللجنة أن هناك مبررات كافية لإعادة تصنيف تسع وظائف من الوظائف الإثني عشر المطلوب إعادة تصنيفها وهي ثمانية من وظائف المدعين العامين المساعدين برتبة (ف-1) إلى مدعين عامين معاونين برتبة (ف-2) في مكتب المدعي العام، ووظيفة موظف إداري واحدة برتبة (ف-3) إلى موظف إداري ومنسق لإدارة المخاطر برتبة (ف-4) في قلم المحكمة (على النحو المبين في الفقرات 62 إلى 64 و81 من هذا التقرير)، وأوصت اللجنة الجمعية بالموافقة على إعادة تصنيفها.
- 43 - ومع ذلك، أوصت اللجنة بأن لا تقدم المحكمة طلبات جديدة لإعادة التصنيف إلى حين الانتهاء من مراجعة التوجيه الإداري مرة أخرى.

-10 التكاليف غير المتصلة بالموظفين على نطاق المحكمة ولكل برنامج رئيسي

- 44 - لاحظت اللجنة أن عددا من بنود الميزانية، لا سيما البنود المتعلقة بالتكاليف غير المتصلة بالموظفين لمكتب المدعي العام والصندوق الاستئماني للضحايا في الميزانية المقترحة لعام 2020، مطابق للبنود المقابلة من ميزانية عام 2019. ووافقت اللجنة على ما خلص إليه مراجع الحسابات الخارجي من أن النهج القائم على الميزانية الصفرية على نطاق المحكمة لا يمكن تحقيقه على أساس سنوي.. بيد أن اللجنة أكدت أن جميع طلبات الموارد ينبغي أن تستند إلى توقعات قوية تعكس قدر الإمكان النفقات المتوقعة للسنة. وتتوقع اللجنة أن تُعرض التكاليف غير المتصلة بالموظفين بوصفها تقديرات حقيقية في الميزانيات المقبلة، وتود الحصول على معلومات محدثة عن كيفية إدماجها في عملية تنسيق الميزانية في حلقة العمل المقبلة التي ستعقد في أيار/مايو 2020.

-11 التعديلات في الميزانية التي أوصت بها اللجنة

- 45 - بعد استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 والمبررات المقدمة، خلصت اللجنة إلى أنه يمكن تحقيق تخفيضات يبلغ مجموعها 1 446.65 ألف يورو من إجمالي الميزانية البرنامجية المقترحة البالغ

(27) التوجيه الإداري بشأن تصنيف وإعادة تصنيف الوظائف (ICC/AI/2018/002).

(28) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، (ICC-

ASP/17/Res.4، ميم، الفقرة 4.

(29) المرجع نفسه، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرات 71 و72 و93.

قدرها 146 939.7 ألف يورو بدون القرض المقدم من الدولة المضيفة. ويمثل هذا زيادة تبلغ 943.05 ألف يورو (0.65 في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019. وسيكون مجموع الاشتراكات المقررة المطلوبة لعام 2020 (بدون أقساط القرض من الدولة المضيفة) 145 493.05 ألف يورو.

باء- البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

1- الملاحظات العامة والتحليل

46- بلغت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الأول (الهيئة القضائية) لعام 2020 ما مجموعه 12 094.8 ألف يورو، مما يمثل انخفاضاً يبلغ قدره 12.8 ألف يورو (أو -0.1 في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 12 107.6 ألف يورو.

47- وفي عام 2019، كان من المتوقع أن تنفذ الهيئة القضائية ميزانيتها بمعدل 97.0 في المائة، أو 11 744.4 ألف يورو مقابل الميزانية المعتمدة البالغة 12 107.6 ألف يورو.

48- ولاحظت اللجنة أن الميزانية المقترحة لعام 2020 تعكس انخفاضاً في التكاليف غير المتكررة يبلغ قدره 237.0 ألف يورو، حيث كانت هذه التكاليف مطلوبة في عام 2019 للمرتبات والاستحقاقات المتعلقة بقاضيين تم تمديد ولايتهما وفقاً للمادة 39(3)(أ) من نظام روما الأساسي⁽³⁰⁾ وانتهت خدمتهما بالمحكمة في عام 2019⁽³¹⁾. وسمح هذا الانخفاض باستيعاب الآثار المترتبة على تنفيذ التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد بالكامل، مما أدى إلى زيادة في التكاليف المتصلة بالموظفين بلغت 103.4 ألف يورو في البرنامج الرئيسي الأول.

2- التكاليف المتصلة بالموظفين

(أ) الوظائف الثابتة والمساعدة المؤقتة العامة

49- رحبت اللجنة بالتأكيد على أن السياسة الحالية المتمثلة في تعيين في الوظائف الثابتة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة بمرونة تسمح للدوائر بالتعامل مع الصورة المتغيرة لعبء عملها المتصل بالتطورات القضائية المتوقعة ضمن المستويات الحالية للموظفين. ونتيجة لذلك، بقي عدد وهيكل الوظائف الثابتة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة في الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الأول في عام 2020 عند نفس المستوى المعتمد لعام 2019.

3- التكاليف غير المتصلة بالموظفين

(أ) التكاليف المتعلقة بالسفر

50- بلغت الزيادة في الميزانية المقترحة للسفر 9.9 ألف يورو (10.9 في المائة). ولاحظت اللجنة أن مبلغ 25.5 ألف يورو المخصص في الميزانية المقترحة لحضور دورة الجمعية التي ستعقد في نيويورك تم استيعابه

⁽³⁰⁾ تنص المادة 39(3)(أ) من نظام روما الأساسي على ما يلي: "يعمل القضاة المعينون للشعبة الابتدائية والشعبة التمهيدية في هاتين الشعبتين لمدة ثلاث سنوات، ويعملون بعد ذلك إلى حين إتمام أي قضية يكون قد بدأ بالفعل النظر فيها بالشعبة المعنية".

⁽³¹⁾ تعتمد ميزانية البرنامج الرئيسي الأول على افتراض أن 18 قاضياً سيخدمون بالمحكمة في عام 2020.

جزئياً في الميزانية المعتمدة الحالية. وأوصت اللجنة بالتالي بأن توافق الجمعية على تكاليف السفر المطلوبة البالغ قدرها 100.7 ألف يورو للبرنامج الرئيسي الأول.

(ب) التدريب

51- زاد المبلغ المطلوب للتدريب بمقدار 19.1 ألف يورو (86.8 في المائة). ولاحظت اللجنة أن سنة 2020 هي آخر سنة تقويمية كاملة للخدمة بالنسبة لستة من القضاة المنتخبين في عام 2011 (الثلث)⁽³²⁾، ورأت اللجنة بالتالي أن المبلغ الكامل للزيادة المطلوبة البالغ قدرها 19.1 ألف يورو ليس له مبررات كافية. ولذلك أوصت اللجنة الجمعية بزيادة ميزانية التدريب بمقدار 5.8 ألف يورو فقط (26.4 في المائة مقارنة بعام 2019) لتمويل معتكفات الموظفين في هيئة الرئاسة (1 300 يورو) والدوائر (4 500 يورو) وبأن توافق على ميزانية تدريب شاملة تبلغ 27.8 ألف يورو للبرنامج الرئيسي الأول.

4- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الأول

52- وبناء على ذلك، أوصت اللجنة بتخفيضات يبلغ مجموعها 13.3 ألف يورو في الميزانية المقترحة الأصلية للبرنامج الرئيسي الأول لعام 2020. أوصت اللجنة بالتالي، بأن توافق الجمعية على ما مجموعه 12 081.5 ألف يورو للبرنامج الرئيسي الأول.

5- مراجعة مرتبات القضاة

53- أحاطت اللجنة علماً بالمرفق السادس (أ) للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020⁽³³⁾، الذي يتضمن طلباً متكرراً مقداره 580.9 ألف يورو لإعادة النظر في التكاليف المتصلة بمرتبات القضاة الـ 18 للمحكمة.

54- وكررت اللجنة اعتقادها أن تعديل مرتبات القضاة من المسائل المتعلقة بالسياسة العامة التي تقرها الجمعية⁽³⁴⁾.

جيم- البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

1- الملاحظات العامة والتحليل

55- بلغت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الثاني (مكتب المدعي العام) لعام 2020 ما مجموعه 47 936.3 ألف يورو، مما يمثل زيادة يبلغ قدرها 1 133.8 ألف يورو (أو 2.4 في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 46 802.5 ألف يورو.

⁽³²⁾ مدة الولاية قابلة للتديد.

⁽³³⁾ الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 (ICC-ASP/18/10)، الصفحة 189.

⁽³⁴⁾ الوثائق الرسمية... الدورة السابعة عشرة... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء ب-2، الفقرة 47.

56- وفيما يتعلق بالأداء المالي، يقدر الإنفاق المتوقع لمكتب المدعي العام في عام 2019 بمبلغ 46 801.9 ألف يورو، وهو ما يمثل 100 في المائة من الميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 46 802.5 ألف يورو⁽³⁵⁾.

57- وأكد مكتب المدعي العام أن عبء العمل الإجمالي في عام 2020 سيظل مماثلاً لعام 2019 وأنه ينبغي بالتالي أن تظل التكاليف غير المتصلة بالموظفين هي نفسها التكاليف المعتمدة لعام 2019. بيد أن اللجنة لاحظت أن بعض الافتراضات تغيرت بين عام 2019 وعام 2020، ورأت، في معرض تأييدها لتقييم المراجع الخارجي للحسابات بأن الصلة بين الافتراضات والموارد لم تثبت بشكل كاف بعد، أنه ينبغي الإبقاء على مستويات التوظيف في مكتب المدعي العام في عام 2020، بصفة عامة، عند المستوى المعتمد لعام 2019.

58- ولاحظت اللجنة أن مكتب المدعي العام طلب نتيجة لزيادة التكاليف المتصلة بالموظفين بسبب التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد، وبسبب الطابع المتغير لعبء العمل، إعادة تصنيف بعض الوظائف وزيادة قوته العاملة الحالية.

59- وأحاطت اللجنة علماً بالممارسة الجارية لتخصيص وإعادة توزيع الموارد من الموظفين بمرونة بين القضايا الجارية. فعلى سبيل المثال، نقلت بعض الموارد المخصصة لقضية *نتانغاندا* في عام 2018 إلى قضايا أخرى في عام 2019، وسيعاد توزيع الموارد المخصصة لقضايا *أونغوين* و*بلييه غوديه* و*غباغو* على أفرقه جديدة أو ستستخدم لتعزيز الأفرقة أو العمليات الميدانية في عام 2020. وفي حين لاحظت اللجنة أن نظام التناوب هذا أدى إلى إعادة توزيع الموارد بين مختلف الحالات وفي المراحل المختلفة للإجراءات (التمهيدية والابتدائية والاستئنافية) في مكتب المدعي العام حسب القضايا واحتياجات عبء العمل، فإنها تعتقد أن هناك حاجة إلى معايير واضحة وتقارير شفافة بشأن إعادة توزيع الموظفين، وقررت العودة إلى هذه المسألة في دورتها الرابعة والثلاثين التي ستعقد في أيار/مايو 2020.

60- وفي حين أقرت اللجنة بأن لكل حالة خصائصها الخاصة، أحاطت علماً بأن مكتب المدعي العام تناول في المتوسط 21 قضية على مدى السنوات الخمس الماضية، على النحو المبين في الجدول 3 أدناه. وبالتالي، زادت خلال هذه الفترة الموارد البشرية بمكتب المدعي العام بنسبة 16 في المائة (58 موظفاً بدوام كامل)، في حين بقيت أنشطته ثابتة نسبياً.

الجدول 3: عدد القضايا التي عاجلها مكتب المدعي العام مقارنة بعدد الوظائف الثابتة والمساعدة المؤقتة العامة (مكافئ العمل بدوام كامل)

العدد	2015	2016	2017	2018	2019	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020
القضايا	21	22	16	23	23	21
الوظائف الثابتة	218	239	317	319	320	320
المساعدة المؤقتة العامة (مكافئ الدوام الكامل)	146,7	154,2	101,14	93,09	102,72	105,1
مجموع الموارد المتصلة بالموظفين	364,7	393,2	418,14	412,09	422,72	425,1

⁽³⁵⁾ التقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى 30 حزيران/يونيه 2019 (CBF/33/19)، الصفحة 4، الجدول

61- ولاحظت اللجنة من الاستراتيجية التي قدمها مكتب المدعي العام للفترة 2019-2021 عدم اهتمام المكتب كثيرا بإعادة النظر في النشاط الحالي أو بإعادة ترتيب الأولويات. والمحكمة قادرة وتمارس بانتظام قدرتها على إعادة توزيع الموارد حسبما تراه مناسبا. وفيما يتعلق بالميزانيات المقترحة المقبلة، تحرص اللجنة على أن تكون لديها فكرة واضحة عن هذه العملية وكذلك عن كيفية النظر في طلبات الموارد الجديدة مقابل المخصصات الحالية، في حلقة العمل المقبلة المتعلقة بالميزانية،

2- التكاليف المتصلة بالموظفين

(أ) طلبات إعادة التصنيف

62- طلب مكتب المدعي العام إعادة تصنيف 11 وظيفة في الميزانية المقترحة لعام 2020. وبعد النظر بعناية في المعلومات المقدمة، رأت اللجنة أن هناك مبررات كافية لأن توافق الجمعية على إعادة تصنيف ثمانية وظائف فقط من وكيل إدعاء مساعد برتبة (ف-1) إلى وكيل إدعاء معاون برتبة (ف-2) في شعبة الادعاء.

63- وفيما يتعلق بتخفيض الرتبة المحددة لوظيفة مساعد العمليات الميدانية من الرتبة (خ ع-6) إلى الرتبة (خ ع-5) في شعبة التحقيقات، أوصت اللجنة الجمعية بعدم الموافقة على الطلب لعدم وجود مبررات كافية لذلك.

64- وفيما يتعلق بزيادة الرتبة المحددة لوظيفة رئيس الديوان من الرتبة (ف-4) إلى الرتبة (ف-5)، وإعادة تصنيف وظيفة مستشار التعاون الدولي من الرتبة (ف-4) إلى مستشار قانوني أقدم برتبة (ف-5)، كررت اللجنة توصيتها السابقة بأن إعادة تصنيف هاتينوظيفتين سيكون لها تأثير على الهياكل القائمة وخطوط الإبلاغ وأوصت بالتالي الجمعية بعدم الموافقة على إعادة تصنيف هاتينوظيفتين.

(ب) المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة مؤخراً

65- ترى اللجنة أنه ينبغي إدارة الموارد البشرية بطريقة مرنة تسمح بالاستجابة للحالات غير المتوقعة قدر المستطاع وإعادة توزيع الموارد على أساس الاحتياجات الفعلية من عبء العمل، وأنه لا ينبغي طلب موارد جديدة من الموظفين إلا عندما تبررها زيادة في عبء العمل تتطلب مجموعة مهارات محددة.

66- ورحبت اللجنة بالجهود التي يبذلها مكتب المدعي العام لتعزيز قدراته في تكنولوجيا المعلومات، بيد أن اللجنة أشارت إلى قسم ادارة المعلومات والمعارف والأدلة الذي أنشئ حديثا والذي جمع فيه مكتب المدعي العام جميع الأنشطة المتعلقة بإدارة المعلومات وتجهيز الأدلة في قسم واحد. وكان الانطباع في اللجنة هو أن تركيز الموارد على ها النحو سيؤدي بجميع المتطلبات الجديدة لمكتب المدعي العام.

67- وطلب مكتب المدعي العام أيضا خمس وظائف إضافية في إطار المساعدة المؤقتة العامة لمدة ستة أشهر (2.5 مكافئ للدوام الكامل). ونظرت اللجنة في الطلبات المقدمة من حيث الموارد الحالية ومجموعة المهارات الفريدة المطلوبة في عام 2020 وأوصت بالتالي بأن توافق الجمعية على وظيفة مراجع (لغة العربية) برتبة (ف-4) لمدة ستة أشهر، وبالنسبة لعام 2020 فقط، على وظيفة وكيل إدعاء رئيسي معني بإجراءات الاستئناف برتبة (ف-5) لمدة خمسة أشهر. ورأت اللجنة أنه ينبغي استيعاب بقية الطلبات بالموارد المتاحة حاليا. وفي ضوء ما سلف، أوصت اللجنة بتخفيضات يبلغ مجموعها 185.5 ألف يورو في ميزانية التكاليف المتصلة بالموظفين بمكتب المدعي العام.

(ج) الآثار المالية المترتبة على تنفيذ التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد

68- في شباط/فبراير 2019، أدخلت لجنة الخدمة المدنية الدولية التابعة للأمم المتحدة تعديلات على تسوية مقر العمل للوظائف من الفئة الفنية وما فوقها في نيويورك مما أدى إلى زيادة مضاعف تسوية مقر العمل من 63.9 إلى 67.5. وزادت نتيجة لذلك مرتبات موظفي المحكمة من الفئة الفنية وما فوقها بنسبة تبلغ 1.8 في المائة تقريبا في جميع مراكز العمل. وصدر في الوقت نفسه جدول جديد للأجر الذي سيدخل في حساب المعاش التقاعدي للموظفين من هذه الفئة اعتبارا من 1 شباط/فبراير 2019.

69- وعلاوة على ذلك، وعقب الانتهاء من الدراسة الاستقصائية الشاملة للمرتبات التي أجرتها لجنة الخدمة المدنية الدولية، أدخلت اللجنة تعديلات على جداول مرتبات الموظفين من فئة الخدمات العامة حيث لم تتم زيادة المرتبات المتعلقة بهذه الفئة منذ عام 2017. وتعكس المرتبات الصافية المعدلة زيادة إجمالية تبلغ 0.77 في المائة، تليها زيادة إضافية تبلغ 1.6 في المائة اعتبارا من 1 أيار/مايو 2018، ثم زيادة أخرى تبلغ 2.0 في المائة اعتبارا من 1 أيار/مايو 2019.

70- وأخذت اللجنة في الاعتبار معدل التنفيذ المتوقع لميزانية عام 2019 فيما يتعلق بالتكاليف المتصلة بالموظفين والتكاليف غير المتصلة بالموظفين على السواء، ورأت أن البرنامج الرئيسي الثاني يمكنه أن يستوعب 50 في المائة من الزيادة الناتجة عن التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد وأوصت بالتالي بتخفيض المبلغ بمقدار 361.05 ألف يورو.

3- التكاليف غير المتصلة بالموظفين

71- لاحظت اللجنة أن مكتب المدعي العام طلب موارد للتكاليف غير المتصلة بالموظفين تقابل المستويات المعتمدة لعام 2019. وأكدت اللجنة من جديد أن جميع طلبات الموارد ينبغي أن تستند إلى تنبؤات قوية تعكس قدر الإمكان النفقات المتوقعة للسنة. وتتوقع اللجنة أن تُعرض التكاليف غير المتصلة بالموظفين بوصفها تقديرات حقيقية في الميزانيات المقبلة.

72- وأوصت اللجنة أيضا بوفورات يبلغ قدرها 6 آلاف يورو من ميزانية تكنولوجيا المعلومات (انظر الفقرة 92 أدناه).

4- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الثاني

73- وبناء على ذلك، أوصت اللجنة بتخفيضات يبلغ مجموعها 552.85 ألف يورو في الميزانية المقترحة الأصلية للبرنامج الرئيسي الثاني لعام 2020. أوصت اللجنة بالتالي بأن توافق الجمعية على ما مجموعه 47 383.45 ألف يورو للبرنامج الرئيسي الثاني.

دال- البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020

74- بلغت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الثالث (القلم) والإضافة إليها لعام 2020 ما مجموعه 76 376.2 ألف يورو، مما يمثل انخفاضا يبلغ 275 ألف يورو (0.4- في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 76 651.2 ألف يورو.

75- ورحبت اللجنة بالنهج الذي اتبعه قلم المحكمة فيما يتعلق بميزانيته المقترحة لعام 2020 والإضافة إليها، (أنظر الفقرات 272 إلى 276 في هذا التقرير) الذي أدى إلى طلب نمو سلمي تحقق بالتغلب على الزيادات عن طريق إعادة تخصيص الموارد المحددة على أهما وفورات وكفاءات، وكذلك عن طريق التكاليف غير المتكررة والتخفيضات في التكاليف.

76- وفيما يتعلق بالأداء المالي، تقدر النفقات المتوقعة لقلم المحكمة في عام 2019 بمبلغ 76 571.9 ألف يورو، مما يمثل 99.9 في المائة من الميزانية المعتمدة في عام 2019. ولاحظت اللجنة أنه بمقارنة هذا المبلغ بالميزانية المقترحة لعام 2020، ستقل الموارد المطلوبة بمقدار 426.4 ألف يورو (أو - 0.56 في المائة).

77- وفي ضوء هذه الخلفية، نظرت اللجنة في كل اقتراح بناء على أسسه الموضوعية، مع مراعاة عبء العمل والافتراضات المتعلقة بالميزانية المقترحة لعام 2020.

78- وقد تمكن قلم المحكمة، نتيجة لانخفاض الخدمات المطلوبة لمكتب المدعي العام، من إعادة تخصيص الموارد واستيعاب الضغوط المالية الناتجة عن تنفيذ التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد.

2- التكاليف المتصلة بالموظفين

(أ) الإبقاء على بعض الوظائف الحالية بدون تمويل

79- بالنظر إلى أن من المتوقع أن يكون الحد من المحاكمات ذا طابع مؤقت، سعى قلم المحكمة إلى الاحتفاظ بعشر وظائف، وهو ما سيكون مطلوباً في حال استئناف نشاط المحاكمات. وأوصت اللجنة الجمعية بأن تظل تسع من هذه الوظائف العشر الموجودة في قلم المحكمة والتي لها ما يبررها غير ممولة في عام 2020، وقررت النظر بدقة في إمكانية إلغاء هذه الوظائف أو نقلها بصورة دائمة في عام 2021.

80- وفيما يتعلق بطلب قلم المحكمة أن تدمج وظيفة رئيس المكتب القطري (ف-5) في أوغندا في وظيفة رئيس المكتب القطري في جمهورية الكونغو الديمقراطية (ف-5) حيث يمكن إدارة كلتا العمليتين من مكتب واحد، وطلب المحكمة أيضاً الاحتفاظ مؤقتاً بوظيفة رئيس المكتب القطري (ف-5) الإضافية ووضعها في جمهورية الكونغو الديمقراطية دون تمويل، وافقت اللجنة على دمج الوظيفتين ونقل شاغل الوظيفة الحالي من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أوغندا كرئيس للمكتب القطري لأوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية. بيد أن اللجنة رأت أن الوظيفة المتبقية (ف-5)، التي يشغلها رئيس المكتب القطري في أوغندا حالياً، ينبغي إلغاؤها وعدم الاحتفاظ بها كوظيفة غير ممولة لأن من غير المتوقع أن يتم شغلها مرة أخرى في المستقبل بسبب انخفاض الأنشطة في هذا المكتب القطري وعدم تكليفه بمهام.

(ب) طلبات إعادة التصنيف

81- بعد أن نظرت اللجنة في طلب إعادة تصنيف وظيفة الموظف الإداري برتبة (ف-3) إلى موظف إداري ومنسق لإدارة المخاطر برتبة (ف-4) بناء على أسسه الموضوعية، كررت توصيتها السابقة المقدمة في دورتها الحادية والثلاثين⁽³⁶⁾ وأوصت الجمعية بالموافقة على إعادة التصنيف.

(ج) الموارد الجديدة المطلوبة في إطار المساعدة المؤقتة العامة

82- طلب قلم المحكمة ستة وظائف جديدة (5.5 ما يعادل منصب بدوام كامل). ونظرت اللجنة في الطلبات من حيث الموارد القائمة والمهارات الفريدة المطلوبة وأوصت الجمعية بالتالي بالموافقة على الوظائف التالية في إطار المساعدة المؤقتة العامة:

(36) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء ب-2، الفقرة 93.

- (أ) خبير استشاري لشؤون الموظفين برتبة (ف-3): رحبت اللجنة بمشروع الوقاية من الإصابات الثانوية وتتوقع أن تشهد نتيجة لذلك انخفاضاً في الإجازات المرضية؛
- (ب) مساعد إداري (خ ع - ر أ) لقسم الاحتجاز: رأت اللجنة أن هناك ما يبرر الحاجة إلى موارد إضافية في هذا المجال لحماية النزاهة في الإجراءات القضائية؛
- (ج) موظفان مساعدان معنيان بالخدمات اللغوية (خ ع- ر أ) - أقرت اللجنة بالحاجة إلى دعم لغوي متخصص.
- 83- وفيما يتعلق بالطلبين المتبقين المتعلقين بموظف مساعد معني بالميزانية (خ ع- ر أ) وموظف مساعد معني بشؤون القضايا في الميدان (خ ع- ر أ)، رأت اللجنة أنه يمكن العثور على المهارات المطلوبة لزيادة عبء العمل في حدود الموارد الحالية.

3- الاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات

(أ) تنفيذ الاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات على نطاق المحكمة

84- نظرت اللجنة في "تقرير المحكمة عن استراتيجيتها الخمسية بشأن تكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات" (37) والمرفق التاسع للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 الذي يقدم نظرة عامة لتنفيذ الاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات في الفترة 2017-2021 (38).

85- واستجابة لطلب اللجنة، عدلت المحكمة أرقام الميزانية الخاصة بالاستراتيجية. ولاحظت اللجنة أن الرقم الإجمالي للميزانية الاستراتيجية للفترة 2017-2021 يطابق الآن الحد الأقصى الإجمالي المعتمد البالغ قدره 8.671 ألف يورو، وأن النفقات الإضافية المتعلقة بتنفيذ مشروع تخطيط البعثات في عام 2018 سيتم استيعابه بتخفيضات في الاستثمارات المقررة. ولاحظت اللجنة أيضا أن التقدم في تنفيذ مشروع منهاج سير العمل القضائي، وهو العنصر الأساسي للاستراتيجية، قد تأخر عن الجدول الزمني المحدد، ولكن سيتم تنفيذه وفقا لتأكيدات المحكمة في الإطار الزمني المحدد في الأصل لتنفيذ الاستراتيجية.

86- وكررت اللجنة توصيتها الصادرة في دورتها الحادية والثلاثين (39) التي تحدد الحد الأقصى السنوي لتكاليف الاستراتيجية كشرط أساسي لترتيب الميزانية المتعددة السنوات. وكررت اللجنة أيضا توصيتها الصادرة في دورتها الثانية والثلاثين (40) بشأن إنشاء حساب خاص للاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات بحدود قصوى سنوية تسمح بمناقلة الأموال غير المنفقة من سنة مالية إلى السنة التالية لها اعتبارا من عام 2020.

(ب) أرقام التكاليف المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات على نطاق المحكمة في عام 2020

87- لاحظت اللجنة، بعد النظر في المرفق التاسع للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 الذي يبين بالتفصيل تكاليف تكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات على نطاق المحكمة (41)، أنه وضعت منهجية لحساب التكاليف الإجمالية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات تسمح لأول مرة بتقديم نظرة كاملة لأرقام تكاليف تكنولوجيا المعلومات على نطاق المحكمة. وبناء على طلب اللجنة، تعرض الأرقام بوصفها سلاسل زمنية مدتها خمس سنوات (الجدول 4 أدناه). ويوفر هذا العرض الأساس اللازم لقياس التغييرات المستقبلية في تكاليف تكنولوجيا المعلومات، وبعبارة أخرى خط الأساس للميزانية.

(37) تقرير المحكمة عن استراتيجيتها الخمسية بشأن تكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات (CBF/33/17).

(38) الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 (ICC-ASP/18/10)، المرفق التاسع (أ) و (ب).

(39) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرتان 98 و102.

(40) تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين (ICC-ASP/18/5)، الفقرتان 74 و75.

(41) الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 (ICC-ASP/18/10)، المرفق التاسع (أ) و (ب).

الجدول 4- التكاليف "الحيوية" على نطاق المحكمة بحسب مركز التكلفة (بالآلاف اليورو)⁽⁴²⁾

مركز التكاليف	2017	2018	2019	* 2020	* 2021	* 2022
التكاليف المتصلة بالموظفين	5 887,5	5 946,1	6 050,6	6 081,2	5 946,2	5 946,2
التكاليف غير المتصلة بالموظفين	5 930,1	6 459,4	5 915,7	5 973,5	6 140,6	7 132,9
مجموع التكاليف الحيوية	11 817,6	12 405,5	11 966,3	12 054,7	12 086,8	13 079,1

88- ورحبت اللجنة بالتطور الذي أدى إلى زيادة مركزية إدارة التكاليف المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات على نطاق المحكمة من خلال مجلس الحوكمة المعني بإدارة المعلومات وكذلك إلى تحسين عرض تكاليف تكنولوجيا المعلومات في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020. وينبغي أن يستمر هذا العرض التقدمي، مع تعديل الجدول الزمني سنويا لتغطية فترة الخمس سنوات (ن-1 إلى ن+3).

89- وكررت اللجنة أيضا توصيتها التي قدمتها في دورتها الحادية والثلاثين⁽⁴³⁾ بأن تدير المحكمة تكاليف تشغيل تكنولوجيا المعلومات الخاصة بها مع خط الأساس للتكاليف "الحيوية" المتوقعة لعام 2019 على أساس الميزانية المعتمدة لمراكز التكاليف (أي دون النظر في مناقلة الأموال)، وأوصت اللجنة بضرورة تبرير أي تكاليف إضافية بشكل واضح وربما تمويلها من الوفورات والكفاءات. ولاحظت اللجنة أن التأثير الإجمالي الناتج عن تنفيذ الاستراتيجية الخمسية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات على الكفاءات لم يظهر بعد، وأن التأثير الفوري الوحيد للتطوير والانفاق الإضافي على تكنولوجيا المعلومات قد يتجلى في استقرار التكاليف "الحيوية".

90- وأوصت اللجنة أيضا في دورتها الحادية والثلاثين بأن يحدد مجلس الحوكمة المعني بإدارة المعلومات هدفا للكفاءات و/أو الوفورات المتعلقة بالتكاليف "الحيوية" لتكنولوجيا المعلومات وبأن يتم الإبلاغ عن هذه الوفورات والكفاءات في المستقبل في المرفقات المتعلقة بالوفورات والكفاءات في الميزانيات البرنامجية المقترحة⁽⁴⁴⁾. وأبلغت المحكمة عن الكفاءات في المرفقين العاشر والسادس عشر للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020⁽⁴⁵⁾. ولاحظت اللجنة أنه لم يتم بعد تحديد أهداف الكفاءات لأنه جاري تحديد مؤشرات الأداء الرئيسية وجاري وضع نموذج للتحسين المستمر. وقررت اللجنة مواصلة رصد وتحليل التدابير التي تتخذها المحكمة لتحقيق كفاءات حقيقية تؤثر على خط الأساس لميزانية المحكمة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات.

(ج) الميزانية الموصى بها لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات لعام 2020

91- حللت اللجنة تنفيذ تكاليف تكنولوجيا المعلومات على مدى السنتين الماضيتين ولاحظت أنه تم في عام 2018 تصحيح تكاليف تكنولوجيا المعلومات في قسم خدمات إدارة المعلومات التابع للبرنامج الرئيسي الثالث ومكتب المدعي العام بأثر رجعي وزيادتها بشكل جوهري. وجرى في حينه تمويل التكاليف الإضافية بمناقلات في البرنامج الرئيسي الثاني والبرنامج الرئيسي الثالث. وبلغ مجموع المناقلات إلى ميزانية تكنولوجيا المعلومات في البرنامج الرئيسي الثالث 730.1 ألف يورو، وفي البرنامج الرئيسي الثاني 203

⁽⁴²⁾ المرجع نفسه، المرفق التاسع (ب)، الجدول 1.

⁽⁴³⁾ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء ب-2، الفقرة 106.

⁽⁴⁴⁾ المرجع نفسه، الفقرة 108.

⁽⁴⁵⁾ الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 (ICC-ASP/18/10)، المرفقان العاشر والسادس عشر.

ألف يورو. وفي عام 2019، يُقدر من الآن أن تكاليف تكنولوجيا المعلومات في قسم خدمات إدارة المعلومات ستتجاوز الميزانية المعتمدة بمبلغ 346 ألف يورو. ووفقاً لما ذكرته المحكمة، ترجع معظم هذه الزيادة إلى التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد، ومن المقرر تغطيتها أيضاً بالمنقالات. وتشير هذه الممارسة إلى وجود حيز مالي في إطار البرامج الرئيسية الكبيرة وإمكانية إعادة ترتيب أولويات الإنفاق أثناء تنفيذ الميزانية.

92- وكررت اللجنة توصيتها⁽⁴⁶⁾ بالإبقاء على خط الأساس للتكاليف الاجمالية للمحكمة على مستوى الميزانية المعتمدة لعام 2019 (11 966 ألف يورو)، واقترحت بالتالي تخفيض الميزانية المطلوبة للتكاليف "الحوية" على نطاق المحكمة لعام 2020 بمقدار 88 ألف يورو (موزعة بالتناسب بين مراكز التكلفة على النحو التالي: البرنامج الرئيسي الثاني: 6 آلاف يورو؛ والبرنامج الرئيسي الثالث: 81 ألف يورو؛ والبرنامج الرئيسي السادس: ألف يورو)، بهدف الاتفاق مع المستوى المعتمد في عام 2019.

المساعدة القانونية⁽⁴⁷⁾

-4

93- لاحظت اللجنة أن الميزانية المطلوبة للمساعدة القانونية في عام 2020 بما في ذلك الإضافة إليها (أنظر الفقرات 272 إلى 276 في هذا التقرير) تبلغ 4.7 مليون يورو (3.4 مليون يورو للضحايا و 3.2 مليون يورو للدفاع)⁽⁴⁸⁾. وعرضت على اللجنة عدة وثائق لتسهيل تحليل الطلبات. غير أن اللجنة رأت، نظراً لصعوبة التنبؤ بالتكاليف في هذا المجال، أن من الصعب مقارنة الآثار المالية المترتبة على الحالات المختلفة المدرجة في وثيقة الميزانية المقترحة. ولذلك أوصت اللجنة بأن تنظر المحكمة في تحسين تقاريرها في المستقبل وفي أن تقدم مبررات مفصلة للموارد المطلوبة للمساعدة القانونية للضحايا والمساعدة القانونية للدفاع.

94- وعلاوة على ذلك، أحاطت اللجنة علماً باحتمال حدوث زيادة كبيرة في الموارد المطلوبة للمساعدة القانونية في عام 2020 في حالة تأكيد التهم في قضية الحسن، وقضية يكاتوم/نغاييسونا في أواخر عام 2019.

المساعدة القانونية للدفاع

(أ)

95- ولاحظت اللجنة انخفاضاً يبلغ قدره 240.3 ألف يورو في الموارد المطلوبة للمساعدة القانونية للدفاع إذ ستكون مطلوبة لاستئنافات والأنشطة المخفضة والاستشارات الخاصة فقط.

96- وفيما يتعلق بالموارد التي كان من المتوقع الاحتياج إليها لمدة 12 شهراً في عام 2020 للمساعدة القانونية للدفاع في الحالة في السودان (باند)، أوصت اللجنة بتخفيض هذه الموارد بمقدار 80 ألف يورو لأن من غير المتوقع أن تجري أنشطة في هذه الحالة طوال السنة التقويمية القادمة.

المساعدة القانونية للضحايا

(ب)

97- ولاحظت اللجنة أنه لم تطلب موارد لتمثيل القانوني للضحايا في قضية غباغبو وبلية غوديه في عام 2020 حيث سيقدم مكتب المحامي العام للدفاع التابع للمحكمة المساعدة القانونية للضحايا في هذه

(46) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء ب-2، الفقرة 106.

(47) قدمت المحكمة إضافة للمساعدة القانونية للدفاع بقيمة 230.7 ألف يورو. أنظر القسم "مسائل أخرى" في هذا التقرير.

(48) الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 (ICC-ASP/18/10)، الصفحة 90، الجدول 25.

القضية. وكررت اللجنة توصيتها بأن تنظر المحكمة في تقديم المساعدة القانونية، قدر الإمكان، من خلال قدراتها الداخلية، مما سيؤدي إلى تخفيضات كبيرة في الاحتياجات من الموارد، واحترام حق الضحايا في الحصول على دعم قانوني فعال.

(ج) الميزانية الموصى بها للمساعدة القانونية

98- أوصت اللجنة بتخفيضات يبلغ مجموعها 80 ألف يورو من المبلغ المطلوب للمساعدة القانونية في الميزانية المقترحة الأصلية للبرنامج الرئيسي الثالث لعام 2020. وبالتالي، أوصت اللجنة الجمعية بأن توافق على ما مجموعه 4 467.5 ألف يورو لميزانية المساعدة القانونية.

5- التحقيقات المالية وضبط وتجميد الأصول

99- حددت اللجنة في دورتها التاسعة والعشرين التقصي عن ممتلكات المتهمين والأشخاص المدانين ضمن مجالات التركيز الرئيسية التي ستنظر فيها اللجنة في دوراتها القادمة. وفي الدورة الحالية، نظرت اللجنة في "التقرير الثاني لقلم المحكمة بشأن التحقيقات المالية التي يقوم بها قلم المحكمة وضبط الأصول وتجميدها"⁽⁴⁹⁾ الذي أكد على أهمية استكشاف أوجه التآزر بالتعاون مع السلطات الوطنية والمنظمات الدولية والخبراء الخارجيين (المهنيين الزائرين والخبراء الخارجيين على أساس طوعي) باعتبار ذلك وسيلة مجدية وفعالة للمضي قدماً في النهوض باستراتيجية التحقيق التي وضعتها المحكمة، وأحاطت علماً بالتقرير.

6- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الثالث

100- وبناء على ذلك، أوصت اللجنة بتخفيضات يبلغ مجموعها 228.6 ألف يورو في الميزانية المقترحة الأصلية للبرنامج الرئيسي الثالث لعام 2020. وأوصت اللجنة بالتالي بأن توافق الجمعية على ما مجموعه 76 147.6 ألف يورو للبرنامج الرئيسي الثالث.

هاء- البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020

101- بلغت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الرابع لعام 2020 ما مجموعه 2 837.0 ألف يورو، مما يمثل انخفاضاً يبلغ قدره 4.7 ألف يورو (أو -0.2 في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 2 841.7 ألف يورو.

102- واستعرضت اللجنة حجم العمل المتوقع للأمانة، مع مراعاة متطلبات الدول الأطراف والموارد المالية المطلوبة لتلبية هذه المتطلبات، بما في ذلك الموارد اللازمة للدورة التاسعة عشرة للجمعية التي ستعقد في نيويورك في عام 2020. وعلاوة على ذلك، لاحظت اللجنة أنه قد يلزم موارد إضافية للجنة المعنية بانتخاب المدعي العام في عام 2020، حيث لم تدرج هذه الموارد في الميزانية المقترحة لعام 2020.

103- وأحاطت اللجنة علماً بأن البرنامج الرئيسي الرابع معرض للعجز نتيجة لملء الشواغر ونقل 50 ألف يورو إلى البرنامج الرئيسي السابع-5 (آلية الرقابة المستقلة). ولذلك، من أجل ضمان تمويل البرنامج بالكامل لعام 2020، وبغية تغطية التكاليف المحتملة الناشئة عن اللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام في عام 2020، رأت اللجنة أنه ينبغي تخفيض معدل الشغور في البرنامج الرئيسي الرابع لعام 2021

⁽⁴⁹⁾ التقرير الثاني لقلم المحكمة بشأن التحقيقات المالية التي يقوم بها قلم المحكمة وضبط الأصول وتجميدها (CBF/33/11).

ليعكس مستويات التوظيف الفعلية وقررت في هذا السياق الاستمرار في مراقبة معدلات الشغور لكل برنامج رئيسي بشكل وثيق.

104- ونظرت اللجنة أيضا في تدابير إضافية لتوفير التكاليف، وشجعت المحكمة على مواصلة تزويد أمانة جمعية الدول الأطراف بموظفين معارين من برامج رئيسية أخرى أثناء دورات الجمعية باعتبارها ممارسة جيدة لتحقيق التآزر على أساس مبدأ المحكمة الواحدة.

105- ومع التسليم بالخطوات المتخذة في السنوات الأخيرة لتطبيق نهج "التقليل من الوثائق الورقية"، أوصت اللجنة بأن تنظر الجمعية ومكتبها وهيئاتها الفرعية في تدابير إضافية للتقليل من الحاجة إلى خدمات الطباعة واتباع نهج "اللاورقية" الذي يعكس الاتجاه الحالي في معظم المنظمات الدولية.

2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الرابع

106- وبناء على ذلك، أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على ما مجموعه 2 837.0 ألف يورو للبرنامج الرئيسي الرابع.

واو- البرنامج الرئيسي الخامس: المباني

1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020

107- بلغت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الخامس لعام 2020 ما مجموعه 3 088.1 ألف يورو، مما يمثل زيادة تبلغ 1 288.1 ألف يورو (71.6 في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 1 800.0 ألف يورو.

108- ولاحظت اللجنة أن الزيادة المقترحة تتعلق بما يلي: (أ) تكاليف الصيانة المعدلة وفقا لمؤشر الأسعار (2.5 في المائة) البالغ قدرها 1 845.0 في العقد المتعلق بالصيانة الوقائية والتصحيحية، و(ب) تكاليف استبدال مكونات البنية التحتية المستهدفة البالغ قدرها 1 243.1 ألف يورو، بما في ذلك نظام إدارة المباني، ونظام إدارة الأمن، والمنشآت الكهروميكانيكية، وتكنولوجيات أجهزة التدفئة والتهوية والتبريد المركزية.

109- وفيما يتعلق باستبدال الأصول الثابتة، أشارت اللجنة إلى توقعات الاستبدال الخمسية التي قدمها المتعهد، شركة Heijmans، والتي عرضت عليها في دورتها الثانية والثلاثين المعقودة في نيسان/أبريل من هذا العام. وتشمل التوقعات استبدال مكونات البناء التي وصلت إلى نهاية عمرها الافتراضي والتي تعد ضرورية للحفاظ على قيمة المباني وقابليتها للتشغيل الموثوق. وتلقت اللجنة أرقام التضخم المعدلة والموضحة في الجدول 5 أدناه.

الجدول 5: الخطة الخمسية لاستبدال الأصول الثابتة (2020-2024)

(التدفقات النقدية (بأسعار 2020، بما في ذلك الزيادة بنسبة 2.5٪ مقارنة بأسعار 2019) - باليورو)						
استبدال الأصول	2026	2021	2022	2023	2024	المجموع
الخطة الخمسية (2020-2024)						
نظام إدارة المباني	130 175	55 863				186 038
نظام إدارة الأمن	895 748	84 563				980 310
النظم الأمنية (المنشآت بالداخل)		176 505	78 105			254 610
النظم الأمنية (المنشآت بالخارج)			67 650	135 505		203 155

1 262 800	541 200	721 600				تشطيب الأرضيات
530 965	56 170	59 040	240 875	174 880	المنشآت الكهروميكانيكية	
245 641	24 600	36 080	142 680	42 281	أجهزة التدفئة والتهوية والتبريد المركزية	
153 750				153 750	قاعات المحكمة وقاعات المؤتمرات	
3 817 269	80 770	712 785	1 069 075	711 553	1 243 084	المجموع

110- ودعت اللجنة ممثل المتعهد الرئيسي، شركة *Heijmans*، إلى تبادل الآراء بشأن الحاجة إلى استبدال الأصول الثابتة للمحكمة وتوقيت الاستبدال وتكلفتها، وتلقت من المحكمة معلومات أساسية إضافية عن المكونات المختلفة للخطة الخمسية لاستبدال الأصول الثابتة (2020-2024). وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة بأن المحكمة طلبت إلى المتعهد أن يقدم خطة استبدال طويلة الأجل محدثة (20-30 عاما)، وخطة استبدال متوسطة الأجل (متجددة كل خمس سنوات)، والميزانية المتوقعة في تشرين الثاني/نوفمبر.

111- وأكدت اللجنة، بناء على التحليل التقني الذي قدمته المحكمة والمتعهد، وفي ضوء الخبرات المكتسبة في المنظمات الدولية الأخرى التي أثبتت أن اقتراح الميزانية والموافقة عليها في الوقت المناسب أساسيين لنجاح برنامج استبدال الأصول الثابتة، أن استبدال الأصول الثابتة ينبغي أن يبدأ اعتباراً من عام 2020. وشددت اللجنة على أن التأخير في بدء استبدال الأصول الثابتة لن يؤدي إلى زيادة تكاليف الصيانة والاستبدال الشاملة على المدى الطويل ويقلل من قيمة المباني فحسب، ولكن سيؤدي أيضاً إلى زيادة المخاطر الأمنية والتشغيلية للمحكمة. ومن وجهه النظر المالية، أبرزت اللجنة أهمية تأمين تمويل مستقر لاستبدال الأصول الثابتة على المدى الطويل بطريقة يمكن التنبؤ بها دون حدوث تقلبات لا لزوم لها في الميزانيات السنوية.

112- ومع مراعاة ما تقدم، اقترحت اللجنة اعتماداً تقديرياً يبلغ 975 ألف يورو لعامي 2020 و2021 بدلاً من الميزانية المقترحة البالغ قدرها 1 243 ألف يورو لعام 2020 و711.6 ألف يورو لعام 2021. وردا على استفسارات اللجنة، أكدت المحكمة والمتعهد أنهما سيتمكنان من تنفيذ استبدال الأصول الثابتة بمعالجة المجالات والمخاطر ذات الأولوية العالية في حالة عدم تنفيذ الاستبدال.

113- ولاحظت اللجنة باهتمام مشاركة المحكمة بنشاط في الشبكة المشتركة بين الوكالات لمديري المرافق، وأنها ستواصل تبادل المعلومات بشأن آليات استبدال الأصول الثابتة التي تطبقها المنظمات الدولية. وطلبت اللجنة إلى المحكمة تزويدها بمعلومات محدثة في الوقت المناسب

114- وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم تقريراً شاملاً يتضمن خططا وتقديرات محدثة ومفصلة، واقتراحاً لإنشاء آلية تمويل متعددة السنوات تشمل احتياطياً مالياً لمواجهة الاحتياجات غير المتوقعة والناشئة، آلية يمكنها أن توفر حوافز للمتعهد لخفض التكاليف من خلال تحديد المشتريات الأكثر اقتصاداً مع الاستفادة من التقدم التكنولوجي وظروف السوق، ضمن أمور أخرى. وتتطلع اللجنة إلى استعراض الخطط والتقديرات المتوسطة والطويلة الأجل والآليات المالية والإدارية في الدورة القادمة للجنة التي ستعقد في أيار/مايو 2020.

115- وفيما يتعلق باستبدال الأصول الثابتة، أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على مبلغ إجمالي قدره 975 ألف يورو لعام 2020 وأن تطلب إلى المحكمة أن تعمل ضمن هذا الإطار المالي، وقررت أيضاً أن تنظر الجمعية في تخصيص نفس المبلغ لعام 2021، بعد مراجعة الخطط المتوسطة والطويلة الأجل والتكاليف المقدرة.

116- وأوصت اللجنة أيضاً بإنشاء آلية يقوم فيها خبير (خبراء) خارجيون من الدول الأطراف بإسداء مشورة الخبراء في تخطيط وتنفيذ خطط استبدال الأصول الثابتة على أساس طوعي، وتقديم تقارير دورية إلى الفريق العامل في لاهاي بشأن المباني، مع تبادل المعلومات مع اللجنة.

2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي الخامس

117- أوصت اللجنة بتخفيضات يبلغ مجموعها 313.1 ألف يورو في الميزانية المقترحة الأصلية للبرنامج الرئيسي الخامس .

زاي- البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا

1- الملاحظات العامة والتحليل - الميزانية المطلوبة لعام 2020 ومعدل التنفيذ في عام 2019

118- للصندوق الاستثماري للضحايا ولايتان: (1) إدارة عمليات الجبر التي تأمر بها المحكمة ضد الشخص المدان؛ و(2) استخدام موارده الأخرى لصالح الضحايا، وفقا للمادة 79 من نظام روما الأساسي. وفي عامي 2018 و2019، تبلورت عمليات الجبر التي تمارسها المحكمة والصندوق وأصبحت أكثر نضجا مع تنفيذ أول أحكام صادرة بالجبر.

119- وأقرت اللجنة بالجهود التي أعرب عنها رئيس مجلس إداره الصندوق المنتخب حديثاً والتزامه باستخدام موارد الصندوق بصورة مناسبة.

120- وبلغت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي السادس لعام 2020 ما مجموعه 3 333.0 ألف يورو، مما يمثل زيادة يبلغ قدرها 202.7 ألف يورو (6.5 في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 3 130.3 ألف يورو. وتعزى الزيادة في التكاليف المتصلة بالموظفين أساسا إلى استمرار وظائف المساعدة المؤقتة العامة المعتمدة في ميزانية عام 2019 بدوام كامل.

121- وأبلغت اللجنة بأن معدل الأداء في ميزانية البرنامج الرئيسي السادس في 30 حزيران/يونيه 2019 بلغ 45.8 في المائة، وبأن معدل التنفيذ الإجمالي المتوقع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 يبلغ 88.3 في المائة.

122- ولاحظت اللجنة مع القلق الانخفاض المستمر في معدل تنفيذ البرنامج الرئيسي السادس، فضلا عن عدم وجود خطة استراتيجية جديدة للفترة 2019-2022.

2- ولاية المساعدة

123- أبلغت اللجنة بأنه جاري حاليا تنفيذ برامج للمساعدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وشمال أوغندا، وبأنه ستنفذ برامج في كوت ديفوار في نهاية عام 2019 أيضا.

124- وعلاوة على ذلك، يجري استكشاف برامج جديدة للمساعدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وكينيا، وجورجيا، ومالي لعام 2020.

3- ولاية جبر الأضرار

125- أحاطت اللجنة علما بأنه ستظل ثلاث قضايا في مرحلة الجبر في عام 2020، قضية لوبانغا التي بدأت إجراءات جبر الأضرار المتعلقة بها في عام 2012 والتي لم ينفذ أي جبر بشأنها حتى الآن، وقضية كاتانغا التي بدأت في عام 2017، التي نفذت أحكام الجبر الصادرة بشأنها جزئيا، وقضية المهدي التي بدأت في عام 2017 والتي لم ينفذ أي جبر بشأنها حتى الآن. ومن المتوقع أن تبدأ إجراءات الجبر في قضية نتاغاندا أيضا. وتسلم اللجنة بأن عمليات الجبر أنشطة غير مسبوقه في العدالة الجنائية الدولية وتتطلب نهجا متأنيا. وتسلم اللجنة أيضا بأن عمليات الجبر التي تستغرق مدة طويلة تؤدي، ليس فقط إلى آثار مالية كبيرة،

لاسيما فيما يتعلق بالموارد البشرية في الهيئة القضائية وقلم المحكمة والموارد اللازمة للمساعدة القانونية للدفاع وللضحايا، ولكن الأهم إلى آثار محتملة على توقعات الضحايا، وتؤثر بالتالي بدرجة كبيرة على سمعة المحكمة.

126- ولاحظت اللجنة أن تنفيذ الأحكام المتعلقة بجبر الأضرار يتطلب هيكلا تنظيميا معززا. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم في دورتها الرابعة والثلاثين، بالتنسيق مع أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا، تقريرا عن تقاسم المسؤوليات بين قلم المحكمة وأمانة الصندوق وعن العمليات الجارية في مرحلة جبر الأضرار، بما في ذلك عن أوجه التأزر والإزدواج المحتملة، ومعلومات محدثة عن تنفيذ أحكام الجبر.

127- وأقرت اللجنة بأن لكل حاله خصوصياتها الخاصة التي يجب احترامها. غير أن اللجنة دعت المحكمة، استنادا إلى نتائج التقييم الجاري لعملية الجبر الذي تقوم به آلية الرقابة المستقلة (بناء على طلب الجمعية)، وأخذة في الاعتبار تجربتها الخاصة لعملية الجبر في القضايا الثلاث، وممارسة الدروس المستفادة في الهيئة القضائية، إلى أن تبدأ العمل في أقرب وقت ممكن على وضع سياسة عامة وإطار لعملية الجبر. وترى اللجنة أن السياسة العامة ينبغي أن تركز على مبدأ المساواة في معاملة الضحايا في حالات معينة، مع مراعاة خصوصيات كل حالة، والقيام، قدر المستطاع، بتحديد المكان الذي يمكن فيه توحيد الإجراءات مع احترام مبدأ استقلال القضاة والكيفية التي يمكن بها تبسيط العملية برمتها وزيادة فعاليتها وتسريعها. وأوصت اللجنة بأن تحاط علما بأي تقدم يحرز بشأن الجبر في دورتها الخامسة والثلاثين.

128- ورحبت اللجنة بتركيز الصندوق الاستئماني على إنشاء نظام مناسب للرصد والتقييم لتمكين الصندوق والشركاء المنفذين من جمع البيانات اللازمة لمتابعة التقدم الذي يحرزه الصندوق في تحقيق أهدافه، ورصد أداء الشركاء المنفذين، فضلا عن قياس كفاءة وفعالية تنفيذ البرنامج.

4- التكاليف المتصلة بالموظفين

(أ) الوظائف الثابتة

129- لم تطلب أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا وظائف ثابتة جديدة لعام 2020. وبلغت الآثار المالية المترتبة على تنفيذ التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد 105.9 ألف يورو.

(ب) المساعدة المؤقتة العامة

130- طلبت أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا زيادة تبلغ 155.8 ألف يورو (11.0 في المائة) لمواصلة المساعدة المؤقتة العامة بدوام كامل المعتمدة في ميزانية عام 2019.

131- وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على جميع الوظائف المطلوبة في إطار المساعدة المؤقتة العامة استنادا إلى متطلبات عبء العمل الثابتة من قبل بغية الحفاظ على الاستمرارية والمعارف والقدرات المؤسسية للعمل في أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا.

5- التكاليف غير المتصلة بالموظفين

132- لاحظت اللجنة أن الميزانية المطلوبة للتكاليف غير المتصلة بالموظفين بنفس المستوى المعتمد في عام 2019. وأكدت اللجنة من جديد أن جميع طلبات الموارد ينبغي أن تستند إلى تنبؤات قوية تعكس قدر الإمكان النفقات المتوقعة للسنة. وتتوقع اللجنة أن تعرض التكاليف غير المتصلة بالموظفين بوصفها تقديرات حقيقية في الميزانيات المقبلة.

133- وبوضع معدل التنفيذ المتوقع للتكاليف المتصلة بالموظفين والتكاليف غير المتصلة بالموظفين في الميزانية المعتمدة لعام 2019 في الاعتبار، رأت اللجنة أنه ينبغي بذل جميع الجهود الممكنة لتلبية

الاحتياجات الاضافية، بما في ذلك استيعاب الزيادة الناتجة عن التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد البالغ قدرها 105.9 ألف يورو، والوفورات الإضافية البالغ قدرها ألف يورو، على النحو المبين في الفقرة 92 أعلاه، المتعلقة بالتكاليف "الحيوية" لتكنولوجيا المعلومات في عام 2020، من خلال إعادة تخصيص الموارد المتاحة في أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا.

6- قضايا السياسة العامة المتعلقة بالصندوق الاستئماني للضحايا

134- نظرت اللجنة في مجموعة من قضايا السياسة العامة المتعلقة بجميعها بتشغيل الصندوق الاستئماني للضحايا بطريقة فعالة من حيث التكلفة، والمساءلة، وجمع الأموال، والآثار المالية المحتملة، والآثار المترتبة على الميزانية.

(أ) تعزيز الضوابط الداخلية لتنفيذ الأحكام الصادرة بجبر الأضرار

135- نظرت اللجنة في نيسان/أبريل 2018 في القلق الذي أعرب عنه مراجع الحسابات الخارجي عند مراجعته للبيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا لعام 2017. فقد استرعى مراجع الحسابات الخارجي الانتباه في حينه إلى الضوابط الداخلية القائمة فيما يتعلق بتنفيذ أحكام الجبر الفردية⁽⁵⁰⁾. ووجد أن الضوابط القائمة تتطلب جهدا كبيرا من حيث الخبرة القانونية، وإمكانية التتبع، والتوثيق. ووجد أيضا أن هيكل الصندوق الاستئماني الحالي لا يوفر مستوى الصرامة المطلوبة، لا سيما بالنظر إلى عدد الضحايا المحتملين الذين ينظر إليهم حسب الحالة⁽⁵¹⁾. ووجد أن ذلك يؤدي إلى حالة من عدم اليقين فيما يتعلق باكتمال وواقعية ودقة الالتزامات، و"قد يؤدي إلى صعوبات كبيرة فيما يتعلق بإصدار الشهادات". وأحاطت اللجنة علما بالتعاون الجاري بين أمانة الصندوق والمحكمة في هذا الشأن وطلبت تقريرا مرحليا في دورتها الثالثة والثلاثين⁽⁵²⁾.

136- ونظرت اللجنة في التقرير المرحلي الذي قدمه الصندوق الاستئماني تلبية لهذا الطلب⁽⁵³⁾. وعرض التقرير ممارسة الصندوق الاستئماني فيما يتعلق بإصدار الشهادات في سياق تنفيذ أحكام الجبر الصادرة من المحكمة. وأوضح التقرير أن عملية الإصدار تتكون من عدة عمليات وإجراءات إدارية لفرز وتحديد الضحايا الذين قد يكونون مؤهلين للحصول على تعويضات فردية و/أو جماعية وفقا لتعليمات الدوائر الابتدائية المعنية. ولخص التقرير الخطوات الملموسة التي اتخذها الصندوق الاستئماني في قضايا لويانغا والمهدي وكاتانغا الجارية.

137- وأعربت اللجنة عن تقديرها للتوضيحات التي قدمها الصندوق الاستئماني، التي توحى بأنه تبذل عناية كبيرة عند تنفيذ أحكام الجبر. وكخطوة إلى الأمام، تجدر الإشارة أيضا إلى أن مراجع الحسابات الخارجي أفاد في مراجعته الأخيرة للبيانات المالية للصندوق في عام 2018 بأنه يمكن القول بأن توصيته

(50) الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء جيم-2، الفقرات 2-29 إلى 2-32.

(51) أشار مراجع الحسابات الخارجي مثلا إلى قرار الدائرة الابتدائية الثانية في قضية لويانغا التي تضمنت مئات بل الآلاف من الضحايا. انظر المرجع نفسه، الفقرة 31.

(52) تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين (ICC-ASP/18/5)، الفقرة 139.

(53) التقرير المرحلي للصندوق الاستئماني للضحايا عن إصدار الشهادات عند تنفيذ أحكام الجبر (CBF/33/9) الذي يكمل التقرير السابق المتعلق بالضوابط الداخلية القائمة لتنفيذ الأحكام الصادرة بالجبر (CBF/32/3).

السابقة المقدمة في عام 2018 نفذت جزئياً⁽⁵⁴⁾. وإجمالاً، حثت اللجنة الصندوق الاستثماري والمحكمة على إنجاز الأعمال المتبقية دون تأخير، واستخلاص النتائج مع المراجع الخارجي للحسابات، وتقديم تقرير بذلك في دورتها الخامسة والثلاثين.

(ب) التكاليف الإدارية للشركاء المنفذين للأحكام الصادرة بجبر الأضرار

138- بناء على طلب اللجنة المتعلق بالحصول على مزيد من المعلومات عن حساب التكاليف الإدارية التي تبلغ 15 في المائة في عقود الخدمات مع الشركاء المنفذين الممولة بتبرعات المانحين⁽⁵⁵⁾، قدم الصندوق الاستثماري تقريراً يمكن تلخيص نقاطه الرئيسية على النحو التالي:

(أ) أن الاتفاق النموذجي مع الشركاء المنفذين ينص على أن "لا يتجاوز مجموع التكاليف الإدارية والتنظيمية غير المباشرة للمشروع 15 في المائة من مجموع تكاليف المشروع". ولذلك، فإن 15 في المائة هي الحد الأقصى الذي يمكن أن يشير إليه الشريك المنفذ في ميزانيته المقترحة للمشروع⁽⁵⁶⁾؛

(ب) أن للصندوق الاستثماري علاوة على ذلك معايير محددة لرصد الجودة وتقييمها، على النحو المبين في "خطة رصد الأداء" التي وضعها الصندوق.

139- وأعربت اللجنة عن تقديرها للمعلومات التي قدمتها المحكمة ورأت مع ذلك، أنه يلزم، من أجل ضمان الشفافية والمساءلة، موافقتها في دورتها الخامسة والثلاثين التي ستعقد في أيلول/سبتمبر 2020 بمزيد من المعلومات بشأن العناصر المبينة أدناه، وذلك بالاستناد إلى الممارسات والدروس المستفادة من المنظمات الأخرى⁽⁵⁷⁾:

(أ) العلاقة مع استخدام تكاليف دعم البرامج؛

(ب) عدم وجود علاقة تلقائية بين الجهد الإداري وتكلفة تنفيذ البرنامج والحجم المالي للأحكام؛

(ج) إمكانية عرض المدفوعات السنوية، مثلاً، في تقارير الأنشطة السنوية التي يقدمها مجلس إدارة الصندوق؛

(د) الإجراءات العملية لمراقبة فواتير الشركاء المنفذين والتحقق منها.

⁽⁵⁴⁾ البيانات المالية للصندوق الاستثماري للضحايا عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/18/13)، الفقرة 8. وقد تلقى مراجع الحسابات الخارجي تأكيداً من أمانة الصندوق بأن الوصول إلى برامج لتشفير هوية الضحايا متاح بالفعل 'عند الطلب'. وعلاوة على ذلك، يجري تحليل مشترك مع المحكمة بشأن التكنولوجيا اللازمة لتشغيل البرامج وتعديلاتها.

⁽⁵⁵⁾ تقرير الصندوق الاستثماري للضحايا بشأن التكاليف الإدارية لعقود الخدمات المتعلقة بالشركاء المنفذين البالغ قدرها 15٪ (CBF/33/4).

⁽⁵⁶⁾ بموجب الاتفاق المعقود مع الشركاء المنفذين، تعني التكاليف غير المباشرة التكاليف التي يتكبدها الشريك المنفذ لتوفير الدعم الإداري والتنظيمي العام للمشروع، بما في ذلك التكاليف المتصلة بالموظفين (الإدارة والتنظيم)، والفوائد الإضافية، والولائم المكتبية، وتكاليف التعاقد والتكاليف الأخرى (التي ينبغي أن تبين بالتفصيل).

⁽⁵⁷⁾ تقرير أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا بشأن استخدام تكاليف دعم البرنامج (CBF/18/14).

(ج) الاستدامة الذاتية للصندوق الاستثماري للضحايا

140- نظرت اللجنة في التقرير الذي قدمه الصندوق الاستثماري بناء على طلب اللجنة⁽⁵⁸⁾. ويستعرض التقرير '1' ممارسة الميزانية والتمويل الخاصة بالتقييم؛ و'2' الاحتياجات المتوقعة (الكبيرة) من الموارد التي يحتاجها البرنامج لتنفيذ برامج المتعلقة بالمساعدة والجبر؛ و'3' الاستنتاجات التي خلص إليها من المناقشة السابقة مع اللجنة في عام 2012؛ و'4' العلاقة في الصندوق بين الاستدامة المالية الذاتية والتبرعات والاشتراكات المقررة في إطار نظام روما الأساسي، ومقارنتها بممارسات المنظمات الدولية.

141- وأشارت اللجنة إلى أن مجلس إدارة الصندوق استخدم منذ عام 2015 بالفعل أموال الجهات المانحة لتغطية تكاليف البرامج العرضية المتعلقة أساساً بالوفاء بولاية المساعدة. ورحبت اللجنة بهذا النهج، الذي تم الحفاظ عليه⁽⁵⁹⁾.

142- ومع ذلك، أكد الصندوق الاستثماري من جديد تقييمه السابق في عام 2012 بأن "استخدام جزء من الإيرادات المتأتية من التبرعات للتخفيف من تكاليف الصندوق سيظل مضراً بشكل كبير بالموارد - الشحيحة بالفعل - المتاحة لصالح الضحايا مباشرة...".

143- ومن المنظور المالي للجنة، يصعب تبديد القلق الناشئ من احتمال أن يؤدي الاستخدام الموسع للتبرعات في دعم الميزانية العامة إلى تثبيط همة الجهات المانحة، وقد تنشأ أيضاً مشكلة في تقاسم الأعباء. وفي الوقت الحالي، تساهم جميع الدول الأطراف بنصيبها في ميزانية أمانة الصندوق الاستثماري، وقد يعتبر استخدام التبرعات لتخفيف الأعباء الواقعة على الميزانية العامة عبئاً إضافياً على المانحين.

144- وفي الوقت نفسه، يبدو أن النهج المتمثل في تمويل التكاليف العرضية للبرامج بالتبرعات يعمل حالياً. ويبدو أن السمة المميزة هنا هي الصلة الوثيقة نسبياً بين التمويل وبرامج المساعدة المحددة. وقد يوجد مجال لتوسيع هذا النهج. ويبدو أيضاً أن منظمات أخرى تستخدم جزءاً من التبرعات لتغطية التكاليف المتعلقة بدعم البرامج تتكيف مع ذلك. ودعت اللجنة الصندوق إلى تقديم تقرير عن ذلك في دورتها الخامسة والثلاثين.

(د) التبرعات وجمع الأموال من الجهات المانحة الخاصة

145- أوصت اللجنة في نيسان/أبريل 2018 بأن تنشئ أمانة الصندوق الاستثماري، بالاشتراك مع المحكمة، فريقاً عاملاً لتحديد الخيارات القابلة للاستمرار، والموازنة بين مزاياها وعيوبها، ووضع اقتراح محدد لاتخاذ قرار بشأنه.

146- وبعد سنة ونصف، لا يزال الصندوق في مراحله الأولى، رغم بدء العمل فعلاً. وأنشئ فريق عامل مشترك بين الصندوق الاستثماري وقلم المحكمة للنظر في التبرعات المقدمة من الجهات الخاصة. وسيركز الفريق العامل المشترك على أربعة مجالات: '1' جدوى ترتيبات الرعاية المالية في الأسواق ذات الصلة؛ و'2'

(58) تقرير أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا بشأن الاستدامة المالية الذاتية (CBF/33/10).

(59) تشمل أنواع الأنشطة الممولة من المبالغ المخصصة للتكاليف العرضية للبرنامج، التي تقوم بها عادة أطراف ثالثة متعاقد معها، تقييم الأوضاع، وبناء قدرات الشركاء المنفذين، والاتصالات والتوعية المتصلة بالبرنامج، والمراجعة الخارجية لحسابات الشركاء المنفذين التي يعهد بها إلى مراجعين محليين للحسابات يختارون مركزياً ويتم التعاقد معهم وفقاً لتوصية مراجع الحسابات الخارجي، ووضع نظام للمعلومات الإدارية لتسجيل أداء البرنامج والإبلاغ عن النتائج في إطار خطة رصد الأداء الخاصة بالبرنامج.

إمكانية الحصول على وضع قانوني يتيح استلام التبرعات الخاصة بالمعفاة من الضرائب؛ و'3' الإجراءات المتعلقة بالتحري عن المانحين المحتملين من الجهات الخاصة؛ و'4' تحديث سياسة الصندوق الاستثماري المتعلقة بقبول التبرعات من الجهات الخاصة.

147- وأبرز "التقرير المرحلي للصندوق الاستثماري للضحايا عن جمع الأموال من الجهات المانحة الخاصة"⁽⁶⁰⁾ أحدث التطورات: '1' الأنشطة الاستهلاكية التي قام بها "الموظف المعني بجمع الأموال والرؤية" الذي التحق بأمانة الصندوق الاستثماري في أيار/مايو 2019؛ و'2' دعوة الجهات الراعية المحتملة في مختلف الأسواق العالمية إلى التعبير عن رعايتها؛ و'3' إجراء مزيد من البحوث حول كيفية تعامل المنظمات الدولية المماثلة مع القطاع الخاص لجمع الأموال من خلال التبرعات المعفاة من الضرائب⁽⁶¹⁾. وعلاوة على ذلك، سيناقش الصندوق الاستثماري مسألة إعفاء التبرعات الخاصة من الضرائب مع وزارة المالية الهولندية.

148- وتدرك اللجنة تعقيد المسائل التي يضطلع بها الصندوق الاستثماري وعبء العمل الملقى على عاتقه. وتعرب اللجنة عن تقديرها للدعم الذي يقدمه قلم المحكمة للصندوق الاستثماري. وفي الوقت نفسه، تحت اللجنة مرة أخرى الصندوق وقلم المحكمة على المضي قدما دون مزيد من التأخير. ويعتمد الصندوق الاستثماري بشكل حاسم على التبرعات المقدمة لتمويل برامجها المتعلقة بالمساعدة والجبر. وقد تصبح التبرعات الخاصة دعامة ثانية مكملة للتبرعات المقدمة من القطاع العام.

149- وأشارت اللجنة إلى تواضع التبرعات التي جمعت من القطاع الخاص حتى الآن. فقد بلغت التبرعات التي جمعت من القطاع الخاص في الفترة من عام 2010 إلى عام 2018 ما مجموعه 218 ألف يورو فقط، أي أقل من واحد في المائة من حجم التبرعات المقدمة من القطاع العام والتي بلغت 28 502 ألف يورو في نفس الفترة. ويوحى ذلك بأن هناك فرصا ينبغي اغتنامها. وتتطلع اللجنة إلى مقترحات محددة بشأن جمع الأموال من القطاع الخاص في دورتها الخامسة والثلاثين.

7- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي السادس

150- وبناء على ذلك، أوصت اللجنة بتخفيضات يبلغ مجموعها بالتالي بأن توافق الجمعية على ما مجموعه 3 226.1 ألف يورو للبرنامج الرئيسي السادس.

حاء- البرنامج الرئيسي السابع - 2: المباني الدائمة - القرض من الدولة المضيفة

1- الملاحظات العامة و تحليل الموارد المطلوبة لعام 2020

151- أشارت اللجنة إلى أن الجمعية وافقت في عام 2008 على العرض المقدم من الدولة المضيفة للحصول على قرض لتشييد المباني الدائمة بمقد أقصى يبلغ 200 مليون يورو تسدد على مدى 30 عاما بسعر فائدة يبلغ 2.5 في المائة. وأشارت اللجنة أيضا إلى أن الآثار المالية المترتبة على البرنامج الرئيسي

⁽⁶⁰⁾ التقرير المرحلي للصندوق الاستثماري للضحايا عن جمع الأموال من الجهات المانحة الخاصة (CBF/33/7).

⁽⁶¹⁾ أشار الصندوق الاستثماري للضحايا إلى أن منظمات مثل منظمة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة الأمم المتحدة للهجرة لديها شركاء لا يسعون إلى تحقيق الربح ويعملون فقط على جمع التبرعات وإذكاء الوعي والتعريف بمؤسساتهم 'الأم' والتعاون بشكل وثيق مع مكاتب المؤسسات المركزية لجمع التبرعات بشأن السياسات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة. فعلى سبيل المثال، لليونيسيف 'لجان وطنية' في البلدان المتقدمة النمو، ولايتها هي المشاركة في التوعية وجمع الأموال بصفتها منظمات غير حكومية مستقلة. وللإطلاع على مزيد من التفاصيل عن ممارسات هذه المنظمات وغيرها، انظر التقرير المرحلي للصندوق الاستثماري للضحايا عن جمع الأموال من القطاع الخاص (CBF/33/7)، الفقرة 6.

السابع - 2 تنطبق فقط على الدول الأطراف التي اختارت عدم تسديد اشتراكاتها دفعة واحدة أو التي لم تسدد اشتراكاتها دفعة واحدة بالكامل.

152- وبلغت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي السابع-2 لعام 2020 ما مجموعه 3 585.1 ألف يورو، وهو ما يقابل الميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 3 585.1 ألف يورو.

153- وأشارت اللجنة إلى أن على المحكمة التزام قانوني بدفع الأقساط المستحقة للدولة المضيفة في اليوم الأول من شهر شباط/فبراير من كل عام. وحثت اللجنة الدول الأطراف التي عليها أقساط مستحقة للقرض من الدولة المضيفة على تسديد أقساطها بالكامل في موعد لا يتجاوز نهاية كانون الأول/يناير من كل عام، مع مراعاة أن المحكمة ستضطر في حالة عدم التسديد إلى الاستعانة بأموالها التشغيلية لتغطية هذه المدفوعات. وأشارت اللجنة إلى أن التأخير في التسديد و/أو عدم التسديد سيفرض ضغوطاً إضافية على الموارد التشغيلية ويزيد من تفاقم مشكلة السيولة.

2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي السابع-2

154- وبناء على ذلك، أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على ما مجموعه 3 585.1 ألف يورو للبرنامج الرئيسي السابع-2.

طاء- البرنامج الرئيسي السابع-5: آلية الرقابة المستقلة

1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020

155- بلغت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي السابع-5 لعام 2020 ما مجموعه 783.8 ألف يورو، مما يمثل زيادة يبلغ قدرها 252.7 ألف يورو (47.6 في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 531.1 ألف يورو. وبلغت الآثار المالية المترتبة على التعديلات التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد على جداول المرتبات 8.9 ألف يورو.

156- وبعد النظر بعناية في الميزانية المطلوبة للموظفين، رأت اللجنة أنه بالنظر إلى تحويل مبلغ 50 ألف يورو من البرنامج الرئيسي الرابع في عام 2019، وغياب مؤشرات عبء العمل لأغراض عمليات التقييم والتفتيش والتحقق التي ستجرى في عام 2020، وعدم استيفاء الشروط المنصوص عليها في الفقرة 3 من مرفق القرار ICC-ASP/8/Res.1، ومع مراعاة الموارد المتاحة بالفعل من الموظفين في الرتبين (ف-5) و (ف-2) للتحقيق⁽⁶²⁾، والميزانية المعتمدة للخدمات الاستشارية البالغ قدرها 20 ألف يورو، لا يمكن الموافقة في الوقت الحالي على وظائف إضافية، وأوصت اللجنة بالتالي بأن لا توافق الجمعية على وظيفة المحقق الرئيسي برتبة (ف-4) المطلوبة.

157- ونظرت اللجنة أيضاً في الميزانية المطلوبة للسفر والخبراء الاستشاريين، وأخذت في الاعتبار أنه لا يمكن التنبؤ بدقة بعدد التحقيقات التي ستنشأ. وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على زيادة ميزانية السفر بمقدار 7 آلاف يورو عن المستوى المعتمد لعام 2019، وأوصت أيضاً بالإبقاء على ميزانية الخبراء الاستشاريين عند المستويات المعتمدة لعام 2019، في ضوء شرح سرد الميزانية المقترحة لعام 2020 في إطار الخبراء الاستشاريين من أن "من المتوقع عدم استخدام المبلغ بالكامل"⁽⁶³⁾.

(62) يتكون الملاك الوظيفي لآلية الرقابة المستقلة من رئيس الآلية برتبة ف-5، وموظف معني بالتقييم برتبة ف-4، وموظف معاون معني بالتحقيقات برتبة ف-2، ومساعد إداري من فئة الخدمات العامة (خ ع - ر أ).

(63) ICC-ASP/18/10، الصفحة 161. الفقرة 731.

158- وتتطلع اللجنة إلى تلقي التقارير الفصلية والتقارير الأخرى التي تصدرها آلية الرقابة المستقلة وفقا للفقرة 47 من القرار ICC-ASP/12/Res. 6. وتلقت اللجنة، للعلم، رسالة مؤرخة 16 أيار/مايو 2019 أكد فيها رئيس المحكمة أنه لا يلزم إصدار توجيه رئاسي لأن تقوم آلية الرقابة المستقلة بعملها.

2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي السابع- 5

159- وبناء على ذلك، أوصت اللجنة بتخفيضات يبلغ قدرها 231.9 ألف يورو في الميزانية المقترحة أصلا للبرنامج الرئيسي السابع-5. وأوصت اللجنة بالتالي بأن توافق الجمعية على ما مجموعه 551.9 ألف يورو للبرنامج الرئيسي السابع - 5.

ياء- البرنامج الرئيسي السابع- 6: مكتب المراجعة الداخلية

1- الملاحظات العامة وتحليل الموارد المطلوبة لعام 2020

160- بلغت الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي السابع-6 لعام 2020 ما مجموعه 721.2 ألف يورو، مما يمثل زيادة يبلغ قدرها 35.6 ألف يورو (5.2 في المائة) مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 685.6 ألف يورو.

161- ولاحظت اللجنة أن الزيادة تعزى أساسا إلى تنفيذ جدول المرتبات المعدل الذي وضعه نظام الأمم المتحدة الموحد (14.3 ألف يورو في التكاليف المتصلة بالموظفين) والموارد اللازمة للاستعانة بخبير استشاري من الخارج لمراجعة منهج العمل القضائي. ومطلوب أيضا زيادة طفيفة في نفقات السفر للقيام بعمليات المراجعة في المكاتب الميدانية (0.5 ألف يورو) والتدريب الإلزامي للمراجعين المعتمدين (0.8 ألف يورو).

2- الميزانية الموصى بها للبرنامج الرئيسي السابع- 6

162- وبناء على ذلك، أوصت اللجنة الجمعية بأن توافق على ما مجموعه 721.2 ألف يورو للبرنامج الرئيسي السابع-6.

ثالثا- المسائل الأخرى المتعلقة بالميزانية والمالية

ألف- حالة تسديد الاشتراكات في الميزانية العادية، وصندوق الطوارئ، وصندوق رأس المال العامل، والقرض المقدم من الدولة المضيفة

163- أشارت اللجنة إلى التزام جميع الدول الأطراف بالاشتراك في الميزانية العادية للمحكمة، وصندوق رأس المال العامل، وصندوق الطوارئ، فضلا عن التزام الدول الأطراف التي اختارت عدم تسديد حصتها في مباني المحكمة "دفعة واحدة" بالاشتراك في الأقساط المستحقة عن القرض المقدم من الدولة المضيفة⁽⁶⁴⁾.

164- وأحاطت اللجنة علما بالتقرير المالي الشهري للمحكمة عن الحالة في 31 تموز/يوليه 2019 و31 آب/أغسطس 2019، اللذين يتضمنان معلومات محدثة عن حالة تسديد الاشتراكات.

(64) كان لكل دولة من الدول الأطراف الحق في الاختيار بين تسديد حصتها في تكاليف تشييد المباني الدائمة دفعة واحدة أو المشاركة في تسديد القرض المقدم من الدولة المضيفة لتغطية هذه التكاليف. وسددت 63 دولة طرف حصتها في تشييد المباني الدائمة دفعة واحدة، بالكامل أو جزئيا، في الموعد المحدد.

165- ولاحظت اللجنة مع القلق أن أربعة من الدول الأطراف لم تسدد حتى 31 آب/أغسطس 2019 الأقساط المستحقة عليها عن القرض من الدولة المضيفة في عام 2019. ولما كان على المحكمة التزم قانوني بدفع الأقساط بالكامل في اليوم الأول من شهر شباط/فبراير من كل عام، فإنه تعين عليها استخدام أموال التشغيل لتغطية الأقساط المستحقة على تلك الدول الأطراف. وأدى ذلك إلى تعميق الفجوة بين الإحتياجات المالية للمحكمة وحسن سير العمل بها.

166- واستعرضت اللجنة حالة تسديد الاشتراكات من حيث:

(أ) الاشتراكات المقررة للميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 144 550 ألف يورو؛

(ب) أقساط القرض المقدم من الدولة المضيفة لتغطية تكاليف المباني الدائمة البالغ قدرها 3 585.2 ألف يورو، وحللت اللجنة الاتجاه في السنوات العشر الأخيرة، على النحو المبين في الجدول 6 والرسم البياني 2 أدناه.

167- ولاحظت اللجنة أن المبالغ المستحقة للمحكمة في 31 آب/أغسطس 2019 كانت كما يلي:

(أ) 13 051.6 ألف يورو (8.9 في المائة) من الاشتراكات المقررة للميزانية العادية لعام 2018 البالغ قدرها 147 431.5 ألف يورو؛

(ب) 19 846.4 ألف يورو من الاشتراكات المقررة للميزانيات العادية السابقة؛

(ج) 295 يورو من الاشتراكات المقررة لصندوق الطوارئ في السنوات السابقة؛

(د) 1 209.9 ألف يورو من الأقساط المستحقة للقرض المقدم من الدولة المضيفة (669.6 ألف يورو في السنوات السابقة و540.3 ألف يورو في عام 2019)؛

(هـ) 37 967.9 ألف يورو، وهو مجموع الاشتراكات المقررة للميزانيات العادية، وصندوق الطوارئ، والأقساط المستحقة عن القرض المقدم من الدولة المضيفة.


الجدول 6: تحليل الإتجاه بشأن مجموع الاشتراكات غير المسددة في الفترة 2009-2019، باستثناء صندوق الطوارئ، والقرض المقدم من الدولة المضيفة (بالآلاف اليورو)

السنة	الميزانية البرنامجية المعتمدة	غير المسددة في نهاية الفترة الحالية	النسبة المئوية للإشتراكات غير المسددة	مجموع الاشتراكات غير المسددة في نهاية الفترة، بما في ذلك من السنوات السابقة
2009	101 229,9	760,6	0,75%	1 093,0
2010	103 623,3	5 774,4	5,6%	6 254,9
2011	103 607,9	2 385,6	2,3%	2 791,6
2012	108 800,0	6 159,7	5,7%	6 569,3
2013	115 120,3	6 659,1	5,8%	6 980,2
2014	121 656,2	8 034,2	6,6%	14 489,3
2015	130 665,6	12 639,1	9,7%	20 785,7
2016	139 590,6	14 059,7	10,1%	18 405,0
2017	144 587,3	18 234,7	12,6%	31 047,9

21 121,9	%10,4	15 339,9	147 431,5	2018
*37 970,2	*%9,7	*18 661,8	148 135,1	2019

* متوقعة.

الرسم البياني 2: التطورات في إجمالي الاشتراكات غير المسددة منذ عام 2009 (بآلاف اليورو)



168- وشددت اللجنة على أهمية تسديد الاشتراكات بالكامل وفي الوقت المحدد. وقد يؤدي عدم الوفاء بالالتزامات المتعلقة بتسديد الاشتراكات إلى الإخلال بشكل خطير بالأعمال اليومية للمحكمة. وقد تضطر المحكمة، إذا استمر عدم التسديد حتى نهاية العام، إلى اللجوء إلى صندوق رأس المال العامل، وقد لا يكون رصيد الصندوق كافياً لمواجهة النقص في السيولة.

169- وحثت اللجنة جميع الدول الأطراف على تسديد مدفوعاتها في الوقت المحدد لضمان حصول المحكمة على الأموال الكافية طوال السنة، وفقاً للقاعدة 5-6 من النظام المالي والقواعد المالية. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تخطر الدول الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها كاملة مرة أخرى قبل الدورة الثامنة عشرة للجمعية التي ستعقد في كانون الأول/ديسمبر 2019 بالتزامها بالدفع. وعلاوة على ذلك، أشارت اللجنة إلى توصيتها السابقة بأن يتناول رئيس الجمعية وكبار المسؤولين بالمحكمة هذه المسألة مع الدول التي عليها مستحقات للمحكمة كلما أجريت لقاءات ثنائية معها.

باء- الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها

170- لاحظت اللجنة أن 13 دولة طرفاً كانت متأخرة عن تسديد اشتراكاتها في 31 آب/أغسطس 2019، وأنها أصبحت بالتالي غير مؤهلة للتصويت وفقاً للفقرة 8 من المادة 112.

171- وأشارت اللجنة إلى توصية مراجع الحسابات الخارجي بأنه من أجل تعزيز عملية استرداد الاشتراكات غير المسددة، ينبغي عدم السماح للدول الأطراف التي عليها متأخرات عن السنتين الكاملتين السابقتين بالتصويت دون الوفاء بجدول المدفوعات، أو الموافقة على طلب الاعفاء المقدم منها بعد دفع الحد الأدنى من المبلغ المحدد وتقديم خطة لسداد الرصيد المتبقي⁽⁶⁵⁾. ورات اللجنة أن الانتخابات المقبلة للقضاة

(65) ICC-ASP/18/12، الفقرة 37.

والمدعي العام تقدم وضعا ستكون فيه حقوق التصويت مطلوبة للغاية وحثت بالتالي الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها على تسوية حساباتها في الوقت المناسب.

172- وأوصت اللجنة جميع الدول الأطراف التي عليها متأخرات بتسوية حساباتها مع المحكمة في أقرب وقت ممكن. وطلبت اللجنة إلى أمانة جمعية الدول الأطراف أن تخطر الدول التي عليها متأخرات مرة أخرى قبل الدورة الثامنة عشرة للجمعية بالتزامها بالدفع، مع تسليط الضوء على ما لاشتراكاتها من أهمية بالنسبة للميزانية والاستقرار المالي للمحكمة.

جيم- تأمين مدفوعات القرض من الدولة المضيفة

173- تلقت اللجنة تقريرا بعنوان "تقرير المحكمة عن تأمين المدفوعات للقرض من الدولة المضيفة"⁽⁶⁶⁾ المتعلق بتأمين المدفوعات للمبالغ غير المسددة من الدول الأطراف المنسحبة، وأحاطت علما بهذا التقرير.

174- وكما ذكر في هذا التقرير، أجرت المحكمة مناقشات مع الدولة المضيفة، وأبدت الدولة المضيفة رغبتها في الإبقاء على الترتيب التعاقدى الحالي مع المحكمة بدلا من إبرام ترتيبات ثنائية مع الدول المنسحبة.

175- وفي حين لاحظت اللجنة أن المبالغ المستحقة حاليا محدودة، فإنها تؤيد اقتراح المحكمة بإدراج المسألة في جدول أعمال الجمعية لمناقشة الحلول الممكنة.

دال- الاحتياطات الاحترازية والتدفق النقدي

176- تحتفظ المحكمة بعدد من الاحتياطات الاحترازية وتديرها لتمكينها من مواجهة النقص في السيولة، والأحداث غير المتوقعة، والالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين. واستعرضت اللجنة مستويات صندوق رأس المال العامل وصندوق الطوارئ.

1- صندوق رأس المال العامل

177- أنشئ صندوق رأس المال العامل لتوفير الأموال اللازمة للمحكمة لمواجهة مشاكل السيولة القصيرة الأجل ريثما يتم الحصول على الاشتراكات المقررة⁽⁶⁷⁾.

178- وفي الدورة الثانية والثلاثين، المعقودة في نيسان/أبريل 2019، أكدت اللجنة أن حالة السيولة لا تزال ضعيفة وأن صندوق رأس المال العامل الممول تمويلًا كافيًا هو ضمان رئيسي لحماية استمرارية عمل المحكمة لأنه المصدر الوحيد المتاح للتغلب على مشاكل السيولة القصيرة الأجل. وفي هذا السياق، طلبت المحكمة زيادة الرصيد النقدي للصندوق بما لا يقل عن 5.4 مليون يورو لتعكس النفقات التشغيلية لمدة ستة أسابيع أو ما يصل إلى 17 مليون يورو لمواجهة المشاكل الجارية للسيولة. وأوصت اللجنة في ذلك الوقت بالإبقاء على مستوى صندوق رأس المال العامل بما يقابل نفقات المحكمة في شهر واحد، وأوصت بالتالي بزيادة المستوى النظري للصندوق إلى 12.3 مليون يورو.

⁽⁶⁶⁾ تقرير المحكمة عن تأمين المدفوعات للقرض من الدولة المضيفة (CBF/33/3).

⁽⁶⁷⁾ القاعدة 6-2 من النظام المالي والقواعد المالية.

179- ولاحظت اللجنة أنه في 30 حزيران/يونيه 2019، بلغ المستوى الفعلي لصندوق رأس المال العامل 9.1 مليون يورو⁽⁶⁸⁾، وهو أقل من المستوى النظري المحدد البالغ قدره 11.6 مليون يورو، مما يزيد من ضعف التدفق النقدي للمحكمة. وأثناء الدورة، أبلغت اللجنة أن الفائض النقدي البالغ 2.99 مليون يورو سيصبح متاحاً فيما يتعلق بالسنة المالية 2017. وأوصت اللجنة باستخدام مبلغ 2.5 مليون يورو من الفائض النقدي من عام 2017 للوصول إلى المستوى المحدد لصندوق رأس المال العامل بمبلغ 11.6 مليون يورو على النحو الذي قرره الجمعية في دورتها السابعة عشرة المعقودة في عام 2018⁽⁶⁹⁾.

180- وكررت اللجنة توصيتها التي أثبتت في دورتها الثانية والثلاثين بالاحتفاظ بمستوى صندوق رأس المال العامل بما يعادل شهر واحد من نفقات المحكمة، وأوصت الجمعية بالموافقة على زيادة المستوى النظري إلى 12.3 مليون يورو.

181- وأوصت اللجنة أيضاً بأنه بعد موافقة الجمعية على المستوى النظري لصندوق رأس المال العامل ليصل إلى 12.3 مليون يورو، فإن الفائض النقدي من السنة المالية 2017 البالغ قدره 2.99 مليون يورو سيستخدم لتمويل تجديد موارد الصندوق، للتخفيف من مخاطر نقص السيولة.

سندوق الطوارئ -2

182- أنشئ صندوق الطوارئ لضمان قدرة المحكمة على مواجهة التطورات غير المتوقعة والتي لا يمكن تجنبها⁽⁷⁰⁾. وحددت الجمعية مستوى الصندوق عند إنشائه في عام 2004 بمبلغ 10 ملايين يورو، ثم حددت هذا المستوى في عام 2009⁽⁷¹⁾ بمبلغ 7 ملايين يورو.

183- وفي الدورة السابعة عشرة، قررت الجمعية، بعد أن لاحظت أن المستوى الجاري لصندوق الطوارئ يبلغ 5.24 مليون يورو، الإبقاء على صندوق الطوارئ في عام 2019 عند مستواه الإسمي البالغ قدره 7 مليون يورو⁽⁷²⁾. وعلاوة على ذلك، رحبت الجمعية بقرار اللجنة النظر في مستوى الاحتياطيات الاحترازية وقضية السيولة في عام 2019 في ضوء المزيد من الخبرة، وطلبت إلى المكتب إبقاء عتبة 7.0 ملايين يورو قيد الاستعراض في ضوء المزيد من الخبرة بشأن سير العمل في صندوق الطوارئ⁽⁷³⁾.

184- ولاحظت اللجنة أنه سيلزم موارد مالية يبلغ قدرها 1.76 مليون يورو للوصول للصندوق إلى المستوى المحدد البالغ قدره 7 ملايين يورو.

(68) التقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى 30 حزيران/يونيه 2019 (CBF/33/19)، الصفحة 9، الفقرة 40.

(69) (الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/17/Res.4، باء، الفقرة 5.

(70) القاعدة 6-6 من النظام المالي والقواعد المالية.

(71) ICC-ASP/3/Res.4، القسم باء، الفقرة 1، و ICC-ASP/8/Res.7، القسم هاء، الفقرة 2.

(72) (الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/17/Res.4، داء، الفقرتان 1 و 2.

(73) المرجع نفسه، الفقرتان 3 و 4.

3- النقص في السيولة

- 185- حثت الجمعية في دورتها السابعة عشرة جميع الدول الأطراف على تسديد اشتراكاتها المقررة في الوقت المحدد، وطلبت إلى المحكمة والدول الأطراف أن تبذل جهوداً جديّة وتتخذ ما يلزم من خطوات لخفض مستوى المتأخرات والاشتراكات المقررة غير المسددة بقدر الإمكان لتجنب مشاكل السيولة في المحكمة. وطلبت أيضاً إلى المحكمة أن تحيط لجنة الميزانية والمالية علماً بجميع المعلومات المتعلقة بالاشتراكات غير المسددة قبل انعقاد الدورة الثامنة عشرة لجمعية الدول الأطراف⁽⁷⁴⁾.
- 186- ونظرت اللجنة في حالة الاشتراكات في 31 آب/أغسطس 2019 في إطار التقرير المالي الشهري وفي الفرع هاء-4 من "تقرير المراجعة النهائي لحسابات عملية الميزانية في المحكمة الجنائية الدولية" الذي تناول فيه مراجع الحسابات الخارجي القضايا المتعلقة بالنقص في السيولة⁽⁷⁵⁾. وتلقت اللجنة علاوة على ذلك معلومات محدثة من المحكمة عن التوقعات فيما يتعلق بالتدفق النقدي.
- 187- وكررت اللجنة قلقها إزاء الاتجاه إلى زيادة المتأخرات في السنوات الأخيرة، الذي يؤدي إلى احتمال كبير للنقص في السيولة، على النحو الذي أكده المراجع الخارجي للحسابات بوضوح أيضاً في تقرير المراجعة النهائية لعملية الميزانية بالمحكمة⁽⁷⁶⁾.
- 188- وبالنظر إلى الاشتراكات الواردة حتى نهاية آب/أغسطس 2019، توقعت المحكمة السيناريوهين التاليين للتدفقات النقدية في الأشهر الأربعة الأخيرة من عام 2019:
- (أ) بافتراض أن الدول الأطراف ستسدد اشتراكاتها في 2019 بنفس معدل عدم تسديد الاشتراكات في عام 2018، سيكون استخدام المحكمة لصندوق رأس المال العامل على الأرجح محدوداً في نهاية كانون الأول/ديسمبر 2019؛
- (ب) في حالة اعتماد التدفقات النقدية حصرياً على تواريخ السداد التي تؤكدتها الدول الأطراف، سيوجد وفقاً للتوقعات نقص في السيولة في نهاية عام 2019، على النحو المبين في المرفق الثالث من توقعات التدفقات النقدية الشهرية في نهاية آب/أغسطس 2019.
- 189- وفي الوقت الحاضر، لا يمكن الاعتماد على صندوق رأس المال العامل لتغطية النقص السنوي الكبير في التدفقات النقدية بالكامل. ولاحظت اللجنة أنه سيتاح فائض نقدي يبلغ 2.99 مليون يورو من السنة المالية 2017 وأنه يمكن استخدام هذا الفائض لتجديد موارد صندوق رأس المال العامل. بيد أن زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل على هذه النحو ستؤدي فقط إلى التخفيف من مخاطر النقص في التدفق النقدي وليست حلاً دائماً للمشكلة. ولا تزال اللجنة ترى أن استكمال صندوق رأس المال العامل بآليات أخرى، مثل تفويض السلطات للمكتب لاتخاذ التدابير اللازمة، سيكون مناسباً. وبدون وفاء الدول الأطراف بالتزاماتها بموجب النظام المالي والقواعد المالية في الوقت المحدد، يلزم حل بديل.
- 190- وللتخفيف من المخاطر الناتجة عن عدم قدرة المحكمة على الوفاء بالتزاماتها ومعالجة النقص المتوقع، اقترحت المحكمة، كما فعلت في السنوات الماضية، أن يؤذن لها بصفة استثنائية باللجوء إلى صندوق الطوارئ، وعند الاقتضاء، بتوفير تمويل خارجي.
- 191- ولاحظت اللجنة أن الجمعية لم تأذن للمحكمة حتى الآن باللجوء مؤقتاً إلى صندوق الطوارئ و/أو توفير تمويل خارجي لمواجهة النقص المؤقت في السيولة، وأنه لا توجد حالياً آلية لمعالجة هذه الحالة، مما

(74) المرجع نفسه، القسم جيم.

(75) تقرير المراجعة النهائية لعملية الميزانية بالمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/18/2/Rev.1)، الفقرات 180-190.

(76) تقرير المراجعة النهائية لعملية الميزانية بالمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/18/2/Rev.1)، الفقرات 178-188.

قد يؤدي إلى سيناريو تكون فيه المحكمة غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها الأساسية (مثل دفع مرتبات الموظفين وفواتير الموردين).

192- واتفقت اللجنة مع مراجع الحسابات الخارجي على أن مسألة السيولة مشكلة متكررة بالنسبة للمحكمة⁽⁷⁷⁾ تبرر إنشاء آلية لمعالجة أي مسائل تنشأ على نحو فعال، على النحو الذي اقترحه أيضا مراجع الحسابات الخارجي في التوصية رقم 9 من تقرير المراجعة النهائية لعملية الميزانية.

193- وفي ضوء المخاطر التشغيلية الكبيرة ومخاطر السمعة الناجمة عن النقص في السيولة، توصي اللجنة بما يلي:

(أ) أن تراقب المحكمة بشكل وثيق توقعاتها بشأن التدفقات النقدية وأن تكثف جهودها في الاتجاهات المختلفة لتجنب حدوث نقص في السيولة في نهاية العام؛

(ب) أن تنظر الجمعية في دورتها الثامنة عشرة في إنشاء آلية دائمة لتمكين المكتب من معالجة مشاكل السيولة، من خلال مثلا اللجوء المؤقت إلى صندوق الطوارئ و/أو إنشاء تمويل خارجي بناء على توصية من اللجنة، كإجراء لتخفيف المخاطر؛

(ج) أن ينظر المكتب، في حالة حدوث نقص في السيولة قبل دورة الجمعية التي ستعقد في كانون الأول/ديسمبر 2019، بناء على توصية اللجنة، في جميع الخيارات الممكنة للتعامل مع الحالة.

194- وقررت اللجنة مواصلة رصد الوضع فيما يتعلق بالتدفق النقدي بشكل وثيق عند استعراض الاحتياطات الاحترازية في دورتها الرابعة والثلاثين التي ستعقد في أيار/مايو 2020.

هاء- أداء الميزانية في عام 2019

1- أداء الميزانية في النصف الأول من عام 2019

195- كان معروضا على اللجنة "تقرير المحكمة الجنائية الدولية عن أداء ميزانيتها حتى 30 حزيران/يونيه 2019"⁽⁷⁸⁾، فضلا عن توقعات الأداء حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. ولاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ في منتصف العام بلغ 54.4 في المائة، أو 78.77 مليون يورو مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 144.55 مليون يورو، بدون الأقساط المستحقة للقرض من الدولة المضيفة. ولاحظت اللجنة أن ذلك يمثل زيادة يبلغ قدرها 4.3 في المائة مقارنة بمعدل التنفيذ في العام الماضي حتى 30 حزيران/يونيه 2018.

196- ويقدر معدل التنفيذ للمحكمة، بما في ذلك مدفوعات الفائدة وأقساط القرض المتعلق بالمباني، بنسبة 99.4 في المائة، أو 147.30 مليون يورو، مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 البالغ قدرها 148.14 مليون يورو.

197- ولاحظت اللجنة أن من المتوقع مناقلة 1.8 مليون يورو داخل البرامج الرئيسية في عام 2019، ويرجع ذلك أساساً إلى الزيادة التي أدخلها نظام الأمم المتحدة الموحد على المرتبات. وأشارت اللجنة إلى أنه

⁽⁷⁷⁾ المرجع نفسه، الفقرة 188.

⁽⁷⁸⁾ تقرير المحكمة الجنائية الدولية عن أداء ميزانيتها حتى 30 حزيران/يونيه 2019 (CBF/33/19).

تم في عام 2018 نقل مبلغ 2 550.7 ألف يورو⁽⁷⁹⁾ الذي لم يتم إنفاقه من قسم الضحايا والشهود لدفع الاحتياجات الإضافية من الموارد لتكنولوجيا المعلومات، والعمليات، والمساعدة القانونية، والتكاليف المتصلة بالموظفين، والخبراء الاستشاريين على النحو المشار إليه بالتفصيل في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين. ومن الأسباب التي دعت المحكمة إلى إجراء المناقشات بين بنود الميزانية وحتى في بعض الأحيان بين البرامج الرئيسية التغيير في بعض الافتراضات وظروف غير متوقعة أخرى، مما أدى إلى تغيير في هيكل النفقات والحاجة إلى مناقلة الأموال. قررت اللجنة متابعة مسألة المناقشات في دورتها الرابعة والثلاثين التي ستعقد في أيار/مايو 2020.

198- وفيما يتعلق بتنسيق الجداول الواردة في تقرير أداء الميزانية، ومقارنة المستوى المعتمد للميزانية والنفقات ذات الصلة، أوصت اللجنة بأن تصيف المحكمة عموداً لمستويات الميزانية المعتمدة قبل العمود المتعلق بمستويات الإنفاق في تقارير أداء الميزانية المقبلة.

199- لاحظت اللجنة الالتزام بتحويل ميزانية قدرها 50 ألف يورو من البرنامج الرئيسي الرابع إلى البرنامج الرئيسي السابع-5 والتي تم طلبها في النصف الأول من السنة المالية، والتي لم توافق عليها الجمعية كجزء من الميزانية المعتمدة لعام 2019، إن مثل هذه الميزانية الإضافية من أجل البرنامج الرئيسي السابع-5 تم عملها لتغطية تكاليف منصب غير معتمدة في الرتبة ف-4. وعلى الرغم من أن تحويل هذا المبلغ لم يتم بين هذين البرنامجين الرئيسيين، فإن اللجنة تعتقد أن إنفاق ميزانية إضافية من قبل برنامج رئيسي ما وتحميله على برنامج رئيسي آخر قبل نهاية العام هو وسيلة لتجاوز القاعدة 4.8 من النظام المالي والقواعد المالية المعني. لذلك أوصت اللجنة بأن تواصل المحكمة مراعاة القاعدة 4-8 والممارسة المتبعة من الجمعية فيما يخص مناقلة الأموال بين البرامج الرئيسية خلال العام.

2- أيام جلسات الاستماع واستخدام قاعات المحكمة في عام 2019

200- لاحظت اللجنة حدوث تغييرات كبيرة في الأنشطة القضائية المتوقعة والمدرجة في ميزانية عام 2019. فبدلاً من القضايا الثلاث التي كان من المفروض أن تكون في مرحلة المحاكمة (أونغوين، وغباغبو/بليه غوديه، والحسن لمدة 10 أيام)، أجريت محاكمة واحدة فقط في قضية أونغوين. وأخلي سبيل غباغبو وبليه غوديه، وأرجئت محاكمة الحسن إلى عام 2020.

201- ومن ناحية أخرى، حدثت تطورات غير متوقعة، مثل قضية المتعلقة بـ كاتوم ونغاييسونا في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

202- وأشارت اللجنة إلى أن استخدام قاعات المحكمة هو أحد المؤشرات الرئيسية التي تحدد المبالغ المطلوبة في الميزانية. ولاحظت اللجنة أنه في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 آب/أغسطس 2019، كان العدد الإجمالي لأيام جلسات الاستماع الفعلية 57 يوماً في حين وضعت الميزانية على أساس 294 يوماً⁽⁸⁰⁾ في قاعتين من قاعات المحاكمات. وستخصص الوفورات الناتجة عن انخفاض جلسات الاستماع لتغطية

⁽⁷⁹⁾ جرت في عام 2018 مناقلة ما مجموعه 2 550.7 ألف يورو من قسم الضحايا والشهود على النحو التالي: '1' المتطلبات التشغيلية المتعلقة بإدارة المعلومات (قسم خدمات إدارة المعلومات، طبقاً لما ذكرته المحكمة في الوثيقة (CBF32/18SO1Q50): 746.6 ألف يورو؛ و'2' العمليات الميدانية - إدارة المركبات والمرافق والبنية التحتية للمكاتب الميدانية (كوت ديفوار، وجورجيا، وقسم الخدمات العامة، CBF/32/14، الفقرات 26-59 و256): 754.3 ألف يورو؛ و'3' تكاليف المساعدة القانونية الإضافية بسبب التغييرات في الافتراضات القضائية (قسم دعم المحامين): 541.9 ألف يورو؛ و'4' التكاليف المتصلة بالموظفين - زيادات في نفقات أقسام قلم المحكمة الأخرى: 379 ألف يورو؛ و'5' الخدمات الاستشارية المتعلقة بالقضايا المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية: 125 ألف يورو.

⁽⁸⁰⁾ الميزانية البرنامجية المعتمدة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2019، الفقرة 340.

الاحتياجات التشغيلية، وبصفة خاصة الزيادة في التكاليف المتصلة بالموظفين البالغ قدرها 2.7 مليون يورو نتيجة لتطبيق نظام الأمم المتحدة الموحد المعدل.

٢٠٣- ولاحظت اللجنة أن المحكمة ستظل تواجه تطورات غير متوقعة في الحالات القائمة، وأشارت إلى أن قلم المحكمة بذل جهداً لإدارة موارده البشرية بمرونة، وأوصت بأن تبذل مختلف الأجهزة بالمحكمة قصارى جهدها لإدارة مواردها البشرية بما يسمح للمحكمة بالاستجابة قدر المستطاع للحالات غير المتوقعة في المستقبل، وبأن تعيد توزيع الموارد على أساس متطلبات عبء العمل الفعلية.

3- إشعارات اللجوء إلى صندوق الطوارئ في عام 2019

204- قدمت المحكمة حتى 1 أيلول/سبتمبر 2019 ثلاثة إشعارات بشأن اللجوء إلى صندوق الطوارئ بما يبلغ مجموعه 2.45 مليون يورو: إشعاران بمبلغ 0.33 مليون يورو و0.13 مليون يورو فيما يتصل بتكاليف غير متوقعة ولا يمكن تجنبها في قضية غباغبو/بليه غوديه (الحالة في كوت ديفوار)، و1.99 مليون يورو فيما يتصل بقضية يكاتوم/نغايسون في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

205- وأوصت اللجنة بأن تبذل المحكمة قصارى جهدها لاستيعاب جميع النفقات غير المتوقعة المشار إليها في إشعارات اللجوء إلى صندوق الطوارئ في ميزانيتها العادية. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم إلى الجمعية في دورتها الثامنة عشرة، من خلال اللجنة، معلومات محدثة تشمل النفقات الفعلية المتعلقة بكل من الميزانية العادية والإشعارات المقدمة للجوء إلى صندوق الطوارئ حتى نهاية تشرين الأول/أكتوبر 2019.

رابعاً- الإصلاح المؤسسي والمسائل الإدارية

ألف- إصلاح نظام المساعدة القانونية

206- تلقت اللجنة قبل دورتها الثالثة والثلاثين وثيقة بعنوان "مشروع سياسة المساعدة القانونية بالمحكمة الجنائية الدولية، التعديل المقترح، النسخة 2-5"⁽⁸¹⁾.

207- والهدف من سياسة المساعدة القانونية للمحكمة هو توفير الموارد اللازمة لمخامي الدفاع والممثلين القانونيين للضحايا في الدعاوي المرفوعة أمام المحكمة نيابة عن العملاء المعوزين. والمساعدة القانونية ضرورية لعدالة الإجراءات وسرعتها. وهي أيضاً عامل رئيسي للتكلفة في ميزانية المحكمة. ويبين المرفق الثاني لهذا التقرير نفقات المساعدة القانونية للدفاع والضحايا، بما في ذلك صندوق الطوارئ، في الفترة 2015-2019.

208- وكان الرصد المستمر لكفاءة نظام المساعدة القانونية مطلوباً من الجمعية منذ مدة طويلة⁽⁸²⁾. وقد طلبت الجمعية إلى المحكمة في عام 2017 "آخذة في اعتبارها توصية لجنة الميزانية والمالية، أن تبذل قصارى جهدها لاقتراح إصلاحات يمكن تحقيقها بالموارد القائمة من خلال استكشاف الفرص المتاحة لاستيعاب

(81) سياسة المساعدة القانونية بالمحكمة الجنائية الدولية، التعديل المقترح (CBF/33/18).

(82) الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة عشرة ... 2017 (ICC-ASP/16/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/16/Res.6، المرفق، الفقرة 8.

العبء الإداري دون الإخلال بالحاجة إلى المساءلة وتحديد الأولويات"، وطلبت الجمعية تقديم اقتراحات للنظر فيها من خلال اللجنة.

209- وكان معروضا على اللجنة مشروع سياسة المساعدة القانونية المعدل الذي أعدته المحكمة استجابة لذلك⁽⁸³⁾. وأحاط الميسر المعني بالمساعدة القانونية التابع للفريق العامل في لاهاي اللجنة علما بالمناقشات الجارية في الفريق العامل في لاهاي.

210- وأوضحت المحكمة، كما حدث من قبل، أن سياسة المساعدة القانونية المعدلة ستحکمها خمسة مبادئ: '1' تكافؤ الفرص، و'2' الموضوعية، و'3' الشفافية، و'4' الاستمرارية والمرونة، و'5' الاقتصاد. وتهدف التعديلات المقترحة إلى تيسير إدارة سياسة المساعدة القانونية وتقليل العبء الإداري. وسيعاد توزيع الموارد بشكل أفضل لتلبية احتياجات المحامين. وسيبرم قلم المحكمة عقود خدمات مع المحامين ومع الأشخاص الذين يساعدهم. وسيتم تبسيط نظام دفع نفقات السفر إلى لاهاي.

211- ورأى الميسر المعني بالمساعدة القانونية بناء على التعليقات الواردة من الدول الأطراف أن سياسة المساعدة القانونية الجديدة في حاجة إلى مزيد من الدراسة. وهناك مسائل لم تحل ومن الممكن أن تؤدي إلى زيادة كبيرة في التكلفة. ومن هذه المسائل فرض الضرائب على محامي الدفاع ومحامي الضحايا. وأثيرت أيضا تساؤلات بشأن مدى اتساق الأتعاب وظروف العمل مع تكافؤ الفرص، والتمثيل الجغرافي العادل للمحامين، والمساواة بين الجنسين. وأعربت المحكمة عن امتنانها لمناقشة هذه المسائل بمزيد من العمق.

212- وكررت اللجنة توصيتها السابقة بأن تقدم المحكمة اقتراحا للإصلاح عندما يكون جاهزا ومكتملا فقط⁽⁸⁴⁾. وأكدت اللجنة من جديد طلبها إلى المحكمة بأن تبذل قصارى جهدها لتقديم إصلاح يمكن تحقيقه في إطار الموارد الحالية المطلوبة للمراحل القضائية المعنية.

213- وينص مشروع سياسة المساعدة القانونية بالمحكمة، كما نص من قبل، على أن المساعدة القانونية ستكون متاحة فقط للمتهمين المعوزين، ويحدد كيفية حساب العوز. ولم تتغير هذه القواعد. غير أن تعديل سياسة المساعدة القانونية يوفر الفرصة لإعاده تقييم القواعد المتعلقة بالعوز في ضوء المزيد من الخبرة⁽⁸⁵⁾. وتتطلع اللجنة إلى موافقتها بتقرير في دورتها الرابعة والثلاثين.

باء- التبرعات المقدمة إلى المحكمة

214- قدمت المحكمة، وفقا للتوصية السابقة للجنة⁽⁸⁶⁾، تقرير المحكمة عن مبادئها التوجيهية المتعلقة باستلام وصرف التبرعات والموارد الخارجة عن الميزانية⁽⁸⁷⁾. وقدمت المحكمة إلى اللجنة وصفا للممارسة الحالية فيما يتعلق بإدارة التبرعات والموارد الخارجة عن الميزانية، وخلصت إلى أن الإطار التنظيمي الحالي كافٍ وليس في حاجة إلى التعديل.

215- وأحاطت اللجنة علما بموقف المحكمة وبالمعلومات الواردة في البيانات المالية للمحكمة لعام 2018⁽⁸⁸⁾. وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة المحكمة بأن تجد، للعلم، شكلا مناسباً (مثل الشكل

⁽⁸³⁾ سياسة المساعدة القانونية بالمحكمة الجنائية الدولية، التعديل المقترح (CBF/33/18).

⁽⁸⁴⁾ الوثائق الرسمية ... الدورة السابعة عشرة ... 2018 (ICC-ASP/17/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-2، الفقرة 227.

⁽⁸⁵⁾ يتماشى هذا أيضا مع التوقعات التي أعربت عنها الجمعية في عام 2013. انظر القرار ICC-ASP/12/Res.8، المرفق الأول، الفقرة 6(ج).

⁽⁸⁶⁾ تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين (ICC-ASP/18/5)، الفقرة 37.

⁽⁸⁷⁾ تقرير المحكمة عن مبادئها التوجيهية المتعلقة باستلام وصرف التبرعات والموارد الخارجة عن الميزانية، (CBF/33/6).

⁽⁸⁸⁾ البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/18/12).

المستخدم في الحسابات المالية) لتقديم المعلومات المتعلقة بأرصدة الصناديق الاستثنائية، وكذلك للالتزامات الخارجة عن الميزانية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021. وينبغي أن يبين هذا الشكل الأموال المتاحة لسنة مالية محددة، والمكتب المنفذ، والنفقات العامة المتفق عليها التي سيتحملها كل صندوق.

جيم- المسائل المتعلقة بالموارد البشرية

1- التوزيع الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين

(أ) التوزيع الجغرافي

216- أحاطت اللجنة علما مع الارتياح بأن الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة للفترة 2019-2021 تنص على تحسين التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين من الموظفين قلم المحكمة كأولوية من أولوياتها الثلاث، وأحاطت علما أيضا بأن قلم المحكمة يعزز اتخاذ تدابير إضافية وفقا للإطار القانوني الحالي لتصحيح عدم التوازن⁽⁸⁹⁾.

217- وقدمت المحكمة إحصاءات للموارد البشرية تشير إلى بعض الاختلالات في التمثيل الجغرافي للموظفين من الفئة الفنية بالمحكمة. وفي الماضي، حثت اللجنة المحكمة على الاهتمام بهذه المسألة.

218- وكشفت المعلومات المحدثة للمحكمة أن عدد البلدان الممثلة تمثيلا زائدا بلغ 27 بلدا في نهاية تموز/يوليه 2019، في حين بلغ عدد الدول الممثلة تمثيلا متوازنا 20 دولة، وبلغت أرقام الدول الممثلة تمثيلا ناقصا، أو غير الممثلة، أو غير الأطراف 22 و 54 و 25 دولة، على التوالي. وبالنظر إلى الجهود السابقة للمحكمة فيما يتعلق بمسألة التمثيل الجغرافي العادل، اقترحت اللجنة أن تقدم المحكمة خطة متوسطة الأجل تتضمن أهدافا واضحة ومحددة بشكل جيد لمعالجة الوضع.

219- وفيما يتعلق بالتوزيع الإقليمي للموظفين من الفئة الفنية، فإن 17.02 في المائة ينتمون إلى المنطقة الأفريقية، و6.80 في المائة إلى المنطقة الآسيوية، و10.85 في المائة و6.60 في المائة و58.75 في المائة من مواطني أوروبا الشرقية، ومنطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، ومنطقة أوروبا الغربية ودول أخرى. وفيما يتعلق بالتمثيل الجغرافي العادل، كانت منطقة أفريقيا ومنطقة أوروبا الغربية وبلدان أخرى ممثلة تمثيلا زائدا، في حين كانت المنطقة الآسيوية، ومنطقة أوروبا الشرقية، ومنطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي ناقصة التمثيل.

220- وأفادت المحكمة بأن العدد الإجمالي لموظفيها من الفئة الفنية (باستثناء الموظفين المنتخبين و42 من موظفي اللغات) يبلغ 470 موظفا، منهم 60 موظفا (أو 12.8 في المائة) من دول غير أطراف. وأوصت اللجنة بأن تنظر المحكمة في إمكانية تجميد التعيين في الوظائف من هذه الفئة.

(ب) التوازن بين الجنسين

221- قدمت المحكمة معلومات مفصلة عن التوازن بين الجنسين من الموظفين من الفئة الفنية، موزعة حسب البرامج والرتب الرئيسية اعتبارا من تموز/يوليه 2019. وكان العدد الإجمالي للموظفين من الفئة الفنية في المحكمة 505 موظفا، بما فيهم الموظفون المنتخبون وموظفو اللغات. وعموما، كان الموظفون الفنيون موزعون بالتساوي تقريبا بين الموظفين الذكور (50.3 في المائة) والموظفات (49.7 في المائة).

(89) الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة للفترة 2019-2021 (CBF/33/15)، الفقرة 19.

222- وعلى مستوى البرامج، يبلغ عدد الموظفين من الفئة الفنية في أمانة جمعية الدول الأطراف خمسة موظفين، وفي الصندوق الاستئماني للضحايا ستة موظفين، وفي آلية الرقابة المستقلة ثلاثة موظفين، وفي مكتب المراجعة الداخلية ثلاثة موظفين. والمجموع ضئيل ولن يؤثر على نتائج التحليل إذا تم إسقاطه. ويوجد في البرنامج الرئيسي الأول (الهيئة القضائية) 36 موظفاً من الفئة الفنية، منهم 19 موظفاً أو 52.8 في المائة من الإناث، في حين بلغت نسبة الإناث في مكتب المدعي العام وقلم المحكمة 48.7 في المائة و52.2 في المائة، على التوالي.

223- ولاحظت اللجنة أن الوظائف العليا من الفئة الفنية يشغلها الرجال. وفي الرتبة (ف-4) وما فوقها، من بين 126 وظيفة، يشغل الموظفون الذكور أكثر من ثلثي الوظائف، أو 68.3 في المائة منها. وعلى العكس من ذلك، في الرتب الأدنى من الجدول، وهي الوظائف برتبة (ف-1) إلى (ف-3)، تشغل الموظفين 57.2 في المائة من الوظائف. ولاحظت اللجنة أيضاً أن عدم التوازن بين الجنسين، لاسيما في المستويات العليا، لم يتحسن بمرور الزمن. وأوصت اللجنة بأن تحاول المحكمة اتباع نهج مختلف واستباقي لمعالجة مسألة التوازن بين الجنسين، وبأن تحدد موعداً مستهدفاً للانجاز.

2- الإجازات المرضية

224- مع مراعاة المعلومات الواردة فيما يتعلق بإنشاء آلية داخلية بديلة لتسوية المنازعات، أعربت اللجنة عن قلقها إزاء التكلفة العالية الناجمة عن الإجازات المرضية وطلبت إلى المحكمة أن تقدم تقريراً خلال دورتها الرابعة والثلاثين يتضمن معلومات عن المسائل التالية في السنوات الخمس الماضية:

- (أ) حجم الإجازات المرضية والمدة المتوسطة للإجازة المرضية؛
- (ب) الآثار المالية المترتبة على الإجازات المرضية؛
- (ج) معايير وإجراءات منح الإجازة المرضية وإدارتها، بما في ذلك الأدوار والمسؤوليات ذات الصلة؛
- (د) مسؤوليات الموظفين والإدارة أمام المحكمة أثناء الإجازة المرضية.

3- تمديد برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين إلى ما بعد السنة الثانية من العمل

225- رأت اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين المعقودة في نيسان/أبريل 2019 أن برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين يمكنه أن يقدم، إذا أدير بشكل مناسب، مساهمة قيمة في زيادة الوعي بالمحكمة بوصفه خياراً مستقبلياً للعمل للموظفين الفنيين المبتدئين من النظم الوطنية، وفي توفير الدعم للمحكمة من أجل تحقيق أهدافها⁽⁹⁰⁾.

226- ونظرت اللجنة في "تقرير المحكمة عن احتمال تمديد برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين إلى ما بعد السنة الثانية من العمل"⁽⁹¹⁾ الذي قدمته المحكمة.

227- ووقّعت المحكمة على أول مذكرة تفاهم مع حكومات اليابان وجمهورية كوريا وسويسرا، حيث أرسلت تلك الحكومات موظفيها الفنيين المبتدئين إلى المحكمة للعمل في إطار برنامج الموظفين المبتدئين لمدة سنتين بدون تكلفة على المحكمة. وبدأ استقبال المحكمة للموظفين الفنيين المبتدئين في عام 2017، ولديها

⁽⁹⁰⁾ تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين (ICC-ASP/18/5)، الفقرة 119.

⁽⁹¹⁾ تقرير المحكمة عن احتمال تمديد برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين إلى ما بعد السنة الثانية من العمل، (CBF/33/2).

الآن ستة موظفين من الدول الأطراف الراعية: أربعة من اليابان (بالتساوي بين الموظفين الذكور والإناث)، وموظفة واحدة من كل من البلدين الآخرين.

228- ولاحظت اللجنة أن الجمعية وافقت على برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين على أساس تجريبي وبدون تكلفة. وطلبت البلدان الراعية إلى المحكمة أن تمدد البرنامج سنة ثالثة مع تقاسم التكلفة بنسبة 50 في المائة بينهما. وبعبارة أخرى، ستستوعب المحكمة نصف تكاليف السنة الثالثة لكل موظف في حالة الموافقة على الطلب.

229- وأفادت المحكمة بأن مجموع تكاليف التمديد لمدة سنة واحدة للموظفين الستة يبلغ 410 ألف يورو، وبأن نصفها (205.5 ألف يورو) سيأتي من ميزانية المحكمة، (157.1 ألف يورو) من ميزانية عام 2020، و(48.4 ألف يورو) من ميزانية عام 2021. وسألت المحكمة للجنة عن إمكانية الموافقة على التمديدات وطلبت إليها، إذا كان يمكنها ذلك، أن توصي الجمعية بالموافقة عليها.

230- وأخذت اللجنة في الاعتبار أن الموافقة على برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين كانت على أساس تجريبي، بدون تكلفة ولمدة سنتين، وأن المدة المذكورة ستنتهي قريباً. وقد أشارت المحكمة في تقريرها إلى مزايا البرنامج ولكنها لم تذكر التقييم. ولذلك أوصت اللجنة بأن تمدد المحكمة البرنامج سنة ثالثة مؤقتاً مع استيعاب التكاليف ذات الصلة في الميزانية الحالية، وأن تقدم تقريراً إلى اللجنة عن نتائج تقييمها في دورتها السادسة والثلاثين التي ستعقد في عام 2021.

دال- المسائل المتعلقة بالمراجعة

1- التقريران المتعلقان بأعمال لجنة المراجعة في عام 2019

231- أحاطت اللجنة علماً مع التقدير بالتقريرين المقدمين عن أعمال لجنة المراجعة في عام 2019⁽⁹²⁾، اللذين يتناولان أساساً المسائل المتعلقة بالحكومة، والإشراف على المسائل المتعلقة بالمراجعة الداخلية والخارجية، فضلاً عن متابعة تنفيذ التوصيات، في إطار ولاية لجنة المراجعة المحددة بوضوح. ولاحظت اللجنة أن استنتاجات وتوصيات لجنة المراجعة تشكل قيمة مضافة لمداولاتها ومكملة لولايتها.

232- وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على إعادة تعيين السيدة إيلينا سوبكوفاً ممثلة للجنة الميزانية والمالية في لجنة المراجعة لمدة أخرى اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2020.

233- وفي مجال الحكومة، أحاطت اللجنة علماً بالتطورات في وضع الدليل التنظيمي للمحكمة المقرر استكمالها في الربع الأول من عام 2021. وهذا الدليل أداة إدارية مهمة، ومن المتوقع أن يقدم توضيحات لأدوار ومسؤوليات كل كيان في المحكمة.

234- وفيما يتعلق بالإشراف على المسائل المتعلقة بالمراجعة الداخلية، شاركت اللجنة في القلق الذي أعربت عنه لجنة المراجعة بشأن اختيار مواضيع المراجعة وعدد أيام العمل المخصصة لمراجعة مشروع خطة المراجعة الداخلية لعام 2020، وطلبت إطلاعها بانتظام بالتقدم المحرز.

235- وأيدت اللجنة جميع توصيات لجنة المراجعة بعد إبلاغها بالنتائج التي توصلت إليها، وشددت على بعض المسائل المحددة التي أثيرت في لجنة المراجعة.

⁽⁹²⁾ تقرير لجنة المراجعة عن أعمال دورتها التاسعة (AC/9/5)، وتقرير لجنة المراجعة عن أعمال دورتها العاشرة (AC/10/5)،

المتاحان على الصفحة الإلكترونية للجنة المراجعة على العنوان التالي:

https://asp.icc-cpi.int/en_menus/asp/AuditCommittee/Pages/default.aspx

2- المسائل المتعلقة بالمراجعة الخارجية وتقارير المراجع الخارجي للحسابات

(أ) البيانات المالية للمحكمة لعام 2018

- 236- نظرت اللجنة في "البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018"⁽⁹³⁾ ورحبت بالعرض الذي قدمه المراجع الخارجي للحسابات.
- 237- وأحاطت اللجنة علماً بالرأي الذي قدمه مراجع الحسابات الخارجي بدون تحفظ وأيدت التوصيات الثلاث التي قدمها المراجع الخارجي للحسابات.
- 238- وفي سياق الرقابة على مسائل المراجعة الخارجية، وافقت اللجنة على أهمية أن تقوم المحكمة ومراجع الحسابات الخارجي بإبلاغ لجنة المراجعة في الوقت المناسب، قبل صدور تقارير مراجع الحسابات الخارجي المتعلقة بالبيانات المالية للمحكمة والصندوق الاستئماني للضحايا، بأي مسألة ذات صلة قد تؤدي إلى صدور رأي مع التحفظ، وأوصت بإدراجها في هذا البلاغ.
- 239- وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على البيانات المالية للمحكمة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

(ب) البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا لعام 2018

- 240- نظرت اللجنة في "البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018"⁽⁹⁴⁾.
- 241- وأحاطت اللجنة علماً بالرأي الذي قدمه مراجع الحسابات الخارجي بدون تحفظ وأيدت التوصيتين اللتين قدمهما المراجع الخارجي للحسابات.
- 242- ورحبت اللجنة بتوصية مراجع الحسابات الخارجي بأن يعتمد الصندوق الاستئماني للضحايا مخططاً أو إطاراً للميزانية من أجل توضيح التخطيط السنوي والمتعدد السنوات لمخصصاته والالتزام بالنفقات والموارد، مع التمييز بين الموارد القادمة من البرنامج الرئيسي السادس (أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا) والتبرعات، لجميع أنشطته. وتتطلع اللجنة إلى إبلاغها بتنفيذ هذه التوصية في دورتها الخامسة والثلاثين التي ستعقد في أيلول/سبتمبر 2020.
- 243- وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

(ج) تقرير مراجعة الأداء بشأن عملية الميزانية بالمحكمة

- 244- تلقت اللجنة تقرير المراجع الخارجي عن عملية الميزانية بالمحكمة الجنائية الدولية⁽⁹⁵⁾ وأجرت خلال دورتها الثالثة والثلاثين تبادلًا للآراء مع ممثلي المراجعين الخارجيين بعد التشاور مع العديد من أصحاب المصلحة في المحكمة. وأعربت اللجنة عن تقديرها البالغ لتقييم عملية الميزانية في المحكمة.

⁽⁹³⁾ البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (ICC-ASP/18/12).

⁽⁹⁴⁾ البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

(ICC-ASP/18/13).

⁽⁹⁵⁾ تقرير المراجعة النهائية لعملية الميزانية بالمحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/18/2/Rev.1).

245- وشرعت اللجنة، من جانبها، في تحسين عملية الميزانية من خلال حوار وتشاور وثيقين مع المحكمة، ونظمت حلقات عمل بشأن الميزانية خلال الدورات الربيعية المعقودة في السنوات القليلة الماضية.

(د) توصيات المراجع الخارجي

التوصية رقم 1 (مستوى الأولوية 1): يوصي المراجع الخارجي بأن تضع جمعية الدول الأطراف في جدول أعمالها، في سياق تقييم المحكمة المقبل أو من خلال أي منتدى آخر، تفسير الفقرة 2 من المادة 42 من نظام روما الأساسي، وذلك من أجل توضيح إلى أي مدى تمنع هذه الفقرة المدعي العام من نقل المسؤولية عن المهام الادارية المشتركة إلى رئيس قلم المحكمة (المسجل)، بصفته مقدم الخدمات المشتركة.

246- أحاطت اللجنة علماً بتأييد لجنة المراجعة فيما يتفق بهذه التوصية ولاحظت بالبناء على آراء لجنة المراجعة الجهود التي تبذلها المحكمة لوضع إجراءات فعالة في إطار نظام روما الأساسي من خلال تنفيذ مشروع التآزر الذي عرضت نتائجه على الجمعية واللجنة. ويشير عمل مجلس التنسيق وآليات التنسيق الأخرى في مختلف المواضيع والبرامج أيضاً إلى الخطوات الملموسة المتخذة نحو تنفيذ مبدأ المحكمة الواحدة. ولاحظت اللجنة أيضاً أن الجمعية تناولت هذه المسألة من خلال فريقها العامل في لاهاي في إطار الفريق الدراسي المعني بالحكومة.

247- وتدرك اللجنة الطابع المعقد للمسألة ومسؤولية الجمعية فيما يتعلق بتفسير نظام روما الأساسي. وترغب اللجنة في تسليط الضوء على أهمية "مبدأ المحكمة الواحدة" بوصفه أداة رئيسية في إعداد وتنفيذ ميزانية المحكمة التي أحرز فيها تقدم ملحوظ على مدى السنوات الأربع الماضية.

التوصية رقم 2 (مستوى الأولوية 1): يوصي المراجع الخارجي بأن تقوم المحكمة، عند إعداد عروض الميزانية السنوية، بما يلي: (1) ينبغي أن تستمر الأخذ في عين الاعتبار ليس فقط التعديلات التدريجية لمستويات الاعتمادات الحالية من خلال عملية طلبات الخدمة فيما يتعلق بالسنة السابقة؛ بل أيضاً؛ (2) أنه في، نصح شامل "الميزانية على أساس التعادل (الصفرية)"، ينبغي أن تستجوب طبيعة تلك الاعتمادات فيها ومحد ذاتها، وذلك لتلافي حدوث انحراف تدريجي في اعتمادات الميزانية.

248- أقرت اللجنة بفائدة النهج القائم على الميزانية الصفريّة وأشارت في نفس الوقت إلى الطابع الكثيف العمالة والمعقد لهذه العملية. ويتمثل النهج العملي في أن تشمل عملية الميزانية العديد من احتياجات المحكمة من الموارد القائمة على أساس صفري. وعلى سبيل المثال، استناداً إلى افتراضات الميزانية والأولويات التي حددها مجلس التنسيق، أعيد بالفعل تقييم المبررات المقدمة لوظائف المساعدة المؤقتة العامة والتكاليف غير المتصلة بالموظفين (مثل السفر، والخدمات التعاقدية، والخبراء الاستشاريين، وما إلى ذلك) في كل ميزانية مقترحة معروضة على اللجنة لاستعراضها وموافقة الجمعية عليها. وبالمثل، ينبغي أن تواصل المحكمة استعراض هيكل الوظائف الثابتة، حسب الاقتضاء، وتقديمه إلى الجمعية عن طريق اللجنة لضمان أكثر النهج فعالية لتحديد الاحتياجات من الموارد بما يتناسب مع الاحتياجات التشغيلية. وكبديل للميزانية الصفريّة الواسعة النطاق، يمكن إجراء مراجعة عرضية لمجالات الانفاق الحرجة بالميزانية. وتوفر استراتيجية قلم المحكمة نقطة انطلاق جيدة للأخذ بالنهج الذي يركز على الخدمات الحرجة.

التوصية رقم 3 (مستوى الأولوية 2): فيما يتعلق بالوفورات والكفاءات، يوصي المراجع الخارجي بما يلي:

(أ) يجب أن يترأس المسجل شخصياً إطلاق ورشة العمل السنوية حول الوفورات والكفاءات؛
 (ب) استخدام النماذج القياسية على نطاق أوسع لدعم الوفورات والكفاءات المقترحة والمعتمدة، والإفصاح عن مستوى خط الأساس، ومبالغ الوفورات المقترحة والمعتمدة التي تم توفيرها ومنشأ وطبيعة الادخار بالتحديد (خفض التكلفة الحالية أو تلافي التكلفة المحتملة)؛
 (ج) يشير ملحق وثيقة الميزانية المقترحة المخصص للوفورات والكفاءة فقط إلى تلك الناجمة عن مبادرات إدارية حقيقية ولها تأثير على خط الأساس؛
 (د) ينبغي تصميم وتنفيذ نهج متماثل "من الأعلى إلى الأسفل"، يبدأ كل عام على مستوى كبار المسؤولين، ويؤدي إلى تحدٍ منتظم بمستويات أقل (أي الشعب والأقسام) لقيود الموظفين.

249- فيما يتعلق بالوفورات والكفاءات، قدم المراجع الخارجي أربع توصيات من شأنها أن تؤدي إلى تحسين المساءلة والإبلاغ عن الوفورات الحقيقية التي تؤثر على خط الأساس للمحكمة.
 250- ولاحظت اللجنة أن الخطط الاستراتيجية التي أصدرتها المحكمة ومكتب المدعي العام وقلم المحكمة تؤكد أن التحسين المستمر والوفورات والكفاءات أهداف استراتيجية تعهد جميع المديرين باتباعها. وستواصل اللجنة حوارها مع المحكمة وستقترح طريقة عملية للمضي قدماً في تحسين عرض الميزانية. وتوفر المعلومات المقدمة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 بشأن الوفورات والكفاءات حتى الآن فهما محسناً بالفعل لكيفية تأثير خط الأساس للمحكمة.

التوصية رقم 4 (مستوى الأولوية 1): يوصي المراجع الخارجي المحكمة بتكييف النظام الإداري للموظفين بحيث أنه كبديل للفصل من العمل، في الحالات التي قد يؤدي فيها تطور عبء العمل إلى انخفاض في عدد الموظفين في بعض القطاعات، وضع أولوية شديدة للتوظيف في وظائف داخلية أخرى حيث يتم عرض الوظائف المتوفرة فيها على شاغلي هذه الوظائف، إذا ومتى تكون مؤهلاتهم الشخصية ملائمة بشكل واضح للمهام الجديدة.

251- استرعت اللجنة الانتباه إلى أن سبع من التوصيات العشر المقدمة إلى المحكمة من تقرير مراجعة الموارد البشرية⁽⁹⁶⁾ كانت لا تزال تنفذ جزئياً في بداية عام 2019. وأعربت اللجنة عن تطلعها إلى معالجة هذه القضايا في سياق استعراض سياسة الموارد البشرية في الدورات المقبلة وأيدت استخدام أدوات لزيادة مرونة الموارد البشرية. وواصلت اللجنة استعراض سياسة الموارد البشرية الحالية بالمحكمة المتعلقة بالتوظيف، والتدريب الشامل/إعادة توصيف الوظائف، ومفاهيم التنقل التي تعتبر ضرورية لتحسين المواءمة بين تقلبات عمليات المحكمة والاحتياجات من الموارد.

التوصية رقم 5 (مستوى الأولوية 2): يوصي المراجع الخارجي بأن يقوم فريق الموازنة العامل بدراسة وتقديم مقترح للموافقة إلى لجنة الميزانية والمالية وإلى الفريق العامل في لاهاي لوثيقة ميزانية مجددة ومبسطة وأقصر، تركز بشكل صارم على المسائل المتعلقة بالميزانية وتستند على الخبرة المكتسبة من المحكمة. إذا ومتى أقرتها لجنة الميزانية والمالية والفريق العامل في لاهاي، فيمكن عند ذلك اعتماد هيكل الوثيقة الجديد من قبل جمعية الدول الأطراف.

252- ستواصل اللجنة حوارها مع المحكمة وستقترح طريقة عملية للمضي قدماً في تحسين عرض الميزانية بغية التوصل إلى شكل موحد يستند إلى مبدأ المحكمة الواحدة ويجعل المعلومات أكثر شمولاً وشفافية وسهولة

(96) ICC-ASP/17/7.

المقارنة والتحليل. واختلاف الاحتياجات من المعلومات لمختلف أصحاب المصلحة في عملية الميزانية من الأمور التي ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار أيضاً، وينبغي تصميم شكل مناسب للعرض (مثل الموجز التنفيذي للميزانية البرنامجية المقترحة).

التوصية رقم 6 (مستوى الأولوية 3): يوصي المراجع الخارجي بنشر وثيقة الميزانية النهائية للسنة (ن) في موعد لا يتجاوز نهاية كانون الثاني/يناير من نفس العام.

253- تلاحظ اللجنة أهمية إصدار الوثائق الرئيسية للمحكمة في الوقت المناسب. ودعت اللجنة المحكمة إلى النظر في هذه المسألة في سياق تحسين عملية الميزانية بالمحكمة، مع التركيز بشكل خاص على نشر المعلومات التي تلي احتياجات أصحاب المصلحة المعنيين داخل المحكمة وكذلك خارجها في الوقت المناسب.

التوصية رقم 7 (مستوى الأولوية 3): يوصي المراجع الخارجي بتكييف القواعد المالية، التي تحظر حالياً عمليات المناقلة بين البرامج الرئيسية، من أجل السماح بمثل هذه المناقلات وبالتالي توفير مرونة إدارية كافية للبرامج الرئيسية الأصغر، مثل آلية الرقابة المستقلة أو مكتب التدقيق الداخلي.

254- تلاحظ اللجنة، وفقاً لقواعد النظام المالي والقواعد المالية⁽⁹⁷⁾ التي تنظم حالياً عمليات مناقلة الأموال، أن اقتراح تعديل القواعد المالية، وبوجه خاص القواعد المالية المتعلقة بمناقلة الأموال بين البرامج الرئيسية وبين التكاليف المتصلة بالموظفين والتكاليف غير المتصلة بالموظفين دون موافقة الجمعية، ينبغي النظر فيه في ضوء الإطار الشامل للنظام المالي والقواعد المالية (بما في ذلك استخدام صندوق الطوارئ)، دون تفويض المراقبة العامة للميزانية وانضباط الميزانية. وتتطلب الممارسة التي جرت مؤخراً لعمليات المناقلة بين البرامج الرئيسية الحذر بل ومزيد من المرونة في إدارة الميزانية.

التوصية رقم 8 (مستوى الأولوية 2): للتيقن من اتساق مبسط بين الموافقة على المشروعات الاستثمارية متعددة السنوات وقرارات الميزانية السنوية ذات الصلة من قبل جمعية الدول الأطراف، يوصي المراجع الخارجي المحكمة بأن تقدم إلى جمعية الدول الأطراف مقترحاً لتوسيع إستراتيجيتها الحالية بشأن الحساب الخاص لتكنولوجيا المعلومات متعدد السنوات بحيث:

(أ) يمكن استخدامه كألية متعددة الأغراض ومتعددة السنوات لتسمح بنقل موارد الميزانية العادية غير المنفقة إلى قائمة من المشروعات الاستثمارية الهامة المتعددة السنوات التي وافقت عليها جمعية الدول الأطراف؛

(ب) تصميم قواعد كافية، لتضمن الفصل القوي بين الاعتمادات المخصصة لكل مشروع معتمد وبين تقرير سنوي إلى جمعية الدول الأطراف

255- لاحظت اللجنة أن المحكمة أنشأت بالفعل حسابات خاصة متعددة السنوات من أجل المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في الماضي، ومؤخراً لاستخدامها في استراتيجية تكنولوجيا المعلومات الحالية وفقاً لتوصية اللجنة في تقريرها ICC-ASP/17/15. ومن حيث المبدأ، فإن الأخذ بالأموال المتعددة السنوات يدعم الممارسة الجيدة للميزنة وينبغي اعتباره أداة تساعد على تحقيق الوفورات (مثل تحسين التخطيط للمشتريات) وضمان القدرة على تحمل التكاليف (مثل تجنب الذروات في الانفاق عند استبدال الأصول

(97) القاعدة 4-8 من النظام المالي والقواعد المالية.

الثابتة). ولاحظت اللجنة أن الخبرة المكتسبة من تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات ستكون بالغة الأهمية قبل توسيع نطاقها لتشمل مشاريع أخرى وربما النظر في تعديل النظام المالي والقواعد المالية، عند الاقتضاء.

التوصية رقم 9 (مستوى الأولوية 1): لتلافي العواقب المالية والسمعة السيئة في حالة حدوث عجز في السيولة، يوصي المراجع الخارجي بأن تقوم جمعية الدول الأطراف بتفويض بعض المسؤولية إلى المكتب، من أجل:

(أ) أن يعلن، في الوقت المحدد (أي، بإعطاء مدة معقولة، مثل أسبوعين/ثلاثة أسابيع - يلزم تحديد مدة بدقة أكثر - قبل أن يمثل المال النقدي المتاح المتوقع مدة تقل عن شهر واحد فقط من المدفوعات القياسية)، أن المحكمة وافقت بشكل استثنائي على استخدام صندوق الطوارئ، و/أو، في حالة عدم توفر النقد بالقدر الكافي في الصندوق، للتفاوض مسبقاً على اعتماد خط مالي؛

(ب) السماح للمحكمة باستخدام أي من هذين التسهلين أو كليهما بفعالية، ولكن فقط عندما يصبح من المستحيل تلافي أزمة السيولة (على سبيل المثال، عندما لا يتبقى إلا يوم واحد أو يومين فقط من النقد)، ويحتاج هذا التأخير أيضاً إلى تحديد دقيق جداً مسبقاً؛

(ج) تقديم تقرير عن هذا الوضع فوراً إلى الدول الأطراف بشأن كل من القرارين السابقين.

256- أحاطت اللجنة علماً بتأييد لجنة المراجعة فيما يتعلق بهذه التوصية. واستناداً إلى آراء لجنة المراجعة، تشارك اللجنة المراجع الخارجي في القلق الذي أعرب عنه بشأن مخاطر السيولة في المحكمة. وقدمت اللجنة توصيات مماثلة في الماضي وقررت مواصلة رصد الحالة، وكررت توصياتها الواردة في الفقرات 179-181 و193 من هذا التقرير.

التوصية رقم 10 (مستوى الأولوية 2): فيما يتعلق بمؤشرات الأداء الرئيسية الواردة في مرفقات تقرير أداء الميزانية، يوصي المراجع الخارجي بما يلي:

(أ) من أجل تقديم تقرير أداء الميزانية السنوي الذي يكون أكثر تماسكاً وتركيزاً على الميزانية، لم تعد المحكمة تقوم بنشر الملحقات المخصصة حالياً لمؤشرات الأداء الرئيسية للبرامج الرئيسية، والتي معظمها غير قابلة للقياس وليس لها صلة بأداء الميزانية، أي أنها حتى لا تقدم مؤشرات مناسبة للتكلفة/النتائج؛

(ب) من أجل تلافي السماح لأصحاب المصلحة الخارجيين بالإفصاح عن مؤشرات بسيطة ومضللة للميزانية تستند على المعلومات العامة (على سبيل المثال، بتقسيم نفقات الميزانية الفعلية للمحكمة الجنائية الدولية على عدد أحكام الإدانة بالذنب، والأحكام بشأن الأفراد المعينين، والحالات، الخ). أن تعتنم المحكمة فرصة أعمالها الحالية بشأن الخطة الإستراتيجية للمحكمة للفترة من 2019 إلى 2021 لاختيار، إذا ومتى أمكن، بعض مؤشرات الأداء الرئيسية المحددة التي تقدم علاقة مترابطة واضحة مع استخدام موارد الميزانية لتحل محل مؤشرات الأداء الرئيسية غير المجدية التي تم الكشف عنها في تقارير أداء الميزانية التي ليس لها صلة عموماً بشكل مباشر بالميزانية؛

(ج) بعد الانتهاء من هذه المهمة، تختار كل هيئة عدداً محدوداً جداً من أهم المؤشرات القابلة للقياس المتعلقة بالميزانية (بين اثنين وأربعة، إن وجدت)، لإرفاقها بتقرير أداء الميزانية. يجب عدم التوقف عن نشر المؤشرات الحالية حتى تتوفر مؤشرات جديدة ذات صلة بالفعل.

257- أحاطت اللجنة علماً بالمناقشات الجارية بشأن مؤشرات الأداء الرئيسية والخطط الاستراتيجية الجديدة. وتتطلع اللجنة إلى استعراض هذه المسألة في سياق تقارير الأداء السنوية للخطط الاستراتيجية التي تتضمن جميع التواريخ والتحليلات، فضلاً عن استعراضها للميزانيات البرنامجية السنوية المقترحة للمحكمة.

خامسا- المسائل الأخرى

ألف- القضايا المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية ومجلس الطعون

1- الدعاوى القضائية المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية

258- كان معروضاً على اللجنة "تقرير المحكمة عن تقييم مخاطر التقاضي"، ونظرت اللجنة في المعلومات الإضافية التي قدمتها المحكمة خلال الدورة.

259- وأحاطت اللجنة علماً بأن المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية أصدرت سبعة أحكام في عام 2019: حكمان في شباط/فبراير، وخمسة أحكام في تموز/يوليه. وبالنظر إلى أن المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية تعقد دورتين فقط في السنة، لن تصدر أحكام أخرى في عام 2019.

260- وبلغ مجموع التعويضات المالية الناتجة عن الأحكام 40.5 ألف يورو، وقيدت التعويضات في البيانات المالية لعام 2018 في بند المخصصات، وقام المراجع الخارجي للحسابات بمراجعتها.

261- ولاحظت اللجنة مع القلق أنه في وقت انعقاد دورتها الثالثة والثلاثين، كانت هناك 38 قضية معروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية، مما يمثل زيادة تبلغ 23 قضية مقارنة بالوضع في أيلول/سبتمبر 2018. بيد أن اللجنة لاحظت أيضاً أن 22 من هذه القضايا تتعلق بمشروع المراجعة، وأنه تم ضمها في قضية واحدة بناء على طلب المحكمة.

2- القضايا المعروضة على مجلس الطعون الداخلي

262- بلغ عدد القضايا المعروضة على الآلية الداخلية لتسوية المنازعات 11 قضية، وكانت هذه القضايا في مراحل مختلفة من الإجراءات.

263- ولاحظت اللجنة أنه تم تعيين خبير بصفة مؤقتة من أجل توفير مبادئ توجيهية للإدارة بشأن سبيل المضي قدماً في إنشاء آلية بديلة لتسوية المنازعات في المحكمة، وهو ما يمكن أن يؤدي في نهاية المطاف إلى الحد من الدعاوى المرفوعة أمام المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية. وترحب اللجنة بالجهود التي تبذلها المحكمة للتخفيف من مخاطر التقاضي.

3- الاعتمادات المتعلقة بالقضايا المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية والقضايا المعروضة على مجلس الطعون الداخلي

264- لاحظت اللجنة أنه في نهاية عام 2018، بلغت الاعتمادات المرصودة للقضايا المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية 974 ألف يورو، فضلاً عن 85 ألف يورو مسجلة بصفة خصوم احتمالية. وأصدرت المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية في تموز/يوليه خمسة أحكام سبق أن رصدت لها المحكمة اعتمادات تبلغ 552 ألف يورو تقريباً، فضلاً عن خصوم احتمالية تبلغ 20 ألف يورو. وأمرت المحكمة بدفع 14.5 ألف يورو فقط للمشتكين وتسجيل الرصيد الباقي البالغ قدره 543.4 ألف يورو يصفته إيرادات متنوعة.

265- وعند انعقاد الدورة الثالثة والثلاثين للجنة، كان الرصيد المتبقي من الاعتمادات 405 ألف يورو تقريباً⁽⁹⁸⁾، وكان 340 ألف يورو من هذا الرصيد مسجلاً في بند المخصصات، والباقي البالغ قدره 65 ألف يورو مسجلاً في بند الخصوم الاحتمالية.

266- ولاحظت اللجنة أن عدد القضايا وآثارها المالية المحتملة لا يزال كبيراً وقررت بالتالي مواصلة رصد جميع القضايا المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية، والآلية الداخلية لتسوية المنازعات، وأي تسويات ودية مقبلة، وأي تطورات أخرى ذات صلة بالدعاوي، فضلاً عن التقدم المحرز في إنشاء آليات بديلة لتسوية المنازعات في المحكمة.

267- وأوصت اللجنة بموافقتها بتقرير متابعة عن حالة القضايا المعروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية ومجلس الطعون الداخلي في دورتها الرابعة والثلاثين.

باء- الإحاطة المتعلقة بالبعثة الموفدة إلى المكتب القطري في أبيدجان

268- قدم الوفد الذي يتكون من عضوين في اللجنة والذي شارك في البعثة الموفدة إلى المكتب القطري في أبيدجان (كوت ديفوار) في يومي 1 و2 تموز/يوليه 2019 إحاطة إعلامية إلى اللجنة عن وقائع الزيارة ونتائجها. والتقى الوفد برئيس المكتب القطري وموظفي المكتب من أجل التعرف على التحديات التي يواجهونها في أداء واجباتهم. وعلاوة على ذلك، التقت اللجنة بممثلين من المجتمع المدني.

269- وإذ أحاطت اللجنة علماً بتقرير البعثة عن تنفيذ أهداف الزيارة إلى المكتب القطري، وكذلك بالملاحظات والتوصيات الأربع التي قدمها الوفد فيما يتعلق بمباني المكتب القطري وأنشطة الشراء وإدارة المركبات، أيدت اللجنة جميع التوصيات التي قدمها الوفد.

جيم- ولاية أعضاء اللجنة

270- تنص اختصاصات اللجنة على أن تنتخب الجمعية أعضائها لمدة "ثلاث سنوات تقويمية"⁽⁹⁹⁾. وجرى الانتخاب الأول لأعضاء اللجنة في 21 نيسان/أبريل 2003. وقررت الجمعية أن تبدأ مدة عضوية هؤلاء الأعضاء من تاريخ انتخابهم⁽¹⁰⁰⁾. واعتمدت الجمعية نفس التاريخ، وهو 21 نيسان/أبريل، لبدء عضوية الأعضاء المنتخبين في الانتخابات اللاحقة.

271- وفي السنوات الأخيرة، تسبب بدء العضوية في 21 نيسان/أبريل في بعض الصعوبات اللوجستية. وعلى وجه الخصوص، فرض هذا التاريخ قيوداً على الخيارات المتاحة للجنة لتحديد موعد دورتها الربيعية في

⁽⁹⁸⁾ لاحظت اللجنة أن الرقم الوارد في البيانات المالية التي راجعها المراجع الخارجي للحسابات لعام 2018 بلغ 335 ألف يورو في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

⁽⁹⁹⁾ الوثائق الرسمية... الدورة الأولى... 2002 (القرار ICC-ASP/1/Res.4)، المرفق، الفقرة 2 بصيغتها المعدلة. وبالنسبة للانتخاب الأول، نصت اختصاصات اللجنة على انتخاب ستة من الأعضاء الإثني عشر لمدة سنتين، وستة لمدة ثلاث سنوات. وأجرى رئيس الجمعية القرعة وفقاً للفقرة 13 من القرار ICC-ASP/1/Res.5 لتحديد مدة الولاية لكل من الأعضاء المنتخبين.

⁽¹⁰⁰⁾ انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الأولى (الاستئناف الأول والثاني)، نيويورك، 3-7 شباط/فبراير و 21-23 نيسان/أبريل 2003 (ICC-ASP/1/3/Add.1)، الجزء الأول، الفقرة 49.

السنوات التي تبدأ فيها عضوية الأعضاء المنتخبين الجدد. ولتجنب هذا القيد في المستقبل، أوصت اللجنة بأن تعتمد الجمعية تاريخ 1 كانون الثاني/يناير لبدء العضوية وتاريخ 31 كانون الأول/ديسمبر لانتهائها، على أن يتم ذلك تدريجياً لتجنب أي تداخل مع عضوية الأعضاء الحاليين. ونتيجة لذلك، يمكن انتخاب الأعضاء الذين سيتم انتخابهم في الدورة الثامنة عشرة للجمعية لفترة تبدأ في 21 أبريل 2020 ولكن تنتهي في 31 ديسمبر 2022، ويمكن انتخاب الأعضاء الذين سيتم انتخابهم في الدورة التاسعة عشرة للجمعية لفترة تبدأ في 21 نيسان/أبريل 2021 ولكن تنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023⁽¹⁰¹⁾. وسيتاح في الانتخابات التالية انتخاب الأعضاء لفترة تبلغ ثلاث سنوات، تبدأ من 1 كانون الثاني/يناير من العام التالي لانتخابهم. وسيساعد اعتماد هذا الإجراء على ضمان تشغيل اللجنة بمزيد من الكفاءة في المستقبل.

دال- الإضافة إلى الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020

272- في 12 تموز/يوليه 2019، تم تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة لعام 2020 إلى اللجنة للنظر فيها. في 26 أيلول/سبتمبر 2019، تم إصدار نسخة التقرير الأولية للجنة.

273- في 30 أيلول/سبتمبر 2019، أصدرت الدائرة التمهيدية قراراً سريعاً يؤكد تم جرمية الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي رفعها المدعي العام ضد السيد الحسن وإحالتة إلى المحكمة. ونتيجة لذلك، وفي 28 تشرين الأول/أكتوبر 2019، قدمت المحكمة إلى اللجنة إضافة للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 والتي تحتوي على زيادة للبرنامج الرئيسي الثالث (قلم المحكمة) بمبلغ إجمالي قدره 230.7 ألف يورو في إطار بند ميزانية محامي الدفاع.

274- ونتيجة لذلك، أصبحت الميزانية المقترحة لعام 2020 المعدلة لقلم المحكمة ما مجموعه 376,2 76 ألف يورو (أو -0.4 في المائة مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019)، وأصبحت الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020 المعدلة للمحكمة ما مجموعه 147 170,4 ألف يورو باستثناء قرض الدولة المضيفة (أو زيادة بنسبة 1.8 في المائة مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019).

275- نظرت اللجنة في هذا الطلب الإضافي مع مراعاة المبلغ الأصلي المطلوب للمساعدة القانونية للدفاع لمدة 12 شهراً من إجراءات الاستئنافات للسيد الحسن بقيمة 383 ألف يورو. وفي إجابتها على استفسار طرحته اللجنة، أوضحت المحكمة أن الافتراض، عندما قدمت الميزانية المقترحة، كان احتمال عما استئناف بشأن القرار المتعلق بتأكيد التهم (انظر الفقرتين 94 و 95 في هذا التقرير). ولكن، لم يتم عمل هذا الاستئناف وستحال القضية إلى مرحلة المحاكمة، مما يؤدي إلى تكوين فريق مختلف بموجب سياسة المساعدة القانونية. وبالتالي، فإن تكلفة مرحلة المحاكمة لمدة 12 شهراً (613.7 ألف يورو) ستكون أعلى من تكلفة مرحلة الاستئناف (383 ألف يورو)، مما أدى إلى الفرق الذي تم طلبه لمبلغ 230.7 ألف يورو. أوصت اللجنة الجمعية بالموافقة على المبلغ الإضافي المطلوب والبالغ 230.7 ألف يورو للمساعدة القانونية للدفاع في قضية الحسن. وفي الوقت نفسه، طلبت اللجنة من المحكمة أن تبذل كل الجهود

(101) لن تنطبق هذه المواعيد على الانتخابات لملء شاغر في اللجنة التي ستعقد في الدورة الثامنة عشرة للجمعية، حيث سيتم انتخاب هذا العضو للعمل في الفترة المتبقية من ولاية سلفه.

الممكنة لاستيعاب هذه النفقات في حدود ميزانيتها السنوية، من أجل تخفيض أو تدارك الاستخدام الفعلي لأي موارد إضافية.

276- ستواصل اللجنة رصد تنفيذ ميزانية المساعدة القانونية، وأوصت المحكمة بتقديم نفقات مساعدة قانونية مفصلة لكل قضية في دورتها الرابعة والثلاثين.

هاء- موعد انعقاد الدورات المقبلة للجنة

277- قررت اللجنة مؤقتاً أن تعقد دورتيها الرابعة والثلاثين في الفترة من 4 إلى 8 أيار/مايو 2020 والخامسة والثلاثين في الفترة من 14 إلى 25 أيلول/سبتمبر 2020 في لاهاي.

المرفق الأول

حالة تسديد الاشتراكات حتى 31 آب/أغسطس 2019 (باليورو)

الاشتراكات غير المسددة									
الصندوق العام									
سنة 2019									
السنوات السابقة									
الميزانية									
الدولة الطرف	صندوق رأس المال العامل	قرض الدولة المضيئة	باستثناء القرض	قرض الدولة المضيئة	الميزانية باستثناء القرض	قرض الدولة المضيئة	الصناديق الأخرى	الصناديق الكلي/جميع	فترة عدم السداد
1	أفغانستان	-	-	-	-	-	-	-	-
2	ألبانيا	-	-	-	-	-	-	-	-
3	أندورا	-	-	-	-	-	-	-	-
4	أنتيغوا وبربودا	-	186	186	16 579	5 348	-	22 299	2019 - 2015
5	الأرجنتين	-	-	-	2 014 164	2 421 357	-	4 435 521	2019 - 2018
6	أستراليا	-	-	-	-	-	-	-	-
7	النمسا	-	-	-	-	-	-	-	-
8	بنغلاديش	-	-	-	-	-	-	-	-
9	باربادوس	-	-	-	-	-	-	-	-
10	بلجيكا	-	-	-	-	-	-	-	-
11	بليز	-	-	143	-	2 602	-	2 745	2019
12	بنن	-	-	-	-	-	-	-	-
13	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	-	-	-	-	42 353	-	42 353	2019
14	البوسنة والهرسك	-	-	-	-	-	-	-	-
15	بوتسوانا	-	-	-	-	-	-	-	-
16	البرازيل	-	416 882	416 882	9 435 839	7 801 074	-	18 070 677	2019 - 2017
17	بلغاريا	-	-	-	-	-	-	-	-
18	بوركينافاسو	-	-	-	-	-	-	-	-
19	كابو فيردي	-	143	143	3 722	2 602	-	6 610	2019 - 2017
20	كمبوديا	-	-	-	-	-	-	-	-
21	كندا	-	-	-	-	-	-	-	-
22	جمهورية إفريقيا الوسطى	8	343	343	7 969	2 602	-	11 065	2019 - 2015
23	تشاد	393	369	369	36 570	10 552	-	48 038	2019 - 2015
24	شيلي	-	-	-	-	-	-	-	-
25	كولومبيا	-	-	-	-	63 737	-	63 737	2019
26	جزر القمر	8	371	371	21 584	2 602	46	24 754	2019 - 2007
27	الكونغو	335	1 832	1 832	75 936	15 901	73	94 783	2019 - 2012
28	جزر كوك	-	-	-	-	-	-	-	-
29	كوستاريكا	-	-	-	-	56 047	-	56 047	2019
30	كوت ديفوار	-	-	-	-	1 057	-	1 057	2019
31	كرواتيا	-	-	-	-	-	-	-	-
32	قبرص	-	-	-	-	-	-	-	-
33	الجمهورية التشيكية	-	-	-	-	-	-	-	-
34	جمهورية الكونغو الديمقراطية	-	-	-	-	383	-	383	2019
35	الداغمرك	-	-	-	-	-	-	-	-
36	جيبوتي	-	262	262	6 455	2 602	-	9 462	2019 - 2016
37	دومينيكا	-	-	-	-	-	-	-	-
38	الجمهورية الدومينيكية	-	-	-	254 991	6 392	-	413 303	2019 - 2016
39	إكوادور	-	-	-	-	211 766	-	211 766	2019

الإشتراكات غير المسددة								
الصندوق العام								
			سنة 2019		السنوات السابقة			
فترة عدم	المجموع	الصناديق	الميزانية	قرض	الميزانية	قرض	صندوق رأس	الدولة الطرف
السداد	الكلية/جميع	الأخرى	باستثناء	الدولة	باستثناء	الدولة	المال العامل	
	الصناديق		القرض	المضيفة	القرض	المضيفة		
-	-	-	-	-	-	-	-	السلفادورا 40
-	-	-	-	-	-	-	-	إستونيا 41
-	-	-	-	-	-	-	-	فيجي 42
-	-	-	-	-	-	-	-	فنلندا 43
-	-	-	-	-	-	-	-	فرنسا 44
-	-	-	-	-	-	-	-	غابون 45
2019 -2018	2 753	-	2 602	143	8	-	-	غامبيا 46
-	-	-	-	-	-	-	-	جورجيا 47
-	-	-	-	-	-	-	-	ألمانيا 48
2019 -2018	42 950	-	39 751	1 986	1 213	-	-	غانا 49
-	-	-	-	-	-	-	-	اليونان 50
-	-	-	-	-	-	-	-	غرينادا 51
2019	98 767	-	95 258	3 509	-	-	-	غواتيمالا 52
2019 -2011	32 851	84	7 950	143	24 169	371	134	غينيا 53
-	-	-	-	-	-	-	-	غيانا 54
2019	2 037	-	2 037	-	-	-	-	هندوراس 55
-	-	-	-	-	-	-	-	هنغاريا 56
-	-	-	-	-	-	-	-	أيسلندا 57
-	-	-	-	-	-	-	-	أيرلندا 58
-	-	-	-	-	-	-	-	إيطاليا 59
-	-	-	-	-	-	-	-	اليابان 60
2019	55 507	-	55 507	-	-	-	-	الأردن 61
-	-	-	-	-	-	-	-	كينيا 62
-	-	-	-	-	-	-	-	لاتفيا 63
-	-	-	-	-	-	-	-	ليسوتو 64
2019 -2016	8 004	-	2 602	143	4 997	262	-	ليبيريا 65
-	-	-	-	-	-	-	-	ليختنشتاين 66
-	-	-	-	-	-	-	-	لتوانيا 67
-	-	-	-	-	-	-	-	لكسمبرغ 68
2019 -2018	11 054	-	10 552	430	72	-	-	مدغشقر 69
-	-	-	-	-	-	-	-	ملاوي 70
2019	10 695	-	10 552	143	-	-	-	ملديف 71
-	-	-	-	-	-	-	-	مالي 72
-	-	-	-	-	-	-	-	مالطة 73
2019 -2015	11 304	-	2 602	143	8 208	343	8	جزر مارشال 74
-	-	-	-	-	-	-	-	موريشيوس 75
2019	3 418 897	-	3 418 897	-	-	-	-	المكسيك 76
-	-	-	-	-	-	-	-	منغوليا 77
-	-	-	-	-	-	-	-	الجزيل الأسود 78
-	-	-	-	-	-	-	-	ناميبيا 79
-	-	-	-	-	-	-	-	ناورو 80
-	-	-	-	-	-	-	-	هولندا 81
-	-	-	-	-	-	-	-	نيوزيلندا 82
2019 -2009	42 719	92	5 348	287	36 218	744	30	النيجر 83
2019 -2018	687 853	-	661 605	12 785	13 463	-	-	نيجيريا 84
-	-	-	-	-	-	-	-	مقدونيا الشمالية 85

الإشتراقات غير المسددة									
الصندوق العام									
سنة 2019									
السنوات السابقة									
المجموع	الميزانية	الميزانية	الميزانية	الميزانية	الميزانية	الميزانية	الميزانية	الميزانية	الميزانية
فترة عدم	الصناديق	الصناديق	الصناديق	الصناديق	الصناديق	الصناديق	الصناديق	الصناديق	الصناديق
السداد	الكلية/جميع	الأخرى	الاستثناء	الدولة	الدولة	الدولة	الدولة	الدولة	الدولة
السداد	الصناديق	الأخرى	القرض	المضيفة	القرض	المضيفة	القرض	المضيفة	القرض
-	-	-	-	-	-	-	-	-	النرويج 86
2019	35 007	-	35 007	-	-	-	-	-	بنما 87
2019 -2017	109 190	-	42 353	1 423	63 991	1 423	-	-	باراغواي 88
2019	215 431	-	215 431	-	-	-	-	-	بيرو 89
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الفلبين 90
-	-	-	-	-	-	-	-	-	بولندا 91
-	-	-	-	-	-	-	-	-	البرتغال 92
2019	340 837	-	340 837	-	-	-	-	-	جمهورية كوريا 93
-	-	-	-	-	-	-	-	-	جمهورية مولدوفا 94
-	-	-	-	-	-	-	-	-	رومانيا 95
2019	2 745	-	2 602	143	-	-	-	-	سانت كيتس ونيفيس 96
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سانت لوسيا 97
2019	2 745	-	2 602	143	-	-	-	-	سانت فنسنت وغرينادين 98
-	-	-	-	-	-	-	-	-	ساموا 99
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سان مارينو 100
2019 -2017	28 708	-	14 455	850	12 553	850	-	-	السنغال 101
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صربيا 102
2019	5 491	-	5 348	143	-	-	-	-	سيشيل 103
2019 -2018	3 661	-	2 602	143	916	-	-	-	سيراليون 104
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سلوفاكيا 105
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سلوفينيا 106
-	-	-	-	-	-	-	-	-	جنوب أفريقيا 107
-	-	-	-	-	-	-	-	-	إسبانيا 108
-	-	-	-	-	-	-	-	-	دولة فلسطين 109
2019 -2018	28 853	-	13 299	441	14 672	441	-	-	سورينام 110
-	-	-	-	-	-	-	-	-	السويد 111
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سويسرا 112
2019	10 982	-	10 552	430	-	-	-	-	طاجيكستان 113
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تيمور - ليشتي 114
2019	105 811	-	105 811	-	-	-	-	-	ترينيداد وتوباغو 115
2019	29 905	-	29 905	-	-	-	-	-	تونس 116
2019 -2018	24 420	-	14 455	850	9 115	-	-	-	أوغندا 117
-	-	-	-	-	-	-	-	-	المملكة المتحدة 118
2019 -2018	17 956	-	14 455	893	2 608	-	-	-	جمهورية تنزانيا المتحدة 119
2019	230 268	-	230 268	-	-	-	-	-	أوروغواي 120
2019	2 745	-	2 602	143	-	-	-	-	فانواتو 121
2019 -2014	8 773 563	-	1 926 418	89 087	6 527 027	231 031	-	-	فنزويلا (جمهورية - البوليغارية) 122
2019 -2016	59 581	-	14 455	850	42 204	2 035	37	-	زامبيا 123
	37 967 890	295	18 121 519	540 286	8 635 243	669 594	953	-	المجموع

المرفق الثاني

النفقات المتعلقة بالمساعدة القانونية للدفاع والضحايا، بما في ذلك صندوق الطوارئ، في الفترة 2015 – 2019 (باليورو) (1253)

معدل التنفيذ المتوقع لعام 2019 بما في ذلك صندوق الطوارئ ⁽²⁾	النفقات المتوقعة لعام 2019	الميزانية المعتمدة لعام 2019 بما في ذلك صندوق الطوارئ	معدل التنفيذ لعام 2018 بما في ذلك صندوق الطوارئ	النفقات لعام 2018 بما في ذلك صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام 2018 بما في ذلك صندوق الطوارئ	معدل التنفيذ لعام 2017 بما في ذلك صندوق الطوارئ	النفقات لعام 2017 بما في ذلك صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام 2017 بما في ذلك صندوق الطوارئ	معدل التنفيذ لعام 2016 بما في ذلك صندوق الطوارئ	النفقات لعام 2016 بما في ذلك صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام 2016 بما في ذلك صندوق الطوارئ	معدل التنفيذ لعام 2015 بما في ذلك صندوق الطوارئ	النفقات لعام 2015 بما في ذلك صندوق الطوارئ	الميزانية المعتمدة لعام 2015 بما في ذلك صندوق الطوارئ
92,0%	2 933 188	3 187 800	125,9%	3 628 307	2 883 000	109,0%	3 628 583	3 328 190	109,9%	4 770 824	4 339 900	129,3%	2 786 737	2 155 600
136,6%	409 811	300 000	70,6%	352 975	500 000	142,3%	284 678	200 000	98,7%	179 179	181 500	122,3%	244 642	200 000
100%	822 200	822 200	95,4%	250 693	262 700	99,9%	925 221	926 200	0,0%	0	0	119,1%	1 847 290	1 551 100
96,7%	4 165 199	4 310 000	116,1%	4 231 975	3 645 700	108,6%	4 838 482	4 454 390	109,5%	4 950 003	4 521 400	124,9%	4 878 669	3 906 700
101,8%	1 121 561	1 101 500	125,9%	1 466 223	1 165 000	94,0%	942 750	1 002 800	68,5%	1 344 596	1 963 200	66,2%	1 233 556	1 862 100
72,2%	125 000	173 000	0,0%	0	0	93,7%	398 660	425 260	0,0%	0	0	0,0%	0	0
97,8%	1 246 561	1 274 500	125,9%	1 466 223	1 165 000	93,9%	1 341 410	1 428 060	68,5%	1 344 596	1 963 200	66,2%	1 233 556	1 862 100
96,9%	5 411 760	5 584 500	118,4%	5 698 198	4 810 700	105,1%	6 179 892	5 882 450	97,1%	6 294 599	6 484 600	106,0%	6 112 225	5 768 800

¹ بناء على معلومات مقدمة من المحكمة.

⁽²⁾ بناء على تنبؤات محدثة مقدمة في نهاية آب/أغسطس 2019.

⁽³⁾ تعتمد نفقات المساعدة القانونية للدفاع والضحايا من صندوق الطوارئ في السنوات 2013 و2014 و2018 على

الاشعارات المعدلة المقدمة إلى صندوق الطوارئ.

المرفق الثالث

الآثار المالية المترتبة على توصيات اللجنة (بالآلاف اليورو)

نظرة عامة على الميزانية المقترحة لعام 2020 والميزانية التي أوصت بها اللجنة لعام 2020 مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019 - الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة لعام 202 بعد الإضافة إليها: التخفيضات التي أوصت بها لجنة الميزانية والمالية

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	الميزانية البرنامجية لعام 2020 (بالآلاف اليورو)	
	الإضافة	%			المبلغ	النسبة المئوية			المبلغ
12 081,5	-	(0,2)	(26,1)	(13,3)	12 094,8	(0,1)	(12,8)	12 107,6	الهيئة القضائية
47 383,4	-	1,2	580,9	(552,9)	47 936,3	2,4	1 133,8	46 802,5	مكتب المدعي العام
75 916,9	230,7	(0,07)	(503,6)	(228,6)	76 145,5	(0,4)	(275,0)	76 651,2	قلم المحكمة
2 837,0	-	(0,2)	(4,7)	-	2 837,0	(0,2)	(4,7)	2 841,7	أمانة جمعية الدول الأطراف
2 775,0	-	54,2	975,0	(313,1)	3 088,1	71,6	1 288,1	1 800,0	المباني
3 226,1	-	3,1	95,8	(106,9)	3 333,0	6,5	202,7	3 130,3	أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا
551,9	-	3,9	20,8	(231,9)	783,8	47,6	252,7	531,1	آلية الرقابة المستقلة
721,2	-	5,2	35,6	-	721,2	5,2	35,6	685,6	مكتب المراجعة الداخلية
145 723,7	230,7	0,8	1 173,7	(1 446,7)	146 939,7	1,8	2 620,4	144 550,0	المجموع الفرعي
3 585,1	-	-	-	-	3 585,1	-	-	3 585,1	القرض من الدولة المضيفة
149 308,8	230,7	0,8	1 173,7	(1 446,7)	150 524,8	1,8	2 620,4	148 135,1	المجموع الكلي للمحكمة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	المحكمة الجنائية الدولية	
	الإضافة	%			المبلغ	النسبة المئوية			المبلغ
5 516,9	-	(2,6)	(145,2)	5 516,9	(2,6)	(145,2)	5 662,1	أفضاء	
61 403,7	-	1,1	651,5	(188,1)	61 591,8	1,4	839,6	60 752,2	الموظفون من الفئة الفنية
26 082,4	-	2,9	725,8	7,8	26 074,6	2,8	718,0	25 356,6	الموظفون من فئة الخدمات العامة
87 486,1	-	1,6	1 377,3	(180,3)	87 666,4	1,8	1 557,6	86 108,8	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
17 194,3	-	0,4	67,7	(376,4)	17 570,7	2,6	444,1	17 126,6	المساعدة المؤقتة العامة
276,4	-	(71,8)	(702,3)	-	276,4	(71,8)	(702,3)	978,7	المساعدة المؤقتة الخاصة
223,5	-	(25,3)	(75,8)	-	223,5	(25,3)	(75,8)	299,3	بالاجتماعات
17 694,2	-	(3,9)	(710,4)	(376,4)	18 070,6	(1,8)	(334,0)	18 404,6	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
6 165,6	-	0,2	13,1	(189,0)	6 354,6	3,3	202,1	6 152,5	السفر
28,0	-	(3,4)	(1,0)	-	28,0	(3,4)	(1,0)	29,0	الضيافة
4 042,7	-	1,0	39,8	(54,5)	4 097,2	2,4	94,3	4 002,9	الخدمات التعاقدية
1 045,1	-	4,4	44,4	(13,3)	1 058,4	5,8	57,7	1 000,7	التدريب
407,7	-	(38,9)	(259,8)	(153,1)	560,8	(16,0)	(106,7)	667,5	الخبراء الاستشاريون
3 398,2	230,7	(2,6)	(89,6)	(80,0)	3 247,5	(0,3)	(9,6)	3 487,8	مهام الدفاع
1 300,0	-	18,0	198,7	-	1 300,0	18,0	198,7	1 101,3	مهام الضحايا
16 028,9	-	7,9	1 171,6	(374,1)	16 403,0	10,4	1 545,7	14 857,3	النفقات التشغيلية العامة
1 233,7	-	5,0	58,2	(20,0)	1 253,7	6,7	78,2	1 175,5	الوظائف والمواد
1 376,6	-	(27,5)	(523,4)	(6,0)	1 382,6	(27,2)	(517,4)	1 900,0	الأثاث والمعدات
35 026,5	230,7	1,9	652,0	(890,0)	35 685,8	4,5	1 542,0	34 374,5	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين

145 723,7	230,7	0,8	1 173,7	(1 446,7)	146 939,7	1,8	2 620,4	144 550,0	المجموع
3 585,1		-	-	-	3 585,1	-	-	3 585,1	القرض من الدولة المضيفة
149 308,8	230,7	0,8	1 173,7	(1 446,7)	150 524,8	1,8	2 620,4	148 135,1	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد			الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد			الميزانية المعتمدة لعام 2019	البرنامج الرئيسي الأول الهيئة القضائية
	النسبة المئوية	المبلغ	التعديلات التي أوصت بها اللجنة		النسبة المئوية	المبلغ	التعديلات التي أوصت بها اللجنة		
5 516,9	(2,6)	(145,2)	-	5 516,9	(2,6)	(145,2)	5 662,1	اتقضاة	
4 458,6	1,4	59,4	-	4 458,6	1,4	59,4	4 399,2	الموظفون من الفئة الفنية	
883,3	4,3	36,6	-	883,3	4,3	36,6	846,7	الموظفون من فئة الخدمات العامة	
5 341,9	1,8	96,6	-	5 341,9	1,8	96,6	5 245,9	تجميع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين	
1 078,2	0,7	7,4	-	1 078,2	0,7	7,4	1 070,8	المساعدة المؤقتة العامة	
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي	
1 078,2	0,7	7,4	-	1 078,2	0,7	7,4	1 070,8	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	
100,7	10,9	9,9	-	100,7	10,9	9,9	90,8	السفر	
11,0	-	-	-	11,0	-	-	11,0	الضيافة	
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية	
27,8	26,4	5,8	(13,3)	41,1	86,8	19,1	22,0	التدريب	
5,0	-	-	-	5,0	-	-	5,0	الخبراء الاستشاريون	
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع	
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا	
-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة	
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد	
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات	
144,5	12,2	15,7	(13,3)	157,8	22,5	29,6	128,8	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	
12 081,5	(0,2)	(26,1)	(13,3)	12 094,8	(0,1)	(12,8)	12 107,6	المجموع	
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة	
12 081,5	(0,2)	(26,1)	(13,3)	12 094,8	(0,1)	(12,8)	12 107,6	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة	

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد			الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد			الميزانية المعتمدة لعام 2019	1100 هيئة الرئاسة
	النسبة المئوية	المبلغ	التعديلات التي أوصت بها اللجنة		النسبة المئوية	المبلغ	التعديلات التي أوصت بها اللجنة		
28,6	-	-	-	28,6	-	-	28,6	اتقضاة	
835,4	1,4	11,6	-	835,4	1,4	11,6	823,8	الموظفون من الفئة الفنية	
304,9	4,3	12,6	-	304,9	4,3	12,6	292,3	الموظفون من فئة الخدمات العامة	
1 140,3	2,2	24,2	-	1 140,3	2,2	24,2	1 116,1	تجميع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين	
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة	
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي	
-	-	-	-	-	-	-	-	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	
100,7	10,9	9,9	-	100,7	10,9	9,9	90,8	السفر	
10,0	-	-	-	10,0	-	-	10,0	الضيافة	
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية	
6,8	13,3	0,8	(0,3)	7,1	18,3	1,1	6,0	التدريب	
5,0	-	-	-	5,0	-	-	5,0	الخبراء الاستشاريون	
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع	
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا	
-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة	
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد	
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات	
122,5	9,6	10,7	(0,3)	122,8	9,8	11,6	111,8	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	
1 290,8	2,8	34,9	(0,3)	1 291,1	2,8	35,2	1 255,9	المجموع	
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة	
1 290,8	2,8	34,9	(0,3)	1 291,1	2,8	35,2	1 255,9	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة	

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	1200 الدوائر
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
5 488,9	(2,6)	(145,2)	-	5 488,9	(2,6)	(145,2)	5 634,1	اتقضاة
3 623,2	1,3	47,8	-	3 623,2	1,3	47,8	3 575,4	الموظفون من الفئة الفنية
578,4	4,3	24,0	-	578,4	4,3	24,0	554,4	الموظفون من فئة الخدمات العامة
4 201,6	1,7	71,8	-	4 201,6	1,7	71,8	4 129,8	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
1 078,2	0,7	7,4	-	1 078,2	0,7	7,4	1 070,8	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
1 078,2	0,7	7,4	-	1 078,2	0,7	7,4	1 070,8	المجموع الفرعي لسائر تكاليف الموظفين
-	-	-	-	-	-	-	-	السفر
1,0	-	-	-	1,0	-	-	1,0	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
21,0	31,3	5,0	(13,0)	34,0	112,5	18,0	16,0	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الضحايا
-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
22,0	29,4	5,0	(13,0)	35,0	105,5	18,0	17,0	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
10 790,7	(0,6)	(61,0)	(13,0)	10 803,7	(0,4)	(48,0)	10 851,7	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
10 790,7	(0,6)	(61,0)	(13,0)	10 803,7	(0,4)	(48,0)	10 851,7	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	البرنامج الرئيسي الثاني مكتب المدعي العام
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	اتقضاء
26 721,5	1,4	362,8	(41,0)	26 762,5	1,5	403,8	26 358,7	الموظفون من الفئة الفنية
5 429,4	5,1	261,7	7,8	5 421,6	4,9	253,9	5 167,7	الموظفون من فئة الخدمات العامة
32 150,9	2,0	624,5	(33,2)	32 184,1	2,1	657,7	31 526,4	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
10 360,8	1,6	167,8	(308,8)	10 669,6	4,7	476,6	10 193,0	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
10 360,8	1,6	167,8	(308,8)	10 669,6	4,7	476,6	10 193,0	المجموع الفرعي لسائر تكاليف الموظفين
3 095,7	(4,1)	(132,9)	(132,4)	3 228,1	(0,0)	(0,5)	3 228,6	السفر
5,0	-	-	-	5,0	-	-	5,0	الضيافة
527,0	(9,1)	(52,5)	(52,5)	579,5	-	-	579,5	الخدمات التعاقدية
290,0	-	-	-	290,0	-	-	290,0	التدريب
50,0	(28,6)	(20,0)	(20,0)	70,0	-	-	70,0	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
640,0	-	-	-	640,0	-	-	640,0	النفقات التشغيلية العامة
90,0	-	-	-	90,0	-	-	90,0	اللوازم والمواد
174,0	(3,3)	(6,0)	(6,0)	180,0	-	-	180,0	الأثاث والمعدات
4 871,7	(4,2)	(211,4)	(210,9)	5 082,6	(0,0)	(0,5)	5 083,1	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
47 383,4	1,2	580,9	(552,9)	47 936,3	2,4	1 133,8	46 802,5	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
47 383,4	1,2	580,9	(552,9)	47 936,3	2,4	1 133,8	46 802,5	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة
الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	2110 ديوان المدعي العام/قسم المشورة القانونية
-	-	-	-	-	-	-	-	اتقضاء
1 443,0	1,2	16,9	(20,5)	1 463,5	2,6	37,4	1 426,1	الموظفون من الفئة الفنية
295,2	4,3	12,2	-	295,2	4,3	12,2	283,0	الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 738,2	1,7	29,1	(20,5)	1 758,7	2,9	49,6	1 709,1	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
122,1	1,9	2,3	-	122,1	1,9	2,3	119,8	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
122,1	1,9	2,3	-	122,1	1,9	2,3	119,8	المجموع الفرعي لسائر تكاليف الموظفين
179,4	(2,8)	(5,1)	(1,7)	181,1	(1,8)	(3,4)	184,5	السفر
5,0	-	-	-	5,0	-	-	5,0	الضيافة
30,0	-	-	-	30,0	-	-	30,0	الخدمات التعاقدية
290,0	-	-	-	290,0	-	-	290,0	التدريب
50,0	(28,6)	(20,0)	(20,0)	70,0	-	-	70,0	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
554,4	(4,3)	(25,1)	(21,7)	576,1	(0,6)	(3,4)	579,5	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
2 414,7	0,3	6,3	(42,2)	2 456,9	2,0	48,5	2 408,4	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
2 414,7	0,3	6,3	(42,2)	2 456,9	2,0	48,5	2 408,4	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	2120 قسم الخدمات
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
1 484,8	1,3	19,7	-	1 484,8	1,3	19,7	1 465,1	الموظفون من الفئة الفنية
910,0	4,3	37,7	-	910,0	4,3	37,7	872,3	الموظفون من فئة الخدمات العامة
2 394,8	2,5	57,4	-	2 394,8	2,5	57,4	2 337,4	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
2 024,8	(1,4)	(29,4)	(24,1)	2 048,9	(0,3)	(5,3)	2 054,2	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
2 024,8	(1,4)	(29,4)	(24,1)	2 048,9	(0,3)	(5,3)	2 054,2	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
414,4	(0,0)	(0,2)	(0,2)	414,6	-	-	414,6	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
497,0	(9,6)	(52,5)	(52,5)	549,5	-	-	549,5	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الضحايا
-	(100,0)	(10,0)	-	-	(100,0)	(10,0)	10,0	النفقات التشغيلية العامة
30,0	-	-	-	30,0	-	-	30,0	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
941,4	(6,2)	(62,7)	(52,7)	994,1	(1,0)	(10,0)	1 004,1	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
5 361,0	(0,6)	(34,7)	(76,8)	5 437,8	0,8	42,1	5 395,7	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
5 361,0	(0,6)	(34,7)	(76,8)	5 437,8	0,8	42,1	5 395,7	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	2160 قسم إدارة المعلومات والمعارف والأدلة
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
1 126,6	5,2	56,1	-	1 126,6	5,2	56,1	1 070,5	الموظفون من الفئة الفنية
1 470,0	4,3	60,9	-	1 470,0	4,3	60,9	1 409,1	الموظفون من فئة الخدمات العامة
2 596,6	4,7	117,0	-	2 596,6	4,7	117,0	2 479,6	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
1 114,6	1,2	13,0	-	1 114,6	1,2	13,0	1 101,6	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
1 114,6	1,2	13,0	-	1 114,6	1,2	13,0	1 101,6	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
17,3	147,1	10,3	-	17,3	147,1	10,3	7,0	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
10,0	-	10,0	-	10,0	-	10,0	-	النفقات التشغيلية العامة
60,0	-	-	-	60,0	-	-	60,0	اللوازم والمواد
174,0	(3,3)	(6,0)	(6,0)	180,0	-	-	180,0	الأثاث والمعدات
261,3	5,8	14,3	(6,0)	267,3	8,2	20,3	247,6	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
3 972,5	3,8	144,3	(6,0)	3 978,5	3,9	150,3	3 828,2	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
3 972,5	3,8	144,3	(6,0)	3 978,5	3,9	150,3	3 828,2	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	2200 شعبية الاختصاص والتكامل والتعاون
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
2 833,0	1,3	35,0	(20,5)	2 853,5	2,0	55,5	2 798,0	الموظفون من الفئة الفنية
350,0	4,3	14,5	-	350,0	4,3	14,5	335,5	الموظفون من فئة الخدمات العامة
3 183,0	1,6	49,5	(20,5)	3 203,5	2,2	70,0	3 133,5	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
427,4	1,9	8,1	(38,5)	465,9	11,1	46,6	419,3	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
427,4	1,9	8,1	(38,5)	465,9	11,1	46,6	419,3	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
419,1	(5,2)	(22,8)	(19,2)	438,3	(0,8)	(3,6)	441,9	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
419,1	(5,2)	(22,8)	(19,2)	438,3	(0,8)	(3,6)	441,9	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
4 029,5	0,9	34,8	(78,2)	4 107,7	2,8	113,0	3 994,7	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
4 029,5	0,9	34,8	(78,2)	4 107,7	2,8	113,0	3 994,7	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	شعبة التحقيق 2300
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	أنقضاء
10 784,4	1,3	140,0	-	10 784,4	1,3	140,0	10 644,4	الموظفون من الفئة الفنية
1 844,2	6,5	113,2	7,8	1 836,4	6,1	105,4	1 731,0	الموظفون من فئة الخدمات العامة
12 628,6	2,0	253,2	7,8	12 620,8	2,0	245,4	12 375,4	مجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
4 800,3	1,9	91,3	(246,2)	5 046,5	7,2	337,5	4 709,0	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
4 800,3	1,9	91,3	(246,2)	5 046,5	7,2	337,5	4 709,0	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
1 724,0	(4,7)	(85,0)	(84,2)	1 808,2	(0,0)	(0,8)	1 809,0	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
630,0	-	-	-	630,0	-	-	630,0	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
2 354,0	(3,5)	(85,0)	(84,2)	2 438,2	(0,0)	(0,8)	2 439,0	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
19 782,9	1,3	259,5	(322,6)	20 105,5	3,0	582,1	19 523,4	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
19 782,9	1,3	259,5	(322,6)	20 105,5	3,0	582,1	19 523,4	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	2400 شعبة المقاضاة
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	أقضية
9 049,7	1,1	95,1	-	9 049,7	1,1	95,1	8 954,6	الموظفون من الفئة الفنية
560,0	4,3	23,2	-	560,0	4,3	23,2	536,8	الموظفون من فئة الخدمات العامة
9 609,7	1,2	118,3	-	9 609,7	1,2	118,3	9 491,4	مجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
1 871,6	4,6	82,5	-	1 871,6	4,6	82,5	1 789,1	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
1 871,6	4,6	82,5	-	1 871,6	4,6	82,5	1 789,1	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
341,5	(8,1)	(30,1)	(27,1)	368,6	(0,8)	(3,0)	371,6	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
341,5	(8,1)	(30,1)	(27,1)	368,6	(0,8)	(3,0)	371,6	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
11 822,8	1,5	170,7	(27,1)	11 849,9	1,7	197,8	11 652,1	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
11 822,8	1,5	170,7	(27,1)	11 849,9	1,7	197,8	11 652,1	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد				الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد			الميزانية المعتمدة لعام 2019	البرنامج الرئيسي الثالث قلم المحكمة
	الإضافة	%	المبلغ	التعديلات التي أوصت بها اللجنة		النسبة المئوية	المبلغ			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
27 710,0	-	0,6	163,0	-	27 710,0	0,6	163,0	27 547,0	الموظفون من الفئة الفنية	
19 108,4	-	2,1	399,8	-	19 108,4	2,1	399,8	18 708,6	الموظفون من فئة الخدمات العامة	
46 818,4	--	1,2	562,8	-	46 818,4	1,2	562,8	46 255,6	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين	
3 577,8	-	(4,8)	(181,4)	(67,6)	3 645,4	(3,0)	(113,8)	3 759,2	المساعدة المؤقتة العامة	
189,3	-	(76,7)	(622,3)	-	189,3	(76,7)	(622,3)	811,6	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	
209,5	-	(19,8)	(51,8)	-	209,5	(19,8)	(51,8)	261,3	العمل الإضافي	
3 976,6	-	(17,7)	(855,5)	(67,6)	4 044,2	(16,3)	(787,9)	4 832,1	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	
2 058,2	--	1,9	37,7	-	2 058,2	1,9	37,7	2 020,5	السفر	
4,0	-	(20,0)	(1,0)	-	4,0	(20,0)	(1,0)	5,0	الضيافة	
2 785,5	-	2,9	77,8	-	2 785,5	2,9	77,8	2 707,7	الخدمات التعاقدية	
642,8	--	5,4	32,8	-	642,8	5,4	32,8	610,0	التدريب	
260,8	-	(44,2)	(206,7)	-	260,8	(44,2)	(206,7)	467,5	الخبراء الاستشاريون	
3 398,2	230,7	(2,6)	(89,6)	(80,0)	3 247,5	(0,3)	(9,6)	3 487,8	مهام الدفاع	
1 300,0	-	18,0	198,7	-	1 300,0	18,0	198,7	1 101,3	مهام الضحايا	
12 584,5	-	1,6	198,6	(61,0)	12 645,5	2,1	259,6	12 385,9	النفقات التشغيلية العامة	
1 126,0	-	5,5	58,2	(20,0)	1 146,0	7,3	78,2	1 067,8	اللوازم والمواد	
1 192,6	-	(30,3)	(517,4)	-	1 192,6	(30,3)	(517,4)	1 710,0	الأثاث والمعدات	
25 352,6	230,7	(0,8)	(210,9)	(161,0)	25 282,9	(0,2)	(49,9)	25 563,5	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	
76 147,6	230,7	(0,7)	(503,6)	(228,6)	76 145,5	(0,4)	(275,0)	76 651,2	المجموع	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة	
76 147,6	230,7	(0,7)	(503,6)	(228,6)	76 145,5	(228,6)	(275,0)	76 651,2	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة	

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	3100 مكتب المسجل
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	أقضية
1 500,0	1,7	24,7	-	1 500,0	1,7	24,7	1 475,3	الموظفون من الفئة الفنية
151,8	4,3	6,3	-	151,8	4,3	6,3	145,5	الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 651,8	1,9	31,0	-	1 651,8	1,9	31,6	1 620,8	مجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
-	-	-	-	-	-	-	-	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
34,2	(28,2)	(13,4)	-	34,2	(28,2)	(13,4)	47,6	السفر
4,0	-	-	-	4,0	-	-	4,0	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
8,0	-	-	-	8,0	-	-	8,0	التدريب
-	(100,0)	(40,0)	-	-	(100,0)	(40,0)	40,0	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
46,2	(53,6)	(53,4)	-	46,2	(53,6)	(53,4)	99,6	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
1 698,0	(1,3)	(22,4)	-	1 698,0	(1,3)	(22,4)	1 720,4	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
1 698,0	(1,3)	(22,4)	-	1 698,0	(1,3)	(22,4)	1 720,4	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات الموصى بها من اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	3200 شعبة الخدمات الإدارية
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
3 869,1	1,6	62,3	-	3 869,1	1,6	62,3	3 806,8	الموظفون من الفئة الفنية
9 686,3	3,9	360,7	-	9 686,3	3,9	360,7	9 325,6	الموظفون من فئة الخدمات العامة
13 555,4	3,2	423,0	-	13 555,4	3,2	423,0	13 132,4	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
707,8	14,6	90,3	(38,1)	745,9	20,8	128,4	617,5	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
194,5	(20,1)	(48,8)	-	194,5	(20,1)	(48,8)	243,3	العمل الإضافي
902,3	4,8	41,5	(38,1)	940,4	9,2	79,6	860,8	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
208,2	8,3	16,0	-	208,2	8,3	16,0	192,2	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
390,5	(24,3)	(125,2)	-	390,5	(24,3)	(125,2)	515,7	الخدمات التعاقدية
361,4	(0,5)	(1,9)	-	361,4	(0,5)	(1,9)	363,3	التدريب
33,0	(21,4)	(9,0)	-	33,0	(21,4)	(9,0)	42,0	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
3 078,3	0,2	6,9	-	3 078,3	0,2	6,9	3 071,4	النفقات التشغيلية العامة
291,7	-	-	-	291,7	-	-	291,7	اللوازم والمواد
378,5	-	-	-	378,5	-	-	378,5	الأثاث والمعدات
4 741,6	(2,3)	(113,2)	-	4 741,6	(2,3)	(113,2)	4 854,8	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
19 199,3	1,9	351,3	(38,1)	19 237,4	2,1	389,4	18 848,0	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
19 199,3	1,9	351,3	(38,1)	19 237,4	2,1	389,4	18 848,0	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد			التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد			الميزانية المعتمدة لعام 2019	3300 شعبة الخدمات القضائية
	الإضافة	%	المبلغ			%	المبلغ			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أفضاء
11 744,3	-	(1,6)	(188,6)	-	11 744,3	(1,6)	(188,6)	11 932,9	الموظفون من الفئة الفنية	
4 961,6	-	(1,7)	(85,4)	-	4 961,6	(1,7)	(85,4)	5 047,0	الموظفون من فئة الخدمات العامة	
16 705,9	-	(1,6)	(274,0)	-	16 705,9	(1,6)	(274,0)	16 979,9	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين	
1 271,4	-	(11,3)	(162,7)	-	1 271,4	(11,3)	(162,7)	1 434,1	المساعدة المؤقتة العامة	
189,3	-	(73,2)	(515,9)	-	189,3	(73,2)	(515,9)	705,2	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات	
15,0	-	-	-	-	15,0	-	-	15,0	العمل الإضافي	
1 475,7	-	(31,5)	(678,6)	-	1 475,7	(31,5)	(678,6)	2 154,3	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	
324,3	-	(11,3)	(41,2)	-	324,3	(11,3)	(41,2)	365,5	السفر	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة	
1 236,7	-	20,9	214,0	-	1 236,7	20,9	214,0	1 022,7	الخدمات التعاقدية	
91,1	-	(0,4)	(0,4)	-	91,1	(0,4)	(0,4)	91,5	التدريب	
227,8	-	(40,9)	(157,7)	-	227,8	(40,9)	(157,7)	385,5	الخبراء الاستشاريون	
3 398,2	230,7	(2,6)	(89,6)	(80,0)	3 247,5	(0,3)	(9,6)	3 487,8	محامو الدفاع	
1 300,0	-	18,0	198,7	-	1 300,0	18,0	198,7	1 101,3	محامو الضحايا	
6 455,0	-	5,4	330,1	(61,0)	6 516,0	6,4	391,1	6 124,9	النفقات التشغيلية العامة	
318,5	-	(9,9)	(35,0)	(20,0)	338,5	(4,2)	(15,0)	353,5	اللوازم والمواد	
760,0	-	(41,8)	(546,0)	-	760,0	(41,8)	(546,0)	1 306,0	الأثاث والمعدات	
14 111,6	230,7	(0,9)	(127,1)	(161,0)	14 041,9	(0,2)	(33,9)	14 238,7	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	
32 293,2	230,7	(3,2)	(1 079,7)	(161,0)	32 223,5	(2,8)	(918,7)	33 372,9	المجموع	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة	
32 293,2	230,7	(3,2)	(1 079,7)	(161,0)	32 223,5	(2,8)	(918,7)	33 372,9	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة	

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة		التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة		التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	3800 شعبة العمليات الخارجية
النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ		النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
10 596,6	2,6	264,6	-	-	10 596,6	2,6	264,6	10 332,0	10 332,0	الموظفون من الفئة الفنية
4 308,7	2,8	118,2	-	-	4 308,7	2,8	118,2	4 190,5	4 190,5	الموظفون من فئة الخدمات العامة
14 905,3	2,6	382,8	-	-	14 905,3	2,6	382,8	14 522,5	14 522,5	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
1 598,6	(6,4)	(109,0)	(29,5)	-	1 628,1	(4,7)	(79,5)	1 707,6	1 707,6	المساعدة المؤقتة العامة
-	(100,0)	(106,4)	-	-	-	(100,0)	(106,4)	106,4	106,4	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	(100,0)	(3,0)	-	-	-	(100,0)	(3,0)	3,0	3,0	العمل الإضافي
1 598,6	(12,0)	(218,4)	(29,5)	-	1 628,1	(10,4)	(188,9)	1 817,6	1 817,6	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
1 491,5	5,4	76,3	-	-	1 491,5	5,4	76,3	1 415,2	1 415,2	السفر
-	(100,0)	(1,0)	-	-	-	(100,0)	(1,0)	1,0	1,0	الضيافة
1 158,3	(0,9)	(11,0)	-	-	1 158,3	(0,9)	(11,0)	1 169,3	1 169,3	الخدمات التعاقدية
182,3	23,8	35,1	-	-	182,3	23,8	35,1	147,2	147,2	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الضحايا
3 051,2	(4,3)	(138,4)	-	-	3 051,2	(4,3)	(138,4)	3 189,6	3 189,6	النفقات التشغيلية العامة
515,8	22,1	93,2	-	-	515,8	22,1	93,2	422,6	422,6	اللوازم والمواد
54,1	112,2	28,6	-	-	54,1	112,2	28,6	25,5	25,5	الأثاث والمعدات
6 453,2	1,3	82,8	-	-	6 453,2	1,3	82,8	6 370,4	6 370,4	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
22 957,1	1,1	247,2	(29,5)	-	22 986,6	1,2	276,7	22 709,9	22 709,9	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
22 957,1	1,1	247,2	(29,5)	-	22 986,6	1,2	276,7	22 709,9	22 709,9	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة
الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة		التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة		التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	البرنامج الرئيسي الرابع أمانة جمعية الدول الأطراف
النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ		النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
658,4	1,7	10,7	-	-	658,4	1,7	10,7	647,7	647,7	الموظفون من الفئة الفنية
372,1	4,3	15,5	-	-	372,1	4,3	15,5	356,6	356,6	الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 030,5	2,6	26,2	-	-	1 030,5	2,6	26,2	1 004,3	1 004,3	المجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
482,1	(14,9)	(84,2)	-	-	482,1	(14,9)	(84,2)	566,3	566,3	المساعدة المؤقتة العامة
87,1	(47,9)	(80,0)	-	-	87,1	(47,9)	(80,0)	167,1	167,1	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
14,0	(63,2)	(24,0)	-	-	14,0	(63,2)	(24,0)	38,0	38,0	العمل الإضافي
583,2	(24,4)	(188,2)	-	-	583,2	(24,4)	(188,2)	771,4	771,4	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
581,6	32,5	142,7	-	-	581,6	32,5	142,7	438,9	438,9	السفر
7,0	-	-	-	-	7,0	-	-	7,0	7,0	الضيافة
585,2	2,9	16,5	-	-	585,2	2,9	16,5	568,7	568,7	الخدمات التعاقدية
7,4	1,4	0,1	-	-	7,4	1,4	0,1	7,3	7,3	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الضحايا
22,4	(8,2)	(2,0)	-	-	22,4	(8,2)	(2,0)	24,4	24,4	النفقات التشغيلية العامة
14,7	-	-	-	-	14,7	-	-	14,7	14,7	اللوازم والمواد
5,0	-	-	-	-	5,0	-	-	5,0	5,0	الأثاث والمعدات
1 223,3	14,8	157,3	-	-	1 223,3	14,8	157,3	1 066,6	1 066,6	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
2 837,0	(0,2)	(4,7)	-	-	2 837,0	(0,2)	(4,7)	2 841,7	2 841,7	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
2 837,0	(0,2)	(4,7)	-	-	2 837,0	(0,2)	(4,7)	2 841,7	2 841,7	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة		التعديلات في الموارد		الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة		التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	4100 مؤتمراً جمعية الدول الأطراف
النسبة المئوية	المبلغ	التعديلات التي أوصت بها اللجنة	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من الفئة الفنية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من فئة الخدمات العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تجميع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
236,3	(27,8)	(90,9)	-	236,3	(27,8)	(90,9)	-	327,2	المساعدة المؤقتة العامة
27,1	(74,7)	(80,0)	-	27,1	(74,7)	(80,0)	-	107,1	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
9,0	(55,0)	(11,0)	-	9,0	(55,0)	(11,0)	-	20,0	العمل الإضافي
272,4	(40,0)	(181,9)	-	272,4	(40,0)	(181,9)	-	454,3	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
64,0	-	64,0	-	64,0	-	64,0	-	-	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
428,9	3,8	15,9	-	428,9	3,8	15,9	-	413,0	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
11,0	-	-	-	11,0	-	-	-	11,0	النفقات التشغيلية العامة
10,0	-	-	-	10,0	-	-	-	10,0	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
513,9	18,4	79,9	-	513,9	18,4	79,9	-	434,6	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
786,3	(11,5)	(102,0)	-	786,3	(11,5)	(102,0)	-	888,3	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
786,3	(11,5)	(102,0)	-	786,3	(11,5)	(102,0)	-	888,3	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة
الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة		التعديلات في الموارد		الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة		التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	4200 أمانة جمعية الدول الأطراف
النسبة المئوية	المبلغ	التعديلات التي أوصت بها اللجنة	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
505,9	1,6	7,8	-	505,9	1,6	7,8	-	498,1	الموظفون من الفئة الفنية
288,8	4,4	12,1	-	288,8	4,4	12,1	-	276,7	الموظفون من فئة الخدمات العامة
794,7	2,6	19,9	-	794,7	2,6	19,9	-	774,8	تجميع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
5,0	(72,2)	(13,0)	-	5,0	(72,2)	(13,0)	-	18,0	العمل الإضافي
5,0	(72,2)	(13,0)	-	5,0	(72,2)	(13,0)	-	18,0	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
102,1	538,1	86,1	-	102,1	538,1	86,1	-	16,0	السفر
1,0	-	-	-	1,0	-	-	-	1,0	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
2,9	-	-	-	2,9	-	-	-	2,9	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
4,7	-	-	-	4,7	-	-	-	4,7	اللوازم والمواد
5,0	-	-	-	5,0	-	-	-	5,0	الأثاث والمعدات
115,7	290,9	86,1	-	115,7	290,9	86,1	-	29,6	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
915,4	11,3	93,0	-	915,4	11,3	93,0	-	822,4	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
915,4	11,3	93,0	-	915,4	11,3	93,0	-	822,4	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	4400 مكتب رئيس الجمعية
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	أقضية
-	-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من الفئة الفنية
-	-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من فئة الخدمات العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	مجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
113,5	3,8	4,2	-	113,5	3,8	4,2	109,3	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
113,5	3,8	4,2	-	113,5	3,8	4,2	109,3	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
115,7	0,3	0,3	-	115,7	0,3	0,3	115,4	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
12,0	-	-	-	12,0	-	-	12,0	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الضحايا
-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
127,7	0,2	0,3	-	127,7	0,2	0,3	127,4	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
241,2	1,9	4,5	-	241,2	1,9	4,5	236,7	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
241,2	1,9	4,5	-	241,2	1,9	4,5	236,7	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	4500 لجنة الميزانية والمالية
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	أقضية
152,5	1,9	2,9	-	152,5	1,9	2,9	149,6	الموظفون من الفئة الفنية
83,3	4,3	3,4	-	83,3	4,3	3,4	79,9	الموظفون من فئة الخدمات العامة
235,8	2,7	6,3	-	235,8	2,7	6,3	229,5	مجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
132,3	1,9	2,5	-	132,3	1,9	2,5	129,8	المساعدة المؤقتة العامة
60,0	-	-	-	60,0	-	-	60,0	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
192,3	1,3	2,5	-	192,3	1,3	2,5	189,8	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
299,8	(2,5)	(7,7)	-	299,8	(2,5)	(7,7)	307,5	السفر
6,0	-	-	-	6,0	-	-	6,0	الضيافة
144,3	0,4	0,6	-	144,3	0,4	0,6	143,7	الخدمات التعاقدية
4,5	2,3	0,1	-	4,5	2,3	0,1	4,4	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	محامو الضحايا
11,4	(14,9)	(2,0)	-	11,4	(14,9)	(2,0)	13,4	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
466,0	(1,9)	(9,0)	-	466,0	(1,9)	(9,0)	475,0	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
894,1	(0,0)	(0,2)	-	894,1	(0,0)	(0,2)	894,3	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
894,1	(0,0)	(0,2)	-	894,1	(0,0)	(0,2)	894,3	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	البرنامج الرئيسي الخامس المبياني
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
-	-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من الفئة الفنية
-	-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من فئة الخدمات العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	مجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
-	-	-	-	-	-	-	-	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
-	-	-	-	-	-	-	-	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
2 775,0	54,2	975,0	(313,1)	3 088,1	71,6	1 288,1	1 800,0	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
2 775,0	54,2	975,0	(313,1)	3 088,1	71,6	1 288,1	1 800,0	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
2 775,0	54,2	975,0	(313,1)	3 088,1	71,6	1 288,1	1 800,0	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
2 775,0	54,2	975,0	(313,1)	3 088,1	71,6	1 288,1	1 800,0	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	البرنامج الرئيسي السادس أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
976,7	4,4	41,1	-	976,7	4,4	41,1	935,6	الموظفون من الفئة الفنية
137,0	4,4	5,8	-	137,0	4,4	5,8	131,2	الموظفون من فئة الخدمات العامة
1 113,7	4,4	46,9	-	1 113,7	4,4	46,9	1 066,8	مجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
1 573,3	11,0	155,8	-	1 573,3	11,0	155,8	1 417,5	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
1 573,3	11,0	155,8	-	1 573,3	11,0	155,8	1 417,5	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
301,0	(14,7)	(51,8)	(51,8)	352,8	-	-	352,8	السفر
1,0	-	-	-	1,0	-	-	1,0	الضيافة
145,0	(1,4)	(2,0)	(2,0)	147,0	-	-	147,0	الخدمات التعاقدية
32,2	-	-	-	32,2	-	-	32,2	التدريب
51,9	(50,6)	(53,1)	(53,1)	105,0	-	-	105,0	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
5,0	-	-	-	5,0	-	-	5,0	النفقات التشغيلية العامة
3,0	-	-	-	3,0	-	-	3,0	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
539,1	(16,5)	(106,9)	(106,9)	646,0	-	-	646,0	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
3 226,1	3,1	95,8	(106,9)	3 333,0	6,5	202,7	3 130,3	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
3 226,1	3,1	95,8	(106,9)	3 333,0	6,5	202,7	3 130,3	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	البرنامج الرئيسي السابع-5 آلية الرقابة المستقلة
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
414,8	1,4	5,7	(147,1)	561,9	37,4	152,8	409,1	الموظفون من الفئة الفنية
76,1	4,4	3,2	-	76,1	4,4	3,2	72,9	الموظفون من فئة الخدمات العامة
490,9	1,8	8,9	(147,1)	638,0	32,4	156,0	482,0	مجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
-	-	-	-	-	-	-	-	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
17,6	66,0	7,0	(4,8)	22,4	111,3	11,8	10,6	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
16,4	42,6	4,9	-	16,4	42,6	4,9	11,5	التدريب
20,0	-	-	(80,0)	100,0	400,0	80,0	20,0	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
2,0	-	-	-	2,0	-	-	2,0	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
5,0	-	-	-	5,0	-	-	5,0	الأثاث والمعدات
61,0	24,2	11,9	(84,8)	145,8	196,9	96,7	49,1	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
551,9	3,9	20,8	(231,9)	783,8	47,6	252,7	531,1	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
551,9	3,9	20,8	(231,9)	783,8	47,6	252,7	531,1	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	البرنامج الرئيسي السابع-6 مكتب المراجعة الداخلية
	النسبة المئوية	المبلغ			النسبة المئوية	المبلغ		
-	-	-	-	-	-	-	-	القضاة
463,7	1,9	8,8	-	463,7	1,9	8,8	454,9	الموظفون من الفئة الفنية
76,1	4,4	3,2	-	76,1	4,4	3,2	72,9	الموظفون من فئة الخدمات العامة
539,8	2,3	12,0	-	539,8	2,3	12,0	527,8	مجموع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
122,1	1,9	2,3	-	122,1	1,9	2,3	119,8	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
122,1	1,9	2,3	-	122,1	1,9	2,3	119,8	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
10,8	4,9	0,5	-	10,8	4,9	0,5	10,3	السفر
-	-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
28,5	2,9	0,8	-	28,5	2,9	0,8	27,7	التدريب
20,0	-	20,0	-	20,0	-	20,0	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
-	-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
59,3	56,1	21,3	-	59,3	56,1	21,3	38,6	مجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
721,2	5,2	35,6	-	721,2	5,2	35,6	685,6	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	-	القرض من الدولة المضيفة
721,2	5,2	35,6	-	721,2	5,2	35,6	685,6	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

الميزانية المقترحة لعام 2020 بعد توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المقترحة لعام 2020 قبل توصيات اللجنة	التعديلات في الموارد		الميزانية المعتمدة لعام 2019	البرنامج الرئيسي السابع-2 القرض من الدولة المضيفة
	النسبة المئوية	المبلغ		التعديلات التي أوصت بها اللجنة	النسبة المئوية		
-	-	-	-	-	-	-	اتقضاة
-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من الفئة الفنية
-	-	-	-	-	-	-	الموظفون من فئة الخدمات العامة
-	-	-	-	-	-	-	تجميع الفرعي للتكاليف المتصلة بالموظفين
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة العامة
-	-	-	-	-	-	-	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
-	-	-	-	-	-	-	العمل الإضافي
-	-	-	-	-	-	-	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
-	-	-	-	-	-	-	السفر
-	-	-	-	-	-	-	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	-	-	-	التدريب
-	-	-	-	-	-	-	الخبراء الاستشاريون
-	-	-	-	-	-	-	مهام الدفاع
-	-	-	-	-	-	-	مهام الضحايا
-	-	-	-	-	-	-	النفقات التشغيلية العامة
-	-	-	-	-	-	-	اللوازم والمواد
-	-	-	-	-	-	-	الأثاث والمعدات
-	-	-	-	-	-	-	تجميع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين
-	-	-	-	-	-	-	المجموع
3 585,1	-	-	3 585,1	-	-	3 585,1	القرض من الدولة المضيفة
3 585,1	-	-	3 585,1	-	-	3 585,1	المجموع بما في ذلك القرض من الدولة المضيفة

المرفق الرابع

طلبات اللجوء إلى صندوق الطوارئ (حتى 1 أيلول/ سبتمبر 2019)

المبلغ المطلوب (باليورو)	الموضوع	التاريخ	الرقم
327 400	تكاليف غير متوقعة ولا يمكن تجنبها فيما يتعلق بقضية المدعي العام ضد لوران غباغبو وتشارلز بليه غوديه في الحالة في كوت ديفوار	2019/4/8	1
130 700	تكاليف غير متوقعة ولا يمكن تجنبها فيما يتعلق بقضية المدعي العام ضد لوران غباغبو وتشارلز بليه غوديه في الحالة في كوت ديفوار	2019/7/24	2
1 989 200	تكاليف غير متوقعة ولا يمكن تجنبها فيما يتعلق بقضية المدعي العام ضد ألفريد يكاتوم وباتريس-ادوارد نغايسونغا في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، القضية الثانية	2019/7/31	3
2 447 300	مجموع الإشعارات		

المرفق الخامس

قائمة الوثائق

رمز الوثيقة باللجنة	العنوان	رمز الوثيقة (عند تحويلها إلى وثيقة من وثائق الجمعية)
CBF/33/1	جدول الأعمال المؤقت	
CBF/33/2	تقرير المحكمة عن احتمال تمديد برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين إلى ما بعد السنة الثانية من العمل	
CBF/33/3	تقرير المحكمة عن تأمين المدفوعات للقرض من الدولة المضيفة	
CBF/33/4	تقرير الصندوق الاستئماني للضحايا بشأن التكاليف الإدارية لعقود الخدمات المتعلقة بالشركاء المنفذين البالغ قدرها 15٪	
CBF/33/6	تقرير المحكمة عن مبادئها التوجيهية لاستلام وصرف التبرعات والموارد الخارجة عن الميزانية	
CBF/33/7	التقرير المرحلي للصندوق الاستئماني للضحايا عن جمع الأموال من الجهات المانحة المخصصة	
CBF/33/8	تقرير المحكمة عن المعلومات المتعلقة بآليات استبدال الأصول الثابتة وأفضل ممارسات المنظمات الدولية الأخرى المقدمة من خلال المشاركة في الشبكة المشتركة بين الوكالات لمديري المرافق	
CBF/33/9	التقرير المرحلي للصندوق الاستئماني للضحايا عن إصدار الشهادات عند تنفيذ أحكام الجبر	
CBF/33/10	تقرير الصندوق الاستئماني للضحايا بشأن الاستدامة المالية الذاتية	
CBF/33/12	تقرير المحكمة عن مستوى النفقات	
CBF/33/13	الخطة الاستراتيجية للمحكمة (2019-2021)	
CBF/33/14	الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام (2019-2021)	
CBF/33/15	الخطة الاستراتيجية لقلم المحكمة (2019-2021)	
CBF/33/16	مؤشرات الأداء الرئيسية لقلم المحكمة	
CBF/33/17	تقرير المحكمة عن استراتيجيتها الخمسية بشأن تكنولوجيا المعلومات ودارة المعلومات	
CBF/33/18	مشروع سياسة المساعدة القانونية بالمحكمة، التعديل المقترح، النسخة 2-5	
CBF/33/19	تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى 30 حزيران/يونيه 2019	
CBF/33/20	تقرير عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام للفترة 2016-2018	
ICC-ASP/18/2/Rev.1	تقرير المراجعة النهائي بشأن عملية الميزنة بالمحكمة	
ICC-ASP/18/10	الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 - نسخة مسبقة	
ICC-ASP/18/INF.3	الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام 2020 - ملخص تنفيذي	
ICC-ASP/18/12	البيانات المالية للمحكمة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
ICC-ASP/18/13	البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	
ICC-ASP/18/14	التقرير المقدم إلى الجمعية بشأن مشاريع وأنشطة مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا في الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2019	
AC/10/5	تقرير لجنة المراجعة عن أعمال دورتها العاشرة (الصيغة النهائية)	

المرفق السادس

ملحق بتقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثالثة والثلاثين

أولاً - مقدمة

- 1- تم سرد موجز للميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الرابع (أمانة جمعية الدول الأطراف) في الميزانية المقترحة 2020 للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") وقدمت إلى لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") للنظر فيها. وفي 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، صدر التقرير النهائي للدورة الثالثة والثلاثين للجنة¹.
- 2- وفي 30 أيلول/سبتمبر 2019، أصدرت الدائرة التمهيدية قراراً سرياً يؤكد أنهم جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية التي رفعتها المدعية العامة ضد السيد الحسن وأحاله إلى المحاكمة. ونتيجة لذلك، وفي 28 تشرين الأول/أكتوبر 2019، قدمت المحكمة إلى اللجنة ملحق الزيادة الأولى للميزانية المقترحة 2020 للبرنامج الرئيسي الثالث (السجل) بمبلغ إجمالي قدره 230.7 ألف يورو تحت بند ميزانية محامي الدفاع.
- 3 - وفي 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، سحبت المحكمة هذا الملحق وأبلغت اللجنة بأنها ستستوعب الزيادة ضمن الميزانية المعتمدة أصلاً للبرنامج الرئيسي الثالث.
- 4 - وفي 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، تم إخطار اللجنة بشأن ملحق ثانٍ للميزانية البرنامجية المقترحة في أعقاب تطورات تتعلق بمهيتين مفوضتين من قبل جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") بتكلفة إجمالية قدرها 479.7 ألف يورو.

ثانياً - الخلفية

- 5 - وقد نوقشت مراجعة الخبراء المستقلين المقترح للمحكمة في المكتب وفرقه العاملة طوال عام 2019. وكانت تفاصيل المراجعة، بما في ذلك من سيقومون بها وكيفية إجراء أعمالها، موضوع مناقشات مكثفة في الأشهر الأخيرة من عام 2019.
- 6 - وفي 3 نيسان/أبريل 2019 تم إنشاء لجنة انتخاب المدعي العام ("لجنة الانتخاب") بشكل فعلي من خلال اعتماد مناصب الاختصاصات لانتخاب المدعي العام.² وينص مناصب الاختصاصات على أن ولاية لجنة الانتخاب هي لتسهيل ترشيح وانتخاب المدعي العام المقبل. وقرر المكتب بأن تتألف لجنة الانتخاب من خمسة أعضاء يعينهم المكتب استناداً إلى مشاورات مع المجموعات الإقليمية، وأن تساعد في ذلك لجنة تتكون من خمسة أعضاء مستقلين يعينهم المكتب.

ثالثاً - ملحق للميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي الرابع

¹ ICC-ASP/18/15.

² ICC-ASP/18/INF.2.

7 - احتوت الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة لعام 2020، على النحو المقدم في 12 يوليو / تموز 2019، على إجمالي الميزانية المطلوبة للبرنامج الرئيسي الرابع البالغ 2837.0 ألف يورو.

8. ووفقاً للملحق الذي قدمته المحكمة في 28 تشرين الثاني (نوفمبر) 2019، بلغت التكاليف المتعلقة بمراجعة الخبراء المستقلين المقترحة (435.1 ألف يورو) ولجنة انتخاب المدعي العام (44.6 ألف يورو) حيث بلغت الزيادة 479.7 ألف يورو. ويقترح إدراج هذا المبلغ في برنامج جديد ضمن البرنامج الرئيسي الرابع، البرنامج 4600 (الهيئتان المفوضتان من قبل الجمعية العامة في عام 2020)، على النحو المبين في الجدول 1 أدناه:

الجدول 1: الموارد المضافة للبرنامج 4600 (الهيئتان المعهود إليهما بمهمتين بتكليف من الجمعية فيما يخص عام 2020) (بآلاف اليوروات)

الميزانية المقترحة لعام 2020 (بآلاف اليوروات)	البرنامج الرئيسي الرابع: البرنامج 4600
7.1	المساعدة المؤقتة الخاصة بالاجتماعات
7.1	المجموع الفرعي لسائر تكاليف العاملين
166.6	تكاليف السفر
30.0	الخدمات التعاقدية
276.0	الخبراء الاستشاريون
472.6	المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالعاملين
479.7	المجموع

9 - ونتيجة لذلك، أصبحت الميزانية المقترحة المعدلة لعام 2020 لأمانة الجمعية ما مجموعه 3316.7 ألف يورو (أو زيادة بنسبة 16.7 في المائة مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019)، وأصبحت الميزانية البرنامجية المقترحة المعدلة لعام 2020 للمحكمة ما مجموعه 147 419.4 ألف يورو باستثناء قرض الدولة المضيفة (أو زيادة بنسبة 2 في المائة مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام 2019). ولاحظت اللجنة أن المكتب قد اقترح أن يتم تمويل المبلغ الإجمالي لهذه الإضافة من الفائض النقدي لعام 2017.

10. ونظرت اللجنة في هذا الطلب الإضافي مع الأخذ في الاعتبار المبلغ الأصلي المطلوب لأمانة الجمعية والبالغ 2837 ألف يورو سوية مع معلومات إضافية تم توفيرها.

11- فيما يتعلق باستعراض الخبراء المستقل المقترح للمحكمة بمبلغ إجمالي قدره 435.1 ألف يورو ، لاحظت اللجنة عند النظر في المعلومات الإضافية المقدمة عددا من التناقضات:

(1) استند حساب المبلغ لأتباع كل خبير إلى فترة شهرين، بينما تم حساب السفر باستخدام 65 يوماً، أي أكثر من مدة العقد؛

- (2) استخدم حساب بدل الإقامة اليومي النسبة المئوية المخفضة (67 في المائة) لكامل فترة 65 يوماً، في حين أن الحساب الصحيح هو استخدام 100 في المائة لأول 60 يوماً والمعدل المخفض للأيام الخمسة المتبقية؛
- (3) عند حساب تكاليف السفر الجوي للخبراء التسعة، لم يكن هناك ما يشير إلى أنه يمكن التعاقد مع خبير أو أكثر محلياً، وبالتالي، لا ينبغي تكبد أي تكاليف سفر؛ و
- (4) لم يتم تقدير ميزانية لخدمات الترجمة الشفوية.
- 12 - حددت اللجنة المجالات المحتملة لتحقيق الكفاءة من (1) تكاليف السفر و (2) عملية الشراء. لذلك، أوصت اللجنة، من أجل تحقيق أفضل قيمة مقابل التكلفة، بأن يجب اختيار الخبراء وفقاً لعملية الشراء الخاصة بالمحكمة، حيث يجب الإعلان عن التعبير عن الاهتمام مع مناهج الاختصاصات المتعلقة بالعمل الذي يتعين القيام به.
13. ونظراً إلى أن هذا يشكل مشروعاً استثنائياً لعام 2020 فقط، ومع مراعاة الكفاءة التي يمكن تحقيقها بعد عملية الشراء، أوصت اللجنة بموافقة الجمعية على مبلغ إجمالي قدره 435.1 ألف يورو لإضافته إلى ميزانية البرنامج الرئيسي الرابع.
14. علاوة على ذلك، أوصت اللجنة بأن يقتصر استخدام هذه الميزانية الاستثنائية البالغة 435.1 ألف يورو على غرض مراجعة الخبراء. كما ينبغي أن يذهب أي فائض من هذا المبلغ إلى حساب الإيرادات المتنوعة. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم تقريراً مفصلاً عن النفقات الفعلية المتكبدة في دورتها الرابعة والثلاثين.
- 15 - فيما يتعلق بعمل اللجنة المعنية بانتخاب المدعي العام بمبلغ إجمالي قدره 44.6 ألف يورو ، نظرت اللجنة في المعلومات الإضافية المقدمة وأوصت الجمعية بالموافقة على المبلغ الإجمالي البالغ 44.6 ألف يورو وطلبت من المحكمة تقديم تقرير منفصل عن النفقات الفعلية المتكبدة في دورته الرابعة والثلاثين.
- 16 - ونتيجة للملحق الميزانية هذا، سيزيد إجمالي الاعتمادات المخصصة للدول الأطراف لميزانية 2020 بمبلغ 479.7 ألف يورو.

الجزء جيم

الوثائق ذات الصلة

1. البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

المحتويات

الصفحة	
4	خطاب الإحالة
5	بيان بشأن المراقبة المالية الداخلية
7	رأي المراجع المستقل للحسابات
9	البيان الأول - بيان الوضع المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
10	البيان الثاني - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
11	البيان الثالث - بيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
13	البيان الرابع - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
14	البيان الخامس - بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
15	الملاحظات الملحقة بالبيانات المالية
15	1. المحكمة الجنائية الدولية وأهدافها
18	2. ملخص السياسات الهامة للمحاسبة وإعداد التقارير المالية
31	3. النقدية وما في حكمها
31	4. الحسابات المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية
32	5. حسابات أخرى مستحقة القبض
33	6. المبالغ المدفوعة مقدما والأصول المتداولة الأخرى
34	7. الممتلكات والمنشآت والمعدات
35	8. الأصول غير الملموسة
35	9. الحسابات المستحقة الدفع
36	10. الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

42	11. القرض المقدم من الدولة المضيفة
43	12. الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة
43	13. المخصصات
44	14. صافي الأصول/حقوق الملكية
44	15. الإيرادات
45	16. المصروفات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
46	17. المصروفات المتعلقة بالسفر والضيافة
46	18. المصروفات المتعلقة بالخدمات التعاقدية
46	19. المصروفات المتعلقة بأتعاب المحامين
46	20. النفقات التشغيلية
46	21. النفقات المتعلقة باللوازم والمواد
47	22. الإهلاك والاستهلاك وضمحلل القيمة
47	23. المصروفات المالية
47	24. بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة بالميزانية والمبالغ الفعلية
48	25. الإبلاغ القطاعي
52	26. الالتزامات والإيجارات التشغيلية
52	27. الالتزامات الطارئة
53	28. الإفصاح عن معلومات بشأن الأطراف ذات الصلة
53	29. شطب الحسابات المتصلة بالنقد والمبالغ قيد التحصيل والممتلكات
54	30. الأحداث الواقعة بعد تاريخ الإبلاغ
55	المرفقات:
55	الجدول 1: حالة تسديد الاشتراكات حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
58	الجدول 2: حالة صندوق رأس المال المتداول وصندوق الطوارئ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
59	الجدول 3: حالة السلف المقدمة إلى صندوق رأس المال المتداول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
62	الجدول 4: حالة تسديد الاشتراكات لصندوق الطوارئ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 ..
65	الجدول 5: حالة الفائض النقدي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
67	الجدول 6: حالة التبرعات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
69	الجدول 7: حالة الصناديق الاستثمارية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
73	تقرير المراجعة النهائية للبيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

خطاب الإحالة

27 أيار/مايو 2019

وفقاً للبند 1-11 من النظام المالي، يقدم المسجل حسابات الفترة المالية إلى مراجع الحسابات. وأنشرف بأن أقدم البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية عن الفترة المالية الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

غيفلا أيبسادي

رئيس قسم المالية

بيتر لويس

المسجل

Michel Camoin
External Audit Director
Cour des Comptes,
13 rue Cambon,
75100 Paris Cedex 01
France

بيان بشأن المراقبة المالية الداخلية

نطاق المسؤوليات

عملاً بالقاعدة 101-1 (ب) من القواعد المالية، يعدّ المسجل بصفته الموظف الإداري الرئيسي للمحكمة "مسؤولًا، ويسأل، عن كفاءة إدارة هذه القواعد على نحو مترابط من جانب جميع أجهزة المحكمة، بما في ذلك عن طريق اتخاذ الترتيبات المؤسسية الملائمة مع مكتب المدعي العام فيما يتعلق بالمهام التنظيمية والإدارية التي تندرج ضمن سلطة هذا المكتب بموجب الفقرة 2 من المادة 42 من نظام روما الأساسي". وعملاً بالبند 11 من النظام المالي، والقاعدة 111-1، فإن المسجل مسؤول، من بين أمور أخرى، عن الحسابات. وامتثالاً لهذا البند وهذه القاعدة، قمت بتحديد ومتابعة السجلات المالية والفرعية، ووضع الإجراءات المحاسبية للمحكمة، وتعيين الموظفين المسؤولين عن أداء المهام المحاسبية.

وطبقاً للبند 1-4 من النظام المالي للمحكمة، "ينفذ هذا النظام المالي بما يتفق مع مسؤوليات المدعي العام والمسجل على النحو المحدد في الفقرة (2) من المادة 42 والفقرة (1) من المادة 43 من نظام روما الأساسي. ويتعاون المدعي العام والمسجل، مع الأخذ في الاعتبار استقلالية المدعي العام في ممارسة مهامه بموجب النظام الأساسي".

وعلاوة على ذلك، وفقاً للبند 10-1 (ج) من النظام المالي، تناط بي، بصفتي مسجلاً للمحكمة، المسؤولية عن ممارسة "رقابة مالية داخلية تسمح بالقيام أولاً بأول بفحص فعال و/أو استعراض المعاملات المالية لضمان ما يلي:

'1' قانونية عمليات قبض جميع أموال المحكمة، ومواردها المالية الأخرى، وحفظها، والتصرف

فيها؛

'2' اتفاق الالتزامات والنفقات مع الاعتمادات أو الأحكام المالية الأخرى، التي تقرها جمعية الدول الأطراف، أو مع الأغراض والقواعد المتعلقة بالصناديق الاستثمارية والحسابات الخاصة؛

'3' استخدام موارد المحكمة استخداماً اقتصادياً".

وإذ تم اتخاذ الترتيبات المؤسسية الملائمة بالتعاون مع مكتب المدعي العام على النحو المنصوص عليه في القاعدة 101-1 (ب)، فإنني مقتنع بوجود نظم مناسبة للمراقبة المالية الداخلية طوال الفترة المالية 2018.

استعراض فعالية نظام المراقبة المالية الداخلية

تعتمد فعالية نظام المراقبة المالية الداخلية والامتثال للنظام المالي والقواعد المالية على المديرين التنفيذيين (موظفي التصديق) بالمحكمة.

وتسترشد المراجعة التي أقوم بها لفعالية نظام المراقبة المالية الداخلية والامتثال للنظام المالي والقواعد المالية بالعمل الذي قام به المراجعون الداخليون للحسابات حتى الآن، والتعليقات التي قدمها المراجعون الخارجيون للحسابات حتى الآن في تقاريرهم.

كما إنني مقتنع بأنني تلقيت الضمانات اللازمة التي تؤكد وجود إطار مناسب للمراقبة المالية الداخلية خلال عام 2018.

بيتر لويس

المسجل

27 أيار/مايو 2019

رأي المراجع المستقل للحسابات

ديوان المحاسبة

France

الرئيس الأول

باريس، 1 تموز/يوليو 2019

لعناية السيد بيتر لويس

المسجل

المحكمة الجنائية الدولية

رأي المراجع المستقل للحسابات

الرأي

قمنا بمراجعة البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") عن فترة الإثني عشر شهراً المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018. وتشمل هذه البيانات المالية بياناً يتعلق بالوضع المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، وبياناً بالأداء المالي، وبياناً بالتغيرات في صافي الأصول، وبياناً يتعلق بالتدفقات النقدية، وبياناً يتعلق بمقارنة الميزانية بالمبالغ الفعلية، وملاحظات تتضمن ملخص المبادئ المحاسبية وغير ذلك من المعلومات. كما أضيفت في مرفق البيانات المالية مجموعة تتألف من سبعة جداول تعرض بعض المعلومات الإضافية في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، وهي تقع خارج نطاق هذه المراجعة.

واستناداً إلى مراجعتنا، تعرض البيانات المالية الوضع المالي للمحكمة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 بشكل سليم، وكذلك الأداء المالي والتغيرات في صافي الأصول والتدفقات النقدية ومقارنة الميزانية والمبالغ الفعلية لفترة الاثني عشر شهراً المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ووفقاً للصلاحيات الإضافية المحددة في البند 12 من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة. وتتطلب هذه المعايير منّا الالتزام بالقواعد الأخلاقية والتخطيط لأعمال مراجعتنا وتنفيذها من أجل الحصول على ضمان معقول بأن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية. وعلى نحو ما يتطلبه ميثاق أخلاقيات ديوان المحاسبة الفرنسي، فإننا نضمن استقلال المراجعين وإنصافهم وحيادهم ونزاهتهم وكفاءتهم التقديرية المهنية. وعلاوة على ذلك، حرصنا على الوفاء

أيضاً بالتزاماتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لمدونة قواعد السلوك للمنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات. ويرد وصف مسؤوليات مراجع الحسابات بمزيد من التفصيل في الجزء المعنون "مسؤوليات مراجع الحسابات عن مراجعة البيانات المالية".

ونحن نعتقد أن أدلة المراجعة التي تم جمعها كافية ومناسبة لتشكيل أساساً معقولاً لرأيها.

مسؤوليات الإدارة عن البيانات المالية

بموجب المادة 11 من النظام المالي، فإن مُسجل المحكمة مسؤول عن إعداد البيانات المالية وعرضها. ويتم إعداد هذه البيانات وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتشمل هذه المسؤولية وضع الضوابط الداخلية، وتنفيذها ورصدها، لأجل إعداد بياناتٍ مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت تلك الأخطاء ناتجةً عن الغش أو الغلط، وعرضها عرضاً نزيهاً. وتشمل هذه المسؤولية أيضاً إعداد التقديرات المحاسبية المعقولة في ظل الظروف السائدة.

مسؤوليات المراجع الخارجي للحسابات عن مراجعة البيانات المالية

يتمثل الهدف من مراجعة الحسابات في الحصول على تأكيد معقول بشأن ما إذا كانت البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء نتيجة الغش أو الخطأ، وإصدار تقرير لمراجعة الحسابات يتضمن رأياً. والتأكيد المعقول هو ضمان رفيع المستوى، ولكنه ليس ضماناً بأن أي مراجعة تجرى وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستؤدي دائماً إلى اكتشاف أي خطأ جوهري في حال وجوده. ويمكن أن تنشأ الأخطاء عن الغش أو الخطأ وتعتبر جوهريّة إذا كان بالإمكان أن يتوقع منها بدرجة معقولة، منفردة أو مجتمعة، أن تؤثر في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستعملون بناء على هذه البيانات المالية.

لذلك، فإن مراجعة الحسابات تتكون من تنفيذ إجراءات مراجعة الحسابات من أجل جمع أدلة المراجعة بشأن المبالغ والمعلومات المعطاة في البيانات المالية. ويراعي مراجع الحسابات الخارجي الضوابط الداخلية المعمول بها في المؤسسة فيما يتعلق بإنشاء وإعداد البيانات المالية، وذلك من أجل تحديد إجراءات التدقيق الملائمة مع الظروف، وليس بهدف إبداء رأي بشأن فعالية هذه المراقبة. ويستند اختيار إجراءات التدقيق إلى الحكم المهني لمراجع الحسابات الخارجي، كما هو الحال بالنسبة لتقييم مخاطر البيانات المالية، لتقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية، ولتقديم البيانات المالية بشكل عام.

(توقيع)

ديديه ميغو

البيان الأول

المحكمة الجنائية الدولية - بيان الوضع المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (بالآلاف اليورو)

2017 (أعيد حسابها)	2018	ملاحظة	
الأصول			
<i>الأصول المتداولة</i>			
7 082	18 892	3	النقدية وما في حكمها
24 432	14 832	4	حسابات مستحقة القبض (معاملات غير تبادلية)
1 128	1 352	5	حسابات أخرى مستحقة القبض
2 321	2 935	6	المبالغ المدفوعة مقدما والأصول المتداولة الأخرى
34 963	38 011		مجموع الأصول المتداولة
<i>الأصول غير المتداولة</i>			
36	31	4	حسابات مستحقة القبض (معاملات غير تبادلية)
189 286	179 103	7	الممتلكات والمنشآت والمعدات
1 109	1 530	8	الأصول غير الملموسة
28 688	28 648	10	الحق في الاسترداد
219 119	209 312		مجموع الأصول غير المتداولة
254 082	247 323		مجموع الأصول
الخصوم			
<i>الخصوم المتداولة</i>			
5 715	5 728	9	الحسابات المستحقة الدفع
10 631	10 129	10	الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
1 801	1 843	11	القرض المقدم من الدولة المضيفة
8 872	8 756	12	الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة
2 380	1 212	13	المخصصات
29 399	27 668		مجموع الخصوم المتداولة
<i>الخصوم غير المتداولة</i>			
505	636	9	الحسابات المستحقة الدفع
54 645	59 345	10	الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
70 708	68 865	11	القرض المقدم من الدولة المضيفة
125 858	128 846		مجموع الخصوم غير المتداولة
155 257	156 514		مجموع الخصوم
صافي الأصول/حقوق الملكية			
3 764	5 243	14	صندوق الطوارئ
17	9 058	14	صندوق رأس المال المتداول
95 044	76 508	14	أرصدة صناديق أخرى
98 825	90 809		صافي الأصول/حقوق الملكية
254 082	247 323		مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية

الملاحظات المصاحبة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الثاني

المحكمة الجنائية الدولية - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (بآلاف اليورو)

2017	2018	الملاحظة	
الإيرادات			
140 060	145 446	15	الاشتراكات المقررة
1 662	2 038	15	التبرعات
161	158	15	إيرادات مالية
219	413	15	إيرادات أخرى
142 102	148 055		مجموع الإيرادات
المصروفات			
106 865	108 099	16	المصروفات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
6 632	5 668	17	السفر والضيافة
5 550	6 158	18	الخدمات التعاقدية
6 243	5 603	19	أنعاب المحامين
14 302	12 969	20	النفقات التشغيلية
2 151	2 456	21	اللوازم والمواد
12 311	12 344	22	الإهلاك والاستهلاك
1 894	1 860	23	المصروفات المالية
155 948	155 157		مجموع المصروفات
(13 846)	(7 102)		الفائض/(العجز) للفترة المعنية

الملاحظات المصاحبة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

(8 016)	325	(25 870)	(1,391)	8,615	(216)	1,479	9,041	مجموع الحركات أثناء العام
90 809	2 021	79 272	(9 041)	2,993	263	5 243	9 058	مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الرابع

الحكمة الجنائية الدولية - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

(بآلاف اليورو)

2017)	2018	الملاحظة
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
(13 846)	(7 102)	فائض/(عجز) عن الفترة (البيان الثاني)
2	(56)	فروق لم تتحقق في أسعار صرف العملات
-	-	الخصم من قرض الدولة المضيفة
12 311	12 344	الإهلاك والاستهلاك
12	23	(الكسب)/الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات
1 826	1 784	مصرفات الفائدة
(10 495)	9 605	(زيادة)/انخفاض في حسابات مستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية
2 078	(224)	(زيادة)/انخفاض في حسابات أخرى مستحقة القبض
654	(637)	(زيادة)/انخفاض في مبالغ مدفوعة مقدما وأصول متداولة أخرى
(3 159)	40	(زيادة)/انخفاض في حق الاسترداد
(12)	621	زيادة/(انخفاض) في حسابات مستحقة الدفع
8 077	4 198	زيادة/(انخفاض) في التزامات استحقاقات الموظفين
(3 231)	(1391)	إعادة قياس (المكاسب)/الخسائر في خطط مابعد انتهاء الخدمة
(2 959)	(117)	زيادة/(انخفاض) في إيرادات مؤجلة ومصرفات مستحقة
123	(1 168)	زيادة/(انخفاض) في المخصصات
(158)	(110)	ناقص: إيرادات الفوائد
(8 777)	17 810	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
88	133	زائد: الفوائد المتلقاة
5	-	عائدات بيع ممتلكات ومنشآت ومعدات
(1 498)	(1 790)	شراء ممتلكات ومنشآت ومعدات
(155)	(814)	شراء أصول غير ملموسة
(1 560)	(2 471)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
		التدفقات النقدية من الأنشطة المالية
(2 983)	(3 585)	تسديد قرض الدولة المضيفة
(2 983)	(3 585)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة المالية
(13 320)	11 754	صافي الزيادة/(الانخفاض) في النقدية وما في حكمها
20 404	7 082	3 النقدية وما في حكمها في بداية الفترة المالية
(2)	56	مكاسب/(خسائر) النقدية وما في حكمها التي لم تتحقق في أسعار صرف العملات
7 082	18 892	3 النقدية وما في حكمها في 31 كانون الأول/ديسمبر (البيان الأول)

تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الخامس

المحكمة الجنائية الدولية - بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2018 (بآلاف اليورو)

الوصول إلى صندوق الطوارئ	طلبات صندوق الطوارئ	الفائض/ (العجز)	مجموع المصروفات	المصروفات		المصروفات المحملة على	الاعتمادات التي تمت الموافقة عليها	البرنامج الرئيسي
				المحملة على	المصروفات المحملة على			
8	7	6-1=5	5+2=5	4	1-2=3	2	1	
-	117	474	12 238	89	564	12 148	12 712	الهيئة القضائية
-	553	1 765	44 227	492	2 257	43 735	45 992	مكتب المدعي العام
-	2539	(535)	77 678	1 732	1 197	75 946	77 143	قلم المحكمة
أمانة								
-	-	36	2 683	-	36	2 683	2 718	جمعية الدول الأطراف
-	-	-	1 499	-	-	1 499	1 499	المباني
أمانة								
-	-	510	2 031	-	510	2 031	2 542	الصندوق الاستئماني للضحايا
آلية الرقابة								
-	-	115	420	-	115	420	535	المستقلة
مكتب المراجعة الداخلية								
-	-	41	666	-	41	666	707	للحسابات
-	-	-	3 585	-	-	3 585	3 585	القرض المقدم من الدولة المضيفة
-	3 209	2 406	145 026	2 313	4 719	142 713	147 432	المجموع

(1) ICC-ASP/17/Res.4 ، الجزء حاء

تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

الملاحظات الملحقة بالبيانات المالية

1. المحكمة الجنائية الدولية وأهدافها

1-1 الكيان المعدّ للتقرير:

أنشئت المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في 17 تموز/يوليه 1998، عندما اعتمدت 120 دولة مشاركة في "مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية" النظام الأساسي. والمحكمة مؤسسة قضائية دائمة مستقلة لها السلطة لممارسة اختصاصاتها على مرتكبي أشد الجرائم خطورة التي تثير القلق الدولي (الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وجريمة العدوان). وتتكون المحكمة من أربعة أجهزة هي: هيئة الرئاسة والدوائر (المؤلفة من شعبة الاستئناف، والشعبة الابتدائية، والشعبة التمهيدية)، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة. وتعد البيانات المالية للمحكمة والهيئات الفرعية التابعة لجمعية الدول الأطراف ("الجمعية") من غير أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا على النحو المبين في الملاحظة 1-2 (و) أدناه.

ويقع مقر المحكمة وفقاً للمادة 3 من نظام روما الأساسي في لاهاي بهولندا. وأنشأت المحكمة أيضاً ستة مكاتب ميدانية ووجوداً ميدانياً واحداً لتمكينها من أداء عملياتها الميدانية. وتعمل هذه المكاتب في أوغندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (2)، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية كوت ديفوار، وجورجيا. وأنشأت المحكمة أيضاً وجوداً ميدانياً وإدارياً بسيطاً في مالي.

2-1 الميزانية البرنامجية:

لأغراض الفترة المالية 2018، تم تقسيم الاعتمادات إلى تسعة برامج رئيسية هي: الهيئة القضائية (هيئة الرئاسة والدوائر)، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة، وأمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة")، والمباني، وأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا، ومشروع المباني الدائمة - القرض الذي قدمته الدولة المضيفة، وآلية الرقابة المستقلة، ومكتب المراجعة الداخلية. ويرد أدناه تشكيل كل عنصر من عناصر البرامج الرئيسية للمحكمة ودوره وأهدافه:

(أ) الهيئة القضائية:

هيئة الرئاسة:

- 1' تتكون من رئيس المحكمة والنائبين الأول والثاني للرئيس؛
- 2' تراقب وتدعم سير الإجراءات بطريقة منصفة وشفافة وفعالة وتقوم بأداء جميع الوظائف القضائية التي تقع ضمن اختصاصها؛
- 3' تكفل الإدارة السليمة للمحكمة (باستثناء مكتب المدعي العام) وتشرف على عمل قلم المحكمة؛ وستقوم بالتنسيق مع المدعي العام والحصول على مساندة في جميع المسائل ذات الاهتمام المتبادل؛

‘4’ توسع نطاق الفهم والدعم على الصعيد العالمي لأعمال المحكمة بتمثيلها في المحافل الدولية.

الدوائر:

‘5’ تتكون الدوائر من شعبة الاستئناف والشعبة الابتدائية والشعبة التمهيدية.

وتتكون شعبة الاستئناف من رئيس المحكمة وأربعة قضاة آخرين؛ وتتكون الشعبة الابتدائية من ستة قضاة على الأقل؛ شأنها شأن الشعبة التمهيدية؛

‘6’ تكفل سير الإجراءات بطريقة منصفة وفعالة وشفافة تحمي حقوق جميع الأطراف.

(ب) مكتب المدعي العام:

‘1’ يعمل بصفة مستقلة بوصفه جهازاً منفصلاً من أجهزة المحكمة؛

‘2’ ويرأسه المدعي العام الذي له السلطة الكاملة في تسيير وإدارة المكتب؛

‘3’ ويتولى مسؤولية تلقي القضايا المحالة إليه وأي معلومات أساسية بشأن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة والنظر فيها وهو مسؤول عن التحقيق في الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة والادعاء بشأنها؛

(ج) قلم المحكمة:

‘1’ يسدي خدمات الدعم القضائية والإدارية التي تتسم بالكفاءة والفعالية والجودة إلى

هيئة الرئاسة والدوائر ومكتب المدعي العام والدفاع والضحايا والشهود؛

‘2’ ينفذ الآليات اللازمة لمساعدة الضحايا والشهود والدفاع وحماية حقوقهم.

‘3’ يدير شؤون الأمن الداخلي للمحكمة؛

(د) أمانة جمعية الدول الأطراف:

أنشأت جمعية الدول الأطراف بموجب قرارها ICC-ASP/2/Res.3 الذي اعتمده في أيلول/سبتمبر 2003 أمانة جمعية الدول الأطراف على أن تبدأ عملها في 1 كانون الثاني/يناير 2004. وتختص الأمانة بتزويد الجمعية ومكتبها، ولجنة وثائق التفويض، ولجنة الميزانية والمالية (“اللجنة”)، والفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان، وكذلك، بناء على قرار صريح من الجمعية، أي هيئة فرعية تنشئها الجمعية، بخدمات موضوعية ومساعدة إدارية وتقنية مستقلة.

‘1’ تقوم الأمانة بتنظيم مؤتمرات الجمعية واجتماعات هيئاتها الفرعية، بما فيها المكتب ولجنة الميزانية والمالية؛

‘2’ مساعدة الجمعية، بما في ذلك المكتب والهيئات الفرعية، في جميع المسائل المتصلة بأعمالها، مع التركيز بوجه خاص على وضع الجداول الزمنية الفعالة للاجتماعات وتسييرها السليم إجرائياً، فضلاً عن إجراء مشاورات بشأن أعمالها؛

3' تمكين الجمعية وهيئاتها الفرعية من تنفيذ ولايتها بمزيد من الفعالية بتزويدها بنوعية عالية من الخدمات الموضوعية والدعم الفني، بما في ذلك الخدمات التقنية.

(هـ) المباني:

تُقدّم للجهات المعنية نظرة عامة على الموارد التي تحتاجها المحكمة لمبانيها الدائمة.

(و) أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا:

تدير أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا الصندوق الاستئماني للضحايا وتقدم الدعم الإداري لمجلس إدارة الصندوق واجتماعات المجلس، وهي تخضع للسلطة الكاملة للمجلس. وقد أنشأت الجمعية الصندوق الاستئماني للضحايا بموجب قرارها ICC-ASP/1/Res.6. واعتمدت الجمعية بموجب القرار ICC-ASP/4/Res.3 اللوائح التنظيمية للصندوق، التي تنص على أن الصندوق الاستئماني يشكل كياناً مستقلاً مُصدراً للبيانات المالية. ويتم الإبلاغ عن الإيرادات من الاشتراكات المقررة ومصاريف أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا في بيان الأداء المالي للصندوق الاستئماني للضحايا. وللإطلاع على مزيد من المعلومات بشأن الصندوق، يُرجى الرجوع إلى البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا لعام 2018.

(ز) مشروع المباني الدائمة – القرض الذي قدمته الدولة المضيفة:

أنشأت المحكمة مشروع المباني الدائمة – القرض الذي قدمته الدولة المضيفة في إطار الميزانية البرنامجية المعتمدة لعام 2011 للإبلاغ عن الفائدة المتوقعة دفعها على مبالغ القرض الذي تلقتة المحكمة لمشروع المباني الدائمة، استجابة لطلبات اللجنة والجمعية. ويرجع ذلك إلى قبول الجمعية العامة لعرض الدولة المضيفة بتقديم قرض للمباني الدائمة يسدد على فترة 30 سنة بمعدل فائدة قدره 2.5 في المائة.

(ح) آلية الرقابة المستقلة:

أنشأت جمعية الدول الأطراف بموجب قرارها ICC-ASP/8/Res.1 آلية الرقابة المستقلة بوصفها برنامجاً رئيسياً من برامج المحكمة. وتشترك آلية الرقابة المستقلة في الموقع الذي يشغله مكتب المراجعة الداخلية للحسابات بمقر المحكمة في لاهاي، لكن دون أن تكون جزءاً من هذا المكتب ولا تابعة له. وتختص آلية الرقابة المستقلة، على النحو المتوخى في الفقرة 4 من المادة 112 من نظام روما الأساسي، بالتفتيش والتقييم والتحقيق في شؤون المحكمة.

(ط) مكتب المراجعة الداخلية للحسابات:

يساعد مكتب المراجعة الداخلية للحسابات المحكمة على تحقيق أهدافها الاستراتيجية والتشغيلية من خلال استعراض النظم والعمليات بصورة منهجية في جميع مجالات عمل المحكمة. وتهدف هذه الاستعراضات (عمليات مراجعة الحسابات) إلى تحديد مدى حسن إدارة التهديدات والفرص المحتملة (المخاطر)، بما في ذلك وجود العمليات الصحيحة ومدى التقيد بالإجراءات المتفق عليها. ويقدم

المكتب أيضاً خدمات استشارية بناء على طلب إدارة المحكمة. ويقدم المكتب تقاريره إلى رئيس لجنة مراجعة الحسابات.

3-1 الإعفاء من الضرائب:

بموجب '1' اتفاق المقر المبرم بين مملكة هولندا والمحكمة، ولا سيما المادة 15 منه، و'2' الاتفاق المتعلق بامتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها، ولا سيما المادة 8 منه، تعفى المحكمة من كافة الضرائب المباشرة، باستثناء الرسوم التي تستوجبها خدمات المرافق العامة، وتعفى أيضاً من الرسوم الجمركية والأعباء ذات الطابع المماثل فيما يتعلق بالمواد التي تستوردها أو تصدرها لاستعمالها الرسمي.

2. ملخص السياسات الهامة للمحاسبة وإعداد التقارير المالية

أساس الإعداد

1-2 تعد البيانات المالية للمحكمة وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة التي اعتمدها جمعية الدول الأطراف في دورتها الأولى في أيلول/سبتمبر 2002 والتعديلات التي أُدخلت عليهما. وقد أعدت البيانات المالية للمحكمة على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتشكل هذه الملاحظات جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية للمحكمة. وتم تقريب الأرقام في البيانات والملاحظات إلى ألف يورو. وقد لا تؤدي المبالغ الإضافية إلى فرق بسبب تقريب الأرقام هذا.

2-2 الفترة المالية: الفترة المالية هي سنة تقويمية واحدة.

3-2 أساس التكاليف التاريخية: يتم إعداد البيانات المالية على أساس التكاليف التاريخية للمحاسبة.

عملة الحسابات ومعاملة التقلبات في سعر الصرف

4-2 تُعرض حسابات المحكمة بعملةها الوظيفية، وهي اليورو.

5-2 وتحوّل المعاملات التي تتم بعملة أخرى إلى العملة الوظيفية وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة، وهي أسعار تقارب أسعار الصرف السائدة. وتسجل الأرباح والخسائر الناجمة عن تسوية هذه المعاملات، وعن تحويل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملة الأجنبية بسعر الصرف الساري في نهاية السنة، في بيان الأداء المالي.

6-2 أما الأصول والبنود غير النقدية التي تُقاس على أساس التكلفة التاريخية بالعملة الأجنبية فتحوّل وفقاً لسعر الصرف المعمول به في تاريخ المعاملة ولا يعاد تحويلها في تاريخ الإبلاغ.

استخدام التقديرات والافتراضات المحاسبية

7-2 يتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أن تستخدم

الإدارة التقديرات والأحكام والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وعند تحديد قيم

الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها. وتستند هذه التقديرات والافتراضات المرتبطة بها إلى التجربة السابقة وعوامل أخرى مختلفة يعتقد أنها معقولة في ظل الظروف والمعلومات المتاحة في تاريخ إعداد البيانات المالية، وعلى النتائج التي تشكل أساس التحمل قيمة الأصول والخصوم التي ليست واضحة تماماً، من مصادر أخرى. وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.

2-8 وتستعرض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية بصفة مستمرة. ويعترف بتنقيحات التقديرات في الفترة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أي فترة مقلبة متأثرة.

2-9 ويرد أدناه بيان الافتراضات التي أخذت بها الإدارة عند تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي تؤثر بدرجة كبيرة على البيانات المالية والتقديرات التي من المحتمل جداً أن تخضع لتعديل ملموس في السنة القادمة:

- (أ) تحتفظ المحكمة باحتياطي للقضايا المرفوعة ضدها والتي من المحتمل أن تؤدي إلى تدفق الموارد إلى الخارج من أجل تسوية المطالبات، ويمكن تقدير هذه الموارد بشكل موثوق. وتستند المبالغ المرصودة إلى نصيحة قانونية مهنية؛
- (ب) الاعتماد المتعلق بالديون المشكوك في تحصيلها من متهم قدمت له المحكمة سلفاً بناء على قرار قضائي لتغطية تكاليف التمثيل القانوني. ويُعتقد أن استعادة هذه السلف غير مؤكدة.

النقدية وما في حكمها

2-10 يحتفظ بالنقدية وما في حكمها بقيمتها الاسمية وتشمل النقدية الحاضرة، والأموال المحتفظ بها في حسابات جارية، والحسابات المصرفية المدرة لفائدة مصرفية، والودائع لأجل التي يقل أجل استحقاقها عن ثلاثة أشهر.

الأدوات المالية

2-11 تصنف المحكمة أدواتها المالية باعتبارها قروضاً وحسابات مستحقة القبض وخصوماً مالية أخرى. والأصول المالية تتألف بصورة رئيسية من ودائع مصرفية قصيرة الأجل وحسابات مستحقة القبض. وتشمل الالتزامات المالية القرض الطويل الأجل لبناء المباني والحسابات المستحقة الدفع.

2-12 وتفيد جميع الأدوات المالية في بادئ الأمر في بيان الوضع المالي بقيمتها العادلة بالإضافة إلى تكاليف المعاملات. وبعد ذلك، تقاس قيمة هذه الأدوات بتكلفة الاستهلاك عن طريق استخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي. أما مبلغ الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع المتضمن للتكلفة التاريخية والخاضع لشروط الائتمان التجاري العادي فيقارب القيمة العادلة للمعاملة.

المخاطر المالية

2-13 تتعرض المحكمة، أثناء سير أعمالها المعتادة، لمخاطر مالية مثل مخاطر السوق (أسعار الصرف وأسعار الفائدة)، ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة.

2-14 مخاطر العملات: تتمثل في احتمال حدوث تقلبات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية

- المستقبلية لأداة مالية معينة بسبب حدوث تغييرات في أسعار صرف العملات الأجنبية. والمحكمة معرضة لمخاطر العملات عن طريق المعاملات في العملات الأجنبية المتعلقة في الغالب بعملياتها الميدانية.
- 2-15 مخاطر أسعار الفائدة: تتمثل في تقلب القيمة الحقيقية أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية معينة بسبب حدوث تغييرات في أسعار الفائدة. ولا تودع المحكمة أموالها إلا في حسابات قصيرة الأجل ذات فائدة مصرفية محددة ولذلك فإنها ليست معرضة لمخاطر كبيرة تتعلق بأسعار الفائدة. والقرض الذي قدمته الدولة المضيفة ينطوي على سعر فائدة ثابت ولا يعرض المحكمة لمخاطر تغير أسعار الفائدة.
- 2-16 مخاطر الائتمان: تتمثل في تسبب أحد الأطراف في معاملة مالية في خسارة مالية للطرف الآخر بسبب عدم الوفاء بالتزاماته. والمحكمة معرضة لمخاطر الائتمان من خلال المبالغ المستحقة الدفع المقدمة من الدول الأطراف والمتعلقة بالاشتراكات. وتشمل الاشتراكات المقررة معظم المستحقات من المحكمة. ويتعين على الدول الأطراف أن تسدد الاشتراكات في الوقت المناسب - في غضون 30 يومًا من استلام المذكرة الشفوية من المحكمة. وقد اتصلت المحكمة بانتظام بالدول الأطراف التي لديها اشتراكات غير مسددة لتذكيرها بالتزاماتها. وعلاوة على ذلك، يتعين على جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") وهيئاتها الإدارية زيادة اتصالاتها السياسية والدبلوماسية مع الدول التي لديها مساهمات معلقة، لا سيما تلك التي عليها متأخرات كبيرة.
- 2-17 تتمثل المخاطر الائتمانية الأخرى في السلف المقدمة على أساس قرارات قضائية لتغطية التمثيل القانوني للمتهمين الذين لا يعتبرون معوزين، وودائع لدى البنوك. ولدى المحكمة سياسات تحد من التعرض لمخاطر الودائع في أي مؤسسة مالية واحدة.
- 2-18 مخاطر السيولة: يمثل المستوى المرتفع الحالي للاشتراكات غير المسددة مجالًا يثير القلق ويبقى عامل خطر رئيسي لسيولة المحكمة وتدفعها النقدي في عام 2019.

المبالغ المستحقة القبض

- 2-19 تسجل المبالغ المستحقة القبض في البداية بقيمتها الاسمية. وتسجل المبالغ التي يقدر أنها غير قابلة للاسترداد في المخصصات والسلف عند وجود دليل موضوعي على أنها فاقدة، وتسجل الخسائر الناتجة عن الفقد في بيان الأداء المالي.

المبالغ المدفوعة مقدما والأصول المتداولة الأخرى

- 2-20 تشمل الأصول المتداولة الأخرى الفوائد المستحقة على الحسابات المصرفية والإيداعات. وتشمل المدفوعات المسبقة المنح التعليمية التي تقيّد على أساس أنها مصروفات في الفترة اللاحقة المشمولة بتقرير. وبيان الوضع المالي يُظهر الدفع المسبق على أنه ذلك الجزء من السلفة على المنحة التعليمية المفترض أنها تتصل بباقي السنة الدراسية في التاريخ اللاحق للبيان المالي. وتقيّد المصروفات بانتظام على مدار السنة الدراسية وتحمّل على حساب الميزانية.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

- 21-2 تمثل الممتلكات والمنشآت والمعدات أصولاً ملموسة تسخر لتوفير الخدمات أو تأجيرها للغير أو لأغراض إدارية.
- 22-2 وتقاس بنود الممتلكات والمنشآت والمعدات بمقدار تكلفتها ناقص الاستهلاك المتراكم والخسائر الناجمة عن الإهلاك.
- 23-2 وتُحدد تكلفة الأصل المنشأ ذاتياً باستخدام المبادئ نفسها التي تستخدم في حالة الأصل المكتسب. ولا يُدرج في تكلفة الأصول أي مبلغ غير عادي من التلف اللاحق بالمواد والعمالة أو غيرهما من الموارد المتكبدة عند إنشاء أصل ذاتي المنشأ. ولا تُسجل تكاليف الاقتراض باعتبارها عنصراً من عناصر تكاليف الممتلكات والمنشآت والمعدات.
- 24-2 وتشمل التكاليف المرسمة، باعتبارها جزءاً من الأصل المتمثل في المباني الدائمة قيد الإنشاء، رسوم إدارة المشروع ورسوم الهندسة المعمارية والرسوم القانونية ورسوم أخرى ذات صلة مباشرة بالمستشارين والخبراء ورسوم تصاريح العمالة المباشرة والتكاليف المادية.
- 25-2 واستناداً إلى العقد المؤرخ 23 آذار/مارس 2009 المبرم بين الدولة المضيفة والمحكمة، وهو العقد القاضي بتأجير قطعة أرض مقرون بحقوق إقامة مبان ومنشآت وعقار معد للبناء عليه أُجْر للمحكمة دون مقابل. وعقد الإيجار هذا يمكن إنفاذه باتفاق متبادل في نهاية ولاية المحكمة أو بقرار صادر عن الجمعية. وتُسجل قطعة الأرض باعتبارها أصلاً من أصول المحكمة.
- 26-2 وتسجل التكاليف المتصلة باستبدال جزء من بند الممتلكات والمنشآت والمعدات ضمن القيمة الدفترية للبند إذا كان هناك احتمال أن المنافع الاقتصادية المقبلة المحسدة في ذلك الجزء ستذهب إلى المحكمة ويمكن قياس تكلفتها بصورة موثوق بها. وتكاليف الخدمات اليومية المسداة للممتلكات والمنشآت والمعدات تسجل فائضاً أو عجزاً عند تكبدها.
- 27-2 وتُسجل الاستهلاك في صورة فائض/عجز على أساس خط مستقيم على مدى الحياة الإنتاجية التقديرية لكل جزء من الممتلكات أو المنشآت أو المعدات. ولا تخضع قطعة الأرض للإهلاك.
- 28-2 ويرد أدناه تقدير مدة الحياة الإنتاجية:

2018	
السيارات	4-6 سنوات
معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	3.5-5 سنوات
الأثاث واللوازم	7-10 سنوات
مكونات المباني	4-40 سنة
أصول أخرى	5-20 سنة

المباني الدائمة

2-29 أنشأت الجمعية مشروع المباني الدائمة بموجب القرار ICC-ASP/4/Res.2، الذي أكد أن "المحكمة هي مؤسسة قضائية دائمة، وبالتالي فهي تتطلب أماكن عمل دائمة لتمكين المحكمة من أداء واجباتها بفعالية و تعكس أهمية المحكمة في مكافحة الإفلات من العقاب"، مؤكدة على أهمية وجود أماكن دائمة لمستقبل المحكمة.

وتم تمويل مشروع المباني الدائمة من قبل الجهات التالية:

(أ) تسدد وزارة خارجية الدولة المضيفة، هولندا، عن طريق فرض إلى المحكمة، على فترة 30 سنة بسعر فائدة قدره 2,5 في المائة، استناداً إلى المرفق الثاني للقرار ICC-ASP/7/Res.1. وتُدفع الفائدة سنوياً، اعتباراً من أول استخدام لقرض الدولة المضيفة. وقد بدأ سداد القرض، بأقساط سنوية عادية، بعد انتهاء عقد الإيجار في المبنى المؤقت في 30 حزيران/يونيو 2016.

(ب) الاشتراكات المقررة على أساس المبادئ المنصوص عليها في القرار ICC-ASP/7/Res.1، المرفق الثالث، لمدفوعات الحصة المقدرة لمرة واحدة.

(ج) التبرعات المقدمة من الحكومات والمنظمات الدولية والأفراد والشركات والكيانات الأخرى، وفقاً للمرفق السادس من الوثيقة ICC-ASP/6/Res.1 التي اعتمدها الجمعية بشأن إنشاء صندوق استئماني دائم لتشييد المباني الدائمة؛

(د) الموارد الأخرى وفقاً لقراري الجمعية. ICC-ASP/14/Res.1 و ICC-ASP/15/Res.2.

وعند الانتهاء من تشييد المباني الدائمة في تشرين الثاني/نوفمبر 2015، تمت رسملة المبنى واستهلاكه على مدى العمر النافع لمختلف عناصر المبنى.

الإيجارات

2-30 تصنف عقود الإيجار التي تُبرم في المكاتب الميدانية أو في المقر باعتبارها إيجارات تشغيلية وتقيّد مدفوعات الإيجار في بيان الأداء المالي باعتبارها مصاريف بالاستناد إلى خط الأساس المستقيم على مدى فترة الإيجار.

الأصول غير الملموسة

2-31 تتألف الأصول غير الملموسة أساساً من البرمجيات الحاسوبية والتراخيص اللازمة لاستعمالها. ويحسب استهلاك هذه الأصول باستخدام طريقة القسط الثابت على أساس عمرها النافع التقديري الذي يبلغ خمس سنوات أو على أساس فترة صلاحية الترخيص.

فقد قيمة الأصول غير المولدة للنقدية

2-32 ليس الغرض من الأصول التي تمتلكها المحكمة عادة الحصول على عوائد تجارية ولذلك فإنها أصول غير مولدة للنقدية.

2-33 ويمثل اضمحلال القيمة الخسارة في الفوائد الاقتصادية المرتقبة أو إمكانات الخدمة المقبلة للأصل فضلاً عن التسجيل المنهجي للخسارة في الفوائد الاقتصادية المرتقبة أو إمكانات الخدمة المقبلة للأصل نتيجة للإهلاك أو الاستهلاك.

2-34 وتعتبر قيمة الأصل قد اضمحلت إذا كانت القيمة الدفترية للأصل تفوق قيمة الخدمة القابلة للاسترداد. وقيمة الخدمة القابلة للاسترداد هي القيمة الأعلى للأصول مطروحاً منها تكاليف البيع وقيمة الاستخدام.

2-35 وتمثل القيمة العادلة، مطروحاً منها تكلفة البيع، سعر العطاء في السوق أو سعر البيع في اتفاق بيع على أساس العطاءات ضمن معاملة على أساس غير تجاري.

2-36 والقيمة المادية هي القيمة الراهنة للخدمة الكامنة الممكن أن يسديها الأصل والممكن تحديدها باستخدام نصح تكلفة استبدال الأصل بعد استهلاكه وطريقة حساب تكلفة الاستعادة أو نصح وحدات الخدمة.

2-37 وتُسجّل الخسارة بسبب اضمحلال القيمة في صافي الفائض/العجز. وحالما يُسجل فقدان للقيمة تتم تسوية جانب الاستهلاك في الأصل في الفترات المقبلة من أجل تخصيص القيمة الدفترية المنقحة للأصل مطروحاً منها القيمة المتبقية (إن كانت هناك قيمة) على أساس منهجي طوال فترة الأصل المتبقية من عمره النافع.

2-38 وستقوم المحكمة في كل فترة مشمولة بالتقرير بتقييم ما إذا كان هناك ما يدل على أن الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة التي سُجلت في فترة سابقة لم تعد قائمة أو تناقصت. وتتم في هذه الحالة زيادة في القيمة الدفترية للأصل إلى الحد الذي يمثل مبلغ الخدمة القابلة للاسترداد ولكن على نحو لا يتجاوز المبلغ الذي عنده يُرحل الأصل فيما لم يُسجل اضمحلال القيمة بالدرجة الأولى. وتلك الزيادة هي عكس الخسارة بسبب اضمحلال القيمة التي يتم تسجيلها في صافي الفائض/العجز.

الحق في الاسترداد

2-39 تسجل المحكمة الحق في الاسترداد المستحق بموجب وثيقة التأمين لدى شركة Allianz NL الذي يقابل، من حيث المبلغ والتوقيت، الاستحقاقات الواجبة السداد بموجب نظام المعاشات التقاعدية للقضاة. وتقدر القيمة العادلة لحق الاسترداد بالقيمة الراهنة للالتزام ذي الصلة.

الحسابات المستحقة الدفع

2-40 تقيّد الحسابات المستحقة الدفع بداية بقيمتها الإسمية، التي تقدّر على النحو الأفضل المبلغ المطلوب لتسوية الالتزام في تاريخ الإبلاغ.

الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة

2-41 تشمل الإيرادات المؤجلة المساهمات المعلن عن تقديمها خلال الفترات المالية المقبلة وغير ذلك من الإيرادات المتلقاة لكنها لم تُكتسب بعد.

2-42 وتقيّد المصروفات المتراكمة فيما يخص السلع والخدمات المسداة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير والتي لم يتمّ الدفع عليها.

الإفصاح عن معلومات بشأن الأطراف ذات الصلة

2-43 ستفصح المحكمة عن معلومات بشأن الأطراف ذات الصلة التي لها القدرة على ممارسة السيطرة أو التأثير بدرجة كبيرة على المحكمة باتخاذ قرارات مالية أو تشغيلية، أو ستفصح عن معلومات بشأن خضوع الأطراف ذات الصلة والمحكمة لرقابة مشتركة. والمعاملات التي تدخل في نطاق العلاقات العادية للمورد أو العميل/المستفيد بموجب أحكام وشروط لا تكون أكثر أو أقل رعاية من الأحكام والشروط المعتادة في نفس الظروف لا تعتبر معاملات متعلقة بأطراف ذات صلة ولذلك لن يتم الإفصاح عنها.

2-44 والموظفون الإداريون الرئيسيون التابعون للمحكمة هم رئيس المحكمة، ومدير ديوانه، والمسجل، والمدعية العامة، ومساعد المدعية العامة، والمديرون، لديهم جميعاً السلطة والمسؤولية عن تخطيط وتوجيه الأنشطة التي تقوم بها المحكمة، والتحكم فيها والتأثير في توجهها الاستراتيجي. ويتم الإفصاح عن الأتعاب والمزايا التي يحظى بها الموظفون الإداريون الرئيسيون. وستقوم المحكمة علاوة على ذلك بالإفصاح عن أي معاملات محددة تتم مع الموظفين الإداريين الرئيسيين وأفراد أسرهم.

الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

2-45 تسجل الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين وما يقابلها من التزامات باعتبارها خدمات تُسدى إلى الموظفين. وتصنف استحقاقات الموظفين بوصفها استحقاقات قصيرة الأجل، واستحقاقات ما بعد الخدمة، واستحقاقات أخرى طويلة الأجل، أو استحقاقات تسوية نهاية الخدمة.

2-46 أما الاستحقاقات القصيرة الأجل فهي واجبة التسوية في حدود الاثني عشر شهرا التالية لتقديم الخدمة وتشمل المرتبات وشتى البدلات والإجازات المرضية المدفوعة الأجر والإجازات السنوية. وتقيد استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل باعتبارها مصاريف، وتُسجل الاستحقاقات لقاء تقديم خدمات. وتسجل الاستحقاقات المستحقة والتي لم تُسدّد بعد على أساس أنها مصاريف في الفترة ذات الصلة ويتم التبليغ عنها في بيان الوضع المالي باعتبارها استحقاقات أو اعتمادات.

2-47 وتقيد الإجازات السنوية باعتبارها مصروفات على أساس أن الموظفين الذين يستحقونها مؤهلون للتعويض عنها عند غيابهم مستقبلاً.

2-48 وتشمل استحقاقات ما بعد الخدمة استحقاقات المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

2-49 الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: وفقاً لمقرر جمعية الدول الأطراف ICC-ASP/1/Decision3 وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 262/58 المعتمد في 23 كانون الأول/ديسمبر 2003، أصبحت المحكمة الجنائية الدولية منظمة عضواً في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2004. ويقدم الصندوق استحقاقات المعاش التقاعدي والوفاء والعجز وغير ذلك من الاستحقاقات لموظفي المحكمة. والصندوق المشترك عبارة عن خطة استحقاقات محدّدة ممولة بمشاركة أرباب عمل متعددين. ووفقاً للمادة 3 (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يُفتح باب العضوية فيه للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

2-50 وبموجب هذه الخطة تتعرض المنظمات المشتركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، الحاليين والسابقين، مما يترتب عليه عدم وجود أساس متسق وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة وتكاليفها للمنظمات المشتركة فيها. وكما هو حال المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، لا تستطيع المحكمة ولا الصندوق المشترك ضبط الحصص التناسبية للمحكمة في التزام الاستحقاقات المحددة وفي أصول الخطة وتكاليفها بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم، فقد تعاملت المحكمة مع هذه الخطة كما لو كانت خطة محددة الاشتراكات تمثيلاً مع الشروط الواردة في المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية. وفي بيان الأداء المالي تظهر مساهمات المحكمة في الصندوق المشترك خلال الفترة المالية باعتبارها نفقات.

2-51 نظام المعاشات التقاعدية للقضاة: يوفر هذا النظام الخاص المزايا التالية لأعضائه: معاشاً تقاعدياً خاصاً للقضاة الذين يتمون ولاية قوامها تسع سنوات (أو ما يتناسب مع ذلك إذا لم يُتم فترة ولاية السنوات التسع) ومعاشاً يبلغ 50٪ من المعاش التقاعدي للزوج الباقي على قيد الحياة، ومعاشاً للعجز للقاضي الذي يبلغ من العمر 65 سنة أو أقل. وخلال دورتها السابعة المعقودة في الفترة من 9 إلى 13 تشرين الأول/أكتوبر 2006، أوصت لجنة الميزانية والمالية المحكمة بقبول العطاء الذي تقدمت به شركة Allianz/NL لإدارة نظام المعاشات التقاعدية للقضاة. وحظيت توصية اللجنة بالقبول من طرف الجمعية أثناء دورتها الخامسة (انظر ICC-ASP/5/32، الصفحة 16، الفقرة 31). وغيّنت شركة Allianz لإدارة نظام المعاشات التقاعدية للقضاة. وبدأ سريان العقد بين المحكمة وشركة Allianz في 31 كانون الأول/ديسمبر 2008 وبقى صالحاً إلى تاريخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وفي حالة تجديد العقد القائم مع Allianz، أو إنهاء العقد الحالي والتغيير إلى شركة تأمين أخرى، قد تتأثر أسعار الأقساط ورسوم الإدارة وإدارة الاستثمار، وكذلك شروط التغطية الأخرى. وعند إنهاء العقد الحالي وتغيير المزود، إذا قررت المحكمة ترك الاستثمارات مع شركة التأمين الحالية، فستكون شركة Allianz مسؤولة عن دفع معاشات القضاة المدفوعة حتى تاريخ انتهاء العقد. وفي هذه الحالة، ستواصل المحكمة دفع رسوم إدارة الاستثمار والإدارة إلى شركة Allianz. وكبديل لذلك، يمكن للمحكمة أن تختار تحويل الاستثمارات إلى شركة تأمين أخرى لصندوق التقاعد من اختيار المحكمة أو إلى المحكمة.

2-52 التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة: نظام التأمين الصحي الجماعي هذا متاح أيضاً للموظفين بعد تقاعدهم. وتوفر المحكمة إعانة تبلغ 50 في المائة من القسط الذي يدفعه المتقاعدون. والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة نظام محدد الاستحقاقات.

2-53 وتستخدم، بالنسبة للنظم المحددة الاستحقاقات، طريقة وحدة الاعتماد المسقط لقياس الالتزامات والتكاليف. وتُسند استحقاقات لقاء فترات الخدمة بموجب صيغة الاستحقاق التي يحددها المخطط. والقيمة الرهانة للالتزام محدد مترتب على استحقاق هي القيمة الرهانة للمدفوعات المقبلة المتوقعة المطلوبة لتسوية التزام ناجم عن خدمة أداها موظف في الفترة الرهانة وفي الفترات السابقة. والقيمة الحالية للالتزامات المحددة المترتبة على استحقاق تُحسب باستخدام افتراضات اكتوارية مقارنة مجردة من الانحياز تحظى بتوافق متبادل.

2-54 أما المستحقات الأخرى الطويلة الأجل لفائدة الموظفين، فهي تشمل المستحقات المترتبة على انتهاء الخدمة (بما في ذلك منحة الإعادة إلى الوطن وبدل النقل إلى مكان عمل آخر والسفر والشحن والتأمين على الأمتعة الشخصية) وإجازة زيارة الوطن وزيارة الأسرة ومنحة الوفاة واستحقاقات الأرملة أو الأرملة. وثمة استحقاقات أخرى طويلة الأجل تقدر باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة المسقط.

2-55 والاستحقاقات المتعلقة بفترة ما بعد الخدمة وغيرها من الاستحقاقات الطويلة الأجل يقوم بحسابها اكتواريون مستقلون.

2-56 واستحقاقات إنهاء الخدمة هي استحقاقات تُسدد نتيجة لقرار تتخذه المحكمة لإنهاء خدمة موظف من الموظفين قبل تاريخ تقاعده العادي. واستحقاقات إنهاء الخدمة تقيد بوصفها التزاماً ومصروفاتاً عندما يتأكد أن عقد عمل موظف من الموظفين سيتم إنفاؤه بسبب عملية إعادة الهيكلة.

القرض المقدم من الدولة المضيفة

2-57 يقيد بدايةً القرض الوارد وصفه في الملاحظة 2-29 (أ) بقيمته العادلة. والقيمة العادلة عند القيد الأول تتمثل في القيمة الحالية الصافية للتدفقات النقدية المقبلة باستخدام سعر الفائدة السائد. ويقيد القرض، لاحقاً، بحسب تكلفته بعد الاستهلاك، باستخدام سعر الفائدة السائد.

المخصصات والخصوم الطارئة

2-58 يتم قيد المخصصات حين يكون على المحكمة التزام قانوني حالي أو التزام ضمني نتيجة لأحداث ماضية، ويُحتمل حدوث تدفق خارجي للموارد تتطلبه تسوية الالتزام ويمكن تقدير مقداره بصورة موثوقة. ويتمثل المبلغ المخصص في أفضل تقدير للنفقات اللازمة لتسوية التزام حالي في تاريخ إعداد التقرير. وإن لم يعد التدفق الخارجي للاستحقاقات الاقتصادية من أجل الوفاء بالالتزامات مرجحاً فيتم إلغاء المخصص.

2-59 الخصم الطارئ هو التزام ممكن ينشأ عن أحداث ماضية ويتم تأكيد وجوده بحدوث أو عدم حدوث واقعة غير مؤكدة لا تملك المحكمة التحكم فيها بصورة كلية، أو عن التزام راهن يحتمل ألا يُسفر عن تدفق خارجي لموارد/خدمات اقتصادية أو يتعذر قياس مبلغ الالتزام بما يكفي من الموثوقية. والخصوم الطارئة إن وُجدت يُعلن عنها في الملاحظات الملحقة بالبيانات.

الإيرادات المتأتية من معاملات غير تبادلية

2-60 تسجل الاشتراكات المقررة في الإيرادات بعد موافقة الجمعية على الاشتراكات المقررة على الدول الأطراف في الميزانية البرنامجية المعتمدة، وذلك في بداية السنة الواجب أن تسدد فيها تلك الاشتراكات.

2-61 ووفقاً للمادة 5-2 من النظام المالي، يتم تقدير نصيب الدول الأطراف في الاعتمادات وفقاً لجدول الاشتراكات الذي تعتمده الأمم المتحدة لميزانيتها العادية بعد تعديله للتعبير عن الاختلافات في العضوية بين الأمم المتحدة والمحكمة. ووفقاً للمادة 5-8 من النظام المالي، يتم تحويل المدفوعات المقدمة من أي دولة طرف أولاً إلى صندوق رأس المال المتداول وتوضع بعد ذلك في حساب الاشتراكات المستحقة وفي صندوق الطوارئ بالمبلغ الذي تم تقديره كاشتراك مقرر على الدولة الطرف. ويتم تحويل الاشتراكات المدفوعة بعملات أخرى إلى اليورو بسعر الصرف الساري في تاريخ الدفع.

2-62 التبرعات: تسجل التبرعات المصحوبة بقيود على استخدامها عند التوقيع على اتفاق ملزم بين المحكمة والجهة المانحة بوصفها إيرادات. وتسجل الإيرادات من التبرعات المصحوبة بقيود على استخدامها، بما في ذلك على الالتزام برد الأموال إلى الجهة المانحة في حالة عدم استيفاء الشروط، عند استيفاء الشروط

المصاحبة لها. وإلى حين استيفاء تلك الشروط، يسجل الالتزام في الخصوم. وتسجل التبرعات وغيرها من الإيرادات التي تقدم بموجب اتفاقات ملزمة في الإيرادات عند استلامها فعلاً.

2-63 الاشتراكات المقررة لتجديد موارد صندوق الطوارئ تقيد بعد موافقة جمعية الدول الأطراف عليها بوصفها إيرادات للفترة التي أعيد تجديد الموارد بشأنها. وإذا تم التجديد باستخدام فوائض نقدية، لا تقيد الموارد بوصفها إيرادات ولكن بوصفها مناقلة بين الصناديق في صافي الأصول/الممتلكات.

2-64 التبرعات العينية تقيد بقيمتها العادلة ويتم تسجيلها على الفور إذا لم تقترن بشروط بوصفها من الإيرادات. وإذا اقترنت بشروط، تسجل إلى حين استيفاء الشروط وأداء الالتزام في الاستحقاقات، وتقيد عند استيفاء الشروط والحصول على الأصول المتبرع بها بقيمتها العادلة في تاريخ الاستلام في الإيرادات.

2-65 الخدمات العينية: لا تقيد الإيرادات الناتجة عن الخدمات العينية المقدمة. ويتم الكشف عن أهم الخدمات العينية في البيانات المالية مع بيان قيمتها العادلة حين يكون من الممكن عملياً تحديد هذه القيمة.

الإيرادات المتأتية من معاملات تبادلية

2-66 تشمل الإيرادات المالية إيرادات الفائدة والأرباح الصافية التي مصدرها أسعار الصرف. وتسجل إيرادات الفائدة المستحقة في بيان الأداء المالي عند استحقاقها بمعدل الفائدة الفعلي. وفي نهاية الفترة المالية، يسجل الرصيد في حساب الأرباح والخسائر المتأتية من أسعار الصرف، ويسجل في حساب الإيرادات إذا كان إيجابياً.

2-67 الخسائر والأرباح الناتجة عن التصرف في الأصول تقدر بمقارنة العوائد بالقيمة الدفترية وتُدرج في بيان الأداء المالي.

المصروفات

2-68 تشمل المصروفات المالية الأعباء المصرفية ومصروفات الفائدة وصافي الخسارة التي مصدرها أسعار الصرف. وتسجل مصروفات الفائدة المستحقة عن الصكوك المالية التي تأتي بفوائد بمعدل الفائدة الفعلي. وفي نهاية الفترة المالية، يسجل الرصيد في حساب الأرباح والخسائر من أسعار الصرف، ويسجل في حساب المصروفات إذا كان سلبياً.

2-69 المصروفات الناجمة عن شراء سلع وخدمات تقيد في اللحظة التي يقوم فيها المورد بأداء التزاماته التعاقدية أي عندما تتلقى المحكمة السلع والخدمات وتوافق عليها.

الحاسبة على أساس الصناديق والإبلاغ القطاعي

2-70 القطاع هو نشاط مميز أو مجموعة من الأنشطة يكون من المناسب تقديم التقارير عن معلومتها المالية بشكل منفصل. وتستند معلومات القطاعات إلى الأنشطة الرئيسية ومصادر تمويل المحكمة. ويتم الإبلاغ عن معلومات مالية منفصلة لقطاعين: الصناديق العامة والصناديق الاستثمارية.

2-71 الحاسبة على أساس الصناديق: يُحتفظ بحسابات المحكمة استناداً إلى الحاسبة على أساس الصناديق. ويجوز للمسجل أن ينشئ صناديق استثمارية وحسابات خاصة تموّل كلياً بواسطة التبرعات أو أن يقفلها.

2-72 وتشمل الأنشطة الأولية التي تضطلع بها المحكمة في إطار القطاع العام بمقتضى نظام روما الأساسي ما يلي:

(أ) الصندوق العام، الذي أنشئ لأغراض الحاسبة فيما يتعلق بمصروفات المحكمة.

(ب) صندوق رأس المال المتداول، الذي أنشئ لكفالة رأس المال للمحكمة لتمكينها من تسوية ما تواجهه من مشاكل السيولة القصيرة الأجل رهناً بتلقي الاشتراكات المقررة. ومبلغ صندوق رأس المال المتداول تحدده الجمعية بالنسبة لكل فترة مالية ويتم تقييمه وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المستخدم في تحديد مخصصات المحكمة وذلك وفقاً للبند 6-2 من النظام المالي.

(ج) صندوق الطوارئ الذي أنشأته الجمعية لضمان قدرة المحكمة على الوفاء بالتكاليف المرتبطة بحالة غير متوقعة في أعقاب قرار يصدر عن المدعي العام بفتح تحقيق؛ والنفقات التي لا مفر منها والناشئة عن تطورات تشهدها الأوضاع الراهنة والتي يتعذر التنبؤ بها أو لم يتيسر تقديرها بدقة وقت اعتماد الميزانية؛ أو التكاليف التي تقترن بعقد الجمعية اجتماعات غير متوقعة.

2-73 ويشمل قطاع الصناديق الاستثمارية مختلف الأنشطة التي تمول من التبرعات والأموال المسترجعة من الأشخاص المتهمين. ويتولى المسجل إنشاء وإقفال حسابات الصناديق الاستثمارية والحسابات الخاصة. ويقدم تقريراً في هذا الشأن إلى هيئة الرئاسة وإلى الجمعية من خلال لجنة الميزانية والمالية. وقطاع الصناديق الاستثمارية لا يشمل أنشطة الصندوق الاستثماري للضحايا ولا أمانة هذا الصندوق التي يتم التبليغ عنهما في بيانات مالية منفصلة.

صافي الأصول/حقوق الملكية

2-74 يتكون صافي الأصول/حقوق الملكية من صندوق الطوارئ وصندوق رأس المال المتداول اللذين أنشأتهما الجمعية وتحتفظ بهما في مستوى تحدده، ومن مبالغ الفائض أو العجز في الصندوق العام، بما في ذلك الأموال المخصصة للالتزامات المترتبة عن استحقاقات الموظفين وفائض النقدية، والصناديق الاستثمارية.

2-75 الفوائد النقدية المستحقة للدول الأطراف عن أي فترة مالية تمثل أموالاً متأتية مما يلي:

(أ) الأرصدة الحرة للمخصصات؛

(ب) وفورات تحققت للالتزامات السابقة أو من إلغاء هذه الالتزامات؛

- (ج) مساهمات ناتجة عن الاشتراكات المقررة لدول أطراف جديدة؛
- (د) التنقيحات التي تُدخل على جدول الأنصبة المقررة النافذة خلال السنة المالية؛
- (هـ) إيرادات متنوعة على نحو ما هو محدد في البند 7-1 من النظام المالي.

وما لم تحدد الجمعية خلاف ذلك، فإن الفوائض التي تتحقق في نهاية الفترة المالية، وبعد خصم أي أنصبة مقررة بالنسبة لتلك الفترة المالية والتي لم تسدد، تقسّم على الدول الأطراف بالاستناد إلى جدول الأنصبة المقررة الساري في الفترة المالية التي يتعلق بها الفائض. وحتى 1 كانون الثاني/يناير التالي للسنة التي تُختتم فيها مراجعة حسابات الفترة المالية، يُسلم الفائض لتلك الدولة إذا كان نصيبها المقرر بالنسبة لتلك الفترة المالية قد سُدد بالكامل. وفي هذه الحالات، يُستخدم المبلغ للتعويض كلياً أو جزئياً عن الاشتراكات الواجب تسديدها لصندوق رأس المال المتداول والأنصبة المقررة المستحقة عن السنة المالية التالية للفترة المالية التي يتعلق بها الفائض.

2-76 ويجوز للجمعية أن تنشئ حسابات احتياطية أو حسابات خاصة تموّل كلياً أو جزئياً بواسطة الأنصبة المقررة.

مقارنة الميزانية

2-77 يقدم البيان الخامس مقارنة بين المبالغ الفعلية والمبالغ المدرجة في الميزانية البرنامجية السنوية. وتجري هذه المقارنة على نفس الأساس النقدي المعدّل للحسابات المعتمد في الميزانية البرنامجية السنوية.

2-78 وتبين الملاحظة 24 عملية التوفيق بين المبالغ الفعلية على أساس نقدي معدّل والمبالغ الفعلية المعروضة في البيانات المالية، نظراً للاختلاف بين المجموع التراكمي للحسابات والميزانية المعدلة على أساس نقدي.

إعداد بيان المبالغ المقارنة للسنة السابقة

2-79 تتم إعادة صياغة المعلومات المقارنة لعام 2017 لتعكس تصويب خطأ من قبل الخبير الاكتواري في الحساب الاكتواري للالتزامات الاستحقاقات المحددة لعام 2017 وحقوق تعويض المعاشات التقاعدية للقضاة بمبلغ إجمالي قدره 1 358 ألف يورو تم تحديدها بعد نشر البيانات المالية للمحكمة لعام 2017. ولا يؤثر هذا التصويب على صافي الأصول / حقوق الملكية ويكون له التأثير التالي:

المعلومات المقارنة في		البيانات المالية لعام 2017	
التصويب البيانات المالية لعام 2018		ICC-ASP/17/12	
28 688	1 358	27 330	بآلاف اليورو حقوق الاسترداد
الالتزامات المترتبة عن استحقاقات الموظفين -			
10 631	89	10 542	الجارية
الالتزامات المترتبة عن استحقاقات الموظفين - غير			
54 645	1 269	53 376	الجارية
98 825	-	98 825	صافي الأصول/حقوق الملكية

3- النقدية وما في حكمها

2017	2018	بآلاف اليورو
37	94	نقدية حاضرة
7 045	18 798	نقدية بالمصارف
7 082	18 892	المجموع

3-1 هناك قيود مفروضة على النقدية وما في حكمها بحيث لا تمول إلا الأنشطة المعتمدة التي تتوافق مع الأموال المرصودة لها. وتشمل النقدية وما في حكمها مبلغا قدره 206 ألف يورو (2017: 54 ألف يورو) محتفظ بها بعملات غير اليورو.

4- الحسابات المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية

2017	2018	بآلاف اليورو
الحسابات الجارية		
31 048	21 122	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض (الميزانية العادية)
27	6	الاشتراكات المقررة (الأخرى) المستحقة القبض
244	35	التبرعات المستحقة القبض
الحسابات غير الجارية		
36	31	الاشتراكات المقررة (الأخرى) المستحقة القبض
31 355	21 194	المجموع الإجمالي للحسابات المستحقة القبض
(6 887)	(6 331)	مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها
24 468	14 863	المجموع الصافي للحسابات المستحقة القبض

4-1 الاشتراكات المقررة المستحقة القبض (الميزانية العادية): تشمل الاشتراكات المقررة معظم المستحقات من المحكمة. ويشمل الرصيد غير المدفوع البالغ قدره 21 122 ألف يورو مبلغا قدره 5 782 ألف يورو واجبة الدفع عن فترات مالية سابقة و15 340 ألف يورو واجبة الدفع عن عام 2018 (الجدول 1). ويُبلغ عن الاشتراكات الواردة من الدول الأطراف الزائدة عن الاشتراكات الواجبة الدفع والبالغ قدرها 1 509

ألف يورو بوصفها اشتراكات واردة مقدما (الملاحظة 12-1). ويرد في الجدول 1 حالة المساهمات المستحقة الدفع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 من جانب الدولة الطرف.

2-4 الاشتراكات المقررة (الأخرى) المستحقة القبض: تتعلق بالأرصدة غير المسددة المستحقة لصندوق رأس المال المتداول، وصندوق الطوارئ، والتكلفة الإجمالية للمباني الدائمة من الدول التي انضمت إلى نظام روما الأساسي بعد عام 2015.

3-4 التبرعات المستحقة القبض: يمثل مبلغ 35 ألف يورو مبلغاً مستحق القبض غير مسدد من الجهات المانحة لمشاريع الفترة 2017-2018.

4-4 مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها: قيّدت المحكمة مخصصاً يتعلق بالديون المشكوك في تحصيلها بمبلغ 90 في المائة من الاشتراكات المتبقي تسديدها على الدول الأطراف والتي هي اشتراكات متأخرة بأكثر من سنتين. وتنص المادة 112 من نظام روما الأساسي على ألا يكون للدولة الطرف التي تتأخر عن سداد اشتراكاتها المالية في تكاليف المحكمة حق التصويت في الجمعية وفي المكتب إذا كان المتأخر عليها مساوياً لقيمة الاشتراكات المستحقة عليها في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائدة عنها. وللجمعية، مع ذلك، أن تسمح لهذه الدولة الطرف بالتصويت في الجمعية وفي المكتب إذا اقتنعت بأن عدم الدفع ناشئ عن أسباب خارجة عن إرادة الدولة الطرف.

التغيرات في مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها

بآلاف اليورو		المجموع	
مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها في 1 كانون الثاني/يناير 2018	6 887		
زيادة/(الانخفاض) في المخصصات	(556)		
مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	6 331		
4-5 يوضح الجدول التالي الحسابات المستحقة القبض بحسب العمر:			
	لم يحل	أقل	دفعها
	مؤعد	من سنة	من 3-1 أكثر من
	بعد	واحدة	3 سنوات
	بآلاف اليورو		المجموع
الاشتراكات المقررة المستحقة القبض (الميزانية العادية)	-	15 340	4 538
الاشتراكات المقررة (الأخرى) المستحقة القبض	36	-	1
التبرعات المستحقة القبض	-	35	-
المجموع الإجمالي للحسابات المستحقة القبض	36	15 375	4 539
			1 244
			21 194

5- حسابات أخرى مستحقة القبض

2017	2018	بآلاف اليورو
1 024	1 118	مبالغ مستحقة القبض من الحكومات
1 828	2 138	مبالغ أخرى مستحقة القبض
2 852	3 256	إجمالي الحسابات الأخرى المستحقة القبض
(1 724)	(1 904)	مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها
1 128	1 352	صافي الحسابات المستحقة القبض

5-1 تمثل المبالغ المستحقة القبض من الحكومات مبالغ مستحقة القبض عن ضريبة الطاقة القابلة للاسترداد وضريبة القيمة المضافة.

5-2 تتألف المبالغ الأخرى المستحقة القبض بشكل رئيسي من المبالغ التي قدمتها المحكمة على أساس قرار قضائي مؤرخ 20 تشرين الأول/أكتوبر 2011 (الدائرة الابتدائية الثالثة، رقم ICC-01/05-01/08-568) بشأن التمثيل القانوني لشخص متهم. وفي عام 2018، دفعت المحكمة 176 ألف يورو مقابل هذه التكاليف.

5-3 مخصص الديون المشكوك في تحصيلها: بما أن استرداد تكاليف المعونة القانونية المقدمة من المحكمة غير مؤكد، يتم تخصيص المبلغ المستحق بالكامل، وتسجيله كتكاليف للمحكمة.

التغيرات في مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها

مبالغ أخرى مستحقة القبض	بآلاف اليورو
1 724	مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها في 1 كانون الثاني/يناير 2018
180	الزيادة في المخصصات
1 904	مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
4-5 ويوضح الجدول التالي الحسابات الأخرى المستحقة القبض بحسب العمر:	

المجموع	سنوات	أكثر من 3	أقل من سنة واحدة	بآلاف اليورو
1 118	-	-	1 118	مبالغ مستحقة القبض من الحكومات
2 138	921	750	467	مبالغ أخرى مستحقة القبض
3 256	921	750	1 585	إجمالي الحسابات الأخرى المستحقة القبض

6- المبالغ المدفوعة مقدما والأصول المتداولة الأخرى

2017	2018	بآلاف اليورو
1 680	2 049	سلف للموظفين
24	-	سلف للبائعين
539	831	مصرفات مسبقة الدفع
78	55	فوائد متراكمة
2 321	2 935	المجموع

1-6 تشمل السلف المدفوعة للموظفين 1 900 ألف يورو لسلف منحة التعليم لجزء السنة الدراسية الذي ينتهي في عام 2019، و 34 ألف يورو لسلف السفر في عام 2018، و 115 ألف يورو لسلف تخص العمليات الميدانية.

2-6 تمثل المصروفات المدفوعة مسبقاً مدفوعات للبائعين مقابل صيانة البرامجيات الحاسوبية والتراخيص المتعلقة بفترات بعد 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

7- الممتلكات والمنشآت والمعدات

المجموع	معدات							بالآلاف اليورو
	أرصدة أخرى	المعلومات والاتصالات	الأثاث والتجهيزات	السيارات	البناء	أصول قيد التشييد	الأراضي	
التكلفة								
223 534	2 488	10 205	572	3 335	197 183 10	9 741		في 1 كانون الثاني/يناير 2018
1 791	193	451	51	561	244	291	-	الإضافات
-	-	-	-	-	4	(4)	-	الرسمة
-	(47)	-	-	-	47	-	-	إعادة التصنيف
(1 177)	(111)	(1 065)	(1)	-	-	-	-	التخلص من الأصول/شطبها
224 148	2 523	9 591	622	3 896	197 478 297	9 741		في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
الإهلاك المتراكم								
الإهلاك المتراكم								
34 248	1 711	7 615	468	2 205	22 249	-	-	في 1 كانون الثاني/يناير 2018
11 951	181	1 013	25	367	10 365	-	-	تكلفة الإهلاك
-	(5)	-	-	-	5	-	-	إعادة التصنيف
(1 154)	(111)	(1 042)	(1)	-	-	-	-	التخلص من الأصول/شطبها
45 045	1 776	7 587	492	2 571	32 619	-	-	في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
صافي القيمة الدفترية								
189 286	286	2 590	104	1 130	174 934 10	9 741		في 1 كانون الثاني/يناير 2018
179 103 747	2 004	130	1 325	859 297	9 741			في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

7-1 واستناداً إلى العقد المؤرخ 23 آذار/مارس 2009 المبرم بين الدولة المضيفة والمحكمة، وهو العقد القاضي بتأجير قطعة أرض مقرون بحقوق إقامة مبان ومنشآت وعقار معد للبناء عليه أُجْر للمحكمة دون مقابل. وعقد الإيجار هذا يمكن إنفاذه باتفاق متبادل في نهاية ولاية المحكمة أو بقرار صادر عن الجمعية. ويقدر خبير مستقل في التقييم قيمة الأرض بالاستناد إلى طبيعتها باعتبارها قطعة غير مدرة للربح.

8- الأصول غير الملموسة

بآلاف اليورو	البرامجيات المكتتنة من مصادر خارجية	البرامجيات المكتتنة قيد التطوير	البرامجيات المكتتنة المطورة داخليا	المجموع
التكلفة				
في 1 كانون الثاني/يناير				
2018	11 025	86	-	11 111
الإضافات				
	54	760	-	814
التقاعد / الشطب				
	-	-	-	-
الرسملة				
	-	(328)	328	-
في 31 كانون الأول/ديسمبر				
2018	11 079	518	328	11 925
الاستهلاك المتراكم				
في 1 كانون الثاني/يناير 2018				
	10 002	-	-	10 002
كلفة الاستهلاك				
	388	-	5	393
في 31 كانون الأول/ديسمبر				
2018	10 390	-	5	10 395
صافي القيمة الدفترية				
في 1 كانون الثاني/يناير 2018				
	1 023	86	-	1 109
في 31 كانون الأول/ديسمبر				
2018	689	518	323	1 530

8-1 تمثل البرامجيات قيد التطوير تكاليف تطوير برنامجين: أ) الخدمة الذاتية للمستخدمين والمديرين من خلال النماذج الإلكترونية و ب) تخزين رقمي لحفظ ملفات الطب الشرعي. ومن المتوقع الانتهاء من هذه المشاريع في عام 2019.

8-2 وفي عام 2018، تم تطوير ثلاثة أصول غير ملموسة داخلياً: أ) قاعدة بيانات المساعدة لمكتب المدعي العام، ب) المرحلة 1 من حلول حل تخطيط المهمة، و ج) التجميع الإلكتروني لطلبات الضحايا.

9- الحسابات المستحقة الدفع

بآلاف اليورو	2018	2017
الحسابات الجارية		
الحسابات المستحقة الدفع للمحامين	379	510
الموردون	4 630	4 464
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	506	475
الحسابات المستحقة الدفع الأخرى	213	266
مجموع الحسابات الجارية	5 728	5 715
الحسابات غير الجارية		
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	636	505
مجموع الحسابات غير الجارية	636	505
مجموع الحسابات المستحقة الدفع	6 364	6 220

9-1 تمثل الخصوم تجاه أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا المبلغ المقدّر لتمويل الأمانة بعد خصم المصروفات المتكبدة مقابل هذا التقييم. وتقيم المحكمة الدول الأطراف لميزانية الأمانة العامة. ومن حيث المضمون، تقوم المحكمة بجمع الاشتراكات المقررة بصفقتها وكيلا للصندوق الاستئماني، وهذه التقييمات لا تزيد صافي أصول المحكمة أو إيراداتها، ولكن يتم الاعتراف بها على أنها مستحقة الدفع للصندوق الاستئماني. ويتم تخفيض المبالغ المستحقة الدفع إلى الصندوق الاستئماني كلما تكبدت الأمانة نفقات. وتقوم المحكمة بتسوية الالتزامات المترتبة على البائعين وموظفي الأمانة مباشرة. ويتم تسوية الحسابات المستحقة الدفع أخيراً عندما تقيّد المحكمة أي فائض نقدي يتعلق بالبرنامج الرئيسي السادس، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، إلى حساب الدول الأطراف.

10- الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

(بعد إعادة)		بآلاف اليورو
2018	الحساب	
الحسابات الجارية		
792	468	المرتبات والاستحقاقات
6 297	6 303	الإجازات السنوية المتراكمة
2 094	1 867	استحقاقات أخرى طويلة الأجل
1 448	1 491	استحقاقات ما بعد الخدمة
10 631	10 129	المجموع الفرعي للاستحقاقات الجارية
الالتزامات غير الجارية		
8 583	9 939	استحقاقات أخرى طويلة الأجل
46 062	49 406	استحقاقات ما بعد الخدمة
54 645	59 345	المجموع الفرعي للاستحقاقات غير الجارية
65 276	69 474	المجموع

الالتزامات الجارية المتعلقة باستحقاقات الموظفين

10-1 تشمل الالتزامات الجارية المبالغ المستحقة الدفع عن المرتبات وغيرها من الاستحقاقات، والإجازات السنوية المتراكمة، والجزء الجاري من الاستحقاقات الطويلة الأجل، واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة.

10-2 الإجازات السنوية المتراكمة: الإجازات السنوية المتراكمة: في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، بلغت الالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية المتراكمة لكافة موظفي المحكمة 6 303 ألف يورو.

الالتزامات غير الجارية المتعلقة باستحقاقات الموظفين

10-3 ترد أدناه الافتراضات الاكتوارية المستخدمة في تحديد قيمة الاستحقاقات الطويلة الأجل الأخرى وغيرها من استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة:

2018		الافتراضات المالية
2017	معدل الخصم:	

1.60%	1.65%	نظام المعاشات التقاعدية للقضاة
0.11%	0.30%	بدل الانتقال واستحقاقات أخرى للقضاة
0.11%	0.30%	إجازات الموظفين لزيارة الوطن والأسرة
2.05%	1.95%	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
1.35%	1.42%	منحة إعادة الموظفين إلى الوطن
1.27%	1.35%	استحقاقات الموظفين الأخرى
1.50%	1.50%	تضخم الأجور
2.00%	2.00%	تضخم الأسعار
5.00%	5.00%	اتجاه معدل التكاليف الطبية
1.20%	1.20%	معدل الزيادة في فرادى الأجور

الافتراضات الديمغرافية

من صفر في المائة إلى 7 في المائة بحسب الفئة العمرية	معدلات دوران فرادى الموظفين
بناء على الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة	معدلات الإعاقة
النشطة وغير النشطة لدى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية (2017)	جداول الوفيات
مقياس التحسن عبر الأجيال (بالنسبة للجداول النشطة)	التصويبات العمرية
على أساس الفرق العمري الفعلي	الفارق العمري ذكور/إناث

4-10 و يبين معدل الخصم المستخدم لخصم التزامات الاستحقاقات القيمة الزمنية للأموال. وتطابق العملة ومدة الأداة المالية المختارتان لتبيين القيمة الزمنية للأموال العملة والمدة المقدرة للالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات.

5-10 والأرباح والخسائر الاكتوارية الناتجة عن التغييرات في الافتراضات المالية ناتجة عن التغييرات في أسعار الخصم. وزادت معدلات الخصم لحطة ما بعد التوظيف للقضاة، والقضاة الآخرين على المدى الطويل، ومزايا الموظفين الأخرى طويلة الأجل، بينما انخفض معدل الخصم لحطة ما بعد التوظيف الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

6-10 ويعود سبب الخسائر الاكتوارية الناجمة عن تعديلات الخبرة إلى الانحراف الإيجابي عن معدلات الوفيات وزيادة عدد المشاركين المؤهلين في الخطط المتعددة وزيادة متوسط رواتبهم.

التوفيق بين الرصيد الافتتاحي والرصيد الختامي للقيمة الحالية للالتزامات الاستحقاقات المحددة

الموظفون	القضاة				بآلاف اليورو
	التزامات أخرى	التأمين الصحي	التزامات أخرى	نظام المعاشات التقاعدية	
المجموع	طويلة الأجل	بعد انتهاء الخدمة	طويلة الأجل	التقاعدية	
القيمة الحالية للالتزامات					
الاستحقاقات المحددة في 1 كانون الثاني/يناير 2018					
58 187	9 815	18 822	862	28 688	
5 337	2 295	2 157	211	674	تكاليف الخدمة
1 021	132	430	1	459	مصرفات الفائدة
980	(87)	884	(58)	242	إعادة قياس (المكاسب)/الخسائر
(2 822)	(924)	(44)	(440)	(1 414)	الاستحقاقات المدفوعة
القيمة الحالية للالتزامات					
الاستحقاقات المحددة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018					
62 704	11 231	22 249	576	28 648	
التوفيق بين الرصيد الافتتاحي والرصيد الختامي لحقوق الاسترداد					
نظام المعاشات التقاعدية للقضاة					
بآلاف اليورو					
28 688	حق الاسترداد في 1 كانون الثاني/يناير 2018				
454	عائدات الفائدة				
(266)	إعادة قياس المكاسب/(الخسائر)				
1 305	مساهمات رب العمل				
(1 414)	الاستحقاقات المدفوعة				
(119)	تكاليف الإدارة				
28 648	حق الاسترداد في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018				

7-10 تُعتبر القيمة العادلة لحقوق الاسترداد هي القيمة الحالية للالتزام ذي الصلة. ودفعت تكاليف إدارية قدرها 119 ألف يورو إلى مدير نظام المعاشات التقاعدية للقضاة في عام 2018.

مجموع تكلفة الاستحقاقات المحددة المعترف بها في بيان الأداء المالي وصافي الأصول/حقوق الملكية

	الموظفون		القضاة		
	التأمين الصحي	بعد انتهاء التزامات أخرى	نظام المعاشات	التقاعدية	
المجموع	طويلة الأجل	الخدمة	طويلة الأجل	التقاعدية	بآلاف اليورو
5 337	2 295	2 157	211	674	صافي تكلفة الخدمة
					صافي الفائدة عن صافي التزامات/
567	132	430	1	4	(أصول) الاستحقاقات المحددة
119	-	-	-	119	تكاليف إدارية
					إعادة قياس صافي التزامات
(145)	(87)	-	(58)	-	الاستحقاقات المحددة
5 877	2 340	2 587	153	798	تكلفة الاستحقاقات المحددة المسجلة في الربح أو الخسارة
					إعادة قياس صافي التزامات
1 392	-	884	-	508	الاستحقاقات المحددة
					الاستحقاقات المحددة المسجلة
1 392	-	884	-	508	في صافي الأصول/حقوق الملكية
7 269	2 340	3 471	153	1 305	تكلفة الاستحقاقات المحددة

تحليل الحساسية

8-10 معدل الخصم من الافتراضات الاكتوارية الهامة في تحديد التزام الاستحقاقات المحددة. وقد تم تحديد تحليلات الحساسية بناء على تغير بنسبة 0.25 في المائة في الافتراضات في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير.

التزام	معدل الخصم		التزام	النسبة المئوية	معدل الخصم	
	التزام	معدل الخصم				
التزام	التزام	معدل الخصم	بإضافة	في	معدل الخصم	
الاستحقاقات	الاستحقاقات	بمعدل الخصم 0.25	في 0.25	في	معدل الخصم	
المحددة	المحددة	في المائة	المائة	المائة	المحددة	
القضاة						
29 544	1 40	27 794	1,90	28 648	1,65	نظام المعاشات التقاعدية
47	0,05	47	0,55	47	0,30	استحقاقات إجازة زيارة الوطن
91	0,05	89	0,55	90	0,30	نقل الأمتعة/السفر عند إنهاء الخدمة
434	0,05	426	0,55	430	0,30	بدل الانتقال
10	0,05	9	0,55	9	0,30	استحقاقات الخلف
الموظفون						
1 183	0,05	1 181	0,55	1 182	0,30	استحقاقات إجازة زيارة الوطن
23	0,05	23	0,55	23	0,30	زيارة الأسرة
2 320	1,10	2 217	1,60	2 267	1,35	نقل الأمتعة/السفر عند إنهاء الخدمة
7 534	1,17	7 170	1,67	7 348	1,42	منحة الإعادة إلى الوطن
418	1,10	402	1,60	410	1,35	منحة الوفاة
24 066	1,70	20 594	2,20	22 249	1,95	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

9-10 ويرد أدناه تأثير الزيادة بنقطة مئوية واحدة وتأثير النقص بنقطة مئوية واحدة في معدلات اتجاه التكاليف الطبية المفترضة:

اتجاه معدل التكاليف الطبية

بآلاف اليورو	%4	%5	%6
التزام الاستحقاقات المحددة في 31 كانون الأول/ديسمبر			
2018	18 590	22 249	26 891
تكلفة الخدمة الجارية للسنة المالية 2019	2 007	2 401	2 900

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

10-10 ينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات على أن يُجرى مجلس صندوق المعاشات تقييماً اكتوارياً للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يقوم به خبير اكتواري استشاري. وتتمثل الممارسة التي يتبعها مجلس صندوق المعاشات في إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المقدّرة للمستقبل كافيةً للوفاء بالتزاماته.

10-11 ويتألف الالتزام المالي للمحكمة حيال صندوق المعاشات التقاعدية من اشتراكها المقرر، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي يُقاس كنسبة مئوية من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي للمشاركين (ويبلغ حالياً 7.9 في المائة للمشاركين و 15.8 في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافةً إلى حصتها في أي مبالغ تُدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة 26 من النظام الأساسي لصندوق المعاشات. ولا تُسدد مدفوعات تغطية العجز هذه إلا إذا لجأت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى تطبيق الحكم الوارد في المادة 26، وبعد أن يتقرر أن هناك حاجةً لسداد مدفوعات العجز بناءً على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضو أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

10-12 وخلال عام 2017، وقف الصندوق المشترك على وجود اختلالات في بيانات التعداد المستخدمة في التقييم الاكتواري الذي أُجري إلى غاية 31 كانون الأول/ديسمبر 2015. وعلى هذا النحو، وكاستثناء لدورة السنتين العادية، قرّر الصندوق ترحيل بيانات الاشتراك في 31 كانون الأول/ديسمبر 2013 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2016 من أجل استخدامها ضمن بياناته المالية لعام 2016.

10-13 ويتم حالياً إجراء تقييم اكتواري للفترة الممتدة إلى غاية 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 وأدى ترحيل بيانات المشاركين من 31 كانون الأول/ديسمبر 2013 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2016 إلى نسبة مموله من الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، تعادل 139.2 في المائة (مقابل 150.1 في المائة في تقييم عام 2016). وبلغت النسبة الممولة

102.7 في المائة (مقابل 101.4 في المائة في تقييم عام 2016) عندما وُضع النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية في الحساب.

10-14 وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري إلى أنه لا يوجد، في 31 كانون الأول/ديسمبر 2016، ما يستوجب تسديد مدفوعاتٍ لتغطية العجز بموجب المادة 26 من النظام الأساسي للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضاً القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة حتى تاريخ التقييم. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى أحكام المادة 26. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى أحكام المادة 26.

10-15 وفي حال اللجوء إلى المادة 26 بسبب عجز اكتواري، سواء أثناء العملية الجارية أو بسبب إنهاء صندوق المعاشات التقاعدية، ستستند المدفوعات لتغطية العجز المطلوبة من كل منظمة من المنظمات الأعضاء إلى نسبة مساهمات تلك المنظمة العضو في مجموع المساهمات المدفوعة إلى الصندوق في السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم. وبلغ مجموع المساهمات المدفوعة إلى صندوق المعاشات التقاعدية خلال الأعوام الثلاثة السابقة (2015 و 2016 و 2017) ما قدره 6 931,39 مليون دولار، ساهمت المحكمة بنسبة 0.92 في المائة منها.

10-16 وخلال عام 2018، بلغت المساهمات المدفوعة إلى صندوق المعاشات التقاعدية 23,241 مليون يورو (2017: 23,026 مليون يورو). ولا يُتوقع أن يحدث أيُّ اختلاف كبير في الاشتراكات المستحقة في عام 2018.

10-17 ويجوز إنهاء العضوية في الصندوق بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة، بناء على توصية بالإنتهاء من مجلس الصندوق المشترك. وتُدفع إلى المنظمة العضو سابقاً حصةً نسبيةً من مجموع أصول صندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ الإنهاء تخصص حصراً لصالح من كان من موظفيها مشتركاً في الصندوق في ذلك التاريخ، وفق ترتيب متفق عليه بين المنظمة والصندوق. ويجدّد مجلس الصندوق المشترك المبلغ استناداً إلى تقييم اكتواري لأصول صندوق المعاشات التقاعدية وخصومه في تاريخ الإنهاء؛ ولا يتضمن المبلغ أي جزء من الأصول الزائدة عن الخصوم.

10-18 ويجري مجلس مراجعي الحسابات التابع للأمم المتحدة مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويقدم كل عام تقارير عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والجمعية العامة للأمم المتحدة. وينشر صندوق المعاشات التقاعدية تقارير فصلية عن استثماراته، ويمكن الاطلاع عليها بزيارة الموقع الشبكي للصندوق: www.unjspf.org.

الإصابات بسبب الخدمة

19-10 أبرمت المحكمة اتفاقاً مع شركة تأمين توفر التغطية للإصابات التي تحدث بسبب الخدمة والتي يتعرض لها موظفو المحكمة والقضاة والخبراء الاستشاريون والمساعدون المؤقتون. وقسط التأمين، المحسوب باعتباره نسبة مئوية من الأجر الداخل في حساب المعاش بالنسبة للموظفين ونسبة مئوية مماثلة فيما يخص القضاة والخبراء الاستشاريين والمساعدين المؤقتين يحمل على ميزانية المحكمة ويدرج في الحسابات التي تتم في إطار المصروفات. وبلغ مجموع أقساط التأمين التي سددت في عام 2018 لأغراض هذا التأمين 399 ألف يورو.

أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا

20-10 يحظى العاملون في أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا بمزايا واستحقاقات وفقاً للنظام الأساسي للموظفين، تتفق مع مزايا واستحقاقات موظفي المحكمة. وتقدم هذه الاستحقاقات على أساس مشترك مع موظفي المحكمة ولا يُرى أن من المجدي القيام بتقييم اكتواري منفصل لها. وتقدر الاستحقاقات الطويلة الأجل واستحقاقات ما بعد الخدمة المتعلقة بأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا والمدرجة في التزامات المحكمة بمبلغ 408 ألف يورو.

21-10 وقد أدرجت قيمة الإجازات السنوية المستحقة لموظفي أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، والمقدمة أيضاً على أساس مشترك، في التزامات المحكمة وبلغت ما قدره 70 ألف يورو.

11- القرض المقدم من الدولة المضيفة

2017	2018	بآلاف اليورو
1 801	1 843	القرض المقدم من الدولة المضيفة المتداول
70 708	68 865	القرض المقدم من الدولة المضيفة غير المتداول
72 509	70 708	المجموع

11-1 يقيّد القرض على أساس التكلفة المستهلكة باستخدام سعر الفائدة السائد. وينطبق سعر الفائدة السائد على كل مجموعة من المسحوبات من المبلغ الإجمالي المتاح.

11-2 وقد بدأ تسديد قرض الدولة المضيفة في 30 حزيران/يونيه 2016، وهو تاريخ انقضاء اتفاق الإيجار الذي أبرمته المحكمة فيما يتعلق بالمباني المؤقتة. وتدفع الدول الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها دفعة واحدة الاشتراكات السنوية لتسديد القرض. ويوضح الجدول التالي الاستحقاقات المقبلة لتسديد القرض:

بآلاف اليورو	أقل من سنة واحدة	1-3 سنوات	أكثر من 3 سنوات	المجموع
3 585	10 755	87 836	102 176	القرض المقدم من الدولة المضيفة

12- الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة

2017	2018	بآلاف اليورو
2 273	1 509	الاشتراكات المقررة الواردة مقدما
910	1 191	التبرعات المؤجلة
2 104	2 471	المصروفات المستحقة
3 585	3 585	الفوائد المستحقة على قرض الدول المضيفة
8 872	8 756	المجموع

12-1 الاشتراكات المقررة الواردة مقدما: ورد مبلغ قدره 1509 ألف يورو من الدول الأطراف قبل حلول السنة التي يُستحقّ فيها التسديد. وانخفضت المساهمات الواردة سلفاً بمبلغ 764 آلاف يورو. وترد تفاصيل المساهمات المستلمة المتعلقة بسنة 2019 من قبل الدولة الطرف في الجدول 1.

12-2 وتمثل المساهمات الطوعية المؤجلة مَنح من الجهات المانحة، رهنا بشروط، يتوقع تنفيذها في الفترة المالية المقبلة. ويتعلق مبلغ 1 191 ألف يورو في المقام الأول بأنشطة الصندوق الاستئماني "بناء الخبرة القانونية وتعزيز التعاون" و"برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين". وستُسجَل هذه المساهمات كإيرادات، حيثما تمّ استيفاء الشروط. وترد في الجدول 6 تفاصيل المساهمات الطوعية التي تم تحويلها، والتي تخضع لشروط، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

12-3 وتمثل المصروفات المستحقة كمية السلع والخدمات المقدمة التي لم يتم استلام الفواتير بشأنها حتى تاريخ الإبلاغ.

12-4 ويمثل الاستحقاق على قرض الدولة المضيفة مبلغ قسط سنوي لعام 2018 يُستحقّ الدفع في شباط/فبراير 2019.

13- المخصصات

2017	2018	بآلاف اليورو
2 060	898	مخصصات قضايا النزاعات
126	111	المخصصات المتعلقة بضرائب الولايات المتحدة
194	203	مخصصات أخرى
2 380	1 212	المجموع

التغييرات في المخصصات

المخصصات المتعلقة			
مخصصات قضايا		بضرائب الولايات المتحدة	
بآلاف اليورو	النزاعات	المتحدة	مخصصات أخرى
المخصصات في 1 كانون الثاني/يناير 2018	2 060	126	194
الزيادة في المخصصات	258	37	9
			304

الانخفاض المترتب على المدفوعات	(1 295)	(43)	-	(1 338)
الانخفاض المترتب على حالات الإلغاء	(125)	(9)	-	(134)
المخصصات في 31 كانون الأول/ ديسمبر 2018	898	111	203	1 212

1-13 ويقابل المخصصات لحالات المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية، البالغة 898 ألف يورو، المسؤولية التقديرية للمحكمة عن القضايا التي رفعها موظفون حاليون أو سابقون في المحكمة، بما في ذلك المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية في المقام الأول. وبالإضافة إلى ذلك، هناك قضايا أخرى معلقة لدى المحكمة تُكشف إما كخصوم طارئة أو إذا اعتبر أن إمكانية تدفق الموارد إلى الخارج أمر مستبعد.

2-13 المخصصات المتعلقة بضرائب الولايات المتحدة: بناء على الممارسة والمبادئ الأساسية للخدمة المدنية الدولية التي حددتها المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية، يُعفى جميع موظفي المحكمة من الضرائب على المرتبات والمكافآت والبدلات التي تدفعها المحكمة. ويبلغ الالتزام الضريبي المحسوب في عام 2018 ما يقدر بـ 111 ألف يورو بالنسبة لتسعة من دافعي الضرائب في الولايات المتحدة الواردة أسماؤهم في كشف مرتبات المحكمة خلال هذه الفترة.

3-13 وتمثل الأحكام الأخرى تقديراً للمبلغ الذي تدفعه المحكمة فيما يتعلق بالقضية الواردة في التذييل دال.

14- صافي الأصول/حقوق الملكية

بآلاف اليورو	2018	2017
الصندوق		
صندوق الطوارئ	5 243	3 764
صندوق رأس المال المتداول	9 058	17
الأموال العامة		
صناديق الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	263	479
الفائض/العجز) النقدي	2,993	(5 622)
أموال عامة أخرى	79 272	105 142
إعادة قياس خطط ما بعد الخدمة	(8 041)	(6 650)
مجموع الأرصدة العامة	88 788	97 130
الصناديق الاستثمارية	2 021	1 695
المجموع	90 809	98 825

1-14 إعادة قياس الخطط المتعلقة بمرحلة ما بعد العمل: يمثل الرصيد البالغ 8 041 يورو خسائر اكتوارية تتعلق بمعاشات القضاة وخطة التأمين الصحي بعد الخدمة لموظفي المحكمة.

15- الإيرادات

بآلاف اليورو	2018	2017
الاشتراكات المقررة		
للميزانية البرنامجية	144 890	142 413

2017	2018	بآلاف اليورو
(2 353)	556	التغيير في مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها
140 060	145 446	المجموع الفرعي للاشتراكات المقررة
التبرعات		
1 662	2 038	للسندوق الاستئماني (الجدول 6)
1 662	2 038	المجموع الفرعي للتبرعات
إيرادات مالية		
158	110	عائدات الفائدة
3	48	الأرباح الصافية من أسعار الصرف
161	158	المجموع الفرعي للإيرادات المالية
إيرادات أخرى		
219	413	إيرادات أخرى متنوعة
219	413	المجموع الفرعي للإيرادات الأخرى
142 102	148 055	مجموع الإيرادات

1-15 الاشتراكات المقررة للميزانية البرنامجية: وافقت الجمعية في قرارها 1 ICC-ASP/16/Res.1 على تمويل اعتمادات المحكمة للفترة المالية الممتدة من 1 كانون الثاني / يناير إلى 31 كانون الأول/ ديسمبر 2018 بمبلغ إجمالي قدره 147 432 ألف يورو، 2542 ألف يورو منها تتعلق بمساهمات مقدمة لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا، ويرد بيان منفصل في البيانات المالية للصندوق الاستئماني.

2-15 وتتعرف المحكمة بالإيرادات عندما يكون من المحتمل أن تندفق إلى البرنامج منافع اقتصادية أو خدمات مستقبلية. وبالنسبة للديون المشكوك في تحصيلها بالمقارنة مع الاشتراكات المقررة المستحقة، يتم تخفيض الإيرادات وسيتم استرجاعها بمجرد إزالة الشك في التحصيل. وفي عام 2018، ارتفع المبلغ المقدّر للديون المشكوك في تحصيلها لـ 556 ألف يورو.

3-15 وترد تفاصيل المساهمات الطوعية من الجهات المانحة في الجدول 6.

المساهمات العينية

4-15 في عام 2018، تلقت المحكمة خدمات عينية من الموظفين بطريقة مجانية لفترات قصيرة. وتوفر هذه الموارد خبرة في مجالات محددة تساعد في دعم أنشطة المحكمة. وتقدر قيمة هذه الخدمات التي تلقتها المحكمة في عام 2018 بمبلغ 202 ألف يورو.

5-15 وفي عام 2018، عُقدت الدورة السابعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في مركز مؤتمرات المنتدى العالمي في لاهاي. وتم توفير المباني من قبل الدولة المضيفة. والمبلغ التقريبي لهذا التبرع العيني هو 305 ألف يورو.

16- المصروفات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

2017	2018	بآلاف اليورو
237	3 373	مرتبات القضاة
1 718	1 516	مستحقات وبدلات القضاة
56 112	57 571	مرتبات الموظفين
29 231	29 414	مستحقات وبدلات الموظفين
16 567	16 225	المساعدة المؤقتة
106 865	108 099	المجموع

16-1 في عام 2018، تم سداد دفعة واحدة على سبيل الهبة مقدارها 3 998 يورو.

17- المصروفات المتعلقة بالسفر والضيافة

2017	2018	بآلاف اليورو
22	31	الضيافة
6 610	5 637	السفر
6 632	5 668	المجموع

18- المصروفات المتعلقة بالخدمات التعاقدية

2017	2018	بآلاف اليورو
387	489	الإعلام
592	489	الترجمات الخارجية
806	851	التدريب
1 648	1 826	الاستشاريون وفرادى المتعاقدين
2 117	2 503	خدمات تعاقدية أخرى
5 550	6 158	المجموع

19 - المصروفات المتعلقة بأتعاب المحامين

2017	2018	بآلاف اليورو
4 894	4 191	محامو الدفاع
1 349	1 412	محامو الضحايا
6 243	5 603	المجموع

20- النفقات التشغيلية

2017	2018	بآلاف اليورو
6 644	6 038	الإيجارات والمرافق العامة والصيانة
3 235	3 290	الاتصالات وصيانة البرامجيات
2 378	1 895	المصروفات المتعلقة بالشهود
2 045	1 746	مصاريف تشغيلية أخرى

14 302	12 969	المجموع
--------	--------	---------

21- النفقات المتعلقة باللوازم والمواد

2017	2018	بآلاف اليورو
546	551	لوازم مكتبية
113	333	كتب ومجلات واشتراكات
445	425	لوازم أخرى
1 047	1 147	مشتريات أصول منخفضة القيمة
2 151	2 456	المجموع

21-1 وتشمل مشتريات الأصول منخفضة القيمة الأثاث والتجهيزات، ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأصول أخرى تقل قيمتها عن ألف يورو ولا تتم رسملتها.

22- الإهلاك والاستهلاك واطمحلال القيمة

2017	2018	بآلاف اليورو
11 923	11 951	الإهلاك
388	393	الاستهلاك
12 311	12 344	المجموع

22-1 لم تتكبد المحكمة أية خسائر مادية بسبب اضمحلال القيمة في عام 2017.

23- المصروفات المالية

2017	2018	بآلاف اليورو
68	76	رسوم مصرفية
1 826	1 784	حساب الفائدة على قرض الدولة المضيفة
1 894	1 860	المجموع

23-1 قيدت مصروفات الفوائد المتعلقة بقرض الدولة المضيفة البالغ قدرها 1 784 ألف يورو على أساس سعر الفائدة الساري.

24- بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة بالميزانية والمبالغ الفعلية

24-1 يجري إعداد ميزانية المحكمة على أسس مختلفة. فبيان الوضع المالي وبيان الأداء المالي وبيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية وبيان التدفقات النقدية تُعد جميعها بالاستناد إلى المحاسبة على أساس الاستحقاقات الكاملة، في حين أن بيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) يُعد بالاستناد إلى المحاسبة القائمة على أساس نقدي معدّل.

24-2 ووفقاً لمقتضيات المعيار 24 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في الحالات التي لا تُعد فيها البيانات المالية والميزانية على أساس مقارن، يتعين مواءمة المبالغ الفعلية المعروضة على أساس مقارن مع الميزانية مع المبالغ الفعلية المعروضة في البيانات المالية، على أن يُحدّد على نحو منفصل أي أساس أو توقيت

أو كيان مختلف. وتوجد أيضاً اختلافات في الأشكال ومخططات التصنيف المعتمدة لعرض البيانات المالية والميزانية.

24-3 وتحدث اختلافات من حيث الأساس عندما يكون أساس إعداد الميزانية المعتمدة مختلفاً عن الأساس المحاسبي، على النحو المذكور في الفقرة 24-1 أعلاه.

24-4 وتحدث اختلافات من حيث التوقيت عندما تختلف فترة الميزانية عن الفترة المبلّغ عنها المبينة في البيانات المالية. ولا توجد اختلافات من حيث التوقيت فيما يخص المحكمة لأغراض مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية.

24-5 وتحدث الاختلافات المتعلقة بالكيانات لأن الميزانية تتضمن أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا (الملاحظة 1-2 (ز)) وهي ليست جزءاً من الكيان الذي أعدت له البيانات المالية. ومن ناحية أخرى، لا تشمل الميزانية البرنامجية السنوية الصناديق المتعلقة بمشروع المباني الدائمة وقطاعات الصناديق الاستئمانية في حين تقوم البيانات المالية الأخرى بذلك.

24-6 وتُعرض الاختلافات من حيث العرض إلى اختلافات في الشكل ومخططات التصنيف المعتمدة لعرض بيان التدفقات النقدية وبيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية.

24-7 ويُعرض أدناه التوفيق بين المبالغ الفعلية المعدة على أساس مقارن في بيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) والمبالغ الفعلية الواردة في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع) للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018:

بآلاف اليورو	التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
المبالغ الفعلية المستندة إلى أساس مماثل (البيان الخامس)				
2 406	-	-	-	2 406
14 736	-	-	-	14 736
-	(2 471)	(3 585)	(6 056)	-
669	-	-	-	669
المبلغ الفعلي في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)				
17 810	(2 471)	(3 585)	11 754	

24-8 وتُعرض الالتزامات المفتوحة بما في ذلك أوامر الشراء وصافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل كاختلافات متعلقة بالأساس. وتعرض الإيرادات والمصرفيات الأخرى المتصلة بالصناديق التي لا تشكل جزءاً من بيان مقارنة مبالغ الميزانية بالمبالغ الفعلية بوصفها اختلافات متعلقة بالعرض. ولا تدرج أنشطة أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا تحت بند الاختلافات المتعلقة بالكيانات ولكن تدرج في عملية الميزانية. وتدرج البيانات المتعلقة بمشروع المباني الدائمة والصناديق الاستئمانية في البيانات المالية ولكنها ليست جزءاً من المبالغ الفعلية المقارنة.

24-9 ويُدْرَج في التقرير المتعلق بأنشطة المحكمة الجنائية الدولية وأداء برامجها لعام 2018 شرح للاختلافات الملموسة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية.

25- الإبلاغ القطاعي

بيان الوضع المالي بحسب القطاعات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

الأموال				بالآلاف اليورو
الأرصدة العامة	الصناديق المشتركة بين القطاعات	الاستثمارية	المجموع	
الأصول				
<i>الأصول المتداولة</i>				
14 790	4 102	-	18 892	النقدية وما في حكمها
14 797	35	-	14 832	حسابات مستحقة القبض (معاملات غير تبادلية)
2 175	-	(823)	1 352	حسابات أخرى مستحقة القبض
2 909	26	-	2 935	المبالغ المدفوعة مقدما والأصول المتداولة الأخرى
34 671	4 163	(823)	38 011	مجموع الأصول المتداولة
<i>الأصول غير المتداولة</i>				
31	-	-	31	حسابات مستحقة القبض (معاملات غير تبادلية)
179 103	-	-	179 103	الممتلكات والمنشآت والمعدات
1 530	-	-	1 530	الأصول غير الملموسة
28 648	-	-	28 648	الحق في الاسترداد
312				
209	-	-	209 312	مجموع الأصول غير المتداولة
983				
243	(823)	4 163	247 323	مجموع الأصول
الخصوم				
<i>الخصوم المتداولة</i>				
5 614	937	(823)	5 728	الحسابات المستحقة الدفع
10 121	8	-	10 129	الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
1 843	-	-	1 843	القرض المقدم من الدولة المضيفة
7 560	1 196	-	8 756	الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة
1 212	-	-	1 212	المخصصات
26 350	2 141	(823)	27 668	مجموع الخصوم المتداولة
<i>الخصوم غير المتداولة</i>				
636	-	-	636	الحسابات المستحقة الدفع
59 345	-	-	59 345	الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
68 865	-	-	68 865	القرض المقدم من الدولة المضيفة
846				
128	-	-	128 846	مجموع الخصوم غير المتداولة

الأموال			
الأرصدة	الصناديق المشتركة بين	المجموع	بآلاف اليورو
العامة	القطاعات		
196			
156 514	(823)	2 141	155
مجموع الخصوم			
صافي الأصول/حقوق الملكية			
5 243	-	-	5 243
9 058	-	-	9 058
76 508	-	2 021	74 487
90 809	-	2 021	88 788
247 323	(823)	4 163	243 983

بيان الوضع المالي بحسب القطاعات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017

الصناديق الأموال المشتركة			
الأرصدة العامة	الاستثمارية	بين القطاعات	المجموع
بآلاف اليورو			
الأصول			
الأصول المتداولة			
7 082	-	2 844	4 238
24 432	-	244	24 188
1 128	(229)	-	1 357
2 321	-	5	2 316
34 963	(229)	3 093	32 099
الأصول غير المتداولة			
36	-	-	36
189 286	-	-	189 286
1 109	-	-	1 109
28 688	-	-	28 688
219 119	-	-	219 119
254 082	(229)	3 093	251 218
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
5 715	(229)	458	5 486
10 631	-	18	10 613
1 801	-	-	1 801
8 872	-	922	7 950
2 380	-	-	2 380
29 399	(229)	1 398	230
الخصوم غير المتداولة			
505	-	-	505

الصناديق الأموال المشتركة			
بآلاف اليورو	الأرصدة العامة	الاستثمارية	بين القطاعات
الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	54 645	-	54 645
القرض المقدم من الدولة المضيفة	70 708	-	70 708
مجموع الخصوم غير المتداولة	125 858	-	125 858
مجموع الخصوم	154 088	1 398	(229)
صافي الأصول/حقوق الملكية			
صندوق الطوارئ	3 764	-	3 764
صندوق رأس المال المتداول	17	-	17
أرصدة صناديق أخرى	93 349	1 695	95 044
صافي الأصول/حقوق الملكية	97 130	1 695	0
مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية	251 218	3 093	(229)

بيان الأداء المالي بحسب القطاعات للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

الصناديق		
بآلاف اليورو	الأرصدة العامة	الاستثمارية
الإيرادات		
الاشتراكات المقررة	145 446	-
التبرعات	-	2 038
إيرادات مالية	158	-
إيرادات أخرى	411	2
مجموع الإيرادات	146 015	2 040
المصروفات		
المصروفات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	107 384	715
السفر والضيافة	5 289	379
الخدمات التعاقدية	5 746	412
أتعاب المحامين	5 602	1
النفقات التشغيلية	12 762	207
اللوازم والمواد	2 456	-
الإهلاك والاستهلاك	12 344	-
المصروفات المالية	1 859	1
مجموع المصروفات	153 442	1 715
الفائز/(العجز) للفترة المعنية	(7,427)	325

بيان الأداء المالي بحسب القطاعات للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017

الصناديق		
بآلاف اليورو	الأرصدة العامة	الاستثمارية
الإيرادات		
الاشتراكات المقررة	140 060	-
التبرعات	-	1 662
إيرادات مالية	162	(1)
إيرادات أخرى	218	1

142 102	1 662	140,440	مجموع الإيرادات
			المصروفات
106 865	350	106,515	المصروفات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
6 632	663	5 969	السفر والضيافة
5 550	219	5 331	الخدمات التعاقدية
6 243	-	6 243	أتعاب المحامين
14 302	359	13 943	النفقات التشغيلية
2 151	-	2 151	اللوازم والمواد
12 311	-	12 311	الإهلاك والاستهلاك
1 894	-	1 894	المصروفات المالية
155 948	1 591	154 357	مجموع المصروفات
(13 846)	71	(13,917)	الفائض/(العجز) للفترة المعنية

26- الالتزامات والإيجارات التشغيلية

الإيجارات التشغيلية

26-1 تشمل التكاليف التشغيلية مدفوعات الإيجار البالغ قدرها 2 532 ألف يورو والمقيدة بوصفها مصروفات تشغيلية خلال العام. ويتضمن هذا المبلغ مدفوعات الإيجار الدنيا. ولم تجر المحكمة أو تتلق أي مدفوعات إيجار من الباطن أو إيجار طارئ.

الالتزامات

26-2 في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، بلغت التزامات المحكمة التعاقدية، نتيجة لشراء ممتلكات ومعدات تم التعاقد عليها ولم يتم استلامها، 78 ألف يورو.

27- الالتزامات الطارئة

27-1 في نهاية عام 2018، تم تحديد قضيتين رفعهما موظفو المحكمة إلى المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية لا يحتمل أن تؤدي إلى تدفق موارد اقتصادية إلى الخارج. وقد أفصح عن مبلغ يقارب قدره 85 ألف يورو باعتباره التزامات طارئة تتعلق بتلك القضيتين. بالإضافة إلى ذلك، هناك قضايا رفعتها موظفون حاليون أو سابقون في المحكمة، يتعذر تقديرها بطريقة موثوقة.

27-2 وفي 19 آذار/مارس 2019، قدم السيد جون بيير بيمبا غومبو (Jean-Pierre Bemba Gombo) نسخة ثانية منقحة عامة من مطالبته بالتعويضات والأضرار وفقاً للمادة 85 من نظام روما الأساسي (-ICC-01/05-01/08-3673-Red2). وقدم كل من الادعاء وقلم المحكمة ملاحظاتهم في 6 أيار/مايو 2019 على النحو المطلوب ((ICC-01/05-01/08-3680-Red و ICC-01/05-01/08-3681-Red ، على التوالي) و عُقدت جلسة علنية في 9 أيار/مايو 2019. وسيقدم محامو السيد بيمبا بإيداع المزيد من المذكرات في

4 حزيران/يونيو 2019، وقد يرد كل من الادعاء وقلم المحكمة في 26 حزيران/يونيو 2019. وفي هذه المرحلة المبكرة من الإجراءات، لا يمكن تقدير مبلغ هذه المستحقات بشكل موثوق.

27-3 وقد تتلقى المحكمة مطالبات بالتعويض عن بدل الطفل التي سبق أن خصمتها المحكمة من استحقاقات الموظفين الذين كانوا يتلقون إعانة الدولة المضيفة "kinderbijslag". واستعرضت حكومة الدولة المضيفة مؤهلات موظفي المنظمات الدولية مؤخرًا، مما أدى إلى عدد من الحالات التي اعتبر فيها الموظفون غير مؤهلين للحصول على الدعم واضطروا إلى سداد المبلغ المستلم من الدولة المضيفة. وإن احتمال حدوث هذه النتيجة لموظفي المحكمة غير معروف، وكذلك فإن مقدار التعويض المحتمل للموظفين غير مؤكد، وسيتوقف على حدوث أو عدم وقوع أحداث مستقبلية لا تخضع لسيطرة المحكمة.

28- الإفصاح عن معلومات بشأن الأطراف ذات الصلة

28-1 الموظفون الإداريون الرئيسيون الذين تم تحديدهم هم رئيس المحكمة، ورئيس ديوانه، والمسجل، والمدعية العامة، ونائب المدعي العام، والمدعيون.

28-2 ويشمل المجموع الكلي للمرتبات المدفوعة للموظفين الإداريين الرئيسيين صافي المرتبات، وتسويات مقر العمل، والاستحقاقات ومنح التعيين وغير ذلك من المنح، وإعانات الإيجار، ونصيب رب العمل في نظام المعاشات التقاعدية، والمساهمات المقدمة في مجال التأمين الصحي.

28-3 والمبالغ التي تسدد خلال السنة والأرصدة المستحقة القبض في نهاية السنة هي كالاتي:

عدد	إجمالي الأجر	المبالغ المستحقة القبض
بآلاف اليورو	الأشخاص	
الموظفون الإداريون الرئيسيون	13	2 626
		187

28-4 ويحق للمديرين الإداريين الرئيسيين كذلك الحصول على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات أخرى طويلة الأجل. وبلغت الالتزامات المستحقة في نهاية السنة ما يلي:

بآلاف اليورو	المتراكمة	الإجازات السنوية استحقاقات أخرى طويلة الأجل	استحقاقات ما بعد الخدمة	المجموع
الموظفون الإداريون الرئيسيون	322	618	1 484	2 424

28-5 أنشأت الجمعية بموجب قرارها ICC-ASP/1/Res.6، الصندوق الاستئماني للضحايا لصالح ضحايا الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة وأسرههم.

28-6 وأنشأت الجمعية في مرفق هذا القرار، مجلس إدارة مسؤولاً عن إدارة الصندوق الاستئماني وقررت أن يكون رئيس قلم المحكمة مسؤولاً عن تقديم مثل هذه المساعدة اللازمة لأداء المجلس وظائفه على الوجه الصحيح في القيام بمهامه وأن يشارك في اجتماعات المجلس بصفة استشارية.

28-7 وفي عام 2018، وافقت الجمعية على مخصصات يبلغ قدرها 2 542 ألف يورو لأمانة

الصندوق الاستئماني للضحايا التي تدير الصندوق وتقدم الدعم الإداري لمجلس إدارة الصندوق

واجتماعاته. وأدرج المبلغ الذي لم يصرف من المخصصات خلال الفترة الراهنة والفترات السابقة البالغ قدره 1142 ألف يورو بوصفه من خصوم الصندوق الاستئماني للضحايا ورسيداً دائماً للدول الأطراف. وتوفر المحكمة خدمات مختلفة للصندوق الاستئماني للضحايا، بما في ذلك الحيز المكتبي والمعدات والخدمات الإدارية مجاناً.

29- شطب خسائر النقدية والمبالغ المستحقة القبض

29-1 بالإضافة إلى البنود المشطوبة في عام 2018 على النحو الوارد في الملاحظة 7 أعلاه، شطب ما مجموعه 2 000 يورو باعتباره حسابات متقدمة وغير قابلة للتحويل.

30- الأحداث الواقعة بعد تاريخ الإبلاغ

30-1 في تاريخ توقيع هذه الحسابات، لم تكن هناك أحداث جوهريّة، إيجابية أو غير مواتية، بين تاريخ الإبلاغ والتاريخ الذي تم فيه إصدار البيانات المالية والتي أثرت على هذه البيانات.

المرفق

الجدول 1

المحكمة الجنائية الدولية

حالة تسديد الاشتراكات حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (باليورو)

الدول الأطراف	الباقي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2017		التأمينات من عام 2017		التأمينات من عام 2018		مجموع المبالغ الباقية متعلقة بعام 2019
	التحصيلات	المبلغ الباقي	التحصيلات	المبلغ الباقي	التحصيلات	المبلغ الباقي	
أفغانستان	-	-	15 091	-	15 091	-	-
ألبانيا	-	-	19 563	-	19 563	-	-
أندورا	-	-	14 672	-	14 672	-	-
أنتيغوا وبربودا	11 688	-	-	-	5 077	11 688	16 765
الأرجنتين	2146569	-	-	-	2185464	-	2185464
أستراليا	-	-	5 725 819	-	5 725 819	-	-
النمسا	-	-	1 877 379	-	1 877 379	-	-
بنغلاديش	-	-	15 278	-	15 278	-	-
بربادوس	16 850	-	17 118	-	17 118	-	-
بلجيكا	-	-	2 310 149	-	2 310 149	-	-
بليز	115	-	2 588	-	2 588	-	-
بنن	-	-	7 766	-	7 766	-	-
بوليفيا	-	-	29 345	-	29 345	-	-
البوسنة والهرسك	-	-	31 790	-	31 790	-	-
بوتسوانا	-	-	36 504	-	36 504	-	-
البرازيل	16 471 110	540 369	-	-	9 783 462	69 259	9 852 721
بلغاريا	-	-	116 865	-	116 865	-	-
بوركينافاسو	4 406	8 939	-	-	9 947	4 533	14 480
كابو فردي	-	1 277	-	-	2 588	1 277	3865
كمبوديا	-	-	10 223	-	10 223	-	-
كندا	-	-	7 156 663	-	7 156 663	-	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	-	5 724	-	-	2 588	5 724	8 312
تشاد	-	24	-	-	12 381	24 558	36 939
شيلي	-	-	977 582	-	977 582	-	-
كولومبيا	754 515	754 515	-	-	788 855	-	788 855
جزر القمر	-	19 367	-	-	2 588	19 367	21 955
الكونغو	-	62 390	-	-	15 378	62 390	77 768
جزر كوك	-	-	2 586	2	2 588	-	-
كوستاريكا	-	-	104 206	11 015	115 221	-	2 784
كوت ديفوار	-	-	23 571	-	23 571	-	23 572
كرواتيا	-	-	260 427	-	260 427	-	-
قبرص	-	-	105 295	-	105 295	-	-

الدول الأطراف	التحصيلات	المبلغ الباقي	التزامات من عام		المبلغ الباقي	التحصيلات	الباقي حتى 31	
			2017	2018			كانون الأول/ديسمبر	2017
		مجموع المبالغ الباقية	التحصيلات	2018	الاشتراكات المقررة	التحصيلات	السنوات السابقة	2019
الجمهورية التشيكية	-	-	842 798	-	842 798	-	-	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية	-	-	14 417	-	14 417	-	-	-
الدانمرك	-	-	1 430 843	-	1 430 843	-	-	-
جيبوتي	-	6 717	2 588	-	2 588	4 129	-	4 129
دومينيكا	262	-	2 588	-	2 588	-	10 647	10 647
الجمهورية الدومينيكية	-	266 697	119 024	-	119 024	147 673	112 817	260 490
إكوادور	-	-	164 129	-	164 129	-	-	-
السلفادور	-	-	34 235	-	34 235	-	-	-
استونيا	-	-	93 069	-	93 069	-	-	-
فيجي	-	-	7764	2	7 766	-	-	-
فنلندا	-	-	1 117 257	-	1 117 257	-	-	-
فرنسا	-	-	12 699 594	-	12 699 594	-	-	-
غابون	-	-	43 508	-	43 508	-	42 555	42 555
غامبيا	-	8	2 580	-	2 588	-	-	-
جورجيا	-	-	19 563	-	19 563	-	-	-
ألمانيا	-	-	15 653 545	-	15 653 545	-	-	-
غانا	-	45 781	41 256	-	41 256	4 525	-	4 525
اليونان	-	-	1 153 938	-	1 153 938	-	-	-
غرينادا	-	-	2 588	-	2 588	-	-	-
غواتيمالا	327	-	68 644	3 807	72 451	-	-	-
غينيا	-	24 540	5 034	-	5 034	19 506	-	19 506
غيانا	1738	-	5 034	-	5 034	-	144	144
هندوراس	-	6 474	6 474	14 225	-	20 699	-	19 727
هنغاريا	-	-	400 017	-	400 017	-	-	-
أيسلندا	-	-	56 388	-	56 388	-	-	-
أيرلندا	-	-	820 789	-	820 789	-	-	-
إيطاليا	-	-	9 182 888	-	9 182 888	-	-	-
اليابان	-	-	25 255 675	-	25 255 675	-	-	-
الأردن	-	-	49 052	-	49 052	-	-	-
كينيا	-	-	46 011	-	46 011	-	-	-
لاتفيا	-	-	122 557	-	122 557	-	-	-
ليسوتو	-	-	2 588	-	2 588	-	-	-
ليبيريا	-	5 259	2 588	-	2 588	2 671	-	2 671
ليختنشتاين	-	-	17 118	-	17 118	-	-	-
ليتوانيا	-	-	-	176 357	176 357	-	-	-
لكسمبورغ	-	-	156 792	-	156 792	-	-	-
مدغشقر	-	7 966	7 766	-	7 766	200	-	200
ملاوي	-	5 178	5 178	-	5 178	-	-	-
مليديف	-	-	5 034	-	5 034	-	9 796	9 796

الدول الأطراف	الباقي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2017		التصحيحات			التصحيحات		مجموع المبالغ الباقية متحصلات متعلقة بعام 2019
	السنوات السابقة		التصحيحات			التصحيحات		
	2017	2018	2017	2018	2019	2017	2018	
مالى	-	-	-	7 910	-	7 910	-	-
مالطة	-	-	-	39 270	-	39 270	-	-
جزر مارشال	5 963	-	2 588	-	-	2 588	8 551	2 588
موريشيوس	-	-	-	29 345	-	29 345	-	-
المكسيك	3 460 846	-	-	3 515 902	-	3 515 902	-	-
منغوليا	-	-	-	12 227	-	12 227	-	-
الجيل الأسود	4	-	-	9 782	-	9 782	-	-
ناميبيا	-	-	-	24 454	-	24 454	-	-
ناورو	-	-	-	51	2 588	-	2 537	2 537
هولندا	-	-	-	3 630 979	-	3 630 979	-	-
نيوزيلندا	-	-	-	692 612	-	692 612	-	-
النيجر	31 784	-	5 178	-	-	5 178	36,962	5 178
نيجيريا	1 286 628	-	1 252 459	-	-	524 880	559 049	524 880
مقدونيا الشمالية	-	-	-	18 254	-	18 254	-	-
التروبيج	-	-	-	2 201 083	-	2 201 083	-	-
بنما	5 473	-	5 473	-	-	84 036	-	-
باراغواي	29 756	-	29 756	-	-	35 658	65 414	35 658
بيرو	-	-	-	404 209	-	404 209	121 421	121 421
الفلبين	-	-	-	404 209	-	404 209	-	-
بولندا	-	-	-	2 060 460	-	2 060 460	-	-
البرتغال	-	-	-	960 465	-	960 465	-	-
جمهورية كوريا	-	-	-	5 226 281	-	5 226 281	-	-
جمهورية مولدوفا	-	-	-	9 782	-	9 782	-	-
رومانيا	-	-	-	450 815	-	450 815	-	-
سانت كيتس ونيفيس	-	-	-	2 588	-	2 588	-	-
سانت لوسيا	-	-	-	2 588	-	2 588	-	-
سانت فنسنت وجزر غرينادين	252	-	252	-	-	2 588	-	-
ساموا	-	-	-	2 443	2	2 445	-	-
سان مارينو	-	-	-	7 336	-	7 336	-	-
السنغال	326	-	326	-	-	13 077	13 403	13 077
صربيا	-	-	-	78 396	-	78 396	-	-
سيشيل	-	-	-	2 588	-	2 588	-	-
سيراليون	-	-	-	-	1 672	2 588	916	916
سلوفاكيا	-	-	-	391 982	-	391 982	-	-
سلوفينيا	-	-	-	205 845	-	205 845	-	-
جنوب أفريقيا	-	-	-	891 850	-	891 850	-	-
إسبانيا	-	-	-	5 985 606	-	5 985 606	-	-
دولة فلسطين	-	-	-	17 824	-	17 824	-	-
سورينام	-	-	-	15 113	-	15 113	15 113	15 113
السويد	-	-	-	2 342 256	-	2 342 256	-	-

الدول الأطراف	الباقي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2017		التحصيلا		المبلغ الباقي		التحصيلا		مجموع المبالغ الباقية متعلقة بعام 2019
	السنوات السابقة		2017		2018		2017		
	التحصيلا	المبلغ الباقي	التحصيلا	المبلغ الباقي	التحصيلا	المبلغ الباقي	التحصيلا	المبلغ الباقي	
سويسرا	-	-	2 793 072	-	2 793 072	-	-	-	-
طاجيكستان	-	-	10 212	-	10 212	-	-	-	-
تيمور ليشتي	7 257	7 290	-	-	7 336	33	7 339	7 336	7 339
ترينيداد وتوباغو	-	-	-	-	83 287	-	83 287	83 287	83 287
تونس	-	-	59 176	-	73 727	-	14 551	14 551	14 551
أوغندا	-	-	6 120	-	15 235	-	9 115	9 115	9 115
المملكة المتحدة	-	-	10 934 653	-	10 934 653	-	-	-	-
جمهورية تنزانيا المتحدة	1 012	1 012	12 670	-	15 278	-	2 608	2 608	2 608
أوروغواي	2 449	2 449	193 618	-	193 618	-	-	-	-
فانواتو	8 846	8 846	2 588	-	2 588	-	-	-	-
فنزويلا	937 984	6 207 902	-	-	1 488 140	5 269 918	6 758 058	1 488 140	6 758 058
زامبيا	-	29 004	-	-	15 235	29 004	44 239	15 235	44 239
بوروندي (دولة منسحبة)	-	3 588	-	-	-	3 588	3 588	-	3 588
الفرق بعد التقريب	-	-	1 005	-	1 005	-	-	-	-
المجموع (123 دولة طرفاً)	25 265 833	31 047 874	129 819 149	2 272 686	147 431 719	5 782 041	21 121 925	15 339 884	1 509 380

الجدول 2

حالة صندوق رأس المال المتداول وصندوق الطوارئ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (باليورو)

حالة صندوق رأس المال المتداول

2017	2018	
3 634 515	-	الرصيد في بداية الفترة المالية
12 461	15 782	المبالغ الواردة من الدول الأطراف
-	-	المبالغ المعادة للدول الأعضاء
(149)	-	المبالغ المعادة للدولة المنسحبة
(9 041 272)	-	السحب المؤقت لأجل السيولة
-	9 041 272	مبالغ بتحديد الموارد
5 394 445	-	فائض النقدية
-	9 057 054	الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر
11 600 000	11 600 000	المستوى المحدد
(16 735)	(953)	المستحقات من الدول الأطراف (الجدول 3)
(2 541 993)	(2 541 993)	نقص التمويل/يتم تمويله من الفائض في المستقبل
(9 041 272)	-	السحب المؤقت لأجل السيولة
-	9 057 054	الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر
حالة صندوق الطوارئ		
2017	2018	
5 785 308	3 759 138	الرصيد في بداية الفترة المالية
452	4 991	المبالغ الواردة من الدول الأطراف
(46)	-	المبالغ المعادة للدولة المنسحبة
(1 478 982)	-	السحب المؤقت لأجل السيولة
(547 594)	-	المبالغ التي تم سحبها-خارج الميزانية العادية
-	1 478 982	مبالغ بتحديد الموارد
3 759 138	5 243 111	الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر
7 000 000	7 000 000	المستوى المحدد
(5 286)	(295)	المستحقات من الدول الأطراف (الجدول 4)
(1 756 594)	(1 756 594)	النقص في التمويل
(1 478 982)	-	السحب المؤقت لأجل السيولة
3 759 138	5 243 111	الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر

⁽¹⁾ ICC-ASP/16/Res.1 ، الجزء ب، الفقرة 4.

الجدول 3

حالة السلف المقدمة إلى صندوق رأس المال المتداول في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (باليورو)

المبلغ الباقي	المدفوعات التراكمية	صندوق رأس المال المتداول	الدول الأطراف
-	791	791	أفغانستان
-	1 358	1 358	ألبانيا
-	1 061	1 061	أندورا
-	298	298	أنتيغوا وبربودا
-	91 904	91 904	الأرجنتين
-	322 986	322 986	أستراليا
-	113 380	113 380	النمسا
-	906	906	بنغلاديش
-	1 121	1 121	بربادوس
-	140 858	140 858	بلجيكا
-	149	149	بليز
-	446	446	بنن
-	1 513	1 513	بوليفيا
-	2 272	2 272	البوسنة والهرسك
-	2 246	2 246	بوتسوانا
-	488 335	488 335	البرازيل
-	6 835	6 835	بلغاريا
-	507	507	بوركينا فاسو
-	149	149	كابو فردي
-	594	594	كمبوديا
-	437 867	437 867	كندا
8	141	149	جمهورية أفريقيا الوسطى
393	87	480	تشاد
-	53 391	53 391	شيلي
-	42 165	42 165	كولومبيا
8	141	149	جزر القمر
335	463	798	الكونغو
-	149	149	جزر كوك
-	6 173	6 173	كوستاريكا
-	1507	1507	كوت ديفوار
-	17 006	17 006	كرواتيا
-	6713	6713	قبرص
-	54 582	54 582	الجمهورية التشيكية
-	621	621	جمهورية الكونغو الديمقراطية
-	94 382	94 382	الدانمرك
-	149	149	جيبوتي
-	149	149	دومينيكا
-	6 719	6 719	الجمهورية الدومينيكية
-	7 909	7 909	إكوادور

الدول الأطراف	صندوق رأس المال المتداول	المدفوعات التراكمية	المبلغ الباقي
السلفادور	850	850	-
استونيا	5 800	5 800	-
فيجي	446	446	-
فنلندا	72 995	72 995	-
فرنسا	783 276	783 276	-
غابون	2 780	2 780	-
غامبيا	149	149	-
جورجيا	1 095	1 095	-
ألمانيا	1 011 325	1 011 325	-
غانا	2 193	2 193	-
اليونان	84 285	84 285	-
غرينادا	149	149	-
غواتيمالا	4 058	4 058	-
غينيا	210	210	134
غيانا	210	210	-
هندوراس	1 182	1 182	-
هنغاريا	32 989	32 989	-
أيسلندا	3 754	3 754	-
أيرلندا	56 829	56 829	-
إيطاليا	615 860	615 860	-
اليابان	1 533 276	1 533 276	-
الأردن	3 137	3 137	-
كينيا	2 233	2 233	-
لاتفيا	7 142	7 142	-
ليسوتو	149	149	-
ليبيريا	149	149	-
ليختنشتاين	1209	1209	-
ليتوانيا	10 743	10 743	-
لكسمبورغ	10 955	10 955	-
مدغشقر	446	446	-
ملاوي	298	298	-
ملديف	210	210	-
مالي	533	533	-
مالطة	2 368	2 368	-
جزر مارشال	141	149	8
موريشيوس	1 865	1 865	-
المكسيك	247 922	247 922	-
منغوليا	568	568	-
الجيل الأسود	677	677	-
ناميبيا	1 480	1 480	-
ناورو	149	149	-
هولندا	234 377	234 377	-
نيوزيلندا	38 364	38 364	-
النيجر	268	298	30
نيجيريا	20 554	20 554	-

الدول الأطراف	صندوق رأس المال المتداول	المدفوعات التراكمية	المبلغ الباقي
مقدونيا الشمالية	1 121	1 121	-
الترويج	125 843	125 843	-
بنما	4 333	4 333	-
باراغواي	1 723	1 723	-
بيرو	18 470	18 470	-
الفلبين	23 461	23 461	-
بولندا	131 467	131 467	-
البرتغال	65 180	65 180	-
جمهورية كوريا	297 893	297 893	-
جمهورية مولدوفا	507	507	-
رومانيا	30 902	30 902	-
سانت كيتس ونيفيس	149	149	-
سانت لوسيا	149	149	-
سانت فنسنت وجزر غرينادين	149	149	-
ساموا	149	149	-
سان مارينو	446	446	-
السنغال	825	825	-
صربيا	5 436	5 436	-
سيشيل	149	149	-
سيراليون	149	149	-
سلوفاكيا	24 644	24 644	-
سلوفينيا	13 830	13 830	-
جنوب أفريقيا	54 580	54 580	-
إسبانيا	407 860	407 860	-
دولة فلسطين	769	769	-
سورينام	715	715	-
السويد	141 862	141 862	-
سويسرا	160 632	160 632	-
طاجيكستان	507	507	-
تيمور ليشتي	358	358	-
ترينيداد وتوباغو	5 903	5 903	-
تونس	4 843	4 843	-
أوغندا	878	878	-
المملكة المتحدة	723 004	723 004	-
جمهورية تنزانيا المتحدة	906	906	-
أوروغواي	9 337	9 337	-
فانواتو	149	149	-
فنزويلا	89 402	89 402	-
زامبيا	841	878	37
الفرق بعد التقريب	(4)	(4)	-
المجموع (123 دولة طرفاً)	9 058 007	9 057 054	953

الجدول 4

المحكمة الجنائية الدولية

حالة تسديد الاشتراكات في صندوق الطوارئ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (باليورو)

الدول الأطراف	الباقى حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2017	مبالغ تجديد الموارد	التحصيلات الأول/ديسمبر 2018	الباقى حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
أفغانستان	-	-	-	-
ألبانيا	-	-	-	-
أندورا	-	-	-	-
أنتيغوا وبربودا	-	-	-	-
الأرجنتين	-	-	-	-
أستراليا	-	-	-	-
النمسا	-	-	-	-
بنغلاديش	-	-	-	-
بربادوس	-	-	-	-
بلجيكا	-	-	-	-
بليز	-	-	-	-
بنن	-	-	-	-
بوليفيا	-	-	-	-
البوسنة والهرسك	-	-	-	-
بوتسوانا	-	-	-	-
البرازيل	-	-	-	-
بلغاريا	-	-	-	-
بوركينافاسو	-	-	-	-
كابو فردي	-	-	-	-
كمبوديا	-	-	-	-
كندا	-	-	-	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	-	-	-	-
تشاد	-	-	-	-
شيلي	-	-	-	-
كولومبيا	-	-	-	-
جزر القمر	46	-	-	46
الكونغو	73	-	-	73
جزر كوك	-	-	-	-
كوستاريكا	-	-	-	-
كوت ديفوار	-	-	-	-
كرواتيا	-	-	-	-
قبرص	-	-	-	-
الجمهورية التشيكية	-	-	-	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية	-	-	-	-
الدايفرك	-	-	-	-
جيبوتي	-	-	-	-
دومينيكا	8	-	8	-
الجمهورية الدومينيكية	-	-	-	-
إكوادور	-	-	-	-

الباقي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	التحصيلات	مبالغ تجديد الموارد	الباقي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2017	الدول الأطراف
-	-	-	-	السلفادور
-	-	-	-	استونيا
-	-	-	-	فيجي
-	-	-	-	فنلندا
-	-	-	-	فرنسا
-	-	-	-	غابون
-	-	-	-	غامبيا
-	-	-	-	جورجيا
-	-	-	-	ألمانيا
-	-	-	-	غانا
-	-	-	-	اليونان
-	-	-	-	غرينادا
-	-	-	-	غواتيمالا
84	-	-	84	غينيا
-	-	-	-	غيانا
-	-	-	-	هندوراس
-	-	-	-	هنغاريا
-	-	-	-	أيسلندا
-	-	-	-	أيرلندا
-	-	-	-	إيطاليا
-	-	-	-	اليابان
-	-	-	-	الأردن
-	-	-	-	كينيا
-	-	-	-	لاتفيا
-	-	-	-	ليسوتو
-	-	-	-	ليبيريا
-	-	-	-	ليختنشتاين
-	-	-	-	ليتوانيا
-	-	-	-	لكسمبورغ
-	-	-	-	مدغشقر
-	-	-	-	ملاوي
-	-	-	-	ملديف
-	-	-	-	مالي
-	-	-	-	مالطة
-	-	-	-	جزر مارشال
-	-	-	-	موريشيوس
-	-	-	-	المكسيك
-	-	-	-	منغوليا
-	-	-	-	الجزيل الأسود
-	-	-	-	ناميبيا
-	-	-	-	ناورو
-	-	-	-	هولندا

الدول الأطراف	الباقى حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2017	مبالغ تجديد الموارد	التحصييلات الأول/ديسمبر 2018	الباقى حتى 31 كانون
نيوزيلندا	-	-	-	-
النيجر	92	-	-	92
نيجيريا	-	-	-	-
مقدونيا الشمالية	-	-	-	-
النرويج	-	-	-	-
بنما	-	-	-	-
باراغواي	-	-	-	-
بيرو	-	-	-	-
الفلبين	-	-	-	-
بولندا	-	-	-	-
البوتان	-	-	-	-
جمهورية كوريا	-	-	-	-
جمهورية مولدوفا	-	-	-	-
رومانيا	-	-	-	-
سانت كيتس ونيفيس	-	-	-	-
سانت لوسيا	-	-	-	-
سانت فنسنت وجزر غرينادين	-	-	-	-
ساموا	-	-	-	-
سان مارينو	-	-	-	-
السنغال	-	-	-	-
صربيا	-	-	-	-
سيشيل	-	-	-	-
سيراليون	-	-	-	-
سلوفاكيا	-	-	-	-
سلوفينيا	-	-	-	-
جنوب أفريقيا	-	-	-	-
إسبانيا	-	-	-	-
دولة فلسطين	-	-	-	-
سورينام	-	-	-	-
السويد	-	-	-	-
سويسرا	-	-	-	-
طاجيكستان	-	-	-	-
تيمور ليشتي	-	-	-	-
ترينيداد وتوباغو	-	-	-	-
تونس	-	-	-	-
أوغندا	-	-	-	-
المملكة المتحدة	-	-	-	-
جمهورية تنزانيا المتحدة	-	-	-	-
أوروغواي	-	-	-	-
فانواتو	-	-	-	-
فنزويلا	4 983	-	4 983	-
زامبيا	-	-	-	-
المجموع (123 دولة طرفاً)	5 286	-	4 991	295

الجدول 5

المحكمة الجنائية الدولية

حالة الفائض النقدي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (باليورو)⁽¹⁾

2017	2018	السنة الجارية
		الالتزامات
126 352 729	132 091 835	متحصلات الاشتراكات المقررة
-	-	متحصلات التبرعات
645 925	546 285	متحصلات إيرادات متنوعة
126 998 654	132 638 120	
		التحملات
137 180 914	138 114 484	نفقات مصروفة
5 287 423	6 054 319	التزامات غير مصفاة
86 011	37 403	المخصصات المتعلقة بالالتزامات الضريبية للولايات المتحدة
318 707	179 330	مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها
1 760 288	334 987	المخصصات المتعلقة بقضايا منظمة العمل الدولية
194 311	9 100	المخصصات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
307 200	295 800	المجموع التراكمي للإجازات السنوية وبدل إعادة توطين القضاة
145 134 854	145 025 423	
(18 136 200)	(12 387 303)	الفائض/(العجز) النقدي المؤقت
547 594	-	المبالغ التي تم سحبها من صندوق الطوارئ (الجدول 2)
(5 621 876)	-	العجز النقدي للسنة الماضية
(23 210 482)	(12 387 303)	الفائض/(العجز) النقدي المؤقت بعد السحب من صندوق الطوارئ والعجز النقدي للسنة الماضية
		التصرف في الفائض/(العجز) النقدي المؤقت في السنة السابقة
(13 180 870)	(23 210 482)	الفائض/(العجز) المؤقت للسنة الماضية
5 591 759	25 265 833	مضافاً إليه متحصلات الاشتراكات المقررة للفترة السابقة وإيرادات أخرى
1 967 235	937 165	الوفورات من التزامات الفترات الماضية أو إلغاؤها
(5 621 876)	2 992 516	الفائض/(العجز) النقدي للسنة السابقة
		تسوية الفائض/(العجز) المؤقت مع فائض(عجز) الميزانية
(18 136 200)	(12 387 303)	الفائض/(العجز) النقدي المؤقت

18 234 667	15 339 884	الاشتراكات المقررة المستحقة القبض
3 647	73	الاشتراكات المقررة/الفرق بين مبلغ قرض الدولة المضيفة المدرج في الميزانية والمبلغ الفعلي
(3 783)	-	المساهمات المقررة/صافي تسوية الدولة المنسحبة
(645 925)	(546 285)	متحصلات إيرادات متنوعة
(547 594)	2 406 369	فائض/عجز الميزانية (البيان الخامس)

(1) يشمل البرنامج السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا.

الجدول 6

المحكمة الجنائية الدولية

المحكمة الجنائية الدولية - حالة التبرعات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (باليورو)

الرصيد	التبرعات الواردة في التبرعات المسجلة في التبرعات المتعلقة بعام المستحق من الجهات المانحة			الرصيد المرحل	الجهات المانحة	الصندوق الاستئماني
	2019	عام 2018	عام 2018			
						بناء الخبرة القانونية وتعزيز التعاون، 2018-2017
34 966	-	407 256	-	372 290	المفوضية الأوروبية	
<i>34 966</i>	-	<i>407 256</i>	-	<i>372 290</i>		المجموع الفرعي
						بناء الخبرة القانونية وتعزيز التعاون، 2019-2018
-	643 353	206 647	850 000	-	المفوضية الأوروبية	
-	<i>643 353</i>	<i>206 647</i>	<i>850 000</i>	-		المجموع الفرعي
						مشروع الدروس المستفادة، 2017- 2018
-	-	79 081	-	79 081	مؤسسة المجتمع المفتوح	
-	-	<i>79 081</i>	-	<i>79 081</i>		المجموع الفرعي
						الذكرى العشرون لنظام روما الأساسي قبرص 2018
-	-	1 000	1 000	-	فنلندا	
-	-	5 000	5 000	-	بلدية لاهاي	
-	-	10 000	10 000	-	هولندا	
-	-	10 000	10 000	-	نيجيريا	
-	-	2 000	2 000	-	المنظمة الدولية للفرنكوفونية	
-	-	10 000	10 000	-	جمهورية كوريا	
-	-	<i>48 000</i>	<i>48 000</i>	-		المجموع الفرعي
						تطوير المتدربين والمهنيين الزائرين، 2018-2016
-	-	100 000	100 000	-	هولندا	
-	-	39 839	39 839	-	جمهورية كوريا	
-	-	<i>139 839</i>	<i>139 839</i>	-		المجموع الفرعي
						الوصول إلى العدالة وبناء القدرات في مجال العدالة وإنفاذ القانون، 2018-2017
-	-	187 303	123 019	64 284	الدايفرك	
-	-	<i>187 303</i>	<i>123 019</i>	<i>64 284</i>		المجموع الفرعي

الرصيد	التبرعات الواردة في التبرعات المسجلة في التبرعات المتعلقة بعام المستحق من الجهات				الجهات المانحة	الصندوق الاستئماني
المانحة	2019	عام 2018	عام 2018	الرصيد المرحل		
-	-	188 800	188 800	-	أستراليا	الصندوق الخاص لإعادة التوطين
-	-	95 000	95 000	-	بلجيكا	
-	-	50 000	35 000	15 000	لكسمبورغ	
-	-	<i>333 800</i>	<i>318 800</i>	<i>15 000</i>		المجموع الفرعي
-	-	11 362	11 362	-	المملكة المتحدة	الزيارات العائلية للمحتجزين المعوزين
-	-	<i>11 362</i>	<i>11 362</i>	-		المجموع الفرعي
-	305 124	347 346	496 787	155 683	اليابان	برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين
-	123 814	77 151	95 022	105 943	جمهورية كوريا	
-	118 528	106 919	107 688	117 759	سويسرا	
-	<i>547 466</i>	<i>531 416</i>	<i>699 497</i>	<i>379 385</i>		المجموع الفرعي
-	-	20 000	20 000	-	فنلندا	أقل البلدان نموا
-	-	10 000	10 000	-	أيرلندا	
-	-	4 034	4 034	-	الفلبين	
-	-	81	81	-	خاص	
-	-	<i>34 115</i>	<i>34 115</i>	-		المجموع الفرعي
-	-	268	268	-	ألمانيا	رعاية السفر إلى المؤتمرات الخارجية
-	-	14 243	14 243	-	هولندا	
-	-	21 589	21 589	-	جمهورية كوريا	
-	-	4 262	4 262	-	السنغال	
-	-	18 952	18 952	-	جهات أخرى، غير حكومية	
-	-	<i>59 314</i>	<i>59 314</i>	-		المجموع الفرعي
34 966	1 190 819	2 038 133	2 283 946	910 040		مجموع التبرعات

الجدول 7

المحكمة الجنائية الدولية

المحكمة الجنائية الدولية - حالة الصناديق الاستثمارية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (باليورو)

المصرفات (بما في ذلك المبالغ المستردة من الإيرادات المالية/الأخرى)	المصروفات (بما في ذلك المبالغ المستردة من المانحين)	الرصيد المرسل	المساهمات المسجلة	الرصيد المرسل	الصندوق الاستثماري
10 669	-	-	-	10 669	الصندوق الاستثماري العام
-	407 612	356	407 256	-	بناء الخبرة القانونية وتعزيز التعاون، 2018-2017
-	206 647	-	206 647	-	بناء الخبرة القانونية وتعزيز التعاون، 2019-2018
-	79 081	-	79 081	-	مشروع الدروس المستفادة، 2018-2017
10 152	37 848	-	48 000	-	الذكرى العشريون لنظام روما الأساسي
142 557	107 890	-	139 839	110 608	تطوير المدربين الداخليين والمهنيين الزائرين
-	187 303	-	187 303	-	الوصول إلى العدالة وبناء القدرات في مجال العدالة وإنفاذ القانون، 2018-2017
1696002	95 000	-	333 800	1 457 202	الصندوق الخاص لإعادة التوطين
15 658	22 051	1 044	11 362	25 303	الزيارات العائلية للمحتجزين المعوزين
-	531 416	-	531 416	-	برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين
24 835	16 556	808	34 115	6 468	أقل البلدان نموا
-	59 314	-	59 314	-	رعاية السفر إلى المؤتمرات الخارجية
121 486	(36 781)	10	-	84 695	دعم البرامج
2 021 359	1 713 937	2 218	2 038 133	1 694 945	المجموع

الوصف العام والغرض من الصناديق الاستثمارية لعام 2018 المبينة في الجدول 7:

- 1- الصندوق الاستثماري العام يتعلق بالأموال غير المقيدة، والتي تم تعليق تنفيذها خلال عام 2018.
- 2- وتوفر العقود المبرمة مع المفوضية الأوروبية والجهات المانحة الأخرى بشأن بناء الخبرات القانونية وتعزيز التعاون دعما ماليا لتنفيذ المشروعين الفرعيين التاليين: (أ) الحلقات الدراسية والمناسبات والتدريب من أجل تعزيز التعاون، التي توفر للممثلين والمهنيين القانونيين، بمن فيهم المحامون، من الدول الأطراف والدول غير الأطراف، بما في ذلك بلدان الحالات، فرصا لتطوير معارفهم ومهاراتهم العملية فضلا عن تبادل المعلومات ذات الاهتمام المتبادل من أجل تحقيق أمور

منها تعزيز قدرة المحكمة على تنفيذ ولايتها على أساس تحسين التعاون القضائي؛ لتطوير المعرفة والمهارات العملية للمهنيين القانونيين، وبناء العلاقات مع المحامين وجمعيات المحامين والحفاظ عليها، وتوفير منتدى للتشاور مع أعضاء مهنة المحاماة؛

(ب) برنامج المهنيين القانونيين، الذي يوفر للمدوبين والمهنيين من بلدان أخرى وبلدان الحالات والبلدان التي تجري فيها المحكمة الجنائية الدولية تحقيقات أولية وأية دول أطراف أخرى من البلدان النامية ذات الصلة، مع إتاحة فرصة للعمل مع المحكمة على أساس قصير الأجل في لاهاي كوسيلة لتطوير قدراتهم على التحقيق في الجرائم التي تقع ضمن اختصاص المحكمة ومقاضاة مرتكبيها.

(ج) المشروع الفرعي "الأدوات القانونية"، الذي يقع تحت مسؤولية مكتب المدعي العام، يتوخى تيسير تطوير القدرة على التحقيق في قضايا الجرائم الدولية الأساسية ومحامتها والفصل فيها، ولا سيما على الصعيد الوطني. وقد تم تصميمه لمساعدة المهنيين القانونيين على تناول الجرائم الدولية الأساسية على النحو المنصوص عليه في نظام روما الأساسي والتشريعات الوطنية ذات الصلة، وذلك من خلال توفير (أ) حرية الوصول إلى المعلومات القانونية في القانون الجنائي الدولي، والموجزات القانونية لهذه المعلومات، والبرامجيات الحاسوبية المتخصصة للعمل بهذه القوانين؛ و(ب) التدريب وإسداء المشورة وتقديم خدمات مكتب المساعدة. ويشكل هذا المشروع الفرعي عنصراً هاماً في الجهود التي تبذلها المحكمة لتعزيز القدرات الوطنية وكفالة تقديم المتهمين بارتكاب تلك الجرائم إلى العدالة وفقاً للمعايير الدولية.

3- وتنجم هذه المشروعات الفرعية مجتمعة عن الهدف العام للبرنامج وهو "الإسهام في مكافحة الإفلات من العقاب، من خلال تعزيز نظام روما الأساسي وزيادة الدعم للمحكمة الجنائية الدولية" وأهدافها الفرعية من أجل: (1) توسيع فهم المحكمة الجنائية الدولية ونظام روما الأساسي بين أصحاب المصلحة الرئيسيين، ولا سيما الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية والمهنيين القانونيين، وتحقيق دعم وتعاون أكبر من الدول مع المحكمة الجنائية الدولية؛ و (2) تعزيز القدرات الوطنية في التعامل مع الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، لا سيما في البلدان ذات الصلة بالحالات المعروضة على المحكمة الجنائية الدولية، من خلال تعزيز مبدأ التكامل.

4- وشمل مشروع الدروس المستفادة تقيماً موضوعياً، أجراه ثلاثة خبراء خارجيين، يتضمن تحليل الأسباب الجذرية للكيفية التي أُجريت بها مكتب المدعي العام الفحص الأولي، والتحقيقات والملاحظات القضائية في حالات محددة، ودراسة كيفية معالجة كل من العمليات الداخلية والعوامل الخارجية. وصُيِّمت هذه العملية لتحديد ما إذا كان المكتب قد صحح أساليب عمله وحسنها منذ تلك التجربة وما قد يلزم من تغييرات، من أجل صقل الأداء داخلياً وإدارة العوامل الخارجية التي تؤثر على النجاح إدارة أكثر فعالية.

5- ويهدف الصندوق الاستئماني للاحتفال بالذكرى العشرين لتأسيس نظام روما الأساسي إلى زيادة الوعي العالمي بدور وأهمية نظام روما الأساسي، لزيادة الاعتراف العام وتعزيز سرد إيجابي حقيقي يركز على ضحايا وأخطر الجرائم في العالم. وكانت المبادرة تستهدف الحكومات الوطنية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والإعلام والأوساط الأكاديمية وعمامة الناس في جميع أنحاء العالم. وتم تحقيق الأهداف من

خلال عدد من الأحداث وتم الانتهاء منها بالتعاون مع الدول الأطراف. وجرت الأحداث المركزية يومي 16 و 17 تموز/يوليو في المحكمة، بمشاركة مسؤولين رفيعي المستوى من بلدان الحالات بالمحكمة الجنائية الدولية، والخبراء والمحاورين. وسهّل برنامج التواصل تقديم معرض بعنوان "[الصدّات النفسية والشفاء والأمل](#)" التابع للمحكمة الجنائية الدولية، حيث يعرض تاريخ المحكمة وعملها ويتضمن صورًا من بلدان الحالات. وكانت المعارض معروضة في المحكمة، في الأتريوم في لاهاي، بمناسبة ذكرى اليوم الدولي للعدالة الجنائية (17 تموز/يوليو). وتهدف المحكمة إلى تعزيز دور وأهمية نظام روما الأساسي على المستوى العالمي، كما عرضت المعارضات في المكاتب الميدانية طوال العام وفي مقر الأمم المتحدة في نيويورك.

6- وقد أنشئ الصندوق الاستئماني لتطوير المتدربين والمهنيين الزائرين لتمويل فرص للمتدربين الداخليين والمهنيين الزائرين من مواطني البلدان النامية الأطراف في نظام روما الأساسي. ويتيح هذا البرنامج للمشاركين فرصًا للنمو الفكري وتنمية المعارف وتطوير مهارات محددة للمسار المهني، واكتساب المهارات المهنية القابلة للنقل. وتقدم الدول الأطراف المهتمة التمويل للصندوق الاستئماني.

7- برنامج "الوصول إلى العدالة وبناء بناء القدرات في مجال العدالة وإنفاذ القانون، تموز/يوليو 2017 - كانون الأول/ديسمبر 2018: رغم أن المكتب الميداني لأوغندا كان ينفذ أنشطة التوعية لمدة 12 عامًا في أوغندا، عقب اعتقال دومينيك أونغوين، فقد تم تحديد أنه نظرًا للعدد الكبير للغاية من المجتمعات المتأثرة المقيمة في شمال أوغندا، بالتوازي مع الهياكل القائمة، ينبغي إنشاء هياكل وقنوات جديدة من شأنها أن تسمح بمزيد من الحوار والمشاركة من قبل المجتمعات المتضررة. ونظرًا لأن المحكمة ليس لديها مكتب فرعي في أي من المجتمعات المتأثرة، من خلال تنفيذ المشروع الخاص، الذي تموله السفارة الدنماركية في كمبالا، تمكن المكتب من إقامة شراكة مع 48 متطوعًا من المجتمع المحلي، اثنان من كل أبرشية من 23 أبرشية المستفيدة، التي أنشأت منتديات للثقة بين مجتمعاتها، بتمكين أعضائها من الوصول المباشر إلى أعمال المؤتمر في المقر الرئيسي وحشدت في نهاية المطاف الدعم للمحكمة الجنائية الدولية. ومن خلال إشراك المتطوعين المجتمعيين في المشروع، تمكنت المحكمة من التغلب على التحديات الهائلة لتوفير الوصول في الوقت المناسب وبدقة إلى محاكمة أونغوين، مما جعل أعمال المؤتمر أقرب إلى المجتمعات المتأثرة ومفهومة لديها. ويتعلق مكون آخر من مكونات المشروع بتبادل أفضل الممارسات والخبرات مع ممثلي قطاعات العدالة والقانون والنظام العام الأوغندية بهدف المساهمة في تعزيز قدراتهم في التعامل مع الجرائم الدولية. وكان الغرض من تدخل المحكمة الجنائية الدولية هو المساهمة في تعزيز استراتيجيات التحقيق والادعاء المنسقة للتعامل مع الجرائم الدولية وسد فجوة الإفلات من العقاب. كما كان الهدف من ذلك هو المساعدة في تعزيز المؤسسات الأوغندية ذات الصلة لبدء وإدارة وإكمال عملية قضائية جنائية على نحو كاف، وتطوير آليات أقوى وأكثر فاعلية للعدالة وإنفاذ القانون.

8- وأنشئ الصندوق الخاص لإعادة التوطين لمساعدة الدول الراغبة التي ليست لديها القدرة اللازمة على إبرام اتفاقات إعادة التوطين مع المحكمة مع إيجاد حلول محايدة من حيث التكلفة. وهو يهدف إلى

- زيادة عدد عمليات إعادة التوطين الفعلية وبناء القدرات المحلية لحماية الشهود. ويتلقى الصندوق تبرعات من الدول الأطراف ويغطي النفقات المباشرة للأشخاص المعرضين للخطر الذين ينقلون إلى الدول المستقبلية.
- 9- وأنشئ الصندوق الاستئماني للزيارات العائلية للمحتجزين المعوزين داخل قلم المحكمة بموجب قراره ICC-ASP/8/Res.4. والغرض من ذلك هو تمويل الزيارات العائلية للمحتجزين المعوزين من خلال التبرعات.
- 10- وأنشئ الصندوق الاستئماني لبرنامج الموظفين الفنيين المتدربين لتوفير التعيينات الممولة للمواطنين من البلدان الراحية المشاركة. ويوفر البرنامج الفرص للمهنيين الشباب لشغل وظائف برتبة المتدربين، على حساب حكوماتهم، سعياً لتعريفهم بالأعمال الداخلية للمحكمة والنظام القانوني الدولي ككل، بهدف زيادة الملاءمة للوظائف في المحكمة. ويوفر البرنامج للمشاركين فرصة للتطور المهني وتنمية مهارات مستمدة من العالم الحقيقي التي يمكن تطبيقها على وظائفهم في المحكمة والقطاع العام الدولي.
- 11- وأنشئ الصندوق الاستئماني لأقل البلدان نمواً بموجب القرار ICC-ASP/2/Res.6 وتم تعديله بالقرار ICC-ASP/4/Res.4. وتتولى أمانة الجمعية إدارة هذا الصندوق، وهو يشجع على إشراك مندوبي أقل البلدان نمواً والبلدان النامية الأخرى في أعمال الجمعية عن طريق تغطية تكاليف سفرهم إلى الجمعية على النحو الذي يحدده الصندوق.
- 12- ويعني "السفر إلى المؤتمرات الخارجية" برعاية طرف ثالث تمويل تكاليف السفر والإقامة من قبل الجهات المانحة لمسؤولي المحكمة والمندوبين الآخرين للمشاركة في المؤتمرات الخارجية والدورات التدريبية والمناسبات العامة. والجهات الراحية هي بشكل رئيسي الحكومات والجامعات والمؤسسات التعليمية الأخرى، والمنظمات الدولية غير الربحية.

تقرير مراجعة البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

المحتويات

الصفحة

74	أولاً- أهداف المراجعة ونطاقها ونهجها.....
75	ثانياً- قائمة التوصيات
75	ثالثاً- نظرة عامة على الوضع المالي.....
78	رابعاً- ملاحظات وتوصيات
78	ألف- تعليقات عامة على ميزانية المحكمة الجنائية الدولية وتمويلها
80	باء - الاشتراكات المقررة غير المسددة.....
80	1- تطور حالة المبالغ المستحقة
81	2- عدم الأهلية للتصويت.....
83	جيم - كشف المرتبات واستحقاقات الموظفين
84	دال- خصوم استحقاقات الموظفين.....
86	هاء- تكاليف المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية.....
86	واو- المشتريات ووثائق الالتزامات المتنوعة.....
88	زاي- نظم تكنولوجيا المعلومات.....
88	1- بيئة تكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات.....
88	2- إدارة مخاطر نظم تكنولوجيا المعلومات.....
89	3- الضوابط الداخلية.....
91	خامساً- متابعة التوصيات السابقة
94	سادساً- شكر وتقدير
95	المرفقات.....
95	المرفق الأول : متابعة التقرير بشأن الاحتياطات النقدية.....
95	المرفق الثاني: متابعة التقرير المتعلق بشعبة العمليات الخارجية.....
97	المرفق الثالث: متابعة التقرير المتعلق بالموارد البشرية (تموز/يوليو 2018).....

أولاً- أهداف المراجعة ونطاقها ونهجها

- 1- لقد راجعنا البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (ISA) والمادة 12 من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، بما في ذلك الاختصاصات الإضافية التي تنظم مراجعة حسابات المحكمة الجنائية الدولية.
 - 2- إن الهدف العام لأي مراجعة للبيانات المالية هو التأكد بقدر معقول من خلو البيانات المالية ككل من الأخطاء المادية سواء بسبب الاحتيال أو الخطأ، مما يمكن مراجع الحسابات من إبداء رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية قد أُعدت، من جميع الجوانب المادية، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع (المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام) العام للسنة المالية 2018.
 - 3- وتطبق الاختصاصات الإضافية التي تحكم عمل المراجع الخارجي للحسابات وفقاً للمرفق 6 (ج) من النظام المالي والقواعد المالية، الذي ينص على أن الاستخدام غير اللائق لأموال المحكمة وأصولها الأخرى وأي نفقات لا تتفق مع نية ومقاصد جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") يجب أن تعرض على نظر جمعية الدول الأطراف.
 - 4- وتتضمن البيانات المالية المعدة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بيان الوضع المالي، وبيان الأداء المالي، وبيان التغييرات في صافي الأصول، وبيان التدفقات النقدية، ومقارنة بين الميزانية والبيانات الفعلية، وملاحظات عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ.
 - 5- وقد أرفقت المحكمة ببياناتها المالية مجموعة من سبعة بيانات تقدم معلومات إضافية لا تدخل في نطاق هذه المراجعة (الجداول من 1 إلى 7). وأكد فريق التدقيق أن هذه الجداول متماسكة مع البيانات المالية، لكن من دون ممارسة ما قد يلزم من الحرص الواجب بشأنها.
 - 6- وتألفت عملية المراجعة من مرحلتين:
- (أ) مراجعة مؤقتة للحسابات، تم خلالها التركيز على الجوانب المتصلة بالضوابط الداخلية (من 3 إلى 14 كانون الأول/ديسمبر 2018)؛
 - (ب) مراجعة نهائية للحسابات، تم خلالها التركيز على البيانات المالية والتزامات الكشف التي تفرضها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (من 6 إلى 24 أيار/مايو 2019).
- 7- ونوقشت النتائج والتوصيات مع فريق قلم المحكمة. وعقد الاجتماع النهائي مع مدير شعبة الخدمات الإدارية ورئيس قسم الشؤون المالية وفريقه ورئيس قسم الموارد البشرية ورئيس قسم المراجعة الداخلية في 24 أيار/مايو 2019.
 - 8- ونحن ندلي هنا برأي غير متحفظ بشأن البيانات المالية للمحكمة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

ثانياً- قائمة التوصيات

التوصية رقم 1: يوصي مراجع الحسابات الخارجي بأن يعزز قسم الشؤون المالية ضوابطه على صحة الأرقام التي اقترحها الاستشاريون لتقييم استحقاقات الموظفين والتي تظهر في البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك معلومات أكثر تفصيلاً.

التوصية رقم 2: يوصي مراجع الحسابات الخارجي بوضع الضوابط لمنع منح حقوق الوصول مما يؤدي إلى الوصول غير المناسب إلى نظام المعلومات أو الفشل في احترام مبادئ الفصل بين الواجبات في سياق نظام معلومات متكامل ومركزي. ويوصي مراجع الحسابات الخارجي أيضاً بإعداد تدقيق سنوي (على الأقل) للكشف عن منح حقوق الوصول بشكل غير مناسب في نظام SAP.

التوصية رقم 3: يوصي مراجع الحسابات الخارجي بإجراء اختبار سنوي لضمان القدرة على استعادة بيئة تكنولوجيا المعلومات بالكامل في حالة وقوع كارثة.

ثالثاً- نظرة عامة على الوضع المالي

9- تمثل الأصول ما قدره 247,323 مليون يورو في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 مقارنة بمبلغ 254,082 مليون يورو في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017، أي بانخفاض قدره 6,759 مليون يورو (-2,7 في المائة). وانتقل المستوى العام للنقدية وما في حكمها¹ من 7,082 مليون يورو إلى 18,892 مليون، (+ 11,810 مليون يورو أي ارتفاع بقيمة 167 في المائة)، ويُعزى هذا الارتفاع إلى تحسن معدل تحصيل الاشتراكات المقررة.

10- ويمثل إجمالي المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير المسددة مبلغ إجمالي قدره 21.194 مليون يورو في تاريخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2018. ويتعلق الأمر بشكل أساسي بالاشتراكات الإلزامية للدول الأطراف. وتبلغ الاشتراكات الإلزامية غير المسددة من الميزانية العادية 21.122 مليون يورو في نهاية عام 2018. ورغم أن هذا المستوى لا يزال مرتفعاً، إلا أنه يتحسن مقارنة بـ 31.048 مليون يورو غير المسددة في نهاية عام 2017. وبلغت القيمة الصافية للحسابات المستحقة الدفع 14.863 مليون يورو، بعد خصم مخصص الديون المشكوك في تحصيلها (6.331 مليون يورو) وتمثل 90 ٪ من الاشتراكات غير المسددة على مدى أكثر من عامين (6.887 مليون يورو في عام 2017، بانخفاض قدره 0.556 مليون يورو). وللدرازيل وفنزويلا والمكسيك الجزء الأكبر من المساهمات غير المسددة التي على الدول الأطراف، أي 18.796 مليون يورو من أصل 21.122 مليون يورو.

11- وبلغت قيمة الأصول الملموسة 179.103 مليون يورو مقارنة بـ 189.286 مليون يورو كما في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017 وتمثل 72.4 ٪ من الأصول. وتم حساب استهلاك المباني الدائمة على

¹ تمثل مبالغ "النقدية وما في حكمها" الأموال المتاحة على الفور أو الودائع تحت الطلب.

مدى عام كامل بمبلغ 10.365 مليون يورو ، أي ما يقارب المبلغ المحتسب في عام 2017، حيث بلغ صافي القيمة الدفترية للمبنى 164.859 مليون يورو في نهاية عام 2018.

12- وحقوق الاسترداد البالغة 28.648 مليون يورو (28.688 مليون يورو في نهاية عام 2017، بعد إعادة الحساب) تتوافق مع القيمة العادلة لعقد التأمين مع شركة أليانز (Allianz) التي تساهم المحكمة في تغطية المعاشات التقاعدية للقضاة.

13- وتشمل الالتزامات بشكل رئيسي ديون الموردين والموظفين والدولة المضيفة للحصول على قرض لتمويل المباني الدائمة. ويتم أيضًا احتساب مبالغ المخاطر المؤكدة بموجب مخصصات المخاطر والرسوم.

14- وتقسم الالتزامات بين الالتزامات المتداولة والالتزامات طويلة الأجل الجارية. ويستند هذا التمييز بشكل أساسي إلى مدة الدفع المتوقعة للمبلغ المخصص² وفقًا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتشمل هذه المخصصات أساسًا مبالغ التقاضي أمام المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية (ILOAT). وانخفض هذا المبلغ بشكل حاد، من 2.060 مليون يورو إلى 0.898 مليون يورو خلال العام. ويعزى هذا الانخفاض بشكل رئيسي إلى المدفوعات وعمليات إعادة الشطب المسجلة في الدعاوى القضائية المنصوص عليها في السنوات الماضية. ومع ذلك، هناك زيادة في المخصصات بلغت 0.258 مليون يورو، تتعلق بشكل رئيسي بقضايا جديدة معروضة على المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية أو قضايا داخلية تتعلق بنزاعات مستمرة. واستقرت مخصصات الضرائب الأمريكية في مبلغ 0.11 مليون يورو لعام 2018 (0.126 مليون يورو لعام 2017).

15- وتقسم استحقاقات الموظفين أيضًا بين الالتزامات الجارية وغير الجارية:

(أ) وتظهر الإجازات السنوية المتراكمة وغيرها من الاستحقاقات الطويلة الأجل وما بعد التوظيف المستحقة في السنة في الالتزامات المتداولة (129 10 مليون يورو) ؛

(ب) ويتطابق الجزء طويل الأجل مع الالتزامات طويلة الأجل للمحكمة مثل معاشات القضاة والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (ASHI) (59 345 مليون يورو).

16- ويهدف القرض المقدم من الدولة المضيفة إلى تمويل مشروع المباني الدائمة. وبلغ قدره 70 708 مليون يورو في نهاية عام 2018 (مقابل 72 509 مليون يورو في نهاية عام 2017).

17- وتتألف الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة، البالغ مجموعها 8 756 مليون يورو، أساسًا من الاشتراكات المقررة المحصلة مقدما (1 509 مليون يورو) والتبرعات المحصلة مقدما (1 191 مليون يورو) والفواتير التي لم ترد بعد عند إغلاق الحسابات المتعلقة بالخدمات المتصلة بعمليات المحكمة

² تعتبر الديون التي تقل مدتها عن 12 شهرًا قصيرة الأجل، بينما يتم تصنيف الديون الأخرى على أنها ديون طويلة الأجل.

(2 471 مليون يورو)، بالإضافة إلى مبلغ 3 585 مليون يورو من المدفوعات السنوية وفوائد القرض التي تصبح مستحقة في 1 شباط/فبراير 2019.

18- ويمثل صافي الأصول البالغ 90 809 مليون يورو (98 825 مليون يورو في عام 2017) صافي وضع المحكمة، وترد تفاصيل مختلف عناصره في البيان الثالث المعنون "بيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية"، على النحو التالي:

(أ) يمثل الرصيد الإيجابي البالغ 79 272 مليون يورو (مقابل 105 142 مليون يورو في نهاية عام 2017) لعنصر الصندوق العام الذي يجمع "صندوق المباني الدائمة" السابق والأموال العامة الأخرى تحت اسم "أموال عامة أخرى" منذ عام 2017 - البيان الثالث ؛

(ب) مبلغ إيجابي قدره 5 243 مليون يورو (مقابل 3 764 مليون يورو في عام 2017) لمساهمة الدول الأطراف في تمويل صندوق الادخار ؛ وزيادة قوية في احتياطي رأس المال العامل التي انتقلت من 9.058 مليون يورو في عام 2018 مقابل 0.017 مليون يورو³ في العام الماضي ؛

(ج) وهناك احتياطات سلبية قدرها 4 785 مليون يورو للأموال المتبقية في الصندوق العام. ويشمل ذلك رأس المال الإيجابي لصندوق التزامات استحقاقات الموظفين (0.263 مليون يورو) والفائض النقدي (2.993 مليون يورو)، بالإضافة إلى الاحتياطات السلبية من أجل إعادة تقييم خطط استحقاقات الموظفين بعد العمل (- 8.041 مليون يورو) ؛ و

(د) والاحتياطات الإيجابية للصناديق الاستثمارية الثلاثة عشرة (الصناديق الاستثمارية) الممولة من المساهمات الطوعية المقدمة إلى المحكمة الجنائية الدولية (يجب عدم الخلط بينها وبين الصندوق الاستثماري للضحايا، وهو كيان منفصل ينتج بياناته المالية الخاصة) بلغت ما مجموعه 2 021 مليون يورو.

19- ويظهر بيان الأداء المالي نتيجة سلبية قدرها 7 102 مليون يورو، مقارنة بمبلغ - 13 846 مليون يورو لعام 2017. وانخفض تدهور الأداء في العام الماضي إلى النصف، ولكن لا يزال هناك عجز كبير، بنسبة 4.8 ٪ من إيرادات المحكمة. وتمثل العوامل الرئيسية التي تفسر هذه الزيادة في العجز في زيادة المصروفات، لا سيما نفقات استحقاقات الموظفين التي تمثل أكبر حصة من النفقات (+ 1.15 ٪، مقابل + 12.14 ٪ في عام 2017). وشملت المصاريف الأخرى مصروفات التشغيل، ونفقات السفر والضيافة، وانخفضت أتعاب المحامين انخفاضاً طفيفاً، في حين زادت الأتعاب التعاقدية بينما ظلت النفقات الأخرى مستقرة. وبشكل عام، كان مستوى إنفاق المحكمة مستقرًا وانخفض بشكل طفيف في عام 2018، حيث بلغ 155 157 مليون يورو مقابل 155 948 مليون يورو في عام 2017، وهو عام من تميز بنمو قوي

³ يستخدم رأس المال العامل لتلبية احتياجات السيولة قصيرة الأجل في نهاية العام في سياق الاشتراكات المقررة غير المسددة. كما استخدم صندوق الادخار للتعامل مع مشاكل السيولة قصيرة الأجل.

في الإنفاق (144 741 مليون يورو في عام 2016). وارتفع إجمالي الإيرادات بنسبة 4.2٪، ويرجع ذلك أساساً إلى المساهمات الإلزامية. ويفسر الفرق بين نمو معدل الإيرادات والنقصان بنسبة 0.5٪ في المصاريف انخفاض العجز في بيان الأداء المالي.

رابعاً- ملاحظات وتوصيات

20- تتعلق ملاحظات وتوصيات مراجع الحسابات الخارجي بشأن البيانات المالية لعام 2018 بما يلي:

- (أ) تعليقات عامة على ميزانية المحكمة الجنائية الدولية وتمويلها ؛
- (ب) الاشتراكات المقررة غير المسددة؛
- (ج) المرتبات واستحقاقات الموظفين؛
- (د) التزامات استحقاقات الموظفين ؛
- (هـ) تكاليف المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية (ILOAT) ؛
- (و) المشتريات ووثائق الالتزام؛
- (ز) نُظم المعلومات؛
- (ح) وظائف مراجعة الحسابات الداخلية.

ألف. تعليقات عامة على ميزانية المحكمة الجنائية الدولية وتمويلها

21 - أحاط مراجع الحسابات الخارجي علماً بميزانية عام 2018، التي وافقت عليها الجمعية في دورتها السادسة عشرة (4-13 كانون الأول / ديسمبر 2017) و "التقرير عن أنشطة برنامج المحكمة وتنفيذه"⁴ الذي تم توزيعه في 22 آذار/مارس 2019 على لجنة الميزانية والمالية (CBF)، الذي تناول بالتفصيل أداء الميزانية لكل برنامج رئيسي للمحكمة في عام 2018.

22- وتم إجراء مراجعة منفصلة للأداء في عام 2019 بواسطة فريق آخر من المراجعين الخارجيين حول "عملية وضع ميزانية المحكمة الجنائية الدولية" وفقاً للشروط الإضافية. وترد التعليقات التفصيلية على هذه القضايا في تقرير منفصل لن يتم استنساخه هنا.

23- كجزء من أعمال المراجعة المحددة بشأن البيانات المالية لعام 2018، تحقق المراجع الخارجي من امتثال البيان الخامس لمقارنة المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، وكذلك الملاحظة 24 ذات الصلة بمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPSAS24). ولا توجد ملاحظات حول هذا الموضوع.

⁴ CBF/32/14

وتم تطوير طريقة التسوية والتحقق في الملحق 1 من تقرير مراجعة البيانات المالية لعام 2017 ولن يتم إعادة استنساخها هنا أيضاً.

24- وفي تقرير مراجعة البيانات المالية لعام 2017، خلصت تعليقات مراجع الحسابات الخارجي وتحليله إلى وجود خطر على استمرارية أنشطة المحكمة بسبب عجز نقدي محتمل خلال فترة عام 2018. ويعزى هذا الوضع إلى التأخير المستمر لبعض الدول الأطراف في سداد متأخرات الاشتراكات المقررة وعدم كفاية الأموال المتاحة من رأس المال المتداول وصندوق الادخار في ذلك الوقت. وقد أبرزت لجنة الميزانية والمالية هذا الخطر في تقاريرها السابقة لعام 2018.

25- ومع ذلك، يبدو أن خطر نقص السيولة يتكرر على المدى الطويل بالنسبة للمحكمة، حيث تتناوب فترات التوتر مع فترات الانتعاش. وتوجد اختلافات بين الدول الأطراف فيما يتعلق بالحلول والأدوات المالية المتاحة للمحكمة لمعالجة التقلبات الدورية المتكررة في السيولة واتخاذ القرارات على أساس تقارير ومقترحات اللجنة.

26- وتمت السيطرة على المخاطر التي تم تسليط الضوء عليها في تقرير مراجعة الحسابات الصادر في تموز/يوليو 2018 في النصف الثاني من عام 2018، وتم تسجيل تحسن في مستوى النقد بفضل تسديد المتأخرات والمدفوعات من الدول الأطراف (انظر أدناه).

27- وكجزء من تقرير مراجعة البيانات المالية لعام 2018، قام المراجع الخارجي بتحليل توقعات السيولة الشهرية لعام 2019، وكذلك التقارير المقابلة التي أحالها قلم المحكمة إلى لجنة الميزانية والمالية. وتم الإبلاغ بشأن الافتراضات التي تستند إليها هذه التوقعات. ووفقاً لهذه التوقعات، يجب أن تكون سيولة المحكمة إيجابية، ما لم يتم تأخير بعض المساهمات الإلزامية أو تأجيلها، لا سيما في تشرين الثاني/نوفمبر 2019. ليس للمحكمة سيطرة على تاريخ دفع المساهمات، الذي يخضع بالكامل لسيطرة الدولة الطرف المساهمة. في هذا السياق، قد يكون هناك خطر نقص السيولة وعجز المحكمة عن الوفاء بالتزاماتها في نهاية العام، حتى بعد استخدام جميع الأموال المتاحة التي يوفرها رأس المال العامل وصندوق الادخار. وفي وقت كتابة هذا التقرير، لم يكن لدى المراجع الخارجي أي رؤية واضحة أخرى عن التزامات المساهمين المعنيين بالدفع في الوقت المحدد وحسب المبالغ المقررة.

28- ويتم تقديم شرح أكثر تفصيلاً للموضوع والقضايا المتعلقة بمعالجته في تقرير مراجعة الأداء المذكور أعلاه حول "عملية ميزانية المحكمة الجنائية الدولية".

باء - الاشتراكات المقررة غير المسددة

1- تطور حالة المبالغ المستحقة

29- يوضح الجدول التالي تطور الاشتراكات المقررة وما يتصل بها من مبالغ مستحقة غير مسددة منذ عام 2007:

الجدول 1:

الاشتراكات المقررة غير المسددة من عام 2007 إلى عام 2018 (بآلاف اليورو)

المجموع	المبالغ المستحقة							السنة
	للسنة الحالية في 31 كانون الأول/ديسمبر			للسنة المسترجعة				
المبالغ المستحقة 31 كانون الأول/ديسمبر	المبالغ المستحقة 31 كانون الأول/ديسمبر	المبالغ المسترجعة للسنة الماضية	المبالغ المسترجعة للسنة المقررة	31 كانون الأول/ديسمبر	31 كانون الأول/ديسمبر	للسنة الحالية	الاشتراكات المقررة	
8 149	2 298	9 672	%7	5 851	%93	83 021	88 872	2007
557	252	7 896	%0	305	%100	90 077	90 382	2008
1093	332	225	%1	761	%99	95 469	96 230	2009
6 255	481	612	%6	5 774	%94	97 849	103 623	2010
2 792	406	5 849	%2	2 386	%98	101 222	103 608	2011
6 569	410	2 382	%6	6 160	%94	102 640	108 800	2012
6 980	321	6 248	%6	6 659	%94	105 380	112 040	2013
14 489	6 455	525	%7	8 034	%93	110 672	118 706	2014
20 786	8 147	6 343	%10	12 639	%90	112 959	125 598	2015
18 405	4 345	16 440	%10	14 060	%90	124 726	138 786	2016
31 048	12 813	5 592	%13	18 235	%87	126 353	144 587	2017
21 122	5 782	25 266	%10	15 340	%90	132 092	147 432	2018

المصدر: المراجع الخارجي للحسابات، استناداً إلى الأرصدة الدورية.

30- وصلت الاشتراكات غير المسددة إلى أعلى مستوياتها في عام 2017 وبلغت 31.0 مليون يورو. وزادت الديون غير المسددة بنسبة 67% في عام 2017، في حين زادت الاشتراكات المقررة بنسبة 4% فقط.

31- وبالنسبة للمبالغ المسترجعة للسنة الحالية، ارتفع المبلغ المسترجع من 87 في المائة إلى 90 في المائة عن السنة السابقة. وفي عام 2018، سددت الدول الأطراف الرئيسية التي عليها متأخرات اشتراكاتها السابقة. وتبلغ قيمة الاسترداد المرتبطة بالفترات السابقة 25.3 مليون يورو. ومنذ عام 2014، بلغت

الاشتراكات غير المسددة للسنوات السابقة أدنى مستوى لها. غير أن الاشتراكات غير المسددة المتصلة بالسنة الحالية لا تزال مرتفعة، إذ تبلغ 15.3 مليون يورو.

الجدول 2: أكبر الاشتراكات المقررة المستحقة حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (بآلاف اليورو)

الدول الأطراف	المبالغ المستحقة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	المبالغ المستحقة القبض عن سنة 2018	المبالغ المستحقة القبض عن السنوات السابقة
البرازيل	9 853	9 783	70
فنزويلا	6 758	1 488	5 270
الأرجنتين	2 185	2 185	0
كولومبيا	789	789	0
نيجيريا	559	525	34
مجموع الدول الأطراف الخمس	20 144	14 770	5 374
النسبة المئوية من المجموع	95 %	96 %	93 %
مجموع المستحقات	21 122	15 340	5 782

المصدر: المراجع الخارجي للحسابات، من الأرصدة الدورية، في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

32- وبحلول نهاية عام 2018، لم تدفع 35 دولة من الدول الأطراف اشتراكاتها المقررة بالكامل. وبالمقارنة مع العام الماضي، كانت المتأخرات متعلقة بأربعين دولة من الدول الأطراف. ولكن هيكل الأرصدة الدورية تظل على ما كانت عليه تقريباً في العام الماضي. وتمثل أهم المبالغ المستحقة الدفع الخمسة غير المسددة نسبة 95 في المائة من إجمالي الرصيد المستحق في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

33- وقامت البرازيل بتصفية جزء كبير من متأخراتها قبل عام 2018، لكن جزءاً كبيراً من مساهماتها المتعلقة بسنة 2018 لا يزال معلقاً. وكانت الدفعة الأخيرة المسددة من البرازيل في تشرين الثاني/نوفمبر 2018.

34- وتراكت المبالغ غير المدفوعة وغير المسددة من قبل فنزويلا منذ عدة سنوات. وتمثل مساهماتها غير المسددة (5.3 مليون يورو) المتعلقة بالسنوات السابقة 91% من المبلغ الإجمالي (5.9 مليون يورو). وفقاً للمادة 112 من نظام روما الأساسي، يجب إعلان أن فنزويلا غير مؤهلة للتصويت في جمعيات الدول الأطراف. ويتم تصنيف الحسابات المستحقة الملحقة بالمساهمين كديون مشكوك في تحصيلها.

35- وسددت الأرجنتين وكولومبيا ونيجيريا مدفوعات في عام 2018 في نيسان/أبريل وأيلول/سبتمبر وأذار/مارس، على التوالي، ولكن تم استخدامها لدفع المتأخرات قبل العام الحالي.

2- عدم الأهلية للتصويت

36- تعترف المحكمة بالمبالغ المرصودة لسداد أية ديون مشكوك في تحصيلها. وتمثل 90 في المائة من رصيد المستحقات غير المسددة لأكثر من عامين. وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، بلغ هذا الرصيد 6,3 مليون يورو ويتعلق بعشرة بلدان لا ينبغي أن يكون لها حق التصويت في الجمعية. والجزء الأكبر من هذه المخصصات يتعلق بفرنزويلا بمبلغ 6.1 مليون يورو.

37- ومن أجل تعزيز عملية استرداد المدفوعات المستحقة، أوصى المراجع الخارجي في العام الماضي بالسماح للدول الأطراف التي عليها متأخرات من العامين السابقين بالتصويت فقط عند اكتمال جدول دفع المستحقات⁵. ونتيجة لذلك عرضت المحكمة الجنائية الدولية على الدول الأطراف التي عليها متأخرات خطة سداد متعددة السنوات كآلية لتنظيم اشتراكاتها القديمة.

38- وقام المراجع الخارجي للحسابات خلال آخر مهمة له، بتحديث المتأخرات المستحقة اعتباراً من 30 نيسان/أبريل 2019. وهذا يؤدي إلى الجدول التالي:

الجدول 3: تصنيف الاشتراكات المقررة غير المسددة حسب السنة (بالآلاف اليورو)

استرداد المبالغ بالنسبة للسنوات السابقة	المبالغ غير المسددة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	المبالغ غير المسددة في 30 نيسان/أبريل 2019	
0	1	1	2007
0	1	1	2008
0	3	3	2009
0	5	5	2010
0	6	6	2011
0	13	13	2012
0	16	16	2013
0	1200	1200	2014
0	1280	1280	2015
0	1474	1474	2016
38-	1784	1746	2017
1 662-	15 340	13 678	2018
-	-	56 289	2019
1700-	21 123	75 712	المجموع

المصدر: المراجع الخارجي للحسابات، استناداً إلى الأرصدة الدورية في 30 نيسان/أبريل 2019 وفي 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

39- في 30 نيسان/أبريل 2019، تمكنت المحكمة الجنائية الدولية من استرداد ما مجموعه 92 مليون يورو من الاشتراكات المقررة، مقابل 95.6 مليون يورو في نفس الفترة من السنة الماضية. وكانت المدفوعات

⁵ وفقاً للمادة 112 من نظام روما الأساسي.

التي تم دفعها في الأشهر الأربعة الأولى من عام 2019 مرتبطة بشكل أساسي بالاشتراكات المقررة لعام 2019. وتم استخدام 1.7 مليون يورو فقط لتصفية الأرصدة غير المسددة في عام 2018.

40- وبحلول نهاية نيسان/أبريل 2019، يجب أن تكون ثلاثة بلدان أخرى غير مؤهلة للتصويت خلال جمعية الدول الأطراف. ونتيجة لذلك، ارتفع الرصيد المستحق لهذه البلدان غير المؤهلة الثلاثة عشر من 7.1 مليون يورو إلى 9.5 مليون يورو، ويرجع ذلك بشكل رئيسي إلى الزيادة في متأخرات فنزويلا التي زادت من 6.8 مليون دولار إلى 8.8 مليون يورو.

جيم - كشوف المرتبات واستحقاقات الموظفين

41- شهدت نفقات موظفي المحكمة زيادة كبيرة بلغت 1.15%، مقابل 6,4 في المائة في عام 2017 مقارنة بعام 2016، حيث انتقلت من 106,9 مليون يورو في عام 2016 إلى 108,1 مليون يورو في عام 2018. وهذه الزيادة ماثلة للنمو المعتدل البالغ 1.1% والذي تم قياسه في عام 2016 مقارنة بعام 2015.

الجدول 4: تطور نفقات استحقاقات الموظفين للفترة 2017-2018 (بآلاف اليورو)

التطور	التطور	التطور	التطور	
النسبة المئوية	2017/2018	2018	2017	
4,2+	136	3373	3237	مرتبات القضاة
% 11,8-	202-	1516	1718	استحقاقات القضاة وبدلاتهم
% 2,6+	1459	57 571	56 112	مرتبات الموظفين
% 0,6	183	29 414	29 231	استحقاقات الموظفين وبدلاتهم
% 2,1-	342-	16 225	16 567	الموظفون المؤقتون
% 1,15+	1234	108 099	106 865	المجموع

المصدر: المراجع الخارجي للحسابات، استناداً إلى الملاحظة 16 الملحقة بالبيانات المالية.

42- وتُعزى هذه الزيادة في إجمالي كشوف المرتبات إلى عدد من الآثار :

(أ) زادت مرتبات الموظفين وبدلاتهم بمبلغ 1,6 مليون يورو، وهو أقل بكثير من الزيادة البالغة 12.7 مليون يورو المسجلة في عام 2017. كما انخفضت أجور الموظفين المؤقتين بمقدار 0.342 مليون يورو. تمثل مكافآت الموظفين الثابتين (الموظفون الدائمون، باستثناء المساعدين والوظائف القصيرة الأجل) 80.5 في المائة من تكاليف الموظفين (بمن في ذلك القضاة) أو 84.9 في المائة (باستثناء القضاة) ؛

(ب) يمثل الموظفون المؤقتون، الذين يشملون أساساً مساعدين مؤقتين (المساعدة العامة المؤقتة⁶) لفترات قصيرة (والتعيينات لأجل قصير⁷)، نسبة ضئيلة من تكاليف الموظفين، وهذه الحصة تتناقص: 15٪ في عام 2018، مقارنة بـ 15.5٪ في عام 2017 و 21.3٪ في عام 2016؛

(ج) تكاليف الموظفين تمثل 69.7٪ من جميع النفقات. و 59٪ من هذه المشاركة مخصصة للوظائف الثابتة (والقضاة). وهذا يؤكد أن تكاليف الموظفين هي أكبر عنصر في نفقات المحكمة الجنائية الدولية ومعظم هذه التكاليف هي تكاليف ثابتة.

دال- خصوم استحقاقات الموظفين

43- تتكون استحقاقات ما بعد التوظيف واستحقاقات إنهاء الخدمة وغيرها من التزامات استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل من خطة معاشات القضاة والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للموظفين، وتعويضات انتهاء العقد وغيرها من الفوائد طويلة الأجل.

44- وإن المحاسبة المتعلقة باستحقاقات الموظفين بموجب المعيار 39 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ("استحقاقات الموظفين") معقدة من الناحية التقنية لأن الخصوم غالباً ما تكون مادية لأنها طويلة الأجل، ويجب أن يراعى تقييمها مختلف الافتراضات. لذا، فإن المحكمة تعتمد على خدمات خبير استشاري (شركة ديلوبت).

45- المجموعات التي يحق لها الاستفادة هي:

(أ) القضاة، الذين يتلقون استحقاقات المعاش والعجز المحددة بموجب الحقوق المكتسبة والمشمولة بعقد تأمين مسجل كحق استرداد؛

(ب) الموظفون الذين يستفيدون من النظام الصحي للمتقاعدين، وخطة "التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة"، التي تمولها المحكمة بنسبة 50 في المائة. ومن مزايا أخرى طويلة الأجل مثل إجازة زيارة الوطن، ونقل الأمتعة/السفر عند إنهاء الخدمة، وبدل الانتقال، واستحقاقات الخلف، والزيارات العائلية، ومنحة الإعادة إلى الوطن ومنحة الوفاة. بالإضافة إلى ذلك، فإن المهنيين المعيّنين دولياً بعقود طويلة الأجل يحصلون على مزايا أخرى طويلة الأجل مثل الإجازات المدفوعة، مثل إجازة زيارة الوطن، ونقل الأمتعة/السفر عند إنهاء الخدمة، وبدل الانتقال، واستحقاقات الخلف، والزيارات العائلية، ومنحة الإعادة إلى الوطن ومنحة الوفاة.

⁶ المساعدة العامة المؤقتة (GTA).

⁷ التعيينات لأجل قصير (STA).

46- وبلغت استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة وغيرها من الاستحقاقات الطويلة الأجل 62 703 مليون يورو مقابل 58 187 مليون يورو في عام 2017 و 50,1 مليون يورو في عام 2016. وترتبط هذه الزيادة الكبيرة بالالتزام تجاه القضاة والموظفين الذين يزداد عددهم التراكمي، العاملون منهم والمتقاعدون، بمرور الوقت. تبلغ حقوق سداد معاشات القضاة 28.6 مليون يورو، مقابل 28.7 مليون يورو بعد التصحيح في عام 2017 (27.3 مليون يورو قبل التصويب).

47- ولاحظ المراجع الخارجي للحسابات أن الأرصدة الافتتاحية للخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين لعام 2018 لا تشبه الأرقام الموجودة في الأرصدة الختامية للبيانات المالية لعام 2017. ويبدو أن هذا الاختلاف كان نتيجة لتصويب خطأ ارتكب في تقييم المعاشات التقاعدية والحقوق النسبية للقاضي المتقاعد، الذي تم استبعاده من معايير النموذج الذي استخدمه الخبير الاستشاري.

48- وعندما قام الاستشاري بالإبلاغ عن الخطأ في عام 2019، قامت المحكمة الجنائية الدولية بإجراء تصويب بأثر رجعي لهذا الخطأ. وكان الأثر الناجم هو زيادة في الأصول والخصوم من نفس المبلغ البالغ 1.358 مليون يورو. والحسابات المتأثرة هي "حقوق الاسترداد" (جانِب الأصول) و"الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين" و"المخصصات" (جانِب الخصوم). ولم يكن لهذا التصويب أي تأثير على صافي الأصول أو أداء عام 2017.

49- ومع ذلك، حتى إذا تمت معالجة التصويب في النهاية بشكل صحيح في الإصدار النهائي من البيانات المالية، فإن المراجع الخارجي يأسف لأن هذه الحالة المحددة لم يتم إبلاغها فور اكتشافها، ولم يتم ذكرها مبدئياً في البيانات المالية. ووفقاً للمعيار 3 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، طلب المراجع الخارجي للحسابات تسجيل المعلومات الإضافية في الملاحظات، والتي تمت في إطار الملاحظة 2-79 من البيانات المالية.

50- وكان على المراجع الخارجي للحسابات طلب المزيد من التوضيحات للتحقق من مبلغ 1.358 مليون يورو. وكان على قسم الشؤون المالية بالمحكمة الجنائية الدولية دعوة خبيره الاكتواري (ديلويت/ Deloitte) لتوضيح كيفية حساب المبلغ الدقيق، مع الإشارة إلى تعقيد النموذج الاكتواري، الذي أكدته شركة ديلويت. وأشار المراجع الخارجي للحسابات إلى أن الكشف عن الخطأ وتقييم التصويب الذي سيتم إجراؤه والتحقق من دقته كان أساساً بناء على ملاحظة الاستشاري.

51- ومن أجل تعزيز سيطرة القسم المالي على صحة الأرقام المعالجة من قبل مصادر خارجية، ينبغي أن توفر تقارير الاستشاري معلومات ومبررات إضافية، مثل عدد القضاة، النشطين والمتقاعدين، مع رقم هويتهم بحيث تستخدم كأساس لحساب حقوق الاسترداد.

التوصية رقم 1: يوصي المراجع الخارجي للحسابات بأن يعزز قسم الشؤون المالية ضوابطه على صحة الأرقام التي اقترحها الاستشاريون لتقييم استحقاقات الموظفين والتي تظهر في البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية، لا سيما عن طريق طلب معلومات أكثر تفصيلاً.

هاء- مصاريف المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية

52- بالإضافة إلى المنح والبدلات التي قد يطالب بها الموظفون من خلال إجراءات المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية (ILOAT)، والتي تكشف المحكمة عن معلومات عن أحكامها في الملاحظات رقم 2-58، و2-59 و1-13 و1-27، يتم تسجيل "تكاليف المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية" كمصروفات "لاستحقاقات الموظفين". وبلغ المبلغ المقابل الذي تم إصدار فواتير بشأنه في عام 2018 165 542 يورو، منها 156 037 يورو لتغطية تكاليف جلسات المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية.

53- ووفقاً للملحق بالنظام الأساسي للمحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية، الفقرة 2 من المادة التاسعة: «تتحمل المنظمة الدولية التي قدمت الشكوى ضدها، تكاليف اجتماعات أو جلسات استماع المحكمة الإدارية». وتُفرض هذه التكاليف على كل منظمة بما يتناسب مع عدد الأحكام الصادرة خلال جلسة المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية.

54- وتعد المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية دورتين في السنة. لاحظ المراجع الخارجي للحسابات أن 11 حكماً أصدرتها هذه المحكمة في عام 2018 بشأن المحكمة الجنائية الدولية: ستة أحكام في كانون الثاني/يناير 2018 عقب دورتها الخامسة والعشرين بعد المائة؛ خمسة أحكام في حزيران/يونيو 2018 بعد دورتها السادسة والعشرين بعد المائة. وبلغت التكاليف التي دفعتها المحكمة الجنائية الدولية إلى المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية لهاتين الدورتين 156.037 يورو.

55- وترى المحكمة أن "تكاليف المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية" يجب أن تُحاسب على أنها نفقات مفوترة، ولا يعترض المراجع الخارجي للحسابات على هذا المبدأ.

56- وفي جميع الأحوال، فإن مبلغ تكاليف المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية يظهر كنفقة لا مفر منها يمكن فرضها عند إصدار حكم في قضية معينة. وفي تقريره عن الدورة الحادية والثلاثين (ICC-ASP/17/15)، أعربت لجنة الميزانية والمالية عن بواعث قلقها بشأن العدد المتزايد من القضايا المعروضة على هذه المحكمة وآثارها المالية، بما في ذلك تكاليف المحكمة، سواء صدر الحكم لصالح المحكمة أو ضدها، بتكلفة إجمالية متوسطها حوالي 14000 يورو لكل حكم في عام 2018.

واو- المشتريات ووثائق الالتزامات المتنوعة

57- تستخدم المحكمة أساليب شراء مختلفة: عمليات الشراء، وفقاً للقواعد 110-12 إلى 110-19 من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية، واستخدام وثائق الالتزامات المتنوعة (DED) وفقاً للقاعدة 110-8 من قواعد الإدارة المالية.

58- ووفقاً للقاعدة المالية 110-8 ("وثائق الالتزام") من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، "يجب أن يكون أي التزام قائماً على أساس عقد أو اتفاق أو أمر شراء رسمي أو شكل آخر من أشكال التعهد، أو على أساس دين تعترف به المحكمة. ويجب أن يكون كل التزام مؤيداً بوثيقة التزام مناسبة".

59- وقام مراجع الحسابات الخارجي بفحص "الإجراء التشغيلي المعياري (SOP⁸) لوثيقة الالتزام المتنوعة" المؤرخ 2 كانون الثاني/يناير 2013.⁹ ويشير هذا الإجراء إلى القاعدة المالية 110-8 للمحكمة ويحدد أنه "ينبغي تجنب وثيقة الالتزام المتنوعة، وينبغي التقليل من حجم وثيقة الالتزام المتنوعة إلى أدنى حد ممكن في المحكمة". وتُوقع هذه الوثائق من قبل مسؤول التصديق وفقاً لما تقتضيه القاعدة المالية 110-4.

60- ومع ذلك، فقد بلغت وثائق الالتزام المتنوعة نسبة 6,8 مليون يورو في عام 2018 و7,7 مليون يورو في عام 2017 أي 21% من مصاريف غير الموظفين في المحكمة الجنائية الدولية (باستثناء الاستهلاك والتكاليف المالية). ويستخدم هذا الإجراء أساساً قسم دعم المحامين بمبلغ 4.8 مليون يورو وقسم المحني عليهم والشهود بمبلغ 1.1 مليون يورو في عام 2018.

61- واستخدام وثائق الالتزام بالنفقات أمر مفهوم بالنسبة لبعض أنشطة المحكمة الجنائية الدولية التي تتطلب السرية عند مشاركة أطراف ثالثة موثوق بها، على سبيل المثال في أنشطة قسم المحني عليهم والشهود. ويكون هذا غير مبرر عند استخدام إجراء وثائق الالتزام لعمليات المشتريات العامة أو الأنشطة التي يمكن تطبيق إجراء الشراء عليها.

62- ويعرض الجدول أدناه المبلغ التفصيلي لوثائق الالتزام وفقاً للقاعدة المالية 110-8 فيما يتعلق بإجمالي النفقات في الملاحظات من 17 إلى 21 من البيانات المالية.

الجدول 5: النفقات الموثقة وفقاً للقاعدة المالية 110.8 (بالآلاف اليورو) ، مقارنةً بإجمالي نفقات غير الموظفين (باستثناء الاستهلاك والتكاليف المالية)

نفقات الملاحظات من 17 إلى 21 من البيانات المالية	مجموع النفقات 2018	وثائق الالتزام لعام 2018	%	مجموع النفقات 2017	وثائق الالتزام لعام 2017	%
قسم دعم المحامين (قسم دعم المحامين)	5 612	4 839	%86	6 246	5 285	%85
قسم المحني عليهم والشهود	2 221	1 104	%50	2 827	1 592	%56
نائب المدعي العام المعني بالتحقيقات	2 880	455	%16	3 093	364	%12
المكتب الخارجي	2 596	312	%12	2 782	296	%11
أقسام أخرى	19 545	89	%1	19 929	159	%1
المجموع	32 854	6 780	%21	34 877	7 696	%22

المصدر: المراجع الخارجي للحسابات، بناءً على الملاحظات من 17 إلى 21 من البيانات المالية (تشمل هذه المصروفات نفقات السفر والضيافة والخدمات التعاقدية وأتعاب المحامين وتكاليف التشغيل والإمداد وتكاليف المعدات).

⁸ الإجراء التشغيلي المعياري.

⁹ الإجراء التشغيلي المعياري (SOP) لوثيقة الالتزام المتنوعة (MOD).

63- وبالإضافة إلى ذلك، لا تدرج وثائق الالتزام في القواعد المالية 110-12 إلى 110-19 فيما يتعلق بقواعد الشراء، وبشكل خاص مستوى العطاءات التنافسية المطلوبة بموجب القاعدة 110-15 ولجان مراجعة السوق وفقاً للقاعدة 110-14.

زاي- نُظْمُ المعلومات

64- ركز المراجع الخارجي عمله على بيئة الرقابة الداخلية لنظم المعلومات. وكان الهدف العام هو تحديد ما إذا كانت إجراءات الرقابة الداخلية لنظم المعلومات قد تم تصميمها وتنفيذها بشكل فعال للحد من المخاطر المرتبطة باستخدام نظم المعلومات في المحكمة الجنائية الدولية. وعلى هذا النحو، ركز العمل على بيئة تكنولوجيا المعلومات، وإدارة نظم المعلومات وإجراءات الرقابة الداخلية المنفذة حول استخدام تطبيق ساب (SAP).

1. بيئة تكنولوجيا المعلومات وإدارة نظم المعلومات

65- استراتيجية تكنولوجيا المعلومات الخماسية التي بدأت في عام 2017، اتبعت في عام 2018 خريطة الطريق المخطط لها. وهذه الاستراتيجية مفصلة في الأهداف السنوية لكل قسم. ويتم مراقبة هذه الأهداف بانتظام من قبل قسم خدمات إدارة المعلومات (قسم خدمات إدارة المعلومات). ومع ذلك، فإن موارد تكنولوجيا المعلومات، التي تركز بشكل أساسي على المهام اليومية، تكون بالتالي أقل توفراً للمشاريع المتوسطة والطويلة الأجل.

66- وشهدت نظم المعلومات تحسناً طفيفاً في عام 2018. ووُضعت أداة جديدة لإدارة الأدلة في عام 2018. وتم إطلاق بعض المشاريع في عام 2018 ولكن لن يتم إنجازها حتى عام 2019، مثل حلول الموارد البشرية الذاتية أو نظام مراقبة الميزانية الجديد.

67- وبالإضافة إلى ذلك، منذ عام 2015، تتم مشاركة إدارة تطبيق SAP بين "فريق SAP" (تحت إشراف قسم خدمات الإدارة) المسؤول عن التطبيق والدعم الوظيفي وقسم خدمات إدارة المعلومات (تحت إشراف فرع الخدمات القضائية) المسؤول عن إدارة البنية التحتية. ويتطلب هذه التنظيم تعاوناً وتواصلًا جيداً بين الفرق ذات الهياكل الهرمية المختلفة.

2. إدارة مخاطر نظم المعلومات

68- كجزء من تحسين إدارة المخاطر في المحكمة الجنائية الدولية، عُيّن رئيس قسم خدمات إدارة المعلومات في عام 2018 ليكون مسؤولاً عن إدارة مخاطر نظم المعلومات. كما تم توثيق تعريف المخاطر المتعلقة بنظم المعلومات وخطة العمل.

- 69- ويتم وصف مخاطر أمن المعلومات على أنها "إفشاء غير مصرح به للمعلومات السرية". وتستند خطة العمل إلى أربعة أركان: الحوكمة والعملية والموظفون والتكنولوجيا. وفي عام 2018، تم إطلاق خطط عمل بشأن مسائل الموظفين والتكنولوجيا. وأصبح التدريب على أمن المعلومات إلزامياً ومدججاً في برنامج تكامل الموارد البشرية للقادمين الجدد. ويتم بث عدة حملات تواصل داخل المؤسسة.
- 70- ووضعت أدوات جديدة لتحليل نقاط الضعف في الأنظمة الداخلية والخارجية. وتم تحديد اختبارات الاختراق بين الربع الرابع من عام 2018 والربع الأول من عام 2019. وبالنسبة للأجزاء المتعلقة بالحوكمة والعملية، سيتم الانتهاء من خطط العمل في عام 2019.

3. الضوابط الداخلية

- 71- لقد بذلت فرق تقنية المعلومات جهوداً كبيرة لتقوية وتبسيط إجراءات الرقابة الداخلية، بما في ذلك استخدام أداة واحدة لجميع الاستفسارات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات. ومع ذلك، يجب متابعة هذه الجهود من خلال تحديد بيئة تحكم كاملة وتشغيلية.
- 72- وتستخدم أداة SolvIT الآن بشكل منهجي لجميع طلبات إدارة الوصول. ومع ذلك، فإن الموافقة على حقوق الوصول هي دائماً المسؤولية الوحيدة لفريق SAP، في حين يجب مشاركة ذلك مع المسؤول عن كل نشاط معني. ولا توجد سيطرة لضمان أن حقوق الوصول تتماشى مع مسؤوليات النشاط ومبادئ الفصل بين الواجبات. ولم يتم تنفيذ أي مراجعات وصول للمستخدمين في عام 2018.

التوصية رقم 2: يوصي مراجع الحسابات الخارجي بوضع الضوابط لمنع منح حقوق الوصول مما يؤدي إلى الوصول غير المناسب إلى نظام المعلومات أو الفشل في احترام مبادئ الفصل بين الواجبات في سياق نظام معلومات متكامل ومركزي. يوصي مراجع الحسابات الخارجي أيضاً بإنشاء تدقيق سنوي (على الأقل) للكشف عن منح حقوق الوصول بشكل غير مناسب في نظام SAP.

- 73- وأطلق قسم خدمات إدارة المعلومات عملية استعادة البيانات في عام 2018. ومع ذلك، فإنه لم يتم التخطيط لإجراء اختبار في بيئة SAP إلا في عام 2019 فقط.

التوصية رقم 3: يوصي مراجع الحسابات الخارجي بإجراء اختبار سنوي لضمان القدرة على استعادة بيئة تكنولوجيا المعلومات بالكامل في حالة وقوع عطل أو كارثة.

حاء- وظيفة مراجعة الحسابات الداخلية

- 74- وفقاً للمعيارين 315 و 610 من معايير ISA، يتعين على مراجع الحسابات الخارجي للبيانات المالية مراجعة أعمال مراجعة الحسابات الداخلية وتقييم مستوى الدعم المتاح للقيام بمهام مراجعة الحسابات الخارجية. ويجب أن يتحقق هذا التقييم، من بين معايير أخرى، مما إذا كانت المراجعة الداخلية للحسابات

المعتمدة داخل الكيان تمثل للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات الداخلية، ولا سيما فيما يتعلق بمعايير الاستقلالية.

75- ويجب أن يأخذ المراجع الخارجي للحسابات في الاعتبار توافق وظيفة مراجعة الحسابات مع المعايير الدولية لمراجعة الحسابات الداخلية مثل المعايير الدولية للممارسة المهنية لمراجعة الحسابات الداخلية (الإطار المرجعي الدولي للممارسات المهنية ذات الصلة بمراجعة الحسابات (CRIPP)).

76- ووفقاً لهذا الرأي، تضمن تقرير المراجع الخارجي عن البيانات المالية لعام 2013 توصية باستبدال لجنة مراجعة الحسابات القائمة بلجنة مراجعة حسابات جديدة منبثقة عن الجمعية.

77- وخلال الدورة الرابعة عشرة المنعقدة في تشرين الثاني/نوفمبر 2015، وافقت الجمعية على إنشاء لجنة لمراجعة الحسابات جديدة، التي تقدم إليها مديرة المراجعة الداخلية للحسابات الآن تقريرها. وقد عزز هذا الإصلاح الصلة بين وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات وحوكمة وإدارة المحكمة، وهي أحد الشروط الأساسية لاستقلالها.

78- وتتطلب المعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات أيضاً أن يكون لمراجعة الحسابات الداخلية وصول مباشر وغير مقيد، ليس فقط إلى لجنة مراجعة الحسابات ولكن أيضاً للإدارة العامة.

79- وأعربت لجنة مراجعة الحسابات عن مخاوف مماثلة في عام 2016 في تقريرها عن جلسيتها الأولى والثانية، وأعربت عن أسفها لعدم دعوة مديرة المراجعة الداخلية للحسابات لحضور اجتماعات مجلس التنسيق. وأوصت المحكمة بتعزيز وتعميق تعاونها مع المراجعة الداخلية للحسابات، بما في ذلك عن طريق دعوة مديرة المراجعة الداخلية للحسابات، حسب الاقتضاء، لحضور اجتماعات مجلس التنسيق وآليات التنسيق الدولية الأخرى بين الأجهزة.

80- وذكرت مديرة المراجعة الداخلية للحسابات أنها شاركت في 2018 و 2019 في اجتماعات فردية دورية مع رؤساء كل هيئة ومع مديري كل هيئة، ولكن ليس مع مجلس التنسيق ككل. وبالتالي، لا يزال القلق الذي أعربت عنه لجنة مراجعة الحسابات في عام 2016 قائماً.

81- ويظهر مجلس التنسيق كأعلى مستوى من مستويات إدارة المحكمة، يشارك فيه رؤساء مختلف الهيئات. واستناداً إلى الفقرة 2060 من المعايير الدولية للإطار المرجعي الدولي للممارسات المهنية ذات الصلة بمراجعة الحسابات، يجب على مديرة مراجعة الحسابات الداخلية تقديم تقرير إلى مجلس التنسيق حول موضوعات رئيسية مثل مخاطر الاحتيال وإدارة المخاطر والحوكمة وإحالة التقارير ونتائج مراجعة الحسابات الداخلية واستقلاليتها وكذلك خطة مراجعة الحسابات الداخلية وتنفيذها.

82- ومع التأكيد على المخاطر الناتجة عن ضعف الروابط بين مراجعة الحسابات الداخلية و مجلس التنسيق، فقد لاحظ المراجع الخارجي للحسابات باهتمام كبير تقارير المراجعة الداخلية المقدمة من المراجعة الداخلية

للحسابات، واستخدمها كمعلومات إضافية في أعمال مختلفة تتعلق بالمكاتب الميدانية، والوصول إلى تطبيق SAP والحماية المادية والبيئية.

83- وتسمح ولاية آلية الرقابة المستقلة (IOM) لهذا الكيان (الداخلي للمحكمة ولكن مستقل عن هيئتها الإدارية) بأداء مهام الرصد والتقييم التي يمكن اعتبارها قريبة من مجالات المراجعة الداخلية للحسابات. ومع ذلك، تمثيلاً مع تعريف وظائف آلية الرقابة المستقلة الواردة في القرار ICC-ASP/12/Res 6 المؤرخ 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2013، لا ينبغي اعتبار هذه الآلية جزءاً من وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات. وبالنسبة إلى المراجع الخارجي للحسابات، تُعتبر هذه الآلية جزءاً من النظام الشامل للضوابط الداخلية المنفذة في المحكمة، وليس جزءاً من وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات. ولم يتم تقديم أي تقرير عن آلية الرقابة المستقلة أو استخدامه لأغراض المراجعة الخارجية للحسابات.

خامساً- متابعة التوصيات السابقة

84- استعرض مراجع الحسابات الخارجي تنفيذ التوصيات التي كانت لا تزال معلقة في تاريخ مراجعة الحسابات، والتي جاءت كلها من عمليات مراجعة سابقة للبيانات المالية أو من تقارير أخرى أصدرها المراجع الخارجي.

85- وكانت هناك 25 توصية سارية المفعول في نهاية عام 2017. وخمسة من تقارير المراجعة السابقة حول البيانات المالية وأربعة تقارير بشأن البيانات المالية لعام 2017. وجاءت توصية واحدة من التقرير المتعلق بالاحتياطيات النقدية لعام 2015 وخمس توصيات من تقرير شعبة العمليات الخارجية (2017). وأضافت مراجعة الأداء بشأن إدارة الموارد البشرية عشر توصيات جديدة.

86- وتم إعداد متابعة التوصيات الواردة المنبثقة من تقارير الأداء بشأن الاحتياطيات النقدية (توصية واحدة) و شعبة العمليات الخارجية (خمسة) وشعبة الموارد البشرية (10 توصيات) في المرفقات.

87- ويعرض الجدول التالي التوصيات التي لا تزال تنفذ جزئياً في بداية عام 2019، والناشئة عن تقارير المراجعة السابقة بشأن البيانات المالية، وكذلك تقييم تنفيذها في نهاية مراجعة الحسابات التي قام بها المراجع الخارجي للحسابات.

88- وبشكل عام، من بين هذه التوصيات التسع المتعلقة بمراجعة حسابات البيانات المالية، تم تنفيذ ست توصيات، وتم تنفيذ توصيتين جزئياً ولم يتم بعد تنفيذ توصية واحدة. وسيتمين مراجعة تنفيذ التوصيات الثلاث المتبقية في تقارير مراجعة الحسابات المستقبلية، إلى جانب التوصيات الجديدة الصادرة عن تقرير المراجعة هذا بشأن البيانات المالية لعام 2018، وكذلك التوصيات التسع المنفذة جزئياً الناتجة عن عمليات مراجعة الأداء السابقة على الاحتياطيات النقدية، وشعبة العمليات الخارجية وإدارة الموارد البشرية.

الجدول 6. التوصيات الناتجة عن تقرير مراجعة الحسابات المالية التي لا تزال معلقة حتى 1 كانون الثاني/يناير 2019

الرقم	الموضوع	التوصيات المتبقية	نفذت -	نفذت جزئياً	لم تنفذ
ICC-2017-1		من أجل تعزيز عملية تحصيل الاشتراكات غير المسددة ، يوصي المراجع الخارجي المادة 112 من بآلا يسمح للدول الأطراف المتأخرة في سداد اشتراكاتها بالنسبة لستين منصرمتين نظام روما الأساسي إلا عندما الالتزام بجدول تسديد المبالغ المستحقة، بموجب شروط المادة 112 من نظام روما الأساسي.		X	
ICC-2017-2		ونظراً للطبيعة الخاصة لعقد التأمين المتعلق بخطة المعاشات التقاعدية للقضاة، يوصي الإفصاح عن شروط المراجع الخارجي بأن تقدم المحكمة الجنائية الدولية إرشادات أكثر دقة في الملاحظات عقد تأمين القضاة على البيانات المالية لشرح العواقب التي قد تنجم عن قرار تغيير شركة التأمين أو تغيير شروط بوليصة التأمين الحالية.		X	
ICC-2017-3	معلومات مفصلة عن المكاسب / الخسائر الاكتوارية	يوصي المراجع الخارجي بأن تقدم المحكمة الجنائية الدولية، ابتداء من عام 2018، توضيحات إضافية حول المكاسب والخسائر الاكتوارية الهامة في الملاحظات على البيانات المالية.	X		
ICC-2017-4	الكشف عن مصاريف قسم المحني عليهم والشهود	بالنسبة لمهمة المراجعة المؤقتة لحسابات عام 2018، يطلب المراجع الخارجي تقديم جميع الأدلة القابلة للكشف عنها والتي لا تراعي نسبياً غير حساسة، منبثقة عن قسم المحني عليهم والشهود، قبل بداية المهمة، من أجل إجراء اختبارات مفصلة. مصاريف قسم المحني يوصي المراجع الخارجي بأن تقوم الإدارات المعنية بإعداد كل هذه الوثائق قبل اليوم الأول من عملية مراجعة الحسابات. في المستقبل، إذا تجاوز مبلغ المصروفات الحساسة للغاية غير القابلة للإفصاح الحد المادي، فسيتم على المراجع الخارجي أخذها في الاعتبار في رأيه وفي تقريره عن البيانات المالية.	X		
ICC-2016-1	الموظفون	من أجل تعزيز الرقابة الداخلية المخصصة لإدارة الرواتب والخدمات والمزايا، يوصي المراجع الخارجي بأن يدمج في الإجراء الحالي لحساب المرتب الشهري، لكل خطوة من الإجراء، المخاطر المرتبطة (المستندات الداعمة المفقودة، وعدم الامتثال للوائح الموظفين، وإنشاء الموظفين الوهميين، وغياب أو خطأ في إدخال البيانات، والتباين بين الموظفين بأجر والموظفين الفعليين، والأخطاء في إعداد نظام الأجور، والخطأ في الحساب) والمراقبة التي يجب إجراؤها على المخاطر المحددة، والمسؤول عن المراقبة.	X		
ICC-2016-2	الموظفون	يوصي المراجع الخارجي بأن يقوم قسم الموارد البشرية بإضفاء الطابع الرسمي على جميع التحقيقات والضوابط التي تم تنفيذها خلال عملية إعداد الرواتب الشهرية والاحتفاظ بها بغرض توثيقها.	X		
ICC-2015-3	المباني الدائمة	من أجل الحصول على رؤية أفضل لنفقات الصيانة المراد تحقيقها وتوقعها في الميزانية، يوصي المراجع الخارجي المحكمة الجنائية الدولية بما يلي: (1) كخطوة أولى، وضع الصيغة النهائية لخطة صيانة موثوقة في أقرب وقت ممكن و (2) مراجعة تصنيف المكونات على التوالي لتتماشى مع توقعات خطة الصيانة وتمييز المكونات بشكل صحيح.			X
ICC-2015-6	الرقابة المحاسبية الداخلية	من أجل ضمان الرقابة الداخلية الفعالة والكفؤة، يوصي المراجع الخارجي بأن تكمل المحكمة الجنائية الدولية النشر الكامل لنظام المعلومات من أجل إعداد البيانات المالية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والحفاظ على استقرار عملية المحاسبة وتعزيزها.	X		

الرقم	الموضوع	التوصيات المتبقية	نفذت -	نفذت جزئياً	لم تنفذ
ICC-2013/1	مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها والأموال الواردة من المدعى عليهم	من أجل توضيح عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالتعامل مع الأموال الواردة ذات الصلة بمصادرة الأصول، يوصي المراجع الخارجي بأن تضع المحكمة توجيهات رسمية تبين تفاصيل التعامل مع الأموال الواردة في مختلف مراحل الإجراءات القضائية مع تعريف واضح للمهام والمسؤوليات ضمن نظام المحكمة. وستشكل هذه التوجيهات الأساس لتناول تلك الأموال من حيث المحاسبة والميزانية بصورة ملائمة.	X		
	مجموع عدد التوصيات	9	6	2	1

89- التوصية 1-CPI-2017. في كانون الأول/ديسمبر 2018، طلبت جمعية الدول الأطراف من المحكمة وضع مبادئ توجيهية وتقديم معلومات عن الدول الأطراف التي لديها اشتراكات متأخرة. كان من المقرر تقديم مشروع إلى لجنة الميزانية والمالية في أيار/مايو 2019. لذلك قد يرى المراجع الخارجي أن التوصية قد بدأ تنفيذها جزئياً.

90- التوصية 2-CPI-2017. ترد الإشارة إلى معاشات القضاة والمعلومات الواردة في الملاحظة 2-51 من البيانات المالية لعام 2018. ومع ذلك، لا تقدم هذه الملاحظة أي أرقام عن التكاليف المحتملة للعقد الجديد في حالة شركة تأمين أخرى. يجب إدراج هذه الأرقام في البيانات المالية لعام 2019 للوفاء بمتطلبات التوصية، والتي لا يمكن اعتبارها في الوقت الحالي إلا أنها نفذت جزئياً فقط.

91- التوصية 3-CPI-2017. تم تقديم معلومات إضافية ذات صلة في الفقرتين 10-6 و 10-5 من الملاحظات على البيانات المالية لعام 2018. وتم تنفيذ التوصية.

92- التوصية 4-CPI-2017. ويمكن اعتبارها منفذة لأن المراجع الخارجي تمتع بوصول كافٍ إلى جميع المستندات الداعمة.

93- التوصية 1-CPI-2016. كان يهدف إلى تعزيز مراقبة المخاطر والرقابة الداخلية على تكاليف الموظفين. بدأ تنفيذها في أيار/مايو 2018 على بعض عمليات الموارد البشرية وتمت أتمتة 10 عمليات أخرى في شباط/فبراير 2019، وكان من المقرر إجراء العملية الأخيرة في نيسان/أبريل 2019. وهذا يجعل من الممكن اعتبار هذه التوصية بأنها نُفذت.

94- التوصية 2-CPI-2016. يعتبر أنها نُفذت، حيث كانت وثائق مراقبة الرواتب ذات الصلة بعد الانتهاء من عمليات التشغيل الآلي متاحة.

95- التوصية 3-CPI-2015. تعتبر أنها لم تنفذ بعد. ولم يقدم المقاول الجديد الذي تم اختياره لعقد الصيانة الذي دخل حيز التنفيذ، خطة للصيانة ويتم تنفيذ هذه المهمة بشكل تدريجي. تم تقديم المرحلة الأولى، التي تركز على خطة مدتها خمس سنوات لاستبدال الأصول الرأسمالية، إلى لجنة الميزانية والمالية في نيسان/أبريل 2019. وهذه الخطة، عندما تصبح متوفرة، ستكون بمثابة أساس لتحديد العناصر المختلفة للمباني الدائمة. وفي غضون ذلك، لن يتغير تسجيل المباني الدائمة في الحسابات وخطة الإهلاك الخاصة بها.

96- التوصية CPI-2015-6. تعتبر أنها نفذت. ووافقت جمعية الدول الأطراف على إعادة ندب وظيفة ثابتة في قلم المحكمة.

97- التوصية CPI-2013-1. اعتبر أنها نُفذت عقب موافقة جمعية الدول الأطراف بموجب القرار ASP/17/4 «تعديلات على النظام المالي وقواعد الإدارة المالية»، المرفق بـ «تعديلات بشأن تسجيل الأصول» بتاريخ 13 كانون الأول/ديسمبر 2018.

سادسا- شكر وتقدير

98- يود المراجع الخارجي للحسابات أن يعرب عن تقديره العميق لمديري وأعضاء هيئة المحكمة الجنائية الدولية لحفاوة استقبالهم ودقة المعلومات التي قدموها.

انتهت ملاحظات المراجعة

المراجع الخارجي للحسابات
الرئيس الأول
لديوان المحاسبة لفرنسا
13 rue Cambon
75001 Paris, France

المرفقات

المرفق الأول

متابعة التقرير بشأن الاحتياطات النقدية

الرقم	الموضوع	التوصيات المتبقية	نفذت	لم تنفذ
ICC-2015-6-3	الاحتياطات النقدية	وضع خطة لتمويل الالتزامات المتعلقة بالموظفين لتغطية النفقات التي تقابلها، والتي قد تزيد في المستقبل. وينبغي إجراء دراسة لمعرفة ما إذا كان ينبغي إنشاء احتياطي لذلك وتحديد مبلغه المحتمل.	-	X

1. لم يلاحظ أي تعديل في عام 2018 على التوصية CPI-2015-6-3، والتي تظل قيد النظر على مستوى المحكمة الجنائية الدولية. ويرى المراجع الخارجي أن الدول الأطراف هي التي يجب أن تقرّر الاختيار بين إنشاء احتياطي مخصص وضمان تدفق الموارد ذات الصلة لمطابقة التزامات مستحقات الموظفين المستقبلية.

المرفق الثاني

متابعة التقرير بشأن شعبة العمليات الخارجية

الرقم	الموضوع	التوصيات المتبقية	نفذت	نفذت جزئياً	لم تنفذ
DEO-2017-1	التأزر بين الأجهزة	عندما تستقر آثار مشروع تجديد الرؤية، يوصي المراجع الخارجي بإجراء مزيد من التفكير من أجل تعميق التأزر بين مختلف أجهزة المحكمة فيما يتعلق بالعمليات والعلاقات الخارجية، وضمان احترام القواعد القانونية الأساسية في نفس الوقت، مما يفترض نمحاً أكثر واقعية وعقلانية، وبالتالي أقل جزءاً لمبادئ الحياد والاستقلالية والسرية من النهج الذي يبدو سائداً في الوقت الحالي، حتى لو وُجد بالفعل تأزر بين هيئات مختلفة.		X	
DEO-2017-2	التنسيق في الأمور الأمنية	يوصي المراجع الخارجي بتعميق التفكير في دور المنسق المركزي للأمن الميداني وكفالة حصوله على الوسائل اللازمة للوفاء بمهمته، رغم تعقيد وصعوبة تحديد المواضيع، بين شعبة العمليات الخارجية، وشعبة الخدمات الإدارية ورؤساء المكاتب الميدانية. وإعادة تقييم موضوع وشكل التقارير الأمنية الأسبوعية المطلوبة من المكاتب الميدانية، على أساس أكثر تخصيصاً.	X		

الرقم	الموضوع	التوصيات المتبقية	نفذت	نفذت جزئياً	لم تنفذ
DEO-2017-3	الإبلاغ والتواصل بين قسم إشراك وتعويض الضحايا ورؤساء المكاتب الميدانية	إذا أحرزت قابلية التبادل المقترحة أو حتى دمج أفرة التوعية وقسم إشراك وتعويض الضحايا الميدانية نجاحاً كاملاً، يتم تأكيدها على مستوى المقر الرئيسي، ويوصي مراجع الحسابات الخارجي بمراجعة الهيكل التنظيمي الرسمي الحالي، بتنظيم خط الإبلاغ أو الاتصال الوظيفي بين رؤساء المكاتب الميدانية من ناحية، وقسم إشراك وتعويض الضحايا ومن ناحية أخرى، وهو أمر غير موجود حالياً، وينبغي تحديد محتواه العملي بشكل واضح- مع تحديد الترتيبات بشكل مشترك من طرف شعبة العمليات الخارجية وشعبة الخدمات القضائية، قسم إشراك وتعويض الضحايا.	X		
DEO-2017-4	المعلومات المجدية بالنسبة لرؤساء المكاتب الميدانية	يوصي المراجع الخارجي بإضفاء الطابع الرسمي على إجراءات التنسيق، التي كانت قد "اتخذت" في البداية من قبل رؤساء المكاتب الجدد، وترشيدها (يمكن تصور مستويات مختلفة: الإجراءات التشغيلية الموحدة، واتفاقات مستوى الخدمات، وكتاب أفضل الممارسات). وينبغي تحديدها في إطار الاتفاقات الثنائية المبرمة بين رؤساء المكاتب الميدانية، وقسم الضحايا والشهود، ومكتب المدعي العام، والصندوق الاستئماني، والصندوق الاستئماني والمكاتب الميدانية الأخرى، من أجل إضفاء الطابع المؤسسي على حصول رؤساء المكاتب الميدانية إلى جميع المعلومات في الوقت المناسب فيما يتعلق بتعبئة الموارد المحلية دون انتهاك السرية أو تجاوز مبادئ حياد قلم المحكمة أو استقلالية مكتب المدعي العام والصندوق الاستئماني للضحايا.	X		
DEO-2016-6	تعديل تكاليف الموظفين وفتح/إغلاق المكاتب	يوصي المراجع الخارجي، عند نهاية النصف الأول من عام 2017، بأن يضع مكتب قلم المحكمة إجراءات لتعديل تكاليف الموظفين، وفتح/إغلاق المكاتب، ويقوم بتنفيذ تخطيط استراتيجي للقوة العاملة الميدانية، وتحديد المسؤوليات بوضوح ليس فقط داخل قلم المحكمة، بل أيضاً بالنسبة لجمعية أجهزة المحكمة الجنائية الدولية التي تلجأ إلى خدمات المكاتب الميدانية، ولا سيما مكتب المدعي العام والصندوق الاستئماني للضحايا.	X		
	مجموع عدد التوصيات	5	4	1	-

1. التوصية DEO-2017-1 المتعلقة بالتأزر نفذت جزئياً. واتخذت تسعة إجراءات لتحسين إجراءات التنسيق والتعاون بين أجهزة المحكمة، مدعومة بموافقة مجلس التنسيق، في مختلف المجالات. وتعتبر شعبة العمليات الخارجية ثلاثة منها على أنها جارية، بينما تعتبر ستة إجراءات على أنها منفذة. كما ذكرنا في العام الماضي، سيتطلب الأمر وقتاً لتقييم درجة التنفيذ الكلية للنطاق الكامل لهذه التوصية الهيكلية. ومع ذلك، يقر المراجع الخارجي بالخطوات الإيجابية المتخذة، مثل تحديد الأولويات وخليّة التحليل المشتركة (CAC) وغيرها من الوسائل لتعزيز التأزر بين أجهزة المحكمة، كما هو مبين في المذكرة الإدارية التي وافق عليها مجلس التنسيق بشأن تعزيز التأزر داخل المحكمة.
2. تعتبر التوصية DEO-2017-2 منفذة. ووضعت إطار جديد لتقارير السلامة الأسبوعية، وتم تعزيز الإجراءات لتبسيط روابط الاتصال والوظائف وإجراءات التنسيق ذات الصلة لمحوري المسؤولين المكلفين بتنسيق السلامة الميدانية (FSCO)، وكذلك لإصلاح تقارير السلامة الأسبوعية وتوضيح دور تنسيق السلامة الميدانية.

3. ويمكن الآن اعتبار التوصية DEO-2017-3 منفذة. ووُضعت خطة عمل لتحديد وظائف التوعية ومشاركة الضحايا وتعويض الضحايا الميدانية (VPR) وتعزيز علاقة العمل بين الموظفين والوحدات المعنية، ومشاركة المعلومات بين قسم إشراك وتعويض الضحايا الميدانية (VPRS) وقسم المعلومات والتوعية والمكاتب الميدانية. وتمت صياغة "إرشادات سير العمل في المقر الرئيسي / المكاتب الميدانية" ووضع اللمسات الأخيرة عليها، مع الحفاظ على حالة الوثيقة التي يمكن تكييفها كما هي. ويتم تنظيم الإجراءات الإدارية والمناقشات الدورية والمؤتمرات عبر الفيديو حول القضايا الشاملة والاستراتيجية المشتركة بانتظام بين المكاتب الميدانية وقسم إشراك وتعويض الضحايا الميدانية والأقسام الأخرى في المقر المشاركة في أنشطة التوعية والتواصل.
4. تعتبر التوصية DEO-2017-4 منفذة. واعتبر التنفيذ أنه جزئي في العام الماضي بانتظار نتائج المبادرات التي تم إطلاقها في مجال إجراءات التنسيق بين رئيس المكتب الميداني (والأجهزة الأخرى التابعة للمحكمة). واستمرت الجهود، حيث أصبح بإمكان مدير المكتب الميداني الآن الوصول بشكل أفضل إلى المعلومات ذات الصلة اللازمة للإدارة ووضوح الرؤية في الميدان، مع احترام متطلبات استقلال الأجهزة وأمنها.
5. تعتبر التوصية DEO-2017-6 منفذة. ووافقت لجنة الميزانية والمالية على تقرير حول إجراء العمل الموحد والبروتوكول الخاص بعمليات فتح وإغلاق المكاتب الميدانية خلال دورتها الثلاثين في نيسان/أبريل 2018.

المرفق الثالث

متابعة التقرير بشأن إدارة الموارد البشرية (تموز/يوليو 2018)

الرقم	الموضوع	التوصيات المتبقية	نفذت	نفذت جزئياً	لم تنفذ
HR-2018-1	المساواة بين الجنسين	من أجل احترام التوازن بين الجنسين في المحكمة الجنائية الدولية، يوصي المراجع الخارجي بأن تقوم المحكمة، على أساس دراسة يعدها قسم الموارد البشرية، باتخاذ تدابير إضافية لزيادة تمثيل العاملات مثل برنامج التوجيه أو إنشاء مركز تنسيق للنساء.		X	
HR-2018-2	سياسات إدارة الموارد البشرية	يوصي المراجع الخارجي بأن تطبق جميع هيئات المحكمة الجنائية الدولية نفس سياسات إدارة الموارد البشرية من خلال القواعد التشغيلية المشتركة. يجب أن يكون قسم الموارد البشرية في قلم المحكمة مسؤولاً عن تطوير وتحديث هذه القواعد المشتركة، بعد التشاور والتعاون مع الهيئات الأخرى.		X	
HR-2018-3	إدارة المواصفات المهنية	فيما يتعلق بإدارة المواصفات المهنية، يوصي المراجع الخارجي بما يلي:		X	

الرقم	الموضوع	التوصيات المتبقية	نفذت	نفذت جزئياً	لم تنفذ
		(أ) تنظيم استعراضات الإدارة لتحسين تحديد الاحتياجات الإنمائية وإمكانيات التطوير لموظفي المحكمة الجنائية الدولية ؛ (ب) الدخول في مفاوضات بهدف تحقيق إدماج المحكمة الجنائية الدولية في اتفاق الأمم المتحدة المشترك بين المنظمات من أجل توسيع آفاق الحياة المهنية لموظفيها ؛ (ج) أن يقترح على المحكمة تعديل قواعد التعيين بطريقة محدودة عن طريق الاحتفاظ بموظفي المحكمة الجنائية الدولية في وضع أولوية لنسبة من الوظائف يجب أن تظل محدودة في عدد الوظائف المراد شغلها (على سبيل المثال 10 %)، لمنع خطر المساس بحكم الواقع بمعظم التوظيف الخارجي).			
HR-2018-4	خطط التدريب لتقييم الأداء	يوصي المراجع الخارجي بتوجيه تعليمات إلى المقيمين لضمان استكمال أوراق المقابلة من خلال تحديد مشاريع التدريب.	X		
HR-2018-5	التغييرات في نظام تقييم الأداء	فيما يتعلق بتقييم الأداء، يوصي المراجع الخارجي المسجل الجديد بما يلي: (أ) اتخاذ قرار سريع بشأن مبدأ التغيير المقترح، وفي حالة التوصل إلى نتيجة إيجابية، التحقق من صحة الإجراء لدى الدائرة القانونية وتنفيذه؛ (ب) بصرف النظر عن نظام تقييم الأداء المختار، وضع آلية تسمح بتجانس أفضل لعمليات تقييم الخدمات المختلفة.	X		
HR-2018-6	الموظفون المنتخبون	يوصي المراجع الخارجي المحكمة بإيجاد: (أ) عدم التوافق بين كون الشخص موظفًا في المحكمة ومرشحًا لمنصب انتخابي ؛ (ب) أو شروط صارمة تضمن عدم تعريض مختلف إدارات المحكمة لخطر تضارب المصالح في أداء واجباتها تحت سلطة مرشحين داخليين لوظائف انتخابية.		X	
HR-2018-7	استطلاعات الرأي	يوصي المراجع الخارجي بأن تجري المحكمة بشكل دوري (كل سنتين إلى ثلاث سنوات) مسحًا للرأي من أجل متابعة تطور تصورات الموظفين وتحديد النقاط التي يمكن أن تكون موضوع تحسينات.	X		
HR-2018-8	وظيفة أمين المظالم	يوصي المراجع الخارجي بأن تنهي المحكمة تفكيرها بشأن إنشاء وظيفة أمين المظالم لتتواءم مع مؤسسة أو أكثر من المؤسسات المقترية.	X		
HR-2018-9	الميثاق الأخلاقي	يوصي المراجع الخارجي بأن تقوم المحكمة الجنائية الدولية بتطوير ونشر ميثاق الأخلاقيات.	X		
HR-2018-10	التقرير السنوي لإدارة الموارد البشرية	يوصي المراجع الخارجي بإكمال التقرير السنوي عن سياسة إدارة الموارد البشرية المقدم إلى الاتحاد من خلال: (أ) إنتاج تقرير شامل عن الموارد البشرية، أي وثيقة موحدة تغطي جميع الجوانب الكمية (الأرقام، والتنوع، والتغيب، والأداء، والتدريب، وغير ذلك).	X		

الرقم	الموضوع	التوصيات المتبقية	نفذت	نفذت جزئياً	لم تنفذ
		(ب) تحديد معيار ثابت لحساب عدد عمليات التوظيف التي تمت خلال العام على النحو الوارد في التقرير السنوي عن الموارد البشرية في لجنة الميزانية والمالية. (ج) مواصلة تطوير أدوات الجرد وتحديد تعيينات المساعدة العامة المؤقتة، عن طريق تتبع تقارير الانتقاء (تقارير التقييم) والقياس الدقيق لعدد الموظفين المعينين في المساعدة العامة المؤقتة لإدراجهم في التقرير عن الموارد البشرية.	3	7	-
		مجموع عدد التوصيات 10			

1. تم تنفيذ التوصية HR-2018-1 (المساواة بين الجنسين) جزئياً. وتم إطلاق خطة عمل على خمس مجموعات من الإجراءات مثل التوجيه والتدريب ونقطة اتصال (للنساء) وإطار للتوظيف ومقترحات لتدابير التوظيف. وفيما يتعلق ببعض التوصيات الأخرى الواردة في تقرير المراجعة نفسه، والتي لا تزال حديثة العهد وقت الفحص، فقد بدأ التنفيذ ولكن تنفيذه الكامل يتطلب وقتاً، لم تحدد المحكمة الجنائية الدولية على وجه التحديد.
2. يمكن اعتبار التوصية HR 2018-2 (سياسات إدارة الموارد البشرية) أنها قد بدأ تنفيذها جزئياً. وعُين قسم الموارد البشرية مسؤولاً عن تعزيز وتطوير القواعد على مستوى المحكمة في المجالات ذات الصلة بإدارة الموارد البشرية. سيتطلب تحديد النتائج وقتاً بسبب استقلالية الأجهزة وعمليات التشاور المطلوبة.
3. يتم تنفيذ التوصية HR 2018-3 (إدارة المواصفات المهنية) جزئياً. وتم الانتهاء من بعض الإجراءات المخططة، مثل الأمر الإداري الجديد (IA) ووصول الموظفين إلى الأدوات الموجودة ذات الصلة. بدأ تنفيذ إجراءات أخرى، مثل الاندماج في اتفاق الأمم المتحدة المشترك بين المؤسسات (رسالة إلى أمانة الأمم المتحدة بهذا المعنى) والوصول الداخلي إلى الإعلان عن الوظائف الشاغرة. الإجراءات الأخرى هي فقط في بداية إعداد وثيقة التصميم.
4. يتم تنفيذ التوصية HR 2018-4 (خطط التدريب على تقييم الأداء)، كما هو موضح في الأمر الإداري الجديد بشأن إدارة الأداء الصادر في شباط/فبراير 2019 وفي تنظيم حلقات العمل ذات الصلة مع المسؤولين.
5. يمكن اعتبار التوصية HR 2018-5 (التعديلات على نظام تقييم الأداء) منفذة لأنها تتعلق بالتوصية HR 2018-4 المذكورة أعلاه والأمر الإداري الجديد بشأن تقييم إدارة الأداء الصادر في شباط/فبراير 2019. وبالإضافة إلى تدريب المقترنين المشار إليهم أعلاه، يشتمل النظام الآن مقابلات تقييم أكثر مرونة تتكيف مع الخدمات والوحدات المعنية.

6. لم تنفذ التوصية HR 2018-6 (المسؤولون المنتخبون وعدم التوافق) إلا جزئيًا فقط، حيث تم إجراء مشاورات حول هذه التوصية، والتي تتضمن دراسة وحل المشكلات القانونية المعقدة.
7. يمكن اعتبار التوصية HR 2018-7 (استطلاعات الرأي) منفذة. وأجري مسح في تشرين الأول/أكتوبر 2018، حيث سجل ارتفاع معدل الاستجابة. وتم نشر النتائج وستتبعها مسوحات دورية في المستقبل.
8. يمكن اعتبار التوصية HR 2018-8 (وظيفة أمين المظالم) قد نفذت جزئيًا في وقت إجراء مراجعة الحسابات. واختارت المحكمة خبيرًا خارجيًا في فض النزاعات، وفقًا لما نقوله المحكمة، سيتولى منصبه في منتصف عام 2019 لتطوير نظام بديل لحل المنازعات على مستوى المحكمة.
9. التوصية HR 2018-9 (الميثاق الأخلاقي) تم تولي إعدادها بواسطة "المكاتب المباشرة" لمدير الأجهزة. ويمكن اعتبار ذلك نقطة انطلاق لتنفيذ هذه التوصية.
10. ويمكن اعتبار التوصية HR 2018-10 (التقرير السنوي عن إدارة الموارد البشرية) منفذة جزئيًا. وتتيح أتمتة عمليات الموارد البشرية والمرحلة الأخيرة من نشرها في عام 2019 (مع عملية "منح التعليم") لقسم الموارد البشرية تلقي البيانات التي تغطي نطاقًا أوسع. وتمشيا مع هذه التوصية وطلبات العديد من الدول الأطراف، يقدم التقرير عن إدارة الموارد البشرية المقدم إلى لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثانية والثلاثين (نيسان/أبريل 2019) عرضًا تقديميًا أكثر استنادًا إلى البيانات مع مقارنات إن أمكن، سنة بعد سنة. وأبلغ قسم الموارد البشرية عن حصوله على تقارير معادلة واردة من منظمات دولية أخرى توضح الممارسات الحالية. وسيستمر تطوير التقرير.

الجزء جيم

الوثائق ذات الصلة

البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

المحتويات

الصفحة

3	خطاب الإحالة
3	رسالة إلى المسجل
4	اعتماد البيانات المالية
5	رأي المراجع المستقل للحسابات
7	بيان الوضع المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
8	بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
8	بيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
10	بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
11	بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018
12	الملاحظات الملحق بالبيانات المالية
12	1. الصندوق الاستئماني للضحايا وأهدافه
12	2. ملخص سياسات المحاسبة الهامة وإعداد التقارير المالية
18	3. النقدية وما في حكمها
19	4. المبالغ المدفوعة مقدما

19	المبالغ المستحقة القبض من المحكمة	5.
19	المخصصات	6.
20	الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة	7.
20	صافي الأصول/حقوق الملكية	8.
21	الإيرادات	9.
21	المصروفات	10.
22	بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة بالميزانية والمبالغ الفعلية	11.
23	الإبلاغ القطاعي	12.
27	الإفصاح عن معلومات بشأن الأطراف ذات الصلة	13.
28	الأحداث الواقعة بعد تاريخ الإبلاغ	14.
29	المرفق	
29	الجدول 1	
		تقرير مراجعة الحسابات النهائي عن البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا، للسنة المالية	
22	المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018	

خطاب الإحالة

13 حزيران/يونيو 2019

وفقاً للبند 1-11 من النظام المالي، يقدم المسجّل حسابات الفترة المالية إلى مراجع الحسابات. وأشرف بأن أقدم البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا عن الفترة المالية الممتدة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

بيتر لويس

المسجّل

Michel Camoin
External Audit Director
Cour des Comptes,
13 rue Cambon,
75100 Paris Cedex 01
France

رسالة إلى المسجّل

13 حزيران/يونيو 2019

السيد المسجّل،

عملاً بالمادة 77 (ب) من نظام الصندوق الاستئماني للضحايا، يجب أن يقدّم مجلس الإدارة الحسابات والبيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا لكي يستعرضها مراجع الحسابات الخارجي.

وأكون ممتناً لو وقّعتم على خطاب إحالة البيانات المالية للصندوق إلى مراجع الحسابات الخارجي.

مع فائق الاحترام،

فليب ميشليني،

رئيس،

مجلس إدارة
الصندوق الاستئماني للضحايا

اعتماد البيانات المالية

13 حزيران/يونيو 2019

لقد تمت الموافقة على البيانات المالية والمستندات الداعمة.

فليب ميشليني،

رئيس،

مجلس إدارة

الصندوق الاستئماني للضحايا

رأي المراجع المستقل للحسابات

مجلس الحسابات

فرنسا

الرئيس الأول

باريس، 1 تموز/يوليو 2019

لعناية السيد فليب ميشليني

رئيس مجلس إدارة

الصندوق الاستئماني للضحايا

موجه للسيد بيتر دو بان

المدير التنفيذي - أمانة

الصندوق الاستئماني للضحايا

رأي المراجع المستقل للحسابات

الرأي

قمنا بمراجعة البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا ("الصندوق الاستئماني") لفترة الإثني عشر شهراً المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018. وتشمل هذه البيانات المالية بيان الوضع المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، وبيان الأداء المالي، وبيان التغيرات في صافي الأصول، وبيان التدفقات النقدية، وبيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية، وملاحظات بما في ذلك ملخصاً للمبادئ المحاسبية ومعلومات أخرى.

واستناداً إلى مراجعتنا للحسابات، فإن البيانات المالية تقدم نظرة متوازنة عن الوضع المالي للصندوق الاستئماني للضحايا في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، وكذلك عن الأداء المالي والتغيرات في صافي الأصول، والتدفقات النقدية، ومقارنة الميزانية والمبالغ الفعلية لفترة الإثني عشر شهراً المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أُسُسُ الرَّأْيِ

لقد أجرينا مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بقواعد السلوك المهني والتخطيط لعملية المراجعة وأدائها على نحو يمكننا من التوصل إلى تأكيد معقول بأن البيانات المالية تخلو من الأخطاء المادية. وعلى النحو المنصوص عليه في ميثاق أخلاقيات المهنة، فإننا نضمن الاستقلالية، والإنصاف، والحياد، والنزاهة والسريّة المهنية للمُدقّقين. وعلاوة على ذلك، لقد قمنا أيضاً بالوفاء بالتزاماتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لمدونة قواعد السلوك للمنظمة الدولية لمؤسسات مراجعة الحسابات العليا. ويرد وصف مسؤوليات مراجعي الحسابات وصفاً أكثر إسهاباً في قسم "مسؤوليات مراجع الحسابات في مراجعة البيانات المالية".

إننا نعتقد أن أدلة التدقيق التي تم جمعها كافية وملائمة لتشكيل أسساً معقولة لرأينا.

مسؤوليات الإدارة عن البيانات المالية

بموجب الفقرة 77 من الجزء الرابع من النظام الأساسي للصندوق الاستئماني، فإن مجلس الإدارة مسؤول عن إعداد البيانات المالية وعرضها. ويجري إعداد هذه البيانات طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتشمل هذه المسؤولية تصميم وتحديد إجراءات المراقبة الداخلية وتنفيذها ورصدها لضمان إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً متوازناً على نحو يخلو من أي أخطاء مادية ناجمة عن الاحتيال أو الخطأ. وتشمل هذه المسؤولية أيضاً تقديم تقديرات محاسبية متوازنة مكيفة تبعاً للظروف.

مسؤوليات مراجع الحسابات المتعلقة بمراجعة البيانات المالية

يتمثل الهدف من مراجعة الحسابات في الحصول على تأكيد معقول بشأن ما إذا كانت البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء نتيجة الغش أو الخطأ، وإصدار تقرير لمراجعة الحسابات يتضمن رأينا. والتوكيد المعقول هو ضمان رفيع المستوى، ولكنه ليس ضماناً بأن أي مراجعة تجرى وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستؤدي دائماً إلى اكتشاف أي خطأ جوهري في حال وجوده. ويمكن أن تنشأ الأخطاء عن الغش أو الخطأ وتعتبر جوهريّة إذا كان بالإمكان أن يتوقع منها بدرجة معقولة، منفردة أو مجتمعة، أن تؤثر في القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستعملون بناء على هذه البيانات المالية.

لذلك، فإن مراجعة الحسابات تتكون من تنفيذ إجراءات مراجعة الحسابات من أجل جمع أدلة المراجعة بشأن المبالغ والمعلومات المعطاة في البيانات المالية. ويراعي مراجع الحسابات الخارجي الضوابط الداخلية المعمول بها في المؤسسة فيما يتعلق بإنشاء وإعداد البيانات المالية، وذلك من أجل تحديد إجراءات التدقيق الملائمة مع الظروف، وليس بهدف إبداء رأي بشأن فعالية هذه المراقبة. ويستند اختيار إجراءات

التدقيق إلى الحكم المهني لمراجع الحسابات الخارجي، كما هو الحال بالنسبة لتقييم مخاطر البيانات المالية،
لتقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية، ولتقديم البيانات المالية بشكل عام.

(توقيع)

ديديه ميغو

البيان الأول

الصندوق الاستئماني للضحايا - بيان الوضع المالي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (بالآلاف اليورو)

2017	2018	الملاحظة	
الأصول			
<i>الأصول المتداولة</i>			
14 650	17 857	3	النقدية وما في حكمها
156	16	4	المبالغ المدفوعة مقدما
528	597	5	المبالغ المستحقة القبض من المحكمة
15 334	18 470		مجموع الأصول المتداولة
<i>الأصول غير المتداولة</i>			
505	636	5	المبالغ المستحقة القبض من المحكمة
505	636		مجموع الأصول غير المتداولة
15 839	19 106		مجموع الأصول
الخصوم			
<i>الخصوم المتداولة</i>			
473	961	6	المخصصات
204	854	7	الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة
677	1 815		مجموع الخصوم المتداولة
<i>الخصوم غير المتداولة</i>			
1 302	5 055	6	المخصصات
1 302	5 055		مجموع الخصوم غير المتداولة
1 979	6 870		مجموع الخصوم
13 860	12 236	8	صافي الأصول/حقوق الملكية
15 839	19 106		مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية

تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الثاني

الصندوق الاستئماني للضحايا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (بآلاف اليورو)

2017	2018	الملاحظة	
الإيرادات			
2 174	2 542	9	الاشتراكات المقررة
2 878	3 605	9	التبرعات
6	18	9	إيرادات أخرى
5 058	6 165		مجموع الإيرادات
المصروفات			
1 435	1 982	10	النفقات الإدارية
3 213	5 332	10	مصروفات البرنامج
4 648	7 314		مجموع المصروفات
410	(1 149)		الفائض/(العجز) للفترة المعنية

تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الثالث

الصندوق الاستئماني للضحايا - بيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة
المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (بآلاف اليورو)

مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	أمانة الصندوق الاستئماني	برنامج جبر الأضرار برنامج المساعدة	مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	
13 499	271	8 228	5 000	الأرصدة الافتتاحية في 1 كانون الثاني/يناير 2017
حركة صافي الأصول/حقوق الملكية في عام 2017				
410	759	1 354	(1 703)	الفائض/(العجز)
(49)	(49)	-	-	الالتزامات المقدّمة إلى الدول الأطراف/المانحين
-	-	(500)	500	النقل إلى الاحتياطي
361	710	854	(1 203)	مجموع الحركة خلال السنة
13 860	981	9 082	3 797	مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017
حركة صافي الأصول/حقوق الملكية في عام 2018				
(1 149)	560	1 756	(3 465)	الفائض/(العجز)
(476)	(476)	-	-	الالتزامات المقدّمة إلى الدول الأطراف/المانحين
-	-	(1 500)	1 500	النقل إلى الاحتياطي
(1 625)	84	265	(1 965)	مجموع الحركة خلال السنة
12 236	1 065	9 339	1 832	مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

(a) يتضمن برنامج رصيد صندوق المساعدة مبالغ في انتظار التخصيص.

(b) تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الرابع

الصندوق الاستثماري للضحايا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (بآلاف اليورو)

2017	2018	
		التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
410	(1 149)	الفائض/(العجز) للفترة المعنية (البيان الثاني)
2	(4)	فروق لم تتحقق في أسعار صرف العملات
-	-	زيادة)/(انخفاض في الودائع لأجل
(371)	(199)	زيادة)/(انخفاض في المبالغ المستحقة القبض
405	140	زيادة)/(انخفاض في المبالغ المدفوعة مقدماً
-	-	زيادة)/(انخفاض في الحسابات المستحقة الدفع
204	650	زيادة)/(انخفاض في الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة
1 411	4 241	زيادة)/(انخفاض في المخصصات
(6)	(6)	مطروحاً منها: إيرادات الفائدة المصرفية
2 055	3 673	صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
		التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
6	6	مضافاً إليها: الفائدة المصرفية المحصّلة
6	6	صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
		التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
(49)	(476)	الائتمانيات المقدّمة إلى الدول الأطراف
(49)	(476)	صافي التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
2 012	3 203	صافي الزيادة)/(الانخفاض) في النقدية وما في حكمها
(2)	4	مكاسب/خسائر لم تتحقق في النقدية وما في حكمها
12 640	14 650	النقدية وما في حكمها في بداية الفترة المالية
14 650	17 857	النقدية وما في حكمها في 31 كانون الأول/ديسمبر (البيان الأول)

تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الخامس

الصندوق الاستئماني للضحايا - بيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 (بآلاف اليورو)

وجه الإنفاق*	الاعتماد الموافق عليه	مجموع الإنفاق	مجموع الفائض
تكاليف الموظفين	1 124	639	485
المساعدة المؤقتة العامة	752	826	(73)
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	1 876	1 465	412
السفر	300	361	(61)
الضيافة	3	-	3
الخدمات التعاقدية	307	193	114
التدريب	32	10	22
مصرفوات التشغيل العامة	20	-	20
اللوازم والمواد	3	3	-
الأثاث والمعدات	-	-	-
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	665	567	98
المجموع	2 542	2 031	510

* يُوافق على ميزانية الأمانة باعتبارها البرنامج الرئيسي السادس في ميزانية المحكمة. تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

الملاحظات الملحقة بالبيانات المالية

1. الصندوق الاستئماني للضحايا وأهدافه

1.1 الكيان المقدم للتقرير:

أنشأت جمعية الدول الأطراف الصندوق الاستئماني للضحايا ("الصندوق الاستئماني")، بموجب قرارها رقم ICC-ASP/1/Res.6، لصالح ضحايا الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")، ولصالح أسر هؤلاء الضحايا.

كما أنشأت جمعية الدول الأطراف، في مرفق هذا القرار، مجلس إدارة ("المجلس") مسؤولاً عن إدارة الصندوق الاستئماني.

وتقوم أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا ("الأمانة") بإدارة الصندوق وتقديم الدعم الإداري إلى مجلس الإدارة واجتماعاته وهي تعمل تحت السلطة الكاملة لمجلس الإدارة. وللأغراض الإدارية، فإن الأمانة - إلى جانب موظفيها - ملحقة بقلم المحكمة ويشكل موظفيها جزءاً من موظفي قلم المحكمة وعلى هذا النحو، جزءاً من موظفي المحكمة، ويتمتعون بنفس الحقوق والواجبات والمزايا والحصانات والاستحقاقات.

وبموجب القرار ICC-ASP/4/Res.3، اعتمدت جمعية الدول الأطراف نظام الصندوق الاستئماني للضحايا، الذي ينص على أن الصندوق الاستئماني كيان مستقل يعدّ تقارير مستقلة. ويخضع الصندوق الاستئماني وأمانته لسيطرة مجلس الإدارة ويُعتبران كياناً اقتصادياً منفصلاً لأغراض تقديم التقارير المالية. ويُشار إلى الصندوق الاستئماني والأمانة معاً على أنهما الصندوق الاستئماني.

2. ملخص سياسات المحاسبة الهامة وإعداد التقارير المالية

أسس إعداد البيانات

1.2. يجري إعداد البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية وحسب ما حددته جمعية الدول الأطراف في مرفق قرارها ICC-ASP/1/Res.6. وقد أعدت البيانات المالية للصندوق الاستئماني بالاستناد إلى المحاسبة على أساس الاستحقاقات الكاملة بما يشكل امتثالاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتشكل هذه الملاحظات جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا. تم تقريب

الأرقام في البيانات والملاحظات إلى ألف يورو. وقد لا يتم إضافة المبالغ لبعضها البعض بسبب الاختلافات في التقريب.

2.2 الفترة المالية: الفترة المالية هي سنة تقويمية واحدة.

3.2 أسس التكلفة التاريخية: تُعد البيانات المالية على أساس التكاليف التاريخية للمحاسبة.

عملة الحسابات ومعاملة حركة أسعار صرف العملات

4.2 العملة الوظيفية للصندوق الاستئماني والعملة التي تعرض بها بياناتها هي اليورو.

5.2 تُترجم المعاملات المتعلقة بالعملات الأجنبية إلى العملة الوظيفية باستخدام أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة التي تقارب أسعار الصرف السائدة في تواريخ المعاملات المعنية. وتسجل المكاسب والخسائر المحققة نتيجة تسوية هذه التحويلات وعن الترجمة التي تتم في نهاية السنة لأسعار صرف الأصول النقدية والالتزامات المعبر عنها بالعملات الأجنبية في بيان الأداء المالي.

6.2 أما الأصول والبنود غير النقدية التي تُقاس على أساس التكلفة التاريخية بالنقد الأجنبي فتحوّل باستخدام سعر الصرف في تاريخ المعاملة ولا يعاد تحويلها في تاريخ الإبلاغ.

استخدام التقديرات والنظرة التقديرية

7.2 يتطلب إعداد البيانات المالية بشكل يتناسق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أن تقوم الإدارة بإصدار نظرتها التقديرية وتقديراتها وافترضاها التي تؤثر على تطبيق السياسات المحاسبية والأرقام المبلّغ عنها المتعلقة بالأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات. وترتكز هذه التقديرات والافتراضات المرتبطة بها على الخبرة السابقة وعلى عوامل أخرى شتى يُعتقد أنها معقولة في ظل الظروف المعنية وعلى المعلومات المتاحة في تاريخ إعداد البيانات المالية وعلى النتائج التي تشكل أساس النظرة التقديرية بشأن نقل القيم والأصول والخصوم من مصادر أخرى عندما تكون هذه القيم والأصول والخصوم غير ظاهرة بسهولة. وقد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات.

8.2 تتم مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها على أساس مستمر. ويتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات المحاسبية في الفترة التي تتم فيها مراجعة التقديرات وأي فترات مستقبلية متأثرة.

النقدية وما في حكمها

9.2 يُحتفظ بالنقدية وما في حكمها بقيمتها الاسمية وتشمل النقد الحاضر، والأموال المحتفظ بها في الحسابات الجارية، والحسابات المصرفية المدرة لفائدة مصرفية، والودائع التي يقل أجل استحقاقها عن ثلاثة أشهر.

الأدوات المالية

10.2 تصنف المحكمة أدواتها المالية بأنها قروضاً وحسابات مستحقة القبض وخصوصاً مالية أخرى. وتتكون الأصول المالية أساساً من الودائع المصرفية القصيرة الأجل والحسابات المستحقة القبض. بينما تشمل الخصوم المالية الحسابات المستحقة الدفع.

11.2 وتفيد جميع الأدوات المالية في بادئ الأمر في بيان الوضع المالي بقيمتها السوقية المنصفة بالإضافة إلى تكاليف المعاملات. تمّ يتم قياسها بالتكلفة الاستهلاكية باستخدام طريقة الفائدة الجارية. والقيمة التاريخية التي تحتوي على التكلفة المدينة والدائنة التي تخضع لشروط الائتمان التجاري العادي، تقارب القيمة العادلة للمعاملة.

المخاطر المالية

12.2 أنشأ الصندوق الاستثماري سياسات وإجراءات تتسم بالحذر بشأن إدارة المخاطر وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة. ويقوم الصندوق باستثمارات قصيرة الأجل لمبالغ لا تلزم للاحتياجات العاجلة. ويتعرض الصندوق الاستثماري، أثناء سير أعماله المعتادة، لمخاطر مالية مثل المخاطر السوقية (أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة) ومخاطر ائتمانية ومخاطر السيولة.

13.2 مخاطر العملات: وتتمثل في احتمال حدوث تقلبات في القيمة المتوازية أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية معينة بسبب حدوث تغييرات في أسعار صرف العملات الأجنبية. ويتعرض الصندوق الاستثماري لمخاطر العملات في العمليات التي يقوم بها بعملة أجنبية فيما يتعلق بالمشاريع التي يمولها الصندوق.

14.2 مخاطر أسعار الفائدة: هي خطر تقلب القيمة الحقيقية أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية معينة بسبب حدوث تغييرات في أسعار الفائدة. ولا يودع الصندوق الاستثماري أمواله إلا في حسابات قصيرة الأجل ذات فائدة مصرفية محددة ولذلك فإنه ليس معرضاً لمخاطر كبيرة تتعلق بأسعار الفائدة.

15.2 مخاطر الائتمان: هو الخطر المتمثل في احتمال أن يتسبب أحد طرفي أداة مالية في حدوث خسارة مالية للطرف الآخر بفعل الإخفاق في الوفاء بالتزام ما. فالصندوق الاستثماري معرض لمخاطر ائتمانية عن طريق الدفعات المسبقة التي يقدمها إلى الشركاء المنفذين لمشاريع والودائع الموضوعة في المصارف. وتوجد لدى الصندوق الائتماني سياسات تحد من التعرض للمخاطر التي يمكن أن تحدث من أي مؤسسة مالية.

16.2 مخاطر السيولة: ينشأ هذا الخطر عن التمويل العام لأنشطة الصندوق الاستثماري. إذ تُموَّل عمليات الأمانة من الاشتراكات المقررة المدفوعة عن طريق المحكمة. وتُقَدَّم المنح إلى الشركاء المنفذين على أساس التبرعات الواردة.

المبالغ المستحقة القبض والمبالغ المدفوعة مسبقاً

17.2 يقدم الصندوق الاستثماري الأموال إلى الشركاء المنفذين على أساس الأحكام التعاقدية. ويتم الكشف عن حالة الأموال المتقدمة في الجدول 1.

18.2 تُحتسب المبالغ المستحقة القبض والسُّلف في البداية بقيمتها الاسمية. وأما المخصّصات الاحتياطية المرصودة لتغطية ما يُعدُّ من مبالغ أجل متعذرة التحصيل فتحتسب مبالغ مستحقة القبض وسُّلف عند وجود دليل موضوعي على تراجع قيمة تلك الأصول، وفي هذه الحالة تحتسب الحسائر الناتجة عن تراجع القيمة في بيان الأداء المالي.

19.2 المبالغ المستحقة القبض من المحكمة: تُدرج هذه المبالغ في البند المخصص للاشتراكات المقررة المرصودة لتمويل أنشطة الأمانة مطروحاً منها المصروفات المتكبدة من هذه الاشتراكات المقررة. وسبق أن قررت جمعية الدول الأطراف في قرارها ICC-ASP/3/Res. 7 أن يكون تمويل أمانة الصندوق من الميزانية العادية للمحكمة، إلى حين قيامها بتقييم آخر. ويقدم مجلس إدارة الصندوق المقترحة للأمانة إلى المحكمة في إطار البرنامج الرئيسي السادس المستقل، وتعرض هذه الميزانية على الجمعية لاعتمادها. وتحدد المحكمة الاشتراكات المقررة على الدول الأطراف، وتقوم من حيث المبدأ بتحصيلها باعتبارها وكيلاً عن الصندوق. ولا تؤدي هذه الاشتراكات إلى زيادة في صافي أصول المحكمة أو إيراداتها، لكن تُدرج بوصفها مبالغ مستحقة القبض وإيرادات للصندوق الاستثماري. وتخصم المبالغ التي تتكبدها الأمانة من الحسابات المستحقة القبض. أما المبالغ المستحقة للموردين وموظفي الأمانة فتقوم المحكمة بسدادها مباشرة. وتتم تسوية المبالغ المستحقة بصورة نهائية عندما تقوم المحكمة برد أي فائض نقدي يتعلق بالبرنامج الرئيسي السادس إلى الدول الأطراف، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

الأصول المتداولة الأخرى

20.2 تتضمن الأصول المتداولة الأخرى الفائدة المصرفية المتحققة على الحسابات والودائع المصرفية.

الحسابات الواجبة الدفع

21.2 تُحتسب الحسابات الواجبة الدفع في البداية بالقيمة الاسمية التي تمثل أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام في تاريخ الإبلاغ.

الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة

22.2 تشمل الإيرادات المؤجلة الاشتراكات المتعهد بدفعها عن فترات مالية قادمة، والإيرادات الأخرى الواردة التي لم تُحصَل بعد.

23.2 تُحتسب المصروفات المستحقة بخصوص السلع والخدمات المقدّمة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير والتي لم ترد فواتير بشأنها.

الإفصاح عن معلومات بشأن الأطراف ذات الصلة

24.2 يفصح الصندوق الاستئماني عن الأطراف ذات الصلة التي لديها القدرة على ممارسة الرقابة على الصندوق أو التي لديها تأثير كبير عليه عن طريق اتخاذ قرارات مالية أو تشغيلية، أو يفصح عما إذا كان أحد الأطراف ذو الصلة والصندوق الاستئماني يخضعان لرقابة مشتركة. أما المعاملات التي تدخل ضمن العلاقات المعتادة بين المورد أو العميل/المتلقي والحكومة بأحكام وشروط لا تزيد أو تقل رعاية عن تلك القائمة على أساس تجاري بحت في الظروف نفسها بين الصندوق الاستئماني والأطراف ذات الصلة فلن تعامل على أنها معاملات خاصة بأطراف ذات صلة ولذلك لن يجري الإفصاح عنها.

25.2 وموظفو الإدارة الرئيسيون للصندوق الاستئماني هم مجلس الإدارة والمدير التنفيذي اللذان تتوفر لكليهما سلطة ومسؤولية القيام بالتخطيط لأنشطة الصندوق الاستئماني وتوجيهها ومراقبتها والتأثير في التوجهات الاستراتيجية للصندوق. وتُعالج أتعاب واستحقاقات موظفي الإدارة الرئيسيين بوصفها معاملات أطراف ذات صلة. وبالإضافة إلى ذلك، يقوم الصندوق الاستئماني بالإفصاح عن أي معاملات محددة مع موظفي الإدارة الرئيسيين وأفراد أسرهم.

المخصصات والخصوم الطارئة

26.2 يُعترف بهذه المخصصات عندما يكون لدى الصندوق الاستثماري التزام قانوني أو التزام ضمني حالي نتيجة لأحداث وقعت في الماضي، ويلزم على الأرجح تدفق الموارد إلى خارج الصندوق لتسوية هذا الالتزام، ويمكن تقديره بشكل موثوق. ويعدّ مبلغ هذه المخصصات أفضل تقدير للإنفاق المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. ويُخصم هذا التقدير عندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود أثراً هاماً. ولا يُفرج عن المخصصات إلا لهذه المصروفات التي يُعترف في شأنها بالمخصصات في البداية. ويُعكس وضع هذه المخصصات إذا كان تدفق الاستحقاقات الاقتصادية إلى خارج الصندوق من أجل تسوية الالتزامات لم يعد محتملاً.

27.2 أما الخصوم الطارئة فهي التزامات ممكنة تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعة أو أكثر من الوقائع غير المؤكدة التي لا تخضع كليةً لسيطرة الصندوق الاستثماري؛ أو تمثل التزاماتٍ حالية من المحتمل ألا ينتج عنها تدفق الموارد الاقتصادية/احتمالات الخدمات إلى خارج الصندوق أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الخصوم بصورة موثوقة. ويجري الإفصاح عن الخصوم الطارئة، إن وُجدت، في الملاحظات الملحقة بالبيانات المالية.

الالتزامات

28.2 الالتزامات هي تعهدات، لا يمكن إلغاؤها، بتقديم أموال في المستقبل إلى المنظمات التي تقوم بتنفيذ مشاريع تستند إلى عقد مبرم مع الصندوق الاستثماري. ويُعترف بهذه الالتزامات خارج نطاق الميزانية ويجري الإفصاح عنها في البيانات المالية إلى حين تقديم هذه الأموال فعلاً أو إلى حين تقديم الشريك المنفذ تقارير مالية تثبت أن الأنشطة التي يحق للمنظمة المعنية أن تتلقى أموالاً بشأنها قد تم تنفيذها.

إيرادات المعاملات غير التبادلية

29.2 التبرعات: الإيرادات المتأتية من التبرعات التي تشمل قيوداً على استخدامها يُعترف بها لدى التوقيع على اتفاق ملزم بين الصندوق الاستثماري والجهة المانحة المقدّمة للتبرع. أما الإيرادات المتأتية من التبرعات التي تتضمن شروطاً بخصوص استخدامها، بما في ذلك الالتزام بإعادة الأموال إلى الكيان المقدّم لها عند عدم تلبية هذه الشروط، فيُعترف بها عند استيفاء الشروط المعنية. وإلى أن يجري استيفاء هذه الشروط، يُعترف بالالتزام بوصفه من الخصوم. أما التبرعات والإيرادات الأخرى التي لا تُقدّم مشفوعة باتفاقات ملزمة فيُعترف بها على أنها إيرادات عند تسلمها.

30.2 تُحتسب التبرعات العينية في شكل سلع بقيمتها المنصّفة، وتحتسب السلع وما يقابلها من إيرادات على الفور إذا لم تكن مقترنة بشروط. أمّا إذا كانت مقترنة بشروط، فتحسب في عداد الخصوم إلى حين الإيفاء بالشروط وتلبية الالتزام القائم. وتحتسب الإيرادات بقيمتها المنصّفة، مقيسةً في تاريخ احتياز الأصول الممنوحة.

31.2 التبرعات العينية في شكل خدمات: التبرعات العينية المقدّمة في شكل خدمات لا تحتسب في عداد الإيرادات. ويُفصح في البيانات المالية عن الخدمات العينية الرئيسية، بما في ذلك قيمتها السوقية المتوازية عندما يكون تحديد قيمتها ممكناً.

إيرادات الفوائد المصرفية

32.2 الإيرادات المالية: هي إيرادات تشمل إيرادات الفوائد المصرفية وصافي مكاسب أسعار صرف العملات الأجنبية. وتُدرج في بيان الأداء المالي إيرادات الفائدة المصرفية عند تحققها وتؤخذ في الحسبان عندئذ الحصيلة الفعلية من الأصول. وفي نهاية الفترة المالية، فإن الرصيد الصافي لحساب مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية، إذا كان إيجابياً، يُدرج باعتباره إيراداً.

النفقات

33.2 النفقات المالية: تشمل هذه المصروفات الرسوم المصرفية وصافي خسائر صرف العملات الأجنبية. وفي نهاية الفترة المالية، يُحتسب الرصيد الصافي، لحساب مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية، إذا كان سلبياً، باعتباره من المصروفات.

34.2 أما النفقات الناشئة عن شراء السلع والخدمات فتُحتسب عندما يُوفي المورد بالتزاماته التعاقدية، أي عندما يتسلّم الصندوق الاستئماني السلع والخدمات وتقبلها.

35.2 تُحتسب النفقات الناشئة عن المعاملات مع الشركاء المنقّدين عند تسلم السلع أو الخدمات التي يقدمها الشركاء المنقّدين ويؤكد ذلك استلامها تقارير مصروفات معتمدة أو تقارير مالية أو تقارير تنفيذ المشروع، حسب الحالة. وعند تقديم الأموال كسلفة على أساس عقود لا تشمل شروط أداء قابلة للقياس، فيُعترف بالإنفاق عند دفع الأموال.

المحاسبة الصندوقية والإبلاغ القطاعي

36.2 القطاع هو قطاع يمكن تمييزه من نشاط أو مجموعة أنشطة لكيان ما، ويكون من المناسب الإبلاغ عنه بشكل منفصل فيما يخص المعلومات المالية. وتستند المعلومات القطاعية إلى الأنشطة

ومصادر التمويل الرئيسية للصندوق الاستئماني. ولكي يحقق الصندوق أهدافه، فإنه يضطلع بولايتين فريدتين هما: أنه ينفذ الأحكام القضائية المتعلقة بجبر الأضرار الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية ضد شخص مدان، وأنه يقدم المساعدة إلى الضحايا وأسرتهم عن طريق برامج إعادة التأهيل الجسدي والنفسي وتقديم الدعم المادي.

37.2 يتم الإبلاغ عن معلومات مالية منفصلة بخصوص ثلاثة قطاعات، هي: برنامج جبر الأضرار وبرنامج المساعدة، وأمانة الصندوق الاستئماني.

38.2 المحاسبة الصندوقية: يُسكّ بحسابات الصندوق على أساس نظام المحاسبة للصناديق المالية للفصل بين الصناديق تيسيراً لاستلام المساهمات المخصصة والأموال والممتلكات الأخرى المحصّلة عن طريق الغرامات أو المصادرة والتي تحوّلها المحكمة، في الحالات التي تحدد فيها المحكمة استخدامات معينة، أو الموارد المحصّلة عن طريق الأحكام القضائية المتعلقة بجبر الأضرار.

صافي الأصول/حقوق الملكية

39.2 يشمل صافي الأصول/حقوق الملكية الفائض أو العجز في الصندوق. ويمكن إنشاء احتياطي على أساس قرار من مجلس الإدارة.

مقارنة الميزانية

40.2 تُعرض في البيان الخامس مقارنة بين المبالغ الفعلية والمبالغ الواردة في الميزانية البرنامجية السنوية الأصلية والنهائية. ويتم عمل هذه المقارنة على نفس الأساس النقدي المعدّل للمحاسبة الذي اعتمد فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية السنوية.

41.2 ترد في الملاحظة 11 تسوية بين المبالغ الفعلية المحددة على أساس نقدي معدّل والمبالغ الفعلية المعروضة في البيانات المالية، نظراً إلى وجود اختلاف بين المحاسبة على أساس الاستحقاقات الكاملة والميزانية القائمة على أساس نقدي معدّل.

3. النقدية وما في حكمها

2017	2018	بآلاف اليورو
2 823	6 027	النقدية المودعة في المصرف - الحساب الجاري
11 827	11 830	النقدية المودعة في المصرف - الحساب الادخاري
14 651	17 857	المجموع

1.3 تشمل النقدية وما في حكمها مبالغ تعادل 130 ألف يورو (2017: 50 ألف يورو) محتفظاً
بها بعملات غير اليورو.

4. المبالغ المدفوعة مقدماً

2017	2018	بآلاف اليورو
156	16	السُّلف المقدّمة إلى الشركاء المنقّذين
156	16	المجموع

5. المبالغ المستحقة القبض من المحكمة

2017	2018	بآلاف اليورو
30	88	التبرعات المستحقة القبض
19	-	المبالغ المستردة المستحقة القبض من الشركاء المنقّذين
476	-	مبالغ مستحقة القبض من المحكمة عام 2016
505	505	مبالغ مستحقة القبض من المحكمة عام 2017
-	636	مبالغ مستحقة القبض من المحكمة عام 2018
-	1	مبالغ أخرى مستحقة القبض من المحكمة
3	3	الفائدة المتراكمة
1 033	1 233	المجموع

1.5 للاطلاع على مزيد من التفاصيل عن المبالغ المستحقة القبض من المحكمة، انظر الملاحظة 2-19.
5-2 تمثل التبرعات المستحقة القبض المبالغ التي تم التعهد بها للصندوق الاستئماني في كانون
الأول/ ديسمبر 2018 ولم يتم سدادها بحلول تاريخ الإبلاغ.

6. المخصصات

2017	2018	بآلاف اليورو
-	76	مخصصات لقضايا المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية
1 775	5 940	مخصصات التعويضات المقررة
1 775	6 016	المجموع

التغييرات في المخصصات

مخصصات	مخصصات	مخصصات
مخصصات	لقضايا المحكمة الإدارية لمنظمة	بآلاف اليورو
التعويضات المقررة	العمل الدولية	
1 775	-	المخصصات في 1 كانون الثاني/يناير 2018
(66)	-	الانخفاض المترتب على المدفوعات
-	-	الانخفاض المترتب على حالات الإلغاء
36	-	إعادة تقييم المخصصات
4 195	76	الزيادة في المخصصات
5 940	76	المخصصات في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

1.6 يتعلق الحكم فيما يخص جبر الأضرار بالتمويل التكميلي المقدم من الصندوق الاستئماني من أجل دفع التعويضات المقررة بسبب عوز الأشخاص المدانين. وعملاً بالمادة 56 من لائحة الصندوق الاستئماني للضحايا (ICC-ASP/4/Res.3)، يعدّ قرار استكمال التعويضات قراراً تقديرياً ضمن السلطة الوحيدة للمجلس، ويخضع للعوامل المنصوص عليها في اللوائح، مثل ألاّ يمسّ ضمان عنصر مكمل، بأنشطته في مجال المساعدات، مع إيلاء اعتبار خاص للإجراءات القانونية الجارية التي قد تؤدي إلى منح تعويضات أخرى قد تتطلب تكملة.

2.6 في عام 2018، اتخذ مجلس إدارة الصندوق الاستئماني قرارات لاستكمال التعويضات في قضية المدعي العام ضد توماس لوبانغا ديلو (ICC-01/04-01/06) بمبلغ 2.85 مليون يورو، وقضية المدعي العام ضد أحمد الفقي المهدي (ICC-01/12-01/15) بمبلغ 1.34 مليون يورو.

3.6 تتوافق مخصصات قضايا المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية البالغة 76 ألف يورو مع القضية المرفوعة لدى المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية (ILOAT) من قبل موظف سابق في الأمانة العامة.

7. الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة

2017	2018	بآلاف اليورو
200	727	التبرعات المؤجلة
4	127	المصروفات المستحقة
204	854	المجموع

1.7 تمثل إيرادات التبرعات المؤجلة مساهمات مخصصة تم تلقيها في عام 2018. وستبدأ الأنشطة الممولة بموجب اتفاق المساهمة هذا في عام 2019.

8. صافي الأصول/حقوق الملكية

2017	2018	بآلاف اليورو
3 797	1 832	برنامج جبر الأضرار
9 082	9 339	برنامج المساعدة
981	1 065	أمانة الصندوق الاستئماني
13 860	12 236	المجموع

9. الإيرادات

2017	2018	بآلاف اليورو
2 174	2 542	الاشتراكات المقررة
		التبرعات
383	1 570	التبرعات المخصصة
2 495	2 035	التبرعات غير المخصصة
2 878	3 605	المجموع الفرعي للتبرعات
		الإيرادات المالية
6	6	إيرادات الفائدة المصرفية
-	12	صافي ربح صرف العملات الأجنبية
6	18	المجموع الفرعي للإيرادات المالية
5 058	6 165	المجموع

التبرعات العينية

1.9 تقدم المحكمة خدمات مختلفة إلى الصندوق الاستئماني مجاناً، بما في ذلك الحيز المكتبي، والأجهزة، والخدمات الإدارية.

10. النفقات

2017	2018	بآلاف اليورو
1 435	1 982	النفقات الإدارية
1 903	4 231	النفقات المتعلقة بجبر الأضرار
158	199	مصرفات المشاريع المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجنساني
1152	902	مصرفات مشاريع أخرى تتعلق بالمساعدة
4 648	7 314	المجموع

1.10 تشمل النفقات الإدارية مخصصات لقضية المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية البالغة 76 ألف يورو (الملاحظة 6-3).

2.10 تتكون النفقات المتعلقة بجبر الأضرار من مخصصات لجبر الأضرار البالغة 4 195 ألف يورو والمتعلقة بالتمويل التكميلي المقدم من الصندوق الاستئماني في 2018 و 36 ألف يورو لإعادة تقييم مخصصات العام السابق للقضية المدعي العام ضد جيرمان كاتانغا (ICC-01/04-01/07) (الملاحظة 6-1).

11. بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة بالميزانية والمبالغ الفعلية

1.11 يتم إعداد ميزانية وحسابات الصندوق الاستئماني استناداً إلى أسس مختلفة. فبيان الوضع المالي وبيان الأداء المالي وبيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية وبيان التدفقات النقدية تُعد جميعها بالاستناد إلى المحاسبة على أساس الاستحقاقات الكاملة، في حين يعدّ بيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) استناداً إلى المحاسبة القائمة على أساس نقدي معدّل.

2.11 ووفقاً لمقتضيات المعيار 24 من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في الحالات التي لا تُعد فيها البيانات المالية والميزانية على أساس قابل للمقارنة، يتعين موازنة المبالغ الفعلية المعروضة على أساس قابل للمقارنة بالميزانية مع المبالغ الفعلية المعروضة في البيانات المالية، على أن يُحدّد على

نحو منفصل أي أساس أو توقيت أو كيان مختلف. وتوجد أيضاً اختلافات في الأشكال وبرامج التصنيف المعتمدة لعرض البيانات المالية والميزانية.

3.11 وتحدث اختلافات من حيث الأساس عندما يكون أساس إعداد الميزانية المعتمدة مختلفاً عن الأساس المحاسبي، على النحو المذكور في الفقرة 0 أعلاه.

4.11 وتحدث اختلافات من حيث التوقيت عندما تختلف فترة الميزانية عن الفترة المبلغ عنها المبينة في البيانات المالية. ولا توجد اختلافات من حيث التوقيت فيما يخص الصندوق الاستئماني لأغراض مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية.

5.11 وتحدث الاختلافات المتعلقة بالكيانات عندما لا تحتوي الميزانية على البرامج أو الكيانات التي تشكل جزءاً من الكيان الذي تُعد بشأنه البيانات المالية. وتشمل الاختلافات المتعلقة بالكيانات الأموال المخصصة لجبر الأضرار وللمساعدة والتي ترد بالتفصيل في البيانات المالية، لكنها لا تُدرج في عملية الميزانية.

6.11 وتُعزى الاختلافات من حيث العرض إلى اختلافات في الشكل وبرامج التصنيف المعتمدة لعرض بيان التدفقات النقدية وبيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية.

7.11 ويُعرض أدناه تحليل الفروق بين المبالغ الفعلية المعدة على أساس قابل للمقارنة في بيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) والمبالغ الفعلية الواردة في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع) للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018:

بآلاف اليورو	التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
المبلغ الفعلي				
المعد على أساس مقارن (البيان الخامس)	510	-	-	510
الاختلافات المتعلقة بالأساس	(35)	-	-	(35)
الاختلافات المتعلقة بالعرض	470	6	(476)	-
الاختلافات المتعلقة بالكيانات	2 728	-	-	2 728
المبلغ الفعلي الوارد في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)	3 673	6	(476)	3 203

8.11 تُعرض كاختلافات متعلقة بالأساس الالتزامات المفتوحة بما في ذلك أوامر الشراء مقابل المصروفات المستحقة وصافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل. والالتزامات المقدّمة إلى الدول الأطراف والتي لا تشكل جزءاً من بيان مقارنة مبالغ الميزانية بالمبالغ الفعلية، معروضة بوصفها

اختلافات متعلقة بالعرض. وتحت بند الاختلافات المتعلقة بالكيانات، تُدرج الأنشطة الممولة من التبرعات المبلغ عنها في البيانات المالية وذلك نظراً إلى أن هذه الأنشطة غير مدرجة في عملية الميزانية.

9.11 يرد شرح للاختلافات المادية بين الميزانية والمبالغ الفعلية في التقرير المتعلق بأنشطة وبرامج أداء المحكمة الجنائية الدولية لعام 2018.

12. الإبلاغ القطاعي

بيان الوضع المالي بحسب القطاع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

أمانة				بآلاف اليورو
المجموع	الصندوق الاستئماني	برنامج جبر الأضرار	برنامج المساعدة	
الأصول				
<i>الأصول المتداولة</i>				
17 857	-	9 583	8 274	النقدية وما في حكمها
16	-	1	15	المبالغ المدفوعة مقدما
597	505	92	-	المبالغ المستحقة القبض من المحكمة
18 470	505	9 676	8 289	مجموع الأصول المتداولة
<i>الأصول غير المتداولة</i>				
636	636	-	-	المبالغ المستحقة القبض من المحكمة
636	636	-	-	مجموع الأصول غير المتداولة
19 106	1 141	9 676	8 289	مجموع الأصول
الخصوم				
<i>الخصوم المتداولة</i>				
961	76	-	885	المخصصات
854	-	337	517	الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة
1 815	76	337	1 402	مجموع الخصوم المتداولة
<i>الخصوم غير المتداولة</i>				
5 055	-	-	5 055	المخصصات

5 055	-	-	5 055	مجموع الخصوم غير المتداولة
6 870	76	337	6 457	مجموع الخصوم
12 236	1 065	9 339	1 832	صافي الأصول/حقوق الملكية
19 106	1 141	9 676	8 289	مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية

بيان الأداء المالي بحسب القطاع للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

المجموع	أمانة	برنامج المساعدة الصندوق الاستئماني	برنامج جبر الأضرار	بالآلاف اليورو
الإيرادات				
2 542	2 542	-	-	الاشتراكات المقررة
3 605	-	2 839	766	التبرعات
18	-	18	-	الإيرادات المالية
6 165	2 542	2 857	766	مجموع الإيرادات
النفقات				
1 982	1 982	-	-	النفقات الإدارية
199	-	199	-	مصرفات المشاريع المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجنساني
902	-	902	-	مصرفات مشاريع أخرى تتعلق بالمساعدة
4 231	-	-	4 231	النفقات المتعلقة بجبر الأضرار
7 314	1 982	1 101	4 231	مجموع المصروفات
(1 149)	560	1 756	(3 465)	الفائض(العجز) للفترة المعنية

بيان الوضع المالي بحسب القطاع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2017

المجموع	أمانة	برنامج جبر الأضرار	برنامج المساعدة الصندوق الاستئماني	بآلاف اليورو
الأصول				
<i>الأصول المتداولة</i>				
14 650	-	9 093	5 557	النقدية وما في حكمها
156	-	156	-	المبالغ المدفوعة مقدما
528	476	33	19	المبالغ المستحقة القبض من المحكمة
15 334	476	9 282	5 576	مجموع الأصول المتداولة
<i>الأصول غير المتداولة</i>				
505	505	-	-	المبالغ المستحقة القبض من المحكمة
505	505	-	-	مجموع الأصول غير المتداولة
15 839	981	9 282	5 576	مجموع الأصول
الخصوم				
<i>الخصوم المتداولة</i>				
473	-	-	473	المخصصات
204	-	200	4	الإيرادات المؤجلة
677	-	200	477	مجموع الخصوم المتداولة
<i>الخصوم غير المتداولة</i>				
1 302	-	-	1 302	المخصصات
1 302	-	-	1 302	مجموع الخصوم غير المتداولة
1 979	-	200	1,779	مجموع الخصوم
13 860	981	9 082	3 797	صافي الأصول/حقوق الملكية
15 839	981	9 282	5 576	مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية

بيان الأداء المالي بحسب القطاع للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

المجموع	أمانة	برنامج جبر الأضرار	برنامج المساعدة الصندوق الاستئماني	بآلاف اليورو
الإيرادات				
2 174	2 174	-	-	الاشتراكات المقررة
2 878	-	2 678	200	التبرعات
6	-	6	-	الإيرادات المالية
5 058	2 174	2 684	200	مجموع الإيرادات
النفقات				
1 435	1 415	20	-	النفقات الإدارية
158	-	158	-	مصرفات المشاريع المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف الجنساني
1152	-	1152	-	مصرفات مشاريع أخرى تتعلق بالمساعدة
1 903	-	-	1 903	النفقات المتعلقة بجبر الأضرار
4 648	1 415	1 330	1 903	مجموع المصروفات
410	759	1 354	(1 703)	الفائض(العجز) للفترة المعنية

13. الإفصاح عن معلومات بشأن الأطراف ذات الصلة

1.13 تشمل المصروفات المعترف بها المرتبات الإجمالية المدفوعة لكبار موظفي الإدارة، بما في ذلك المرتبات الصافية، وتسوية مقر العمل، والاستحقاقات، وبدلات الانتداب ومنح أخرى، وإعانة الإيجار، ومساهمات جهات العمل في نظام المعاشات التقاعدية، واشتراكات التأمين الصحي الحالي. وتشمل أيضاً المصروفات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة والاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل.

2.13 وموظفو الإدارة الرئيسيون للصندوق الاستئماني هم أعضاء مجلس الإدارة والمدير التنفيذي. ويعمل مجلس الإدارة بدون مقابل.

3.13 ويرد فيما يلي عرض للوضع في نهاية العام من حيث المصروفات المعترف بها خلال السنة ولالأرصدة التي لم تُسدّد من المبالغ المستحقة القبض:

المبالغ المستحقة القبض			
بآلاف اليورو	عدد الأفراد	الأنواع الإجمالية	من المحكمة
كبار موظفي الإدارة	6	183	-

4.13 وموظفو الإدارة الرئيسيون مؤهلون أيضا للحصول على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة والاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل. وفي نهاية العام، بلغ مجموع الالتزامات المستحقة ما يلي:

الاستحقاقات الطويلة			
بآلاف اليورو	الإجازات السنوية المستحقة	الأجل الأخرى استحقاقات ما بعد انتهاء	
		الخدمة	المجموع
كبار موظفي الإدارة	18	1	133
		114	

5.13 في عام 2018، أقرت الجمعية اعتمادًا قدره 2 542 ألف يورو لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا، التي تدير الصندوق الاستئماني ويوفر الدعم الإداري للمجلس واجتماعاته. ويتم إثبات مبلغ الأنصبة المقررة الصافي من المصروفات التي تكبدتها الأمانة للفترة الحالية والسابقة بمبلغ قدره 1 142 ألف يورو كمبالغ مستحقة القبض من المحكمة .

6.13 تقدم المحكمة خدمات مختلفة إلى الصندوق الاستئماني مجاناً، بما في ذلك الحيز المكتبي، والأجهزة، والخدمات الإدارية.

14. الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

1.14 لم توجد في تاريخ التوقيع على هذه الحسابات أي أحداث مادية، مواتية أو غير مواتية، وقعت في الفترة ما بين تاريخ الإبلاغ والتاريخ الذي أُجيز فيه إصدار البيانات المالية وكان لها تأثير على هذه البيانات.

الجدول 1

حالة المشاريع في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

المشروع السنوي	عملة	السلف غير المسددة		السلف غير المسددة		المشروع	المشروع السنوي
		المستحقة في 1 كانون الثاني/يناير 2018	المستحقة في 31 كانون إنفاق الميزانية (بما في ذلك السنوات السابقة)	المبالغ المستردة التي تم جمعها	المبالغ المسددة النفقات المسجلة		
(c) TFV/UG/2007/R1/014 - توفير خدمات صحية نفسية جيدة النوعية للسكان المصابين بصددمات نفسية من جراء الحرب في شمال أوغندا (PO # 5100108)	دولار أمريكي	390 000	-	-	17 289	17 289	390 000
(c) TFV/UG/2007/R1/014 - توفير خدمات صحية نفسية جيدة النوعية للسكان المصابين بصددمات نفسية من جراء الحرب في شمال أوغندا (PO # 5100116)	دولار أمريكي	390 000	-	-	390 000	331 500	390 000
TFV - CAR - 4701286 - تقييم الحالة - 2018 (XAF)	XAF	5 500 000	1 000 000	-	5 500 000	6 500 000	6 500 000
TFV/UG/2007/R1/018 & R2/042 - توفير بناء القدرات والدعوة وإعادة التأهيل الطبي لضحايا الحرب في شمال أوغندا (PO # 5100109)	اليورو	258 870	-	-	38 830	38 830	258 870
(b) TFV/UG/2007/R1/014 - المساعدة المتكاملة لإعادة التأهيل البدني والنفسي للضحايا في شمال أوغندا (PO # 5100110)	اليورو	100 000	-	-	28 369	15 000	13 369
TFV/UG/2007/R1/016 - المساعدة المتكاملة لإعادة التأهيل البدني والنفسي للضحايا في شمال أوغندا (PO # 5100111)	اليورو	100 000	-	-	32 419	15 000	17 419
(a) TFV/UG/2007/R1/014 - المساعدة المتكاملة لإعادة التأهيل البدني والنفسي للضحايا في شمال أوغندا (PO # 5100112)	اليورو	100 000	-	-	24 110	15 000	9 110
TFV/UG/2007/R1/023 - المساعدة المتكاملة لإعادة التأهيل البدني والنفسي للضحايا في شمال أوغندا (PO # 5100113)	اليورو	100 000	-	-	53 123	15 000	38 123
TFV/UG/2007R1/035 - المساعدة المتكاملة لإعادة التأهيل البدني والنفسي للضحايا في شمال أوغندا (PO # 5100114)	اليورو	100 000	-	-	26 390	15 000	11 390
TFV/UG/2007/R2/041 - المساعدة المتكاملة لإعادة التأهيل البدني والنفسي للضحايا في شمال أوغندا (PO # 5100115)	اليورو	100 000	-	-	28 280	15 000	13 280

السلف غير المسددة			السلف غير			عملة	المشروع السنوي
في 31 كانون إنفاق الميزانية (بما في ذلك السنوات السابقة)			المستحقة في 1 كانون الثاني/يناير 2018				
السابق	الأول/ديسمبر 2018	تم جمعها	المبالغ المسددة	النفقات المسجلة	الميزانية	اليورو	
4 096	-	-	4 096	-	-	15 300	TFV-30061 - مشروع التواصل
260 693	-	-	260 693	260 693	-	260 699	TFV/UG/2007/R1/018 & R2/042 - توفير بناء القدرات والدعوة وإعادة التأهيل الطبي لضحايا الحرب في شمال أوغندا (PO # 5100117)
40 000	-	-	40 000	40 000	-	40 000	TFV/UG/2007/R1/014 (a) - دعم إعادة التأهيل البدني والنفسي الاجتماعي المتكامل للضحايا (PO # 5100118)
40 000	-	-	40 000	40 000	-	40 000	TFV/UG/2007/R1/035 - دعم إعادة التأهيل البدني والنفسي الاجتماعي المتكامل للضحايا (PO # 5100119)
39 659	-	-	39 659	34 000	-	40 000	TFV/UG/2007/R1/014 (b) - استعادة صحة وكرامة ضحايا الحرب في شمال أوغندا (PO # 5100120)
40 000	-	-	40 000	40 000	-	40 000	TFV/UG/2007R1/016 - دعم إعادة التأهيل البدني والنفسي الاجتماعي المتكامل للضحايا (PO # 5100121)
40 000	-	-	40 000	40 000	-	40 000	TFV/UG/2007/R1/023 - مركز للخبرة في الرفاه النفسي الاجتماعي للأطفال المتضررين من الحرب (PO # 5100122)
40 000	-	-	40 000	40 000	-	40 000	TFV/UG/2007/R2/041 - دعم إعادة التأهيل البدني والنفسي الاجتماعي المتكامل للضحايا (PO # 5100123)
الولاية المتعلقة بدفع التعويضات							
71595	-	23 078	-	-	23 078	112 000	5100102 - تحديد وتقييم الإصابات النفسية والبدنية والاجتماعية والاقتصادية للشباب المشاركين في الجماعات المسلحة في إيتوري، في 2002-2003
25 514	7 196	-	25 514	32 710	-	58 560	4701273 - جوائز كاتانغا الجماعية
43 610	8 709	722	43 610	53 040	-	59 971	4701270 - جوائز كاتانغا الجماعية

.1

تقرير المراجعة الخارجية النهائي لحسابات الصندوق الاستثماري للضحايا
البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018

المحتويات

الصفحة

31	أولاً- الهدف من المراجعة ونطاقها ونهجها.....
32	ثانياً- التوصيات
32	ثالثاً- متابعة توصيات السنوات السابقة.....
34	رابعاً- موجز الحالة المالية.....
36	خامساً- الإدارة المالية.....
37	سادساً. متابعة الاتفاقيات والاتفاقات مع الجهات المانحة.....
38	سابعاً. التعديل.....
38	ثامناً- شكر وتقدير

أولاً- الهدف من المراجعة ونطاقها ونهجها

1. قمنا بمراجعة البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا ("الصندوق الاستئماني"¹) وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات⁽²⁾ ووفقاً للبند 12 من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك الاختصاصات الإضافية التي تحكم مراجعة الحسابات.
 2. إن الهدف العام لأي مراجعة للبيانات المالية هو التأكد بقدر معقول من خلو البيانات المالية ككل من الأخطاء المادية سواء بسبب الاحتيال أو الخطأ، مما يمكن مراجع الحسابات من إبداء رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية قد أُعدت، من جميع الجوانب، وفقاً للإطار المالي المعمول به.
 3. الاختصاصات الإضافية التي تحكم مراجعة حسابات المحكمة الجنائية الدولية بما في ذلك الصندوق الاستئماني للضحايا، المبينة في المرفق 6 (ج) من مرفق النظام المالي والقواعد المالية، تُدرج المسائل الأخرى التي يرى مراجع الحسابات ضرورة إحاطة جمعية الدول الأطراف علماً بها، مثل تبديد أموال الصندوق الاستئماني للضحايا أو أصوله الأخرى أو إنفاقها بشكل غير سليم في غير ما قصده جمعية الدول الأطراف.
 4. لقد قُسمت مهمة مراجعة الحسابات إلى مرحلتين:
- (أ) مراجعة مؤقتة، (من 3 إلى 14 كانون الأول/ديسمبر 2018)، ركزت على المسائل المتعلقة بالمراقبة الداخلية والتبرعات والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام⁽³⁾ (IPSAS)؛
 - (ب) ومراجعة نهائية، (من 6 إلى 24 أيار/مايو 2018)، ركزت على البيانات المالية ومتطلبات الكشف وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وكذلك على أوجه المراقبة التنظيمية والإدارية.
5. وعُقد في 23 أيار/مايو 2019 اجتماع ختامي مع المدير التنفيذي للصندوق الاستئماني للضحايا ومع موظفيه. وقد أُخذت في الحسبان عند إعداد هذا التقرير التعليقات المكتوبة المرسله من الصندوق الاستئماني للضحايا بتاريخ 14 حزيران/يونيو 2019.
 6. وأصدرنا رأياً غير متحفظ بشأن البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018.

¹ بالإنجليزية للصندوق الاستئماني للضحايا (TFV).

² المعايير الدولية للمحاسبة.

³ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

ثانياً- التوصيات

التوصية رقم 1: يوصي المراجع الخارجي بأن يعتمد الصندوق الاستئماني للضحايا جدولاً أو إطاراً للميزانية معتمداً من قبل المستوى المناسب من الحكومة من أجل توضيح التخطيط السنوي والمتعدد السنوات لمخصصاتها وسلطات الالتزام بنفقات وموارد جميع أنشطتها من خلال التمييز بين الموارد والبرنامج الرئيسي السادس (أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا) والتبرعات.

التوصية رقم 2: يوصي المراجع الخارجي بتنفيذ إجراء لتحديد جميع الالتزامات المستحقة، مع تحديد موعد نهائي لتحديد الجدول الزمني لإعداد البيانات المالية.

ثالثاً- متابعة توصيات السنوات السابقة

7. استعرض مراجع الحسابات الخارجي تنفيذ التوصيات المقدمة الناجمة عن مراجعة البيانات المالية التي تمت في السنة السابقة.

الجدول 1: متابعة التوصيات السابقة

الرقم	الموضوع	التوصيات المعلقة	تُفذت	تُفذت جزئياً	لم تُنفذ
1/2017	الحوسبة في سياق جبر الأضرار	لكي تتمكن أمانة الصندوق من إثبات جميع التزاماتها المتعلقة بإنفاذ التعويضات بدقة، يوصي مراجع الحسابات الخارجي بما يلي: (أ) تمكين الأمانة من الوصول إلى برمجيات تحديد هوية الضحايا (VAMS)؛ (ب) تطوير المزيد من مشاريع تكنولوجيا المعلومات لمراعاة الاحتياجات المحددة لنشاط التعويضات (حالة الأهلية، التعويضات الفردية و/أو الجماعية، حالة تنفيذ التعويضات، تبرير المبالغ الممنوحة، العلاقات مع الممثل القانوني للضحايا، إلخ).		X	
2/2016	مراقبة تقارير مراجعة حسابات الشركاء المحليين	يوصي المراجع الخارجي أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا بأن تطلب بشكل منهجي تقارير التدقيق من شركائها المحليين وأن تقوم بمتابعة منهجية ورسمية للتوصيات الواردة في هذه التقارير، وذلك لتحسين جودة عمل شركاء التنفيذ بشكل مستمر.		X	
2/2015	العمليات الميدانية	يوصي مراجع الحسابات الخارجي الأمانة بتنفيذ مبادرات التدريب المالي لموظفي البرامج الميدانية.	X		
3/2015	العمليات الميدانية	يوصي مراجع الحسابات الخارجي بأن تعزز الأمانة الرقابة المالية على العمليات التي يقوم بها الشركاء المنفذون وذلك بإلزامهم إضافة عمليات تفتيش مفاجئة للنفقات المتكبدة (فواتير وأوامر الشراء) إلى واجبات موظفي البرامج الميدانية. وينبغي توفير نتائج هذه الضوابط للمقر الرئيسي لتبرير النفقات الفعلية المتكبدة.		X	

الرقم	الموضوع	التوصيات المعلقة	تُفذت	تُفذت	لم تُنفذ
4/2015	العمليات الميدانية	للتيقن من فعالية رصد المشاريع ومراقبتها، يوصي المراجع الخارجي للحسابات بأن تقوم الأمانة بتعزيز الأفرقة الميدانية.	X		
		من أجل توضيح نطاق تفويض سلطة المسجل للأمانة، يوصي مراجع الحسابات الخارجي بالتالي:			
1/2014	تفويض السلطة الإدارية للمُسجل	(أ) أن تقوم الأمانة، بالتشاور مع المسجل، بالتالي: (1) استعراض نطاق تفويض السلطة من أجل توضيح الأدوار والمسؤوليات في كافة الاحتمالات، مثل إبرام عقود الشركاء المنفذين وتعليقها وإنهاؤها وتمديداتها؛ و (2) التيقن من منح السلطة المناسبة لموظفي الأمانة العامة ليتمكنوا من إدارة عملياتهم وأنشطتهم على النحو المحدد في لائحة الصندوق الاستثماري للضحايا؛ (ب) إنشاء آلية مناسبة للتحكيم، تشمل، إذا لزم الأمر، مجلس إدارة الصندوق الاستثماري والمكتب أو أي جهاز فرعي آخر تابع للجمعية العامة، وذلك للتيقن من سلاسة عملية صنع القرار وتلافي التأخير والتوترات غير الضرورية.	X		
2/2014	أدوار ومسؤوليات الإدارة	يوصي مراجع الحسابات الخارجي بوضع حد للغموض الإداري ضمن الأمانة العامة مما يؤدي إلى عدم وضوح المسئالة والمسؤوليات. عن طريق توضيح أدوار ومسؤوليات موظفي الصندوق الاستثماري خاصة فيما يتعلق بجمع الأموال، والعلاقات مع المانحين، وإدارة عقود المشاريع من أجل تلافي تداخل المسؤوليات ولجعل عمل قرارات الصندوق الاستثماري وأنشطته أكثر فعالية وتنسيقاً. ويمكن القيام بذلك من خلال استعراض الدراسات الاستقصائية للعمل وتوصيف الوظائف؛ واعتماد جدول لتخصيص المسؤوليات الذي يحدد الأدوار والمسؤوليات ويتجنب أي التباس على النحو الذي اقترحه الصندوق الاستثماري.	X		
مجموع عدد التوصيات المعلقة: 7					
			1	5	1

8. تُعتبر التوصية 2017-1 قد نُفذت جزئياً الآن. هذا يرجع إلى حقيقة أن تأكيد أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا على أن الوصول إلى برمجيات تحديد هوية الضحايا (VAMS) متاح بالفعل "حسب الحاجة" بالتعاون مع قسم مشاركة الضحايا وجبر الأضرار، وإلى تحليل مشترك مستمر مع قسم خدمات إدارة المعلومات (IMSS) وقسم مشاركة الضحايا وجبر الأضرار (VPRS) بشأن متطلبات تكنولوجيا المعلومات لبرمجيات تحديد هوية الضحايا وتعديلاتها.

9. تُعتبر التوصية 2016-2 قد نُفذت بشكل جزئي. كما هو موضح في العام الماضي، بدأ تنفيذ التوصية بإعداد دعوة لتقديم عطاءات لشركة مراجعة حسابات خارجية مسؤولة عن مراجعة حسابات الشركاء المحليين وكذلك مع جولة جديدة من العمليات التي بدأت في أوغندا وسيتم إطلاقها في كوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية في عام 2019.

10. - تُعتبر التوصية 2015-2 قد نُقِّدت. أبلغت أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا أن الإجراءات التدريبية لمديري البرامج الميدانية ومديري البرامج المرتبطة بها تمت في النصف الثاني من عام 2018 وتم التخطيط لها لعام 2019، وأكدت أيضاً أن المهارات المالية والإدارية تم أخذها في الاعتبار في عملية التوظيف. لذلك يجب اعتبار التوصية منقذة، مع التذكير بأن جهود التدريب يجب أن تستمر بعد عام 2019.

11. تُعتبر التوصية 2015-3 قد نُقِّدت بشكل جزئي. أبلغت أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا أنه تم إجراء عمليات تفتيش في الميدان في أوغندا في عام 2018 وثمة عمليات تفتيش مقررة في عام 2019 في بلدان أخرى. بعد حلقة عمل حول الرقابة الداخلية في شباط/فبراير 2019، تتم صياغة مجموعة من الأدوات والنماذج والمبادئ التوجيهية بهدف الانتهاء منها في الربع الأخير من عام 2019.

12. تُعتبر التوصية 2015-4 قد نُقِّدت بشكل جزئي. يقرّ مراجع الحسابات الخارجي بأن الصندوق الاستئماني للضحايا حصل على موارد إضافية كبيرة في الميزانية في عام 2019، وكذلك الموافقة على تمويل الوظائف المؤقتة الجديدة. يجب قياس نتائج هذا المرحلة المهمة فيما يخص الموارد البشرية والمالية في الميدان لتحديد ما إذا كان تنفيذ التوصية قد حقق أهدافه أم لا.

13. تُعتبر التوصية 2014-1 غير منقذة. فمن ناحية، أدى تجديد مجلس إدارة الصندوق في كانون الأول/ديسمبر 2018 إلى تأجيل المناقشات مع خدمات قلم المحكمة بشأن إجراءات التحكيم للخلافات بين الصندوق الاستئماني للضحايا وقلم المحكمة. ومن ناحية أخرى، يجب على الصندوق الاستئماني للضحايا، قبل إجراء مناقشات مع المسجل، بشأن التحكيم، وضع اللمسات الأخيرة على مصفوفة المسؤوليات المتعلقة بتوضيح وتحديد تنظيم أمانتها، والتي ينبغي تنفيذها في النصف الثاني من العام 2019، بعد الحلقة الدراسية السنوية في نهاية حزيران/يونيو 2019.

14. تعتبر التوصية 2014-2 قد نُقِّدت جزئياً. تم الإسراع في توضيح المسؤوليات داخل الصندوق الاستئماني للضحايا في عام 2018، وبعد الحلقة الدراسية لعام 2018، من المتوقع الانتهاء من مصفوفة مسؤوليات جديدة في عام 2019 فخلال الحلقة الدراسية القادمة.

رابعا - موجز الحالة المالية

15. يشير بيان الأداء المالي للصندوق الاستئماني للضحايا إلى عجز قدره 1,149 مليون يورو مقارنة بفائض قدره 0,410 مليون يورو في عام 2017. ويعزى هذا التغيير أساساً إلى زيادة في نفقات البرنامج (5,332 مليون يورو مقارنة بمبلغ قدره 3,213 مليون يورو في عام 2017) وفي النفقات الإدارية (1,982 مليون يورو مقارنة بمبلغ قدره 1,435 مليون يورو في عام 2017). في الوقت نفسه، كان معدل نمو الموارد أقل من معدل الإنفاق، على الرغم من أن الاشتراكات المقررة زادت بشكل كبير بمعدل 17٪ لتصل إلى 2,542 مليون يورو. زادت التبرعات أيضاً بنسبة كبيرة بلغت 25٪ لتصل إلى 3.605

مليون يورو (مقارنة بـ 2.878 مليون يورو في عام 2017)، مما يؤكد النهج الأكثر استباقية للصندوق الاستثماري للضحايا لتعبئة المانحين لتلبية الاحتياجات الجديدة الناشئة عن التعويضات للضحايا بأمر من المحكمة.

16. وفي أعقاب قرار الدائرة الابتدائية في كانون الأول/ديسمبر 2017 بشأن مسؤولية السيد لوبانغا، شارك الصندوق الاستثماري للضحايا في تحديد الضحايا الذين يحتمل أن يكونوا مؤهلين للحصول على تعويض جماعي. واصل الصندوق الاستثماري للضحايا أنشطته في تحديد هوية الضحايا والتخطيط والجزر للضحايا في قضيتي السيد كاتانغا والسيد المهدي، بما في ذلك فيما يتعلق بتدمير التراث الثقافي.

17. إن الصندوق الاستثماري للضحايا في المراحل المتقدمة لإطلاق دورات جديدة من برامج المساعدة في كوت ديفوار. تقرر استئناف برنامج المساعدة في جمهورية أفريقيا الوسطى بعد تبرئة السيد بيمبا في حزيران/يونيو 2018، حيث تم إعادة توجيه مشاريع جبر الأضرار إلى المساعدة. أطلق الصندوق الاستثماري للضحايا دورة جديدة مدتها خمس سنوات لولاية المساعدة في مختلف مساحات العمليات، مثل أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وتم إعداد مشاريع مساعدة محتملة أخرى في جورجيا وكينيا.

18. تعزز بيان الحالة المالية على نطاق واسع، حيث ارتفع إجمالي الأصول من 15.839 مليون يورو في عام 2017 إلى 19.106 مليون يورو في عام 2018. الوضع المالي سليم، حيث بلغ صافي الأصول 12.236 مليون يورو، وتتألف الخصوم بشكل رئيسي من مخصصات غير متداولة بقيمة 5.055 مليون يورو. ولا يوجد لدى الصندوق الاستثماري للضحايا ديون مالية، ويتكون جزء كبير من خصومه الحالية (0.854 مليون يورو) من الرسوم المستحقة والإيرادات المؤجلة، والتي قد تصبح إيرادات في المستقبل.

19. وصلت النقدية وما في حكمها إلى 17857 مليون يورو في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018. وهذا المستوى المرتفع من الأموال لا يولد إيرادات ذات فوائد كبيرة، مع فقط ستة آلاف يورو في 2018. وتشير اللائحة المالية للصندوق الاستثماري للضحايا إلى المادة 108 من اللائحة المالية للمحكمة الجنائية الدولية، في حين أن إمكانية إجراء استثمارات محدودة مع مرور الوقت، حيث توجد "أموال غير مطلوبة خلال فترة الاستثمار"، مذكورة في المادة 109.

20. تم وضع مخصص مهم للتعويض في عام 2018 (195 مليون يورو، وبذلك يصل المبلغ التراكمي لجبر أضرار الضحايا إلى 5 940 مليون يورو). وعلى الرغم من الوضع المالي الإيجابي الحالي (صافي الأصول يصل إلى 12.236 مليون يورو وتصل المخصصات لجبر الأضرار إلى 5.940 مليون يورو)، يقدر الصندوق الاستثماري للضحايا أن الحد الأدنى من التدفق السنوي للموارد البالغ 10 ملايين يورو سيكون ضروريًا على المدى المتوسط أو الطويل للقيام بأنشطته وخاصة تحمل المسؤولية عن جبر الأضرار. ومن هذا المنظور، يدرك الصندوق الاستثماري للضحايا، أثناء استكشافه لفرص التمويل المحتملة الأخرى، الحاجة الاستراتيجية لجذب شبكة متنامية من المانحين والمتبرعين والاحتفاظ بها.

21. ويوضح بيان الأداء المالي مقدار تكاليف جبر الأضرار التي وافق عليها مجلس الإدارة في شكل مخصصات، بناءً على توصية من مراجع الحسابات الخارجي. تظهر تكاليف جبر الأضرار السنوية الواردة في الملاحظة 6 من البيانات المالية كخفض للمخصصات السابقة. ويظهر الإنفاق السنوي في عام 2018، 0.066 مليون يورو، في المرحلة الحالية متوازياً إلى حد ما مقارنة بالمبلغ التراكمي للمخصصات (5.940 مليون يورو).

22. وتم تصنيف بعض هذه المخصصات كخصوم متداولة (0.961 مليون يورو)، مما يعني أنه ينبغي استخدامها في عام 2019. والجزء الآخر يتمثل في الخصوم غير المتداولة (5.055 مليون يورو). وفي العام الماضي، تم تصنيف 0.473 مليون يورو كخصوم متداولة، ولكن تم دفع 0.066 مليون يورو فقط في عام 2018. ويجب على أمانة الصندوق التأكد من تحسين تقديراتها لهذه الفئة.

خامساً - الإدارة المالية

23. يتم تقديم التسوية بين البيانات المالية والميزانية في الملاحظة 11. وتقتصر هذه التسوية على نطاق الميزانية المتاحة فقط، وهي البرنامج الرئيسي السادس "أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا" التابع للمحكمة الجنائية الدولية. ولا تمثل التسوية المقدمة في الملاحظة 11 أي صعوبة طالما أنها تقتصر على نطاق البرنامج الرئيسي السادس.

24. تطبيق المعيار المحاسبي الدولي 24 ليس إلزامياً في حالة كيانات القطاع العام غير الملزمة بجعل الميزانيات المعتمدة متاحة للجمهور، ولا تتطلب اللوائح المالية للصندوق الاستئماني للضحايا تقديم ميزانية رسمية والتي تشمل الموارد والنفقات غير المرتبطة بالبرنامج الرئيسي السادس. ونتيجة لذلك، لا تطرح ممارسة الصندوق الاستئماني للضحايا مشكلة في الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

25. ومع ذلك، فإن "التقارير السنوية" للصندوق الاستئماني للضحايا، والتي هي وثائق عامة، تحتوي في مرفقاتها قوائم مشاريع ومخصصات ميزانية لكل مشروع، مما يشير إلى نصح ميزانية ضمني. هذا يدل على أن الصندوق الاستئماني للضحايا لديه عملية تخطيط وبرمجة خاصة للمشاريع، والتي تم تطويرها على مدار عدة سنوات. وتتضمن هذه العملية موافقة سنوية رسمية من قبل المجلس. تمثل الأرقام المذكورة في المشاريع القيم التعاقدية لعقود الخدمة مع شركاء الصندوق الاستئماني للضحايا وليس لها أهمية في الميزانية.

26. وقدم للصندوق الاستئماني للضحايا للمراجع الخارجي "قائمة القرارات" للاجتماع الثامن عشر لمجلس إدارة الصندوق المنعقد في لاهاي من 22 إلى 24 أيار/مايو 2018. وتضمن هذه الوثيقة طابعاً رسمياً على موافقة مجلس الإدارة على مقترحات الميزانية المقدمة إلى جمعية الدول الأطراف فيما يتعلق بالبرنامج الرئيسي السادس التالي لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا وقائمة "مقترحات مخصصات الميزانية بشأن مخصصات البرامج".

27. وهذه الممارسة ليست (ولا تدعي أنها) مكافئة لعملية الميزانية. ومع ذلك، فإن إنشاء دورة ميزانية رسمية ومستقرة هو ممارسة جيدة في كيانات القطاع العام، بما في ذلك الكيانات التي تتلقى تبرعات، لا سيما عندما تكون فترة الميزانية السنوية ماثلة للفترة المحاسبية للبيانات المالية.
28. وقد تتأثر التبرعات التي يتلقاها الصندوق الاستئماني للضحايا أم لا. وفي كلتا الحالتين، من شأن وضع ميزانية سنوية منظمة للعمليات الممولة من التبرعات أن يعطي رؤية كافية للاستخدام التدريجي للأموال للمانحين والجمعية والجمهور.
29. ويوصي المراجع الخارجي بأن توضح حوكمة الصندوق الاستئماني للضحايا لممارسات التخطيط والترخيص للالتزامات المقدمة والمستلمة فيما يتعلق بالنفقات والموارد في جدول أو إطار عمل ميزانية يغطي جميع الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة الممولة من مصادر أخرى غير البرنامج الرئيسي السادس للمحكمة الجنائية الدولية، وبشكل رئيسي من التبرعات. يمكن للصندوق الاستئماني للضحايا الحصول على الدعم الفني والمساعدة من المسجل، لا سيما من أقسام الميزانية والشؤون المالية لشعبة الخدمات الإدارية.
30. ومن شأن هذه الممارسة أن تحسن وضوح تنفيذ الاتفاقيات، بما في ذلك تلك التي تغطي برامج المساعدة أو جبر الأضرار المتعددة السنوات، والتي يشمل بعضها الشروط المتعلقة بالالتزامات وأهداف الجدول الزمني، مع التزامات السداد المحتملة في حالة عدم تحقيق الأهداف التشغيلية، وكذلك التزامات الصندوق الاستئماني للضحايا بالإبلاغ للجهات المانحة.

التوصية رقم 1: يوصي المراجع الخارجي بأن يعتمد الصندوق الاستئماني للضحايا جدولاً أو إطاراً للميزانية معتمداً من قبل المستوى المناسب من الحوكمة من أجل توضيح التخطيط السنوي والمتعدد السنوات لمخصصاتها وسلطات الالتزام بنفقات وموارد جميع أنشطتها من خلال التمييز بين الموارد والبرنامج الرئيسي السادس (أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا) والتبرعات.

سادسا - متابعة الاتفاقيات والاتفاقات مع الجهات المانحة

31. ارتفعت التبرعات بنسبة 25% في عام 2018 لتبلغ 3 605 مليون يورو (مقارنة بـ 2 878 مليون يورو في عام 2017). وهذا يؤكد نتائج جهود الصندوق الاستئماني للضحايا لتعبئة المانحين لتلبية الاحتياجات الجديدة فيما يخص تعويضات الضحايا. تستند معظم التبرعات، التي خصص بعضها لأغراض محددة، إلى اتفاقات مكتوبة مع المانحين.
32. وخلال عملية مراجعة الحسابات، بدا أن بعض هذه الاتفاقات المكتوبة تحتوي على شروط يجب الوفاء بها، حيث يمكن للمانحين المطالبة باسترداد الأموال. تسجل البيانات المالية هذه الأموال كإيرادات مؤجلة، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

33. وقد تتضمن هذه الاتفاقات مهام إشرافية أو مراقبة معقدة يقوم الصندوق الاستئماني للضحايا بها، بما في ذلك التزامات بالإبلاغ أو التأكيدات على الاستخدام المنتظم للأموال من قبل المراجع الخارجي للمحكمة الجنائية الدولية. يجب أن يكون الصندوق الاستئماني للضحايا على علم بأن المراجع الخارجي يقدم تقاريره إلى الجمعية فقط وأنه لا يمكنه إسنادها، في إطار الاتفاقات مع الجهات المانحة، إلى عمل لا يمثل جزءًا من الولاية التي حددتها الجمعية. قد لا يشارك المراجع الخارجي في عملية إضافية دون علمه وموافقته.

34. ويمكن أن تؤدي نتيجة هذه البنود، والتي لا يكون تحقيقها غير واقعي ولا يخضع لسيطرة الصندوق الاستئماني للضحايا، إلى صعوبات مع الجهات المانحة وينبغي تجنبها في الاتفاقيات المستقبلية.

سابعاً - التعديل

35. تتطلب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تسجيل المعاملات والأحداث في الحسابات والاعتراف بها في البيانات المالية للفترات التي تتعلق بها.

36. وأجرى المراجع الخارجي اختبارات للتأكد من أن جميع المصروفات يتم تسجيلها والاعتراف بها خلال الفترة المقابلة. حددت الاختبارات بعض النفقات المسجلة في حسابات 2019 للمصروفات المتكبدة في عام 2018، بمبلغ إجمالي قدره 44420 يورو. ويجب أن تكون أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا قد سجلت هذه المصاريف كالتزامات مستحقة.

37. ومن أجل الامتثال لمبدأ المحاسبة على أساس الاستحقاق، تم تعديل هذه المصروفات بناءً على طلب المراجع الخارجي في الحسابات وفي البيانات المالية لعام 2018 بمبلغ قدره 44 420 يورو.

38. من أجل تجنب هذا النوع من الخطأ وبما أنه من المتوقع أن يزداد نشاط الصندوق الاستئماني للضحايا في المستقبل، ينبغي على أمانة الصندوق أن تضع إجراءً لضمان أن يتم الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بالمستحقات في الوقت المحدد للقسم المالي.

التوصية رقم 2: يوصي المراجع الخارجي بتنفيذ إجراء لتحديد جميع الالتزامات المستحقة، مع تحديد موعد نهائي لتحديد الجدول الزمني لإعداد البيانات المالية.

ثامناً - شكر وتقدير

39. يود مراجع الحسابات الخارجي أن يعرب عن شكره لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا ولوظفي مكتب مسجل المحكمة الجنائية الدولية على تعاونهم مع أفرقة مراجعة الحسابات وعلى الدعم العام الذي قدموه إليها أثناء المراجعة.

انتهت ملاحظات المراجعة.

مراجع الحسابات الخارجي

Premier Président de la
Cour des comptes de la France

13 rue Cambon

75001 Paris, France